



المملكة العربية السعودية  
وزارة التعليم العالي  
جامعة أم القرى  
كلية الدعوة وأصول الدين  
الدراسات العليا  
قسم الكتاب والسنة

# التلقيح لفهم قارئ الصحيح لبرهان الدين الحطبي، المعروف بسبط بن العجمي

من اللوح رقم (٣٤٢)، إلى اللوح رقم (٤٠٢)

دراسة وتحقيق

رسالة علمية مقدمة لنيل درجة الماجستير

إعداد الطالب

كمال بن عبد اللطيف بن محمد الدعيس

إشراف الأستاذ الدكتور

أ.د/ ماهر منصور عبد الرازق نمم.



## ملخص الرسالة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آل بيته الطيبين الطاهرين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

ثم أما بعد:

فهذا ملخص للرسالة، وموضوعها «التلقيح لفهم قارئ الصحيح لبرهان الدين الحلبي، المعروف بسبط بن العجمي من اللوح رقم (٣٤٢)، إلى اللوح رقم (٤٠٢) دراسة وتحقيق»، والبحث يتناول ما يلي:

المقدمة: وتشتمل على سبب اختيار الموضوع، وخطة البحث، والصعوبات التي واجهتني في البحث.

والقسم الأول وهو قسم الدراسة، ومنهج التحقيق واشتمل على:

الفصل الأول: التعريف بالشارح، وقد تضمن: عصر المصنف، وبيئته، وأثر ذلك عليه، واسمه، ونسبه، وكنيته، ومولده، ونشأته، وحياته العلمية، وصفاته وأخلاقه، وعقيدته، وشيوخه وتلاميذه، ومكانته العلمية، ومصنفاته ووفاته.

والفصل الثاني: وهو دراسة كتاب "التلقيح لفهم قارئ الصحيح" ومنهج التحقيق، ويشتمل على: عنوان الكتاب، ونسبته للمؤلف، والباعث على تأليفه، وقيمه العلمية، واهتمام العلماء به، وموقعه بين شروح صحيح البخاري، والمنهج الذي اتبعه الشارح في تصنيفه، ومصادره، ووصف نسخ المخطوط، وبيان الذي اعتمده منها وسبب ذلك، ثم منهج التحقيق.

والقسم الثاني وفيه: تحقيق النص من: (٣٤٢/٢) إلى (٤٠٢/٢).

والخاتمة وقد اشتملت على أهم النتائج والتوصيات، وأيضاً الفهارس العلمية.

## ومن أهم النتائج:

○ كون الشارح ممن شهد له أهل هذا الفن بالصدارة في زمانه، وقد شرح

كتاب الصحيح، فاجتماع الحسنين يولد الحسن.

- أن شرحه كان للمتوسطين في العلم، فلهذا سلك منهج السهولة والتكرار.
- استفاد الإمام سبط ابن العجمي من كتب كثيرة جداً تدل على سعة اطلاعه وإمامته.
- كان يزيد في كتابه حتى بعد الانتهاء منه، وهذا يتبين بما استفاده من شرح ابن حجر رحمه الله على صحيح البخاري.
- كان سبط ابن العجمي إماماً ناقداً بصيراً، ويظهر هذا جلياً في شرحه واستدراكه حتى على بعض شيوخه.

## شكر وتقدير

أخص من بين من أتوجه لهم بالشكر والتقدير والدي حفظها الله وأمد بعمرها في طاعته، ووالدي رحمه الله وأسكنه فسيح جناته، أسأل الله أن يجزيهم عني خير الجزاء وأن يرحمهما كما ربياني صغيراً، كما أتقدم بالشكر الخالص لرفيقة دربي زوجتي الحبيبة والتي عانت في هذا البحث معي أيضاً وتحملت صابرة مأجورة تعبي ومرضي فجزاها الله خيراً على جهدها وصبرها.

كما أتوجه بالشكر والعرفان لفضيلة شيعي ومشرفي الأستاذ الدكتور: ماهر منصور نمم الذي أفادني بوسع علمه، ودقة ملاحظاته، ولست أنسى اتساع صدره لي على ما كان يقع من تقصير مني وتفريط، فتعلمت منه العلم والخلق معاً، وهو مدرسة ليس مثلي من يوفي حقه، فجزاه الله خيراً، وقد قال ﷺ: «لا يشكر الله من لا يشكر الناس»<sup>(١)</sup>.

وأتوجه بالشكر للمناقشين الذين تفضلاً بقراءة الرسالة وإفادتي بملاحظاتهم القيمة، وتعليقاتهم الماتعة النافعة. فجزاهم الله خير الجزاء ونفع بعلمهم.

كما أتقدم بالشكر أيضاً لمشايخي ومن لهم فضل علي وأذكر منهم الأستاذ الدكتور عبد الرزاق أبو البصل، والأستاذ الدكتور موفق عبد الله عبد القادر، والدكتور حاتم الشريف، والشيخ مصطفى الشنقيطي، وغيرهم لا يتسع المقام لذكرهم وتبقى الدعوات الخالصات لهم فجزاهم الله خيراً على ما تفضلوا به عليّ.

وأتوجه ببالغ الشكر والتقدير لقسم الكتاب والسنة، ممثلاً برئيسها الدكتور عيسى مسملي، وبقيّة الأساتذة الكرام. وإلى جامعتي وقسمي أنظم هذه الأبيات:

(١) رواه أبو داود في سننه كتاب الأدب باب في شكر المعروف (٢٥٥/٤) (٤٨١١)، والحديث صححه ابن حبان (١٩٨/٨) (٣٤٠٧)، وقال الألباني: صحيح.

تتمايل الكلمات من فرح بها  
 وتكونت ظلل يروق لظلهما  
 من يغرفون العلم في ثغر الأولى  
 قمم شوامخ يقطرون فضيلة  
 وإذا تحدث منهم نفرٌ ترى  
 بحرٌ حوى نور الكتاب وسنة  
 والآخر الإيمان ممزوجاً به  
 أرايت بحرأ لا يكاد يُرى له  
 جرت المراكب من حمولة علمهم  
 حملوا لنا لغةً وفقهاً وانبروا  
 نبذوا الأحاديث الضعاف وعرضوا  
 أدوا كتاب الله ضبطاً فسروا  
 وعقيدة سلفية حملوا لنا  
 فهم المنابع صافيات كلما  
 وهم النجوم لمن أراد هداية  
 عقدٌ يزين نحر جامعتي التي  
 درأً وياقوتاً وأماساً وما  
 فلك المدائح ما حييت وما أرى  
 فالعذر ممن جمعت أمثالهم  
 فقصيدتي حلفت مراراً أنها  
 حنثت وصامت بعدما قالت لنا  
 فاغفر لنا اللهم من زل و ما  
 ثم الصلاة على النبي محمدٍ

والأحرف اعتنقت كما الأغصان  
 أن تكسو المدح لأهل الشان  
 لم يخلوا للقاص أو للبداني  
 لم تمتلئ لحياتها العينان  
 بحرأ تدفق فوق بحرٍ ثاني  
 بمما الهداية معشر الإنسان  
 فالعلم والإيمان يجتمعان  
 قعرأ وهل بحرٌ بلا شيطان  
 شقت بذلك قيادة القبطان  
 للسنة الغراء كالفرسان  
 من قال حدثنا إلى الميزان  
 آياته بالجهد دون تـواني  
 من منهل صافٍ وذو جريان  
 أوردت منهم مشورد الظمآن  
 وهم الثريا في سما الأوطان  
 نظمت جواهره بغير تـواني  
 في البحر من كنز ومن مرجان  
 حقأ ساء وفيه ببعض بناني  
 عذراً على التقصير في التبيان  
 توفي لجامعتي من الشكران  
 ما مثلها يوفى بذ الشكران  
 صنعت يداي وما جناه لساني  
 ما كان من نعم من المنان<sup>(١)</sup>

هذا وأسأل الله أن يستعملنا في طاعته وأن يرزقنا عملاً لا ينقطع بانقطاع

(١) قصيدة كتبها في ليلة آخر اختبار لي في الجامعة عندما كنت طالباً في البكالوريوس.

أنفاسنا، اللهم آمين.

## المقدمة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [سورة آل عمران: ١٠٢].

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِءَ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [سورة النساء: ١].

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [سورة الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد:

فقد قال رسول الله ﷺ: ((ألا إني أوتيت الكتابَ ومثله معه))<sup>(١)</sup>، فالسنة المطهرة هي المصدر الثاني من مصادر الشريعة الغراء، وقد قام صدر هذه الأمة المباركة بالاعتناء بها أيما اعتناء، شددوا لطلبها الرحال، وعرضوا نقلتها لميزان الاعتدال، فلا محابة عندهم في دين الله، حتى ضعف بعضهم في الرواية ابنه وأخاه وأباه<sup>(٢)</sup>، مارسوا

(١) أخرجه أبو داود في كتاب السنة باب في لزوم السنة (١٣/٧) (٤٦٠٤). وسنده صحيح.

(٢) قال السخاوي في فتح المغيث (٣/٣٥٥) واصفاً أهل الجرح والتعديل من المحدثين: لم يجابوا أباً ولا ابناً ولا أخاً، حتى إن ابن المديني سئل عن أبيه فقال: سلو عنه غيري، فأعادوا، فأطرق ثم رفع رأسه فقال: هو الدين إنه ضعيف. وكان وكيع بن الجراح لكون والده كان على بيت المال يقرن معه آخر إذا روى عنه، وقال أبو داود صاحب السنن: ابني عبد الله كذاب، ونحوه قول الذهبي في ولده أبي هريرة: إنه حفظ القرآن ثم تشاغل عنه

الحديث فأصبحوا صيارفته، وعالجوه فكانوا دهاقته<sup>(١)</sup>، ميزوا صحيحه وسقيمه، واستنبطوا بالاجتهاد فقهه، فكان منهم الأطباء والصيادلة، ومنهم من جمع بين الفنين وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

وكما قال الشاعر:

سبحان من قسم الحظو      ظ فلا عتاب ولا ملامة  
أعمى وأعشى ثم ذو      بصر وزرقاء الإمامة<sup>(٢)</sup>

ومن أبرز من جمع الله له بين معرفة الحديث الصحيح والمعلول، وبين استنباط الفقه منه والمدلول، هو الإمام البخاري محمد بن إسماعيل، فقد تبوأ كتابه الدرجة العليا بعد كتاب الله عز وجل لدى الأمة الإسلامية، وقد كتب الله له من القبول ما لم يكتبه لغيره من الكتب، وأجمعت الأمة على كونه أصح كتب السنة على الإطلاق، فأحاديثه المسندة هي الأصح في الجملة، ورجاله قد جاوزوا القنطرة<sup>(٣)</sup>.

حتى نسيه، وقال زيد بن أبي أنيسة كما في مقدمة مسلم (٧٣/١): لا تأخذوا عن أخي يعني يحيى المذكور بالكذب.

(١) الدهاقنة: جمع مفردة الدهقان، بالكسر والضم وهو: القوي على التصرف مع جدّة، ويطلق على التاجر، ورئيس الإقليم، وهو فارسي معرب. ينظر: القاموس المحيط (ص: ١١٩٨).

(٢) البيتين من قصيدة للعلامة المقرئ ذكرها في مقدمة كتابه نفع الطيب (٧/١).

(٣) جرت العادة بأن المعروف لا يعرف، إلا أن منهج البحث العلمي يقتضي في الخطة بيان سيرة الإمام البخاري رحمه الله تعالى، وإليك تنفأً منها، ويكفي من القلادة ما أحاط بالعنق:

اسمه: هو أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري (٥١٩٤-٥٢٥٦).

مكانته العلمية وثناء العلماء عليه: قال عن نفسه رحمه الله: أُلِّمْتُ حفظ الحديث وأنا في الكُتَّاب، فلما طعنت في ست عشرة سنة، حفظت كتب ابن المبارك، ووكيع، وعرفت كلام هؤلاء -أي أهل الرأي- فلما طعنت في ثمان عشرة سنة، جعلت أصنف قضايا الصحابة، والتابعين، وأقاوليهم. ينظر: سير أعلام النبلاء (٣٩٣/١٢).

وكفى صحيح البخاري أنه الكتاب الذي اتفقت الأمة على أنه أصح الكتب بعد القرآن العظيم، ولم يُعَنَّ العلماءُ بكتاب بعد كتاب الله كعنايتهم بصحيح البخاري من حيث الشرح، والتنقيح، والاختصار، والتبيين، والتعليق، وقد أوصل بعض الباحثين الكتب التي دارت في فلك صحيح البخاري إلى خمسة وسبعين وثلاثمائة كتاب<sup>(١)</sup>.

ومن هؤلاء العلماء العلامة الحافظ برهان الدين إبراهيم بن محمد بن خليل الحلبي، المعروف بسبط ابن العجمي، المتوفى سنة ٥٨٤١هـ، والذي كتب على صحيح الإمام البخاري سنة ٥٧٩٣هـ تعليقاً باسم "التلويح". ثم زاده فيما بعد تراجم وفوائد وإعراباً لأبناء زمانه، وسماه "التلقيح لفهم قارئ الصحيح"، والذي يقع بخط يده في مجلدين ضخمين، وبخط غيره في أربع مجلدات. وهو شرح مفيد، فيه فوائد حسنة،

وهو أمير المؤمنين في الحديث بلا منازع، وأستاذ الأستاذين، وسيد المحدثين، وطبيب الحديث في عله، كما وصفه وخاطبه الإمام مسلم بهذه الألقاب القيمة الرائعة، وقد قال عنه شيخه أحمد بن حنبل: ما أخرجت خراسان مثل محمد بن إسماعيل البخاري، وقد قال عنه شيخه أحمد بن حنبل: ما أخرجت خراسان مثل محمد بن إسماعيل البخاري، كيف لا وهو الذي أهر شيخه الداخلي بذكائه المفرط وحفظه الواسع وهو غلام في الكُتَّاب. ينظر: معرفة علوم الحديث للحاكم (ص: ١٧٦)، وسير أعلام النبلاء للذهبي (٤٢١/١٢).

اسم صحيح البخاري ومكانته: وأما عن صحيحه فسماه: «الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه». ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٢٦)، وكتاب إفادة النصيح (ص: ١٦). وكان الإمام البخاري يقول: صنفت كتابي الجامع في المسجد الحرام وما أدخلت فيه حديثاً حتى استخرت الله تعالى وصليت ركعتين وتيقنت صحته.

وقد عرضه على ابن المديني، وأحمد بن حنبل، ويحيى ابن معين وغيرهم فاستحسنوه وشهدوا له بالصحة إلا أربعة أحاديث. قال العقيلي: والقول فيها قول البخاري وهي صحيحة. ينظر: فتح الباري (١/٥١٣-٥١٤). يقول ابن خلدون في مقدمته الشهيرة: ولقد سمعت كثيراً من شيوخنا رحمهم الله يقولون: شرح كتاب البخاري دَين على الأمة، يعنون: أن أحداً من علماء الأمة لم يوف ما يجب له. مقدمة ابن خلدون (١/٤٤٣).

(١) اسم الكتاب: إتحاف القاري بمعرفة جهود وأعمال العلماء على صحيح البخاري لمحمد عصام الحسيني.

كما ذكر ذلك الإمام السخاوي في كتابه "الضوء اللامع"<sup>(١)</sup>. ولقد اختصره إمام  
الكاملية محمد بن محمد الشافعي المتوفى سنة ٨٧٤هـ<sup>(٢)</sup>.

وقد يسر الله لي، ومنّ عليّ بفضلته، أن سمعت عن المشروع الذي قدمه الأستاذ  
الدكتور عبد الرزاق أبو البصل - حفظه الله - وهو تحقيق لأحد شروح صحيح الإمام  
البخاري، باسم "التلقيح لفهم قارئ الصحيح"، لبرهان الدين الحلبي، وقد قدمه في  
قسمنا قسم الكتاب والسنة فوافق القسم مشكوراً عليه، فانضمت في هذا المشروع  
المبارك لأهميته ومكانته، وكيف لا؟ وهو يخدم أصح الكتب بعد كتاب الله عز وجل،  
فاخترته موضوع رسالتي، وإليك بعضاً من أسباب اختياره:

(١) (١/١٤١).

(٢) البدر الطالع (٢/٢٤٤)، كشف الظنون (١/٥٤٧).

## أسباب اختيار الموضوع

- ١- إن قيمة الكتاب بقيمة موضوعه، وموضوعه صحيح الإمام البخاري، ولا يخفى على أهل العلم أهمية الإمام البخاري ومكانة صحيحه.
- ٢- الرغبة في المشاركة في إحياء التراث الإسلامي.
- ٣- مكانة المؤلف العلمية، ودوره الكبير في خدمة السنة وعلومها. وثناء العلماء عليه؛ حيث قال السخاوي: «حدث بالكثير، وأخذ عنه الأئمة طبقة بعد طبقة»<sup>(١)</sup>.
- ٤- حيي للحديث وأهله، ولما فيه النفع العظيم للمجتمع الإسلامي.
- ٥- الرغبة في اكتساب الدربة، وتنمية المهارة في تحقيق المخطوطات.
- ٦- التعرف على كتب الأئمة المخطوط منها والمطبوع، أو حتى المفقود من خلال عزو أقوال الأئمة إلى مصنفاتهم.

---

(١) الضوء اللامع (١/١٤٢).

## الدراسات السابقة

لا يخفى أن الحافظ برهان الدين الحلبي، المعروف بسبط ابن العجمي شخصية مشهورة عند أهل هذا الفن، إلا أنك لا تجد له ترجمة تليق بمكانته ومنزلته، فالتراجم المختصرة في مقدمات بعض كتبه، والتي حققت ودرست من قبل بعض الباحثين والمحققين، داخل المملكة وخارجها، لا تليق بمثله. غير أن هناك رسالة علمية ولعلها الوحيدة في الباب حاولت الإحاطة بجميع جوانب حياته وأموره، وهي بعنوان "برهان الدين إبراهيم بن محمد الحلبي المعروف بسبط ابن العجمي وجهوده في علم الحديث" للطالب علي جابر وادع الثبيتي وهي مقدمة لنيل درجة الدكتوراة في تخصص الحديث وعلومه من هذه الجامعة المباركة جامعة أم القرى. وهذه الرسالة تتكون من مقدمة، وقسمين، وخاتمة.

فأما القسم الأول فمشمتمل على فصلين: الأول: في عصر برهان الدين الحلبي، والثاني: في حياته. والقسم الثاني: في جهوده، مشتمل على باين: الأول: في دراسة كتبه التي تناولت أحوال الرواة. والثاني: في دراسة مؤلفاته في شرح الحديث.

### ومن كتبه المحققة:

- "نهاية السؤل في رواة الستة أصول" الذي حققه الدكتور عبد القيوم عبد رب النبي مع آخرين، من مطبوعات معهد البحوث وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى.
- "نور النيراس على سيرة سيد الناس" الذي حققه مجموعة من طلاب كلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى.
- "حاشية على الكاشف للذهبي" الذي حققها محمد عوامة، وأحمد محمد نمر الخطيب.
- "التبيين لأسماء المدلسين" الذي حققه يحيى شفيق حسن.
- "الكشف الحثيث عن رمي بوضع الحديث" الذي حققه صبحي السامرائي.

وأما الكتاب الذي نحن بصدد تحقيقه فهو لم يدرس ولم يحقق - حسب اطلاعي المتواضع - والله أعلم بالصواب.

## خطة البحث

هذا وقد اشتملت خطة الدراسة على: مقدمة، وقسمين، وخاتمة.

● المقدمة: وتضمنت خطة البحث، وأهميته، وأسباب اختيار الموضوع، ومنهج التحقيق.

● والقسم الأول: التعريف بالمصنّف والكتاب، ويشتمل على فصلين:

○ الفصل الأول: دراسة موجزة عن الحافظ سبط ابن العجمي، وفيه سبعة مباحث:

- المبحث الأول: عصر المؤلف، وبيئته، وأثر ذلك عليه.
- المبحث الثاني: اسمه، ونسبه، وكنيته، ومولده، ونشأته، وأخلاقه.
- المبحث الثالث: حياته العلمية.
- المبحث الرابع: شيوخه، وتلاميذه.
- المبحث الخامس: مكاتبه العلمية بين علماء عصره، وأشهر مؤلفاته.
- المبحث السادس: عقيدته.
- المبحث السابع: وفاته.

○ والفصل الثاني: دراسة الكتاب، وفيه سبعة مباحث:

- المبحث الأول: اسم الكتاب، وثبوت نسبه للمؤلف.
- المبحث الثاني: الباعث على تأليفه.
- المبحث الثالث: منهج المؤلف في كتابه التلقيح، وفيه ستة مطالب:
  - ❖ المطلب الأول: بيان مطابقة الحديث لترجمة الباب.
  - ❖ المطلب الثاني: التعريف برجال الحديث.
  - ❖ المطلب الثالث: عزو النصوص والأقوال لمصادرهما.
  - ❖ المطلب الرابع: نقده لأقوال العلماء، والترجيح بينها.
  - ❖ المطلب الخامس: ضبط المفردات الغريبة، وبيان معانيها.

- ❖ المطلب السادس: ضبط الأعلام الواردة في متن الحديث.
- ❖ المطلب السابع: الجمع بين الأحاديث.
- ❖ المطلب الثامن: تخريج الأحاديث والمتابعات والتعليقات.
- المبحث الرابع: مصادره، وفيه ثمانية مطالب:
  - ❖ المطلب الأول: كتب التفسير، والقراءات، والمعاني.
  - ❖ المطلب الثاني: كتب السنة، وشروحيها.
  - ❖ المطلب الثالث: كتب الغرائب.
  - ❖ المطلب الرابع: كتب العقيدة والرقائق.
  - ❖ المطلب الخامس: كتب الفقه، وأصوله.
  - ❖ المطلب السادس: كتب التاريخ والتراجم والسير والأنساب.
  - ❖ المطلب السابع: كتب اللغة، والأدب العربية.
- المبحث الخامس: قيمة الكتاب العلمية، ومكانته بين شروح البخاري، واهتمام العلماء به.
- المبحث السادس: وصف النسخ الخطية وبيان المعتمد منها في تحقيق الكتاب.
- القسم الثاني: النص المحقق، ويبدأ من المجلد الثاني اللوح رقم (٣٤٢)، إلى اللوح رقم (٤٠٢).

الخاتمة: وفيها:

- أهم النتائج والتوصيات.
- والفهارس العلمية وفيها:
  - ١- فهرس الآيات.
  - ٢- فهرس الأحاديث.

- ٣- فهرس الآثار.
- ٤- فهرس الأعلام المترجم لهم من قبل المؤلف.
- ٥- فهرس الأعلام المترجم لهم في التحقيق.
- ٦- فهرس القبائل.
- ٧- فهرس الملل.
- ٨- فهرس الأماكن، والبلدان.
- ٩- فهرس الأشعار.
- ١٠- ثبت المصادر، والمراجع.
- ١١- فهرس الموضوعات.

## عملي في تحقيق النص:

- ١- نسخ النص من نسخة المؤلف المكتوبة بخط يده، وهي نسخة وإن كانت وحيدة في القسم الذي بين يدي من الدراسة؛ إلا أنها أنفس النسخ كما لا يخفى، وهي نسخة مكتبة فيض الله أفندي.
- ٢- ما كان من زيادة ضرورية في النص مما أراه ساقطاً من الأصل، أجعلها بين معقوفتين، وأنبه عليها في الحاشية، ورجعت في ذلك إلى الكتب التي ينقل عنها، وما كان منه من سبق قلم، أبينه أيضاً.
- ٣- أكتب الحديث الذي يبدأ بشرحه في الهامش، وكذلك شروعه في كتاب أو باب جديد، فهو غالباً لا ينبه على ذلك، ولا يذكر الأحاديث كاملة قبل شرحها مما يعسر في فهم مراد الشارح.
- ٤- أضع كلام المتن الذي هو للإمام البخاري بين قوسين صغيرين، كما أحبره بالخط العريض، وغالباً ما يبدأ سبط ابن العجمي ذلك بعبارة «قوله».
- ٥- أضع نصوص الآيات مقتبسة من المصحف برواية حفص عن عاصم، وأعزو الآيات في الهامش إلى سورها وأذكر أرقامها.
- ٦- أضع نصوص الأحاديث والآثار الواردة أثناء الشرح بين قوسين صغيرين، ثم أخرجها تخرجاً علمياً، وأقوم بالحكم عليها، وقد أكتفي بتصحيح بعض أهل العلم لها. وفي ذلك يقول الشيخ العلوي الشنقيطي في الطلعة:  
واقبل لإطلاق لصحة السند أو حسنه إن كان ممن يعتمد

- ٧- أقوم بتوثيق المراجع لمن ترجم لهم المؤلف من الصحابة ورواة الحديث، وأبين حال من ذكره بجرح منهم إن كان من رجال البخاري، وكيف أخرج له في صحيحه.
- ٨- أترجم بإيجاز لمن لم يترجم لهم المؤلف من الصحابة ورواة الحديث، مع الإحالة على المراجع، وكذلك صنعت في بقية الأعلام.
- ٩- أجتهد في بيان المبهم إن لم يبينه الشارح، وذلك قدر السعة.
- ١٠- أعرف بأسماء الأماكن والبلدان والقبائل إن احتيج لذلك.
- ١١- أضبط الكلمات التي تحتاج إلى الضبط بالشكل.
- ١٢- ما قال فيه الشارح تقدم أو كلمة نحوها، ولم يكن في قسم الدراسة عندي ومن الضرورة بيانه، أرجع إلى مظانه وأذكره في الهامش، كبيان مسألة فقهية، أو جمع بين حديثين ظاهرهما التعارض، أو شرح لغريب، أو غير ذلك.

هذا وصلى اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وأزواجه الطيبين الطاهرين.

## الصعوبات التي واجهتني

ويمكن اختصارها فيما يلي:

- عدم وجود نسخة أخرى من المخطوط للجزء الذي أسند لي تحقيقه، وهي وإن كانت بخط المصنف إلا أنها خلت من النقط، فضلاً عن الشكل إلا فيما ندر.
- وأضف إلى ما سبق ضعف بضاعتي في هذا الفن، فن تحقيق المخطوطات.
- كثرة المصادر التي رجع إليها الشارح في كتابه، وتنوع فنونها مما جعلني أبحث حتى في المخطوطات، أو أتواصل مع مشايخ خارج البلاد للعزو في بعض الأحيان.
- ما ألم بي من مرض استنزف مني الوقت الكثير، والحمد لله على واسع فضله ومنتته.

# لقسم الأول: لدراسة

وفي فص.ن:

فصل الأول: دراسة موجزة عن الحافظ سبط ابن العجمي.

فصل الثاني: دراسة الكتاب.

## فصل الأول

دراسة موجزة عن سبط ابن العجمي

وفيها بعقب باحث:

المبحث الأول: عصر المؤلف وبيئته وأثر ذلك عليه.

المبحث الثاني: اسمه ونسبه وكنيته ومولده ونشأته وأخلاقه.

المبحث الثالث: حياته العلمية.

المبحث الرابع: شيوخه وتلاميذه.

المبحث الخامس: مكانته العلمية وأشهر مؤلفاته.

المبحث السادس: عقيدته.

المبحث السابع: وفاته.

## المبحث الأول: عصر المؤلف وبيئته وأثر ذلك عليه.

### المطلب الأول: الحالة العلمية:

ولد برهان الدين، إبراهيم بن محمد بن خليل الحلبي، رحمه الله تعالى سنة ٧٥٣هـ وتوفي سنة ٨٤١هـ، أي أنه عاش في العصر المملوكي (٦٤٨هـ - ٩٢٣هـ)، وتحديدًا في نهاية عصر المماليك البحرية، وبداية دولة المماليك الشركسية. فقد كان الجانب العلمي في هذه الحقبة الزمنية، هو أهم ما يميز دولة المماليك، فقد ازدهر بالعلم والعلماء، والمدارس والحلق على اختلاف مشاربها، وإليك بيان ذلك فيما يلي:

أ- بناء المدارس المتخصصة للعلوم، وأول ذكر لهذه المدارس وبداية بنائها أيام الملك الظاهر بيبرس: (وهو صاحب الفتوحات الكثيرة والهمم العلية والأخلاق الرضية ومن أثر خيراته إنشاء المدرسة التي بين القصرين تجاه البيمارستان<sup>(١)</sup> والجامع الذي بالحسينية)<sup>(٢)</sup>، وسنذكر بعضاً من هذه المدارس كأمثلة، فباستقراء طبيعة تلك المدارس الدينية نجد أنها على أنحاء:

١- دور قرآنية: والتي تعنى بالقرآن الكريم وحفظه والقراءات ومن هذه المدارس في العصر المملوكي دار القرآن الخيضرية، ودار القرآن الكريم الجزرية نسبة لمؤسسها شمس الدين ابن الجزري<sup>(٣)</sup>.

(١) بيمارستان: بكسر الموحدة وسكون الياء بعدها وكسر الراء، ومَعْنَاهُ: دارُ المرَضَى. تاج العروس (٥٠٠/١٦). وهي المستشفيات اليوم.

(٢) سمط النجوم العوالي (٢٣/٤).

(٣) إنباء الغمر بأبناء العمر (٤٦٦/٣)، الدارس في تاريخ المدارس (٨/١).

٢- دور الحديث الشريف: وتعنى هذه الدور بتدريس الحديث الشريف وعلومه، ومما أسس في هذا العصر: دار الحديث البهائية، نسبة لبهاء الدين أبي محمد القاسم المظفر، ودار الحديث الدوادرية، التي أسسها الأمير الكبير، علم الدين سنجر التركي الصالحي، ودار الحديث الأشرفية في دمشق<sup>(١)</sup>، وغيرها الكثير.

٣- دور القرآن والحديث: فقد أقيم في عصر المماليك دوراً تجمع بين تدريس القرآن الكريم، والحديث النبوي، ومن ذلك دار القرآن والحديث التنكزية، التي أسسها نائب السلطنة تنكز، وكانت في غاية الحسن، ورتب فيها الطلبة والمشايع<sup>(٢)</sup>.

٤- مدارس الفقه: وقد كانت هذه المدارس تعنى بتدريس الفقه المذهبي، مما جعل هذا العصر عصراً علمياً فريداً، يطرح فيه أهل المذاهب أقوالهم بالأدلة، وتدور بينهم النقاشات والردود العلمية، ومما أسس في عصرهم : المدرسة النجيبية<sup>(٣)</sup>. والمدرسة المنكلائية<sup>(٤)</sup>.

وقد زودت كثير من هذه المدارس بخزانات للكتب، تفي باحتياج طلاب العلم، ومن ذلك: خزانة المدرسة العمرية، والأشرفية، وغيرهما الكثير<sup>(٥)</sup>. وهي وإن كان بعضها قد افتتح قبل زمن صاحب الترجمة بكثير، إلا أنها ساهمت في تهيئة بيئة علمية، واستقطاب العلماء من خارج البلاد أيضاً كما لا يخفى.

ب- أوقف المماليك الأوقاف الكثيرة للعلوم الشرعية.

(١) الدارس في تاريخ المدارس (١/١٥٠، ٤٣، ٤٩) البداية والنهاية (١٤/١٢٥).

(٢) البداية والنهاية (١٤/١٥٣)، الدارس في تاريخ المدارس (١/٩١).

(٣) تاريخ الإسلام (٥٠/٣٤)، الدارس في تاريخ المدارس (١/٣٥٨).

(٤) الدارس في تاريخ المدارس (١/٣٥٠)، الوافي بالوفيات (١٥/٢٩٠).

(٥) ينظر في ذلك ما ذكره النعيمي في كتابه النفيس الدارس في تاريخ المدارس، فقد ذكر مدارس في القرآن والحديث والفقه على اختلاف مذاهبها.

ج- تشجيعهم للعلماء بالصلوات والهبات.

د- بناء المساجد، فقد كانت علاوة على أنها دور للعبادة مدارس عامرة بالعلم والتعليم كما لا يخفى، ومنها: جامع عمرو بن العاص، وجامع ابن طولون<sup>(١)</sup>.

ومما يلقي الضوء على ما سبق ما ذكره الصفدي في ترجمة الأمير سنجر المملوكي فقال: (وكان لطيفا مع أهل الصلاح والحديث، يتواضع لهم، ويحادثهم، ويؤانسهم، ويصلهم، وله معروف كبير، وأوقات بالقدس ودمشق، وكان مجلسه عامراً بالعلماء، والشعراء، والأعيان..).

إلى أن قال: إن السلطان حسام الدين لا جين، رتبه<sup>(٢)</sup> في شد عمارة جامع ابن طولون وفوض أمره إليه فعمره وعمر وقوفه وقرر فيه دروس الفقه والحديث والطب وجعل من جملة ذلك وقفا يختص بالديكة التي تكون في سطح الجامع في مكان مخصوص بها، وزعم أن الديكة تعين الموقتين وتوقظ المؤذنين في السحر وضمن ذلك كتاب الوقف فلما قرئ على السلطان أعجبه ما اعتمده في ذلك فلما انتهى إلى ذكر الديكة أنكر ذلك وقال: أبطلوا هذا لا يضحك الناس<sup>(٣)</sup>

فكانت نتيجة هذا الاهتمام من قبل المماليك بالعلم والعلماء أن ظهر علماء أفذاذ ذاع صيتهم وانتشر علمهم في شتى بقاع الدنيا وهم كثير جدا ولو ذهبنا نستقصي ذكرهم لكانوا بالمئات إذ إن عصر المماليك امتد ٢٧٥ سنة لكن نذكر من العلماء الأعلام الذين عاصروهم المؤلف على سبيل التمثيل لا الحصر:

(١) حسن المحاضرة (٢ / ٢٤٣-٢٤٩).

(٢) يقصد أوكل إليه ذلك العمل.

(٣) الوافي بالوفيات (١٥ / ٢٩١).

- ١- الإمام عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي المتوفي سنة ٧٧١هـ<sup>(١)</sup>.
- ٢- الحافظ عماد الدين إسماعيل بن كثير المتوفي سنة ٧٧٤هـ<sup>(٢)</sup>.
- ٣- الإمام عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي المتوفي سنة ٧٩٥هـ<sup>(٣)</sup>.
- ٤- سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بـ (ابن الملقن) المتوفي سنة ٨٠٤هـ<sup>(٤)</sup>.
- ٤- الإمام عمر بن رسلان البلقيني المتوفي سنة ٨٠٥هـ<sup>(٥)</sup>.
- ٦- الإمام الحافظ عبد الرحيم بن الحسين العراقي المتوفي سنة ٨٠٦هـ<sup>(٦)</sup>.
- ٧- علي بن أبي بكر نور الدين الهيثمي المتوفي سنة ٨٠٧هـ<sup>(٧)</sup>.
- ٨- الإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفي سنة ٨٥٢هـ<sup>(٨)</sup>.

وكان لهؤلاء الأفاضال اليد الطولى في تأليف كتب موسوعية عظيمة نهل من معين بعضها إمامنا برهان الدين فكانت شخصيته العلمية ومن أمثلة ذلك: شرح الإمام

---

(١) ينظر: الوافي بالوفيات (٢٩٢/٦)، والدرر الكامنة (٢٣٢/٣)، وشذرات الذهب (٦٦/١).  
(٢) الوافي بالوفيات (٨٤/٢)، والدرر الكامنة (٤٤٥/١)، وشذرات الذهب (٦٧/١).  
(٣) الدرر الكامنة (١٠٨/٣)، وشذرات الذهب (٥٧٩/٨)، طبقات الحفاظ (ص: ٥٤٠).  
(٤) ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد (٢٤٦/٢)، شذرات الذهب (٧١/٩)، وطبقات الحفاظ (ص: ٥٤٢).  
(٥) الدرر الكامنة (٣٦٢/٥)، وشذرات الذهب (٥٤٦/٨)، وطبقات الحفاظ (ص: ٥٤٢).  
(٦) شذرات الذهب (٨٧/٩)، والضوء اللامع (١٧١/٤)، وطبقات الحفاظ (ص: ٥٤٣).  
(٧) شذرات الذهب (١٠٥/٩)، والضوء اللامع (٢٠٠/٥)، وطبقات الحفاظ (ص: ٥٤٥).  
(٨) شذرات الذهب (٧٤/١)، والضوء اللامع (٣٦/٢)، وطبقات الحفاظ (ص: ٥٥٢).

النووي على صحيح مسلم، وكتب الإمام الذهبي التي كان لها الأثر الواضح في بناء شخصية المؤلف الحديثية، وكذا كتاب التوضيح لشرح الجامع الصحيح لشيخه ابن الملقن، وهُدَى الساري<sup>(١)</sup> وفتح الباري للحافظ ابن حجر<sup>(٢)</sup>.

## المطلب الثاني: الحالة السياسية

سبق أن ذكرت: أن المؤلف رحمه الله تعالى عاش في عصر المماليك الذي امتد بين عامي (٦٤٨هـ - ٩٢٣هـ)<sup>(٣)</sup>، وقد عاصر المؤلف رحمه الله من ملوكهم وسلاطينهم:

**السلطان الأول: صلاح الدين صالح بن الملك الناصر محمد، الذي بويع بالسلطنة بعد خلع أخيه، الملك الناصر حسن، سنة ٧٥٢هـ، واستمر في السلطنة إلى أن خلع، سنة ٧٥٥هـ<sup>(٤)</sup>.**

**السلطان الثاني: الملك الناصر حسن بن الملك الناصر محمد قلاوون، والذي بويع له سنة ٧٥٥هـ، بعد خلع أخيه صالح، واستمر في الحكم إلى أن قتل، على يد أحد مماليكه، سنة ٧٦٢هـ<sup>(١)</sup>.**

(١) أفادنا الشيخ الأستاذ الدكتور محمد بزمول في مناقشته للرسالة مشكوراً أن هناك مخطوط قديم للكتاب بخط ابن حجر نفسه وقد ضبطها ابن حجر بـ «هُدَى الساري» وليس كما هو منتشر «هـدي الساري»، وقد أفاده بها الشيخ محمد ناصر العجمي.

(٢) ينظر: الضوء اللامع (١/١٣٨)، المنهل الصافي (١/١٤٧)، لحظ الأخطا (ص: ٢٠٢-٢٠٣).

(٣) ينظر: سمط النجوم العوالي (٤/٢١-٦١).

(٤) سمط النجوم العوالي (٤/٣٣)، الوافي بالوفيات (١٥٦/١٦).

**السلطان الثالث: الملك صلاح الدين محمد بن حاجي بن الملك الناصر محمد**

قلاوون، وهذا بويغ بعد مقتل سلفه، سنة ٧٦٢هـ، ثم خلع، سنة ٧٦٤هـ<sup>(٢)</sup>.

**السلطان الرابع: الملك الأشرف شعبان بن حسين بن محمد بن قلاوون، الذي**

بويغ له بعد خلع سلفه، سنة ٧٦٤هـ، واستمر ملكه إلى أن خلع، سنة ٧٧٨هـ<sup>(٣)</sup>.

**السلطان الخامس: الملك المنصور علي بن شعبان بن حسين، بويغ له بعد**

خلع والده، سنة ٧٧٨هـ، واستمر في الحكم إلى أن مات، سنة ٧٨٣هـ، وكان عمره آنذاك اثني عشرة سنة<sup>(٤)</sup>!!

**السلطان السادس: الملك الصالح حاجي بن الملك الأشرف شعبان، تولى**

السلطنة سنة ٧٨٣هـ، إلى أن خلعه برقوق، سنة ٧٩١هـ<sup>(٥)</sup>.

**السلطان السابع: الملك الظاهر برقوق بن أنص الجركسي العثماني، وهو أول**

من ملك مصر من الجراكسة، تولى سنة ٧٩١هـ، وخلع في نفس العام، ليعود الملك

(١) يقول صاحب كتاب سمط النجوم العوالي (٣٣/٤): السلطان حسن، هذا هو الذي بني المدرسة التي بالرميلة بمصر، وهي من أحسن المدارس، عالية البناء، واسعة الفناء، ثم عمر لها عمارة بأربعة رؤوس، وقد وصفها المؤرخون وصفا عجيباً. وقصة السلطان حسن مع الشيخ العلامة قوام الدين الأتقاني، حين قال له السلطان: ما الفرق بينك وبين الحمار؟ فأجاب بقوله: هذه الوسادة. وقد كانت بينهما وفي أيام السلطان حسن. اهـ. وينظر في ترجمته أيضاً: الوافي بالوفيات (١٢٥/١٦).

(٢) الضوء اللامع (٧ / ٢١٦).

(٣) المنهل الصافي (٥ / ١٦٨).

(٤) المنهل الصافي (٢ / ٣٩٣).

(٥) الضوء اللامع (٣ / ٨٧).

للملك الصالح حاجي السابق الذكر، ولكن برقوق أعاد الكرة، واستولى على السلطنة، واستتب له الأمر، من عام ٧٩٢هـ إلى أن توفي سنة ٨٠١هـ<sup>(١)</sup>.

### السلطان الثامن: الملك الناصر فرج بن برقوق الجركسي، والذي تقلد الحكم

سنة ٨٠١هـ، واستمر فيه إلى أن قتل سنة ٨١٥هـ<sup>(٢)</sup>.

### السلطان التاسع: السلطان الملك المؤيد أبو النصر شيخ الحمودي، تفرد

بالسلطنة سنة ٨١٥هـ، بعد أن قتل الناصر فرج بن برقوق إلى أن توفي سنة ٨٢٤هـ<sup>(٣)</sup>.

### السلطان العاشر: السلطان المظفر شهاب الدين أبو السعادات أحمد بن المؤيد

شيخ، تولى الملك سنة ٨٢٤هـ، وخلع في نفس العام، وكان صغيراً، تسلطن وعمره سنة وثمانية أشهر<sup>(٤)</sup>!!

### السلطان الحادي عشر: الملك الظاهر سيف الدين أبو الفتح ططر، تولى

السلطنة بعد أن خلع المظفر، سنة ٨٢٤هـ، إلى أن توفي في نفس العام<sup>(٥)</sup>.

### السلطان الثاني عشر: السلطان الصالح ناصر الدين محمد بن سيف الدين

ططر، تولى بعد وفاة أبيه سنة ٨٢٤هـ، وخلع بعد أربعة أشهر، في ربيع الآخر من سنة ٨٢٥هـ<sup>(١)</sup>.

(١) حسن المحاضرة (٢/١٢٠).

(٢) إنباء الغمر (٢/٥٣٠).

(٣) حسن المحاضرة (٢/١٢١)، الضوء اللامع (٣/٣٠٨).

(٤) النجوم الزاهرة (٤/١٦٧).

(٥) النجوم الزاهرة (٤/١٩٨).

### السلطان الثالث عشر: السلطان الملك الأشرف سيف الدين برسباي، تولى

الحكم سنة ٨٢٥هـ، واستمر إلى عام ٨٤١هـ<sup>(٢)</sup>.

وبهذا السرد التاريخي الموجز نرى بوضوح اضطراب الدولة، إبان حياة إمامنا برهان الدين، فمعظم هؤلاء السلاطين بين مقتول، ومخلوع، وهذا يجعل الحياة السياسية غير مستقرة، ويضعف الدولة، ويسلط عليها الأعداء.

وبرغم هذه الأوضاع المضطربة، إلا أن هذه النزاعات لم تؤثر على الإمام ابن العجمي، لأنه كان منعزلاً عن الأمور السياسية، ولم يكن له اتصال بالسلاطين، ولا الأمراء، بل حياته كانت للعلم والتعليم<sup>(٣)</sup>.

=

(١) النجوم الزاهرة (٢١١/١٤).

(٢) إنباء العمر (٣ / ٢٧٠).

(٣) السلوك لمعرفة الملوك ص (٥٥/٧) ، برهان الدين الحلبي وجهوده في علم الحديث (ص: ١٣-٢٧).

## المطلب الثالث: الحالة الاجتماعية

انقسم المجتمع في العصر المملوكي إلى سبعة أقسام<sup>(١)</sup>:

القسم الأول: أهل الدولة ويشمل السلاطين والأمراء وأتباعهم من وزراء وكتاب.

القسم الثاني: أهل اليسار من التجار وأولو النعمة والترف.

القسم الثالث: متوسطو الحال من الباعة، وأصحاب المعاش.

القسم الرابع: الفلاحون.

القسم الخامس: الفقراء وهم جل الفقهاء وطلبة العلم.

القسم السادس: الصناع وأرباب المهن.

القسم السابع: ذوو الحاجة والمسكنة، وهم يعيشون غالباً على السؤال.

ونظراً لهذا التفاوت الطبقي فقد ظهر في الحياة الاجتماعية الفساد العريض والبذخ والسرف في حياة السلاطين حتى إن أحدهم في ليلة عرسه يفرش تحت رجلي العروس ستين شقة<sup>(٢)</sup> أطلس<sup>(٣)</sup> وينثر عليها الذهب. ويعطيها أربعة فصوص<sup>(٤)</sup> وست لؤلؤات ثمنها أربعمئة ألف درهم<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر في هذه الأقسام كتاب إغاثة الأمة بكشف الغمة (ص: ١٤٧)، فقد أجاد وأفاد.

(٢) الشُّقَّة نوع من الثياب. ينظر: مقاييس اللغة (٣/١٧١)، وإكمال الإعلام بتلخيص الكلام (٢/٣٤٤).

(٣) الأطلس: ثوبٌ من حريرٍ منسوجٍ لَيْسَ بعربيٍّ. ينظر: تاج العروس (١٦/٢٠٥).

(٤) هي ما يجعل في الخاتم من أحجار كريمة نفسية. وهي مُثَلَّثَةٌ. ينظر: المحكم والمحيط الأعظم (٨/٢٧٣)،

والقاموس المحيط (ص: ٦٢٦).

(٥) السلوك لمعرفة دول الملوك (٤/٤٠).

وبلغ الفساد الاجتماعي ذروته في عهد الملك الصالح بن إسماعيل، حين أنشأ ديواناً للرشاوى، فكل من أراد وظيفة، أو له حق، أتى هذا الديوان، ودفع الرشوة على ما يريده من وظيفة<sup>(١)</sup>.

ومع كل هذا إلا أن العلماء كانت لهم منزلة مرعية عند الحكام والسلاطين كما بيناه، ولكن الشيخ رحمه الله لم يكن يلتفت للدنيا، بل كان بعيداً عنها، مع توسطه في العيش، معرضاً عن أبواب السلاطين.

وإليك بعضاً من وصف العلماء له تبين لك حاله:

قال عنه تلميذه أبو الفضل تقي الدين ابن فهد: جمع وصنف، مع حسن السيرة، والانجماع عن التردد إلى ذوي الوجاهات<sup>(٢)</sup>.

ويقول ابن تغري بردي: ليس مقبلاً إلا على شأنه من الاشتغال والأشغال، لا يتردد إلى أحد<sup>(٣)</sup>.

وقال عنه السخاوي: ساكناً منجماً<sup>(٤)</sup> عن الناس متعففاً عن التردد لبني الدنيا قانعا باليسير طارحاً للتكلف<sup>(٥)</sup>.

فهذه جملة من أقوال العلماء تبين عدم تأثره بالواقع الاجتماعي الفاسد.

(١) الدرر الكامنة (٤٦٤/١)، وتسميته ديوان الرشاوي من باب التغليب وإلا فقد ذكر الفقهاء أن ما يُدفع لأخذ حق إنما يأثم الآخذ دون المعطي. ينظر: رد المختار على الدر المختار لابن عابدين (٣٦٢/٥)، والحاوي الكبير للماوردي (٥٦٣/١٦)، وبدائع الفوائد لابن القيم (٦٦٨/٣).

(٢) المجمع المؤسس (٩/٣).

(٣) المنهل الصافي (١٥١/١).

(٤) الانجماع هو العزلة. ينظر تاج العروس (١٠/١٩).

(٥) الضوء اللامع (١٤٢/١).

## المبحث الثاني: اسمه ونسبه وكنيته ومولده ونشأته وأخلاقه

هو الإمام برهان الدين، إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي، الحلبي<sup>(١)</sup>. وله كنيستان: أبو إسحاق، وأبو الوفاء.

ولد في شهر رجب، سنة ثلاث وخمسين وسبعمائة. وأما تحديد يوم مولده فقيل: ولد في الثامن والعشرين من رجب، وقيل: في الثاني والعشرين من رجب، وقيل: بل في الثاني عشر من شهر رجب. وهو اختلاف يسير<sup>(٢)</sup>.

### نشأته:

نشأ هذا الإمام يتيماً، فقد توفي والده وهو صغير، فتحولت به أمه إلى دمشق، فحفظ فيها أجزاء من القرآن الكريم، ثم رجعت به ثانية لبلده، وأدخلته مكتب الأيتام، فأكمل فيه حفظ القرآن، ثم اشتغل بالقراءات، فأفاد وأجاد، وكان لنشأته بين أحواله بني العجمي، الأثر العظيم على تعلمه، إذ كانوا أسرة عريقة في العلم منذ سنين طويلة، وكان منهم الفقهاء والمحدثون. بل إن أول من انتفع به من الشيوخ - كما ذكر ذلك عن نفسه - هو كمال الدين ابن العجمي، وخاله هاشم فقيه حلب<sup>(٣)</sup>.

(١) الطرابلسي نسبة إلى طرابلس وهي مدينة معروفة في الشام، ويعود أصله إليها، وكذلك الحلبي نسبة إلى حلب اللد المعروف في الشام وهي التي ولد واستقر بها الشيخ. ينظر: الأنساب للسمعاني (٢١١/٤)، (٢٩٨/١)، وتحفة المحبين والأصحاب (ص: ١٧٦، ٣٤٣)، ولب الألباب (ص: ١٧، ٨٢).  
 (٢) لحظ الألاحظ (ص: ٣٠٨)، الضوء اللامع (١/٤٧)، شذرات الذهب (٢٣٧/٧).  
 (٣) الضوء اللامع (١/١٣٨).

## أخلاقه:

تميز الإمام برهان الدين الحلبي بالأخلاق الفاضلة، والسجايا الكريمة، ومنها الصدق، والتواضع، والنصح لطلابه. يقول الإمام السخاوي واصفاً إياه: كان إماماً، علامةً، حافظاً، خيراً، ديناً، ورعاً، متواضعاً، وافر العقل، حسن الأخلاق، متخلقاً بجميل الصفات، جميل العشرة، محباً للحديث وأهله، كثير النصح والمحبة لأصحابه، ساكناً، منجمعاً عن الناس، متعففاً عن التردد لبني الدنيا، قانعاً باليسير، طارحاً للتكلف، رأساً في العبادة والزهد والورع، مديم الصيام والقيام، سهلاً في التحدث، كثير الإنصاف والبشر لمن يقصده للأخذ عنه، خصوصاً الغرباء، مواظباً على الاشتغال والأشغال والإقبال على القراءة بنفسه، حافظاً لكتاب الله تعالى، كثير التلاوة له، صبوراً على الأسماع، ربما أسمع اليوم الكامل، من غير ملل ولا ضجر<sup>(١)</sup>.

ويقول علاء الدين بن خطيب الناصرية في وصفه للإمام برهان الدين الحلبي: حافظ، ورع، مفيد، زاهد على طريقة السلف، ليس مقبلاً إلا على شأنه، من الاشتغال، والإفادة، لا يتردد على أحد<sup>(٢)</sup>.

(١) الضوء اللامع (١/١٤٢)، وقد وصف عبد الحي الكتاني في فهرس الفهارس (١/٢٢٣) ترجمة السخاوي

لبرهان الدين الحلبي فقال: وفي الضوء اللامع للسخاوي ترجمة طنانة للمترجم انظرها فيها.

(٢) المنهل الصافي (١/١٥١).

### المبحث الثالث: حياته العلمية

ابتدأ الإمام برهان الدين حياته العلمية بالاعتناء بكتاب الله تعالى، ويمكن تلخيص هذا الاعتناء بما يلي:

١- ابتدأه بحفظه، وذلك عندما انتقلت به أمه إلى دمشق فحفظ بعض القرآن ثم رجعت به إلى حلب فنشأ بها وأدخلته مكتب الأيتام لناصر الدين الطواشي فأكمل به حفظه، ثم صلى به التراويح في رمضان.

٢- ثم تلا الحفظ بتعلم تجويده، فتلا عدة ختمات تجويداً على الحسن السائس المصري.

٣- تعلم القراءات، فقرأ لقالون من أول القرآن إلى آخر نوح، على الشهاب بن أبي الرضى. ولأبي عمرو ختمتين، على عبد الأحد بن محمد بن عبد الأحد الحراني الأصل الحلبي. ولعاصم إلى آخر سورة فاطر عليه. ثم قرأ قطعة من أول القرآن، بقراءة كل من أبي عمرو، ونافع، وابن كثير، وابن عامر، على أبي الحسن محمد بن محمد بن محمد بن ميمون القضاعي الأندلسي<sup>(١)</sup>.

وبعد أن أتم العناية بكتاب الله تعالى حفظاً، وتجويداً، بدأ في أخذ العلوم الأخرى، فأخذ في الفقه، عن الكمال عمر بن إبراهيم بن العجمي، والسراجين: البلقيني، وابن الملقن<sup>(٢)</sup>.

(١) الضوء اللامع (١/١٣٨).

(٢) المنهل الصافي (١/١٥١).

و درس النحو، واللغة، والصرف، على جلة من مشايخه ومنهم كمال الدين الحلاوي، ومجد الدين الفيروز آبادي، وجمال الدين الملطي<sup>(١)</sup>. ثم أكب على طلب الحديث وهو في السابعة عشرة من عمره، ومن مشايخه سراج الدين البلقيني، وسراج الدين ابن الملقن، وكان شيخه الحافظ العراقي هو الذي به تخرج في هذا الفن، فقرأ عليه ألفيته وشرحها، ونكته على ابن الصلاح، مع البحث في جميعها، وغيرها من تصانيفه<sup>(٢)</sup>.

وكان هذا الإمام قد ارتحل من حلب إلى مصر مرتين:

**الأولى: سنة ثمانين وسبعمائة.**

**والثانية: في سنة ست وثمانين وسبعمائة، وفي الثانية التقى أساطين العلماء**

**كالبلقيني، والهيثمي، والعراقي، وابن الملقن<sup>(٣)</sup>.**

(١) ينظر: لحظ الألاحظ (ص: ٢٠٢)، والضوء اللامع (١/١٣٨).

(٢) المنهل الصافي (ص: ١٥١)، ومعجم الشيوخ (ص: ٤٩).

(٣) الضوء اللامع (١/١٣٨-١٤٠)، ذيل التقييد (١/٤٤٠).

### المبحث الرابع: شيوخه وتلاميذه.

كان الإمام سبط ابن العجمي ذا همة عالية في الطلب، ثم تفرغ للعلم والتدريس بعد أن أصبح عالماً، ومن كان هذا شأنه فإنه سيكون شيوخه وتلاميذه أكثر، ونحن هنا سنقتصر على أشهر مشايخه وتلاميذه، وكما يقال يكفي من القلادة ما أحاط بالعنق.

#### فمن شيوخه:

- ١- شهاب الدين أحمد بن حمدان بن أحمد شهاب الدين الأذرعي، الفقيه الشافعي المعروف، المتوفى سنة ٧٨٣هـ.
- ٢- أحمد بن عماد بن محمد بن يوسف شهاب الدين، الأقفهسي، المتوفى سنة ٨٠٨هـ.
- ٣- عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن زين الدين العراقي، الإمام المعروف، المتوفى سنة ٨٠٦هـ.
- ٤- عمر بن رسلان بن نصير الكناني، سراج الدين البلقيني، المصري الإمام، المتوفى سنة ٨٠٥هـ.
- ٥- عمر بن علي بن أحمد المصري، سراج الدين ابن الملقن، المتوفى سنة ٨٠٤هـ.
- ٦- محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم الفيروز أبادي اللغوي، صاحب القاموس المحيط، المتوفى سنة ٨١٧هـ<sup>(١)</sup>.

(١) لحظ الأخطا (ص ٢٠٢-٢٠٣)، الضوء اللامع (٤/١٣٩-١٥٠).

## ومن أشهر تلاميذه:

١- أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، شهاب الدين، الإمام العلم المعروف، المتوفى سنة ٨٥٢هـ .

٢- عمر بن محمد بن محمد بن أبي الخير، ابن فهد القرشي، المكي، المؤرخ، المتوفى سنة ٨٨٥هـ.

٣- محمد بن محمد بن محمد ابن فهد الهاشمي، العلوي، أبو الفضل المؤرخ، وله كتاب لحظ الألفاظ بذييل طبقات الحفاظ، توفي سنة ٨٧١هـ<sup>(١)</sup>.

---

(١) ينظر: الضوء اللامع (١/١٤٣)

## المبحث الخامس: مكانته العلمية وأشهر مؤلفاته

مما لا شك فيه أن مكانة الإمام سبط ابن العجمي العلمية عظيمة جداً؛ فقد تبوأ ذروة سنام العلم حفظاً وفهماً، وتبرز هذه المكانة العلمية، والمنزلة العلية، من خلال ما يأتي:

**أولاً:** مشايخه الذين تلقى عنهم العلم، وهم من أشهر الأئمة في زمانهم، ومحط رحلات طلاب العلم وأنظارهم، وقد سبق ذكرهم.

**ثانياً:** تلاميذه الذين نقلوا علمه، فهم الحذاق الذين نشروا كلامه وفهمه، وقد ذكرنا بعضاً منهم.

**ثالثاً:** ثناء العلماء عليه من ذوي الدراية والتحقيق، وتسليمهم بسعة علمه وفهمه الدقيق، وهنا سأنقل بعض النقول عنهم، تدل على مدى مكانة هذا الإمام لديهم:

قال عنه ابن فهد: حدث بجملة من مروياته، وهو الآن شيخ البلاد الحلبية، والمشار إليه فيها بلا نزاع، وبقية حفاظ الإسلام بالإجماع<sup>(١)</sup>.

وقال ابن العماد الحنبلي: وكان إماماً، حافظاً، بارعاً مفيداً. سمع الكثير، وألف التأليف المفيدة الحسنة<sup>(٢)</sup>.

(١) لحظ الأخطاظ (ص: ٢٠٥)

(٢) شذرات الذهب (٩ / ٣٤٧)

رابعاً: مؤلفات هذا العَلم والتي تُظهِر مكانته وعلمه، وتبين تبحره وفهمه، فهي على كثرتها في غاية التحرير والإتقان، بشهادة الحفاظ وأهل الإتقان، وقد بلغت واحداً وثلاثين مؤلفاً، وهي قسمان: إما حواش على مؤلفات لغيره، أو تأليفاً مستقلاً له.

ونسردها بعضاً منها وهي<sup>(١)</sup>:

- ١- اختصار الغوامض والمبهمات لابن بشكوال. مخطوط.
- ٢- الاغتباط بمعرفة من رمي بالاختلاط. مطبوع.
- ٣- إملاءات على صحيح البخاري.
- ٤- التبيين لأسماء المدلسين. مطبوع.
- ٥- تذكرة الطالب المتعلم في من يقال إنه مخضرم. مطبوع.
- ٦- التلقيح لفهم قارئ الصحيح، وهو كتابنا هذا.
- ٧- حاشية على تجريد الصحابة للذهبي.
- ٨- حاشية على تلخيص المستدرک للذهبي.
- ٩- حاشية على جامع التحصيل للعلائي.
- ١٠- حاشية على سنن ابن ماجه.
- ١١- حاشية على سنن أبي داود.
- ١٢- حاشية على جزء من صحيح مسلم، إلا أنها ذهبت في فتنه

تيمورلنك<sup>(٢)</sup>.

(١) كل هذه الكتب وغيرها ذكرت في معجم الشيوخ (ص:٤٨)، والضوء اللامع (١/١٤١). وينظر أيضاً: برهان الدين الحلبي وجهوده في علم الحديث (ص:١١٥-١٣٤)، وجهود العلماء في تصنيف السيرة النبوية (ص:١٢، ٣١، ٣٦، ٤٢، ٤٩، ٨٢).

(٢) أفاد بذلك تلميذه ابن فهد في معجم الشيوخ (ص:٤٩). وتيمور ويُقال: تيمورلنك، واللنك في اللُّغة الفارسية الأَعْرَجُ لِأَنَّهُ كَانَ بِهِ عَرَجٌ كَانَ ظُهُورُهُ فِي عَامِ سَبْعِمِائَةٍ وَثَلَاثِ وَسَبْعِينَ وَكَانَ تَارِيخُ ذَلِكَ لَفْظَ عَذَابٍ وَكَانَ أَوَّلَ أَمْرِهِ رَاعِيًا لِلْغَنَمِ ثُمَّ صَارَ أَمِيرَ آخُورِ لِبَعْضِ سُلْطَانِينَ

- ١٣ - حاشية على الكاشف للذهبي، طبعت معه.
- ١٤ - حاشية على ميزان الاعتدال.
- ١٥ - الكشف الحثيث على من رمي بوضع الحديث. مطبوع.
- ١٦ - مصابيح الجامع الصحيح وهو اختصار شرح الكرماني للبخاري. مخطوط.
- ١٧ - نهاية السؤل في رواة الستة الأصول. مطبوع.
- ١٨ - نور النبراس على سيرة ابن سيد الناس. مطبوع.
- ١٩ - هوامش الاستيعاب لابن عبد البر. مخطوط.
- ٢٠ - اليسير على ألفية العراقي.
- ٢١ - نثر الهميان في معيار الميزان. مخطوط.
- ٢٢ - المقتفى في ضبط ألفاظ الشفا. مخطوط.

وبما سبق ذكره، يظهر لك جلياً مكانة هذا الإمام، وبالأخص في علم الحديث النبوي.

العجم في سمرقند وبخارى فتغلب على مخدمه ولم يزل حتى تفرد بالسلطان وملك البلاد طرفا بعد طرف في أسرع زمن على أعجب أسلوب وذلك أنه إذا قصد محلا ورى بغيره فيهجم على ذلك المحل وأهله غافلون ثم يبدأ بقتل جميع من فيه من كل ذي روح ثم يتملك البلاد ويأخذ جميع ما فيها من الأموال والسلاح والطعام بحيث تحربت جميع الممالك التي دخلها ممّا وراء النهر فلما خرج إلى البلاد الإسلامية كبغداد والروم والشام وحلب كان عادته يقتل أعيان البلاد وأركان دولتها ثم ينصب فيها من يقوم بأمرها من جماعته، فهابته أكثر سلاطين الإسلام وملوكه، وقصدوه بالهدايا والتحف اتقاء شره. ينظر: سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي لعبد الملك العصامي المكي (٧٤/٤)، وعجائب المقدور في أخبار تيمور لابن عرب شاه.

## المبحث السادس: عقيدته

نشأ الإمام ابن العجمي في بيئة صوفية، فقد ورد في ترجمته أنه ألبس الخرقة الصوفية صغيراً، وقص شعره، وأجيز في إلباس الخرقة الصوفية<sup>(١)</sup>.

ولكن هذا شأنه صغيراً قبل أن يكبر، وجاهلاً قبل أن يعلم<sup>(٢)</sup>، ولذلك بعد أن علم بدعية مثل هذه الطقوس، شرع بأسلوب علمي رصين، سالكاً منهج السلف أصحاب الحديث، فحكم على أسانيد لبس الخرقة بالانقطاع، ووسم فعل الناس لها بالابتداع.

فقد ارتضى كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في بدعية خرق الصوفية<sup>(٣)</sup>، ونص على بدعية قص الشعر بين الصوفية، حيث قال: وقص الشعر بدعة، صرح به ابن تيمية شيخ الإسلام، وابن القيم في الهدى<sup>(٤)</sup>. فإذا كانت هذه الأمور التي حكيت في ترجمته من طقوس الصوفية، فهذا هو ينص على بدعتها، وبذا يكون تخلص من خرافات الصوفية.

وقد نص بعض من ترجم له أنه على مذهب السلف، وأنه شيخ السنة.

(١) الضوء اللامع (١/١٣٩).

(٢) كنوز الذهب (١/٣٨٦).

(٣) القطعة من الثوب الممزق، ويُلبسُها الشيخ للمريد كناية عن أنه أصبح من العارفين بالله. ينظر: عوارف المعارف (ص: ٦٩).

(٤) نور النيراس (١/١٣٧).

قال ابن خطيب الناصرية: وصار رحلة الآفاق وهو على حاله، واصلاً من الاشتغال دائماً، وعلى طريقة السلف<sup>(١)</sup>.

وقال الحافظ ابن حجر - فيما نقله عن السخاوي -: أما بعد، فقد وقفت على ثبت الشيخ الإمام العلامة الحافظ المسند شيخ السنة برهان الدين الحلبي<sup>(٢)</sup>.

وأظنهما قصداً مذهب الأشاعرة فقد انتشر في ذلك الوقت أنه عقيدة السلف، فعقيدة ابن حجر رحمه الله تعالى أشعرية، وكذلك ما وقع فيه المصنف رحمه الله من تأويل وتفويض، غفر الله لنا وله.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٣)</sup>: فلفظ " أهل السنة " يراد به من أثبت خلافة الخلفاء الثلاثة، فيدخل في ذلك جميع الطوائف إلا الرافضة، وقد يراد به أهل الحديث والسنة المحضة، فلا يدخل فيه إلا من يثبت الصفات لله تعالى ويقول: إن القرآن غير مخلوق، وإن الله يرى في الآخرة، ويثبت القدر، وغير ذلك من الأصول المعروفة عند أهل الحديث والسنة.

ثم ذكر أن اصطلاح العامة هو الاصطلاح الأول وهو: كل من ليس برافضي، قالوا: هو من أهل السنة.

تلك عقيدته على سبيل الإجمال أما تفصيل بعض مسائل الاعتقاد الواردة في جزئنا المحقق فمن ذلك:

مسألة هل يجب على الله شيء؟

(١) المنهل الصافي (١/١٥٢).

(٢) الضوء اللامع (١/١٤٣).

(٣) منهاج السنة النبوية (١/٢٢١).

قال: قوله: (فَوَقَعَ): أي وَجَبَ. وفيه مجاز أيضاً؛ لأن الله لا يجب عليه شيء لعباده<sup>(١)</sup>، اهـ.

قلت: أهل السنة والجماعة لا يوجبون شيئاً على الله إلا ما أوجبه على نفسه، قال شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٢)</sup>: تنازعوا هل يوصف الله تعالى بأنه أوجب على نفسه وحرم على نفسه، أو لا معنى للوجوب إلا إخباره بوقوعه، ولا للتحريم إلا إخباره بعدم وقوعه.

فقلت طائفة بالقول الثاني، وهو قول من يطلق أن الله لا يجب عليه شيء ولا يحرم عليه شيء.

وقالت طائفة: بل هو أوجب على نفسه، وحرم على نفسه كما نطق بذلك الكتاب والسنة في مثل قوله تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ [سورة الأنعام: ٥٤] وقوله ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الروم: ٤٧] وقوله في الحديث الإلهي الصحيح: «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً»<sup>(٣)</sup>.

وأما أن العباد يوجبون عليه ويحرمون عليه فممتنع عند أهل السنة كلهم. ومن قال: إنه أوجب على نفسه أو حرم على نفسه فهذا الوجوب والتحريم يعلم عندهم بالسمع، وهل يعلم بالعقل؟ على قولين لأهل السنة.

(١) التلخيص لوجه (٣٤٥/ب).

(٢) منهاج السنة النبوية (١/٤٥١).

(٣) حديث أبي ذر الغفاري رضي الله عنه في: صحيح مسلم (٤/١٩٩٤) (ح/٢٥٧٧).

وإذا كانت هذه الأقوال كلها معروفة لأهل السنة، بل لأهل المذهب الواحد منهم، كمذهب أحمد وغيره من الأئمة فمن قال من أهل السنة: إن الله لا يجب عليه شيء ولا يحرم عليه شيء امتنع عنده أن يكون مخلا بواجب أو فاعلا لقبیح، ومن قال: إنه أوجب على نفسه أو حرم على نفسه فهم متفقون على أنه لا يخل بما كتبه على نفسه ولا يفعل ما حرمه على نفسه.

### مسألة: أقسام صفات الله تعالى:

يقول في ذلك: قوله: (إن الله خلق الرحمة يوم خلقها مائة رحمة): إن قيل كيف هذا؟ وذلك لأن الرحمة صفة الله عز وجل، وهي إما صفة ذات، أو صفة فعل، فإن كانت صفة ذات فقديمية، وإن كانت صفة فعل فكذا عند الحنفية. وجوابه أنه عند الأشعري صفة الفعل حادثة. وأصل الرحمة النعمة، وبه فسر قوله تعالى: ﴿قَالَ هَذَا رَحْمَةٌ مِّن رَّبِّي﴾ [الكهف: ٩٨]، وفي الصحيح «جعل الله الرحمة في مائة جزء» لا بلفظ خلق، والله أعلم<sup>(١)</sup>، اهـ.

قلت: الرحمة في النصوص قد تطلق ويراد بها الصفة الثابتة لله عز وجل، وقد تطلق ويراد بها آثار رحمة الله سبحانه وتعالى، وهي الرحمة المخلوقة<sup>(٢)</sup>.

فمن الأولى وهي الصفة لله تعالى: قوله تعالى: ﴿وَرَبُّكَ الْغَنِيُّ ذُو الرَّحْمَةِ﴾ [سورة الأنعام: ١٣٣].

وقوله صلى الله عليه وسلم: «إنما يرحم الله من عباده الرحماء»<sup>(١)</sup>.

(١) التلخيص لوجه (٣٤٧/أ)

(٢) ينظر: مختصر الصواعق المرسله (ص: ٣٦٨).

ومن الثانية وهي الآثار المخلوقة: قوله سبحانه وتعالى: ﴿فَأَنْظِرْ إِلَىٰ آثَرِ رَحْمَتِ اللَّهِ كَيْفَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ [سورة الروم: ٥٠].

وقوله صلى الله عليه وسلم: «أنت رحمتي أرحم بك من أشياء من عبادي»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن القيم في بدائع الفوائد<sup>(٣)</sup>: واعلم: أن الرحمة المضافة إلى الله تعالى نوعان أحدهما: مضاف إليه إضافة مفعول إلى فاعله، والثاني: مضاف إليه إضافة صفة إلى الموصوف بها، فمن الأول قوله في الحديث الصحيح: ((احتجت الجنة والنار)) فذكر الحديث وفيه ((فقال: للجنة إنما أنت رحمتي أرحم بك من أشياء)) رواه مسلم<sup>(٤)</sup> وأحمد<sup>(٥)</sup>، فهذه رحمة مخلوقة مضافة إليه إضافة المخلوق بالرحمة إلى الخالق تعالى، وهذا بخلاف قول الداعي يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث فإن الرحمة هنا صفة تبارك وتعالى وهي متعلق الإستغاثة فإنه لا يستغاث بمخلوق ولهذا كان هذا الدعاء من أدعية الكرب لما تضمنه من التوحيد والإستغاثة برحمة أرحم الراحمين.

ومن بيان عقيدته رحمه الله تعالى:

### مسألة: منهجه في أحاديث وآيات الصفات:

- 
- (١) رواه البخاري في كتاب الجنائز، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يعذب الميت ببعض بكاء أهله. (٤٣١/١)(١٢٢٤)، ومسلم في كتاب الجنائز، باب البكاء على الميت. (٦٣٥/٢)(٦٣٥/٢)(٩٢٣).
- (٢) رواه البخاري في كتاب التفسير باب سورة ق. (١٨٣٦/٤)(٤٥٦٩)، ومسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء (٢١٨٦/٤)(٢٨٤٦).
- (٣) (١٨٣/٢) مختصراً.
- (٤) الهامش السابق.
- (٥) (٤٣٦/٧)(٧٧٠٤/ح).

يقول: فاعلم قبل ذلك أن أحاديث الصفات، وكذا آيات الصفات، لأهل العلم فيها قولان:

أحدهما - وهو مذهب معظم السلف أو كلهم: أنه لا يتكلم في معناها، بل يقولون يجب علينا الإيمان بها، ويعتقد لها معنى يليق بجلال الله تعالى، مع اعتقادنا الجازم أن الله تعالى ليس كمثل شيء، وأنه منزّه عن التجسيم، والانتقال، والتحيز في جهة. هذا القول هو مذهب جماعة من المتكلمين، واختاره جماعة من محققيهم، وهو أسلم<sup>(١)</sup>، اهـ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وأما من أثبتها - يعني الصفات الخبرية - كالأشعري وأئمة أصحابه. فهؤلاء يقولون: تأويلها بما يقتضي نفيها تأويل باطل، فلا يكتفون بالتفويض، بل يبطلون تأويلات النفاة.

ثم قال: القول الثابت عن أئمة السنة المحضة، كالإمام أحمد وذويه - فلا يطلقون لفظ الجسم لا نفيا ولا إثباتا لوجهين:

أحدهما: أنه ليس مأثورا لا في كتاب ولا سنة، ولا أثر عن أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولا غيرهم من أئمة المسلمين، فصار من البدع المذمومة.

الثاني: أن معناه يدخل فيه حق وباطل، فالذين أثبتوه أدخلوا فيه من النقص والتمثيل ما هو باطل، والذين نفوه أدخلوا فيه من التعطيل والتحريف ما هو باطل.

### مسألة إثبات اليد:

(١) التلخيص اللوحة (٣٥٧/ب).

قال رحمه الله: والكلام في اليد معروف، تعالى الله عن الجارحة<sup>(١)</sup>، اهـ.

قال ابن تيمية<sup>(٢)</sup>: تواتر في السنة مجيء اليد في حديث النبي ﷺ.

فالمفهوم من هذا الكلام: أن الله تعالى يدين مخلصان به، ذاتيتان له، كما يليق بجلاله، وأنه سبحانه خلق آدم بيده دون الملائكة وإبليس، وأنه سبحانه يقبض الأرض ويطوى السموات بيده اليمنى، وأن ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [سورة المائدة: ٦٤] ومعنى بسطهما: بذل الجود وسعة العطاء؛ لأن الإعطاء والجود في الغالب يكون ببسط اليد ومدها، وتركه يكون ضمًّا لليد إلى العنق، صار من الحقائق العرفية إذا قيل: هو مبسوط اليد فهم منه يد حقيقة، وكان ظاهره الجود والبخل، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ [سورة الإسراء: ٢٩]، ويقولون: فلان جعد البنان وسبط البنان.

فالقائل إن زعم أنه ليس له يد من جنس أيدي المخلوقين، وأن يده ليست جارحة، فهذا حق، وإن زعم أنه ليس له يد زائدة على الصفات السبع، فهو مبطل.

مثال آخر:

فبعد أن ذكر أقسام العلماء في أحاديث الصفات قال: فعلى هذا يقال - في قوله: «فيأتيهم الله» - : إن الإتيان عبارة عن رؤيتهم إياه، فعبر بالإتيان والمجيء هنا عن الرؤية مجازاً. وقيل: الإتيان فعل من أفعال الله تعالى، سماه إتياناً. وقيل: المراد يأتيهم أي: يأتيهم بعض ملائكته.

(١) التلخيص لوجه (٣٥٢/ب).

(٢) الرسالة المدنية في تحقيق المجاز والحقيقة في صفات الله (ص: ٩).

وهذا تأويل ظاهر وقد أجاد شيخ الإسلام ابن تيمية بذكر مذهب أهل السنة ورد شبهات أهل الباطل في رسالته شرح حديث النزول، ومما نقله عن بعض أهل السنة قوله (١): وكذلك يثبتون ما أنزل الله في كتابه من ذكر المجيء والإتيان المذكورين في قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ﴾ [سورة البقرة: ٢١٠]، وقوله عز وجل: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [سورة الفجر: ٢٢].

### مسألة إثبات الصورة للرحمن:

يقول: وأما قولهم: (فيأتيهم الله في الصورة التي يعرفون) فالمراد بالصورة هنا الصفة، ومعناه فيتجلى لهم سبحانه على الصفة التي يعلمونها، ويعرفونه بها، وإنما عرفوه بصفته، وإن لم يكن تقدمت لهم رؤية له سبحانه، فإنهم يرونه لا يشبه شيئاً من مخلوقاته، وقد علموا أنه لا يشبه شيئاً من مخلوقاته، فيعلمون أنه ربه. فيقولون: أنت ربنا. وإنما عبر عن الصفة بالصورة لمشابقتها إياها، ولجانسة الكلام، فإنه تقدم ذكر الصورة (٢).

والصواب إثبات الصورة له سبحانه بما يليق به كغيرها من الصفات والأفعال، إثباتاً بلا تشبيه ولا تكييف. وأما نفي حقيقة المجيء والإتيان ونفي الصورة عن الله تعالى فهو مذهب الجهمية، وتبعهم على ذلك المعتزلة والأشاعرة.

(١) (ص: ٥١).

(٢) التلخيص اللوحة (٣٥٧/ب).

وقد رد شيخ الإسلام ابن تيمية تفسير معنى الصورة بالصفة في كتابه بيان تلبس الجهمية<sup>(١)</sup> بأكثر من وجه فأطال وأجاد.

### مسألة: الإيمان بالقدر:

قال: (والقَدْر والقَدَر): ما يقدره الله عز وجل من القضاء. وهو قدر الله تعالى الذي يجبُ الإيمان به كله، خيره وشره، حلوه ومره، نفعه وضره.

ومذهب أهل الحق: إثبات القدر والإيمان به كله، كما ذكرته. وقد جاء من النصوص القطعيات في القرآن العزيز، والسنن الصحيحة المشهورة في إثباته، ما لا يحصى من الأدلة، وقد أكثر العلماء في إثباته من المصنفات.

### مسألة حشر البهائم:

يقول في ذلك: اعلم أنه اختلف الناس في حشر البهائم، وفي قصاص بعضها من بعض، فروي عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن حشر الدواب والطيور موتها، وقاله الضحاك. وروي عن ابن عباس - في رواية أخرى - أن البهائم تحشر، وتبعث، وقاله أبو ذر، وأبو هريرة، والحسن، وغيرهم. وهو الصحيح لقوله: ﴿وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ﴾ [التكوير: ٥]، وقوله: ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

### مسألة: هل الموت معنى أم لا؟

(١) (١٠٠/٧).

(٢) التلخيص اللوحة (٣٥٢/ب).

يقول: تقدم أن الموت معنى، وأن الله عز وجل يجسده، وتقدم مطولاً في سورة مريم في التفسير<sup>(١)</sup>، وهناك ذكرت من يذبحه، وكلام من قال: إن ملك الموت يذبح، وردده، والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

### مسألة إثبات الإرادة:

قوله: (أردت منك أهون من هذا): أردت معناه طلبت منك وأمرتك. انتهى. قاله النووي في شرح مسلم، وهو ظاهر، لأن إرادة الله لا تتخلف، ولا يكون إلا ما يريد سبحانه وتعالى<sup>(٣)</sup>.

الحق أن الإرادة عند أهل السنة نوعان:

النوع الأول: إرادة شرعية دينية وهي المقارنة للأمر والنهي والحب والبغض والرضا والغضب، ومنها الحديث السابق، وقول الله تعالى: ﴿وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ [سورة المائدة: ٦]، وقوله تعالى ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [سورة النساء: ٢٦].

والنوع الثاني: إرادة كونية وهي المقارنة للقضاء والقدر والخلق والقدرة. ومنها قول الله تعالى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ﴾ [سورة الأنعام: ١٢٥]،

(١) التلخيص اللوحة (١٦٢/ب).

(٢) التلخيص اللوحة (٣٥٥/أ).

(٣) التلخيص اللوحة (٣٥٦/أ).

وقول نوح: ﴿وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ﴾  
[سورة هود: ٣٤].

### مسألة: عصمة الأنبياء:

يقول: تقدم أن الأنبياء معصومون، من الكبائر والصغائر، قبل النبوة وبعدها، هذا الذي ينبغي أن يُعتقد، وما وقع في القرآن، أو في السنة غير ذلك، فكله مؤول، والله أعلم<sup>(١)</sup>، اهـ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٢)</sup>: القول بأن الأنبياء معصومون عن الكبائر دون الصغائر هو قول أكثر علماء الإسلام وجميع الطوائف حتى إنه قول أكثر أهل الكلام كما ذكر "أبو الحسن الأمدي" أن هذا قول أكثر الأشعرية وهو أيضا قول أكثر أهل التفسير والحديث والفقهاء بل هو لم يُنقل عن السلف والأئمة والصحابة والتابعين وتابعيهم إلا ما يوافق هذا القول... ثم قال: وإنما نُقل ذلك القول في العصر المتقدم عن الرافضة ثم عن بعض المعتزلة ثم وافقهم عليه طائفة من المتأخرين. وعامة ما ينقل عن جمهور العلماء أنهم غير معصومين عن الإقرار على الصغائر ولا يقرون عليها ولا يقولون إنها لا تقع بحال وأول من نقل عنهم من طوائف الأمة القول بالعصمة مطلقا وأعظمهم قولاً لذلك: الرافضة فإنهم يقولون بالعصمة حتى ما يقع على سبيل النسيان والسهو والتأويل .

(١) التلخيص اللوحة (٣٥٦/ب).

(٢) الفتاوى (٣١٩/٤).

وقال في موضع آخر<sup>(١)</sup>: "الوجه الثاني عشر" أن يقال: إن الله سبحانه وتعالى لم يذكر عن نبي من الأنبياء ذنباً إلا ذكر توبته منه؛ ولهذا كان الناس في عصمة الأنبياء على قولين: إما أن يقولوا بالعصمة من فعلها وإما أن يقولوا بالعصمة من الإقرار عليها؛ لا سيما فيما يتعلق بتبليغ الرسالة فإن الأمة متفقة على أن ذلك معصوم أن يقر فيه على خطأ فإن ذلك يناقض مقصود الرسالة ومدلول المعجزة.

### مسألة: هل يحاسب الأنبياء؟

يقول: فقوله في الأنبياء إنهم يحاسبون فيه نظر، وإذا كان يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب، وهم الذين وصفوا بأنهم لا يسترقون،.. الحديث. وأين مقام هؤلاء من الأنبياء، والأنبياء أعلى مقاماً من جميع الخلق، فكيف يحاسبون، بل يؤخذ من السبعين ألفاً أن الأنبياء لا يحاسبون من باب أولى!!<sup>(٢)</sup>.

(١) الفتاوى (١٥/٤٧).

(٢) التلخيص اللوحة (٣٥٤/أ).

## المبحث السابع: وفاته

توفي يوم الاثنين السادس عشر من شوال، سنة إحدى وأربعين وثمانمائة، بمدينة حلب<sup>(١)</sup>.

يقول السخاوي: ولم يزل على جلالته وعلو مكانته؛ حتى مات مطعوناً، في يوم الاثنين، سادس عشرين شوال، سنة إحدى وأربعين، بحلب، ولم يغب له عقل، بل مات وهو يتلو، وصلى عليه بالجامع الأموي بعد الظهر، ودفن بالجيبيل عند أقاربه، وكانت جنازته مشهودة، ولم يتأخر هناك في الحديث مثله، رحمه الله وإيانا<sup>(٢)</sup>.

فالتابعون شهادة، كما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الشهداء خمسة: المطعون، والمبطون، والغريق، وصاحب الهدم، والشهيد في سبيل الله»<sup>(٣)</sup>. وكذلك قبضه على التلاوة، دليل حسن الخاتمة رحمننا الله تعالى وإياه، وأحسن خاتمتنا.

(١) فائدة في سنة وفاته: قال الكتاني في فهرس الفهارس (٢٢٢/١): مات مطعوناً سنة ٨٤١ وهو يتلو القرآن، وما في "التعليقات السنوية" من أنه مات سنة ٨٣١ سبق قلم لأن عندي سماعاً بخطه على صحيح مسلم مؤرخاً بسنة ٨٣٨.

(٢) الضوء اللامع (١/١٤٥).

(٣) رواه البخاري، في كتاب الإمامة والجماعة، باب فضل التهجير إلى الظهر (٢٣٣/١) (٦٢٤)، ومسلم في كتاب الإمارة، باب بيان الشهداء (١٥٢١/٣) (١٩١٤).

# الفصل الثاني

## دراسة الكتاب

وفي مستقر بحث:

المبحث الأول: اسم الكتاب وثبوت نسبه للمؤلف.

المبحث الثاني: الباعث على تأليفه.

المبحث الثالث: منهج المؤلف في كتابه وفيه ستة مطالب.

المبحث الرابع: مصادره، وفيه ثمانية مطالب.

المبحث الخامس: قيمة الكتاب العلمية، ومكانته بين شروح

البخاري، واهتمام العلماء به.

المبحث السادس: وصف النسخة الخطية، وبيان المعتمد منها

في التحقيق.

## المبحث الأول: اسم الكتاب وثبوت نسبته للمؤلف

سمى المؤلف كتابه بالتلقيح لفهم قارئ الصحيح، والتلقيح مأخوذ من اللقح، ومنه لَقَّحَتِ النخل إذا أُبْرَتَه ليخرج ثمره طيباً، وألقح البعير الناقة أحبلها، وألقحت الريح السحاب فأمطر، ومنها تلقيح العقول والأفهام، يقال: رجلٌ مُلَّقَحٌ: مُجَرَّبٌ، جَرَّبَ الأمورَ فَلَقَّحَتِ عَقْلَهُ. والنَّظْرُ فِي عَوَاقِبِ الْأُمُورِ تَلْقِيحُ الْعُقُولِ<sup>(١)</sup>.

وهو هنا يحمل معنيين، الأول: أنه لَقَّحَ كتاب الصحيح فأخرج الفوائد منه، وكذلك هو رجلٌ مُلَّقَحٌ في هذا الفن مُجَرَّبٌ فيه، والله أعلم.

وأما ثبوت نسبة الكتاب له فيظهر ذلك مما يلي:

١- ثبوتُه في صلب الكتاب، في المقدمة، حيث قال: وقد سميت هذا الثاني: التلقيح لفهم القارئ الصحيح<sup>(٢)</sup>.

٢- من ترجم له ينسب هذا الكتاب إليه، وهاك بعض أقوال العلماء في ذلك:

قال السخاوي في معرض ذكره لكتبه وتصانيفه: وشرحاً مختصراً على البخاري سماه التلقيح لفهم قارئ الصحيح<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر: القاموس المحيط (ص: ٢٤٠)، وتاج العروس (٩٩/٧).

(٢) التلقيح اللوح (٢/أ).

(٣) الضوء اللامع (١/١٤١).

وقال ابن فهد: ومن مؤلفات الشيخ -أدام الله تعالى علوه- : "تعليق على صحيح البخاري" في مجلدين بخطه، وفي أربعة مجلدات بغير خطه، سماه "التنقيح لفهم قارئ الصحيح"<sup>(١)</sup>.

٣- الكتب التي اعتنت بالمصنفات ومن ألفها، ومن ذلك:

ذكره إسماعيل باشا البغدادي في هدية العارفين<sup>(٢)</sup>.

وكذلك ذكره رضا كحالة في معجم المؤلفين<sup>(٣)</sup>.

٤- الكتب التي اعتنت به فقد قام باختصاره<sup>(٤)</sup> إمام الكاملية: محمد بن محمد بن

عبد الرَّحْمَن، القاهري الشافعي. المتوفى: سنة ٨٧٤هـ<sup>(٥)</sup>.

(١) لحظ الأُلحاظ (ص: ٢٠٤)، وهكذا جاءت تسميته فيه «التنقيح» ولا أدري هل هو كذا في المخطوط أم خطأ من الناسخ أو المحقق، وعلى كلِّ فقد ذكر صاحب الكتاب بخطه ما يجعل الجزم بتسميته «التنقيح لفهم قارئ الصحيح».

(٢) (٢٠/١).

(٣) (٩٣/١).

(٤) كشف الظنون (٥٤١/١).

(٥) ينظر ترجمته في: الضوء اللامع (٩٣/٩)، والبدر الطالع (٢٤٤/٢).

## المبحث الثاني: الباحث على تأليفه للكتاب

كان الباحث لبرهان الدين الحلبي على تأليف هذا الكتاب أمرين:

الأول: تناول الجهلة على قراءة الصحيح، وقد ذكر ذلك في قوله: تناول غير العارفين بجلب على قراءة صحيح البخاري ممن لا يحسن العربية ولا يعرف المؤنث والمذكر إلا بالفرج، ولا الفاعل من المفعول، ولا الفاضل من المفضول من الرجال، ولا يعرف اللغة ولا غريب الحديث، ولا تصريف الفعل، ولا معرفة له بمراتب التعديل والتجريح، ولا من ترد روايته من المبتدعة، ولا المؤتلف والمختلف، والمتفق والمفترق، وما أشبهها من الأنواع، ولا معاني الحديث، ولا المعلق من الموصول، ولا العلة القادحة من غير المعلل، ولا العالي والنازل إلا السماء والأرض، ولا التبدليس ولا الإرسال الخفي، ولا يفهم استدلالاً إلا بالظاهر الجلي، ويجهل المشهور والعزيز والغريب ..<sup>(١)</sup>.

الثاني: أنه رحمه الله أراد أن يجعله كتاباً للمتوسط، يعتمد عليه في شرح صحيح البخاري، فقال: (ولم أضعه للحرير الكامل، ولا للعالم الفاضل، وذلك لأن كتب العلم ببلدتنا قليلة .. وإنما وضعت للمتوسط الناقل، أو لمن لزمه العي كباقل<sup>(٢)</sup>، ليكون له عند قراءته عمدة، ويفزع إليه عند الهيعة<sup>(٣)</sup> كالعدة<sup>(٤)</sup>)<sup>(٥)</sup>.

(١) التلقيح اللوحة (٢/أ).

(٢) باقِل: اسم رجل يوصف بالعي، وبلغ من عيه أنه اشترى ظيباً فقيل له: بكم اشتريت؟ فأخرج أصابع يديه ولسانه أي أحد عشر درهماً فأقلت الظبي وذهب. كتاب العين للفراهيدي (١٧٠/٥).

(٣) الهيعة: الصوت تفرع منه، وتخافه من عدو. ينظر: مجمل اللغة لابن فارس (١/٨٩٦)، والقاموس المحيط (ص: ٧٧٧).

(٤) العُدَّة: ما أعددتَه لحوادث الدهر من المال والسلاح. الصحاح (٢/٥٠٦).

(٥) التلقيح اللوحة (٢/أ).

## المبحث الثالث: منهج المؤلف في كتابه التلخيص

وفيه ستة مطالب:

### المطلب الأول: بيان مطابقة الحديث لترجمة الباب:

يهتم المؤلف ببيان الربط بين الترجمة وأحاديث الباب، وينقل ذلك في الغالب من كلام ابن المنير في كتابه المتواري على أبواب البخاري، وهالك بعض الأمثلة:

**المثال الأول:** قال سبط ابن العجمي: قوله: (باب لا تحلفوا بأبائكم): ذكر ابن المنير ما في الباب على عادته، ثم قال: الأحاديث مطابقة للترجمة إلا حديث أبي موسى يعنى قوله: «إني لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا أتيتُ الذي هو خير وتحلفتها»، قال ابن المنير: غير أنه عليه السلام أخبر عن إيمانه دائماً أنها قابلة للتحليل بالكفارة، وإنما يكفر باليمين بالله تعالى خاصة فدخل في ذلك أنه عليه السلام لم يحلف إلا بالله فيخرج الحلفُ بالآباء، ولقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة، انتهى. وما قاله حسن في عامه<sup>(١)</sup>.

**المثال الثاني:** وقال أيضاً: قوله: (باب مَنْ حَلَفَ عَلَى الشَّيْءِ وَإِنْ لَمْ يُحَلِّفْ): يحلف مبني لما لم يسم فاعله. ساق ابن المنير حديث الباب على عادته ثم قال: مقصود الترجمة أن يخرج مثل هذا من قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٤]؛ لئلا يتخيل أن الحالف قبل أن يُستحلف مطلقاً مرتكب النهي، فبين

(١) التلخيص اللوحة (٢/٣٦٤/أ).

أن اليمين يمثل هذا القصد الصحيح مشروعة والقصد تأكيد الكراهة عندهم للتختم بالذهب. انتهى<sup>(١)</sup>.

**المثال الثالث:** وقال أيضاً: قوله: (باب من أخذ حقه، أو اقتص دون السلطان): ذكر ابن المنير ما في الباب على عادته، ثم قال: الحديث الأول مطابق للترجمة، والثاني - ويعني بالحديث الثاني، حديث أنس رضي الله عنه: «أن رجلاً اطلع على بيت النبي صلى الله عليه وسلم فسدده إليه مشقصاً.. الحديث» - قال ابن المنير: يردُّ عليه أن يقال: المومنيء بالمشقَّص، هو النبي صلى الله عليه وسلم، وهو الإمام الأعظم، فكيف يستدل بهذا، على أن آحاد الناس لهم ذلك دون الإمام؟ ويمكنه الإجابة عن ذلك، بأن النبي صلى الله عليه وسلم أسوةٌ غيره، في حقوقه المتعلقة به. ولو لم يكن هذا لآحاد الناس، لفعل فيه كما فعل في غيره، من التحاكم إلى من دونه، كقضيته مع الذي أنكر حقاً التمسسه منه، في المبايعة في فارس» انتهى. وأوضح منه أن يقال: إنه عليه السلام لا فرق بينه، وبين غيره في ذلك. ولو كان حكمه مخالفاً لغيره، لنص على الخصوصية، فلما سكت عنها، دل على أنه كغيره في ذلك، والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

ويظهر لنا من هذه النقول أن سبط ابن العجمي يسلك مع كلام ابن المنير ثلاثة مسالك:

١ - نقل كلامه بدون تعليق، وهذا دليل على أنه يرتضي كلامه، كما هو الحال في المثال الثاني.

(١) التلخيص اللوحة (٣٦٥/أ).

(٢) التلخيص اللوحة (٣٨٥/أ).

٢- نقله مع بيان حسنه، كما في المثال الأول، وهذا أبلغ.

٣- نقله مع ذكر اعتراض عليه، أو بيان ما هو أولى من قول ابن المنير، ومثاله:

قوله: **باب الاستثناء في الأيمان**: ساق ابن المنير ما في الباب على عادته ثم قال: ترجم على الاستثناء في اليمين وليس في حديث أبي موسى إلا قوله عَلَيْهِ: «وإني إن شاء الله»، وهذه ليست بيمين. وأما حديث سليمان ففيه «لأطوفن» وهذا<sup>(١)</sup> لم يكن فيه يمين لكن فيه ما يتعين أن يكون جواب قسم. وكأن البخاري يقول: إذا استثنى من الأخبار فكيف لا يستثنى الأخبار المؤكدة بالقسم وهو أحوج للتفويض إلى المشيئة، لأنه أدخل في التألي على الله بالغيب المستقبل والله أعلم.

وفي حديث سليمان لطيفة تدلّ على أن الفصل اليسير بين اليمين والاستثناء لا يضر، لأنه قال: «فقال له الملك: قل إن شاء الله، فنسي» فمقتضى هذا أنه لو قالها لاعتُبر استثناءً. وذلك مع الفصل بقول الملك بين اليمين والاستثناء. لكن المذهب الصحيح عند العلماء: اشتراط الاتصال في الاستثناء، فيُحمل على أن الملك قال له ذلك خلال يمينه لو لم ينس لكان الاستثناء متصلًا. ففيه دليل على أن حدوث نية الاستثناء خلال اليمين كافٍ وهو الصحيح عند مالك، لأننا لا نعتبر مقارنة اليمين<sup>(٢)</sup> لأول اليمين بل لو حدثت متصلة بآخر جزء جاز واعتبر والله أعلم. انتهى<sup>(٣)</sup>.

فقول ابن المنير هذا الإمام في حديث أبي موسى وليس فيه إلا قوله: «وإني إن شاء الله» وكأنه وقع في نسخته كذلك. وأما في أصل سماعنا على العراقي، وكذا في

(١) في مطبوع المتواري كلمة (وإن) بعدها. المتواري (ص: ٢٣٤).

(٢) في مطبوع المتواري (النية) بدل (اليمين). المتواري (ص: ٢٣٤).

(٣) المتواري (ص: ٢٣٥).

أصلنا الدمشقي: «وإني والله إن شاء الله» وأيضا جاء في غير هذه الطريق وهو في مسلم<sup>(١)</sup> أيضا، والله أعلم.

---

(١) صحيح مسلم: كتاب الأيمان، باب من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها، (٣/١٢٦٨) (١٦٤٩).

## المطلب الثاني: التعريف برجال الحديث.

ذكر رحمه الله تعالى منهجه في التعريف بالرجال، والذي أولاه عناية خاصة، واعتمد فيه على كتابين هما: تذهيب تهذيب الكمال، وميزان الاعتدال، وكلاهما للحافظ الذهبي:

قال في مقدمة الكتاب: وما قلته في تراجم الرجال فمن تذهيب الحافظ الذهبي، المختصر من تهذيب الكمال للحافظ المزي... ومن قلت فيه: له ترجمة في الميزان. فإنه متكلم فيه، فيما ذكره مؤرخ الزمان، الحافظ الذهبي، في ميزان الاعتدال في نقد الرجال، اللهم إلا أن يكون ذكره تمييزاً فأني أنص عليه. فإذا قلت: وصحح عليه فإنه يكون العمل على توثيقه لما شرطه هو في حاشية الميزان<sup>(١)</sup>.

وهو بعد ذلك حين يترجم للرجل، يترجم له باختصار، يذكر اسمه، ثم شيوخه، ويذكر بعد ذلك الآخذين عنه، وسنة وفاته. وهذه بعض الأمثلة:

المثال الأول: قوله في ترجمة عمرو بن محمد: هذا عمرو بن محمد بن بكير، أبو عثمان البغدادي، الناقد الحافظ، نزل الرقة. عن: هُشيم، ومعتمر، وطبقتهما. وعنه: (خ، م، د)، والفريابي، والبغوي. قال أحمد: يتحرى الصدق. وقال (د)، وغيره: ثقة. وقال ابن معين - وقيل له: إن خلفاً يقع في عمرو - فقال: ما هو من أهل الكذب. انتهى. توفي في ذي الحجة سنة ٢٣٢. أخرج له: (خ، م، د، س). له ترجمة في الميزان<sup>(٢)</sup>.

(١) التلخيص اللوحة (٢/ب).

(٢) التلخيص اللوحة (٣٥٨/ب).

**المثال الثاني:** قوله: و(منصور بن النعمان) هذا يشكري، كنيته أبو حفص، بصري نزل مرو، ثم بخارى. عن: أبي مجلز لاحق بن حميد، وعكرمة. وعنه: ابن المبارك، وعبدالعزیز بن أبي رزمة، وأبو أحمد الزبيري، وجماعة. ذكره ابن حبان في الثقات. روى له (خ) تعليقا، له ترجمة في الميزان<sup>(١)</sup>.

فإذا كان الراوي مشهورا اختصر ترجمته اكتفاء بشهرته، ومن أمثلة ذلك :

**المثال الأول:** قوله: و(أشعث) بالثاء المثناة، هو ابن أبي الشعثاء، سليم بن أسود المحاربي الكوفي، مشهور<sup>(٢)</sup>.

**المثال الثاني:** قوله: و(أبو بكر بن عياش) بالثاء تحت، والشين المعجمة. أحد الأعلام مشهور<sup>(٣)</sup>.

إلا أن الملاحظ على المؤلف تكراره تراجم الرواة مرات كثيرة، وفي بعض المرات لا يفصل التكرار سوى أسطر قليلة:

**المثال الأول:** قوله: (حدثنا أبو اليمان): تقدم مراراً أنه الحكم بن نافع. و(شعيب) هو ابن أبي حمزة. و(الزهري) محمد بن مسلم. و(أبو حميد الساعدي) تقدم أنه بضم الحاء، وفتح الميم... وبعدها بأسطر يقول: و(ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري... ثم بعدها بأسطر أيضاً: و(الزهري): محمد بن مسلم<sup>(٤)</sup>.

(١) التلقيح اللوحة (٣٦١/ب).

(٢) التلقيح اللوحة (٣٦٥/ب).

(٣) التلقيح اللوحة (٣٦٦/ب).

(٤) التلقيح اللوحة (٣٦٣/أ).

المثال الثاني: قوله: و(إسماعيل): هو ابن أبي خالد. و(قيس): هو ابن أبي حازم. و(حَبَّاب) تقدم مراراً؛ أنه بفتح الحاء المعجمة، وتشديد الموحدة، وبعد الألف موحدة أخرى. وهو ابن الأرت، بالثناة المشددة... ثم يقول بعدها: هذا هو يحيى بن سعيد القطان، شيخ الحفاظ. و(إسماعيل): هو ابن أبي خالد. و(قيس): هو ابن أبي حازم. و(حَبَّاب) تقدموا كلهم أعلاه<sup>(١)</sup>. وهذا لا يفصله سوى سطر واحد!!

ولعله قصد بال تكرار أن يحفظ القارئ بكثرتة، فكما يقول الشيخ حافظ الحكمي<sup>(٢)</sup>:

فلا يملك ما تكرر لعله يخلو إذا تكرر

أما ضبط أسماء الرواة فقد اجتهد أيما جهد في ذلك:

فأولاً: يضبط الاسم بالحروف لا بالحركات كقوله: و(سعيد بن المسيب) بفتح ياء أبيه وكسرهما، وغير أبيه لا يجوز فيه إلا الفتح في يائه. وكذا تقدم (أسيد بن حُضير) وأنه صحابي جليل، بضم همزته، وضم حاء أبيه، وبالضاد المعجمة<sup>(٣)</sup>.

وكقوله: و(حَبَّان بن عطية) بكسر الحاء، وتشديد الموحدة. كذا جزم به ابن ماكولا، والمشاركة. وبه صدر صاحب المشارق كلامه<sup>(٤)</sup>.

وثانياً: يبين المتفق والمفترق من الأسماء كقوله: (حدثنا محمد بن يوسف): هذا هو الفريابي. وقد قدمت الفرق بينه، وبين محمد بن يوسف البخاري، البيكندي.

(١) التلخيص اللوحة (٣٤٣/ب).

(٢) ينظر في ترجمته: الإعلام (١٥٩/٢).

(٣) التلخيص اللوحة (٣٦٦/أ).

(٤) التلخيص اللوحة: (٣٩٣/أ).

وذكرت الأماكن التي روى فيها (خ) عن البيكندي، في أوائل هذا التعليق، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

---

(١) التلخيص اللوحة (٣٦٨/أ).

## المطلب الثالث: عزو النصوص والأقوال لمصادرها

من ميزات المؤلف في كتابه نسبته الأقوال لأصحابها ومصادرها وهذه سمة غالبية على كتابه هذا ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: قوله: وفي القاموس لشيخنا مجد الدين: والجرباء كذا وكذا إلى أن قال: وقرية بجنب أذرح، وغلط من قال: بينهما ثلاثة أيام<sup>(١)</sup>.

المثال الثاني: قال في شرح حديث: (إن أحدكم يجمع في): هو بكسر الهمزة على الحكاية، وكذا ضبطه النووي في شرح مسلم بالكسر كما تقدم، وتقدم عن ابن مالك وغيره أنها بالفتح<sup>(٢)</sup>.

المثال الثالث: قوله: (الهمل) بفتح الهاء والميم. قال الدمياطي: الهملُ ضوالُّ الإبل، واحدها هاملٌ، أي الناجي منهم قليل. انتهى. وهذا لفظ النهاية. وفي المطالع الهمل من الإبل بغير راع، وهي الهاملة، والهواملُ، وذلك يكون في الليل والنهار، الواحدة هامل، ولا يقال ذلك في الغنم، والهامل أيضاً من الإبل الضالُّ<sup>(٣)</sup>.

إلا أنه في بعض الأحيان قد ينقل القول بدون ذكر القائل أو المصدر، وأغلب من نقل عنهم ولم يعزو الكلام إليهم: الإمام النووي في شرح صحيح مسلم، وشيخه ابن الملقن، فمن أمثلة ما أجهم فيه الإمام النووي:

(١) التلخيص اللوحة (٣٥٨/أ)

(٢) التلخيص اللوحة (٣٥٩/ب)

(٣) التلخيص اللوحة (٣٥٩/أ).

**المثال الأول:** قوله: قال أبو الحسن القاسمي - في قوله: احتج آدم وموسى التقت أرواحهما في السماء - : فوق الحجاج بينهما. قال القاضي عياض: ويحتمل أنه على ظاهره، وأنها اجتمعا بأشخاصهما، وقد ثبت في حديث الإسراء: «أن النبي ﷺ اجتمع بالأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين في السماوات، وفي بيت المقدس وصلى بهم» ولا يبعد أن الله تعالى أحياهم كما في الشهداء، قال: ويحتمل أن ذلك جرى في حياة موسى ﷺ سأل الله تعالى أن يريه آدم فحاجه. اهـ. فهذا الكلام هو بنصه للإمام النووي<sup>(١)</sup>.

**المثال الثاني:** قوله: (إن الله ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم): قال العلماء رحمة الله عليهم: الحكمة في النهي عن الحلف بغير الله تعالى؛ أن الحلف يقتضي تعظيم المحلوف به، وحقيقة العظمة مختصة بالله عز وجل، فلا يضاهاه به غيره. وقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما: لأن أحلف بالله مائة مرة فأتم أحب إلي من أن أحلف بغيره فأبر.

فإن قيل: هذا الحديث مخالف لقوله ﷺ: «أفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ».

فجوابه: أن هذه كلمة تجري على اللسان، لا يقصد بها اليمين. فإن قيل: فقد

أقسم الله ببعض مخلوقاته كقوله: ﴿وَالصَّافَّاتِ﴾، ﴿وَالذَّرِيَّتِ﴾، ﴿وَالطُّورِ﴾، ﴿وَالنَّجْمِ﴾، ﴿وَالضُّحَى﴾، ﴿وَاللَّيْلِ﴾، وغير ذلك. فالجواب: أن الله يُقسم بما شاء من مخلوقاته تنبيها على شرفه، والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

(١) التلخيص اللوحة (٣٦١/ب)، وينظر: شرح النووي على مسلم (٢٠٠/١٦).

(٢) التلخيص لوحة (٣٦٤/أ)، وينظر: شرح النووي على مسلم (١٠٥/١١).

ومن أمثلة ما أجهم فيه شيخه ابن الملحق:

**المثال الأول:** قوله: (باب العمل بالخواتيم): تقدم في كتاب الرقاق، باب الأعمال بالخواتيم وما يخاف منها، وهنا العمل بالإفراد من غير زيادة عليها. واعلم أنه حكم الله في عباده في الخير والشر، فيغفر الكفر وأعماله؛ بكلمة الحق، يقولها العبد عند الموت، قبل المعاينة لملائكة العذاب، وكذلك يحبط عمل المؤمن، إذا ختم له بالكفر. ثم هذا الحكم موجود في الشرع كقوله: «من أدرك ركعة من الصلاة، فقد أدرك الصلاة»، وقوله: «من أدرك ركعة من الصبح، وكذا من العَصْرِ» فجعل مدركاً لفضل الوقت بإدراك الخاتمة، وإن كان لم يدرك منه إلا أقله. وكذلك من أدرك جزءاً من ليل عرفة - وهي ليلة النحر - قبل الفجر، فوقف بها، أدرك الحج، وتم له ما فاته من مقدماته. كما عهد الذي لم يعمل خيراً قط، أن يحرق ويُذرا، فكانت خاتمة سوء عمله خشية، أدركته ملاقاته الله بها، فغفر له سوء عمله طول عمره. هذا فعل من لا تضره الذنوب، ولا تنفعه العبادة، وإنما تنفع وتضر المكلف بها، الدائم عليها، إلى أن يموت<sup>(١)</sup>.

**المثال الثاني:** إن قلت: لم يُذكر في القرآن لعن تلك الشجرة؟ فالجواب: أنه لعن

أكلها؛ وهم الكفار كما قال تعالى: ﴿إِنَّ شَجَرَةَ الزُّقُومِ طَعَامُ الْأَثِيمِ﴾ [الدخان: ٤٣، ٤٤]، وقال: ﴿إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْجَحِيمِ﴾ [الصفات: ٦٤]. أو أن كل طعام مكروه يقال له: ملعون. والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

(١) التلخيص لوجه (٣٦٠/ب)، وينظر: التوضيح (١٤٣، ١٤٤/٣٠).

(٢) التلخيص لوجه (٣٦١/ب)، وينظر: التوضيح (١٥٩/٣٠).

## المطلب الرابع: نقده لأقوال العلماء والترجيح بينها:

الإمام برهان الدين الحلبي إمام متحرر، وناقد متبصر، غير مقلد لأحد من العلماء بغير بصيرة، وقلَّ أن تجد في زمنه نظيره، فتراه يرجح تارة، ويصوب تارة، ويرد ما يراه خطأ تارة أخرى، وهاك الأمثلة:

**المثال الأول:** نقده لأقوال العلماء في مسألة حكم النذر، فيقول: اعلم أن هذه المسألة اختلف قول الشافعية فيها على أربعة آراء:

**أحدها:** أن النذر مكروه، كما أشار إليه النووي، وهذا هو الذي نص عليه الشافعي، نقله عنه أبو علي السنجي في الشرح الكبير؛ كذا نقله عنه ابن أبي الدم في شرح الوسيط، وجزم به الشيخ محيي الدين في شرح المهذب، ونقله عنه الترمذي، وجماعة من أهل العلم، ولم ينقله عن الشافعي ولا عن أحد من أئمة مذهبه<sup>(١)</sup>.

**والثاني:** أنه خلاف الأولى، وهو ما اختاره ابن أبي الدم في الشرح المذكور.

**وفيه نظر؛** لأن المكروه ما ورد فيه نهي مقصود، وخلاف الأولى ما لم يرد ذلك فيه، كذا فرق الإمام<sup>(٢)</sup>، وغيره بينهما، ونقله عنه الرافعي في باب أداء الزكاة<sup>(٣)</sup>.

والنذر ورد فيه نهي مقصود، فإن أوَّل ذلك، وتمسك بالقياس وغيره، لزم استحبابه، وإن لم يؤول، وتمسك بظاهره، لزم كراهته، فالقول بأنه خلاف الأولى ضعيف.

(١) سنن الترمذي (١١٢/٤). المجموع شرح المهذب (٤٥٠/٨).

(٢) يقصد إمام الحرمين.

(٣) الشرح الكبير (٥٣٠/٥).

الثالث: قُرْبَة، وهو ما جزم به المتولي في الوكالة، فقال: لا يجوز التوكيل في النذر، لأنه قُرْبَة، وكذلك الغزالي في كفارة الظهر من الوسيط، قبيل الخصلة الثانية، وهو مقتضى كلام الرافعي، ونقل ابن أبي الدم أن جماعة قالوا بذلك، وهو القياس، وذكر النووي في باب ما يفسد الصلاة في شرح المذهب ما يقتضيه.

والرابع: التفصيل، فيستحب نذر التبرر، وهو الذي ليس معلقاً على شيء، ولا يستحبُّ النذر المعلق، وهذا التفصيل ذكره ابن الرفعة، في باب الوكالة من المطلب.

واعلم أن القول باستحبابه يعضده النص والقياس. أما النص فقوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾ [البقرة: ٢٧٠]، حثهم الله سبحانه وتعالى على النذر، وأكدته بالمصدر، فاقتضى أن يكون قربة.

وأما القياس: فلأنه وسيلة إلى القربة، وللوسائل حكم المقاصد؛ ولهذا قال ابن أبي هريرة: أن الحلف على الطاعة من النوافل المستحبة؛ لأنه يتوصل به إلى الإحسان، ويبعثه على القرب وأفعال الخير. والاستدلال بهذا الحديث يتوقف على قاعدتين:

أحدهما: أن المفرد المعرف بأل للعموم.

الثانية: أن قول الصحابي نهي عن كذا، عام، وفيهما خلاف. والله أعلم<sup>(١)</sup>.

المثال الثاني: نقده لإمام الحرمين في ذكر طمأنينة الجلوس بين السجدين، يقول: اعلم أن في هذا الحديث التصريح بالطمأنينة في الجلوس بين السجدين، وقد

(١) التلخيص اللوحة: (٣٦١/أ)

قال إمام الحرمين من الشافعية: أن الطمأنينة بين السجدين لم تذكر في حديث المسيء صلاته<sup>(١)</sup>.

وفيه نظر، وقد تقدم في الاستئذان أيضاً ثبوتها فيه، وكذا في مسلم.

فائدة: قال أيضاً الإمام: إن الطمأنينة في الاعتدال لم تذكر في حديث المسيء صلاته<sup>(٢)</sup>. وفيه نظر أيضاً فهي فيه في صحيح ابن حبان، والله أعلم<sup>(٣)</sup>.

أما نقده لكلام أهل العلم في الصناعة الحديثية فمثله قوله رحمه الله:

اعلم أن الإمام أبا بكر الإسماعيلي قال: إن موسى بن عقبة لم يسمع من الزهري. انتهى. وفي هذا بُعد؛ وذلك لأن البخاري لا يكتفي بمجرد إمكان اللقاء، ولم أر من ذكر ابن عقبة بالتدليس، وموسى بن عقبة بلدي الزهري، ومعاصره، فيبعد كل البعد أن لا يكون سمع منه. والزهري شيخ بلده، وعالمه في وقته هذا بعيد جداً.

وقد ذكرته بأطول من هذا، والله أعلم. وقد ذكرت أن في المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، أن موسى بن عقبة فيه صرح بالتحديث عن الزهري<sup>(٤)</sup>.

ويكفي النظر في كلامه السابق؛ لتعرف منزلة الشيخ في هذا العلم، وكيف يرجح بالقرائن، وهذا فن قل من يفقهه ويتقنه من المشتغلين في الحديث.

كما أنه لم يسلم من نقده شيخه ابن الملقن، الذي تتلمذ عليه، ونقل عن كتابه كثيراً في هذا الشرح، وما ذلك إلا لأن الحق أحب إليه، بل للحق التزم شيخه، وأخذ

(١) نهاية المطلب في دراية المذهب (١٦١/٢).

(٢) يعني إمام الحرمين، في نهاية المطلب (١٦١/٢).

(٣) التلخيص اللوحة (٣٦٧/ب).

(٤) التلخيص اللوحة (٣٤٢/ب).

منه، وصبر على مر التعلم بين يديه، ولأن مؤلفنا إمام ذو ملكة يميز بها بين الصواب والخطأ، فقد تعقبه في مواضع نذكر منها ما يلي:

المثال الأول: قوله: وتعليق سعيد به، أخرجه مسلم في الدعوات، عن محمد بن عبدالله الرازي، عن خالد بن الحارث، وعن محمد بن بشار، عن محمد بن بكر، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة به. وأخرجه الترمذي في الجنائز، عن محمد بن بشار به، وعن حميد بن مسعدة، عن خالد بن الحارث به، وقال: حسن صحيح. وأخرجه (س) عن حميد بن مسعدة به، وعن عمرو بن علي، عن عبد الأعلى، عن سعيد به. وأخرجه ابن ماجه في الزهد، عن أبي سلمة يحيى بن خلف، عن عبد الأعلى به. وشيخنا اقتصر على عزوه لمسلم فقط، والله أعلم<sup>(١)</sup>.


المثال الثاني: قوله: (إِذْ جَاءَهُ الْخَطُّ الْأَقْرَبُ): يعني الأجل، والله أعلم؛ قاله شيخنا. والذي يظهر أنه آخر الأعراض، وهي: الأمراض ونحوها، وقد تقدم تفسيرها. وقوله في الحديث: «مِنْ جَانِبِهِ الَّذِي فِي الْوَسْطِ»، تذكر ما عمله شيخنا، وأن يكون الخطط داخله الخط المربع، لا خارجه، والله أعلم.

وكذا ما في الترمذي ولفظه: خَطُّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطًّا مَرْبَعًا، وَخَطًّا فِي وَسْطِ الْخَطِّ خَطًّا، وَخَطًّا خَارِجًا مِنْ الْخَطِّ خَطًّا، وَحَوْلَ الَّذِي فِي الْوَسْطِ خَطُوطًا، وَقَالَ: «هَذَا ابْنُ آدَمَ، وَهَذَا أَجْلُهُ مُحِيطٌ بِهِ، وَهَذَا الَّذِي فِي الْوَسْطِ الْإِنْسَانُ، وَهَذِهِ الْخُطُوطُ عُرُوضُهُ، إِنْ نَجَا مِنْهُ يَنْهَشُهُ، وَهَذَا الْخَطُّ الْخَارِجُ الْأَمْلُ».

(١) التلخيص اللوحة (٣٥١/أ).

وقال شيخنا: «الخطُّ الأَقْرَبُ الأَجَلُ». والذي يظهر أن الأقرَب آخِر الأعراض، أي: موصل الموت، وهو عرض قريب إلى الأجل، وليس العرض نفسه الأجل<sup>(١)</sup>.


المثال الثالث: قوله: وعمله شيخنا هكذا<sup>(٢)</sup>:



وتكلم عليه، ولا يظهر لي ما عمله، وسأذكر كلامه عليه قريباً<sup>(٣)</sup>.

(١) التلقيح اللوحة (أ/٣٤٢)

(٢) قصد بشيخه ابن الملقن وصورته في المطبوع من كتابه التوضيح (٤٠٧/٢٩) هكذا:



(٣) التلقيح اللوحة (أ/٣٤٢/٢).

## المطلب الخامس: ضبط المفردات الغريبة، وبيان معانيها.

اهتم الإمام برهان الدين الحلبي ببيان غريب الحديث ضبطاً، وذكرها لمعانيها واعتمد في الغالب على خمسة كتب وهي:

١- الصحاح تاج العربية للجوهري.

٢- القاموس المحيط لشيخه الفيروز آبادي.

٣- مشارق الأنوار للقاضي عياض.

٤- مطالع الأنوار لابن قرقول.

٥- النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير.

وقد اتفق الرجوع إلى أربعة منها في قوله: وقال شيخنا مجد الدين في القاموس: النَّهْبُ الغنيمة، ج نِهَابٌ وَنَهَبَ، وَالنَّهْبُ كَجَعَلَ وَسَمِعَ وَكَتَبَ، أَخَذَهُ كَانْتَهَبَهُ، وَالاسْمُ النَّهْبَةُ وَالنُّهْبَى وَالنُّهَيْبَى وَالنُّهَيْبَى، وَالنَّهْبُ الرُّكْضُ، وَكُلُّ مَا انْتَهَبَ. انْتَهَى. وَبَعْضُ هَذَا فِي صِحَاحِ الْجَوْهَرِيِّ، وَفِي النِّهَايَةِ: النَّهْبُ الغنيمة؛ يُقَالُ: نَهَبْتُ انْهَبْتُ نَهْبًا. انْتَهَى. وَكَذَا فِي الْمَطَالَعِ: أَنَّهُ الغنيمة<sup>(١)</sup>.

(١) التلقيح اللوحة (٢/٣٦٤/ب).

## المطلب السادس: ضبط الأعلام الواردة في المتن:

ومن منهج الإمام برهان الدين سبط ابن العجمي أنه يضبط الأعلام الواردة في متن الحديث، إن كانت مما قد يشكل نطقها، ومن أمثلة ذلك:

**المثال الأول:** قوله: (أبا هِرٍّ): قال بعضهم: يروى بتخفيف الراء وتشديدها، انتهى. كذا قال، وقد تقدم الكلام فيه؛ في باب: (من دعا صاحبه فنقص من اسمه حرفاً) ما ذكر فيه، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

**المثال الثاني:** قوله: (فقام عكاشة بن محصن): تقدم أن عكاشة بالتشديد، وتخفف. وتقدم بعض ترجمته. وتقدم ضبط محصن، وما قاله ابن قرقول في أخته، أم قيس بن محصن نقلاً<sup>(٢)</sup>.

**المثال الثالث:** قوله: (سمعت أبا عثمان): تقدم مراراً أنه النَّهْدِي عبدالرحمن بن ملّ، وتقدمت اللغات في ملّ، وهو بثلاث الميم وتشديد اللام ومل بفتح الميم وإسكان اللام وبالهمز<sup>(٣)</sup>.

(١) التلقيح اللوحة (٢/٣٤٥/ب).

(٢) التلقيح اللوحة (٢/٣٥٤/ب).

(٣) التلقيح اللوحة (٢/٣٦٥/ب).

## المطلب السابع: الجمع بين الأحاديث

ومن منهج المؤلف في كتابه أنه يجمع بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض ونسوق لذلك الأمثلة التالية:

**المثال الأول:** فإن قيل: سيأتي قريباً في هذا الحديث عن أبي بن كعب، «كُنَّا نَرَى هَذَا مِنَ الْقُرْآنِ، حَتَّى نَزَلَتْ ﴿الْهَنَكُمُ التَّكَاثُرُ﴾» فيين هذا؛ وما تقدم عنه من المسند والمستدرک تعارض!! والجواب: أنه يحمل قوله: «كنا نرى هذا من القرآن» أي: من القرآن الذي يثبت ولم ينسخ، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

**المثال الثاني:** قوله: (أول ما يقضى بين الناس بالدماء): إن قيل: ما الجمع بين هذا، وبين الحديث الآخر، «أول ما يحاسب به العبد من عمله صلاته..» الحديث، قيل: الجواب أن الدماء أول ما يقضى فيها في الحساب بين الناس بعضهم في بعض، فإذا فرغ من الناس، فأول ما يحاسب به من عمله صلاته، والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

**المثال الثالث:** قوله: (على تسعين امرأة): تقدم أن روايات هذا الحديث من عند البخاري وغيره ستون امرأة، وفي رواية سبعون، وفي رواية تسعون، وفي رواية تسع وتسعون، وفي رواية مائة. وهذا ليس بمتعارض، وليس في رواية القليل ما ينفي الكثير، وهو من باب مفهوم العدد<sup>(٣)</sup>.

(١) التلخيص اللوحة (٢/٣٤٤/ب).

(٢) التلخيص اللوحة (٢/٣٥٣/ب).

(٣) التلخيص اللوحة (٢/٣٦٣/ب).

## المطلب الثامن: تخريج الأحاديث والمتابعات والتعليقات

ومن منهج المؤلف أنه قد يخرج بعض الأحاديث الواردة في صحيح البخاري، ويولي تخريج المتابعات والتعليقات عناية زائدة.

### فمن أمثلة تخريج الأحاديث:

المثال الأول: قوله: وما رواه أيوب، عن ابن سيرين محمد، عن أنس، أخرجه (خ) في صلاة العيد، وفي الأضاحي عن مسدد. وفي الأضاحي: عن علي بن عبدالله، وصدقة بن الفضل، فوقهم ثلاثتهم، عن إسماعيل بن عليه. وفي صلاة العيد: عن حامد بن عمر عن حماد بن زيد كلاهما عن أيوب عنه به. وأخرجه مسلم والنسائي وابن ماجه<sup>(١)</sup>.

المثال الثاني: قوله: حديث أبي بكر في ذلك أخرجه (خ، م، د، ق)<sup>(٢)</sup>.

### ومن أمثلة تخريج المتابعات:

المثال الأول: قوله: (تابعه شعيب، ويحيى بن سعيد، ويونس، عن الزهري): الضمير في تابعه يعود على عُقيل. و(شعيب) هو ابن أبي حمزة. ومتابعة شعيب، أخرجه (خ) في الصوم، عن أبي اليمان، عن شعيب به. وأخرجها (س) فيه، عن عمرو بن عثمان، عن أبيه، عن شعيب به. و(يحيى بن سعيد) هو الأنصاري، القاضي، تقدم. ومتابعة يحيى بن سعيد، لم أرها في شيء من الكتب الستة سوى ما هنا.

(١) التلخيص اللوحة (٢/٣٦٧/أ)

(٢) التلخيص اللوحة (٢/٣٦٧/أ)

و(يونس) هو ابن يزيد الأيلي. ومتابعة يونس، أخرجها مسلم في الصوم، عن حرملة عن ابن وهب عن يونس به<sup>(١)</sup>.

**المثال الثاني:** قوله: (تابعه عبيدالله عن شيبان): ... ومتابعة عبيدالله عن شيبان، أخرجها مسلم في الحج، عن إسحاق بن منصور، عن عبيدالله بن موسى به<sup>(٢)</sup>.

**المثال الثالث:** قوله: (تابعه يونس، وابن أخي الزهري): الضمير في تابعه يعود على الزبيدي، محمد بن الوليد. و(يونس) هو ابن يزيد الأيلي. ومتابعة يونس، أخرجها مسلم، عن أبي الطاهر، وحرملة، كلاهما عن ابن وهب، عن يونس به<sup>(٣)</sup>.

#### ومن أمثلة تخريجه للمعلقات:

**المثال الأول:** قوله: (وقال عبدالرحمن بن خالد): هو عبدالرحمن بن خالد بن مسافر، أمير مصر. عن: الزهري. وعنه: مولاة الليث بن سعد، ويحيى بن أيوب، تقدم. وتعليقه هذا قال المزي: قال أبو مسعود: هكذا رواه (خ)، ولم يقل شعيب (عمن). وإنما هو شعيب، عن الزهري، عن أبي سلمة. وقال في حديث ابن مسافر: عن سعيد وحده! وإنما هو عن سعيد، وأبي سلمة. زاد المزي: كذلك هو في نسخة أبي اليمان، من رواية علي بن محمد الجكابي عنه، عن شعيب، عن الزهري، وأبو سلمة. وكذلك أخرجه (خ) في الصوم، عن أبي اليمان، بإسناده، وقال عن أبي سلمة. انتهى<sup>(٤)</sup>.

(١) التلقيح اللوحة (٢/٣٨٣/أ).

(٢) التلقيح اللوحة (٢/٣٨٥/أ).

(٣) التلقيح اللوحة (٢/٣٩٩/أ).

(٤) التلقيح اللوحة (٢/٣٨٣/أ).

المثال الثاني: قوله: (وقال حبيب بن أبي عمرة): .. وهذا تعليق مجزوم به، وسعيد هو ابن جبير، قال شيخنا في تعليق حبيب: أخرجه ابن سعد في طبقاته، عن عبيدالله بن موسى، ثنا إسرائيل عنه، عن سعيد بن جبير، به<sup>(١)</sup>.

المثال الثالث: قوله: (وقال الليث: حدثني يونس، عن ابن شهاب.. إلى آخره): هذا تعليق بصيغة جزم. وقد أخرجه (خ) في فضائل القرآن، عن سعيد بن عفير، عن الليث، عن عقيل، عن الزهري، به<sup>(٢)</sup>.

(١) التلخيص اللوحة (٢/٣٨٤/أ).

(٢) التلخيص اللوحة (٢/٣٩٢/أ).

## المبحث الرابع: مصادره

### وفيه ثمانية مطالب:

يقول ابن الجوزي رحمه الله في كتابه صفة الصفوة<sup>(١)</sup>: وإنما أنقل عن القوم محاسن ما نُقل مما يليق بهذا الكتاب، ولا أنقل كل ما نقل، إذ لكل شيء صناعة، وصناعة العقل حسن الاختيار.

فهذا منهج متبع يدل على جودة المصنفات، وبمثل هذه العبارة تتجلى عقلية شيخنا الشارح، وتستبين لك معالم شخصيته، فقد سلم الشارح من النقل غير المفيد في الغالب، وسلم من التقليد والاتباع من غير استبصار، وقد ذكرنا في هذه الدراسة نقده لشيخه ابن الملتن وغيره، مما يدل على ذلك.

كما أنه أكثر النقول من الكتب في شتى العلوم، فأجاد الاختيار، ومحص الأقوال، وحرر المسائل، وفي هذا المبحث سأذكر الكتب التي ذكرها المؤلف في الجزء المحقق الذي عندي، مقسمة على ثمانية مطالب:

(١) (١/٤).

## المطلب الأول: كتب التفسير والقراءات والمعاني:

- ١- إعراب القرآن للسمين الحلبي<sup>(١)</sup>.
- ٢- تفسير البغوي<sup>(٢)</sup>.
- ٣- تفسير الثعلبي<sup>(٣)</sup>.
- ٤- تفسير العز بن عبد السلام<sup>(٤)</sup>.
- ٥- تفسير القرطبي<sup>(٥)</sup>.
- ٦- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون التأويل للزمخشري<sup>(٦)</sup>.
- ٧- غريب القرآن لابن قتيبة<sup>(٧)</sup>.

---

(١) ينظر اللوح (٢/٣٩٨/ب).

(٢) ينظر اللوح (٢/٣٥٣/أ).

(٣) ينظر اللوح (٢/٣٥٣/أ).

(٤) ينظر اللوح (٢/٢٥١/ب)، و(٢/٣٦٨/ب).

(٥) ينظر اللوح (٢/٢٤٣/ب).

(٦) ينظر اللوح (٢/٣٦٩/ب)، (٢/٣٦٩/ب).

(٧) ينظر اللوح (٢/٣٧٧/أ).

## المطلب الثاني: كتب السنة وشروحها وفي هذا المطلب فروع:

### الفرع الأول: كتب السنة:

#### أ- كتب المتون والأجزاء الحديثية:

١- صحيح البخاري.

٢- صحيح مسلم.

٣- سنن أبي داود.

٤- سنن الترمذي.

٥- السنن الكبرى للنسائي.

٦- سنن ابن ماجه.

وهذه الكتب السابقة لا تكاد تخلو في غالب شرحه مما يغني عن ذكر أمثلة لها، والله أعلم.

٧- الأحاديث المختارة للضياء المقدسي<sup>(١)</sup>.

٨- الأذكار للنووي<sup>(٢)</sup>.

٩- تلخيص الذهبي للمستدرک<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر اللوح (٢/٣٥٤/أ).

(٢) ينظر اللوح (٢/٣٦٥/ب)، و(٢/٣٧٥/ب).

(٣) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٧٩/ب)، (٢/٣٧٣/ب)، (٢/٣٧٩/ب)، وغيرها كثير.

- ١٠ - حلية الأولياء لأبي نعيم<sup>(١)</sup> .
- ١١ - رياض الصالحين للنووي<sup>(٢)</sup> .
- ١٢ - الزهد لابن المبارك<sup>(٣)</sup> .
- ١٣ - زيادات عبد الله ابن الإمام أحمد على المسند<sup>(٤)</sup> .
- ١٤ - سنن أبي مسلم الكجي<sup>(٥)</sup> .
- ١٥ - سنن الدارقطني<sup>(٦)</sup> .
- ١٦ - السنن الكبرى للبيهقي<sup>(٧)</sup> .
- ١٧ - شعب الإيمان للبيهقي<sup>(٨)</sup> .
- ١٨ - صحيح ابن حبان<sup>(٩)</sup> .
- ١٩ - عمل اليوم والليلة للنسائي<sup>(١٠)</sup> .

(١) ينظر اللوح (٢/٣٧١/ب).

(٢) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٤٢/أ)، و(٢/٣٤٥/أ)، و(٢/٣٤٧/أ)، وغيرها.

(٣) ينظر اللوح (٢/٣٥٨/أ).

(٤) ينظر اللوح (٢/٣٦٠/ب).

(٥) ينظر اللوح (٢/٣٤٥/أ).

(٦) ينظر اللوح (٢/٣٧٨/أ).

(٧) ينظر اللوح (٢/٣٦٢/أ).

(٨) ينظر اللوح (٢/٣٤٥/أ).

(٩) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٦٢/أ)، و(٢/٣٦٦/ب)، و(٢/٣٧٨/ب).

(١٠) ذكره في عدة مواضع في اللوح (٢/٣٤٤/ب).

- ٢٠ - الفكاهة والمزاح للزبير بن بكار<sup>(١)</sup>.
- ٢١ - الفوائد (الغيلانيات) لأبي بكر الشافعي<sup>(٢)</sup>.
- ٢٢ - المجالسة وجواهر العلم للدينوري<sup>(٣)</sup>.
- ٢٣ - المستدرک علی الصحیحین<sup>(٤)</sup>.
- ٢٤ - مسند ابن أبي شيبة<sup>(٥)</sup>.
- ٢٥ - مسند أبي يعلى الموصلي<sup>(٦)</sup>.
- ٢٦ - مسند أحمد<sup>(٧)</sup>.
- ٢٧ - مسند البزار<sup>(٨)</sup>.
- ٢٨ - مشكاة المصابيح للتبريزي<sup>(٩)</sup>.
- ٢٩ - مصنف ابن أبي شيبة<sup>(١٠)</sup>.

---

(١) ينظر اللوح (٢/٣٧٥/أ).

(٢) ينظر اللوح (٢/٣٥٧/ب).

(٣) ينظر اللوح (٢/٣٥٧/أ).

(٤) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٥٣/أ)، (٢/٣٤٤/أ)، (٢/٣٤٥/أ) وغيرها كثير.

(٥) ينظر اللوح (٢/٣٥٥/أ).

(٦) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٦١/أ)، و(٢/٣٩٢/أ)، و(٢/٣٩٢/ب).

(٧) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٤٤/أ)، و(٢/٣٦٠/ب)، و(٢/٣٥٧/أ) وغيرها كثير.

(٨) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٦٠/ب)، و(٢/٣٥٥/أ)، و(٢/٣٧٨/أ)، وغيرها.

(٩) ينظر اللوح (٢/٣٧٠/أ).

(١٠) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٥٤/أ)، و(٢/٣٧٨/أ)، و(٢/٣٨٥/ب)، وغيرها.

- ٣٠- المصنف لعبد الرزاق<sup>(١)</sup> .
- ٣١- المعجم الأوسط للطبراني<sup>(٢)</sup> .
- ٣٢- المعجم الصغير للطبراني<sup>(٣)</sup> .
- ٣٣- المعجم الكبير للطبراني<sup>(٤)</sup> .
- ٣٤- موطأ الإمام مالك<sup>(٥)</sup> .
- ٣٥- الموطأ برواية عبد الله بن مسلمة القعني<sup>(٦)</sup> .

#### ب- كتب التخريج والأطراف:

- ١- البدر المنير لابن الملقن<sup>(٧)</sup> .
- ٢- تحفة الأشراف في معرفة الأطراف للمزي<sup>(٨)</sup> .
- ٣- خلاصة البدر المنير لابن الملقن<sup>(٩)</sup> .
- ٤- المستخرج للإسماعيلي<sup>(١٠)</sup> .

---

(١) ينظر اللوح (٢/٣٨٧/ب).

(٢) ينظر اللوح (٢/٣٤٥/أ)، و(٢/٣٩٩/أ)، و(٢/٤٠١/ب).

(٣) ينظر اللوح (٢/٣٦٦/أ)، و(٢/٣٩٩/أ).

(٤) ينظر اللوح (٢/٣٥٨/أ)، و(٢/٣٦٧/ب).

(٥) ينظر اللوح (٢/٣٧٣/ب).

(٦) ينظر اللوح (٢/٣٥٥/ب).

(٧) ينظر اللوح (٢/٣٨١/أ).

(٨) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٤٤/أ)، و(٢/٣٤٥/ب)، و(٢/٣٦٢/ب)، وغيرها كثير.

(٩) ينظر اللوح (٢/٣٤٥/أ).

(١٠) ينظر اللوح (٢/٣٦٠/ب).

- ٥- المغني عن حمل الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار للعراقي<sup>(١)</sup>.
- ٦- نوادر الأصول للحكيم الترمذي<sup>(٢)</sup>.

---

(١) ينظر اللوح (٢/٣٤٥/أ).

(٢) ينظر اللوح (٢/٣٩٧/ب).

## الفرع الثاني: شروح السنة:

- ١- إحكام الأحكام لابن دقيق العيد<sup>(١)</sup>.
- ٢- الاستذكار لابن عبد البر<sup>(٢)</sup>.
- ٣- أعلام الحديث للخطابي<sup>(٣)</sup>.
- ٤- إكمال المعلم للقاضي عياض<sup>(٤)</sup>.
- ٥- الإمام في معرفة أحاديث الأحكام لابن دقيق العيد<sup>(٥)</sup>.
- ٦- تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة<sup>(٦)</sup>.
- ٧- التمهيد لابن عبد البر<sup>(٧)</sup>.
- ٨- تهذيب الأحكام للبعوي<sup>(٨)</sup>.
- ٩- التوضيح لشرح الجامع الصحيح، وقد كان عمدته في النقل<sup>(٩)</sup>.

---

(١) ينظر اللوح (٢/٣٤٥/أ).

(٢) ينظر اللوح (٢/٣٩٤/أ)، و(٢/٣٩٦/أ).

(٣) ينظر اللوح (٢/٣٤٨/أ).

(٤) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٥٨/أ)، (٢/٣٥٩/ب)، و(٢/٣٦١/أ) وغيرها كثير.

(٥) ينظر اللوح (٢/٣٧٨/ب).

(٦) ينظر اللوح (٢/٣٧٥/ب).

(٧) ينظر اللوح (٢/٣٤٧/ب)، و(٢/٤٠٠/أ).

(٨) ينظر اللوح (٢/٣٦٩/أ).

(٩) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٤٤/ب)، و(٢/٣٦١/أ)، و(٢/٣٦٢/ب) وغيرها كثير.

- ١٠ - حاشية الدمياطي على الصحيح<sup>(١)</sup>.
- ١١ - شرح ابن بطلال<sup>(٢)</sup>.
- ١٢ - شرح النووي لصحيح مسلم، وقد أكثر منه أيضاً<sup>(٣)</sup>.
- ١٣ - شرح صحيح البخاري لمغلطاي<sup>(٤)</sup>.
- ١٤ - شرح معاني الآثار<sup>(٥)</sup>.
- ١٥ - عارضة الأحوذى بشرح سنن الترمذى لابن العربى<sup>(٦)</sup>.
- ١٦ - غاية الأحكام للمحب الطبرى<sup>(٧)</sup>.
- ١٧ - فتح البارى، وأظنه وصله متأخراً فغالب أخذه منه إلحاقاً، وبهذا نستطيع أن نعرف الوقت الذى صنف فيه الشارح كتابه، وكم كان عمره<sup>(٨)</sup>.
- ١٨ - المتوارى على أبواب البخارى<sup>(٩)</sup>.

(١) ينظر على سبيل المثال (ب/٣٤٨/٢)، و(أ/٣٤٩/٢) و(ب/٣٤٩/٢) وغيرها كثير.

(٢) ينظر على سبيل المثال (ب/٣٤٤/٢)، و(أ/٣٤٦/٢)، و(ب/٣٦٧/٢)، وغيرها كثير.

(٣) ينظر اللوح (أ/٣٥٨/٢)، و(ب/٣٥٩/٢).

(٤) ينظر اللوح (ب/٣٥٥/٢).

(٥) ينظر اللوح (أ/٣٧٨/٢).

(٦) ينظر اللوح (ب/٣٥٧/٢).

(٧) ينظر اللوح (أ/٣٤٨/٢).

(٨) ينظر على سبيل المثال (أ/٣٤٥/٢)، (ب/٣٥٩/٢)، (أ/٣٦٠/٢) وغيرها كثير.

(٩) وقد رجع إليه كثيراً وينظر على سبيل المثال (أ/٣٦٤/٢)، و(ب/٣٦٥/٢)، و(أ/٣٨٥/٢) وغيرها كثير.

- ١٩ - مشكل الآثار للطحاوي<sup>(١)</sup>.
- ٢٠ - معالم السنن للخطابي<sup>(٢)</sup>.
- ٢١ - المعلم بفوائد مسلم للمازري<sup>(٣)</sup>.
- ٢٢ - المنتقى شرح الموطا للباجي<sup>(٤)</sup>.
- ٢٣ - منهاج الدين في شعب الإيمان للحليمي<sup>(٥)</sup>.
- ٢٤ - النصيحة في شرح البخاري للداودي وهو مفقود<sup>(٦)</sup>.

---

(١) ينظر اللوح (٢/٣٧٨/أ).

(٢) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٦٤/ب)، و(٢/٣٧٣/ب)، و(٢/٣٩٨/أ) وغيرها.

(٣) ينظر اللوح (٢/٣٦١/أ)، و(٢/٣٩٨/أ).

(٤) ينظر اللوح (٢/٣٥١/ب).

(٥) ينظر اللوح (٢/٣٥٢/ب).

(٦) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٥٠/ب)، (٢/٣٥١/ب)، (٢/٣٥٢/أ) وغيرها كثير.

## الفرع الثالث: علم الحديث دراية:

## كتب المصطلح:

- ١- التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح، ويسميه تارة النكت على ابن الصلاح، للعراقي<sup>(١)</sup>.
- ٢- شرح التبصرة والتذكرة للعراقي<sup>(٢)</sup>.
- ٣- علوم الحديث لابن الصلاح<sup>(٣)</sup>.
- ٤- الفصل للوصل المدرج في النقل للخطيب<sup>(٤)</sup>.
- ٥- الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي<sup>(٥)</sup>.
- ٦- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي<sup>(٦)</sup>.
- ٧- المدخل إلى الصحيح للحاكم<sup>(٧)</sup>.
- ٨- معرفة علوم الحديث للحاكم<sup>(٨)</sup>.

---

(١) ينظر اللوح (٢/٣٤٥/ب).

(٢) ينظر اللوح (٢/٣٤٦/ب)، و(٢/٣٧٨/أ).

(٣) ينظر اللوح (٢/٣٥٩/أ)، و(٢/٤٠٠/أ)، و(٢/٤٠٢/أ).

(٤) ينظر اللوح (٢/٤٠٢/أ).

(٥) ينظر اللوح (٢/٤٠٠/أ).

(٦) ينظر اللوح (٢/٣٥٩/ب).

(٧) ينظر اللوح (٢/٣٧٨/ب).

(٨) ينظر اللوح (٢/٤٠٠/أ).

## كتب العلل والموضوعات:

- ١- أحاديث القصاص لابن تيمية<sup>(١)</sup>.
- ٢- بيان الوهم والإيهام لابن القطان<sup>(٢)</sup>.
- ٣- التبع والإلزامات للدارقطني<sup>(٣)</sup>.
- ٤- التنبيه على الأوهام الواقعة في الصحيحين لأبي علي الجبائي<sup>(٤)</sup>.
- ٥- جامع التحصيل للعلائي<sup>(٥)</sup>.
- ٦- العلل للدارقطني<sup>(٦)</sup>.
- ٧- الموضوعات لابن الجوزي<sup>(٧)</sup>.
- ٨- الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد أو رجال صحيح البخاري لأبي نصر الكلاباذي<sup>(٨)</sup>.

---

(١) ينظر اللوح (٢/٣٤٥/أ).

(٢) ينظر اللوح (٢/٣٧٣/ب).

(٣) ينظر اللوح (٢/٣٩٠/ب).

(٤) ينظر اللوح (٢/٣٦٣/ب).

(٥) ينظر اللوح (٢/٣٤٢/ب)، (٢/٣٩٠/ب).

(٦) ينظر اللوح (٢/٣٦٢/ب).

(٧) ينظر اللوح (٢/٣٥٨/أ).

(٨) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٧٨/ب)، و(٢/٣٨٥/أ)، و(٢/٣٨٩/ب) وغيرها.

## المطلب الثالث: كتب الغريب:

- ١- غريب الحديث لابن قتيبة<sup>(١)</sup>.
- ٢- غريب الحديث للخطابي<sup>(٢)</sup>.
- ٣- الغريبين في القرآن والحديث للهروي<sup>(٣)</sup>.
- ٤- كتاب الأفعال لابن القطاع<sup>(٤)</sup>.
- ٥- كتاب الفرق لثابت بن أبي ثابت السراقسطي اللغوي<sup>(٥)</sup>.
- ٦- مشارق الأنوار إلى صحاح الآثار<sup>(٦)</sup>.
- ٧- مطالع الأنوار لابن قرقول<sup>(٧)</sup>.
- ٨- معجم ما استعجم لأبي عبيدة<sup>(٨)</sup>.
- ٩- منادمة المحدث المبصرٌ بحديث اللوز والسكر للياسوفي الدمشقي<sup>(٩)</sup>.

---

(١) ينظر اللوح (٢/٣٥٩/أ).

(٢) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٨٠/أ)، و(٢/٣٨١/ب)، و(٢/٣٩٧/ب).

(٣) ينظر اللوح (٢/٣٩٠/ب).

(٤) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٥٨/ب)، و(٢/٣٦٩/ب)، و(٢/٤٠١/ب).

(٥) ينظر اللوح (٢/٣٤٣/أ).

(٦) ينظر اللوح (٢/٣٤٢/ب)، و(٢/٣٩٣/أ).

(٧) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٥٨/ب)، و(٢/٣٥٩/أ)، و(٢/٣٦٢/أ) وغيرها كثير.

(٨) ينظر اللوح (٢/٣٥٨/ب).

(٩) ينظر اللوح (٢/٣٥٨/أ).

١٠ - النهاية في غريب الحديث<sup>(١)</sup>.

---

(١) ينظر على سبيل المثال (٣٥٨/٢ب)، و(٣٥٩/٢أ)، و(٣٦١/٢أ) وغيرها كثير.

## المطلب الرابع: كتب العقيدة والرقائق:

- ١- إحياء علوم الدين للغزالي<sup>(١)</sup>.
- ٢- الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الدين للجويني<sup>(٢)</sup>.
- ٣- الإرشاد في أصول الدين للجويني<sup>(٣)</sup>.
- ٤- إغاثة اللهفان لابن القيم<sup>(٤)</sup>.
- ٥- اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية<sup>(٥)</sup>.
- ٦- البعث والنشور للبيهقي<sup>(٦)</sup>.
- ٧- التذكرة للقرطبي<sup>(٧)</sup>.
- ٨- الجدل للإسفرائيني<sup>(٨)</sup>.
- ٩- حادي الأرواح لابن القيم<sup>(٩)</sup>.
- ١٠- الروح للإمام شمس الدين ابن قيم الجوزية المتوفي سنة ٧٥١هـ<sup>(١٠)</sup>.

(١) ينظر اللوح (٢/٣٤٧/أ)، (٢/٣٧٥/ب).

(٢) ينظر اللوح (٢/٣٥٩/أ).

(٣) ينظر اللوح (٢/٣٥٩/ب).

(٤) ينظر اللوح (٢/٣٩٦/ب).

(٥) ينظر اللوح (٢/٣٤٧/أ).

(٦) ينظر اللوح (٢/٣٥٨/أ).

(٧) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٤٥/أ)، و(٢/٣٥٨/أ) و(٢/٣٥٨/ب) وغيرها كثير.

(٨) ينظر اللوح (٢/٣٩٩/أ).

(٩) ينظر اللوح (٢/٣٥٤/ب)، (٢/٣٥٥/أ).

(١٠) ينظر اللوح (٢/٣٩٧/ب).

- ١١ - السنة لابن أبي عاصم<sup>(١)</sup>.
- ١٢ - صفة الجنة للضياء المقدسي<sup>(٢)</sup>.
- ١٣ - عوارف المعارف للسهروردي<sup>(٣)</sup>.
- ١٤ - عيون الأخبار في باب الشرف والسؤدد بالمال ودم الفقر والحض على الكسب لابن قتيبة<sup>(٤)</sup>.
- ١٥ - الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية المتوفي سنة ٧٢٨هـ<sup>(٥)</sup>.
- ١٦ - قوت القلوب في معاملة المحبوب لأبي طالب المكي<sup>(٦)</sup>.
- ١٧ - كشف علوم الآخرة للغزالي<sup>(٧)</sup>.
- ١٨ - مدارج السالكين لابن القيم<sup>(٨)</sup>.
- ١٩ - منهاج السنة النبوية لابن تيمية<sup>(٩)</sup>.
- ٢٠ - منهاج الواعظين لابن الجوزي<sup>(١٠)</sup>.

(١) ينظر اللوح (ب/٣٥٤/٢)، (ب/٤٠٤/٢).

(٢) ينظر اللوح (ب/٣٥٤/٢).

(٣) ينظر اللوح (ب/٣٤٥/٢).

(٤) ينظر اللوح (أ/٣٤٥/٢).

(٥) ينظر اللوح (أ/٣٤٥/٢)، (ب/٣٥٧/٢).

(٦) ينظر اللوح (ب/٣٥٧/٢).

(٧) ينظر اللوح (ب/٣٥٧/٢).

(٨) ينظر اللوح (ب/٣٩٧/٢).

(٩) ينظر اللوح (ب/٣٧٥/٢).

(١٠) ينظر اللوح (أ/٣٥٧/٢).

## المطلب الخامس: كتب الفقه وأصوله:

- ١- الإحكام في أصول الأحكام للآمدي<sup>(١)</sup>.
- ٢- الإشراف على نكت مسائل الخلاف للقاضي عبد الوهاب المالكي<sup>(٢)</sup>.
- ٣- إعلام الموقعين عن رب العالمين لشمس الدين ابن القيم<sup>(٣)</sup>.
- ٤- الحاوي الكبير للماوردي<sup>(٤)</sup>.
- ٥- روضة الحكام لشريح القاضي<sup>(٥)</sup>.
- ٦- روضة الطالبين للنووي<sup>(٦)</sup>.
- ٧- الشرح الكبير للرافعي<sup>(٧)</sup>.
- ٨- الطرق الحكمية لابن القيم الجوزية<sup>(٨)</sup>.
- ٩- فتاوى الحناطي<sup>(٩)</sup>.

(١) ينظر اللوح (٢/٣٦٢/أ).

(٢) ينظر اللوح (٢/٣٧٣/ب).

(٣) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٧٣/ب)، و(٢/٣٧٨/ب)، و(٢/٣٧٩/أ) وغيرها كثير.

(٤) ينظر اللوح (٢/٣٦٢/أ)، و(٢/٣٦٩/أ).

(٥) ينظر اللوح (٢/٣٩٩/أ).

(٦) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٩١/أ)، و(٢/٣٩١/ب)، و(٢/٣٩٩/أ) وغيرها.

(٧) ينظر اللوح (٢/٣٦١/أ).

(٨) ينظر اللوح (٢/٣٧٤/أ).

(٩) ينظر اللوح (٢/٣٩٩/أ).

- ١٠ - فتاوي القاضي حسين<sup>(١)</sup>.
- ١١ - قواعد الأحكام في مصالح الأنام للعز بن عبدالسلام<sup>(٢)</sup>.
- ١٢ - المجموع شرح المذهب للنووي<sup>(٣)</sup>.
- ١٣ - المحلى بالآثار لابن حزم<sup>(٤)</sup>.
- ١٤ - مختصر المزني<sup>(٥)</sup>.
- ١٥ - المسائل المنتورة للنووي<sup>(٦)</sup>.
- ١٦ - نهاية المطلب في دراية المذهب لإمام الحرمين الجويني<sup>(٧)</sup>.
- ١٧ - الوسيط في المذهب للغزالي<sup>(٨)</sup>.

---

(١) ينظر اللوح (٢/٣٩٩/أ).

(٢) ينظر اللوح (٢/٣٥٠/أ).

(٣) ينظر اللوح (٢/٣٦١/أ)، و(٢/٣٤٧/أ).

(٤) ينظر اللوح (٢/٣٧٣/ب).

(٥) ينظر اللوح (٢/٣٦٣/أ).

(٦) ينظر اللوح (٢/٣٩٨/ب).

(٧) ينظر اللوح (٢/٣٦٦/ب).

(٨) ينظر اللوح (٢/٣٦١/أ).

## المطلب السادس: كتب التاريخ والتراجم والسير والأنساب.

### كتب السيرة النبوية والتاريخ:

- ١- ألفية العراقي في السيرة<sup>(١)</sup>.
- ٢- الإملاء المختصر في شرح غريب السير لأبي ذر المعروف بابن أبي الركب<sup>(٢)</sup>.
- ٣- تلقيح فهوم أهل الأثر لابن الجوزي<sup>(٣)</sup>.
- ٤- الجامع المختصر في عنوان التواريخ، وعيون السير، لابن الساعي<sup>(٤)</sup>.
- ٥- الروض الأنف للسهيلي<sup>(٥)</sup>.
- ٦- زاد المعاد في هدي خير العباد لشمس الدين ابن قيم الجوزية<sup>(٦)</sup>.
- ٧- الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض<sup>(٧)</sup>.
- ٨- الشمائل المحمدية للترمذي<sup>(٨)</sup>.

(١) ينظر اللوح (٢/٣٤٦/ب).

(٢) ينظر اللوح (٢/٣٨١/أ).

(٣) ينظر اللوح (٢/٣٨٤/ب).

(٤) ينظر اللوح (٢/٣٤٣/أ).

(٥) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٤٤/أ)، و(٢/٣٧٨/ب)، و(٢/٣٨٢/أ) وغيرها كثير.

(٦) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٥٨/أ)، و(٢/٣٧٨/أ)، و(٢/٣٧٩/أ) وغيرها كثير.

(٧) ينظر اللوح (٢/٣٩١/ب)، (٢/٣٩٨/أ).

(٨) ينظر اللوح (٢/٣٩٩/ب).

- ٩ - عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير لمحمد بن محمد ابن سيد الناس المتوفي سنة ٧٣٠هـ<sup>(١)</sup>.
- ١٠ - غاية السؤل لابن الملقن<sup>(٢)</sup>.
- ١١ - الكامل في التاريخ لأبي الحسن علي بن أبي الكرم المعروف بابن الأثير المتوفي سنة ٦٣٠هـ<sup>(٣)</sup>.
- ١٢ - مرآة الزمان لأبي المظفر يوسف بن عبد الرحمن المتوفي سنة ٦٥٤هـ<sup>(٤)</sup>.
- ١٣ - المستوفى في أسماء المصطفى لأبي الخطاب ابن دحية<sup>(٥)</sup>.
- ١٤ - المعارف لابن قتيبة<sup>(٦)</sup>.
- ١٥ - مغازي الواقدي<sup>(٧)</sup>.
- ١٦ - المغازي لموسى بن عقبة<sup>(٨)</sup>.

(١) ينظر اللوح (٢/٣٧٧/أ)، و(٢/٣٧٩/أ).

(٢) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٩٨/ب)، و(٢/٣٩٩/أ-ب)، و(٢/٤٠٢/ب).

(٣) ينظر اللوح (٢/٣٥٠/ب)، (٢/٣٦٤/ب).

(٤) ينظر اللوح (٢/٣٨٩/ب).

(٥) ينظر اللوح (٢/٣٥٩/ب).

(٦) ينظر اللوح (٢/٣٨٣/ب).

(٧) ينظر اللوح (٢/٣٧٥/أ).

(٨) ينظر اللوح (٢/٣٧٧/أ).

## كتب التراجم والسير:

- ١- الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر الأندلسي المتوفي سنة ٤٦١هـ<sup>(١)</sup>.
- ٢- التاريخ الصغير للبخاري<sup>(٢)</sup>.
- ٣- التاريخ الكبير للبخاري<sup>(٣)</sup>.
- ٤- تجريد أسماء الصحابة للذهبي<sup>(٤)</sup>.
- ٥- تذهيب التهذيب للإمام الذهبي<sup>(٥)</sup>.
- ٦- تذهيب الكمال للمزي<sup>(٦)</sup>.
- ٧- توضيح المشتبه للذهبي<sup>(٧)</sup>.
- ٨- الثقات لابن حبان<sup>(٨)</sup>.
- ٩- الثقات للعجلي<sup>(٩)</sup>.

(١) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٤٦/أ)، و(٢/٣٦٦/أ)، و(٢/٣٧٥/أ) وغيرها كثير.

(٢) ينظر اللوح (٢/٣٦٥/أ).

(٣) ينظر اللوح (٢/٣٦٢/أ)، (٢/٣٩٢/أ).

(٤) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٦٢/ب)، و(٢/٣٦٦/أ)، و(٢/٣٨٢/ب) وغيرها كثير.

(٥) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٦٠/ب)، (٢/٣٦٤/ب)، و(٢/٣٧٣/ب) وغيرها كثير.

(٦) ينظر اللوح (٢/٣٥٩/أ).

(٧) ينظر اللوح (٢/٣٦٩/ب).

(٨) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٦٢/أ)، و(٢/٣٦٤/ب)، (٢/٣٦٩/ب)، وغيرها كثير.

(٩) ينظر اللوح (٢/٣٥٠/أ).

- ١٠ - الجرح والتعديل لابن أبي حاتم<sup>(١)</sup> .
- ١١ - الضعفاء الكبير للعقيلي<sup>(٢)</sup> .
- ١٢ - طبقات الشافعية الكبرى للسبكي<sup>(٣)</sup> .
- ١٣ - الطبقات الكبرى لابن سعد<sup>(٤)</sup> .
- ١٤ - طبقات خليفة<sup>(٥)</sup> .
- ١٥ - الكاشف للإمام الذهبي<sup>(٦)</sup> .
- ١٦ - الكامل في الضعفاء لابن عدي<sup>(٧)</sup> .
- ١٧ - الكمال في أسماء الرجال لعبد الغني المقدسي<sup>(٨)</sup> .
- ١٨ - معرفة الصحابة لأبي نعيم<sup>(٩)</sup> .
- ١٩ - ميزان الاعتدال للذهبي<sup>(١٠)</sup> .

(١) ينظر اللوح (أ/٣٦٢/٢)، و(أ/٣٨٢/٢).

(٢) ينظر اللوح (أ/٣٥٨/٢).

(٣) ينظر اللوح (ب/٣٤٧/٢).

(٤) ينظر على سبيل المثال (ب/٣٥٠/٢)، و(ب/٣٧٤/٢)، و(أ/٣٧٦/٢)، وغيرها كثير.

(٥) ينظر اللوح (أ/٣٩٢/٢).

(٦) ينظر على سبيل المثال (أ/٣٦٢/٢)، (ب/٣٦٤/٢)، و(ب/٣٧٣/٢) وغيرها.

(٧) ينظر على سبيل المثال (ب/٣٥٠/٢)، و(أ/٣٥٤/٢)، و(ب/٣٥٤/٢) وغيرها كثير.

(٨) ينظر على سبيل المثال (أ/٣٤٦/٢)، و(أ/٣٦٣/٢)، و(ب/٣٧٣/٢) وغيرها كثير.

(٩) ينظر اللوح (ب/٣٧٨/٢).

(١٠) ينظر على سبيل المثال (ب/٣٥٨/٢)، و(أ/٣٥٩/٢)، و(ب/٣٦١/٢) وغيرها كثير.

## كتب الغوامض والمبهمات والأنساب:

- ١- الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة للخطيب<sup>(١)</sup>.
- ٢- الإشارات إلى بيان أسماء المبهمات للنووي<sup>(٢)</sup>.
- ٣- الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف من الأسماء والكنى والألقاب لابن ماكولا<sup>(٣)</sup>.
- ٤- تقييد المهمل للجياي الغساني<sup>(٤)</sup>.
- ٥- تهذيب الأسماء واللغات للنووي<sup>(٥)</sup>.
- ٦- غوامض الأسماء المبهمة لابن بشكوال<sup>(٦)</sup>.
- ٧- الغوامض والمبهمات لعبد الغني الأزدي<sup>(٧)</sup>.
- ٨- اللباب في تهذيب الأنساب لابن الأثير<sup>(٨)</sup>.
- ٩- المستفاد من مبهمات المتن والإسناد لأبي زرعة العراقي<sup>(٩)</sup>.

---

(١) ينظر اللوح (٢/٣٦٦/أ).

(٢) ينظر اللوح (٢/٣٦٦/أ)، (٢/٣٧٩/أ).

(٣) ينظر اللوح (٢/٣٧٨/أ).

(٤) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٤٤/أ)، و(٢/٣٥٠/ب)، و(٢/٣٦٣/ب)، وغيرها كثير.

(٥) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٧٤/أ-ب)، و(٢/٣٧٥/أ)، و(٢/٣٨٧/أ)، وغيرها كثير.

(٦) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٦٤/أ)، و(٢/٣٧٩/ب)، و(٢/٣٨٠/أ)، وغيرها كثير.

(٧) ينظر اللوح (٢/٣٨٢/ب).

(٨) ينظر اللوح (٢/٣٧٢/ب)، (٢/٣٩٦/أ).

(٩) ينظر اللوح (٢/٣٨٦/أ)، (٢/٣٨٩/أ).

١٠ - المكمل في بيان المهمل للخطيب وهو مفقود (١).

## المطلب السابع: كتب اللغة، والأدب العربي:

- ١- التسهيل لابن مالك<sup>(١)</sup>.
- ٢- تهذيب اللغة للأزهري<sup>(٢)</sup>.
- ٣- الجامع في اللغة للقرظي<sup>(٣)</sup>.
- ٤- شرح الكافية الشافية لابن مالك<sup>(٤)</sup>.
- ٥- شرح المشكل في شعر المتنبي لابن سيده<sup>(٥)</sup>.
- ٦- الصحاح تاج اللغة لإسماعيل بن حماد الجوهري المتوفي سنة ٣٩٣هـ<sup>(٦)</sup>.
- ٧- القاموس المحيط لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي المتوفي سنة ٨١٧هـ<sup>(٧)</sup>.
- ٨- كتاب العين للخليل بن أحمد الفراهيدي المتوفي سنة ١٧٥هـ<sup>(٨)</sup>.
- ٩- الكتاب لسبويه<sup>(٩)</sup>.

---

(١) ينظر اللوح (٢/٣٥٠/أ).

(٢) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٤٣/أ)، (٢/٣٤٩/ب)، (٢/٣٥٢/أ) وغيرها كثير.

(٣) ينظر اللوح (٢/٤٠٢/أ).

(٤) ينظر اللوح (٢/٣٥٩/أ).

(٥) ينظر اللوح (٢/٣٥٦/ب).

(٦) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٥٨/ب)، (٢/٣٥٩/أ)، و(٢/٣٩٥/ب)، وغيرها كثير.

(٧) ينظر على سبيل المثال (٢/٣٥٨/أ) و(٢/٣٥٨/ب)، (٢/٣٦٤/ب)، وغيرها كثير.

(٨) ينظر اللوح (٢/٣٦٧/أ)، (٢/٣٨٩/ب).

(٩) ينظر اللوح (٢/٣٧٦/ب)، (٢/٣٨٨/ب).

١٠ - المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده<sup>(١)</sup>.

١١ - مقاييس اللغة لابن فارس<sup>(٢)</sup>.

---

(١) ينظر اللوح (٢/٤٠٢/أ).

(٢) ينظر اللوح (٢/٣٤٥/أ).

## المبحث الخامس: قيمة الكتاب العلمية، ومكانته بين شروح البخاري واهتمام العلماء به.

كتاب التلقيح لفهم القارئ الصحيح يعتبر شرحاً متوسطاً، ومؤلفه قد نبه كما ذكرنا سابقاً أنه أرادَه للمتوسط، لا للحير الكامل، ولا العالم الكامل. ولذلك لم يتعرض رحمه الله لكل ما من شأنه أن يطيل الكتاب، كعزو الآثار والمتابعات، والتعليق الواردة في صحيح البخاري، إلا ما نقله عن شيخه ابن الملقن في التوضيح، وما زاد عليه فهو نادر، وكذلك لم يجمع فيه الأقوال والروايات.

وقد بين كل هذا بكلامه؛ حيث يقول: واعلم أن شيخنا الشارح<sup>(١)</sup> عزا غالب الآثار والمتابعات والتعليق التي فيه.

ثم قال: ولم أتعرض أنا بالنسبة إلى ما ذكره إلا قليلاً كذلك، لفائدة قد تعرفها فيما هنالك، ولم أذكر في هذا إلا نزرًا من الأحكام، وقد ذكر منه شيخنا شيئاً.

ثم قال: ولم أقصد في هذا التعليق جمع الأقوال والروايات، وما يقال فيه من الإعراب؛ لأن به يطول الكتاب، ويخرج عن الاستحضار، إذا لم يدأب فيه بالليل والنهار<sup>(٢)</sup>.

وهذا المسلك الذي انتهجه هذا الإمام في كتابه - أعني منهج التوسط - جاء أثره واضحاً في كتابه هذا، فتراه عند الشرح لا يذكر سند الحديث كاملاً، بل يقتصر

(١) يعني بشيخه ابن الملقن، وشرحه التوضيح، وهو يكثر عنه جداً كما ستجده في الدراسة.

(٢) التلقيح اللوحة (١/٢/ب)

على بعض الرواة كقوله: قوله : (ثنا الليث): هو ابن سعد الإمام المشهور. و(ابن شهاب) هو محمد بن مسلم الزهري<sup>(١)</sup>.

فترجم لراويين من سند في صحيح البخاري رواته: (قتيبة بن سعيد)، و(الليث)، و(ابن شهاب)، و(عروة)، و(عائشة رضي الله عنها).

وقد يترجم لراو واحد فقط من الإسناد كقوله: قوله: (ثنا عبد الصمد): تقدم مراراً، أن هذا هو عبد الصمد بن عبد الوارث، أبو سهل، حافظ حجة، تقدم<sup>(٢)</sup>.

فترجم لعبدالصمد وحده من سند رواته في الصحيح: (إسحاق بن منصور) و(عبدالصمد) و(شعبة) و(عبيدالله بن أبي بكر) و(أنس بن مالك رضي الله عنه). وأما عمله في المتن فينتقي ما يراه يحتاج إلى الشرح، دون ذكر المتن كاملاً، كقوله: قوله: (عن ذراري المشركين): الذراري بتشديد الياء وتخفيفها.

فهذه كلمات يسيرات من حديث جاء في الصحيح قوله: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذُرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ»<sup>(٣)</sup>.

وقد تميز هذا الشرح بعنايته بتراجم الرجال، وتبيين السماع من عدمه، والموصول من المعلق، والتنبيه على المدلس والمخضرم والمختلط من غيره، بالإضافة إلى بيان غريب الحديث ولفظه<sup>(٤)</sup>.

(١) التلقيح اللوحة (٣٧٤/أ)

(٢) التلقيح اللوحة (٣٨٤/ب).

(٣) التلقيح اللوحة (٣٦٠/أ). والحديث في صحيح البخاري كتاب القدر، باب الله أعلم بما كانوا يعملون. (١٢٣/٨)(٦٥٩٨).

(٤) ينظر: برهان الدين الحلبي وجهوده في علم الحديث (٥٠٤-٥١٠).

لكتاب التلخيص قيمة عظيمة، ومنزلة سامقة بين المؤلفات في شروح السنة؛ لكونه شرح لأصح الكتب بعد القرآن الكريم، وهو صحيح الإمام البخاري.

كما تظهر قيمته من مصنفه والذي باتت منزلته بين العلماء سامية، وقدمه في هذا الفن عالية، وقد قدمت تصانيفه التي طار بها أهل الحديث فرحاً وطرباً.

ويمكن أن نبين قيمة الكتاب بما يلي:

- ١- ثناء العلماء عليه: فقد أثنى عليه السخاوي فذكر أن فيه فوائد حسنة<sup>(١)</sup>.
- ٢- ممارسته لكتاب صحيح البخاري، ومعالجته له: فقد قرأ صحيح البخاري كما ورد عنه أكثر من ستين مرة<sup>(٢)</sup>، وهذا ظاهر في شرحه.
- ٣- التصانيف المتفرعة عنه: فالحافظ ابن حجر رحمه الله وهو إمام في الصنعة، قد التقط منه ما ليس عنده في شرحه، وذلك حينما ارتحل إلى حلب والتقى بمؤلفه<sup>(٣)</sup>.
- كما قام باختصاره<sup>(٤)</sup>، إمام الكاملية: محمد بن محمد بن عبد الرحمن، القاهري الشافعي. المتوفى: سنة ٨٧٤<sup>(٥)</sup>.

(١) الضوء اللامع (١/١٤١)، كشف الظنون (١/٥٤٧).

(٢) فهرس الفهارس (١/٢٢٢).

(٣) الهامش السابق.

(٤) كشف الظنون (١/٥٤١).

(٥) ينظر ترجمته في: الضوء اللامع (٩/٩٣)، والبدر الطالع (٢/٢٤٤).

## المبحث السادس: وصف النسخ الخطية وبيان المعتمد منها في تحقيق الكتاب

### وصف النسخ:

لهذا المخطوط نسخ كثيرة متناثرة في مكتبات مختلفة من أنحاء العالم.

وبعد البحث والتتبع في فهارس المخطوطات؛ تبين وجود نسخة كاملة، مكتوبة بخط المؤلف في مجلدين، منسوخة سنة ٥٨٢٤هـ، ولعلها هي النسخة الوحيدة الكاملة، وهي النسخة الوحيدة التي فيها جزء التحقيق الذي أسند إلي، والمجلد الأول منها في (٤٨٥) لوحة، برقم (٤٣٥)، والثاني في (٤٥٦) لوحة، برقم (٤٣٦)، محفوظة في مكتبة فيض الله أفندي بإسطنبول من تركيا.

يبدأ المجلد الأول بقوله: «بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله الذي أيقظ من خلقه من اصطفاه»، وينتهي بقوله: «والمقري تقدم أنه بضم الموحدة وفتحها وكسرهما وأنه سعيد بن أبي سعيد كيسان أحد الأعلام» من كتاب المناقب.

والمجلد الثاني أوله «باب فضائل أصحاب النبي - ﷺ - وفضلهم»، وآخره: «وروي أن أبا هريرة كان يصوم الخميس والاثنين. قال الواقدي كما تقدم توفي سنة تسع وخمسين وله ثمان وسبعون سنة. أخرج له الأئمة الستة وأحمد في المسند، رضي الله عنه».

وهناك نسخ أخرى ناقصة:

١- نسخة أياصوفيا:

وهي في (٤٠٥) لوح، محفوظة بمكتبة أياصوفيا برقم (٦٨٩). تبدأ بقوله: «أن يكون (ليت) عملت عمل (تمنيت) فنصبت الاسمين كما قال الكوفيون»، من كتاب بدء الوحي وتنتهي بقوله: «قوله: وقال عبيد الله عن نافع هذا هو عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب تقدم مراراً» في آخر كتاب الإجازة، علماً بأنه ينقص من أولها ورقتان أو ثلاث: مقدمة المؤلف، وأول ورقة من كتاب بدء الوحي.

٢- نسخة متحف طوبقبوسراي:

وهي في مجلدين، وصورتها موجودة في مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة برقم (٧٠٣٣) في (٤٨٩) ورقة وبرقم (٧٠٣٤) في (٤٩٣) ورقة. والمجلد الأول يبدأ بقوله: بسم الله الرحمن الرحيم، والحمد لله الذي أيقظ من خلقه من اصطفاه» وينتهي بقوله: «فخرج معها أخوها: تقدم في الصحيح مرات أنه عبد الرحمن وهو ابن أبي بكر والله أعلم».


٣- نسخة جامعة أم القرى:

وهي مصورة محفوظة برقم (١٥١١)، وعدد صفحاتها (١١٨) وتبدأ ب «بسم الله الرحمن الرحيم، رب افتح بخير واحتم بخير آمين. الحمد لله الذي أيقظ من خلقه من اصطفاه»، وينتهي ب «قوله: إلى أبي جهم: هو بفتح الجيم وإسكان الهاء ثم ميم. قال الدمياطي: أبو عامر، وقيل: عبيد أخو أبي حتمة ومورق ونبيه وكلهم أسلموا»، (من "باب الصلاة في القميص والسراويل والتبائن والقباء إلى باب ما جاء في القبلة").

صور من المخطوط


ذكرت سابقاً بأن جزء التحقيق الذي بين يدي لا تتوفر منه إلا نسخة واحدة وهي نفسها لكونها بخط المؤلف وإليك صوراً منها:

صور من بداية المخطوط:





صور من نهاية المخطوط:





# لقسم لثاني : لنص لمعق

هناك التوليغفهم قاي الصرح

ويبدأ من المجلد الثاني اللوح رقم [٣٤٢]

إلى اللوح رقم [٤٠٢].

ويبدأ من كتاب: الرقاق، باب: مثل الدنيا في الآخرة

إلى

كتاب التعبير، باب: الأمن وذهاب الروح.

## كتاب: الرقاق

## باب: مثل الدنيا في الآخرة.

(أ/٣٤٢/٢) وما المراد بقوله: «في سبيل الله»؟ (١) الجهاد. وهو صريحُ عبارةِ الشيخِ محيي الدين النووي في شرح مسلم لأنه قال: والظاهرُ أنه لا يختص ذلك العدوُّ أو الرواح من بلدته، بل يحصل هذا الثواب بكل غدوة، أو روحة في طريقه إلى الغزو، وكذا غدوة أو روحة من مواضع القتال، لأن الجميع يسمى غدوة وروحة في سبيل الله (٢).

وكذا أخرجه: (خ) ومسلم (٣) في الأحاديث المتعلقة بالجهاد والشهادة، والدرجات في الجنة للمجاهدين، ولا شك أن الجهاد من سبيل الله؛ ولكن لا يمنع أن يكون عامًّا في سائر وجوه الخير، أو المراد ما هو أعم من الجهاد من أفعال الطاعات كلها (٤)، ولا شك أن العرف يقتضي أنه الجهاد، والله أعلم.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه نصه: حدثنا عبد الله بن مسلمة، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم، يقول: «مَوْضِعُ سَوْطٍ فِي الْحِجَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَعْدُوَّةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». أخرجه البخاري في كتاب: (الرقاق)، باب: (مثل الدنيا في الآخرة) (٢٣٥٨/٥) (٦٠٥٢).

(٢) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٢٦/١٣).

(٣) رواه مسلم، كتاب الإمارة باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله (١٥٠٠/٣) (١٨٨١).

(٤) المصنف هنا يتكلم عن المراد بقوله: (في سبيل الله)، وأنه: الجهاد، أو أن المراد به ما هو أعم من الجهاد وهو الأعمال الصالحة.

## باب قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ».

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا علي بن عبد الله): هذا هو ابن المديني الحافظ الجهبذ<sup>(٢)</sup>.  
 و(محمد ابن عبدالرحمن<sup>(٣)</sup>): أبو المنذر الطفاوي، بضم الطاء المهملة، وبالفاء المخففة،  
 وبعد الألف واو، ثم ياء النسبة إلى طفاوة، بضم الطاء أيضاً، قبيلة من قيس عيلان<sup>(٤)</sup>.  
 والطفاوة في اللغة: دارة الشمس. ويقال أيضاً: أصبنا طفاوةً من الربيع، أي: شيئاً  
 منه<sup>(٥)</sup>.

(١) هنا يبدأ المصنف في شرح باب جديد، هو: باب (بَابِ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ»). والحديث الذي هو بصدده شرحه نصه: حدثنا علي بن عبد الله حدثنا محمد بن عبد الرحمن أبو المنذر الطفاوي عن سليمان الأعمش قال حدثني مجاهد عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبي فقال: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ». وكان ابن عمر يقول: إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك. أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ» (٢٣٥٨/٥)(٦٠٥٣).

(٢) علي بن عبد الله بن جعفر بن نجیح السعدي مولاہم، أبو الحسن ابن المديني، بصري، ثقة ثبت إمام، أعلم أهل عصره بالحديث وعلله، توفي سنة ٢٣٤هـ. ميزان الاعتدال (١٣٨/٣)، تقريب التهذيب (ص: ٦٩٩).

(٣) محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، أبو المنذر البصري. صدوق يهيم، من الثامنة. قال ابن حجر في مقدمة الفتح (٤٤٠/١): محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، من شيوخ أحمد بن حنبل، وثقه ابن المديني. وقال أبو حاتم: صدوق، إلا أنه يهيم أحياناً. وقال ابن معين: لا بأس به. وقال أبو زرعة: منكر الحديث. وأورد له ابن عدي عدة أحاديث، وقال إنه لا بأس به. قلت: له في البخاري ثلاثة أحاديث، ليس فيها شيء مما استنكره ابن عدي. اهـ. ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٣٢٤/٧)، تقريب التهذيب (ص: ٤٩٣).

(٤) ينظر: الأنساب للسمعاني (٦٨/٤).

(٥) الصحاح للجوهري (٢٦٣/٧).

و(الأعمش): سليمان بن مهران<sup>(١)</sup>.

قوله: (بِمَنْكِبِي): هو بالإفراد، كذا أحفظه. وهو مدلس<sup>(٢)</sup> في أصلنا. والمنكب: ما بين الكتف والعنق<sup>(٣)</sup>، تقدم.

قوله: (فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ<sup>(٤)</sup> يَقُولُ: إِذَا أُمْسَيْتَ...): إلى آخره: هذا موقوف على ابن عمر هنا، وهو مرفوع ونحوه في ابن حبان<sup>(٥)</sup>.

(١) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، أبو محمد الكوفي الأعمش، ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلّس مات سنة مات سنة ١٤٨هـ. تهذيب الكمال (٧٦/١٢)، وتهذيب التهذيب (١٩٥/٤)، تقريب التهذيب (٢٥٤/١). وهو من المرتبة الثانية. طبقات المدلسين (ص: ٣٣)، والمرتبة الثانية هم من احتمال الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى. (ص: ١٣).

(٢) يعني بقوله: (مدلس في أصلنا) المعنى اللغوي، دون معناه عند أهل الاصطلاح، فالتدليس في اللغة الحفاء، يقال: اندلس الشيء، إذا خفي. تهذيب اللغة (٢٥٢/١٢). ويقصد به هنا، الباء في قوله: (منكبي) فهي بدون تحريك، فإن كسرت فهي على الإفراد، وإن فتحت فهي على التثنية، والله أعلم. (٣) ينظر: النهاية في غريب الحديث (٢٣٥/٥).

(٤) عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي، أبو عبد الرحمن المكي، أسلم قديماً وهو صغير، وهاجر مع أبيه، واستصغر في أحد، ثم شهد الخندق وبيعة الرضوان والمشاهد بعدها، توفي سنة أربع، وقيل: ثلاث وسبعين. معرفة الصحابة لأبي نعيم (١٧٠٥/٣)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٩٥٠/٣)، أسد الغابة (٣٤٧/٣)، الإصابة (١٨١/٤).

(٥) لم أجد عند ابن حبان إلا موقوفاً أيضاً، وهو من طريق إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل عن الحسن بن قزعة عن الطفاوي به، إلا أنه شك في قوله منكبي بالإفراد أو التثنية (٤٧١/٢) (٦٩٨).

## باب: في الأمل وطوله.

قوله<sup>(١)</sup>: (أَنَا يَحْيَى): هذا هو يحيى بن سعيد القطان، شيخ الحفاظ<sup>(٢)</sup>.

و(سفيان): هو الثوري، وهو سفيان بن سعيد بن مسروق<sup>(٣)</sup>.

و(منذر): هو منذر بن يعلى الثوري، الكوفي، عن: ابن الحنفية، والربيع بن

خثيم، وعنه: الأعمش، وفطر، وابن سوقة، أخرج له (ع)، وثقه ابن معين، وابن خراش<sup>(٤)</sup>.

و(الربيع بن خثيم): تقدم، وأنه بضم الخاء، وفتح المثناة، ثم مشاة ساكنة، ثم

ميم<sup>(٥)</sup>. و(عبدالله) بعده: هو ابن مسعود بن غافل الهذلي<sup>(١)</sup>.

(١) هنا يبدأ المصنف في شرح باب جديد، هو: باب (في الأمل وطوله)، والحديث الذي هو بصدد شرحه هنا هو: حدثنا صدقة بن الفضل أخبرنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال حدثني أبي عن منذر عن ربيع بن خثيم عن عبد الله رضي الله عنه قال خط النبي صلى الله عليه وسلم خطاً مربعاً وخط خطاً في الوسط خارجاً منه وخط خطاً صغيراً إلى هذا الذي في الوسط من جانبه الذي في الوسط وقال: «هذا الإنسان وهذا أجله محيط به أو قد أحاط به وهذا الذي هو خارج أمله وهذه الخطط الصغار الأعراض فإن أخطأه هذا نهشته هذا وإن أخطأه هذا نهشته هذا». أخرجه البخاري، كتاب: (الرقاق)، باب: (في الأمل وطوله...) (٢٣٥٨/٥) (٦٠٥٤).


(٢) يحيى بن سعيد بن فروخ التميمي، أبو سعيد القطان البصري، ثقة متقن حافظ إمام قدوة، مات سنة ١٩٨ هـ. تهذيب الكمال (٣٢٩/٣١)، تهذيب التهذيب (١٩٠/١١)، تقريب التهذيب (٥٩١/٢).

(٣) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، وكان ربما دلس، مات سنة ١٦١ هـ. تهذيب الكمال (١٥٤/١١)، تهذيب التهذيب (٩٩/٤)، تقريب التهذيب (٢٤٤/١).


(٤) المنذر بن يعلى الثوري، أبو يعلى الكوفي، ثقة من السادسة. تهذيب الكمال (٥١٥/٢٨)، الكاشف (٢٩٦/٢)، تهذيب التهذيب (٢٧٠/١٠)، التقريب (٥٤٦/٢).

(٥) الربيع بن خثيم بن عائد بن عبد الله بن موهب بن منقذ الثوري، أبو يزيد الكوفي، ثقة عابد، مخضرم من الثانية، مات بعد قتل الحسين بن علي، سنة ثلاث وستين. تهذيب الكمال (٧٠/١٨)، الكاشف (٣٩١/١)، تهذيب التهذيب (٢١٠/٣).

قوله: (خَطُّ النَّبِيِّ ﷺ خَطًّا مُرَبَّعًا..). إلى آخره: هذه صورته.



وعمله شيخنا<sup>(٢)</sup> هكذا<sup>(٣)</sup>:




وتكلم عليه، ولا يظهر لي ما عمله، وسأذكر كلامه عليه قريباً.

(١) عبدالله بن مسعود بن غافل الهذلي، أبو عبدالرحمن، حليف بني زهرة، أحد السابقين الأولين، أسلم قديماً، وهاجر الهجرتين، وشهد بدرًا، والمشاهد بعدها، توفي سنة ٣٢ هـ. ينظر ترجمته في: الاستيعاب (٣/٩٨٧)، وأسد الغابة (٣/٣٩٤)، والإصابة (٤/٢٣٣).

(٢) هو سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بـ (ابن الملقن) المتوفى سنة ٨٠٤ هـ. ينظر ترجمته في: ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد (٢/٢٤٦)، شذرات الذهب (٩/٧١)، وطبقات الحفاظ (ص: ٥٤٢).

(٣) صورته في المطبوع من كتابه التوضيح (٢٩/٤٠٧) هكذا:



قوله: (وَخَطَّ خُطَطًا صِغَارًا): الخُطَطُ بضم الخاءِ، وفتح الطاءِ المهملة الأولى؛ جمع. ونقل شيخنا الشارح رحمه الله عن ابن التين أنه قال: «رويناه بالضمِّ والكسر»<sup>(١)</sup>، وكذا ذكره مرة ثانية.

قوله: (فِي الْوَسَطِ): تقدم أنه بفتح السين، وإسكانها.

قوله: (وَهَذِهِ الْخُطَطُ الصِّغَارُ): يأتي فيها ما تقدم<sup>(٢)</sup>.

قوله: (الْأَعْرَاضُ): هو جمع عَرَضٍ، بفتح العين المهملة والراءِ، وبالضاد المعجمة، وهو ما يَعْرِضُ لِلْإِنْسَانِ من مرضٍ ونحوه، هذا الذي فهمته من الحديث.

وقال بعضهم: جَمَعُ عَرَضٍ، ما ينتفع به في الدنيا، انتهى<sup>(٣)</sup>.

وسيجيء ما فهمه شيخنا من الحديث، وأن مقتضى ما فهمه أن تكون الأعراض بالعين المعجمة، والله أعلم.

قوله: (نَهَشَهُ هَذَا): نهشه في الموضوعين بالشين المعجمة؛ كذا في أصلنا، وقد تقدم

الكلام على النهش، والنهس، بالإعجام، وبالإهمال، وهل بينهما فرق أم لا؟<sup>(٤)</sup>

(١) نقل ابن الملحق لكلام ابن التين في التوضيح (٤٠٨/٢٩).

(٢) قلت: يعني ما تقدم من قول ابن التين في روايته له بضم الخاءِ وكسرها، والله أعلم.

(٣) العَرَضُ بالتحريك: ما يَعْرِضُ لِلْإِنْسَانِ من مرضٍ ونحوه. وعَرَضُ الدنيا أيضا: ما كان من مال، قلَّ أو كثر. يقال: الدنيا عَرَضٌ حاضرٌ، يأكل منها البرُّ والفاجرُ. الصحاح للجوهري: (٢٢٠/٤).

والمراد بقوله: «وَهَذِهِ الْخُطَطُ الصِّغَارُ الْأَعْرَاضُ»: أي الآفات العارضة له، «فَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا»، أي: فإن تجاوز عنه هذا العَرَضُ، «هَشَهُ هَذَا»: أي العَرَضُ الآخِرُ، ونهشه، أي: أصابه، «وَأَنْ أَخْطَأَهُ هَذَا»، أي: وإن أخطأ الإنسان هذا العَرَضُ، «نَهَشَهُ هَذَا» أي: عَرَضُ آخِرٍ، وهو الأجل. اهـ. بتصرف يسير من عمدة القاري (٣٥/٢٣).

(٤) النَّهَشُ دون النَّهْسِ: وهو تناولٌ بالقم، إلا أن النَّهْسَ: تناولٌ من بعيدٍ كَنَهَشَ الحَيَّةَ، والنَّهَشُ: القَبْضُ على اللحم وتَنَفُّه. والنَّهْسُ والنَّهَشُ عند الأصمعي سواء. والمنتهشة: هي التي تخمش وجهها عند المصيبة فتأخذ لحمه بأظفارها، ومنه قيل: نَهَشَتِ الكلابُ. وقال أبو العباس: النَّهْسُ بأطراف الأسنان، والنهش بالأسنان والأضراس. تهذيب اللغة (٥٤/٦ - ٥٥) بتصرف.

قوله: (إِذْ جَاءَهُ الْخَطُّ الْأَقْرَبُ): يعني الأجل<sup>(١)</sup>، والله أعلم؛ قاله شيخنا<sup>(٢)</sup>.  
والذي يظهر أنه آخر الأعراض، وهي: الأمراض ونحوها، وقد تقدم تفسيرها.

قال شيخنا: ومثل الشارح<sup>رحمته</sup> أمل ابن آدم وأجله وأعراض<sup>(٣)</sup> الدنيا التي لا تفارقه، فجعل أجله الخط المحيط، وجعل أمله وأعراضه<sup>(٤)</sup> خارجةً من ذلك الخط المحيط به هو أجله أقرب إليه من الخطوط الخارجة منه، ألا ترى قوله في حديث أنس<sup>رضي الله عنه</sup><sup>(٥)</sup>: «فبينا هو كذلك إذ جاءه الخط الأقرب»<sup>(٦)</sup> يريد أجله<sup>(٧)</sup>، انتهى. والله أعلم.

واعلم: أننا إذا فسرنا الأعراض بالأمراض، فلا شك أنهما داخلتا الأجل. فإن أخطأه مرضٌ منها أصابه الآخر، وكلها داخلتا الأجل؛ ففكر فيه.

وقوله: (إِذْ جَاءَهُ الْخَطُّ الْأَقْرَبُ): تقدم أعلاه أنه الأجل.

(١) قال العيني في عمدة القاري (٣٥/٢٣): إن ابن آدم يتعاطى الأمل ويختلجه الأجل دون الأمل. وقال ابن حجر في فتح الباري (٢٣٨/١١): والأحاديث متوافقة على أن الأجل أقرب من الأمل.  
(٢) التوضيح لابن الملتن (٤٠٨/٢٩).

(٣) في مطبوع التوضيح «وأعراض» بإهمال العين، وما أثبتته هو الصواب إن شاء الله، وذلك لوجود الإعجام في المخطوط الذي بين يدي مع كونه نادراً، وكذلك ما بنى عليه المؤلف خطأ شيخه في فهمه الحديث، من كونه أراد الأعراض جمع غرض بالمعجمة، وسيأتي من كلامه ما يوضح ذلك، وأنه لم يسمع أحداً قرأه بالغين المعجمة، وهو مدلس في أصله، وسيأتي كلامه قريباً جداً.

(٤) في مطبوع التوضيح أعراضه، من غير إعجام للعين، وقد تقدم في الهامش السابق بأن الصواب ما أثبتته.

(٥) ينظر ترجمته في: الاستيعاب (١٠٩/١)، وأسد الغابة (١٩٢/١)، والإصابة (١٢٦/١).

(٦) هو حديث أنس رضي الله عنه قال: خط النبي<sup>ﷺ</sup> خطوطاً، فقال: «هذا الأمل، وهذا أجله، فبينما هو كذلك؛ إذ جاءه الخط الأقرب». أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب في الأمل وطوله (٢٣٥٩/٥) (٦٠٥٥).

(٧) التوضيح (٤٠٨/٢٩).

وقوله في الحديث: «مَنْ جَانِبَهُ الَّذِي فِي الْوَسْطِ»، تذكر ما عمله شيخنا، وأن يكون الخطط داخلة الخط المربع، لا خارجة، والله أعلم.

وكذا ما في الترمذي ولفظه: خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطًّا مَرْبَعًا، وَخَطَّ فِي وَسْطِ الْخَطِّ خَطًّا، وَخَطَّ خَارِجًا مِنَ الْخَطِّ خَطًّا، وَحَوْلَ الَّذِي فِي الْوَسْطِ خَطُوطًا، وَقَالَ: «هَذَا ابْنُ آدَمَ، وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطٌ بِهِ، وَهَذَا الَّذِي فِي الْوَسْطِ الْإِنْسَانُ، وَهَذِهِ الْخُطُوطُ عُرُوضُهُ، إِنْ نَجَا مِنْهُ يَنْهَشُهُ، وَهَذَا الْخَطُّ الْخَارِجُ الْأَمَلُ»<sup>(١)</sup>.

وقال شيخنا: «الْخَطُّ الْأَقْرَبُ الْأَجَلُ»<sup>(٢)</sup>. والذي يظهر أن الأقرب آخر الأعراض، أي: موصل الموت، وهو عرض قريب إلى الأجل، وليس العرض نفسه الأجل.

ويحتمل أن شيخنا أنه<sup>(٣)</sup> ظن أنها الأعراض؛ بالعين المعجمة محله، على ما ذكر. وهذا إن كان فهمه؛ ففيه نظر، وإنما هي الأعراض بالعين المهملة، ولم أسمع أحداً قرأ ذلك بالمعجمة، ولا قرأته أنا إلا بالعين المهملة، وهو مدلس في أصلنا، والله أعلم.

قوله<sup>(٤)</sup>: (حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ): هو مسلم بن إبراهيم الفراهيدي الحافظ<sup>(٥)</sup>، تقدم مراراً، والكلام على نسبه.

(١) أخرجه الترمذي، كتاب (صفة القيامة والرقائق والورع) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وقال عنه: «هذا حديث صحيح». (٦٣٥/٤) (٢٤٥٤).

(٢) التوضيح (٤٠٨/٢٩).

(٣) هكذا في المخطوط، وهي زائدة لا فائدة منها!!

(٤) الحديث الذي هو بصدد شرحه هو: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ خَطَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُطُوطًا فَقَالَ هَذَا الْأَمَلُ وَهَذَا أَجَلُهُ فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَهُ الْخَطُّ الْأَقْرَبُ. أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب في الأمل وطوله. (٢٣٥٩/٥) (٦٠٥٥).

(٥) مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي بالفاء أبو عمرو البصري، ثقة مأمون أكثر، عمي بأخرة، مات سنة ١٢٢ هـ. تهذيب الكمال (٤٨٧/٢٧)، تهذيب التهذيب (١٠٩/١٠)، تقريب التهذيب (٥٢٩/٢).

(همام) بعده: هو ابن يحيى العوذلي، تقدم (١).

قوله: (إِذْ جَاءَهُ الْخَطُّ الْأَقْرَبُ): تقدم أنه الأجل، قاله شيخنا.

والذي يظهر أنه آخر الأعراض ونحوها، وقد تقدم تفسيرها، والله أعلم.

قوله (٢): (فَقَدْ أَعَذَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ): قال في النهاية: لم يُبْقِ فِيهِ مَوْضِعًا لِلْإِعْتِذَارِ، حيث أمهله طول هذه المدة ولم يعتذر، يقال: أعذر الرجل إذا بلغ أقصى الغاية في العذر، وقد يكون أعذر بمعنى عذر، ومنه حديث المقداد: «لقد أعذر الله إليك» (٣) أي: عذرك، وجعلك موضع العذر، فأسقط عنك الجهاد، ورخص لك في تركه، لأنه كان قد تناهى في السمن، وعجز عن القتال» (٤)، انتهى.

وقال النووي: لم يترك له عذراً (٥).

(١) همام بن يحيى بن دينار الأزدي العوذلي المحلمي مولاها، أبو عبد الله، ويقال أبو بكر البصري، ثقة ربما وهم، مات في رمضان سنة ١٦٤هـ. تهذيب الكمال (٣٠٢/٣٠)، تهذيب التهذيب (٦٠/١١)، تقريب التهذيب (٥٧٤/٢).

(٢) يبدأ المصنف هنا في شرح باب جديد، هو: باب: (من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر لقوله: ﴿أَوْ لَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمْ النَّذِيرُ﴾).

(٣) رواه الحاكم في مستدركه (١٢٩ / ٢) رقم (٢٥٥١) بسنده عن أبي راشد الجبراني، قال: وَأَفَيْتُ الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَارْسَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، جَالِسًا عَلَى تَابُوتٍ مِنْ تَوَابِيَتِ الصَّيَارِفَةِ، وَفَصَلَ عَنْهَا عَظْمًا، وَهُوَ يُرِيدُ الْعَزْوُ؛ فَقُلْتُ: لَقَدْ أَعَذَرَ اللَّهُ إِلَيْكَ. فَقَالَ: أَيْتِ عَلَى سُورَةِ الْبُحُوثِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ يَعْنِي سُورَةَ التَّوْبَةِ.

قال الحاكم: هَذَا صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وقال الذهبي: صحيح.

(٤) ابن الأثير (١٩٦/٣-١٩٧).

(٥) ذكره النووي في رياض الصالحين (ص: ٥٧) تحقيق الدكتور الفحل، فقال: «قال العلماء: معناه لم يترك له عذراً إذ أمهله هذه المدة. يقال: أعذر الرجل إذا بلغ الغاية في العذر».

قال ابن المنير بعد أن ذكر ما في الباب على عادته: وجه مطابقة حديث عتبان للترجمة.. - وحديث عتبان: «لن يوافي عبد يوم القيامة يقول: لا إله إلا الله؛ يبتغي بها وجه الله، إلا حرم الله عليه النار»<sup>(١)</sup> - قال ابن المنير: التنبيه على أن هذا الإعذار لا يقطع التوبة بعد ذلك. وإنما هو إعذار لقطع الحجة، - التي جعلها الله حجة للعبد بفضلها، وإلا فلله الحجة البالغة<sup>(٢)</sup> - قبل هذا السن، وبعده، واستدل على قبول التوبة بعد الستين<sup>(٣)</sup>، وبقاء الرجاء بالأحاديث التي ساقها مع حديث الترجمة.

فقبول الله توبة عبده بعد هذا السن من فضله، لا من حق العبد، على أنه لا حق له على الله قبل ولا بعد<sup>(٤)</sup>. انتهى.

وما قاله لا يتأتى على ما في أصلنا الذي سمعنا منه على العراقي<sup>(٥)</sup>، ولا أصلنا الآخر الدمشقي، وذلك لأنه فصل بين حديث عتبان، والحديث الذي قبله بترجمة، ولفظ الترجمة: (بَابُ الْعَمَلِ الَّذِي يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ)، ولا سؤال على ذلك، والسؤال إنما يتأتى على ما وقع له؛ وهو وصل حديث عتبان بما قبله، لا على فصله بينهما بترجمة، والله أعلم.

(١) متفق عليه. رواه البخاري في كتاب الرقاق، باب العمل الذي يبتغي به وجه الله، (٥/٢٣٦٠)(٦٠٥٩)، وكتاب استنابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب ما جاء في المتأولين، (٦/٢٥٤٢)(٦٥٣٩). ومسلم باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه (١/٤٥)(١٥٨)، وباب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر (٢/١٢٦)(١٥٢٨).

(٢) هذا الكلام مقحم، ليس له وجود في المتواري، وأظنه من كلام المؤلف رحمه الله تعالى.

(٣) في المطبوع من المتواري: [بعد هذا السن].

(٤) المتواري مع تصرف يسير كعادة المؤلف في النقل (ص: ٣٩٢).

(٥) عنى به شيخه عبدالرحيم بن الحسين العراقي، وقد قرأ عليه كثيراً من علوم الحديث. ينظر: الضوء اللامع (١/١٣٩)، وهذه الأصول هي نسخ لصحيح البخاري التي قرأها، فقد قرأ صحيح البخاري أكثر من ستين مرة كما أخبر بذلك عن نفسه. ينظر: فهرس الفهارس (١/٢٢٢).

(٢/٣٤٢/ب) قوله: (وَجَاءَكُمْ التَّنْذِيرُ): هو الرَّسُولُ، أَوْ الْكِتَابُ، أَوْ كَمَالُ الْعَقْلِ، أَوْ الْحَمَى، أَوْ مَوْتُ الْأَهْلِ وَالْعَشَائِرِ أَوْ الشَّيْبُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ<sup>(١)</sup>.

### باب: من بلغ الستين فقد أعذر الله إليه في العمر.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ مُطَهَّرٍ<sup>(٣)</sup>): هو بفتح الهاء المشددة، اسم مفعول، وهذا معروف عند أهله.

و(سعيد بن أبي سعيد المقبري): تقدم مراراً أنه بضم الموحدة وفتحها، وتقدم أن اسم أبي سعيد كيسان<sup>(٤)</sup>.

قوله: (أَعْذَرَ اللَّهُ إِلَيَّ إِلَى امْرِي): تقدم الكلام عليه قريباً جداً.

قوله: (تَابَعَهُ: أَبُو حَازِمٍ، وَابْنُ عَجَلَانَ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ): الضمير في تابعه يعود على مَعْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغَفَارِيِّ<sup>(١)</sup>.

(١) هذه الأقوال ذكرها القرطبي في تفسيره (٣٥٣/١٤)، وقبله الماوردي في تفسيره النكت والعيون (٤٧٦/٦)، وأظن الشارح نقلها من كتاب التذكرة للقرطبي (ص: ٢٠٤) فهي مادته غالباً في هذا الكتاب.

(٢) هو هنا يشرح أول حديث في الباب، ونصه: حدثني عبد السلام بن مطهّر حدثنا عمر بن علي عن معن بن محمد الغفاري عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أعذر الله إلى امرئٍ آخرٍ أجله حتى بلغه ستين سنة». تابعه أبو حازم وابن عجلان عن المقبري. كتاب الرقاق، باب من بلغ الستين فقد أعذر الله إليه في العمر. (٢٣٦٠/٥) (٦٠٥٦).

(٣) عبد السلام بن مطهر بن حسام بن مصك بن ظالم بن شيطان الأزدي، أبو ظفر البصري. صدوق من التاسعة. مات سنة ١٢٤هـ. تهذيب الكمال (٩١/١٨)، الكاشف (٦٥٣/١)، وتهذيب التهذيب (٢٨٩/٦)، التقريب (٣٥٥/٢).

(٤) سعيد بن أبي سعيد، واسمه كيسان المقبري، أبو سعد المدني، ثقة من الثالثة، تغير قبل موته بأربع سنين توفي في حدود ١٢٠هـ. تهذيب الكمال (٤٦٦/١٠)، الكاشف (٤٣٧/١)، (٣٤/٤)، تقريب التهذيب (٢٣٦/١).

وأبو حازم بالحاء المهملة، وقد تقدم مراراً أن اسمه سلمة بن دينار<sup>(٢)</sup>، ومتابعته قال شيخنا: «أخرجها للإسماعيلي<sup>(٣)</sup> من حديث ولده عبدالعزیز بن أبي حازم<sup>(٤)</sup>، حدثني أبي<sup>(٥)</sup>، عن سعيد به<sup>(٦)</sup>. قال: وأخرجها أيضاً عن أبي حازم، عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة. وأخرجها النسائي، عن قتيبة، عن يعقوب بن عبدالرحمن، عن أبي حازم به<sup>(٧)</sup>. انتهى<sup>(٨)</sup>.

(١) معن بن محمد، بن معن، بن نضلة، بن عمرو، الغفاري، أبو محمد حجازي، مقبول من السادسة. تهذيب الكمال (٣٤١/٢٨)، والكاشف (٢٨٤/٢)، تقريب التهذيب (٥٤٢/٢)، وتهذيب التهذيب (٢٢٧/١٠).  
 (٢) سلمة بن دينار، أبو حازم الأعرج الأفرز التمار المدني القاص، مولى الأسود بن سفيان المخزومي، ثقة عابد، من الخامسة، مات سنة ١٣٣هـ وقيل غير ذلك. تهذيب الكمال (٢٧٢/١١)، والكاشف (٤٥٢/١)، وتهذيب التهذيب (١٢٦/٤)، تقريب التهذيب (٢٤٧/١).  
 (٣) كتاب المستخرج للإسماعيلي مفقود.

(٤) عبد العزيز بن أبي حازم سلمة بن دينار الحاربي مولاهم، أبو تمام المدني الفقيه، صدوق فقيه مات سنة ١٨٤هـ. قال ابن حجر في مقدمة فتح الباري (٤٢٠/١): عبدالعزيز بن أبي حازم، سلمة بن دينار، أبو تمام المدني. وثقه النسائي، وابن معين، والعجلي. وقال أحمد بن حنبل: لم يكن يعرف بطلب الحديث، إلا كتب أبيه، فإنهم يقولون إنه سمعها. ويقال إن كتب سليمان بن بلال وقعت إليه، ولم يسمعها. وقال ابن أبي خيثمة، عن مصعب الزبيري: كان قد سمع من سليمان، فلما مات سليمان أوصى إليه بكتبه. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. ويقال: لم يكن بالمدينة بعد مالك أفقه منه. قلت: احتج به الجماعة (خ، د، ت، ق). اهـ. تهذيب الكمال (١٢٠/١٨)، وتهذيب التهذيب (٢٩٧/٦)، تقريب التهذيب (٣٥٦/٢).

(٥) هو سلمة بن دينار أبو حازم الأعرج، وقد تقدمت ترجمته.  
 (٦) قلت: أخرجها البيهقي في الكبرى (٣٧٠/٣)، رقم (٦٣١٠)، والقضاعي في «مسنده» (٢٦٢/١)، رقم (٤٢٤) بسندهما عن ابن أبي حازم عن أبيه عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من عمره الله ستين سنة فقد أعذر إليه في العمر»، وهو نفس سند الإسماعيلي المذكور، ثم هي عند ابن حبان في «صحيحه» (٢٤٥/٧) (٢٩٧٩) عن أبي حازم به.  
 (٧) السنن الكبرى كتاب الرقاق (٣٩٥/١٠) (١١٨٢٢).  
 (٨) التوضيح (٤١٢/٢٩)، بتصرف.

وقد رأيت التي في النسائي؛ في أطراف المزي، وقال: حديث النسائي ليس في الرواية ولم يذكره أبو القاسم<sup>(١)</sup>. انتهى.

ومتابعة ابن عجلان؛ وهو محمد<sup>(٢)</sup>. قال شيخنا<sup>(٣)</sup>: أخرجها الطبراني في الأوسط<sup>(٤)</sup> عن<sup>(٥)</sup> عبد الرزاق<sup>(٦)</sup> عن معمر<sup>(٧)</sup> عن منصور بن المعتمر<sup>(٨)</sup> عنه. انتهى.

(١) تحفة الأشراف (٤٧٢/٩).

(٢) محمد بن عجلان المدني القرشي، مولى فاطمة بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة، أبو عبد الله، أحد العلماء العاملين، صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، مات سنة ١٤٨ هـ. تهذيب الكمال (١٠١/٢٦)، الكاشف (٢٠٠/٢)، وتهذيب التهذيب (٣٠٣/٩).

(٣) التوضيح (٤١٢/٢٩).

(٤) لم أحدها في الأوسط ولا الكبير، ووجدت الإمام العيني في عمدة القاري (٥٥/٢٣) يقول: روى هذه المتابعة الطبراني في الأوسط، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن منصور بن المعتمر، عن محمد بن عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة. وكذا تابعه القسطلاني فيما قال (٢٤٢/٩)، فلم يفتننا إلى ما فطن له المؤلف وسيأتي كلامه في الهامش القادم عند اعتذاره لشيخه، إلا إن قصدا أو أحدهما بسنده، كما اعتذر المؤلف أيضاً لشيخه وفيه بُعد.

ولم يعز ابن حجر في فتح الباري (٢٤٠/١١) هذه المتابعة للطبراني، بل عزاها لمسند الإمام أحمد (١٤/١٤) (٨٢٦٢). قلت: وهي عند ابن أبي حاتم في تفسيره (٣١٨٥/١٠) (١٨٠٠٩)، والبيهقي في سننه كتاب الجنائز، باب من بلغ الستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر... (٣٧٠/٣) (٦٣٠٩).

(٥) ورد في الهامش: سقط واحد، ولعله إسحاق بن إبراهيم الدبري، عن، أو يكون شيخنا قال بسنده. وكذلك جاء نحو هذا التنبيه في الهامش من مطبوع التوضيح (٤١٢/٢٩).

(٦) عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم، اليماني، أبو بكر الصنعاني، الحافظ الكبير، ثقة حافظ مصنف شهير، عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع، مات سنة ٢١١ هـ. الكاشف (٦٥١/١)، تهذيب التهذيب (٢٧٨/٦)، تقريب التهذيب (٣٥٤/١).

(٧) معمر بن راشد الأزدي مولاهم، الحداني أبو عروة بن أبي عمرو البصري، ثقة ثبت فاضل، إلا أنه في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً، وكذا فيما حدث به بالبصرة، مات سنة ١٥٤ هـ. الكاشف (٢٨٢/٢)، تهذيب التهذيب (٢١٨/١٠)، تقريب التهذيب (٥٤١/١).

قد تقدم أن محمد بن عجلان علق له (خ)، وأخرج له مسلم في صحيحه، ثلاثة عشر حديثاً؛ كلها شواهد، وأخرج له (ع)، له ترجمة في الميزان<sup>(٢)</sup>.

قوله<sup>(٣)</sup>: (نَنَا يُونُسُ): تقدم مراراً أنه ابن يزيد الأيلي<sup>(٤)</sup>، و(ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري<sup>(٥)</sup>، و(سعيد بن المسيب) تقدم أنه بفتح الياء وكسرهما، وأنَّ غيره لا يقال فيه إلا بالفتح.

قوله: (وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ؛ وَابْنُ وَهْبٍ، عَنِ يُونُسِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): أما الليث فهو ابن سعد الإمام أحد الأعلام. ويونس هو ابن يزيد الأيلي. وابنُ وهبٍ مرفوع؛ لأنه معطوف على الليث، أي: وقال ابن وهب.

(١) منصور بن المعتمر بن عبد الله بن ربيعة، ويقال: ابن المعتمر بن عتاب السلمي، أبو عتاب، الكوفي ثقة ثبت وكان لا يدلس، من طبقة الأعمش، مات سنة ١٣٢هـ. الكاشف (٢٩٧/٢)، تهذيب التهذيب (٢٧٧/١٠)، تقريب التهذيب (٥٤٧/١).

(٢) ميزان الاعتدال (٦٤٤/٣)، وكأنه يشير رحمه الله إلى ضعفه وقد بينت ذلك في ترجمته قريباً، وهو هنا متابع أيضاً.

(٣) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن نصه: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَزَالُ قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابًّا فِي اثْنَتَيْنِ فِي حُبِّ الدُّنْيَا وَطُولِ الْأَمَلِ قَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ وَابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ وَأَبُو سَلَمَةَ. والحديث أخرجه البخاري: كتاب (الرفاق)، باب (من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر)، (٢٣٦٠/٥) (٦٠٥٧).

(٤) يونس بن يزيد بن أبي النجاد، ويقال: يونس بن يزيد بن مشكان بن أبي النجاد، الأيلي، أبو يزيد القرشي مولى معاوية بن أبي سفيان ثقة، إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً، وفي غير الزهري خطأ، مات سنة ١٥٩هـ. الكاشف (٤٠٤/٢)، تهذيب التهذيب (٣٩٥/١١)، تقريب التهذيب (٦١٤/١).

(٥) محمد بن عبيد: محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة القرشي الزهري، أبو بكر المدني، الفقيه الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه، مات سنة ١٢٥هـ. الكاشف (٢١٧/٢)، تهذيب التهذيب (٣٩٥/٩)، تقريب التهذيب (٥٠٦/١).

فالليث صرّح بالتحديث من يونس، وابن وهب عن يونس، وزادا عن يونس في السند عن الزهري أبا سلمة مع سعيد.

وأبو سلمة تقدم مراراً أنه عبدالله، وقيل: إسماعيل بن عبدالرحمن بن عوف، أحد الفقهاء السبعة<sup>(١)</sup> على قول الأكثر، والله أعلم.

وقال شيخنا في تعليق الليث: وصله الإسماعيلي فذكره<sup>(٢)</sup>.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ): تقدم مراراً أنه الفراهيدي الحافظ. وهشام بعده هو: هشام بن أبي عبدالله الدستوائي.

قوله: (يَكْبُرُ ابْنُ آدَمَ وَيَكْبُرُ): هو بفتح الموحدة فيهما، وهذا ظاهر، والكبّر في السن. وقد كبر الرجل بالكسر، يكبر بالفتح كبراً، أي أسن. ومكبراً أيضاً بكسر

(١) قال ابن الصلاح في علوم الحديث (١١٢/٥): من أكابر التابعين: الفقهاء السبعة من أهل المدينة، وهم سعيد ابن المسيب، والقاسم بن محمد، وعروة بن الزبير، وخارجة بن زيد، وأبو سلمة بن عبدالرحمن، وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة، وسليمان بن يسار.

روينا عن الحافظ أبي عبدالله أنه قال: هؤلاء الفقهاء السبعة عند الأكثر من علماء الحجاز. وروينا عن ابن المبارك قال: كان فقهاء أهل المدينة الذين يصدر عن رأيهم سبعة، فذكر هؤلاء إلا أنه لم يذكر أبا سلمة بن عبدالرحمن، وذكر بدله سالم بن عبدالله بن عمر.

وروينا عن أبي الزناد تسميتهم في كتابه عنهم، فذكر هؤلاء، إلا أنه ذكر أبا بكر بن عبدالرحمن بدل أبي سلمة وسالم. (٢) التوضيح (٤١٣/٢٩)، ووصلها ابن حجر في تعليق التعليق أيضاً من نفس طريق الإسماعيلي (١٦٢/٥)(٦٤٢٠).

(٣) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن نصه: حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام حدثنا قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يَكْبُرُ بَنُ آدَمَ وَيَكْبُرُ مَعَهُ اثْنَانِ حُبُّ الْمَالِ وَطُولُ الْعُمُرِ». رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ. والحديث أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر (٢٣٦٠/٥)(٦٠٥٨).

الباء. يقال: علاه الكبير<sup>(١)</sup>. والاسم الكبيرة بالفتح. يقال: علت فلاناً كبيرةً. وأما كُبُرُ يكبُرُ بالضم فيهما فمعناه عَظُمَ<sup>(٢)</sup> والله أعلم.

## باب العمل الذي يبتغى به وجه الله.

قوله<sup>(٣)</sup>: (بَابُ الْعَمَلِ الَّذِي يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ): (يُبْتَغَى): مبني لما لم يسم فاعله. و(وَجْهُ): مرفوع، نائب مناب الفاعل.

قوله: (فِيهِ سَعْدٌ): هو سعد بن أبي وقاص مالك، بن أهيب، أحد العشرة رضي الله عنهم، وحديثه سلف مرات، «إنك لن تخلف فتعمل عملاً تبتغي به وجه الله إلا ازددت به درجةً ورفعةً»<sup>(٤)</sup>.

قوله<sup>(٥)</sup>: (أَنَا عَبْدُ اللَّهِ): تقدم مراراً أنه ابن المبارك، شيخ خراسان. معمر: تقدم ضبطه مراراً، وأنه ابن راشد. والزهري: محمد بن مسلم. ومحمود بن الربيع: صحابي صغير، تقدم في كتاب العلم. وكذا تقدم عتيان بن مالك الأنصاري رضي الله عنه.

قوله: (لن يوافي): أي يأتي.

(١) في مطبوع الصحاح الكبير، ونقله في الغالب منه؛ مع تصرف يسير أحياناً.

(٢) كلامه هذا في الصحاح (٨٠١/٢) بتصرف يسير.

(٣) هو هنا يشرع في شرح باب جديد، وهو: باب العمل الذي يبتغى به وجه الله. صحيح البخاري: (٢٣٦٠/٥)

(٤) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب (فضائل الصحابة) باب (قول النبي صلى الله عليه وسلم: «اللهم امض

لأصحابي هجرتهم») (١٤٣١/٣) (٣٧٢١)، ومسلم، كتاب (الوصية) باب (الوصية بالثلث) (١٢٥٠/٣) (١٦٢٨).

(٥) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن نضه: حدثنا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُعَمَّرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ

أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ وَرَزَعَمَ مُحَمَّدٌ أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ وَعَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا مِنْ دَلْوٍ كَانَتْ

فِي دَارِهِمْ قَالَ سَمِعْتُ عَتِيَانَ بْنَ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ ثُمَّ أَحَدَ بَنِي سَالِمٍ قَالَ غَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ:

«لَنْ يُوَافِيَ عَبْدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ لَأِ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ». والحديث أخرجه البخاري،

كتاب (الرقاق) باب (العمل الذي يبتغى به وجه الله). (٢٣٦٠/٥) (٦٠٥٩).

قوله<sup>(١)</sup>: (عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ): هذا هو عمرو بن أبي عمرو، مولى المطلب بن عبدالله بن حنطب. تقدم.

تنبیه: من يقال له عمرو؛ ويروي عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة في الكتب الستة؛ أو بعضها هذا، وعمرو بن شعيب، بن محمد، بن عبدالله، بن عمرو، بن العاصي.

ولكن رواية الثاني عنه به في (د) فقط<sup>(٢)</sup>، ومولى المطلب في (خ، م، د، ت، س)<sup>(٣)</sup>. له في (خ) بهذه الطريق هذا الحديث؛ وثلاثة أحاديث أخرى.

وحديث: «بعثت من خير قرون بني آدم قرناً فقرناً...»<sup>(٤)</sup>، وحديث: «من أسعد الناس بشفاعتك...»<sup>(٥)</sup>.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن نصه: حدثنا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: مَا لِعِبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إِذَا قَبِضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ثُمَّ احْتَسَبَهُ إِلَّا الْحَنَّةُ». والحديث أخرجه البخاري، كتاب (الرفاق) باب (العمل الذي يتغى به وجه الله). (٢٣٦١/٥) (٦٠٦٠).

(٢) يعني رواية عمرو بن شعيب عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، وأما عند أبي داود في سننه فقط، وهي في كتاب النكاح، باب في قوله تعالى: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً﴾ (٢٢١/٢) (٢٠٥٢)، وغالب هذه الفوائد يستنبطها الشارح من كتاب المزي رحمه الله. ينظر: تحفة الأشراف (٤٨٢/٩) (١٣٠٠٠).

(٣) ينظر: تحفة الأشراف (٤٨٢/٩-٤٨٣).

(٤) حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «بعثت من خير قرون بني آدم قرناً فقرناً، حتى كنت من القرن الذي كنت فيه» رواه البخاري، كتاب المناقب باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم. (١٣٠٥/٣) (٣٣٦٤).

(٥) حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قيل: يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أول منك؛ لما رأيت من حرصك على الحديث. أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة؛ من قال: لا إله إلا الله؛ خالصاً من قلبه، أو نفسه». أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب الحرص على الحديث. (٤٩/١) (٩٩).

وحديث: «إن الله خلق الرحمة يوم خلقها مائة رحمة...»<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

قوله: (صَفِيَّة): قال ابن قرقول<sup>(٢)</sup>: صفيه: أي حبيبه ومن يصفاه [الود]<sup>(٣)</sup>، وصفوة كل شيء خالصه. انتهى<sup>(٤)</sup>. وفي النهاية: «صفي الرجل: الذي يصفاه الود، ويخلصه له. فَعِيل بمعنى مفعول؛ أو فاعل»<sup>(٥)</sup>، انتهى.

(١) حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الله خلق الرحمة يوم خلقها مائة رحمة، فأمسك عنده تسعاً وتسعين رحمة، وأرسل في خلقه كلهم رحمة واحدة، فلو يعلم الكافر بكل الذي عند الله من الرحمة لم ييأس من الجنة، ولو يعلم المؤمن بكل الذي عند الله من العذاب لم يأمن من النار». أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب الرجاء مع الخوف. (٢٣٧٤/٥)(٦٠٤١).

(٢) الامام العلامة، أبو إسحاق، إبراهيم بن يوسف بن إبراهيم بن عبدالله بن باديس بن القائد، الحمزي الوهراني، المعروف بابن قرقول، من قرية حمزة من عمل بجاية. ولد بالمرية إحدى مدائن الاندلس في صفر سنة خمس وخمسمائة. سمع من جده لأمه أبي القاسم ابن ورد، ومن أبي الحسن بن نافع، وروى عنهما، وعن أبي الحسن بن اللواز، وأبي العباس بن العريف الزاهد، وأبي عبد الله بن الحاج الشهيد. وكان رحالاً في العلم نقالاً فقيهاً، نظاراً أديباً نحويًا، عارفاً بالحديث ورجاله، بديع الكتابة. توفي رحمه الله بمدينة فاس يوم الجمعة سادس شوال سنة تسع وستين وخمسمائة. ينظر: التكملة لكتاب الصلة (١٣٠/١)(٣٩٤)، ووفيات الأعيان (٦٢/١)، وسير أعلام النبلاء (٥٢٠/٢٠).

(٣) سقطت من المخطوط وأثبتها من الكتاب.

(٤) مطالع الأنوار (٣٠٤/٤).

(٥) (٤٠/٣).

## باب: ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها.

قوله (١): (بَاب مَا يُحَذَّرُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا، وَالتَّنَافُسِ فِيهَا).

ساق ابن المنير ما في الباب على عادته ومختصراً ثم قال: وجّه مطابقة هذه الترجمة لحديث عُمر (٢) ﷺ - خير القرون قرني ثم الذين يلونهم .. الحديث - (٣)، قال ابن المنير: قوله: «ويظهر فيهم السمن» فذلك من زهرة الدنيا. ويحتمل أن يكون ساقه لينبه على أن السلف ﷺ سلموا من فتنة الدنيا، لأنه عليه السلام وصفهم بأنهم خير القرون، إلى القرن الثالث، حذراً من أن يتخيل أنهم افتتوا بزهرة الدنيا، وأن الذي خشي عليهم وقع بهم (٤) فبرأهم بحديث عمر (٥)، ويؤيده حديث خباب. (١) والله أعلم.

(١) يشرح المصنف هنا في شرح باب جديد، هو (باب ما يُحَذَّرُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَالتَّنَافُسِ فِيهَا). صحيح البخاري: (٢٣٦١ / ٥)

(٢) هكذا في المخطوط، وهكذا في المتواري أيضاً وهو وهم، وإن كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه رواه ولكنه خارج الصحيح، وإنما الذي في الصحيح وفي الباب نفسه حديث عمران بن حصين ﷺ قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم» قال عمران: لا أدري أذكر النبي صلى الله عليه وسلم بعد قرنه قرنين، أو ثلاثة. قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن بعدكم قوماً يخونون ولا يؤمنون، ويشهدون ولا يستشهدون، وينذرون ولا يفون، ويظهر فيهم السمن» رواه البخاري في كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد (١٧١/٣) (٢٦٥١)، وكتاب الرقاق، باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها (٩١/٨) (٦٤٢٨)، وكتاب الأيمان والنذور، باب إثم من لا يفي بالنذر (١٤١/٨) (٦٦٩٥)، وصحيح مسلم كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم (١٩٦٤/٤) (٢٥٣٥).

(٣) ما بين الشرطتين ليس موجوداً في المطبوع من المتواري، وهو نفس الحديث الذي في آخره: «ويظهر فيهم السمن»، ولعل المؤلف تعمد ذكره لكي يتضح مراد ابن المنير، والله أعلم.

(٤) في مطبوع المتواري منهم.

(٥) قلت: في مطبوع المتواري عمرو، وأظنه غلط من ابن المنير رحمه الله تعالى، فالترجمة إنما كانت بحديث عمران بن حصين ﷺ، وإنما كان احتمال الشك بكون الدنيا قد تفتنهم ويقعون في حبالها في حديث عمرو، وهذا الذي يستقيم به الكلام والمعنى، والله أعلم.

وحدیث خباب: «إن أصحاب محمد ﷺ مضوا، ولم تنقصهم الدنيا شيئاً..» (٢) الحديث.

قوله: (يُحذر): هو بضم أوله، وفتح الذال المعجمة، مبني لما لم يسم فاعله.

قوله: (من زهرة الدنيا): زهرتها غضارتها ونعيمها، كزهرة النبات. وهو حُسْنُه، ونُورُه. وزهرة الجنة: نضرتها وسرورها (٣).

قوله (٤): (حدثنا إسماعيل بن عبد الله): تقدم مراراً أنه ابن أبي أويس، وأنه ابن أخت مالك أحد الأعلام.

(١) هنا انتهى كلام ابن المنير رحمه الله تعالى كما في كتابه المتواري (ص: ٣٩٤).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٢٥/٧) (٣٥٥٣١)، والطبراني في المعجم الكبير (٧٠/٤) (٣٦٦٦)، وأبو نعيم في الحلية (١٤٥/١)، وسند الأثر صحيح.

(٣) قاله القاضي عياض في مشارقه. ينظر: مشارق الأنوار (٣١٢/١).

(٤) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو أول حديث في الباب، نصه: حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال حدثني إسماعيل بن إبراهيم بن عتبة عن موسى بن عتبة قال بن شهاب حدثني عمرو بن الزبير أن المسور بن مخرمة أخبره أن عمرو بن عوف وهو حليف لبني عامر بن لؤي كان شهد بدرًا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيته وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح أهل البحرين وأمر عليهم العلاء بن الحضرمي فقدم أبو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الأنصار بقدومه فوافقت صلاة الصبح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انصرف تعرضوا له فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآهم وقال «أظنكم سمعتم بقدوم أبي عبيدة وأنه جاء بشيء» قالوا أجل يا رسول الله قال «فأبشروا وأملوا ما يسركم فوالله ما الفقر أخشى عليكم ولكن أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها وتلهيكم كما ألتهتهم». والحديث أخرجه البخاري، كتاب الرقاق باب ما يُحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها، (٢٣٦١/٥) (٦٠٦١).

قوله: (عن موسى بن عقبة قال ابن شهاب): اعلم أن الإمام أبا بكر الإسماعيلي قال إن موسى بن عقبة لم يسمع من الزهري<sup>(١)</sup>، انتهى. وفي هذا بُعد؛ وذلك لأن البخاري لا يكتفي بمجرد إمكان اللقاء، ولم أر من ذكر ابن عقبة بالتدليس<sup>(٢)</sup>، وموسى بن عقبة بلدي الزهري، ومعاصره، فيبعد كل البعد أن لا يكون سمع منه. والزهري شيخ بلده، وعالمه في وقته هذا بعيد جداً. وقد ذكرته بأطول من هذا، والله أعلم. وقد ذكرت أن في المحدث الفاصل بين الراوي والواعي أن موسى بن عقبة فيه صرح بالتحديث عن الزهري والله أعلم<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر في ذلك كتاب المؤلف: التبيين لأسماء المدلسين (ص: ٥٧)، وجامع التحصيل (ص: ١١٠-١١١)، وتهذيب التهذيب (٣٦٢/١٠) وذكر أنه قاله في كتاب العتق بصيغة التمریض، قال ابن حجر رحمه الله: «وقال الإسماعيلي في كتاب العتق: «يقال: لم يسمع موسى بن عقبة من الزهري شيئاً». اهـ. ثم قال ابن حجر معقباً: «كذا قال». قلت: فإن كان هذا معتمدهم في نسبة هذا القول إلى الإسماعيلي؛ فلا يخفى أنه ليس بصحيح إطلاقه عليه، ولذلك لم يُطَّل ابن حجر رحمه الله بالرد على القول، مع أنه بمس شيئاً في الصحيح الذي أفنى ابن حجر رحمه الله تعالى عمره في الذب عنه، ومعالجته، والاستنباط منه، كما لا يخفى، والله أعلم. وأما من قال ذلك، ونقل عنه الإسماعيلي؛ فأظنه الإمام أحمد رحمه الله تعالى، فقد نقل عنه ابن رجب في شرحه لعلل الترمذي قوله: «موسى بن عقبة، ما أراه سمع من ابن شهاب، إنما هو كتاب نظر فيه» شرح علل الترمذي (٢/٤٨٤).

(٢) هذا قول العلائي في جامع التحصيل (ص: ١١١).

(٣) لم أجد هذا التصريح الذي ذكره، ولكنني وجدت قوله: حدثنا محمد بن الحسين بن مكرم، ثنا أحمد بن محمد المقدمي، ثنا الفروي، قال سمعت مالكا يقول: دخلت أنا وموسى بن عقبة ومشايخنا كثيرة على ابن شهاب، فسألنا لشاب منهم عن حديث، قال: تركتم العلم حتى إذا صرتم كالشن قد وهى طلبتموه!! لا جتتم والله بخير أبداً. المحدث الفاصل (ص: ٢٠٠)، قلت: فإن كان هذا قصده بالتصريح فليس بذاك، وإن قصد بأنه دليل قوي على أخذه منه فهو كما قال، والله أعلم. ومعنى الشن في قوله: كالشن قد وهى، أي: القرية البالية. فقه اللغة وسر العربية (ص: ٥٣).

ثم إني وجدت تصريحاً له بالتحديث في كتاب الآحاد والمثاني (٢/٢٣٥) قال: حدثنا يعقوب بن حميد، حدثنا محمد بن فليح، عن موسى بن عقبة، حدثنا ابن شهاب، حدثنا عبد الرحمن بن مالك بن جعشم المدلجي، أن أباه أخبره، أن سراقه بن مالك، رضي الله عنه أخبره، أنه لما خرج النبي ﷺ مهاجراً إلى المدينة جعلت قريش لمن رده مئة ناقة.. الحديث. إلا أنه من رواية يعقوب بن حميد، قال حدثنا محمد بن فليح، ويعقوب مختلف فيه وهو كثير الغرائب روى له البخاري في خلق أفعال العباد، ينظر: تهذيب التهذيب (١١/٣٣٦)، وتهذيب

قوله: (أن المسور بن مخرمة): تقدم مراراً أنه بكسر الميم، وإسكان السين، وأنه صحابي صغير، وأن أباه من مسلمة الفتح، وتقدم مترجماً.

(أ/٣٤٣/٢) قوله: (أن عمرو بن عوف - وهو حليف بني عامر بن لؤي - كان ممن شهد بدرًا): تقدم في بدر أن الدمياطي قال ما لفظه: قال ابن سعد: وموسى بن عقبة، وأبو معشر، ومحمد بن عمر، هو عمير بن عوف<sup>(١)</sup>، وقال ابن إسحاق: عمرو بن عوف<sup>(٢)</sup> انتهى. وتقدم هناك اسمه كذا عن ابن إسحاق عمير بن عوف، والذي قاله الذهبي عن ابن إسحاق أنه سماه عمراً بفتح العين وزيادة واو في آخره وقد قدمته مطولاً.

قوله: (بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ): تقدم أنه عامر بن عبدالله بن الجراح، أمين هذه الأمة، وأحد العشرة عليهم السلام أجمعين.

قوله: (إلى البحرين<sup>(٣)</sup>): تقدم الكلام عليها، وأين هي؟

قوله: (وأمر عليهم العلاء بن الحضرمي): تقدم أن اسم الحضرمي عبدالله بن عباد أو ابن عمار صحابي أعني العلاء. مشهور أخرج له (ع) وأحمد.

الكمال (٣١٨/٣٢)، وأما محمد بن فليح فاختلف فيه أيضاً، وقد زكاه البخاري وروى عنه في جامعه. ينظر: تهذيب التهذيب (٣٦٠/٩)، وتهذيب الكمال (٢٦٩/٢٦).

(١) يعني يقولون: هو عمير بن عوف، وعبارة ابن سعد في الطبقات صريحة بذلك.

(٢) ينظر: الطبقات (٤٠٧/٣).

(٣) البحرين: بلفظ مثنى بحر: كانت اسماً لسواحل نجد بين قطر والكويت، وكانت هجر قصبتها، وهي الهفوف اليوم، وقد تسمى «ألحسا» ثم أطلق على هذا الإقليم اسم «الأحساء» حتى نهاية العهد العثماني، وانتقل اسم البحرين إلى جزيرة كبيرة تواجه هذا الساحل من الشرق. انتهى بتصريف يسير من كتاب معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية للبلادي (ص: ٤٠-٤١)، وينظر: فتوح البلدان (٩٥/١)، معجم البلدان (٣٤٦/١-٣٤٧)، وآثار البلاد (ص: ٧٧-٧٨)، ومختصر كتاب البلدان (٣٠/١).

قوله: (فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ): قال شيخنا: كان قدوم أبي عبيدة سنة عشر، قدم بمائة ألف (١) وثمانين ألف (٢)، كذا في جامع المختصر (٣). وفي غيره: أنهم كانوا مجوساً (٤). وقال قتادة: كان المال ثمانين ألفاً. قال ابن حبيب: وهو أكثر مال قدم على رسول الله ﷺ. قال الزهري: قدم ليلاً. قال قتادة: وُصِبَ على حَصِيرٍ.. (٥) إلى آخر كلامه. وقد وقع في كلام شيخنا في الجزية ما يخالفه فانظره (٦)، وقد رأيت أنا في المستدرک في ترجمة العباس بن عبد المطلب ﷺ أنه كان ثمانين ألفاً وقال على شرط (م) ولم يتعقبه الذهبي (٧).

- (١) جاء في الهامش: «سقط ألف». وكذلك وقع في هامش كتاب التوضيح المطبوع.
- (٢) كذا في المخطوط ووضع عليها صح، وهي كذلك في مطبوع التوضيح إلا أنه جاء بعدها «درهم»، وجاء عند العيني في عمدة القاري بدون تكرار الألف (٣٩/٢٣)!!
- (٣) أظنه كتاب الجامع المختصر، في عنوان التواريخ، وعيون السير، لابن الساعي، وهو كتاب كبير لا يوجد منه إلا جزء يسير طبع الجزء التاسع منه بتحقيق مصطفى جواد في المطبعة السريانية الكاثوليكية ببغداد سنة ١٩٣٤م - ١٣٥٣هـ.
- (٤) روى البخاري في أبواب الجزية والموادعة باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب، (١١٥١/٣) (٢٩٨٧) قال: حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال سمعت عمرًا قال: كنت جالساً مع جابر بن زيد، وعمرو بن أوس، فحدثتهما بحالة سنة سبعين عام حج مصعب بن الزبير بأهل البصرة عند درج زمزم قال كنت كاتباً لجزء بن معاوية عن الأحنف فأتانا كتاب عمر بن الخطاب قبل موته بسنة فرقوا بين كل ذي محرم من المجوس. ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر.
- (٥) التوضيح (٤٢٤/٢٩)، وهو أيضاً في عمدة القاري بنصه (٣٩/٢٣)!!
- (٦) التوضيح (٥٧٦/١٨) وقال في معنى قوله: «أبشروا وأملوا»: ومعنى ذلك: أملوا أكثر ما تطلبون من العطاء؛ لأنهم لم يعرفوا مقدار ما قدم به أبو عبيدة، فبشرهم بأكثر مما يظنون. اهـ. وقصد الشارح بالمخالفة كونه أجهل معرفتهم بمقدار ما أتى به أبو عبيدة مع ذكره له سابقاً، والله أعلم.
- (٧) المستدرک (٣٧٢/٣) رقم (٥٤٢٣)، والحديث في سننه موسى بن سهل بن كثير قال عنه الذهبي في السير (١٥٠/١٣): أحد الضعفاء الذين يحتمل حالهم. اهـ. وحديثه هنا لا ينزل عن مرتبة الحسن إن شاء الله.

قوله: (فوافت صلاة الصبح): وافت أي أتت (١).

قوله: (أجل): تقدم أن معناه نعم، وتقدم ضبطها (٢).

قوله: (فأبشروا): هو بفتح الهمزة، وكسر الشين المعجمة، رباعي، وهذا ظاهر جداً. وكذا أمّلوا؛ بفتح الهمزة، وكسر الميم، رباعي أيضاً.

قوله: (ما الفقر أحشى عليكم): الفقر منصوب ونصبه معروف (٣)، ورفع ضيف، فيقدر حذف العائد.

قوله: (أن تُبْسَطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ): تُبْسَطُ: مبني لما لم يسم فاعله. وكذا بُسِطَتْ: مبني أيضاً.

قوله (٤): (عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ): تقدم أنه بفتح الحاء المهملة، وكسر الواو، وهذا معروف عند أهله. وأبو الخير بعده تقدم أن اسمه مرثد بن عبدالله اليزني.

(١) ينظر الصحاح: (٢٥٢٦/٦).

(٢) ينظر الصحاح (١٦٢١-١٦٢٢/٤).

(٣) مفعول أحشى.

(٤) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن نصه: حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ الْخَيْرِيِّ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ غَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَّى عَلَيْهِ عَلَى الْمَيْتِ ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ: «إِنِّي فَرَطُكُمْ وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا».

والحديث أخرجه البخاري، كتاب (الرفاق) باب (ما يُحَدَّرُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَالتَّنَافُسِ فِيهَا). (٥/٢٣٦١) (٦٠٦٢).

قوله: (فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ؛ صَلَاتُهُ عَلَى الْمَيِّتِ): تقدم الكلام عليه، وأن معناه دعا لهم بدعاء صلاة الميت. وقال شيخنا هنا: ظاهره أنها حقيقة، وبه قال بعضهم، وخولف. انتهى<sup>(١)</sup>.

وقد قدمت هنا وهناك أنه دعا لهم بدعاء صلاة الميت، والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

قوله: (إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ<sup>(٣)</sup>): تقدم الكلام عليه.

قوله: (قَدْ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ): أعطيت: مبني لما لم يسم فاعله. ومفاتيح: منصوب مفعول ثان وهذا ظاهر.

قوله: (أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ): أو: بإسكان الواو، لأنه شك من الراوي. ومفاتيح بعد أو منصوب، وهذا ظاهر أيضاً.

(١) التوضيح (٤٢٥/٢٩).

(٢) قال العيني في عمدة القاري (١٥٦/٨) في معرض رده على هذا القول وغيره: قوله: ومنها أن يكون المعنى الدعاء، يرده لفظ الحديث ويطله. اهـ. قلت: لا يمتنع أن يكون القصد الدعاء، وخص الحديث بالأدعية التي تقال للميت، والله أعلم.

ورجح الشيخ الألباني رحمه في كتابه أحكام الجنائز، الصلاة على الشهداء، واستدل بهذا الحديث، وحديث: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر يوم أحد بحمزة فسجى ببردة، ثم صلى عليه فكبر تسع تكبيرات، ثم أتى بالقتلى يصفون، ويصلي عليهم، وعليه معهم» رواه البيهقي في شرح معاني الآثار كتاب الجنائز، باب الصلاة على الشهداء (٥٠٣/١) (٢٨٨٧)، وحسنه الألباني (ص: ٨٢). وحديث: «أن رجلاً من الأعراب جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم آمن به واتبعه، ثم قال: أهاجر معك.. فلبثوا قليلاً، ثم هضوا في قتال العدو، فأتي به النبي صلى الله عليه وسلم.. ثم كفنه النبي صلى الله عليه وسلم في جبته، ثم قدمه فصلى عليه» رواه النسائي في السنن الكبرى، كتاب الجنائز وتمني الموت، باب الصلاة على الشهداء (٦٣٤/١) (٢٠٨٠)، وصحح إسناده الألباني (ص: ٨٢).

(٣) في مطبوع البخاري هنا [فرطكم]، وما ذكره إنما هو في مكان آخر من الصحيح.

قوله<sup>(١)</sup>: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ): تقدم مراراً أنه ابن أبي أويس عبد الله، وأنه ابن أخت مالك الإمام. وأبو سعيد الخدري، سعد بن مالك بن سنان، تقدم.

قوله: (فَقَالَ رَجُلٌ: هَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟): هذا الرجل لا أعرف اسمه.

قوله: (يُنزَلُ عَلَيْهِ): يُنزل: مبني لما لم يسم فاعله.

قوله: (ثُمَّ جَعَلَ يَمْسَحُ عَنْ جَبِينِهِ): تقدم الكلام على الجبين، وأن لكل إنسان جبينين يكتنفان الجبهة<sup>(٢)</sup>.

قوله: (خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ): أي ناعمة غضة طرية. وقال ابن قرقول: خَضِرَةٌ حلوة: وقع للأصيلي في كتاب الوصايا، وكتاب الخمس هكذا، وفي غير هذين الموضوعين: خضر حُلُو (٣)، والخضر من النبات الرخص الغض. وقال الأزهري<sup>(٤)</sup>: الخضر هنا ضرب من الجنبية، وهو ما له أصل غامض في الأرض، فالماشية تشتهيها وتكثر منه؛ لأنه تبقى فيه خضرة ورطوبة بعد هيج النبات، واحدهما خضرة، وكذلك قوله في المال:

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن نصه: حدثنا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَكْثَرَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ قِيلَ وَمَا بَرَكَاتُ الْأَرْضِ قَالَ زَهْرَةُ الدُّنْيَا فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ هَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ فَصَمَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يُنزَلُ عَلَيْهِ ثُمَّ جَعَلَ يَمْسَحُ عَنْ جَبِينِهِ فَقَالَ أَيْنَ السَّائِلُ قَالَ أَنَا قَالَ أَبُو سَعِيدٍ لَقَدْ حَمِدْنَاكَ حِينَ طَلَعَ لَدَيْكَ قَالَ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ وَإِنَّ كُلَّ مَا أَثْبَتَ الرَّبِيعُ يَفْتُلُ حَبَطًا أَوْ يُلِمُّ إِلَّا أَكَلَةَ الْخَضِرَ أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسَ فَاجْتَرَّتْ وَتَلَطَّتْ وَبَالَتْ ثُمَّ عَادَتْ فَأَكَلَتْ وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ حُلْوَةٌ مِنْ أَخَذَهُ بِحَفِّهِ وَوَضَعَهُ فِي حَفِّهِ فَنَعِمَ الْمُعْوَنَةُ هُوَ وَمَنْ أَخَذَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ». والحديث أخرجه البخاري، كتاب (الرقاق) باب (ما يُخَذَرُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَالتَّنَافُسِ فِيهَا). (٥/ ٢٣٦٢) (٦٠٦٣).

(٢) ينظر: الصحاح (٥/ ٢٠٩١).

(٣) يعني من غير تاء.

(٤) ينظر: تهذيب اللغة (٧/ ٤٨).

خضر؛ أي ناعم يشتهي. شبهه بالمراعي الشهية للأنعام. ومن روى: إن هذا المال خضرة؛ أنث على معنى تأنيث المشبه به، أي هذا المال شيء كالخضرة. وقال ثابت<sup>(١)</sup>: معناه كالبقلة الخضرة، أو يكون على معنى: فائدة المال؛ وهي الحياة به، أي: إن الحياة أو العيشة خضرة، أو إن الدنيا خضرة حلوة، كما جاء في الحديث الآخر<sup>(٢)</sup>.

قوله: (يَقْتُلُ حَبَطًا): هو بفتح الحاء والموحدة؛ وبالطاء المهملتين<sup>(٣)</sup>. حبطت الدابة؛ إذا أكلت المرعى حتى تنتفخ فتموت.

وفي النهاية: أحبط الله عمله: أي أبطله. يقال: حبط عمله يحبطه وأحبطه غيره. وهو من قولهم: حبطت الدابة حبطاً - بالتحريك - إذا أصابت مرعى طيباً؛ فأفرطت في الأكل؛ حتى تنتفخ فتموت. ومنه الحديث: «وإن مما ينبت الربيع ما يقتل حبطاً، أو يلم». وذلك أن الربيع ينبت أحرار العشب فتستكثر منه المشية، ورواه بعضهم بالخاء المعجمة؛ من التخبط وهو الاضطراب. انتهى<sup>(٤)</sup>.

قوله: (أَوْ يُلْمُ): هو بضم أوله، وكسر ثانيه، وتشديد الميم. ومعناه: يقرب من القتل.

قوله: (إِلَّا أَكَلَةَ الْخَضِرِ): آكلة بمد الهمزة، اسم فاعل. قال ابن قرقول: والخضر بكسر الضاد كذا وقع بغير هاء في قوله: «إلا آكلة الخضر» في أكثر الروايات، وعند

(١) أظنه والله أعلم، ثابت بن أبي ثابت اللغوي صاحب كتاب الفرق، اختلف في اسم أبيه، حتى ظنه بعضهم غير واحد، ينظر: طبقات خليفة (ص: ٢٧٦)، الوافي بالوفيات (١٠/٢٨٩)، الأعلام (٢/٩٧).

(٢) مطالع الأنوار (٢/٤٦٧-٤٦٨).

(٣) يعني الحاء والطاء.

(٤) (١/٣٣١).

العذري<sup>(١)</sup> في حديث أبي الطاهر<sup>(٢)</sup>: إلا آكلة الخضرة، بزيادة الهاء<sup>(٣)</sup>. وللطبري الخُضْ<sup>(٤)</sup> ثم ذكر كلامه في خضرة حلوة إلى آخره. ثم قال: وأما ما روي إلا آكلة الخُضْرة وهي رواية الطبري، أي: النبات الأخضر الناعم، والرواية الأولى أعرف<sup>(٥)</sup> انتهى. وفي النهاية: والخُضِر بكسر الضاد؛ نوع من البقول ليس من أحرارها وجيدها<sup>(٦)</sup>.

قوله: (فَاجْتَرَّتْ): هو بالجيم، وتشديد الراء، أي: رددت جرتها من جوفها ومضغتها<sup>(٧)</sup>.

(ب/٣٤٣/٢) قوله: (وَتَلَطَّتْ): هو بشاء مثلثة، ثم لام، ثم طاء مهملة، مفتوحات، ثم تاء التانيث الساكنة. وقال شيخنا هنا: وتلطت: بفتح اللام، ورويناه

(١) هو الإمام، الحافظ، الحدث، الثقة، أبو العباس أحمد بن عمر بن أنس بن دلهث العذري، الأندلسي، المريني، الدلائي. مولده: في رابع ذي القعدة، سنة ثلاث وتسعين وثلاث مائة. أخذ (صحيح مسلم) عن أبي العباس بن بندار، الرازي، ولازم أبا ذر الهروي، وسمع منه (صحيح البخاري) سبع مرات. ينظر: بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس (ص: ١٩٥)، والوافي بالوفيات (١٧٠/٧)، وسير أعلام النبلاء (١٨/٥٦٧).  
(٢) هو أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن السرح. مهملات أبو الطاهر المصري ثقة من العاشرة مات سنة خمسين ومائتين أخرج له: (م، د، س، ق). ينظر: تهذيب الكمال (١/٤١٥)، والكاشف (ص: ٢٠٠)، وتقريب التهذيب (ص: ٨٣).

(٣) ذكر البغوي في شرح السنة (٢٥٣/١٤) بعد أن ذكر هذه الرواية: أخرج مسلم عن أبي طاهر عن عبد الله بن وهب عن مالك. وبنحوها ذكر البيهقي في الأربعون الصغرى (ص: ١١٣). إلا أن الذي في صحيح مسلم بدون الهاء في قوله: آكلة الخضرة. صحيح مسلم كتاب الزكاة، باب تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا (٧٢٧/٢) (١٠٥٢).

(٤) لم أجد ههنا فيما بين يدي من كتبه، وكذا ضبطها القاضي عياض في مشارق الأنوار (١/٢٤٣).

(٥) مطالع الأنوار (٢/٤٦٧-٤٦٨).

(٦) النهاية في غريب الحديث (٢/٤٠).

(٧) ينظر: مشارق الأنوار (١/١٤٤).

بكسرهما<sup>(١)</sup>، انتهى. وذكر قبل هذا كلاماً عن الشيخ أبي الحسن، فيحتمل أن يكون هذا من كلام أبي الحسن<sup>(٢)</sup>، وأن يكون من كلام شيخنا. وقد تقدم أن في أصلنا في الزكاة مضبوط بكسر اللام. وتقدم أن معناه سَلَحَتْ. والثَلَطُ: الرجيع الخفيف<sup>(٣)</sup>. وفي الصحاح: ثلَطَ البعير إذا ألقى بعره رقيقاً<sup>(٤)</sup> انتهى. والمضارع من المفتوح بكسر اللام، والمصدر ثَلَطَ بإسكانها. وفي النهاية: الثلط: الرجيع الرقيق، وأكثر ما يقال للإبل والبقر والفيلة<sup>(٥)</sup>.

قوله: (فنعَم المَعُونَة هو): المَعُونَة: بفتح الميم، وضم العين المهملة، وبعد الواو الساكنة نون، الإعانة. يقال: ما عندك مَعُونَة، ولا مَعَانَة، ولا عون<sup>(٦)</sup>.

واعلم أن ابن الأثير ذكر هذا الحديث في خضر، وساقه على ما وقع له، ثم قال: هذا الحديث يحتاج إلى شرح ألفاظه مجتمعة<sup>(٧)</sup>.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثني محمد بن بشار): تقدم مراراً؛ أنه بفتح الموحدة، وتشديد الشين الشين المعجمة. وأن لقب محمد: بندار. ومحمد بن جعفر بعده تقدم مراراً؛ أنه غندر،

(١) التوضيح (٤٢٣/٢٩).

(٢) الحافظ المحدث الفقيه الإمام علامة المغرب، أبو الحسن القابسي، علي بن محمد بن خلف المعافري الفروي، كان حافظاً للحديث والعلل، بصيراً بالرجال، عارفاً بالأصلين، رأساً في الفقه، مالكي المذهب. توفي في ربيع الآخر سنة ٤٠٣ هـ. انظر: تذكرة الحفاظ (١٨٦/٢)، سير أعلام النبلاء (١٥٤/٣٣)، ولكونه من القراء له ترجمة في غاية النهاية في طبقات القراء (٥٠١/١)، والديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون (ص: ٢٩٦-٢٩٧) (٣٨٨).

(٣) ينظر: مشارق الأنوار (١٢٩/١).

(٤) الصحاح (١١١٨/٣).

(٥) النهاية في غريب الحديث (٢٢٠/١).

(٦) ينظر: الصحاح (٢١٦٨/٦).

(٧) النهاية في غريب الحديث (٤٠/٢) وتمام كلامه: «... فإنه إذا فُرِّق لا يكاد يُفهم الغرض منه».

وقد تقدم ضبطه. وفي نسخة: عوّض محمد بن جعفر غندراً. وأبو حمزة تقدم مراراً بأنه بالجيم والراء، وأن اسمه نصر بن عمران الضبعي، وتقدم مترجماً. وزهدم بن مضرّب؛ تقدم أنه بضم الميم، وفتح الضاد المعجمة، وتشديد الراء المكسورة، ثم موحدة. وعمران بن حصين تقدم مراراً؛ أن الأسماء بالضم، والكني بالفتح، وأن حصيناً هذا صحابي، وقد قدمته مطولاً.

قوله: (خَيْرُكُمْ قَرْنِي): تقدم في أول فضائل الصحابة؛ أن الظاهر أن ابتداء قرنه عليه السلام من حين البعثة، أو من حين فشو الإسلام. وقد تقدم كلام الناس فيه، وتقدم أن في القرن أقوالاً؛ ذكرتها هناك<sup>(٢)</sup>. وأن معنى خيركم قرني أي: الصحابة، والذين يلونهم: التابعين، والذين يلونهم: أتباع التابعين.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن نصه: حدثني محمد بن بشار حدثنا غندر محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت أبا حمزة قال حدثني زهدم بن مضرّب قال سمعت عمران بن حصين رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم - قال عمران فما أدري قال النبي صلى الله عليه وسلم بعد قوله مرتين أو ثلاثاً - ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يفون ويظهر فيهم السمن. والحديث أخرجه البخاري، كتاب (الرقاق) باب (ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها). (٢٣٦٢/٥)(٦٠٦٤).

(٢) قال المصنف في اللوح (٢/٢/ب): قال ابن قرقول (٣٣٩/٥): «خيركم قرني» يعني أصحابه، وقيل: من كان حيا على عهده انتهى. وقد اختلف في القرن في اللغة فقبل ثمانون سنة وقيل ثلاثون وهذا في صحاح الجوهري وفي المحكم ستة أقوال فيه قيل عشر سنين وقيل عشرون وقيل ثلاثون وقيل ستون وقيل سبعون وقيل أربعون انتهى. وقد روى ابن منده في الصحابة من حديث عبدالله بن بسر مرفوعاً القرن مائة سنة وقال ابن قرقول (٣٣٩/٥): حكى الحربي فيه من عشرة إلى عشرين إلى مائة وعشرين، ثم قال بعد ذكر المقالات: وليس في هذا كله شيء واضح. ورأى أن القرن كل أمة هلكت فلم يبق منها أحد. وقال ابن الأعرابي: القرن الوقت من الزمان. وفي نهاية ابن الأثير (٥١/٤) أقوال في القرن منها: مطلق من الزمان. فإذا الأقوال المسوقة في القرن عشرة عشرون ثلاثون أربعون ستون سبعون ثمانون مائة وعشرون مطلق من الزمان عشرة أقوال والله أعلم.

قال ابن حجر في الفتح (٥/٧): القرن: أهل زمان واحد متقارب؛ اشتركوا في أمر من الأمور المقصودة. ويقال: إن ذلك مخصوص بما إذا اجتمعوا في زمن نبي، أو رئيس؛ يجمعهم على ملة، أو مذهب، أو عمل.

قوله: (يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ): تقدم في أول فضائل الصحابة، فيه ثلاث تأويلات<sup>(١)</sup>.

وتقدم الجمع بين هذا الحديث الآخر الصحيح<sup>(١)</sup>: «ألا أخبركم بخير الشهداء؟ الذي يأتي بالشهادة قبل أن يسألها»<sup>(٢)</sup>. فانظر إن أردته<sup>(٣)</sup>.

ويطلق القرن على مدة من الزمان. واختلفوا في تحديدها من عشرة أعوام إلى مائة وعشرين. لكن لم أر من صرح بالسبعين، ولا بمائة وعشرة. وما عدا ذلك فقد قال به قائل. وذكر الجوهري بين الثلاثين والثمانين. وقد وقع في حديث عبدالله بن بسر عند مسلم ما يدل على أن القرن مائة. وهو المشهور. وقال صاحب المطالع (٣٣٩/٥): القرن أمة هلكت فلم يبق منهم أحد. وثبتت المائة في حديث عبدالله بن بسر وهي ما عند أكثر أهل العراق. ولم يذكر صاحب المحكم الخمسين. وذكر من عشر إلى سبعين. ثم قال: هذا هو القدر المتوسط من أعمار أهل كل زمن. وهذا أعدل الأقوال. وبه صرح ابن الأعرابي وقال: إنه مأخوذ من الأقران ويمكن أن يجمل عليه المختلف من الأقوال المتقدمة ممن قال إن القرن أربعون فصاعداً أما من قال إنه دون ذلك فلا يلتزم على هذا القول والله اعلم.

تنبيه: لم أجد الحديث الذي ذكره ابن حجر في مسلم عن عبدالله بن بسر، وهو عند الضياء في المختارة (٩٠/٩)، وفي المستدرک (٥٩٩/٢) (٤٠١٦) و(٥٤٥/٤) (٨٥٢٤-٨٥٢٥). عن عبد الله بن بسر قال وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على رأسي وقال يعيش هذا الغلام قرنا فعاش مائة سنة وكان في وجهه ثالول فقال لا يموت حتى يذهب الثالول من وجهه فلم يمت حتى ذهب الثالول من وجهه. ووجدت عند مسلم في كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم باب قوله صلى الله عليه وسلم لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس.. (١٩٦٥/٤) (٢٥٣٧) عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة صلاة العشاء في آخر حياته فلما سلم قام فقال: «أرأيتمكم ليلتكم هذه؟ فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد» قال ابن عمر: فوهل الناس في مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك فيما يتحدثون من هذه الأحاديث عن مائة سنة، وإنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الأرض أحد» يريد بذلك أن ينحرم ذلك القرن.

(١) التلقيح (٢/٢/ب) قال: فيه تأويلات:

**أصحها:** أنه محمول على من معه شهادة لآدمي عالم بها، فيشهد بها قبل أن يُطلب منه.

**والثاني:** أنه محمول على شاهد الزور، فيشهد بما لا أصل له ولم يستشهد.

**والثالث:** محمول على من ينتصب شاهداً وليس هو أهل للشهادة.

**والرابع:** أنه محمول على من يشهد لقوم بالجنة أو بالنار من غير توقيف، وهذا ضعيف. اهـ.

قلت: وهذه التأويلات ذكرها بنصها النووي في شرحه لصحيح مسلم (١٧/١٢).

قوله: (وَيَنْذِرُونَ): النَّذْرُ معروف، يقال: نذر ينذر وينذر، بضم الذال في المستقبل وكسرهما، وقد تقدم. وسأذكر في النذر ما لأصحاب الشافعي في الابتداء بالندر، [ولما] (٤) نهي عنه النبي ﷺ.

قوله: (وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمْنُ): تقدم الكلام في أول فضائل الصحابة (٥).

(١) هكذا في المخطوط.  
 (٢) أخرجه مسلم، كتاب الأفضية باب بيان خير الشهود، بلفظ: «ألا أخبركم بخير الشهداء؟ الذي يأتي بشهادته قبل أن يُسألها»، (٣/١٣٤٤) (١٧١٩).  
 (٣) التلخيص (٢/٢/ب) قال المصنف رحمه الله: في المراد به تأويلان: أصحهما وأشهرهما تأويل مالك وأصحاب الشافعي: أنه محمول على من عنده شهادة لإنسان بحق ولا يعلم ذلك الإنسان أنه شاهد، فيأتي إليه فيخبره بأنه شاهد له. والثاني: أنه محمول على شهادة الحسبة، وذلك في غير حقوق الأدمين المختصة بهم فيما قيل فيه إنه تقبل فيه شهادة الحسبة. الطلاق والعق والوقف والوصايا العامة والحدود ونحو ذلك. فمن علم شيئاً من هذا النوع وجب عليه رفعه إلى القاضي وإعلامه به والشهادة، وكذا النوع الأول يلزم من عنده شهادة لإنسان لا يعلمها أن يعلمه إياها لأنها أمانة له عنده. وحكي تأويل ثالث: أنه محمول على المجاز والمبالغة في أداء الشهادة بعد طلبها لا قبله، كما يقال الجواد يعطي قبل السؤال، أي يعطي سريعاً عقب السؤال من غير توقف. وبما ذكرته لا تناقض بين الحديث ولا تعارض والله الحمد سبحانه. اهـ.

قلت: وهذا أيضاً نصه عند النووي في شرحه لمسلم (١٧/١٢).

(٤) هكذا في المخطوط!

(٥) قال الإمام العيني في عمدة القاري (٢٣/٢٠٨): «قوله: (ويظهر فيهم السمن) بكسر السين وفتح الميم أي: يتكثرون بما ليس فيهم من الشرف، أو يجمعون الأموال، أو يغفلون عن أمر الدين. لأن الغالب على السمين أن لا يهتم بالرياضة، والظاهر أنه حقيقة في معناه لكن إذا كان مكتسباً لا خلقياً. ويقال معنى: (ويظهر فيهم السمن) أنه كناية عن رغبتهم في الدنيا وإيثارهم شهواتها على الآخرة، وما أعد الله فيها لأولياؤه من الشهوات التي لا تنفد والنعيم الذي لا يبديد، يأكلون في الدنيا كما تأكل الأنعام، ولا يقتنون بمن كان قبلهم من السلف الذين كانت هممتهم من الدنيا في أخذ القوت والبلغة، وتأخير شهواتهم إلى الآخرة».

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا عبدان): مراراً<sup>(٢)</sup> أن اسمه عبد الله بن عثمان بن جبلة بن أبي رواد، وأن عبدان لقب. وأبو حمزة تقدم مراراً أنه بالحاء المهملة، وبالزاي، وأنه محمد بن ميمون السكري، وتقدم مترجماً، وإنما قيل له السكري لحلاوة كلامه، لا لأنه يبيع السكر، ولم يكن يباعه. والأعمش؛ سليمان بن مهران. وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي. وعبيدة؛ بفتح العين، وكسر الموحدة، وهو ابن عمرو السلماني تقدم. وعبد الله هو ابن مسعود بن غافل الهذلي.

قوله: (خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي): تقدم الكلام عليه في أول فضائل الصحابة.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مُوسَى): تقدم أن هذا هو البلخي، السخيتاني، خت<sup>(٤)</sup> بفتح الحاء المعجمة، وتشديد المثناة فوق، تقدم مترجماً. ووكيع: هو ابن الجراح أحد الأعلام. وإسماعيل: هو ابن أبي خالد. وقيس: هو ابن أبي حازم. وخباب

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن نصه: حدثنا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يحيى من بعدهم قوم تسبق شهداتهم أيمانهم وأيمانهم شهداتهم والحديث أخرجه البخاري، كتاب (الرقاق) باب (ما يُحَدَّرُ من زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَالتَّنَافُسِ فِيهَا)، (٢٣٦٢/٥)(٦٠٦٥).

(٢) هكذا في المخطوط، من غير [تقدم] قبلها على عادته!

(٣) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن نصه: حدثني يحيى بن موسى حدثنا وكيع حدثنا إسماعيل عن قيس قال سمعت خباباً وقد اکتوى يومئذ سبعا في بطنه وقال لولا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا أن ندعو بالموت لدعوت بالموت إن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم مضوا ولم تنقضهم الدنيا بشيء وإنما أصبنا من الدنيا ما لا نجد له موضعاً إلا التراب. والحديث أخرجه البخاري، كتاب (الرقاق) باب (ما يُحَدَّرُ من زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَالتَّنَافُسِ فِيهَا)، (٢٣٦٢/٥)(٦٠٦٦).

(٤) هو لقب له كناه السراج، وقيل: هو لقب أبيه. ينظر: فتح الباب في الكنى والألقاب (ص: ٣٤٨)، ونزهة الألباب في الألقاب (٢٣٣/١)، وما ذكر بأنه لقب لأبيه فهو خطأ إن صح ما ذكره ابن حجر في تهذيب التهذيب (٢٥٤/١) عن سبب تسميته بذلك فقال: ولقب يحيى بخت لأنها كلمة كانت تجري على لسانه. اهـ. وكذلك ذكر السخاوي في فتح المغيث (٢١٩/٤).

تقدم مراراً؛ أنه بفتح الخاء المعجمة، وتشديد الموحدة، وبعد الألف موحدة أخرى، وهو ابن الأرت بالثناة المشددة.

قوله: (وَقَدْ اَكْتَوَى يَوْمَئِذٍ سَبْعًا): تقدم الكلام على الكي، والجمع بين الأحاديث التي وردت فيه، وأنها أربعة أنواع في الطب، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

قوله<sup>(٢)</sup>: (ثَنَا يَحْيَى): هذا هو يحيى بن سعيد القطان، شيخ الحفاظ. وإسماعيل: هو ابن أبي خالد. وقيس: هو ابن أبي حازم. وخبَّاب، تقدموا كلهم أعلاه.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ): تَقَدَّمَ مِرَاراً أنه بفتح الكاف، وكسر المثناة. وسفيان بعده هو الثوري فيما يظهر.

وبيانه: أن الحفاظ عبد الغني في الكمال<sup>(٤)</sup> ذكر في مشايخ محمد بن كثير الثوري، ولم يذكر ابن عيينة. وأما الذهبي في تذهيبه<sup>(٥)</sup>؛ فإنه قال في ترجمة محمد بن

(١) قال ابن القيم في زاد المعاد (٤/٥٨): تضمنت أحاديث الكي أربعة أنواع أحدها: فعله، والثاني: عدم محبته له، والثالث: البناء على من تركه، والرابع: النهي عنه، ولا تعارض بينها بحمد الله تعالى، فإن فعله يدل على جوازها، وعدم محبته له لا يدل على المنع منه، وأما البناء على تاركه فيدل على أن تركه أولى وأفضل، وأما النهي عنه فعلى سبيل الاختيار والكراهة أو عن النوع الذي لا يحتاج إليه بل يفعل خوفاً من حدوث الداء، والله أعلم.

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن نصه: حدثني محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن إسماعيل قال حدثني قيس قال أتيت خبَّاباً وهو يبني حائطاً له فقال إن أصحابنا الذين مضوا لم تنقصهم الدنيا شيئاً وإنما أصبنا من بعدهم شيئاً لا نجد له موضعاً إلا التراب. والحديث أخرجه البخاري، كتاب (الرقاق) باب (ما يُحَدَّرُ من زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَالتَّنَافُسِ فِيهَا)، (٥/٢٣٦٣)(٦٠٦٧).

(٣) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا محمد بن كثير عن سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن خبَّاب رضي الله عنه قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قصبة. والحديث أخرجه البخاري، كتاب (الرقاق) باب (ما يُحَدَّرُ من زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَالتَّنَافُسِ فِيهَا)، (٥/٢٣٦٣)(٦٠٦٨).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال للمزي (٢٦/٣٣٥).

(٥) (٨/٢٦٥).

كثير؛ إنه سمع من فلان وفلان وسفيان وأطلق، فحملتُ المطلقَ على المقيد، والله أعلم.  
وقد تقدم مثله. وأما إسماعيل فقد روى عنه السفينان.  
وإسماعيل تقدم أعلاه، وكذا قيس وكذا خباب.  
قوله: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ): تقدم ضبطه أعلاه. وسفيان تقدم أعلاه أنه الثوري.  
والأعمش سليمان بن مهران. وأبو وائل شقيق بن سلمة. وخباب تقدم أعلاه.

## باب قول الله تعالى:

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِاللَّهِ الْغُرُورُ ﴿٥﴾﴾  
 إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴿١﴾

قوله (٢): (نَنَا شَيْبَانُ): هو ابن عبدالرحمن النحوي، تقدم مراراً، ومرة مترجماً، وأنه منسوب إلى القبيلة لا إلى صناعة النحو؛ قاله ابن الأثير في لبابه (٣). وقد قدمت غير مرة أن ابن أبي داود (٤)، وغيره قالوا: إن المنسوب إلى القبيلة يزيد بن أبي سعيد، لا شيبان النحوي هذا. انتهى (٥).

و(يحيى) بعده: هو ابن أبي كثير. و(محمد بن إبراهيم القرشي): هو التيمي. و(ابن أبان): هو حمران بن أبان، وكذا هو مسمى في نسخة. ويقال فيه: ابن أباد. يقال: ابن أبي خالد بن عبد عمرو بن عقيل بن عامر النمري، من النمر بن قاسط، من

(١) [فاطر: ٥، ٦].

(٢) هنا يبدأ المصنف في شرح باب جديد، باب (قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِاللَّهِ الْغُرُورُ ﴿٥﴾﴾ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴿١﴾ [فاطر: ٥، ٦].

وفيه حديث واحد، هو: حدثنا سعد بن حفص حدثنا شيبان عن يحيى عن محمد بن إبراهيم القرشي قال أخبرني معاذ بن عبد الرحمن أن بن أبان أخبره قال أتيت عثمان بن عفان بطهور وهو جالس على المقاعد فتوضأ فأحسن الوضوء ثم قال رأيت النبي ﷺ يتوضأ وهو في هذا المجلس فأحسن الوضوء ثم قال من توضأ مثل هذا الوضوء ثم أتى المسجد فركع ركعتين ثم جلس غفر له ما تقدم من ذنبه قال وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تغتروا. والحديث أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب قول الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ... الآية﴾، (٥/٢٣٦٣) (٦٠٦٩).

(٣) اللباب في تهذيب الأنساب (٣/٣٠١).

(٤) ذكر الخطيب البغدادي بسند صحيح إليه هذا الخبر بمعناه في تاريخه (١٠/٣٧٤)، وبسنده ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢١/٩٦).

(٥) ينظر: الأنساب المتفقة (ص: ١٥٩-١٦٠)، الأنساب (٥/٤٦٩).

سبي عين النمر، كان للمسيب بن نَجَبَة، فابتاعه منه عثمان بن عفان وأعتقه، أدرك أبا بكر، وروى عن عثمان ومعاوية، ثقة، ذكره ابن سعد في الطبقات<sup>(١)</sup> فقال: لم أرهم يحتجون به. وقد أورده (خ) في الضعفاء<sup>(٢)</sup>، لكن لم يأت فيه ما يلينه قط، ترجمته معروفة، وقد ذكره الذهبي في الميزان<sup>(٣)</sup>، أخرج له (ع)، توفي بعد سنة خمس وسبعين.

تنبية: جاء في بعض النسخ: (أن أبان أخيره) بسقوط (ابن)، والصواب إثبات (ابن).

قوله: (بَطْهُور): تقدم مراراً أنه بفتح الطاء: الماء. وأنه يجوز فيه الضم أيضاً. وكذا تقدم المَقَاعِد. وكذا فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، أنه بضم الواو، ويجوز فتحها<sup>(٤)</sup>.

قوله: (عُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ): تقدم الكلام عليه، والله أعلم<sup>(٥)</sup>.

(١) الطبقات الكبرى (٢٨٣/٥).

(٢) التاريخ الكبير (٨٠/٣).

(٣) (٦٠٤/١).

(٤) الوُضُوءُ بِضَمِّ الواوِ وَهُوَ الْفِعْلُ وَبِفَتْحِهَا الماء، وقيل بفتحهما، وحكي ضمه وَهُوَ شَاذٌ وَالْمَشْهُورُ الْأَوَّلُ. تحرير ألفاظ التنبية (ص: ٣٤)، وينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص: ٤١٩-٤٢٠)، والمغرب (ص: ٤٨٨).

(٥) قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٥٠٢/٢): وقد اختلف الناس في مسألتين:

إحداهما: هل تُكْفَرُ الأعمالُ الصالحةُ الكبائرُ والصغائرُ أم لا تكفر سوى الصغائر؟ فمنهم من قال: لا تُكفر سوى الصغائر، وقد روي هذا عن عطاء وغيره من السلف في الوضوء أنه يُكفر الصغائر، وقال سلمان الفارسي في الوضوء: إنه يكفر الجراحات الصغار، والمشى إلى المسجد يُكفر أكبر من ذلك، والصلاة تكفر أكبر من ذلك. خرجه محمد بن نصر المروزي - تعظيم قدر الصلاة (ص: ٩٩) -.

وأما الكبائر، فلا بد لها من التوبة؛ لأن الله أمر العباد بالتوبة، وجعل من لم يتب ظالماً، وانفتحت الأمة على أن التوبة فرض، والفرائض لا تؤدي إلا بنية وقصد، ولو كانت الكبائر تقع مكفرة بالوضوء والصلاة، وأداء بقية أركان الإسلام، لم يُحتج إلى التوبة، وهذا باطل بالإجماع.

وأيضا فلو كُفرت الكبائر بفعل الفرائض لم يبق لأحد ذنب يدخل به النار إذا أتى بالفرائض، وهذا يشبه قول المرجئة وهو باطل، هذا ما ذكره ابن عبد البر في كتابه " التمهيد " (٤٤/٤) وحكى إجماع المسلمين على ذلك، واستدل عليه

بأحاديث وقد حكى ابن عطية في " تفسيره " (٢١٣/٣) في معنى هذا الحديث قولين: أحدهما - وحكاها عن جمهور أهل السنة -: أن اجتناب الكبائر شرط لتكفير هذه الفرائض للصغائر، فإن لم تُجتنب، لم تُكفر هذه الفرائض شيئاً بالكلية.

والثاني: أنها تُكفر الصغائر مطلقاً، ولا تُكفر الكبائر وإن وجدت، لكن بشرط التوبة من الصغائر، وعدم الإصرار عليها، ورجح هذا القول، وحكاها عن الحذاق.

وقوله: بشرط التوبة من الصغائر، وعدم الإصرار عليها، مراده أنه إذا أصرَّ عليها، صارت كبيرةً، فلم تكفرها الأعمال. والقول الأول الذي حكاها غريب، مع أنه قد حُكي عن أبي بكر عبد العزيز بن جعفر من أصحابنا مثله. ثم ذكر أحاديثنا ثم قال بعدها: وذهب قومٌ من أهل الحديث وغيرهم إلى أن هذه الأعمال تُكفر الكبائر، ومنهم: ابن حزم الظاهري، وإياه عن ابن عبد البر في كتاب " التمهيد " بالردِّ عليه وقال: قد كنت أرغبُ بنفسي عن الكلام في هذا الباب، لولا قول ذلك القائل، وحشيتُ أن يعترَّب به جاهلٌ، فينهمك في الموبقات، أتكالاً على أنها تكفرها الصلوات دون الندم والاستغفار والتوبة، والله نسأله العصمة والتوفيق.

قلت: وقد وقع مثل هذا في كلام طائفة من أهل الحديث في الوضوء ونحوه، ووقع مثله في كلام ابن المنذر في قيام ليلة القدر، قال: يُرجى لمن قامها أن يغفر له جميع ذنوبه صغيرها وكبيرها. فإن كان مرادهم أن من أتى بفرائض الإسلام وهو مُصرٌّ على الكبائر تغفر له الكبائر قطعاً، فهذا باطل قطعاً، يُعلم بالضرورة من الدين بطلانه، وهذا أظهر من أن يحتاج إلى بيان، وإن أراد هذا القائل أن من ترك الإصرار على الكبائر، وحافظ على الفرائض من غير توبة ولا ندم على ما سلف منه، كُفرت ذنوبه كلها بذلك، واستدل بظاهر قوله: ﴿إِنْ تَحْتَبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ تُكْفَرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلُكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾. وقال: السيئات تشمل الكبائر والصغائر، فكما أن الصغائر تُكفر باجتناب الكبائر من غير قصد ولا نية، فكذلك الكبائر، وقد يستدل لذلك بأن الله وعد المؤمنين والمتقين بالمغفرة وتكفير السيئات، وهذا مذكور في غير موضع من القرآن، وقد صار هذا من المتقين، فإنه فعل الفرائض، واجتناب الكبائر، واجتناب الكبائر لا يحتاج إلى نية وقصد، فهذا القول يمكن أن يُقال في الجملة.

والصحيح قول الجمهور: إن الكبائر لا تُكفر بدون التوبة؛ لأن التوبة فرض على العباد... ثم أخذ يستدل على ما رجحه.

وقال العراقي في طرح التثريب (٢٦٦/٢): ظاهر الحديث مغفرة ما تقدم من الذنوب، سواء فيه الصغائر، والكبائر، وقد خص العلماء هذا وأشباهه بتكفير الصغائر فقط، وقالوا: إنما يكفر الكبائر التوبة. وكأنهم لما رأوا التقييد في بعض ذلك بالصغائر، حملوا ما أطلق في غيرها عليها، كالحديث الصحيح: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات لما بينهن، ما اجتنبت الكبائر»، والله أعلم. وبنحو ذلك قال العيني في عمدة القاري (٢٣٤/١)، وزاد: وقال بعض العلماء: ويرجى أن يخفف بعض الكبيرة أو الكبائر. اهـ. ولعله قصد الباجي كما ذكره المباركفوري في مرقاة المصابيح (٣٠٤/٨)، في معرض نقله لكلام ابن عبد البر في المسألة. فقد شنع ابن عبد البر في التمهيد (٤٤/٤) على من قال: إن مثل هذه الحسنات تكفر الكبائر فليراجع هناك لمن أراد.

## باب: ذهاب الصالحين، ويقال الذهاب المطر.

قوله (١): (باب ذهاب الصالحين): هو بفتح الذال المعجمة، وهذا ظاهر. ذَهَبَ كَمَنَعَ، ذَهَاباً وَذَهُوباً وَمَذْهَباً فَهُوَ ذَاهِبٌ، وَذَهُوبٌ سَارٌ أَوْ مَرٌّ (٢). وفي بعض النسخ: (ويقال الذهاب المطر). الذهاب الثاني بكسر الذال المعجمة؛ في أصلنا بالقلم. اعلم أن الذهبية بكسر الذال المعجمة المطرة، كذا في الصحاح (٣). والجمع الذهاب بكسرها أيضاً.

قوله (٤): (٢/٣٤٤/أ): (ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ): تقدم مراراً أنه الواضح بن عبد الله. وبيان هو ابن بشر المؤدب. وقيس بن أبي حازم تقدم مراراً أنه بالحاء المهملة. ومرداس الأسلمي تقدم مترجماً؛ وأنه مرداس بن مالك الأسلمي، شهد بيعة الرضوان.

قوله: (الأوّل فالأوّل): هما مرفوعان، ورفعهما معروف (٥).

قوله: (وَيَبْقَى حُفَالَةٌ (٦) كَحُفَالَةِ الشَّعِيرِ): قال بعد ذلك: قال أبو عبد الله - يعني يعني البخاري - : حُفَالَةٌ وَحُثَالَةٌ (١) كَذَا فِي بَعْضِ النُّسخ. والحفالة بضم الحاء المهملة،

(١) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد، باب (ذَهَابِ الصَّالِحِينَ وَيُقَالُ الذَّهَابُ الْمَطْرُ). صحيح البخاري: (٥/٢٣٦٣).

(٢) هذا نص كلام الفيروز آبادي في قاموسه (١/٦٩).

(٣) (١/١٣٠).

(٤) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن نصه: حدثني يحيى بن حماد حدثنا أبو عوانة عن بيان عن قيس بن أبي حازم عن مرداس الأسلمي قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ وَيَبْقَى حُفَالَةٌ كَحُفَالَةِ الشَّعِيرِ أَوْ التَّمْرِ لَا يُبَالِيهِمُ اللَّهُ بِالَّةَ» قال أبو عبد الله: يُقَالُ: حُفَالَةٌ وَحُثَالَةٌ. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب ذهاب الصالحين، (٥/٢٣٦٤) (٦٠٧٠).

(٥) الرفع على البدلية، والثانية معطوفة عليها.

(٦) الحفالة: بمعنى الحثالة، وهي: ما يسقط من قشر الشعير والأرز والتمر، وكل ذي قشارة إذا نقي. وحثالة الدهن: ثفلة، فكأنه الرديء من كل شيء، وأحثلت الصبي، إذا أسأت غذاءه. ينظر: الصحاح (٤/١٦٦٦)، والنهية في غريب الحديث (١/٣٣٩).

المهملة، وتخفيف الفاء. وكذا الحثالة، وكذا الخشارة<sup>(٢)</sup> بضم الحاء المهملة في الأولى، وبضم الحاء؛ وبالشين المعجمتين المخففة في الثانية: الرُدْالة.

قوله: (لا يُبَالِيهِمُ اللهُ بِأَلَّةٍ): قال الجوهري: وقولهم لا أباليه أي: لا أكثرث له. وإذا قالوا: لم أبُل، حذفوا الألف تخفيفاً؛ لكثرة الاستعمال، كما حذفوا الياء من قولهم: لا أدُر. وكذلك يفعلون في المصدر؛ فيقولون: ما أباليه بألَّة، والأصل بالية، مثل عافاه الله عافية، حذفوا الياء منها بناء على قولهم أبُل .. (٣) إلى آخر كلامه. وكذا قال شيخنا<sup>(٤)</sup>.

قال ابن بطال: بالة مصدر<sup>(٥)</sup>. وقال الشيخ أبو الحسن: سمعته بالة في الوقف، ولا أدري كيف هو في الأدراج .. إلى آخر كلامه.

=

(١) ينظر الهامش السابق.

(٢) الخشارة بمعنى الحثالة كما تقدم قريباً، وهي: الرديء من كل شيء. ينظر: النهاية مادة [خشر] (٣٣/٢)،  
والصاحح مادة [خشر] (٦٤٥/٢).

(٣) ينظر: الصحاح (٢٢٨٥/٦).

(٤) ابن الملقن في التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٣٠/٢٩).

(٥) شرح ابن بطال (١٥٨/١٠).

## باب: ما يُتَّقَى من فِتْنَةِ الْمَالِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾<sup>(١)</sup>.

قوله<sup>(٢)</sup>: (باب مَا يُتَّقَى مِنْ فِتْنَةِ الْمَالِ): يُتَّقَى مبني لما لم يسم فاعله.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يُوسُفَ<sup>(٤)</sup>) هذا هو يحيى بن يوسف بن أبي كريمة

الزامن<sup>(٥)</sup>، أبو يوسف. ويقال: أبو زكريا الخراساني، نزيل بغداد. عن شريك، وأبي

المليح الرقي، وأبي الأحوص، وضمام بن إسماعيل، وابن عيينة، وخلق. وعنه (خ)،

والذهلي، وأحمد بن أبي خيثمة، وآخرون. وثقه أبو زرعة، وقال: هو من قرية يقال لها

زَم<sup>(٦)</sup>. قال البغوي: مات في رجب، سنة خمس وعشرين ومائتين. وقال ابن قانع:

سنة ست. أخرج له (خ، ق).

(١) [سورة التغابن: ١٥].

(٢) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد، باب (ما يُتَّقَى من فِتْنَةِ الْمَالِ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾). صحيح البخاري: (٥ / ٢٣٦٤).

(٣) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن نصه: حدثني يحيى بن يوسف أخبرنا أبو بكر عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تَعَسَّ عبدُ الدِّينَارِ والدَّرْهَمِ وَالْقَطِيفَةَ وَالْحَمِيصَةَ انْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب ما يُتَّقَى من فِتْنَةِ الْمَالِ، (٥ / ٢٣٦٤) (٦٠٧١).

(٤) ترجمته في: الجرح والتعديل (٩ / ٢٠٠) الثقات (٩ / ٢٦٢)، والتعديل والتجريح (٣ / ١٢٢٤)، وتهذيب الكمال (٣٢ / ٦٠).

(٥) كذا في المخطوط، والصواب: «الزَّمِي» نسبة إلى زم. ينظر: التعديل والتجريح للباقي (٣ / ١٢٢٤)، وتهذيب الكمال (٣٢ / ٦٠)، وينظر في نسبه كتاب الأنساب للسمعاني (٦ / ٣٢١).

(٦) زم - بفتح الزاي وتشديد الميم: قرية بخراسان على نهر بلخ. ينظر: «اللباب في تهذيب الأنساب» (٢ / ٧٦).

و(أبو بكر) بعده هو ابن عياش. و(أبو حصين) بفتح الحاء، وكسر الصاد، المهملتين، تقدم مراراً أن الأسماء بالضم، والكني بالفتح، واسم هذا عثمان بن عاصم. و(أبو صالح) ذكوان السمان.

قوله: (تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ): تقدم الكلام على تَعَسَّ وأنه بفتح العين؛ قاله في الصحاح<sup>(١)</sup>. وفي النهاية ذكره، ثم قال: وقد تفتح العين<sup>(٢)</sup>، فهو بالكسر والفتح<sup>(٣)</sup> وقد تقدم أن معناه هَلَكَ، وقيل: عَثَرَ، وقيل: سَقَطَ، وقيل: خَرَّ على وجهه خاصة، وقيل: لَزِمَهُ الشَّرُّ، وقيل: بَعُدَ<sup>(٤)</sup>. وكذا تقدم القطيفة<sup>(٥)</sup>، والخميصة<sup>(٦)</sup>، ما هما. و(أُعْطِيَ): مبني لما لم يسم فاعله. وكذا: (إِنْ لَمْ يُعْطَ)، مبني أيضاً لما لم يسم فاعله. وتقدم معناه في الجهاد من كلام ابن بطال<sup>(٧)</sup>.

(١) (٩١٠/٣).

(٢) (١٩٠/١).

(٣) هذا فَهْمُهُ من كلام صاحب النهاية، فابن الأثير لم يصرح بكسر العين، وهو فهم واضح.

(٤) انتهى المصنف هنا من شرح كلمة «تعس»، ونقل بعض ما قاله أهل اللغة في معناها، دون أن يعرج على معنى قول من أوتي جوامع الكلم صلى الله عليه وسلم: «عبد الدينار» مع أن المدار عليه، والمعنى: أن هذا مجاز عن حرصه عليه وتحمل الذلة لأجله، أي: طلب ذلك قد استعبده وصار عمله كله في طلبه كالعبادة له. ينظر: عمدة القاري (١٧١/١٤).

(٥) القطيفة - بفتح فكسر: كساء ونحوه له أهداب. والجمع: قطف وقطائف. معجم لغة الفقهاء (٣٦٧/١).

(٦) الخميصة.

(٦) الخميصة: كساء أسود مربع له علمان، فإن لم يكن معلماً فليس بخميصة. الصحاح (١٠٣٨/٣).

(٧) شرح ابن بطال (٨٢/٥-٨٣).

قوله (١): (حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ): تقدم مراراً، أنه الضحاک بن مخلد النبیل. و(ابن جریج): تقدم مراراً، أنه عبد الملك بن عبدالعزيز بن جریج. و(عطاء): هو ابن أبي رباح. بفتح الراء وبالموحدة.

---

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا أبو عاصمٍ عن بن جريجٍ عن عطاءٍ قال سمعت بن عباسٍ رضي الله عنهما يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لو كان لابن آدمَ وادِيَانِ من مَالٍ لَابْتَغَى ثَالِثًا وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ بَنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ وَيَتُوبُ اللهُ عَلَى مَنْ تَابَ. أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب ما يُتَّقَى من فِتْنَةِ الْمَالِ. (٥/ ٢٣٦٤)(٦٠٧٢).

## باب: ما يتقى من فتنة المال.

قوله<sup>(١)</sup>: (حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَنَا مَخْلَدٌ): مُحَمَّدٌ هذا تقدم أن الجياني قال: نسبه شيوخنا محمد بن سلام. قال: وقد نسبه البخاري كذلك في مواضع من آخر الكتاب. انتهى<sup>(٢)</sup>. والمزي لم ينسبه<sup>(٣)</sup>. و(مخلد) هو بفتح الميم، وإسكان الخاء، وهو: ابن يزيد. و(ابن جريج): عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج. و(عطاء) هو ابن أبي رباح. قوله: (لَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ..). آخره: قال ابن عباس: فلا أدري أهو من القرآن أم لا. هذا الذي لم يدر ابن عباس أقرآن هو أم لا سيأتي قريباً.

عن (أبي): هو ابن كعب<sup>(٤)</sup>: «كُنَّا نَرَى هَذَا مِنَ الْقُرْآنِ حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿أَلْهَكُمُ التَّكَاثُرُ﴾<sup>(٥)</sup>» يعني فعلمنا أنه ليس من القرآن، هذا ظاهر كلامه. واعلم أن هذا كان قرآناً، ونُسخت تلاوته. فإن قيل: في أي سورة كان هذا؟ وقد سئلت عنه.

والجواب: أنه كان في سورة ﴿لَمْ يَكُنْ﴾. كذا جاء في مسند الإمام أحمد بن محمد بن حنبل، من غير طريق<sup>(١)</sup>. وسيأتي أيضاً أنه في (ت)<sup>(٢)</sup>. ويأتي أنها كانت في (يونس).

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني مُحَمَّدٌ أخبرنا مَخْلَدٌ أخبرنا بن جُرَيْجٍ قال سمعت عَطَاءً يقول: سمعت بن عَبَّاسٍ يقول: سمعت رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: لو أن لابن آدَمَ مِثْلَ وَادٍ مَالًا لَأَحَبَّ أَنْ لَهُ إِلَيْهِ مِثْلَهُ وَلَا يَمْلَأُ عَيْنَ بَنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَلَا أُدْرِي مِنَ الْقُرْآنِ هُوَ أَمْ لَا قَالَ وَسَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ ذَلِكَ عَلَى الْمَنْبَرِ. أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب (ما يتقى من فتنة المال). (٥/٢٣٦٤)(٦٠٧٣).

(٢) تقييد المهمل وتمييز المشكل (ص: ٥٠٢).

(٣) تحفة الأشراف (٥/٨٨)(٥٩١٨).

(٤) قول أبي هذا هو ضمن حديث يأتي لاحقاً لكنه قدّمه لعلاقته بقول ابن عباس رضي الله عنه في هذا الحديث. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب ما يتقى من فتنة المال، (٥/٢٣٦٥)(٦٠٧٥).

(٥) [سورة التكاثر: ١].

فأما إثبات كونه قرآناً، ففي مسند أحمد أحاديث تشهد لذلك. منها: عن زيد بن أرقم قال: «لقد كنا نقرأ على عهد رسول الله ﷺ: «لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ، مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ»<sup>(٣)</sup>. ومنها: عن عائشة رضي الله عنها، أنه عليه السلام كان إذا دخل البيت تمثل: «لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ، لَا بَتَّعَى وَادِيَا ثَالِثًا. وَلَا يَمَلَأُ فَمَهُ إِلَّا التُّرَابُ. وَمَا جَعَلْنَا الْمَالَ إِلَّا لِإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ. وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ»<sup>(٤)</sup>. ومنها: عن أبي واقد الليثي: كنا نأتي النبي ﷺ إذا أنزل عليه الوحي، فيحدثنا، قال لنا ذات يوم: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: إِنَّا أَنْزَلْنَا الْمَالَ لِإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ. وَلَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ؛ لَأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ ثَانٍ، وَلَوْ كَانَ لَهُ وَادِيَانِ؛ لَأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ إِلَيْهِمَا ثَالِثٌ. وَلَا يَمَلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ. ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ»<sup>(٥)</sup>.

(١) مسند الإمام أحمد (١٢٩/٣٥-١٣٢). والحديث فيه عاصم بن مبدلة قال عنه ابن حجر في التقريب (ص: ٢٨٥): صدوق له أوهام حجة في القراءة وحديثه في الصحيحين مقرون. اهـ. فالسند به حسن. وقد صححه من أهل العلم الحاكم في المستدرک (٢/٢٤٤) فقال: حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وقال الذهبي: صحيح.

وحسنه الترمذي في كتاب المناقب باب مناقب معاذ بن جبل وزيد بن ثابت وأبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنهم. (٥/٦٦٥)، وباب من فضائل أبي بن كعب (٥/٧١١)، وقال: في الأول: هذا حديث حسن صحيح، وفي الثاني: هذا حديث حسن.

وقد حسنه الشيخ الألباني أيضاً.

قلت: لم أر متابعاً لعاصم في زيادة كونها من سورة البينة، فلعل تحسين الأئمة وتصحيح بعضهم لبقية الحديث دون هذه الزيادة، إلا أن الألباني رحمه الله حكم على هذه الزيادة وحدها بالحسن، والله أعلم.

(٢) سنن الترمذي كتاب المناقب، باب مناقب معاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنهم، (٥/٦٦٥)(٣٧٩٣)، وفي كتاب المناقب أيضاً، باب من فضائل أبي بن كعب رضي الله عنه (٥/٧١١).

(٣) مسند الإمام أحمد (٣١/٣٢). والحديث إسناده صحيح.

(٤) السابق (٣٢١/٤٠). وإسناده صحيح أيضاً.

(٥) مسند الإمام أحمد (٢٣٧/٣٦). والحديث إسناده حسن من أجل هشام بن سعد المدني، قال عنه ابن حجر في التقريب (ص: ٥٧٢): صدوق له أوهام ورمي بالتنشيع. قال ابن أبي حاتم في العلل (٢/٤١٣): روى هذا الحديث ابن أبي فديك، عن ربيعة بن عثمان، عن زيد بن أسلم، عن أبي مرواح، عن أبي واقد، عن النبي ﷺ، وحديث هشام أشبهه.

وأما تعيين السورة، فروى الترمذي في جامعه، في المناقب، في فضل أبي بن كعب، من حديث زر بن حبيش عنه<sup>(١)</sup>. ورواه مطولاً أحمد من غير طريق، بسنده إلى أبي بن كعب، - باختلاف بعض الشيء - قال: إن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ. فَقَرَأَ عَلَيَّ: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾<sup>(٢)</sup>، قَالَ فَقَرَأَ فِيهَا: وَلَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ سَأَلَ وَادِيًا مِنْ مَالٍ فَأُعْطِيَهُ، لَسَأَلَ ثَانِيًا. وَلَوْ سَأَلَهُ ثَانِيًا فَأُعْطِيَهُ، سَأَلَهُ ثَالِثًا. وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ. وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ. وَإِنْ كَانَ الدِّينُ عِنْدَ اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةَ غَيْرَ الْمُشْرِكَةِ، وَلَا الْيَهُودِيَّةَ، وَلَا النَّصْرَانِيَّةَ. وَمَنْ يَفْعَلْ خَيْرًا فَلَنْ يُكْفَرَهُ»<sup>(٣)</sup>. وهو في المستدرک، في أول التفسير بسند صحيح<sup>(٤)</sup>.

فإن قيل: سيأتي قريباً في هذا الحديث<sup>(٥)</sup>، عن أبي بن كعب: «كُنَّا نَرَى هَذَا مِنْ مَنَ الْقُرْآنِ، حَتَّى نَزَلَتْ ﴿الْهَنَكُمُ التَّكَاثُرُ﴾». فبين هذا، وما تقدم عنه من المسند، والمستدرک، تعارض!!

والجواب: أنه يحمل قوله: كنا نرى هذا من القرآن، أي: من القرآن الذي ثبت ولم ينسخ، والله أعلم.

(١) تقدم أنه عند الترمذي (٦٦٥/٥) (٣٧٩٣). وقال: هذا حديث حسن صحيح. وقال الألباني: حسن، وقد بينت قريباً ذلك فليراجع.

(٢) [البينة: ١].

(٣) تقدم أنه في المسند (١٢٩/٣٥ - ١٣٠)، (١٣١/٣٥ - ١٣٢).

(٤) المستدرک كتاب التفسير (٢/٢٤٤). قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال الذهبي: صحيح.

(٥) قول أبي بن كعب هذا قد تقدم بالفعل لا أنه سيأتي؛ فهو في معرض بيانه؛ ولعل هذا من خطأ المصنف في ترتيب الأحاديث؛ فهو قد قدم حديث (٦٠٧٤)، وفيه قول أبي السابق، على حديث ابن الزبير (٦٠٧٤).

فائدة: قال الإمام السهيلي في خبر بئر معونة: وكانت هذه الآية -يعني قوله: لو أن لابن آدم (١)- في سورة يونس بعد قوله: ﴿كَأَن لَّمْ تَعْنِ بِالْأَمْسِ كَذَلِكَ نَفْصِلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَنْفَكِرُونَ﴾ (٢) كذلك قال ابن سلام، انتهى (٣). يعني يحيى بن سلام المغربي (٤). وسأذكر بعض ترجمة يحيى هذا، إن شاء الله تعالى.

(٢/٣٤٤/ب) قوله (٥): (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ): تقدم مراراً أنه الفضل بن دكين، الحافظ. و(عبدالرحمن بن سليمان بن الغسيل) هو بفتح الغين المعجمة، وكسر السين المهملة. وهو عبدالرحمن بن سليمان، بن عبدالله، بن حنظلة، بن أبي عامر، الأنصاري. والغسيل هو: حنظلة. تقدم الكلام عليه، وعلى حنظلة، ولم قيل له الغسيل. و(ابن الزبير): عبدالله بن الزبير بن العوام بن خويلد.

قوله (٦): (عَنْ صَالِحٍ): تقدم مراراً أنه ابن كيسان. و(ابن شهاب) تقدم مراراً أنه أنه محمد بن مسلم الزهري.

(١) هذا من قول السهيلي -فقد قال: أعني قوله: لو أن لابن آدم- لا من إدراج المصنف كما توهمه العبارة في الظاهر.

(٢) [سورة يونس: ٢٤].

(٣) الروض الأنف (٣/٣٨٤).

(٤) يحيى بن سلام بن أبي ثعلبة أبو زكريا البصري، الإمام العلامة نزيل المغرب بأفريقية، كان ثقة، ثبتاً، عالماً بالكتاب والسنة، وله معرفة باللغة العربية، توفي سنة ٢٠٠هـ. ينظر: الكامل في الضعفاء (٧/٢٥٣)، ميزان الاعتدال (٤/٣٨٠-٣٨١)، وغاية النهاية في طبقات القراء (٢/٣٢٥).

(٥) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا أبو نُعَيْمٍ حدثنا عبد الرحمن بن سُلَيْمَانَ بن الغَسِيلِ عن عَبَّاسِ بن سَهْلٍ بن سَعْدٍ قال سمعت بن الزُّبَيْرِ على المَنْبَرِ بِمَكَّةَ في خُطْبَتِهِ يقول يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ لَوْ أَنَّ بَنَ آدَمَ أُعْطِيَ وَادِيًا مَلَأَ مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ ثَانِيًا وَلَوْ أُعْطِيَ ثَانِيًا أَحَبَّ إِلَيْهِ ثَالِثًا وَلَا يَسْتُدُّ جَوْفَ بَنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ وَيَتُوبُ اللهُ عَلَى مَنْ تَابَ. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب ما يُتَّقَى من فِتْنَةِ الْمَالِ، (٥/٢٣٦٥)(٦٠٧٤).

(٦) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا عبد العَرِيزِ بن عبد الله حدثنا إِبْرَاهِيمُ بن سَعْدٍ عن صَالِحِ صَالِحٍ عن بن شِهَابٍ قال أخبرني أَنَسُ بن مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَالَ لَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ وَادِيًا مِنْ ذَهَبٍ

قوله: (وَكُنْ يَمَلًا): هو بهمزة مفتوحة في آخره، وهذا ظاهر.

قوله: (وَقَالَ لَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: ثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ): أما أبو الوليد فقد تقدم مراراً، أنه هشام بن عبد الملك، الطيالسي، الحافظ. وقد تقدم الكلام على ما إذا قال (خ): قال لنا فلان، أنه كحدثنا فلان، غير أن الغالب أخذ ذلك عنه في حال المذاكرة. و(حماد بن سلمة) تقدم أنه أحد الأعلام، وأن البخاري علق له، وروى له (م، ٤)، وتقدم بعض ترجمته.

قوله: (كُنَّا نُرَى هَذَا مِنَ الْقُرْآنِ): تُرى بضم النون، أي: نظن. وفي نسخة نرى بفتحها. وهما في أصلنا مضبوط بهما. وقد تقدم الجمع بين هذا، وبين ما تقدم عن أبي بن كعب، في المسند، والمستدرک، والله أعلم.

=  
أَحَبُّ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَادِيَانِ وَكُنْ يَمَلًا فَاهُ إِلَّا التُّرَابُ وَيَتُوبُ اللهُ عَلَى مَنْ تَابَ وَقَالَ لَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَبِي قَالِ كُنَّا نُرَى هَذَا مِنَ الْقُرْآنِ حَتَّى نَزَلَتْ أَلْهَاكُمْ التَّكَاثُرُ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كتاب الرقاق، باب ما يُتَّقَى مِنْ فِتْنَةِ الْمَالِ، (٥/٢٣٦٥)(٦٠٧٥).

## باب: قول النبي ﷺ: «هذا المال خضرة حلوة».

قوله (١): (بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلُوءَةٌ»): تقدم الكلام قريباً على خضرة حلوة.

قوله: (وَقَالَ عُمَرُ): هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه (٢). وفي الصحابة من اسمه عمر ثمانية وعشرون نفرًا، منهم أربعة غلط، وفيهم واحد الصحيح أنه تابعي (٣).

قوله (٤): (ثَنَا سُفْيَانُ): تقدم مراراً أن سفيان بعد علي بن عبدالله بن المديني، هو ابن عيينة. و(الزهري): محمد بن مسلم. و(سعيد بن المسيب): بفتح ياء أبيه، وكسرها. بخلاف غير أبيه، فإنه لا يجوز فيه إلا الفتح. و(حكيم بن حزام) تقدم مراراً أنه بفتح الحاء، وكسر الكاف. وحزام بكسر الحاء، وبالزاي، وتقدم مترجماً.

(١) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد، باب: (قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلُوءَةٌ»). صحيح البخاري: (٢٣٦٥/٥).

(٢) عزاه ابن حجر في الفتح (٢٥٩/١١)، إلى غرائب مالك للدارقطني، وذكر فيه قصة مجيء مال من المشرق إلى عمر ابن الخطاب رضي الله عنه، وكتاب غرائب مالك مع نفاسته مفقود والله المستعان وقد قام بعض الباحثين بمحاولة جمع ما تفرق في الكتب منه، ولا أعلم أنه خرج.

(٣) ذكر الذهبي في تجريده (٣٩٦/٢)، تسعاً وعشرين ممن اسمه عمر، ستاً منهم حزم بأهم غلط، وواحداً ذكر أنه تابعي أرسل على الصحيح، وفي بعضهم لم يرجح أيضاً. وأظن بأن التجريد مادته هنا، فيحتمل وهم الشارح في الإحصاء، أو ترجيح صحبة بعضهم، والله أعلم.

(٤) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال سمعت الزهري يقول يقول أخبرني عروة وسعيد بن المسيب عن حكيم بن حزام قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم قال هذا المال وربما قال سفيان قال لي يا حكيم إن هذا المال خضرة حلوة فمن أخذه بطيب نفس بورك له فيه ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى. أخرجه البخاري: كتاب (الرفاق)، باب (قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلُوءَةٌ»). (٢٣٦٥/٥) (٦٠٧٦).

قوله: (بِإِشْرَافِ نَفْسٍ): تقدم الكلام عليه، وأنه بالشين المعجمة، في الزكاة.  
وتقدم الكلام على اليد العليا، واليد السفلى.

باب: ما قدّم من ماله فهو خير له.

قوله (١): (حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، ثَنَا أَبِي): تقدم أن أباه كما قال هنا حفص، وهو ابن غياث. وتقدم ضبط غياث. و(الأعمش): سليمان بن مهران. و(إبراهيم التيمي): هو إبراهيم بن يزيد. و(عبد الله): هو ابن مسعود بن غافل.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ التَّمِيمِيُّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّكُمْ مَالٌ وَارِثُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ. قَالَ: «فَإِنْ مَالُهُ مَا قَدَّمَ وَمَالٌ وَارِثُهُ مَا أَخَّرَ». أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب ما قدّم من ماله فهو خير له. (٢٣٦٦/٥)(٦٠٧٧).

## باب: المكثرون هم المقلون

وقول الله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا

وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحِطَّ مَا

صَنَعُوا فِيهَا وَبَدَّلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١﴾.

قوله (٢): (ثَنَا جَرِيرٌ): هذا هو جرير بن عبد الحميد الضبي، القاضي.  
و(عبدالعزیز بن رُفيع): بضم الراء، وفتح الفاء. و(أبو ذر): تقدم الخلاف في اسمه،  
واسم أبيه، وأن الأكثر جُنْدُب بن جُنادة.

(١) [سورة هود: ١٥-١٦].

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا قُتَيْبَةُ بن سَعِيدٍ حدثنا جَرِيرٌ عن عبد العزیز بن رُفيع عن زَيْدِ بن وَهَبٍ عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه قال خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي إِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي وَحَدُهُ وَلَيْسَ مَعَهُ إِنْسَانٌ قَالَ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَمْشِيَ مَعَهُ أَحَدٌ قَالَ فَجَعَلْتُ أَمْشِي فِي ظِلِّ الْقَمَرِ فَالْتَفَتَ فَرَأَنِي فَقَالَ مِنْ هَذَا قُلْتَ أَبُو ذرٍّ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ قَالَ يَا أَبَا ذرٍّ تعال قال فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً فَقَالَ إِنَّ الْمُكْثَرِينَ هُمُ الْمُقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ خَيْرًا فَفَنَفَحَ فِيهِ يَمِينَهُ وَشِمَالَهُ وَبَيْنَ يَدَيْهِ وَوَرَاءَهُ وَعَمِلَ فِيهِ خَيْرًا قَالَ فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً فَقَالَ لِي اجْلِسْ هَا هُنَا قَالَ فَأَجْلَسَنِي فِي قَاعٍ حَوْلَهُ حِجَارَةٌ فَقَالَ لِي اجْلِسْ هَا هُنَا حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكَ قَالَ فَانْطَلَقَ فِي الْحَرَّةِ حَتَّى لَأَ أَرَاهُ فَلَبِثَ عَنِّي فَأَطَالَ اللَّبْثُ ثُمَّ إِنِّي سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُقْبِلٌ وَهُوَ يَقُولُ وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى قَالَ فَلَمَّا جَاءَ لَمْ أَصْبِرْ حَتَّى قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهُ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ مِنْ تُكَلِّمُ فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ مَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَرْجِعُ إِلَيْكَ شَيْئًا قَالَ ذَلِكَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَرَضَ لِي فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ قَالَ بَشِّرْ أُمَّتَكَ أَنَّهُ مِنْ مَاتَ لَأَ يُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ قُلْتُ يَا جَبْرِيلُ وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى قَالَ نَعَمْ قَالَ قُلْتُ وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى قَالَ نَعَمْ وَإِنْ شَرِبَ الْخَمْرَ قَالَ النَّصْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ وَحَدَّثَنَا حَبِيبُ بن أَبِي تَابِتٍ وَالْأَعْمَشُ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بن رُفيعٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بن وَهَبٍ بِهَذَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدِيثُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ مُرْسَلٌ لَأَ يَصِحُّ إِنَّمَا أَرَدْنَا لِلْمَعْرِفَةِ وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ أَبِي ذرٍّ قِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ حَدِيثُ عَطَاءِ بن يَسَارٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ مُرْسَلٌ أَيْضًا لَأَ يَصِحُّ وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ أَبِي ذرٍّ وَقَالَ اضْرَبُوا عَلَى حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ هَذَا إِذَا مَاتَ قَالَ لَأَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عِنْدَ الْمَوْتِ. أخرج البخاري: كتاب الرقاق، باب الْمُكْثَرُونَ هُمُ الْمُقْلُونَ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا...﴾ الآية. (٢٣٦٦/٥) (٦٠٧٨).

قوله: (فِدَاءَكَ): تقدم الكلام عليه<sup>(١)</sup>.

قوله: (فَنَفَحَ): هو بالنون، والفاء، وبالحاء المهملة، المفتوحات. أي: ضَرَبَ يديه فيه بالعطاء. و(النَّفْحُ): الضرب والرمي<sup>(٢)</sup>.

قوله: (فِي قَاعٍ حَوْلَهُ حِجَارَةٌ): القاع، المستوي الواسع من الأرض، وقد يجتمع فيه الماء. وجمعه: قيعان. وقيل: هي أرض فيها رَمْلٌ<sup>(٣)</sup>.

قوله: (فِي الْحَرَّةِ): تقدم ما الحرّة، وأما أرض تركيبها حجارة سود<sup>(٤)</sup>.

قوله: (فَأَطَالَ اللَّبْثَ): هو بفتح اللام، ثم موحدة ساكنة. وهو كسمع. وفي النهاية: يقال: لَبِثَ، يَلْبِثُ، لَبْثًا. بسكون الباء، وقد تُفْتَحُ قليلاً على القياس. وقيل: اللَّبْثُ: [الاسم]<sup>(٥)</sup>، واللَّبْثُ بالضم: المصدر. انتهى<sup>(٦)</sup>. فما في الأصل، يجوز فيه فتح اللام، وضمُّها، مع سكون الباء، والله أعلم.

(١) الفِدَاءُ إذا كسر أوّله يمدُّ ويقصر، وإذا فتح فهو مقصور. يقال: قُمَ فِدَى لكَ أَبِي. ومن العرب من يكسر فِدَاءً للتونين إذا جاور لام الجرّ خاصّةً، فيقول: فِدَاءً لكَ، لأنه نكرة، يريدون به معنى الدعاء. وأنشد الأصمعيّ للنابغة:

مهلاً فِدَاءً لَكَ الْأَقْوَامُ وَمَا أُثْمِرُ مِنْ مَالٍ وَمِنْ وَلَدٍ

ويقال: فِدَاءٌ وفِدَاءَةٌ، إذا أعطى فِدَاءَهُ فأنقذه. وفداه بنفسه. وفداه تَفْدِيَةً، إذا قال له: جُعِلت فِدَاءَكَ. الصحاح (٢٤٥٣/٦).

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث (١٨٨/٥).

(٣) مشارق الأنوار (١٩٧/٢).

(٤) جمهرة اللغة لابن دريد (٩٦/١).

(٥) ما أثبتته من النهاية، وحذفه من الكلام يوهم، وهناك لحق أشير إليه في الحاشية غير أني لم أجده فيها!!

(٦) النهاية في غريب الحديث (٢٢٤/٤).

قوله: (مَنْ تُكَلِّمُ): هو بضم التاء، وكسر اللام المشددة. فعل مضارع، وفاعله ضمير مستتر. أي: أنت. وفي نسخة: (مَنْ تُكَلِّمُ) فعل ماضٍ. يعني: معك.

قوله: (يَرْجِعُ إِلَيْكَ شَيْئًا): يرجع: هو بفتح أوله، وكسر الجيم. وقد تقدم أن رجع متعدّ.

قوله: (قَالَ النَّضْرُ: أَنَا شُعْبَةُ، ثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، وَالْأَعْمَشُ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ بِهَذَا): أما النضر: فهو ابن شمیل، بالصاد المعجمة. وقد تقدم أنه لا يحتاج إلى تقييده، وذلك لأن نصرًا بالصاد المهملة، لا يأتي بالألف واللام، والنضر بالمعجمة لا يأتي إلا بهما. و(حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ): بفتح الحاء المهملة، وكسر الموحدة. و(الأعمش): سليمان بن مهران، أبو محمد الكاهلي، القارئ. و(عبد العزيز بن رُفَيْعٍ): هو بضم الراء، وفتح الفاء.

وتعليق النضر أخرجه (س)، في اليوم واللييلة، عن عبدة بن عبد الرحيم، عن النضر بن شمیل به<sup>(١)</sup>.

قوله: (وَتَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ): هذه الواو إنما أتى بها شعبة، لأنه كان الحديث عنده معطوفاً على ما قبله بالواو، فأداه كذلك، والله أعلم.

قوله: (قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: حَدِيثُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، مُرْسَلٌ لَا يَصِحُّ. إِنَّمَا أَرَدْنَا لِلْمَعْرِفَةِ، وَالصَّحِيحُ: حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ. قِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: حَدِيثُ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ؟ قَالَ: مُرْسَلٌ أَيْضًا، لَا يَصِحُّ. وَالصَّحِيحُ: حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ. وَقَالَ: اضْرِبُوا عَلَيَّ حَدِيثَ أَبِي الدَّرْدَاءِ): هكذا هو في نسخة في هامش أصلنا. وهو في أصلنا الدمشقي ثابت في الأصل.

(١) عمل اليوم واللييلة (ص: ٦٠٠).

قال شيخنا في شرحه: وقال أبو عبدالله: حديث أبي صالح .. إلى آخره، قد أخرجه النسائي، بإسناد صحيح من حديث ابن إسحاق، عن عيسى<sup>(١)</sup> بن مالك، عن زيد<sup>(٢)</sup>، عن أبي الدرداء<sup>(٣)</sup>(٤).

وكما قال شيخنا: أخرجه النسائي في اليوم واللييلة<sup>(٥)</sup>.

قال شيخنا: ولما ذكر الدارقطني رواية الحسن، وعيسى، مع رواية من رواه عن أبي ذر، قال: يشبه أن يكون القولان صحيحين<sup>(٦)</sup>.

وحديث عطاء بن يسار مرسل، قد أخرجه الطبراني<sup>(٧)</sup> بإسناد جيد، مصرحاً بسماعه منه. أخبرني أبو الدرداء أنه.. فذكره<sup>(٨)</sup>. انتهى<sup>(٩)</sup>. وقد رأيت أن البخاري قال: سمع من ابن مسعود<sup>(١٠)</sup>، وابن مسعود توفي سنة (٣٢)(١)، وكذا أبو

(١) في مطبوع السنن الكبرى: عن عيسى بن عبدالله بن مالك.

(٢) هو زيد بن وهب الجهني.

(٣) السنن الكبرى للنسائي (٤١٣/٩).

(٤) التوضيح (٤٤٥/٢٩).

(٥) عمل اليوم واللييلة (ص: ٦٠١).

(٦) العلل للدارقطني (٢٤١/٦).

(٧) أظنه قصد الطبري، وسيأتي في الهامش الذي بعده بيان ذلك، إن شاء الله تعالى.

(٨) لم أجد في مظانه من كتب الطبراني، كمعاجم الطبراني الثلاث، ولا كتاب الدعاء، ولا الأحاديث الطوال، ولا غيرها، كالأوائل، وفضائل الرمي وتعليمه، وغير ذلك مما توفر بين يدي، وإنما وجدته عند الطبري في تفسيره فذكر بسنده إلى عطاء بن يسار قال: أخبرني أبو الدرداء، (٢٣٧/٢٢)، ولا أخاله إلا سبق قلم من المؤلف، والله أعلم.

(٩) التوضيح (٤٤٥/٢٩).

(١٠) إنما ذكر البخاري ذلك في تاريخه (٤٦١/٦) بصيغة التمريض، فقال في ترجمته: سمع أبا سعيد، وأبا هريرة رضي الله عنهما، ويقال: ابن مسعود، وابن عمر رضي الله عنهما. فالبخاري دقيق العبارة كما هو معلوم، وليست هذه الصيغة دليل إثبات البخاري لذلك، وإن جزم غير واحد بأن البخاري أثبت سماعه كالمزني في تهذيب الكمال (١٢٥/٢٠-١٢٧)، والنووي في تهذيب الأسماء واللغات (ص: ٤٧٠).

الدرداء<sup>(٢)</sup>. وقد ذكروا في ترجمته بأنه روى عن أبي ذر، وأبي الدرداء. وأبو ذر أيضاً توفي سنة (٣٢) (٣). وذكروا في وفاة عطاء ابن يسار، أنه توفي سنة (٩٧)، وقال الفلاس وجماعة: توفي سنة (١٠٣)، وهو ابن أربع وثمانين سنة<sup>(٤)</sup>. وحديث عطاء عن أبي الدرداء، أخرجه (س) في التفسير، عن علي بن حجر، عن إسماعيل بن جعفر، عن محمد بن أبي حرملة، عن [عطاء بن يسار، عن<sup>(٥)</sup> أبي الدرداء، فذكره<sup>(٦)</sup>].

=  
وفي الجرح والتعديل (٣٣٨/٦) أنه لم يسمع من ابن مسعود. والذي ذكر بأنه سمع منه هو أبو داود، كما نقله عنه الذهبي في السير (٥/٨)، وفي تذكرة الحفاظ (٧٠/١). وكذلك قال ابن سعد في طبقاته (١٧٣/٥): أنه سمع منه. وأما ابن معين ففي تاريخ ابن معين للدوري (٨٠/٣) قال: سمعت يحيى يقول: يقولون: إن عطاء بن يسار، قد دخل على ابن مسعود.

(١) ينظر: الوفيات لابن قنفذ، العشرة الرابعة من المائة الأولى (ص: ٥٢)، والوفاي بالوفيات (٣٢٤/١٧) - (٣٢٦).

(٢) ذكر ابن عبد البر في الاستيعاب (١٦٤٦/٤) الاختلاف في سنة وفاته، وصحح أنه توفي في خلافة عثمان رضي الله عنه يعني قبل سنة (٣٥هـ). وحدد البخاري في تاريخه الأوسط (٤٦٧/١-٤٦٨) سنة وفاته، فروى بسنده عن ابن عياش قال: مات كعب، وأبو الدرداء، في خلافة عثمان، لسنة بقيت، ونقل الربيعي (٣٩٧هـ) في كتابه، تاريخ مولد العلماء ووفياتهم، عن غير واحد من أهل العلم، أنه توفي سنة اثنتين وثلاثين، وكذلك كانت وفاة أبي ذر، وابن مسعود في السنة ذاتها (١١٨-١٢١). وانظر: الطبقات لابن سعد (٣٩٣/٧)، الإصابة (ت/٦١٢١-٧٤٧/٤)، وإسعاف المبطل برجال الموطأ (ص: ٢٣).

(٣) ينظر: الاستيعاب لابن عبد البر (١٦٥٥/٤)، والوفيات لابن قنفذ (ص: ٥١)، وتاريخ مولد العلماء ووفياتهم (١١٩-١٢١)، وأسد الغابة (٤٤٢/١).

(٤) ينظر: تاريخ دمشق لابن عساكر، فقد استوفى الأقوال وقائلها في سنة وفاته بسنده (٤٥٤/٤٠).

(٥) سقط عطاء بن يسار من السند في هذا الموضوع، وهو ظاهر، فهو سبب ذكره هنا ولذلك أثبتته.

(٦) السنن الكبرى للنسائي كتاب التفسير، سورة الرحمن (٢٨٥/١٠).

نعم عطاء بن أبي مسلم الخراساني، عن أبي الدرداء، مرسل، لم يدركه<sup>(١)</sup>. وقد أخرج له ابن ماجه عنه حديث: «إنه ليستغفر للعالم من في السماوات، ومن في الأرض، حتى الحيتان في البحر»، أخرجه في كتاب السنة<sup>(٢)</sup>.  
 وحديث أبي صالح ذكوان -المشار إليه- أخرجه (س)، في اليوم والليله، عن أحمد بن حرب الطائي، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي الدرداء، فذكره<sup>(٣)</sup>.  
 ثم ساقه كما قال شيخنا -يعني الطبراني- من حديث محمد بن [سعيد]<sup>(٤)</sup> بن مالك، عن أبي الدرداء، قال رسول الله ﷺ، فذكره<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: التحصيل في أحكام المراسيل (٢٣٨/١)، وقد نقل كلامه عن المزي في تهذيبه (١٠٦/٢٠) فقد أطلق حكماً عاماً بأن حديثه عن كل الصحابة مرسل.  
 (٢) سنن ابن ماجه باب ثواب معلّم الناس الخير (١٦١/١)(٢٣٩)، قلت: إسناده ضعيف من أجل عثمان بن عطاء، ضعفه ابن حجر في التقریب (ص:٣٨٥).  
 وله شاهد عند الترمذي (٤٨/٥)(٢٦٨٢) من حديث أبي الدرداء وفي سنده عاصم بن رجاء بن حيوة قال عنه ابن حجر في التقریب (ص:٢٨٥): صدوق يهم، وقيس بن كثير ويقال: كثير بن قيس ضعفه ابن حجر في التقریب (ص:٤٦٠).  
 وهو مع ضعفه فيه علة أخرى أيضاً: قال الترمذي: بعد ذكره للحديث: ولا نعرف هذا الحديث إلا من حديث عاصم ابن رجاء بن حيوة وليس هو عندي بمتصل، هكذا حدثنا محمود بن خدّاش بهذا الإسناد، وإنما يروى هذا الحديث عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن الوليد بن جميل بن كثير بن قيس عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا أصح من حديث محمود ابن خدّاش ورأي محمد بن إسماعيل هذا أصح.  
 قلت: الوليد بن جميل ضعيف أيضاً قال عنه ابن حجر في التقریب (ص:٥٨١): صدوق يخطئ.  
 فالحديث حسن لغيره، والله أعلم.  
 وقد بالغ الألباني رحمه الله بتصحيحه له، وقد يعتذر له بأنه قصد المتن، ولكنه بعيد أيضاً، والله أعلم.  
 (٣) عمل اليوم والليله (ص:٦٠٢).

(٤) إنما هو محمد بن سعد بن مالك، لا محمد بن سعيد، التوضيح (٤٤٦/٢٩)، وانظر: تحفة الأشراف، محمد بن سعد بن أبي وقاص القرشي الزهري عن أبي الدرداء (٤٥٤/٧)، وكذلك وجدت البخاري في تاريخه الكبير يروي الحديث من غير طريق عن محمد بن سعد بن مالك (٨٩/١)، وكذلك ابن عبد البر في الاستذكار (٢٦٣/٩)، يروي الحديث من ذات الطريق، فذكر محمد بن سعد بن مالك.

(٥) هذا السند عند الطبري في تفسيره (٢٣٧/٢٢)، لا الطبراني كما ذكرت ذلك سابقاً. وسنده صحيح، فرجاله روى لهم الجماعة، خلا: [زكريا بن يحيى بن أبان، المصري]. ولم أجد له ترجمة، إلا أنه شيخ ابن خزيمة في صحيحه،

وقد ذكره شيخنا عن الطبراني من طرق أخرى، ثم قال: وذكر الدارقطني (١) في حديث الأعمش، عن زيد بن وهب علة (٢)، إن صحت فهي تقدر في صحته. وهي رواية جرير بن حازم، عن الأعمش. فقال: رجل، عن زيد بن وهب، عن أبي ذر. انتهى (٣).

وأبو صالح، ذكوان السمان، روى عن أبي الدرداء، وحضر الدار (٤). توفي أبو الدرداء سنة (٣٢). ولا يتبين لي وجه إرساله؛ اللهم إلا أن يريد أن الصحيح حذف أبي الدرداء، ويكون الحديث مرسلًا، لا أنه من جهة اللقي، أو يكون جاءه الإرسال قبل عطاء، فيكون المراد بالإرسال، سقوط راو من الإسناد، وعطاء بن يسار تابعي كبير، والله أعلم.

قوله: (هَذَا إِذَا مَاتَ، وَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، عِنْدَ الْمَوْتِ): كذا في نسخة، وهو ثابت في أصلنا الدمشقي بنحوه، والله أعلم.

(٢/٣٤٥/أ) قوله (٥): (تَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ): تقدم مراراً أنه بالحاء، والصاد، المهملتين. وأن اسمه سلّام، بتشديد اللام. ابن سُلَيْمٍ، بضم السين، وفتح اللام.

=  
وليس هو زكريا بن يحيى الوقار المصري كما تردد فيه الشيخ أحمد شاکر في تحقيقه لجامع البيان للطبري (١١/١٠٨)، وقد بين ذلك أكرم الفالوجي في كتابه معجم شيوخ الطبري (ص: ٢٤٠).

(١) العلل للدارقطني (٦/٢٤١).

(٢) ذكر محقق التوضيح (٢٩/٤٤٦) هنا [عنه] وما أثبتته هو الصواب إن شاء الله.

(٣) التوضيح (٢٩/٤٤٦).

(٤) يعني دار عثمان بن عفان ﷺ يوم حصره.

(٥) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا الحسن بن الربيع حدثنا أبو الأحوص عن الأعمش عن زيد بن وهب قال قال أبو ذر كنت أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرّة المدينة فاستقبلنا أحدٌ فقال يا أبا ذر قلت لبيك يا رسول الله قال ما يسرني أن عندي مثل أحدٍ هذا ذهباً تمضي عليّ نائلةٌ وعندي منه دينارٌ إلا شيئاً أرصده لدينٍ إلا أن أقول به في عبادة الله هكذا وهكذا وعن يمينه وعن شماله ومن خلفه ثم

و(الأعمش): تقدم مراراً أنه سُليمان بن مهران. و(أبو ذر): تقدم الاختلاف في اسمه،  
واسم أبيه، وأن الأكثر جندب بن جنادة.

قوله: (في حرّة المدينة): تقدم ما الحرة وضبطها.

قوله: (إلا شيئاً أرصدته لدين): كذا في أصلنا القاهري، وفيه شيء، وعليه علامة  
راويه.

وفي الدمشقي: (شيء) وهما جائزان. قال ابن قرقول: أرصدته: أعدته. بضم  
الهمزة، وفتحها، ثلاثي، ورباعي. يقال: أرصدته، ورصدته، أرصدته بالخير والشر:  
أعدته له. وقيل: رصدته: ترقبته. وأرصدته: أعدته. قال الله تعالى: ﴿وَأَرِصَادًا  
لِّمَنْ حَارَبَ اللَّهَ﴾<sup>(١)</sup>، وقال: ﴿شِهَابًا رَّصَدًا﴾<sup>(٢)</sup>.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا أحمد بن شبيب ثنا أبي): هو أحمد بن شبيب بن سعيد  
التميمي، الحنظلي. و(يونس): هو ابن يزيد الأيلي.

مَشَى ثُمَّ قَالَ إِنَّ الْأَكْثَرِينَ هُمْ الْأَقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا عَنِ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَمِنْ  
خَلْفِهِ وَقَلِيلٌ مَا هُمْ ثُمَّ قَالَ لِي مَكَانَكَ لَا تَبْرَحْ حَتَّى آتِيكَ ثُمَّ انْطَلَقَ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ حَتَّى تَوَارَى فَسَمِعْتُ صَوْتًا  
قَدْ ارْتَفَعَ فَتَحَوَّفْتُ أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ عَرَضَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرَدْتُ أَنْ آتِيَهُ فَذَكَرْتُ قَوْلَهُ لِي لَا تَبْرَحْ  
حَتَّى آتِيكَ فَلَمْ اِبْرَحْ حَتَّى أَتَانِي قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتًا تَحَوَّفْتُ فَذَكَرْتُ لَهُ فَقَالَ وَهَلْ سَمِعْتَهُ  
قُلْتُ نَعَمْ قَالَ ذَلِكَ جِبْرِيلُ أَتَانِي فَقَالَ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ قُلْتُ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ  
سَرَقَ قَالَ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الرِّقَاقِ، بَابُ الْمُكْتَبُونَ هُمْ الْمُقْلُونَ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى:  
﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّنَّتْهَا.. الْآيَةَ﴾، (٥/ ٢٣٦٧)، رقم (٦٠٧٩).

(١) [سورة التوبة: ١٠٧].

(٢) [سورة الجن: ٩]، مطالع الأنوار (١٦١/٣) بتصرف يسير.

(٣) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا أحمد بن شبيب حدثنا أبي عن يونس وقال الليث حدثني  
يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال أبو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله

قوله: (وَقَالَ اللَّيْثُ ثَنَا يُونُسُ): هذا تعليق مجزوم به. وأتى به لأن شبيهاً عنعن، فأتى بهذا التعليق، لأن فيه تصريح الليث بالتحديث من يونس. وشبيب ليس مدلساً، ولكن ليخرج من الخلاف. وتعليق الليث ليس في شيء من الكتب الستة، إلا ما هنا. ولم يخرج شيوخنا رحمه الله. و(ابن شهاب): هو محمد بن مسلم الزهري.

=  
أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب الْمُكْتَبُونَ هُمُ الْمُفْلُونَ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا...الآية﴾، (٥/٢٣٦٨)، رقم (٦٠٨٠).

## باب: الغنى غنى النفس

وقال الله تعالى: ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَنِينَ ﴿٥٥﴾ نُسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٥٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ ﴿٥٧﴾ وَالَّذِينَ هُمْ يُرْسِلُونَ إِلَى رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٨﴾ وَالَّذِينَ هُمْ يُرْسِلُونَ لَا يَشْرِكُونَ ﴿٥٩﴾ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَاءً تَوْأَمًا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ ﴿٦٠﴾ أُولَئِكَ يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ ﴿٦١﴾ وَلَا تَكْفُرْ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَلَدَيْنَا كَنْبٌ يَنْطِقُ بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٦٢﴾ بَلْ قُلُوبُهُمْ فِي غَمْرَةٍ مِنْ هَذَا وَهُمْ أَعْمَلٌ مِمَّنْ دُونِ ذَلِكَ هُمْ لَهَا عَامِلُونَ ﴿٦٣﴾ (١).

قوله (٢): (بَابُ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ): الغنى في المكانين بالقصر، وهو ضد الفقر (٣).

قوله (٤): (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ): تقدم مراراً، أحمد بن عبدالله بن يونس، نُسِبَ إِلَى جَدِّهِ. و(أبو بكر) بعده هو ابن عيَّاش، أحد الأعلام. و(أبو حصين) تقدم مراراً أن الأسماء بالضم، والكنى بالفتح. وتقدم أن اسم هذا، عثمان بن عاصم. و(أبو صالح) ذكوان السمان الزيات.

(١) [سورة المؤمنون: ٥٥-٦٣].

(٢) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد، باب: (الغنى غنى النفس وقال الله تعالى: ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَنِينَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هُم لَهَا عَامِلُونَ﴾. قال ابن عيينة: لم يَعْمَلُوهَا لَأَبَدٍ مِنْ أَنْ يَعْمَلُوهَا. صحيح البخاري: (٥/٢٣٦٨).

(٣) مشارق الأنوار (١٣٧/٢)، والمختص لابن سيده، كتاب المقصور والممدود (٤/٤٤٤).

(٤) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا أحمد بن يونس حدثنا أبو بكر حدثنا أبو حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس الغنى عن كثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب (الغنى غنى النفس...)، (٥/٢٣٦٨)، رقم (٦٠٨١).

قوله: (عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ): هو بفتح العين والراء. قال ابن قرقول: العَرَضُ بفتح الراء، يعني كثرة المال والمتاع. وسمي عرضاً لأنه عارض يعرضُ وقتاً ثم يزول ويفنى. ومنه قوله: «بيع دينه بعرض من الدنيا»<sup>(١)</sup>: أي بمتاع ذاهب. والعرض: ما عدا العين. قاله أبو زيد. قال الأصمعي: ما كان من مال غير نقد. قال أبو عبيد: ما عدا الحيوان والعقار والمكيل والموزون<sup>(٢)</sup>. وقال بعضهم بعد ضبطه - كما ذكرته - وقال ابن فارس في المقاييس، وذكر هذا الحديث: إنما سمعناه بسكون الراء. وهو كلُّ ما كان من المتاع غيرَ نَقْدٍ. وجمعه: عُروض. فأما العَرَضُ بفتح الراء، فما يُصِيبُه الإنسان من حَظِّه من الدنيا. قال تعالى: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا﴾<sup>(٣)</sup>، ﴿وَإِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُ﴾<sup>(٤)</sup>، انتهى<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه مسلم (١١٠/١).

(٢) مطالع الأنوار (٤٠٢/٤) مع تصرف يسير.

(٣) [سورة الأنفال: ٦٧].

(٤) [سورة الأعراف: ١٦٩].

(٥) (٢٧٦/٤).

## باب: فضل الفقر.

قوله (١): (بَابُ فَضْلِ الْفَقْرِ): فائدة: حديث «الفقر فخري..» الحديث، وكذا حديث «اتخذوا مع الفقراء أيادي»، قال أبو العباس بن تيمية فيما رأته عنه: كلاهما كذب. انتهى (٢). وقال شيخنا المؤلف، في تخريج أحاديث الرافعي -التخريج المختصر (٣)- فيما قرأته عليه، قال فيه: غريب (٤). وقاعدته إذا قال: (غريب)، أنه لا يعرف من رواه (٥). ثم قال: وقال بعض الحفاظ المتأخرين: كذب ولا نعرفه في شيء من كتب المسلمين المعروفة. انتهى (٦). وما أظن قائل ذلك إلا ابن تيمية أبا العباس، والله أعلم (٧).

وقد رأيتُ شيخنا الحافظ العراقي، قال في تخريج أحاديث الإحياء ذكر: حديث «أكثرنا معرفة الفقراء، واتخذوا عندهم الأيادي، فإن لهم دولة..» الحديث، أبو نعيم في الحلية، من حديث الحسين بن علي بسند ضعيف: «اتخذوا عند الفقراء أيادي، فإن لهم دولة يوم القيامة، وإذا كان يوم القيامة؛ نادى منادٍ، سيروا إلى الفقراء؛ فيعتذر إليهم كما يعتذر أحدكم إلى أخيه في الدنيا» (٨). انتهى (٩).

(١) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد، باب: فضل الفقر. صحيح البخاري: (٢٣٦٩/٥).

(٢) أحاديث القصاص لابن تيمية (ص: ٥٩-٦٠).

(٣) يعني: خلاصة البدر المنير في تخريج كتاب الشرح الكبير للرافعي، لابن الملقن.

(٤) خلاصة البدر المنير (١٦١/٢).

(٥) قاعدة نفيسة من تلميذ نجيب؛ لعالم متمكن في زمنه في الحديث.

(٦) خلاصة البدر المنير (١٦١/٢)، وقد عني شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله حين قال بعض الحفاظ من

المتأخرين، ينظر: أحاديث القصاص لابن تيمية (ص: ٥٩-٦٠).

(٧) تقدم في الهامش السابق بيانه.

(٨) لم أجده بهذا النص في الحلية، وإنما وجدته من حديث أبي الربيع قال رسول الله ﷺ: «اطلبوا الأيادي عند فقراء

المسلمين فإن لهم دولة يوم القيامة» (٢٩٧/٨)، وكذلك وجدته من قول وهب بن منبه قال: «اتخذوا اليد عند المساكين

فإن لهم يوم القيامة دولة» (الحلية: ٧١/٤)، ولم أجده بهذا النص كما ذكره العراقي رحمه الله. ثم وجدت كلاماً

تنبيهه<sup>(٢)</sup>: حديث: «كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا» ضعيف، أخرجه أبو مسلم الكجي في سننه<sup>(٣)</sup>. والبيهقي في شعب الإيمان<sup>(٤)</sup>، من حديث أنس رضي الله عنه، وفيه يزيد الرقاشي<sup>(٥)</sup> عنه، وهو ضعيف. ورواه الطبراني في الأوسط<sup>(٦)</sup>؛ من وجه آخر، بلفظ: «كادت الحاجة أن تكون كفراً»، وفيه ضعف أيضاً.

للسخاوي في المقاصد الحسنة، يؤيد ما ذهب إليه، فبعد أن ذكر الحديث قال: أبو نعيم في ترجمة وهب بن منبه من الحلية، كما عزاه الدلمي ثم العراقي في تخريج الإحياء، وقال: بسند ضعيف عن الحسين بن علي، المغني عن حمل الأسفار (١٠٨٧/٢)، ولم أره في النسخة التي عندي. وقال شيخنا: إنه لا أصل له. نعم في الحلية من حديث إبراهيم بن فارس، عن وهب من قوله: «اتخذوا اليد عند المساكين، فإن لهم يوم القيامة دولة» الحلية (٧١/٤). إلى آخر كلامه. المقاصد الحسنة (ص: ١٦) وما نقلته من كلامه يوضح مقصدي، بأني لم أحده فيما بين يدي من مطبوع الحلية، والله أعلم.

(١) المغني عن حمل الأسفار (١٠٨٧/٢).

(٢) هذا التنبيه هو نقل لكلام العراقي، في تخريجه للإحياء (٨٦٣/٢) مع تصرف يسير.

(٣) ولعدم توفر سنن أبي مسلم الكجي، آثرت أن آتي بالحديث عن طريقه، فقد رواه أبو نعيم في الحلية (٥٣/٣) و(١٠٩/٣)، قال: حدثنا حبيب بن الحسن، وفاروق الخطابي، قالوا: حدثنا أبو مسلم الكشي، فذكره.

(٤) شعب الإيمان (١٢/٩).

(٥) يزيد بن أبان الرقاشي. بتخفيف القاف، ثم معجمة. أبو عمرو البصري، القاص، بتشديد المهملة. زاهد، ضعيف. مات قبل العشرين ومائة روى له: (بخ، ت، ق). ضعفه شعبة، وأحمد، وغيرهما. ينظر: تهذيب الكمال (٦٤/٣٢)، والكاشف (٣٨٠/٢)، وتقريب التهذيب (ص: ٥٩٩).

(٦) المعجم الأوسط (٢٢٤/٣-٢٢٥) قال الطبراني: حدثنا علي قال: حدثني أحمد بن محمد بن عمر بن عبد الحميد الكاتب قال: حدثني عمرو بن عثمان الكلابي قال: نا عيسى بن يونس، عن سليمان التيمي، عن أنس بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كاد الحسد يسبق القدر، وكادت الحاجة تكون كفراً» لم يرو هذا الحديث عن سليمان إلا عيسى، ولا عن عيسى إلا عمرو بن عثمان، تفرد به: أحمد بن محمد الكاتب. اهـ. قلت: هو مجهول الحال، وفي السند أيضا عمرو بن عثمان ابن سيار الكلابي مولاهم الرقي ضعيف. التقريب (ص: ٤٢٤).

وله شواهد أخرى فقد ذكر العجلوني في كشف الخفاء (١٢٦/٢) الحديثين السابقين وبين ضعفهما ثم قال: وفي "الحلية" (٣٣٧/٣) في ترجمة عكرمة: "أن لقمان قال لابنه: قد ذقت المرار؛ فليس شيء أمر من الفقر"، وللنسائي - في كتاب الاستعاذة باب الاستعاذة من شر الكفر - (٢٦٧/٨) (ح/٥٤٦٥)، وصححه ابن حبان (٣٠٢/٣)، عن أبي سعيد مرفوعاً: "أنه كان يقول: اللهم إني أعوذ من الكفر والفقر فقال رجل: ويعتدلان؟! قال: نعم"، وهذا أصحهما، وما قبله من المرفوع ضعيف الإسناد.

قلت: وقد ضعف الحديث الأخير الألباني، وقد يرتقي متن الحديث إلى الحسن لغيره بالشواهد، والله أعلم.

تنبيه آخر: اختلف الناس في تفضيل الفقر على الغنى، فذهب قوم إلى تفضيله على الغنى، وممن ألف فيه ابن الفخار<sup>(١)</sup>. وذهب آخرون إلى تفضيل الغنى، وممن ألف فيه ابن قتيبة<sup>(٢)</sup>.

وقد فضل قوم الكفاف، وهو الذي سأله رسول الله ﷺ فقال: «اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً»<sup>(٣)</sup>. وهو أعلى من الدرجتين اللتين قبله<sup>(٤)</sup>.

قال شيخنا: المختار عندنا أن الغني الشاكر، أفضل من الفقير الصابر، لأن الغنى؛ الحالة التي توفي عنها الشارع، وهي أكمل الحالات<sup>(٥)</sup>. ثم ذكر كلام أبي علي الدقاق، الدقاق، في ترجيح الغني الشاكر على الفقير الصابر، ثم قال: وأما الكفاف فهي الدرجة الرفيعة، لأنه ﷺ لا يسأل إلا أفضل الأحوال<sup>(٦)</sup>. ثم ذكر كلام القرطبي في تفضيل الكفاف. وقد رأيت في التذكرة قبل ذلك<sup>(٧)</sup>.

واعلم أن الغني الشاكر، قد عرفه النووي في رياضه، بأنه: من أخذ المال من وجوهه، وصرفه في وجوهه المأمور بها. انتهى<sup>(٨)</sup>.

(١) لم أجد مصنفاً لأبي من سُمِّي ابن الفخار عن تفضيل الفقر على الغنى، ولم أعرف من قصده.

(٢) عيون الأخبار في باب الشرف والسؤدد بالمال وذم الفقر والحض على الكسب (١/٣٤٤).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٧٣٠/٢) (١٠٥٥).

(٤) هو منقول عن القرطبي في التذكرة (١١٠/٢) بتصريف، ونص كلامه فيها: هنا درجة ثالثة رفيعة وهي الكفاف التي سأها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً»، وفي رواية «كفافاً» أخرجه مسلم. ومعلوم أنه عليه الصلاة والسلام لا يسأل إلا أفضل الأحوال وأسنى المقامات والأعمال...  
(٥) التوضيح (٤٦٧/٢٩).

(٦) التوضيح (٤٦٨/٢٩).

(٧) التذكرة (١١٠/٢)، وقد تقدم نص كلامه.

(٨) رياض الصالحين (١/٣٤١).

ومحل الخلاف في الغني الشاكر والفقير الصابر، ذكره الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد، فقال بعد أن ذكر بعض أدلة المأخذين، للغني الشاكر، والفقير الصابر، قال: وإنما النظر إذا تساوا في أداء الواجب فقط، وانفرد كل واحد بمصلحة ما هو فيه. وإذا كانت المصالح متقابلة، ففي ذلك نظر يرجع إلى تفسير الأفضل، فإن فسّر بزيادة الثواب، فالقياس يقتضي أن المصالح المتعدية أفضل من القاصرة. وإذا كان الأفضل بمعنى الأشرف بالنسبة إلى صفات النفس، فالذي يحصل للنفس من التطهير للأخلاق، والرياضة لسوء الطباع بسبب الفقر أشرف، فيترجح الفقر. ولهذا المعنى ذهب الجمهور من الصوفية، إلى ترجيح الفقير الصابر، لأن مدار الطريق على تهذيب النفس ورياضتها، وذلك مع الفقر أكثر منه مع الغني، فكان أفضل بمعنى أشرف. انتهى (١). ذكره في شرح العمدة، ذكره في حديث: «ذهب أهل الدثور..» (٢) الحديث، في الذكر عقيب الصلاة.

وأجاب أبو العباس بن تيمية فقال: أفضلهما أتقاهما لله، فإن استويا في التقوى استويا في الدرجة. انتهى (٣). والله أعلم.

(١) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (ص: ٢١٨).

(٢) حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء الفقراء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: ذهب أهل الدثور من الأموال بالدرجات العلاء، والنعيم المقيم، يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ولهم فضل من أموال يحجون بها ويعتمرون، ويجاهدون ويتصدقون، قال: «ألا أحدثكم بأمر إن أخذتم به أدركتم من سبقكم، ولم يدرركم أحد بعدكم، وكنتم خير من أنتم بين ظهرائيه؛ إلا من عمل مثله؟ تسبحون، وتحمدون، وتكبرون خلف كل صلاة ثلاثاً وثلاثين». فاختلنا بيننا، فقال بعضنا: نسبح ثلاثاً وثلاثين، ونحمد ثلاثاً وثلاثين، ونكبر أربعاً وثلاثين. فرجعت إليه فقال: «تقول سبحان الله، والحمد لله، والله أكبر. حتى يكون منهن ثلاثاً وثلاثين» أخرجه البخاري: كتاب صفة الصلاة باب الذكر بعد الصلاة، (١/ ٢٨٩)، رقم (٨٠٧).

(٣) مجموع الفتاوى (٢١/١١).

قوله<sup>(١)</sup>: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ): تقدم مراراً أن هذا هو إسماعيل بن أبي أويس، عبد الله. وأنه ابن أخت مالك المجتهد، أحد الأعلام. (عبد العزيز ابن أبي حازم) تقدم مراراً أنه بالحاء المهملة. وأن اسم أبي حازم سلمة بن دينار.

قوله: (مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ): هذا الرجل لا أعرفه<sup>(٢)</sup>، سيأتي قريباً جداً ما قاله بعض الحفاظ فيه.

قوله: (فَقَالَ لِرَجُلٍ جَالِسٍ عِنْدَهُ): قال ابن شيخنا البلقيني: الرجل المقول له هو أبو ذر، كذلك رواه ابن حبان<sup>(٣)</sup>. فذكر الحديث الذي فيه الشاهد له. انتهى. وقد

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا إسماعيل قال حدثني عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهيل بن سعد الساعدي أنه قال مرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ جَالِسٍ مَا رَأَيْتُكَ فِي هَذَا فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ هَذَا وَاللَّهِ حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ وَإِنْ شَفَّعَ أَنْ يُشَفَّعَ قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا رَأَيْتُكَ فِي هَذَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ وَإِنْ شَفَّعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب فضل الفقر، (٥/ ٢٣٦٩)، رقم (٦٠٨٢).

(٢) لم أجده في كتب المبهمات. وقال ابن حجر رحمه الله تعالى في الهدي (٣٢١/١): لم أعرف اسم واحد من المارين، وأما الجيب عن القول، فقد روى ابن حبان في صحيحه أنه أبو ذر. اهـ. وسيأتي تخريجه قريباً. ثم إني وجدت أن ابن حجر نفسه في الإصابة (٤٩٠/١)، سماه جعيلاً، وصحح إسناد الحديث الذي فيه التسمية. بل ذكر ذلك في الفتح مرتين (٨٠/١) و(٢٧٧/١) والثانية صرح فيها بذلك فقال: وفي رواية أبي سالم الجيشاني عن أبي ذر، فيما أخرجه محمد بن هارون الروياني في مسنده، وابن عبد الحكم في فتوح مصر، ومحمد بن الربيع الجيزي في مسند الصحابة الذين نزلوا مصر، ما يؤخذ منه تسمية المار الثاني.. ثم ذكر الحديث وسماه: جعيلاً.

فلعله كتب ذلك أولاً ولم يراجع ما كتبه بعد، والله أعلم.

(٣) (٢/ ٤٥٦) (٦٨١). عن خرشة بن الحر، عن أبي ذر قال: بينما أنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد إذ قال: «انظر أرفع رجل في المسجد في عينيك» فنظرت فإذا رجل في حلة جالس يحدث قوماً فقلت: هذا قال: «انظر أوضع رجل في المسجد في عينيك» قال: فنظرت فإذا رويجل مسكين في ثوب له خلق، قلت: هذا، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «هذا خير عند الله يوم القيامة من قرار الأرض مثل هذا».

رأيت حديثاً في المستدرک، في الرقائق، عن أبي ذر نحوه<sup>(١)</sup>. وقال<sup>(٢)</sup>: (خ). قال: وأخرجنا بعضه من حديث زيد بن وهب، عن أبي ذر. انتهى<sup>(٣)</sup>. وأقره الذهبي في تلخيصه<sup>(٤)</sup>.

(١) حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَتَرَى كَثْرَةَ الْمَالِ هُوَ الْعِنْيُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «وَتَرَى أَنَّ قَلَّةَ الْمَالِ هُوَ الْفَقْرُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «لَيْسَ كَذَلِكَ إِنَّمَا الْعِنْيُ غِنَى الْقَلْبِ، وَالْفَقْرُ فَقْرُ الْقَلْبِ». ثُمَّ سَأَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالَ: «فَكَيْفَ تَرَاهُ؟» قُلْتُ: إِذَا سَأَلَ أُعْطِيَ، وَإِذَا حَضَرَ دَخَلَ. قَالَ: ثُمَّ سَأَلَنِي عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، فَقَالَ: «هَلْ تَعْرِفُ فُلَانًا؟» قُلْتُ: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَمَا زَالَ يُحَلِّيهِ وَيَنْعَتُهُ حَتَّى عَرَفْتُهُ. قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَكَيْفَ تَرَاهُ؟» قُلْتُ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ مِنْ أَهْلِ الْمَسْجِدِ. قَالَ: «هُوَ خَيْرٌ مِنْ طِلَاعِ الْأَرْضِ مِثْلَ الْآخِرِ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا يُعْطَى مِنْ بَعْضِ مَا يُعْطَى الْآخِرُ. قَالَ: «إِنْ يُعْطَ فَهُوَ أَهْلُهُ، وَإِنْ يُصْرَفَ عَنْهُ فَقَدْ أُعْطِيَ حَسَنَةً». قال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ، إِنَّمَا خَرَّجَاهُ مِنْ طَرِيقِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ مُخْتَصِرًا. المستدرک کتاب الرقاق وقال الذهبي: على شرط البخاري. (٤/٣٦٣)(٧٩٢٩).

(٢) يعني الحاكم في المستدرک.

(٣) المستدرک (٤/٣٦٣).

(٤) اختار بعض المحدثين المعاصرين وهو الصواب إن شاء الله أن تلخيص الذهبي للمستدرک ليس فيه إقرار للحاكم ومنهم الدكتور خالد الدريس في كتابه: "الإيضاح الجلي في نقد مقولة صححه الحاكم ووافقه الذهبي"، وكذلك شيخنا الدكتور حاتم الشریف وأنقل لك هنا بعض ما كتبه لاختصاره وعظيم فائدته، قال حفظه الله: إن الإمام الذهبي قد قام باختصار (المستدرک)، كما قام باختصار كتب أخرى كثيرة، والأصل في الاختصار ألا يكون فيه إضافة من مختصره، بل يقتصر على بعض ما في أصله، دون زيادة، لكن الإمام الذهبي لم يكن يخلي مختصراته من تعقبات وفوائد ينشرها في الكتاب، وهي خارجة عن أصل شرط الكتاب، بل هي فضلا يتبرع بها الذهبي على المستفيدين، فتأتي هذه الإضافات على غير قاعدة مطردة، بل تأتي كيفما اتفق وتيسر.

أضف إلى ذلك الأصل: أن الذهبي لم يذكر عبارة صريحة بأنه إن نقل حكم الحاكم وسكت عليه يكون موافقاً له، أو أنه لا يكون مخالفاً له إلا إذا تعقب حكمه! ونسبة رأيي إلى الذهبي لا بد أن يكون متيقناً أو غالباً على الظن، أما والظن الغالب بخلاف تلك النسبة، فلا تصح.

وواضح من خلال كتاب الذهبي أنه إنما ينقل عقب كل حديث حكم الحاكم عليه، ثم إذا أراد أن يتعقبه قدم التعقب بقوله: (قلت)، وعلى هذا فكل ما خلا عن كلمة (قلت)، فليس هو إلا رأي الحاكم.

=

قوله: (حَرِيٌّ): تقدم الكلام عليه وضبطه، في النكاح.

أما الاستدلال بتعقيب الذهبي على أن سكوته يدل على الإقرار، فهو استدلال ضعيف؛ لأنه خلاف الأصل في عمل المختصر، الذي لا يعدو سكوته أن يكون نقلاً لما في الأصل.

ويدل على أن الذهبي لم يلتزم التعقب في كل ما يخالف فيه الحاكم -سوى ما سبق- الأمور التالية: قال الذهبي في تاريخ الإسلام في ترجمة الحاكم، مجلد (٨٤/٢٨): «في المستدرک جملة وافرة على شرطهما، وجملة كبيرة على شرط أحدهما. لعل مجموع ذلك نحو النصف، وفيه نحو الربع مما صح سنده وفيه بعض الشيء، أو له علة. وما بقي، وهو نحو الربع، فهو مناكير وواهيات لا تصح، وفي بعض ذلك موضوعات، قد أعلمت بما لما اختصرت هذا المستدرک، ونهت على ذلك».

فهذا النص يدل على أن الذهبي لم يعتن ببيان كل الواهيات، وإنما اعتنى بالتعليق على بعضها، وخاصة الموضوعات. ألا ترى أنه ذكر أن ربع الكتاب مناكير وواهيات، في حين أنه لم يتعقب إلا قدر ثمن الكتاب، حيث إن عدد أحاديث الحاكم يبلغ (٩٠٤٥)، وعدد تعقبات الذهبي (١١٨٢) حديثاً، في حين أن ربع أحاديث كتاب الحاكم هو (٢٢٦١)، وهذه الإحصائية مستفادة من مقدمة تحقيق مختصر استدرک الذهبي لابن الملحق (٩/٨)، وبناءً على ذلك فإن الذهبي كان يعلم بوجود ضِعْفِ الأحاديث التي تعقبها في المستدرک من الواهيات، وقد سكت عنها؛ فهل يصح أن نعتبر سكوته بعد ذلك إقراراً؟ بل إن ربع المستدرک عند الذهبي -سوى الربع الأول-، أحاديث ظاهرها الصحة، ولها علل خفية تقدرح في صحتها، وعلى هذا: فالذهبي كان يعلم أنه لم يتعقب إلا قدر ربع الأحاديث المنتقدة عنده هو، فكيف يعتقد أن سكوته إقرار وموافقة بعد ذلك!!؟

ومما يشهد لذلك أيضاً: انتقاد الذهبي لغير ما حديث في المستدرک، في غير المختصر من كتبه الأخرى، مع سكوته عنه في المختصر، ومن ذلك:

١- فلما صحح الحاكم حديثاً (٥٤٤/١-٥٤٥)، وسكت عنه الذهبي في المختصر، ذكره في الميزان (١٣٦/١) رقم (٥٤٧) حاكماً عليه بالبطلان، ثم قال: «قال الحاكم: صحيح الإسناد. قلت: كلا. قال: فرواته كلهم مدنيون. قلت: كلا. قال: ثقات. قلت: أنا أتهم به أحمد».

٢- وصحح الحاكم حديثاً آخر (٥٤٥/٢)، وسكت عنه الذهبي في المختصر، لكنه قال في الميزان (١٧٩/٣) رقم (٦٠٤٢): «صححه الحاكم، وهو حديث منكر كما ترى».

٣- وصحح الحاكم حديثاً ثالثاً (٤٩٣/٢)، وسكت عنه الذهبي في المختصر، وقال في العُلُو للعلي العظيم (١/٥٩٣) رقم (١٤٦): «شريك وعطاء فيهما لين، لا يبلغ بما رد حديثهما، وهذه بلية تحير السامع، كتبها استطراداً للتعجب، وهو من قبيل اسمع واسكت».

قوله: (إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ): (إِنْ) الأولى بكسر الهمزة شرطية، والثانية بفتحها، تقدما في النكاح. وكذا قوله: (وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ): مثل الذي قبله. وقد تقدما في النكاح. وشفع بفتح الفاء، وهذا ظاهر.

قوله: (ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ): هذا الثاني تقدم أبي لا أعرفه أيضاً. قال بعض حفاظ من المتأخرين: والماران لم يسمهما، لكن في مسند أبي يعلي (١) ما يشعر بأن الفقير المار هو جُعيل الضمري (٢) (٣). انتهى.

قوله: (حَرِيٌّ): تقدم في النكاح. وكذا (إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ). وكذا (إِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ) وكذا (إِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ).

(١) في الهدى (ص: ٣٣٥): مسند الروياني، إلا أني لم أجده في مسند الروياني باسمه. ينظر مسند الروياني (٢) / ١٨٨ (١٠١٦)، ووقع في الحلية لأبي نعيم في (١ / ٣٥٣)، وفتوح مصر لابن عبد الحكم: (ص: ٣١٢) (١١٣)، أن اسم المار الثاني جُعيل بن سراقه الضمري.

وهو عند أبي نعيم بسنده عن أبي سالم الجيشاني عن أبي ذر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له: «كيف ترى جعيلاً؟!»، قال: قلت: مسكيناً كشكله من الناس، قال: «كيف ترى فلاناً؟!»، قال: قلت: سيداً من سادات الناس، قال: «فجعيل خير من ملء الأرض - أو ألف أو نحو ذلك - من فلان»، قال: قلت: يا رسول الله فلان هكذا وأنت تصنع به ما تصنع؟! قال: «إنه رأس قومه فأنا أتألفهم به». وقد صحح سند الروياني ابن حجر في الإصابة (١ / ٤٩٠).

ومعنى (كشكله من الناس): الشكل: المثل والشبه. قال الله عز وجل: ﴿وَأَخْرَجْنَا مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجًا﴾، فمعناه: من جنسه وضربه. وقال نُصَيْبٌ:

كانوا بها لا ترى شكلاً كشكلهم ففارقوها فباد العُرف والحسبُ

الزاهر في معاني كلمات الناس لأبي بكر الأنباري ٣٢٨ هـ (١ / ٤٥٦).

(٢) في مطبوع الهدى الضبي، وليس الضمري. قال أبو عمر: غير ابن إسحاق يقول فيه: جعل. ينظر ترجمته في «الإصابة» (١ / ٤٩٠) (١١٧٤)، الاستيعاب (١ / ٢٤٦)، أسد الغابة (١ / ٤٢٥) (٧٦٣).

(٣) ذكر ذلك ابن حجر في هدي الساري (ص: ٣٣٥).

قوله (١): (حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ): تقدم مراراً أنه عبد الله بن الزبير، وتقدم الكلام على هذه لماذا. و(سفيان) بعده هو ابن عيينة. و(الأعمش) (٢/٣٤٥/ب) تقدم مراراً أنه سليمان بن مهران. و(أبو وائل) شقيق بن سلمة تقدم مراراً. و(خَبَّاب) تقدم ضبطه مراراً أنه بفتح الخاء المعجمة، وتشديد الموحدة، وبعد الألف موحدة أخرى. وأنه ابن الأرت، بالمشناة فوق المشددة.

قوله: (هاجرنا مع رسول الله ﷺ): فيه مجاز، لأنه لم يهاجر معه عليه السلام، إلا أبا بكر، وغلومه عامر بن فهيرة.

قوله: (فَوَقَعَ): أي وَحَبَ. وفيه مجاز أيضاً، لأن الله لا يجب عليه شيء لعباده.

قوله: (مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ): تقدم بعض ترجمته ﷺ.

قوله: (يَوْمَ أُحُدٍ): تقدم متى كانت وقعة أحد في مكانها وغيره مراراً، وهي في شوال سنة ثلاث من الهجرة.

قوله: (وَتَرَكَ نَمْرَةً): النمرة (٢) تقدمت. وكذا (بَدَا بَعِيرُهُمْ) أي: ظهر. وكذا

(بَدَا) الثانية. وكذا تقدم (الإذخِر) (٣) ضبطاً، وما هو. وكذا (أَيْنَعَت) (٤) تقدم. وكذا (يَهْدِيهَا) (٥) تقدم، وأنه بكسر الدال وضمها.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا الحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ عُدْنَا خَبَّابًا فَقَالَ هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ فَمِنَّا مَنْ مَضَى لَمْ يَأْخُذْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ نَمْرَةً فَإِذَا غَطَّيْنَا رَأْسَهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ وَإِذَا غَطَّيْنَا رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ فَأَمَرْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُعْطِيَ رَأْسَهُ وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتَ لَهُ تَمْرُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب فضل الفقر، (٥/٢٣٦٩)(٦٠٨٣).

(٢) النمرة: كل شملة مخططة من مآزر الأعراب، وجمعها نمار. كأنها أخذت من لون النمر لما فيها من السواد والبياض، وهي من الصفات الغالبة. ينظر: النهاية مادة [نمر] (٥/١١٧).

(٣) الإذخِر بكسر الهمزة: حشيشة طيبة الريح، تكون بمكة. تفسر غريب ما في الصحيحين (ص: ١٥١).

(٤) يَنْعَ التَّمْرُ، كَمَنْعَ وَضَرْبَ، يَنْعًا وَيَنْعًا وَيُنوعًا، بضمهما: حَانَ قِطَافُهُ كَأَيْنَعٍ. واليانع: الأحمر من كل شيء، والتَّمْرُ الناضج. ينظر: القاموس المحيط (ص: ٧٧٨).

(٥) يَهْدِيهَا أَي: يَجْنِيهَا مِنْ تَمْرِهَا. يقال: هَدَيْتُهَا هَدْبًا إِذَا اجْتَنَاهَا. وهَدَبَ النَّاقَةَ هَدْبًا إِذَا احْتَلَبَهَا. غريب الحديث لابن قتيبة (٢/٢٠٣).

قوله<sup>(١)</sup>: (حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ): تقدم مراراً أنه هشام بن عبد الملك الطيالسي الحافظ. وسلم بن زهير: بإسكان اللام، وزهير بفتح الزاي وكسر الراء، وفي آخره راء أخرى. وأبو رجاء: تقدم أنه العطاردي، وأن اسمه عمران بن ملحان، وقيل في اسم أبيه غير ذلك. وعمران بن حصين: تقدم مراراً أن الأسماء بالضم، والكنى بالفتح. وتقدم أن حصيناً صحابي أيضاً، وقدمته مطولاً.

قوله: (فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ): تقدم الكلام على نصب (أَكْثَرَ) في الموضوعين، وقدمت فيه ثلاث إعرابات. وتقدم في الحديث سؤال وجوابه.

قوله: (تَابَعَهُ أَيُّوبُ وَعَوْفٌ): الضمير في تابعه يعود على سلم بن زهير، يعني أنه رواه عن أبي رجاء، عن عمران؛ كما رواه سلم: أيوب بن أبي تميمة السخيتاني، وعوف الأعرابي. وهو عوف بن أبي جميلة، والاثنتان تقدمت ترجمتهما.

قال المزي: قال أبو مسعود: تابعه أيوب، إنما رواه عن أيوب كذلك عبد الوارث، وسائر أصحاب أيوب يقولون: عن أيوب، عن أبي رجاء، عن ابن عباس. وقد رواه أبو الأشهب، وابن أبي عروبة، وابن عليه، والثقفى، وعاصم بن هلال، وجماعة، عن أيوب، عن أبي رجاء، عن ابن عباس<sup>(٢)</sup> انتهى.

قوله: (وَقَالَ صَخْرٌ، وَحَمَّادُ بْنُ نَجِيحٍ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ): أما صخر فهو ابن جويرية<sup>(٣)</sup>، أبو نافع البصري، عن أبي رجاء، وعائشة بنت سعد، وعنه

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا أبو الوليد حدثنا سلم بن زهير حدثنا أبو رجاء عن عمران بن حصين رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أَطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ وَأَطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ» تَابَعَهُ أَيُّوبُ وَعَوْفٌ وَقَالَ صَخْرٌ وَحَمَّادُ بْنُ نَجِيحٍ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب فضل الفقر. (٥/٢٣٦٩) (٦٠٨٤).

(٢) تحفة الأشراف رقم (١٠٨٧٣) (١٩٧/٨).

(٣) انظر: الجرح والتعديل (٤/٤٢٧)، وتهذيب الكمال (١٣/١١٦).

ابن مهدي، وعفان، ثقة، أخرج له (خ، م، د، س، ق)، قال أحمد بن حنبل: ثقة ثقة. وقال ابن معين: صالح. ذهب كتابه فُبُعْث إليه من المدينة. له ترجمة في الميزان وصحح عليه<sup>(١)</sup>، وتعليقه هذا لم أره إلا ما في هذا الصحيح، ولم يخرج به شيخنا. وحماد بن نجيح، فهو الإسكاف، أبو عبد الله السدوسي البصري، عن أبي رجاء العطاردي، ومحمد بن سيرين، وأبي عمران الجوني، وعنه وكيع، وأبو داود الطيالسي، ومسلم بن إبراهيم، وجماعة، وثقه ابن معين، وأحمد، أخرج له (خ) تعليقا كما ترى، و (س، ق)، له ترجمة في الميزان<sup>(٢)</sup>.

تنبيه: لهم حماد بن نجيح آخر، لكنه رازي قصاب، يروي عن طلحة بن عمرو، وعنه نوح بن أنس الرازي، وليس له شيء في الكتب الستة، له ترجمة في الميزان<sup>(٣)</sup>. وتعليقه هذا أخرجه النسائي في عشرة النساء<sup>(٤)</sup> عن محمد بن معمر البحراني، عن عثمان بن عمر، عن حماد بن نجيح عنه به. وأبو رجاء تقدم قريبا أنه عمران بن تيم، وقيل في أبيه غير ذلك.

قوله<sup>(٥)</sup>: (حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ): تقدم مرارا ضبطه، وأن اسمه عبد الله بن عمرو. وعبد الوارث تقدم مرارا أنه ابن سعيد بن ذكوان، أبو عُبَيْدَةَ الحافظ.

(١) ميزان الاعتدال (٣٠٨/٢). وقوله: وصحح عليه، أي أن العمل على تصحيح حديثه.

(٢) (٦٠٠/١).

(٣) (٦٠٠/١).

(٤) السنن الكبرى للنسائي كتاب عشرة النساء، ذكر الاختلاف على أبي رجاء في هذا الحديث، (٣٩٩/٥) (٩٢٦٤). الحديث صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما، وله أسانيد جيدة على شرط الشيخين أو أحدهما في المسند كما ذكر المحقق (٥٠٦/٣)، و(٤٤٣/٤)، و(٣٦٩/٥)، و(٣٧٦/٥)، إلا أن هذا السند الذي بين يدينا حسن لوجود محمد بن معمر البحراني فهو صدوق كما ذكر ابن حجر في التقريب (٥٠٨/٢)، وحماد بن نجيح أيضا فهو صدوق كذلك. التقريب (١٧٨/١).

(٥) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال لم يأكل النبي صلى الله عليه وسلم على خوان حتى مات وما أكل خبزاً مرققا حتى مات. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب فضل الفقر، (٢٣٦٩ / ٥)، رقم (٦٠٨٥).

قوله: (عَلَى خِوَانٍ): تقدم ما الخوان<sup>(١)</sup> بلغاته.

قوله<sup>(٢)</sup>: (ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ): تقدم مراراً أنه حماد بن أسامة.

قوله: (وَمَا فِي رَفِي): الرَّفُّ: خشبة ترفع عن الأرض في البيت، يُوقى عليه ما يُراد حفظه، وهو الرفرف أيضاً قاله ابن قرقول<sup>(٣)</sup>.

قوله: (إِلَّا شَطْرَ شَعِيرٍ): قال ابن قرقول: أي نصف وسق من شعير<sup>(٤)</sup>. وقال ابن الأثير: قيل: أراد نصف مَكُوكٍ. وقيل: أراد نصف وَسَقٍ<sup>(٥)</sup>. انتهى. وقد تقدم الكلام على المكوك كم هو في باب نفقة نساء النبي ﷺ، وقال الترمذي: يعني شيئاً من شعير<sup>(٦)</sup>. انتهى.

(١) الخوان بضم الخاء وكسرهما، وأخوان أيضاً، هي المائدة المعدة للأكل، ولا يُقال للخوان مائدة إلا إذا كان عليه طعام. ينظر: مشارق الأنوار (٢٤٨/١).

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا عبد الله بن أبي شَيْبَةَ حدثنا أبو أُسَامَةَ حدثنا هِشَامٌ عن أبيه عن عائِشَةَ رضي الله عنها قالت لقد تُوفِّيَ النبي صلى الله عليه وسلم: «ما في رَفِيٍّ من شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إِلَّا شَطْرُ شَعِيرٍ فِي رَفٍّ لِي فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ فَكَيْلُهُ فَفَنِيَّ».

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب فضل الفقر، (٥/ ٢٣٧٠)، رقم (٦٠٨٦).

(٣) مطالع الأنوار (١٧٦/٣).

(٤) المصدر السابق (٤٢/٦).

(٥) النهاية في غريب الحديث (٤٧٣/٢).

(٦) سنن الترمذي كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، (٤/ ٦٤٣)(٢٤٦٧)، وفي النسخة التي بين يدي قال: قال: «حسن صحيح».

## باب: كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه

## وتخليهم من الدنيا .

قوله (١): (حَدَّثَنِي أَبُو نُعَيْمٍ بِنَحْوِ مِنْ نِصْفِ هَذَا الْحَدِيثِ): أبو نعيم تقدم مراراً

أنه الفضل بن دكين الحافظ.

(١) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد، باب: (كَيْفَ كَانَ عَيْشُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ وَتَخْلِيهِمْ مِنَ الدُّنْيَا) البخاري (٥ / ٢٣٧٠)، والحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني أبو نعيم بنحو من نصف هذا الحديث حدثنا عمر بن زر حدثنا مجاهد أن أبا هريرة كان يقول الله الذي لا إله إلا هو إن كنت لأعتمد بكبدي على الأرض من الجوع وإن كنت لأشد الحرج على بطني من الجوع ولقد قعدت يوماً على طريقهم الذي يخرجون منه فمر أبو بكر فسأله عن آية من كتاب الله ما سأله إلا ليشبعني فمر ولم يفعل ثم مر بي عمر فسأله عن آية من كتاب الله ما سأله إلا ليشبعني فمر ولم يفعل ثم مر بي أبو القاسم صلى الله عليه وسلم فتبسّم حين رأيته وعرف ما في نفسي وما في وجهي ثم قال يا أبا هريرة قلت لبيك يا رسول الله قال الحق ومضى فتبعته فدخل فاستأذن فأذن لي فدخل فوجد لنا في قدح فقال من أين هذا اللبن قالوا أهداه لك فلان أو فلانة قال أبا هريرة قلت لبيك يا رسول الله قال الحق إلى أهل الصفة فادعهم لي قال وأهل الصفة أضياف الإسلام لا يأوون على أهل ولا مال ولا على أحد إذا أتته صدقة بعث بها إليهم ولم يتناول منها شيئاً وإذا أتته هدية أرسل إليهم وأصاب منها وأشركهم فيها فسأني ذلك فقلت وما هذا اللبن في أهل الصفة كنت أحمق أنا أن أصيب من هذا اللبن شربة أتقوى بها فإذا جاء أمرني فكنت أنا أعطيهم وما عسى أن يبلغني من هذا اللبن ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم بد فأتيتهم فدعوتهم = فأقبلوا فاستأذنوا فأذن لهم وأخذوا مجالسهم من البيت قال يا أبا هريرة قلت لبيك يا رسول الله قال خذ فأعطهم قال فأخذت القدح فجعلت أعطي الرجل فيشرب حتى يروى ثم يرد علي القدح فأعطيته الرجل فيشرب حتى يروي ثم يرد علي القدح فيشرب حتى يروي ثم يرد علي القدح حتى انتهيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى القوم كلهم فأخذ القدح فوضعه على يده فنظر إلي فتبسّم فقال أبا هريرة قلت لبيك يا رسول الله قال بقيت أنا وأنت قلت صدقت يا رسول الله قال أعدد فأشرب ففعدت فشربت فقال اشرب فاشرب فما زال يقول اشرب حتى قلت لا والذي بعثك بالحق ما أجد له مسلكاً قال فأرني فأعطيته القدح فحمد الله وسمى وشرب الفضلة. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وتخليهم من الدنيا. (٥/٢٣٧٠)(٦٠٨٧).

وقوله: (بنحو من نصف هذا الحديث): يعني الحديث الآتي؛ الذي يسوقه وليس له شيخ في هذا الحديث مطولاً كما هنا، إنما أخرجه في الاستئذان عن أبي نعيم هذا، وعن محمد بن مقاتل، عن عبد الله بن المبارك، كلاهما عن عُمر بن ذر<sup>(١)</sup>، عن أبي هريرة ببعضه، إلى قوله: (فدخلوا)، وأعادَهُ هنا عن أبي نعيم وحده كما ترى بطوله، فقال: (حدثنا أبو نعيم بنحو من نصف هذا الحديث) فذكره أجمع، وقد أخرجه الترمذي في الزهد عن هناد بن السري، عن يونس بن بكير، عن عُمر بن ذر به، وقال: صحيح<sup>(٢)</sup>. وأخرجه النسائي في الرقائق عن أحمد بن يحيى، عن أبي نعيم به<sup>(٣)</sup>. حديث أحمد بن يحيى ليس في الرواية، ولم يذكره أبو القاسم، انتهى.

والظاهر أن المراد بقوله: (بنحو من نصف هذا الحديث) النصف الأول، فيحتمل أن باقيه إجازة، أو يكون وجادةً. ولم يحدث البخاري في هذا الصحيح بالإجازة، خلافاً لابن منده؛ وقد تقدم كلامه، ولا بالوجادة فيما أعلم، ولا بالمناولة خلافاً لأبي عمرو محمد بن أبي جعفر بن حمدان الحيري، فإنه قال: كلما قال (خ): قال فلان؛ فهو عرض ومناولة<sup>(٤)</sup>، وابن منده جعلها إجازة، وبعضهم جعلها من أقسام التعليق.

(١) في السند بين عمر بن ذر وأبي هريرة مجاهد كما في الصحيح.

(٢) سنن الترمذي كتاب صفة القيامة، والرقاق، والورع رقم (٢٤٧٧) (٤/٦٤٨).

(٣) السنن الكبرى للنسائي كتاب الرقائق (ح/١١٨٠٨-١٠/٣٩٠-٣٩١).

(٤) قال العراقي في ألفيته:

وفي البخاري قال لي فجعله حَيْرُهُم للعرض والمناولة

والعرض هو: القراءة على الشيخ وأكثر المحدثين يسمونها [عرضاً] من حيث إن القارئ يعرض على الشيخ ما يقرؤه كما يعرض القرآن على المقرئ. وسواء كنت أنت القارئ، أو قرأ غيرك وأنت تسمع، أو قرأت من كتاب، أو من حفظك، أو كان الشيخ يحفظ ما يقرأ عليه، أو لا يحفظه لكن يمسك أصله هو، أو ثقة غيره. ولا خلاف أنها رواية صحيحة، إلا ما حكى عن بعض من لا يعتد بخلافه، والله أعلم. مقدمة ابن الصلاح (ص: ١٣٧).

وأما المناولة فقد ذكر ابن الصلاح أنها على نوعين: فقال:

=

قال شيخنا الشارح: ولعله النصف المشار إليه ها هنا<sup>(١)</sup>. انتهى.

وقد ذكر شيخنا العراقي في النكت على ابن الصلاح هذا الحديث، فانظره في: السماع على نوع من الوهن، أو عن رجلين. وها أنا أسوق لك ما قاله فيها، قال شيخنا العراقي: وقد بين البخاري في موضع آخر من صحيحه القدر الذي سمعه من أبي نعيم من هذا الحديث، أو بعض ما سمعه منه، فقال في كتاب الاستئذان: حدثنا أبو نعيم، ثنا عمر بن ذر، (ح)، وحدثنا محمد بن مقاتل، أنا عبد الله، أنا عمر بن ذر، أنا مجاهد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد لبناً في قدح، فقال: أبا هر، الحق أهل الصفة فادعهم إلي. قال: فأتيتهم فدعوتهم، فأقبلوا فاستأذنوا فأذن لهم فدخلوا<sup>(٢)</sup>. انتهى.

فهذا بعض حديث أبي نعيم الذي ذكره في الرقاق، وأما بقية الحديث فيحتمل أن البخاري أخذه من كتاب أبي نعيم وجادة، أو إجازة، أو سمعه من شيخ آخر غير أبي نعيم. أما محمد بن مقاتل الذي روى عنه في الاستئذان بعضه، أو غيره، ولم يبين

أحدهما: المناولة المقرونة بالإجازة، وهي أعلى أنواع الإجازة على الإطلاق. ولها صور: منها: أن يدفع الشيخ إلى الطالب أصل سماعه، أو فرعاً مقابلاً به، ويقول: (هذا سماعي، أو روايتي عن فلان، فاروه عني، أو أجزت لك روايته عني)، ثم يملكه إياه. أو يقول: (خذه، وانسخه، وقابل به، ثم رده إلي) أو نحو هذا. ومنها: أن يجيء الطالب إلى الشيخ بكتاب، أو جزء من حديثه، فيعرضه عليه، فيتأمله الشيخ وهو عارف متيقظ، ثم يعيده إليه، ويقول له: (وقفت على ما فيه، وهو حديثي عن فلان، أو روايتي عن شيوخي فيه، فاروه عني، أو أجزت لك روايته عني). وهذا قد سماه غير واحد من أئمة الحديث (عرضاً)، وقد سبقت حكايتنا في القراءة على الشيخ أنها تسمى عرضاً، فلنسم ذلك (عرض القراءة)، وهذا (عرض المناولة)، والله أعلم. مقدمة ابن الصلاح (ص: ١٦٥).

(١) التوضيح (٤٧٣/٢٩).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب: إذا دُعِيَ الرَّجُلُ فَجَاءَ هَلْ يَسْتَأْذِنُ، (٥/ ٢٣٠٥)، رقم (٥٨٩٢).

ذلك بل اقتصر على<sup>(١)</sup> بعض الحديث من غير بيان، ولكن ما من قطعة منه إلا وهي محتملة؛ لأنها غير متصلة بالسماع إلا القطعة التي صرح بها البخاري في الاستئذان باتصالها. والله أعلم<sup>(٢)</sup> انتهى. وهذا المكان من عُقَدِ صحيح البخاري<sup>(٣)</sup>. والله أعلم.

(١) في التقييد والإيضاح (بل اقتصر على اتصال بعض الحديث) فسقطت [اتصال] من كلام الشيخ هنا.  
(٢) التقييد والإيضاح (ص: ٢٠٢).

(٣) قال ابن حجر في الفتح (٢٨٣/١١): قوله: حدثنا أبو نعيم بنحو من نصف هذا الحديث قال الكرمانى: يستلزم أن يكون الحديث بغير إسناد يعني غير موصول، لأن النصف المذكور مبهم لا يدري أهو الأول أو الثاني. قلت: يحتمل أيضا أن يكون قدر النصف الذي حدثه به أبو نعيم ملفقا من الحديث المذكور، والذي يتبادر من الإطلاق أنه النصف الأول، وقد جزم مغلطاي وبعض شيوخنا أن القدر المسموع له منه هو الذي ذكره في باب إذا دعى الرجل فجاء هل يستأذن من كتاب الاستئذان، حيث قال: حدثنا أبو نعيم، حدثنا عمر بن ذرح، وأخبرنا محمد بن مقاتل، أنبأنا عبد الله هو بن المبارك، أنبأنا عمر بن ذر، أنبأنا مجاهد، عن أبي هريرة قال: دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد لنا في قدح، فقال: أباهر الحق أهل الصفة فادعهم إلي. قال: فأتيتهم فدعوتهم فأقبلوا فاستأذنوا فأذن لهم فدخلوا. قال مغلطاي: فهذا هو القدر الذي سمعه البخاري من أبي نعيم. واعترضه الكرمانى فقال: ليس هذا ثلث الحديث ولاربعه فضلا عن نصفه.  
قلت: وفيه نظر من وجهين آخرين:

أحدهما: احتمال أن يكون هذا السياق لابن المبارك فإنه لا يتعين كونه لفظ أبي نعيم.

ثانيهما: أنه منتزع من أثناء الحديث فإنه ليس فيه القصة الأولى المتعلقة بأبي هريرة، ولا ما في آخره من حصول البركة في اللبن إلخ، نعم المحرر قول شيخنا في النكت على ابن الصلاح ما نصه القدر المذكور في الاستئذان بعض الحديث المذكور في الرقاق.

قلت: فهو مما حدثه به أبو نعيم سواء كان بلفظه أم بمعناه، وأما باقيه الذي لم يسمعه منه فقال الكرمانى: إنه يصير بغير إسناد فيعود الخذور. كذا قال. وكأن مراده أنه لا يكون متصلا لعدم تصريحه بأن أبا نعيم حدثه به، لكن لا يلزم من ذلك محذور، بل يحتمل كما قال شيخنا أن يكون البخاري حدث به عن أبي نعيم بطريق الوجدادة أو الإجازة أو حملة عن شيخ آخر غير أبي نعيم. قلت: أو سمع بقية الحديث من شيخ سمعه من أبي نعيم، ولهذا الاحتمالين الأخيرين أوردته في تعليق التعليق (١٦٩/٥) فأخرجته من طريق علي بن عبد العزيز عن أبي نعيم تاماً، ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في المستخرج، والبيهقي في الدلائل، وأخرجه النسائي في السنن الكبرى عن أحمد بن يحيى الصوفي، عن أبي نعيم بتمامه، واجتمع لي ممن سمعه من عمر بن ذر شيخ أبي نعيم أيضا جماعة، منهم: روح بن عباد أخرجه أحمد عنه، وعلي بن مسهر ومن طريقه أخرجه الإسماعيلي، وابن

قوله: (اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ): هو في أصلنا (الله) مجرور، وجره معروف. قال القاضي عياض في أواخر شرح مسلم: قال: قال: الله. قال: الله. ورويناه بكسر الهاء وفتحها معاً. - قال: - وأكثر أهل العربية لا يجيزون غير كسره (١) انتهى.

قال شيخنا: يجوز في (الله) الخفض والنصب. قال ابن التين: ورويناه بالنصب. قال ابن جني: إذا حذف حرف القسم نصبت الاسم بعده بالفعل المقدر. ومن العرب من يجر اسم الله (٢). انتهى ملخصاً وهو معروف.

قوله: (مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيَسْتَبْعِنِي): كذا في أصلنا، وفي الهامش (ليشبعني)؛ وعليها صح في الموضعين. قال ابن قرقول: ليشبعني كذا لابن السكن، والنسفي، والحموي، والبلخي، ولبقيتهم: ليستبعني؛ أي: يأمرني باتباعه فيطعمني، وهو المعروف (٣) انتهى. قوله: (إِلَّا لِيَسْتَبْعِنِي): تقدم الكلام عليها أعلاه.

حبان في صحيحه، ويونس بن بكير ومن طريقه أخرجه الترمذي، والإسماعيلي، والحاكم في المستدرک، والبيهقي، وسأذكر ما في رواياتهم من فائدة زائدة.

ثم قال الكرمانى مجيباً عن المخدور الذي ادعاه ما نصه: اعتمد البخاري على ما ذكره في الأظعمة عن يوسف بن عيسى، فإنه قريب من نصف هذا الحديث، فلعله أراد بالنصف هنا ما لم يذكره ثمة، فيصير الكل مسنداً بعضه عن يوسف وبعضه عن أبي نعيم. قلت: سند طريق يوسف مغاير لطريق أبي نعيم إلى أبي هريرة، فيعود المخدور بالنسبة إلى خصوص طريق أبي نعيم، فإنه قال في أول كتاب الأظعمة حدثنا يوسف بن عيسى، حدثنا محمد بن فضيل، عن أبيه، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: أصابني جهد.. فذكر سؤاله عمر عن الآية، وذكر مرور رسول الله صلى الله عليه وسلم به، وفيه: فانطلق بي إلى رحله فأمر لي بعس من لبن فشربت منه، ثم قال: عد.. فذكره ولم يذكر قصة أصحاب الصفة، ولا ما يتعلق بالبركة التي وقعت في اللين، وزاد في آخره ما دار بين أبي هريرة وعمر، وندم عمر على كونه ما استتبعه، فظهر بذلك المغايرة بين الحديثين في السندين، وأما المتن ففي أحد الطريقين ما ليس في الآخر، لكن ليس في طريق أبي حازم من الزيادة كبير أمر، والله أعلم.

(١) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض (٨/٥٦٠-٥٦١).

(٢) ينظر: التوضيح (٤٧٥/٢٩).

(٣) مطالع الأنوار (١١/٦).

قوله: (أَبَا هِرٍّ): قال بعضهم: يروى بتخفيف الراء وتشديدها، انتهى. كذا قال، وقد تقدم الكلام فيه؛ في باب: (من دعا صاحبه فنقص من اسمه حرفاً) ما ذكر فيه، والله أعلم.

قوله: (قُلْتُ: لَبَّيْكَ): تقدم الكلام عليها في الحج.

قوله: (الْحَقُّ): هو بهمزة وصل، فإن ابتدأت بها كسرتها، وفتح الحاء. وكذا تقدم الكلام على أهل الصُّفَّة، وما هي الصُّفَّة، وأن صاحب الحلية عدَّ منهم مائة ونيفاً<sup>(١)</sup>. وقدمت أن الإمام السُّهْرَوْرْدِي<sup>(٢)</sup> قال في عوارفه: إنهم كانوا نحو أربعمئة<sup>(٣)</sup>، والله أعلم.

(٢/٣٤٦/أ) قوله: (وأشركهم فيها): قال الدمياطي: قال ابن القوطية: شركتك في الأمرِ شِرْكاً، وشِرْكَةٌ؛ صرت لك شريكاً، وفي المال كذلك، وأشرك الكافرُ بالله؛ جعل له شريكاً، والتَّعَلَّ جعلت لها شراكاً<sup>(٤)</sup> انتهى. وقد تقدم الكلام على شرك وأشرك.

قوله: (فَأَعْطِهِمْ): هو بفتح الهمزة رباعي، وهذا ظاهر جداً.

قوله: (وَقَدْ رَوِيَ الْقَوْمُ): هو بفتح الراء، وكسر الواو، وفتح الياء.

(١) ينظر: الحلية لأبي نعيم (٣٤٧/١) وما بعدها.

(٢) هو الشيخ، الإمام، العالم، القدوة، الزاهد، العارف، المحدث، شيخ الإسلام، أُوحد الصوفية، شهاب الدين، أبو حفص، وأبو عبد الله عمر بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله -وهو عمويه- بن سعد بن حسين بن القاسم بن النضر بن القاسم بن محمد بن عبد الله ابن فقيه المدينة وابن فقيها عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق القرشي، التيمي، البكري، السهروردي، الصوفي، ثم البغدادي. توفي سنة ٦٣٢هـ .

انظر: سير أعلام النبلاء: (٤٢/٤١٢)، ووفيات الأعيان (٢/٤٤٦)، شذرات الذهب (٥/١٥٢)، وطبقات الشافعية الكبرى (٨/٣٣٨).

(٣) انظر: عوارف المعارف للسهروردي: ص (٦٢).

(٤) تهذيب كتاب الأفعال لابن قوطية (٢/٦٣).

قوله (١): (ثَنَا يَحْيَى): تقدم مراراً أن يحيى بعد مسدد هو ابن سعيد القطان، شيخ الحفاظ. و(إسماعيل) بعده هو ابن أبي خالد. و(قيس) هو ابن أبي حازم. و(سعد) هو ابن أبي وقاص، مالك بن أهيب، أحد العشرة، رضوان الله عليهم أجمعين.

قوله: (إِنِّي لِأَوَّلِ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ): تقدم أن رميه ذلك كان في سرية عبدة بن الحارث بن المطلب، وكان عليه السلام بعث عبدة في ستين أو ثمانين راكباً من المهاجرين، والقصة معروفة، وقد رمى سعد بسهم في سبيل الله فيها، وكان أول سهم رُمى به في سبيل الله، وقد تقدم ذلك في مناقب سعد، وتقدم هناك أيضاً أنه أول من أراق دمًا في الإسلام، ويقال: بل أول من أراق دمًا في الإسلام طليب بن عمير. ذكر القولين ابن عبد البر في ترجمة طليب في الاستيعاب (٢) والله أعلم.

قوله: (وَرَأَيْتُنَا نَعْزُوا<sup>(٣)</sup>): هو بضم تاء رأيتنا، وهذا ظاهر.

قوله: (إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ): تقدم، وكذا السَّمْرُ، وكذا ماله خِلَطُ، وكذا بنو أسد، وأن النووي قال إنهم بنو الزبير بن العوام<sup>(٤)</sup>، وتقدم ما وقع لابن بطال فيه من الغلط<sup>(١)</sup>، وكذا تقدم (تُعْزُرُنِي) ما معناه، كل ذلك في مناقب سعد.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا مُسَدَّدٌ حدثنا يحيى عن إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ إِنِّي لِأَوَّلِ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَرَأَيْتُنَا نَعْزُوا وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ وَهَذَا السَّمْرُ وَإِنْ أَحَدُنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ مَا لَهُ خِلَطٌ ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعْزُرُنِي عَلَى الْإِسْلَامِ حَبْتٌ إِذَا وَضَلَّ سَعْيِي. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب كَيْفَ كَانَ عَيْشُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ وَتَخَلُّبِهِمْ مِنَ الدُّنْيَا، (٢٣٧١/٥)، رقم (٦٠٨٨).

(٢) (٧٧٣/٢).

(٣) هكذا في المخطوط بالألف!!

(٤) شرح صحيح مسلم (١٠١/١٨).

قوله<sup>(٢)</sup>: (ثَنَا جَرِيرٌ): هذا هو جرير بن عبد الحميد الضبي القاضي، تقدم. و(منصور) هو ابن المعتز. و(إبراهيم) هو ابن يزيد النخعي. و(الأسود) هو ابن يزيد النخعي. و(قُبُضَ) بضم القاف، وكسر الموحدة، مبني لما لم يسم فاعله، وهذا ظاهر.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ): هذا الرجل بغوي، يلقب لؤلؤ<sup>(٤)</sup>، وهو ابن عم أحمد بن منيع، روى عن وكيع، وإسحاق الأزرق، وطائفة، وعنه (خ)، وأحمد بن عمرو البزار، وابن أبي داود، ومطين، ومحمد بن مخلد، وآخرون. وثقه الدارقطني وجماعة. توفي سنة (٢٥٩) في شعبان. أخرج له (خ)<sup>(٥)</sup>.

و(إسحاق) هو الأزرق، هو إسحاق بن يوسف بن مرداس أبو محمد المخزومي الواسطي الأزرق، أحد الأعلام، عن: الأعمش، وابن عون، وزكريا بن أبي زائدة،

(١) قال ابن بطلال في شرحه (٤٨٤/٩): وعمر بن الخطاب من بني أسد. اهـ. وهو غلط، بل هو من رهط عدي بن كعب. معرفة الصحابة لأبي نعيم (٣٨/١)، وأسد الغابة (٦٤٢/٣)، والإصابة في تمييز الصحابة (٥٨٨/٤).

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا عُثْمَانُ، حدثنا جَرِيرٌ، عن مَنْصُورٍ عن إبراهيم عن الأُسُودِ عن عائِشَةَ قالت ما شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ مِنْ طَعَامِ بُرٍّ ثَلَاثَ لَيَالٍ تَبَاعًا حَتَّى قُبِضَ. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب كَيْفَ كَانَ عَيْشُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ وَتَخْلِيهِمْ مِنَ الدُّنْيَا، (٢٣٧١ / ٥)، رقم (٦٠٨٩).

(٣) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ هُوَ الْأَزْرَقُ عَنْ مِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ عَنْ هِلَالٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مَا أَكَلَ آلُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلْتَيْنِ فِي يَوْمٍ إِلَّا إِحْدَاهُمَا تَمَّرٌ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب كَيْفَ كَانَ عَيْشُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ وَتَخْلِيهِمْ مِنَ الدُّنْيَا، (٢٣٧١ / ٥)، رقم (٦٠٩٠).

(٤) ينظر: نزهة الألباب في الألقاب (١٣٩/٢).

(٥) ينظر ترجمته في: التعديل والتجريح (٣٥٢/١)، وتهذيب الكمال (٣٦٦/٢)، وتهذيب التهذيب

(١٨٨/١)، وتقريب التهذيب (ص: ٩٩).

وفُضيل بن غزوان، وعبد الملك بن أبي سليمان، وطائفة. وأكثر عن شريك. وعنه: أحمد، وابن معين، وتميم بن المنتصر وخلق، قيل لأحمد: أئمة هو؟ قال: «إي والله». وقال أبو حاتم: صحيح الحديث صدوق، توفي سنة (١٩٥)، أخرج له (ع) (١).

و(مَسْعَر) هو بكسر الميم، وإسكان السين، وفتح العين. و(كدام) بكسر الكاف، وتخفيف الدال المهملة (٢).

و(هلال) هو هلال بن أبي حميد، ويقال: ابن حميد، ويقال: ابن عبد الله، ويقال: ابن مقلص الجهني، مولاهم الكوفي، أبو عمرو، ويقال: أبو أمية، ويقال: أبو الجهم الصيرفي، الجهمذوزان، عن: عبد الله بن عكيم، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وعروة بن الزبير. وعنه: مسعر، وشعبة، وشيبان، وإسرائيل، وشريك، وابن عيينة، وطائفة. وثقه ابن معين، والنسائي. وقال ابن عيينة: كان هلال الوزان قد كبر، وكان يكتب على البيدر في الشهر بعشرة دراهم، أخرج له: (خ، م، د، ت، س) (٣).

قوله: (أَكَلْتَيْنِ): هو بفتح الهمزة المرّة، وأما بالضم فاللقمة، وهذا ظاهر.

قوله (٤): (نَنَا النَّضْرُ): هو ابن شمیل الإمام، وتقدم مراراً أنه بالضاد المعجمة، وأنه

لا يلتبس بنصر بالصاد.

(١) ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٢/٢٣٨)، والثقات لابن حبان (٦/٥٢)، تهذيب الكمال (٢/٤٩٦)، وتهذيب التهذيب (١/٢٢٥)، تقريب التهذيب (١/١٠٤).

(٢) ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٨/٣٦٨)، الثقات لابن حبان (٧/٥٠٧)، تهذيب الكمال (٢٧/٤٦١)، الكاشف (٢/٢٥٦)، وتهذيب التهذيب (١٠/١٠٢).

(٣) ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٨/٢٠٧)، ورجال صحيح البخاري (٢/٧٧٨)، وتهذيب الكمال (٣٠/٣٢٨)، تهذيب التهذيب (١١/٦٨).

(٤) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني أحمد بن رجاء حدثنا النَّضْرُ عن هشام قال أخبرني أبي عن عائشة قالت كان فرأش رسول الله صلى الله عليه وسلم من آدم وحشوه من ليف. أخرجه البخاري:

قوله: (مِنْ أَدَمٍ): هو بفتح الهمزة والذال، وهذا معروف.

قوله (١): (حدثنا هُدْبَةُ بن خالد): تقدم أنه بضم الهاء وإسكان الدال المهملة وأنه يقال له هَدَّابٌ أيضاً.

قوله: (وخبازه قائم): خباز أنس تقدم أني لا أعرف اسمه.

قوله: (قط): تقدم الكلام عليها بلغاتها في أول هذا التعليق.

قوله (٢): (ثنا يحيى): يحيى هذا هو ابن سعيد القطان (٣) شيخ الحفاظ وتقدم أن من يقال له يحيى ويروي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة في الكتب أو بعضها جماعة هذا أحدهم، والثاني: يحيى بن زكريا بن أبي زائدة (٤)، ويحيى بن أبي زكريا أبو

كتاب الرقاق، باب كَيْفَ كَانَ عَيْشُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ وَتَخْلِيهِمْ مِنَ الدُّنْيَا. (٢٣٧١/٥)(٦٠٩١).

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا هُدْبَةُ بن خالدٍ حدثنا هَمَّامٌ بن يحيى حدثنا قَتَادَةُ قال كنا نأتي أنسَ بن مالكٍ وخبَّازُه قائمٌ وقال كلُّوا فما أعلمُ النبي صلى الله عليه وسلم رأى رغيفاً مرققاً حتى لَحِقَ بالله ولا رأى شاةً سَمِيطاً بَعَيْنِهِ قَطُّ. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب كَيْفَ كَانَ عَيْشُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ وَتَخْلِيهِمْ مِنَ الدُّنْيَا. (٢٣٧٢/٥)(٦٠٩٢).

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا محمد بن الْمُثَنَّى حدثنا يحيى حدثنا هِشَامٌ أخبرني أبي عن عائشة رضي الله عنها قالت كان يأتي عَلَيْنَا الشَّهْرُ ما نُوقِدُ فِيهِ نَاراً إنما هو التَّمْرُ وَالْمَاءُ إِلَّا أَنْ نُؤْتَى بِاللُّحِيمِ. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب كَيْفَ كَانَ عَيْشُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ وَتَخْلِيهِمْ مِنَ الدُّنْيَا. (٢٣٧٢/٥)(٦٠٩٣).

(٣) القَطَّانُ: بفتح القاف وتشديد الطاء المهملة وفي آخرها نون؛ نسبة إلى بيع القطن. الأنساب (٥١٩/٤).

(٤) يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، أبو سعيد الكوفي، أحد الفقهاء الكبار والمحدثين الأثبات، مات سنة ١٨٢هـ. ينظر: الثقات للعجلي: (٣٥٢/٢)، وتهذيب الكمال: (٣١/٣٠٥)، الكاشف (٣٦٥/٢)، تهذيب التهذيب (٣٧/٣٨).

مروان الغساني<sup>(١)</sup>، ويحيى بن سعيد الأموي<sup>(٢)</sup> ويحيى بن عبد الله بن سالم<sup>(٣)</sup> ويحيى بن محمد بن قيس أبو زكير<sup>(٤)</sup> ويحيى بن يمان<sup>(٥)</sup>. والله أعلم.

قوله<sup>(٦)</sup>: (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى حدثني ابن أبي حازم): هذا

الحديث هو ثابت في بعض النسخ وهو في أصلنا نسخة ومكتوب في الطرة وهو في

(١) يحيى بن أبي زكريا الغساني، أبو مروان الواسطي ضعيف، مات سنة ١٨٨هـ. قال الذهبي في الكاشف (٣٦٥/٢): وضعه أبو داود. اهـ. وقد ذكره أيضاً في كتابه: ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق (ص: ١٩٥). وقال ابن حجر في التهذيب (٤١/٣٧): له في صحيح البخاري حديث واحد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة متبعة. وقال في الهدي (٤٥١/١): أخرج له البخاري حديثاً واحداً عن هشام عن أبيه عن عائشة في الهدية وقد توبع عليه عنده.

وينظر في ترجمته غير ما تقدم: الجرح والتعديل (١٤٦/٩)، تهذيب الكمال (٣١٤/٣١)، وميزان الاعتدال: (٣٧٦/٤).

(٢) يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص بن أمية الأموي، أبو أيوب الكوفي الحافظ. نزل بغداد لقبه جمل. صدوق يغرب، مات سنة ١٩٤هـ. وقال الذهبي في الكاشف (٣٦٦/٢): ثقة يغرب عن الأعمش. اهـ. فقيد المطلق هنا. وينظر: التاريخ الكبير (٢٧٧/٨)، الثقات لابن حبان: (٥٩٩/٧)، تهذيب التهذيب (٣٧/٤٣)، وتقريب التهذيب (ص: ٥٩٠).

(٣) يحيى بن عبد الله بن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي المدني. صدوق، توفي سنة ١٥٣هـ. لم يرو له البخاري. ينظر: تهذيب الكمال (٤٠٨/٣١)، الكاشف: (٣٦٩/٢)، تهذيب التهذيب (٣٧/٦٩).

(٤) يحيى بن محمد بن قيس الحاربي، أبو زكير البصري الضريع، صدوق يخطئ كثيراً، توفي بعد ١٠٠هـ. روى له البخاري تعليقا. وقال ابن عدي في الكامل (٧/٢٤٤): أحاديثه مستقيمة سوى أربعة. وذكره الذهبي في كتابه: ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق (ص: ١٩٨). وينظر: الجرح والتعديل (٩/١٨٤)، تهذيب الكمال: (٣١/٥٢٤)، الكاشف (٢/٣٧٥)، تهذيب التهذيب (٣٧/١٠٣).

(٥) يحيى بن يمان العجلي، أبو زكريا الكوفي، صدوق عابد يخطئ كثيراً، توفي سنة ١٨٩هـ. روى له البخاري تعليقا. وذكره الذهبي في كتابه: ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق (ص: ١٩٩). وينظر ترجمته في: الثقات (٢/٣٦٠)، والضعفاء (٤/٤٣٣)، وتهذيب الكمال (٢٢/٥٥)، الكاشف: (٢/٣٧٩)، تهذيب التهذيب (٣٧/١٣٥).

(٦) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى حدثني بن أبي حازم عن أبيه عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة أنها قالت لعروة بن أختي إن كنا لنتنظر إلى الهلال ثلاثة أهلة في شهرين وما أوقدت في آيات رسول الله صلى الله عليه وسلم ناراً فقلت ما كان يعيشكم قالت الأسودان

أصلنا الدمشقي في الأصل لكن كُتب عليه لا إلى من أوله إلى آخره وهو ثابت في نسخة الدمياطي. و(ابن أبي حازم) تقدم مرارا أنه بالحاء المهملة عبد العزيز بن أبي حازم سلمة بن دينار.

قوله: (يا ابن أخي): تقول ذلك لعروة بن الزبير بن العوام لأنه ابن أختها أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما، وأسماء أخت عائشة لأبيها فقط.

قوله: (ثلاثة): هو منصوب منون في أصلنا ونصبه على أنه مفعول مطلق والله أعلم. وفي أصلنا الدمشقي ثلاثة أهلة.

قوله: (فما كان يُعيشكم): هو بضم أوله وسكون الياء المثناة تحت وكذا هو مضبوط في أصلنا قال الجوهرى في صحاحه وأعاشه الله سبحانه عيشة راضية<sup>(١)</sup>. ولا أعلمه بالتشديد وهو معدا بالهمزة لا بالتضعيف إلا ما حكاه الشيخ محيي الدين النووي في شرح مسلم في أواخره مقتصرًا عليه<sup>(٢)</sup>.

قوله: (كان لهم منائح): المنائح جمع منيحة وقد تقدم الكلام على المنحة المنيحة ما هي<sup>(٣)</sup>.

الْتَمْرُ وَالْمَاءُ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ لَهُمْ مَنَائِحُ وَكَانُوا يَمْنَحُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَيْبَاتِهِمْ فَيَسْتَقِينَاهُ. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب كَيْفَ كَانَ عَيْشُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ وَتَخَلُّبِهِمْ مِنَ الدُّنْيَا. (٢٣٧٢/٥)(٦٠٩٤).

(١) الصحاح للجوهري: (١٥٠/٤).

(٢) شرح النووي على مسلم (١٠٧/١٨)، وقال فيه: «يُعِيشُكُمْ»: هو بفتح العين وكسر الياء المشددة.

(٣) المنحة والمنيحة على وجهين: أحدهما: عطية كاهبة، والصلة. والأخرى: تختص بدوات الألبان، وبأرض الزراعة، يمنحه الناقة، أو الشاة، والبقرة، ينتفع بلبنها، ووبرها، وصوفها، مدة ثم يصرفها إليه. أو يعطيه أرضه، يزرعها لنفسه، ثم يصرفها عليه. وهي المنيحة أيضاً فعيلة بمعنى مفعولة. وأصله كله العطية إما للأصل، أو للمنافع. ينظر: مشارق الأنوار (٣٨٤/١).

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا عبد الله بن محمد<sup>(٢)</sup>): هذا هو ابن أبي شيبه فيما يظهر  
ومستندي أن الحافظ عبد الغني في الكمال<sup>(٣)</sup> لم يذكر في الرواة عن محمد بن فضيل  
(٢/٣٤٦/ب) من اسمه عبد الله بن محمد سواه، وكذا الذهبي في تذهيبه<sup>(٤)</sup> وقد تقدم  
في الجمعة ما قاله بعض حفاظ العصر<sup>(٥)</sup>، من اطراد صنيع (خ) أنه إذا قال: حدثنا  
عبد الله بن محمد أنه الظاهر أنه المسندي<sup>(٦)</sup>، والله أعلم.

و(محمد بن فضيل<sup>(٧)</sup>) بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة معروف ووالده (فضيل  
بن غزوان بن جرير الضبي) مولاهم<sup>(١)</sup> و(عمارة) هو بضم العين وتخفيف الميم وهو  
ابن القعقاع<sup>(٢)</sup>.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا عبد الله بن مُحَمَّدٍ حدثنا محمد بن فضَيْلٍ عن أبيه عن  
عُمَارَةَ عن أبي زُرْعَةَ عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ارزُقْ آلَ  
مُحَمَّدٍ قُوَّةً.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب كَيْفَ كَانَ عَيْشُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ وَتَخْلِيهِمْ مِنْ  
الدُّنْيَا. (٢٣٧٢/٥)، رقم (٦٠٩٥).

(٢) أبو بكر بن أبي شيبه: عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواسيتي العبسي مولاهم، أبو بكر بن أبي  
شيبه الكوفي، الواسطي الأصل ثقة حافظ صاحب تصانيف، توفي سنة ٢٣٥هـ.

ينظر: والثقات (٣٥٨/٨)، تهذيب التهذيب (٣/٦)، تقريب التهذيب (٣٢٠/١).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٢٩٨/٢٦).

(٤) (٢٥٧/٨).

(٥) ينظر: هدي الساري (ص: ٢٤٦).

(٦) عبد الله بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن اليمان أحنس بن خنيس الجعفي أبو جعفر البخاري الحافظ  
المعروف بالمسندي توفي سنة ٢٢٩هـ. ينظر: الجرح والتعديل (١٦٢/٥)، والثقات (٣٥٤/٨)، التعديل

والتجريح (٨٢٩/٢)، تهذيب الكمال (٥٩/١٦)، تهذيب التهذيب (٩/٢١).

(٧) محمد بن فضيل بن غزوان الضبي مولاهم الحافظ أبو عبدالرحمن، عن أبيه ومغيرة وحصين. وعنه أحمد وإسحاق  
والعطاردية ثقة شيعي توفي ١٩٤هـ. قال ابن حجر في الهدى (٤٤١/١): إنما توقف فيه من توقف لشيعة. وقد قال  
أحمد بن علي الأبار: حدثنا أبو هاشم، سمعت ابن فضيل يقول: رحم الله عثمان، ولا رحم الله من لا يترحم عليه. قال:

=

و(أبو زرعة<sup>(٣)</sup>) تقدم مراراً أن اسمه هرم وقيل غير ذلك.

قوله: (قوتاً): تقدم، وإنه ما يسدّ<sup>(٤)</sup> الرمق<sup>(٥)</sup>.

- =
- ورأيت عليه آثار أهل السنة والجماعة. رحمه الله احتج به الجماعة. ينظر: الثقات (٢/٢٥٠)، الكاشف (٢/٢١١)، تهذيب الكمال (٢٦٦/٢٩٣)، تهذيب التهذيب (٣٠/٤٠٥).
- (١) فضيل بن غزوان بن جرير الضبي مولاهم أبو الفضل الكوفي. وثقه أحمد وابن معين، وذكره ابن حبان في الثقات. ينظر: الثقات: (٧/٣١٦)، تهذيب الكمال: (٢٣/٣٠١)، تهذيب التهذيب: (٢٦/٤٤٤).
- (٢) عُمارة بن القعقاع بن شرملة الضبي الكوفي ثقة، أرسل عن ابن مسعود، وهو من السادسة. ينظر: الجرح والتعديل (٦/٣٦٨)، والثقات (٧/٢٦٠)، تهذيب التهذيب (٧/٣٧١)، وتقريب التهذيب (١/٤٠٩).
- (٣) أبو زرعة بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي، قيل اسمه هرم، وقيل: عمرو، وقيل: عبد الله، وقيل: عبد الرحمن، وقيل: جرير، وقد سماه البخاري هرمًا، وقال الذهبي: اسمه كنيته على الأشهر ثقة، من الثالثة. انظر: التاريخ الكبير (٨/٢٤٣)، والجرح والتعديل (٢/٤٢٧)، والثقات (٥/٥١٣)، وسير أعلام النبلاء (٩/٤)، وتهذيب التهذيب (١٢/١٠٩)، وتقريب التهذيب (١/٦٤١).
- (٤) جاء في المخطوط يسد ويشد معاً.
- (٥) الحديث شرحه ابن بطلال (١٠/١٧٧) فقال: فيه دليل على فضل الكفاف وأخذ البلغة من الدنيا والزهد فيما فوق ذلك رغبة في توفر نعيم الآخرة وإيثاراً لما يبقى على ما يفنى فينبغي أن تقتدي به أمته في ذلك.
- وقال القرطبي: معنى الحديث أنه طلب الكفاف فإن القوت ما يقوت البدن ويكف عن الحاجة وفي هذه الحالة سلامة من آفات الغنى والفقير جميعاً والله أعلم. المفهم (٧/١٣٠) بتصرف. وينظر: فتح الباري (١١/٢٩٣).

## باب: القصد والمداومة على العمل.

قوله<sup>(١)</sup>: باب القصد والمداومة على العمل.

القصد: الوسط بين الطرفين.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا عبدان): تقدم مراراً أنه عبد الله بن عثمان بن جبلة بن أبي رواد وأن عبدان لقب له، و(أشعث) تقدم مراراً أنه بالثاء المثناة وهو ابن سليم بضم السين وفتح اللام أبو الشعثاء وأن أشعب بالموحدة ذاك الطامع وهو فرد.

قوله: (إذا سمع الصارخ): الصارخ هو الديك<sup>(٣)</sup> وقد تقدم أنه يصيح نصف

الليل.

فائدة: ذكر شيخنا العراقي في سيرته أنه عليه السلام كان له ديك أبيض وعزى

ذلك إلى الحب<sup>(٤)</sup>.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا آدم): هو ابن أبي إياس العسقلاني<sup>(٢)</sup> عن ابن أبي ذئب تقدم

مراراً أنه محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن أبي ذئب أحد الأعلام، وتقدم مترجماً

(١) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد، هو باب (الْقَصْدِ وَالْمُدَاوِمَةَ عَلَى الْعَمَلِ). صحيح البخاري: (٢٣٧٢/٥)

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه هو: حدثنا عبدان أخبرنا أبي عن شعبة عن أشعث قال سمعت أبي قال سمعت مسروقاً قال سألت عائشة رضي الله عنها أي العمل كان أحب إلى النبي صلى الله عليه وسلم قالت الدائم قال قلت فأبي حين كان يقوم قالت كان يقوم إذا سمع الصارخ.

أخرجه البخاري: كتاب: الرقاق، باب الْقَصْدِ وَالْمُدَاوِمَةَ عَلَى الْعَمَلِ. (٢٣٧٢/٥) (٦٠٩٦).

(٣) ينظر مشارق الأنوار (٢/٤٢).

(٤) قال العراقي في ألفيته في السيرة ص (٣٣): وَكَانَ أَيْضًا عِنْدَهُ دَيْكٌ لَهُ ... أَيْبُضٌ فَالْحَبُّ قَدْ نَقَلَهُ. انتهى.

هذا وقد أفرد الحافظ أبو نعيم أخبار الديك في جزء، وقد أفرد أيضاً الحافظ السيوطي أخبار الديك في رسالة سماها الوديك في أخبار الديك.

ووقع في أصلنا «ثنا ابن ذئب» وهو غلط وقد سقط «أبي» وغفل عنها المقابل والقارئ.

واعلم أنه إذا كان الساقط من الأصل يسيراً يُعلم أنه يسقط في الكتابة وهو معروف كهذا وكحرف لا يختلف المعنى به فلا بأس بإلحاقه في الأصل من غير تنبيهٍ على سقوطه، وقد سأل أبو داود أحمد بن حنبل فقال وجدت في كتابي حجاج عن جريح عن أبي الزبير يجوز لي أن أصلحه ابن جريح؟ فقال أرجو أن يكون هذا لا بأس به، وقيل لمالك أرايت حديث النبي صلى الله عليه وسلم يُزاد فيه الواو والألف والمعنى واحد فقال أرجو أن يكون خفيفاً<sup>(٣)</sup>.

والمسألة معروفة في علوم الحديث والله أعلم.

و(سعيد المقبري) تقدم مراراً أنه سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري، وأن المقبري بضم الموحدة وفتحها.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا آدم حدثنا بن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَنْ يُنَجِّيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ قَالُوا وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَّعَمَدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ سَدَّدُوا وَقَارِبُوا وَأَعْدُوا وَرُوحُوا وَشَيءٌ مِنْ الدُّلْجَةِ وَالْقَصْدِ الْقَصْدَ تَبْلُغُوا».

أخرجه البخاري: كتاب: الرقاق، باب: الْقَصْدِ وَالْمُدَاوَمَةِ عَلَى الْعَمَلِ، (٥/٢٣٧٣)، رقم (٦٠٩٨).  
(٢) آدم بن أبي إياس: عبد الرحمن، ويقال: ناهية، بن محمد بن شعيب الخراساني المروزي، أبو الحسن العسقلاني. وثقه: ابن معين، والعجلي، وأبو داود. وقال أبو حاتم: ثقة مأمون متعبد من خيار عباد الله. وقال النسائي: لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال عنه الإمام الذهبي: الإمام، الحافظ، القدوة، شيخ الشام. ثقة عابد، من التاسعة، توفي سنة ٢٢١هـ. ينظر: الجرح والتعديل (٢/٢٦٨)، الثقات (٨/١٣٤)، تهذيب التهذيب: (١/١٧١)، تقريب التهذيب (١/٨٦).

(٣) هو هنا ينقل الفقرة بتمامها عن شرح التبصرة والتذكرة للحافظ العراقي: (ص: ١٦٩)، لكن بتصرف يسير.

قوله: (وشيء من الدلجة): تقدم الكلام عليها في أوائل هذا التعليق وعلى معنى الحديث المذكور فيه.

قوله: (والقصدُ القصدُ تبلغوا): معناه عليكم بالقصد في الأمور في القول والفعل وهو الوسط بين الطرفين وهو منصوب على الإغراء أي الزموا القصد ويحتمل أن يكون نصبه على المصدر وكرر للتأكيد.

قوله (١): (ثنا سليمان): هذا هو سليمان بن بلال (٢) و(أبو سلمة بن عبد الرحمن) تقدم مراراً أنه ابن عوف وأن اسم أبي سلمة عبد الله، وقيل: إسماعيل، وأنه أحد الفقهاء السبعة على قول الأكثر.

قوله: «واعلموا أنه لن يُدخِلَ أحدكم عمله الجنة»: تقدم الجمع بين هذا وبين قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (٣) في كتاب الإيمان.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا سُلَيْمَانُ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَدُّوْا وَقَارِبُوا وَعَلِّمُوا أَنَّهُ لَنْ يُدْخِلَ أَحَدَكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ وَأَنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ أَدْوَمَهَا إِلَى اللَّهِ وَإِنْ قَلَّ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب القصدِ وَالْمُدَاوِمَةِ عَلَى الْعَمَلِ، (٥/٢٣٧٣)، رقم (٦٠٩٩).

(٢) سليمان بن بلال التيمي القرشي مولاهم، أبو محمد، ويقال: أبو أيوب، المدني ثقة توفي سنة ١٧٧هـ انظر: التاريخ الكبير (٤/٤)، الثقات (٦/٣٨٨)، تهذيب الكمال (١١/٣٧٢)، الكاشف (١/٤٥٧)، وتهذيب التهذيب (١٤/٢٣٣).

(٣) [الزخرف: ٧٢].

قال النووي رحمه الله جواباً على هذا الاستشكال في شرحه لمسلم (١٧/١٦١): معنى الآيات أن دخول الجنة بسبب الأعمال، ثم التوفيق للأعمال والهداية للإخلاص فيها، وقبولها برحمة الله تعالى وفضله، فيصح أنه لم يدخل بمجرد العمل. وهو مراد الأحاديث، ويصح أنه دخل بالأعمال أي بسببها، وهي من الرحمة. والله أعلم. اهـ وقال ابن حجر رحمه الله في الفتح (٩٨/١): فالجواب أن المنفي في الحديث دخولها بالعمل المجرد عن القبول، والمثبت في الآية دخولها بالعمل المتقبل، والقبول إنما يحصل برحمة الله، فلم يحصل الدخول إلا برحمة الله.

قوله<sup>(١)</sup>: «اكلفوا من الأعمال»: اكلفوا بهمزة وصل فإن ابتدأت بها كسرتها وافتح اللام.

قال ابن قرقول<sup>(٢)</sup>: «اكلفوا من العمل ما تطيقون»: كلفت بالشيء: أولعت به، ثلاثي مفتوح اللام في المضارع، مكسورها في الماضي، ووقع عند بعض شيوخنا بألف القطع ولام مكسورة، ولا يصح عند أهل العربية، انتهى.

وما قاله ابن قرقول هو الذي رأيت في كتب اللغة التي وقفت عليها وقال شيخنا<sup>(٣)</sup>: «اكلفوا» بفتح اللام. وقال ابن التين: قرأناه<sup>(٤)</sup> بالضم وهو بالفتح في كتب اللغة، انتهى.

قوله<sup>(٥)</sup>: (ثنا جرير): تقدم مرارا أنه جرير بن عبد الحميد الضبي القاضي (منصور) تقدم مرارا أنه ابن المعتمر و(إبراهيم) هو ابن يزيد النخعي.

قوله: (كان عمله ديمة): أي دائما متصلا والديمة - بكسر الدال المهملة - المطر الدائم في سكون<sup>(١)</sup>.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني محمد بن عرعرة حدثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم أي الأعمال أحب إلى الله قال أدومها وإن قل وقال اكلفوا من الأعمال ما تطيقون.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل، (٥/٢٣٧٣)، رقم (٦١٠٠).

(٢) مطالع الأنوار (٣/٣٦٤).

(٣) التوضيح (٢٩/٤٨٦).

(٤) في مطبوع التوضيح قرأناهما بالثنية.

(٥) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن علقمة قال سألت أم المؤمنين عائشة قلت يا أم المؤمنين كيف كان عمل النبي صلى الله عليه وسلم هل كان يخص شيئا من الأيام قالت لا كان عمله ديمة وأيكم يستطيع ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يستطيع.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل، (٥/٢٣٧٣)، رقم (٦١٠١).

قوله<sup>(٢)</sup>: (ثنا محمد بن الزُّبْرُقَان): هو بكسر الزاي ثم موحدة ساكنة ثم راء مكسورة أيضا ثم قاف ثم ألف ثم نون. يقال زبرقت الثوب أي صفرته. والزبرقان: القمر<sup>(٣)</sup> والزبرقان أيضا: خفيف العارضين<sup>(٤)</sup>. و(أبو سلمة بن عبدالرحمن) تقدم أنه ابن عوف الزهري عبدالله وقيل: إسماعيل وهو أحد الفقهاء السبعة على قول الأكثر.

قوله: «وَأَبَشِرُوا»: هو بفتح الهمزة وكسر الشين رباعي وهذا ظاهر.

قوله: «فإنه لن يدخل الجنة أحداً عمله<sup>(٥)</sup>»: عمله مرفوع فاعل يُدخل وأحداً منصوب منون مفعول.

قوله: (قال أظنه عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة): قائل ذلك هو موسى بن عقبة وأبو النضر بالضاد المعجمة واسمه سالم ابن أبي أمية مولى عُمر بن عبيدالله التيمي تقدم.

=

(١) مشارق الأنوار: (١/ ٢٦٣)، وما بين المعترضين زيادة من المصنف، والله أعلم.

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا عَلِيُّ بن عبد الله حدثنا محمد بن الزُّبْرُقَانِ حدثنا مُوسَى بن عُقْبَةَ عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سَدُّوا وَقَارِبُوا وَأَبَشِرُوا فإنه لا يُدْخِلُ أَحَدًا الْجَنَّةَ عَمَلُهُ قَالُوا وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ قَالَ أَظُنُّهُ عن أبي النَّضْرِ عن أبي سلمة عن عائشة وقال عَفَّانٌ حدثنا وَهَيْبٌ عن مُوسَى بن عُقْبَةَ قال سمعت أبا سلمة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم سَدُّوا وَأَبَشِرُوا وقال مُجَاهِدٌ سَدِيدًا سَدَادًا صِدْقًا.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب الْقَصْدِ وَالْمُدَاوَمَةِ عَلَى الْعَمَلِ، (٥/ ٢٣٧٣)، رقم (٦١٠٢).

(٣) الصحاح (٥/ ١٧٤).

(٤) أي: خفة شعر عارضِي اللحية، وقد ذكر هذا المعنى السهيلي في الروض (٤/ ٣٤٠).

(٥) كذا في الأصل، والصواب هو ما في لفظ الحديث: فإنه لا يُدْخِلُ أَحَدًا الْجَنَّةَ عَمَلُهُ.

قوله: (وقال عفان، ثنا وهيب): أما عفان فهو ابن مسلم<sup>(١)</sup> وهو شيخ (خ) وقد تقدم أن البخاري إذا قال قال فلان وفلان المعزو إليه القول شيخه كهذا فإنه كحدثنا إلا أن الغالب أخذه عنه في حال المذاكرة. ووهيب تقدم مراراً أنه ابن خالد.

قوله<sup>(٢)</sup>: (ثنا محمد بن فليح): تقدم مراراً أنه بضم الفاء وفتح اللام واسم والد فليح: سليمان.

قوله: (ثم رقي المنبر): هو بكسر القاف ويجوز فتحها ويجوز رقاً بهمزة في آخره وقد تقدم.

قوله: (أ/٣٤٧/٢) قوله: (قبل قبلة المسجد): قبل بكسر القاف وفتح الموحدة منصوب ونصبه معروف.

قوله: (في قُبُل هذا الجدار): قُبُل بضم القاف والموحدة وهذا ظاهر.

(١) عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي، أبو عثمان الصغار البصري، مولى عزة بن ثابت الأنصاري، ثقة ثبت. توفي بعد ٢١٩هـ. ينظر: الطبقات الكبرى (٢٩٨/٧)، والجرح والتعديل (٣٠/٧)، والثقات (٥٢٢/٨)، وتاريخ بغداد (٢٦٩/١٢)، سير أعلام النبلاء (٢٢٣/١٩)، وتهذيب التهذيب (٢٠٥/٧)، وتقريب التهذيب (٣٩٣/١).

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني إبراهيم بن المنذر حدثنا محمد بن فليح قال حدثني أبي عن هلال بن علي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال سمعته يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى لنا يوماً الصلاة ثم رقي المنبر فأشار بيده قبل قبلة المسجد فقال قد أريت الآن منذ صليت لكم الصلاة الحنة والنار ممثلتين في قُبُل هذا الجدار فلم أر كاليوم في الخير والشر فلم أر كاليوم في الخير والشر. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل، (٥/٢٣٧٤)، رقم (٦١٠٣).

## باب: الرجاء مع الخوف.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب الرجاء مع الخوف): الرجاء ممدود وهو ضد الخوف واعلم أن الخوف والرجاء مقامان لا يبدل للإيمان منهما ثم اعلم أن الشخص له حالتان: حالة صحة، وحالة مرض. ففي حالة الصحة، فيهما وجهان: أحدهما: أن يكون رجاءه وخوفه سواء. قال النووي في شرح المهذب وهو الأظهر<sup>(٢)</sup>. وجزم في رياضه<sup>(٣)</sup> بأنهما في حال الصحة يكونان على السواء، ولم يحك خلافاً. والثاني: أن يكون خوفه أرجح. وصححه القاضي حسين<sup>(٤)</sup>، وللغزالي في الإحياء<sup>(٥)</sup>، في ذلك كلام مطول فيه تفاصيل، فإن أردته فانظره، وقد ذكرته في المسودة. وأما في حالة المرض فيكون رجاءه أرجح، ويحتمل أن يقال: إنه يتمحض الرجاء<sup>(٦)</sup>. وفي حفطي أبي رأيته منقولاً كذلك.

قوله: (وقال سفيان: ما في القرآن آية أشد علي من: ﴿لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى

تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ مِنَ رَبِّكُمْ﴾<sup>(٧)</sup> (سفيان): هو [ابن عيينة]<sup>(١)</sup>.

(١) هنا يشرع المصنف في شرح باب جديد، هو (باب الرجاء مع الخوف). وقال سفيان: ما في القرآن آية أشد علي من ﴿لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ مِنَ رَبِّكُمْ﴾. صحيح البخاري: (٥ / ٢٣٧٤).

(٢) وذكر أن دليله: ظواهر القرآن العزيز؛ فإن الغالب فيه ذكر الترغيب والترهيب مقرونين، كقوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾، ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ \* وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ﴾ ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ...﴾ ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ...﴾، قال: ونظائره مشهورة. انظر المجموع شرح المهذب (٥ / ١٠٨).

(٣) (١ / ٢٨٠).

(٤) ينظر المجموع (٥ / ١٠٨).

(٥) ينظر: كتاب الخوف والرجاء من ربع المنجيات: (٤ / ١٤٢) وما بعدها.

(٦) ينظر: رياض الصالحين (١ / ٢٨٠).

(٧) [سورة المائدة: ٦٨].

قوله<sup>(٢)</sup>: (إن الله خلق الرحمة يوم خلقها مائة رحمة): إن قيل كيف هذا؟ وذلك لأن الرحمة صفة الله عز وجل وهي إما صفة ذات، أو صفة فعل. فإن كانت صفة ذات فقديمية، وإن كانت صفة فعل فكذا عند الحنفية<sup>(٣)</sup>، وجوابه أنه عند الأشعري صفة الفعل حادثة<sup>(٤)</sup>.

وأصل الرحمة النعمة وبه فسر قوله تعالى: ﴿قَالَ هَذَا رَحْمَةٌ مِّن رَّبِّي﴾<sup>(٥)</sup>، وفي الصحيح: «جعل الله الرحمة في مائة جزء»<sup>(٦)</sup> لا بلفظ خلق، والله أعلم<sup>(٧)</sup>.

قوله<sup>(١)</sup>: (وقال عمر: وجدنا خير عيشنا بالصبر): عمر هو ابن الخطاب أبو حفص الخليفة الفاروق.

(١) بياض في الأصل وما أثبتته من الفتح (٣٠٧/١١).

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا قُتَيْبَةُ بن سَعِيدٍ حدثنا يَعْقُوبُ بن عبد الرحمن عن عَمْرِو بن أَبِي عَمْرٍو عن سَعِيدِ بن أَبِي سَعِيدِ المَقْبُرِيِّ عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال سمعت رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول إِنَّ اللهَ خَلَقَ الرَّحْمَةَ يَوْمَ خَلَقَهَا مِائَةَ رَحْمَةٍ فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً وَأَرْسَلَ فِي خَلْقِهِ كُلِّهِمْ رَحْمَةً وَاحِدَةً فَلَوْ يَعْلَمُ الكَافِرُ بِكُلِّ الذي عِنْدَ اللهَ مِنَ الرَّحْمَةِ لَمْ يَبْأَسْ مِنَ الحَنَّةِ وَلَوْ يَعْلَمُ المُّؤْمِنُ بِكُلِّ الذي عِنْدَ اللهَ مِنَ العَذَابِ لَمْ يَأْمَنْ مِنَ النَّارِ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب الرجاء مع الخوف، (٥ / ٢٣٧٤)، رقم (٦١٠٤).

(٣) ينظر كتاب التوحيد للماتوريد (ص: ٤٤) وما بعدها.

(٤) ينظر كتاب حاشية الدسوقي على شرح أم البراهين (ص: ٩٨).

(٥) [سورة الكهف: ٩٨].

(٦) جزء من حديث أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب (الأدب)، باب (جعل الله الرحمة في مائة جزء)، (٥ / ٢٢٣٦)، رقم: (٥٦٥٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وتامه: فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ جُزْءًا وَأَنْزَلَ فِي الأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا فَمِنْ ذَلِكَ الجُزْءِ يَتَرَاحمُ الخَلْقُ حتى تَرْفَعُ الفَرَسُ حَافِرَهَا عن وَلَدِهَا خَشْيَةً أَنْ تُصِيبَهُ.

(٧) تقدم التفصيل في هذه المسألة في قسم الدراسة (ص: ٤٢).

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا أبو اليمان): تقدم مراراً أنه الحكم بن نافع، و(شعيب) هو ابن أبي حمزة، و(الزهري) محمد بن مسلم، و(أبو سعيد) سعد بن مالك بن سنان الخدري.

قوله: (إن أناساً من الأنصار): هؤلاء الناس لا أعرفهم بأعيانهم.

قوله: (حتى نفذ): هو بكسر الفاء وبالذال المهملة أي فرغ، وهذا ظاهر.

قوله: (يعفه الله): تقدم أن مثله الأفتح فيه الضم، وهو الذي نص عليه سيبويه، ويجوز فتحه وهو الجاري على السنة الناس.

قوله: (تعطوا): هو بفتح الطاء مبني لما لم يسم فاعله.

قوله<sup>(٣)</sup>: (ثنا مسعر): تقدم مراراً أنه بكسر الميم وإسكان السين المهملة، وهو ابن كدام تقدم، و(زياد بن علاقة) بكسر العين وفتحها.

=

(١) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد، هو (باب الصبر عن محارم الله وقوله عز وجل: ﴿إِنَّمَا يُوفِّي الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ وقال عمر: وَجَدْنَا خَيْرَ عَيْشِنَا بِالصَّبْرِ). صحيح البخاري (٥/ ٢٣٧٥)

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عطاء بن يزيد الليثي أن أبا سعيد الخدري أخبره أن أناساً من الأنصار سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يسأله أحدٌ منهم إلا أعطاه حتى نفذ ما عنده فقال لهم حين نفذ كل شيء أنفق بيديه ما يكون عندي من خيرٍ لآ أدخره عنكم وإني من يستعف يعفه الله ومن يتصبر يصبره الله ومن يستعن يعنه الله ولكن تعطوا عطاءً خيراً وأوسع من الصبر.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب الصبر عن محارم الله، (٥/ ٢٣٧٥)، رقم (٦١٠٥).

(٣) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا مسعر حدثنا زياد بن علاقة قال سمعت المغيرة بن شعبه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي حتى ترم أو تنتفخ قدماه فيقال له فيقول أفلا أكون عبداً شكوراً.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب الصبر عن محارم الله، (٥/ ٢٣٧٥)، رقم (٦١٠٦).

## باب: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾<sup>(١)</sup>.

قوله<sup>(٢)</sup>: (قال الربيع بن خثيم): تقدم أنه بضم الخاء المعجمة مثلثة مفتوحة ثم مثناة ساكنة. وهذا ظاهر ولا يتصحف، غير أني رأيت من يقدم المثناة على المثلثة وهذا تصحيف وخطأ<sup>(٣)</sup>.

(١) [سورة الطلاق: ٣].

(٢) هنا يشرع المصنف في شرح باب جديد، هو ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾، وقال الربيع بن خثيم: من كل ما ضاق على الناس). صحيح البخاري (٥/ ٢٣٧٥).

(٣) خُثَيْمٌ وخَيْثِمٌ. كلاهما بالخاء المعجمة، إلا أن أحدهما: بضمها، وتقدم الثاء المثلثة، ثم الياء المثناة من تحت. والآخر: بفتحها، ثم المثناة، ثم المثلثة. فالأول: أبو الربيع بن خثيم أحد الزهاد. والثاني: أبو سعيد بن خيثم الهلالي، التابعي. ينظر: الرعاية في علم الدراية للشهيد الثاني (ص: ٣٨٠).

قلت: ولم أجده في كتب التصحيفات، وقد وقع بعض النساخ في هذا كما أشار إليه بعض المحققين، ومنهم محقق سير أعلام النبلاء في ترجمة الربيع بن خثيم (٤/ ٦٥)، والنكت على كتاب ابن الصلاح (٢/ ٨٤٤)، وبعض نسخ الاستيعاب كما أشار محققه (١/ ٧٧).

كما ذكره بعض المصنفين بابن خثيم تارة وخيثم أخرى!! ومنهم ابن الجوزي في صفة الصفوة (٣/ ١٩١)، والمزي في ترجمة ابنه عبدالله (٤/ ٤٨٨)، وفي لسان الميزان (٤/ ٣٩٦). وغيرها كثير، ويكفي من القلادة ما أحاط بالعنق.

فإن كان هذا تصحيفاً وإلا فقد يجوز كلا الوجهين، باعتبار الوصف، فقد رأيت في كتاب الاشتقاق (١٨٢-١٨٣) عند ذكره الربيع بين خثيم قوله: وخُثَيْمٌ تصغير أخثم. والأخثم: العريض الأنف، ومنه اشتقاق خيثمة. اهـ. والله أعلم.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثني إسحاق ثنا روح): إسحاق هذا تقدم الكلام عليه في سورة البقرة وفي غير ذلك وروح بن عبادة<sup>(٢)</sup> بفتح الراء وقال بعضهم: وبضمها، وحُصين بن عبدالرحمن<sup>(٣)</sup> بضم الحاء وفتح الصاد وقد تقدم أن الأسماء بالضم والكنى بالفتح.

قوله: (هم الذين لا يسترقون): تقدم أن في مسلم<sup>(٤)</sup>: «لا يرقون ولا يسترقون» وتقدم من كلام أبي العباس بن تيمية أن «يرقون» مقحمة في الحديث قال ولهذا لم يذكرها البخاري والله أعلم<sup>(٥)</sup>.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني إسحاق حدثنا روح بن عبادة حدثنا شعبة قال سمعت حُصين بن عبد الرحمن قال كنت قاعدًا عند سعيد بن جبير فقال عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفًا بغير حساب هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾، (٥/ ٢٣٧٥)، رقم (٦١٠٧).  
(٢) روح بن عبادة بن العلاء بن حسان بن عمرو بن مرثد القيسي، أبو محمد البصري. ثقة فاضل له تصانيف، توفي سنة خمس أو سبع ومائتين. ينظر: الطبقات الكبرى (٧/ ٢٩٦)، التاريخ الكبير (٣/ ٣٠٩)، الجرح والتعديل (٣/ ٤٩٨)، الثقات (٨/ ٢٤٣)، تاريخ بغداد (٨/ ٤٠١)، تذكرة الحفاظ (١/ ٣٤٩)، سير أعلام النبلاء (١٧/ ٤١٤)، تهذيب التهذيب (٣/ ٢٥٣)، تقريب التهذيب (١/ ٢١١).

(٣) حصين بن عبد الرحمن السلمى، أبو الهذيل الكوفي، ثقة تغير حفظه في الآخر توفي سنة ١٣٦هـ. ينظر: التاريخ الكبير: (٣/ ٧)، الجرح والتعديل (٣/ ١٩٣)، الثقات (١/ ٣٠٥)، ترجمة رقم (٣١٧) الكامل (٢/ ٣٩٧)، ترجمة رقم (٥١٩)، تهذيب التهذيب (٨/ ٢٥٦).

(٤) جزء من حديث أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب، (١/ ١٩٩)، رقم (٢٢٠).

(٥) ينظر اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية: (١/ ٤٨٨)، وتلخيص كتاب الاستغاثة له (١/ ٣٨٣)، وفيه قال: (وقد روي في بعض ألفاظه: لا يرقون، ولم يذكره البخاري؛ فإنه لا يثبت وإن رواه مسلم).

## باب: ما يكره من قيل وقال.

قوله<sup>(١)</sup>: (بابُ ما يكره من قيل وقال)، تقدم الكلام عليهما وأنهما فعلان. ويقال: مصدران وما معناهما.

قوله<sup>(٢)</sup>: (أنا هشيم): تقدم مراراً أنه ابن بَشِيرِ حافظ بغداد.

قوله: (أنا غير واحد منهم مغيرة وفلان<sup>(٣)</sup> ورجل ثالث): (مغيرة) هذا هو ابن مقسم<sup>(٤)</sup> والاثنتان لا أعرفهما<sup>(٥)</sup> و(الشعبي) عامر بن شراحيل.

(١) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد، هو (ما يُكْرَهُ من قِيلَ وقال). صحيح البخاري: (٥/ ٢٣٧٥)  
(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا عَلِيُّ بن مُسْلِمٍ حدثنا هُشَيْمٌ أخبرنا غَيْرٌ وَاحِدٍ منهم مُغِيرَةٌ وَقُلَانٌ وَرَجُلٌ ثَالِثٌ أَيْضًا عن الشَّعْبِيِّ عن وَرَادٍ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ بن شُعْبَةَ أَنَّ مُعَاوِيَةَ كَتَبَ إِلَى الْمُغِيرَةِ أَنَّ اكْتُبَ إِلَيَّ بِحَدِيثِ سَمِعْتُهُ من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فَكَتَبَ إِلَيْهِ الْمُغِيرَةُ إني سَمِعْتُهُ يقول عِنْدَ انصِرَافِهِ من الصَّلَاةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وهو على كل شيء قَدِيرٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قال وكان يَنْهَى عن = قِيلَ وقال وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ وَمَنْعَ وَهَاتِ وَعُقُوقِ الْأُمَّهَاتِ وَوَادِ الْبَنَاتِ وَعَنْ هُشَيْمٍ أَخْبَرَنَا عبد الْمَلِكِ بن عُمَيْرٍ قال سمعت وَرَادًا يحدث هذا الحديث عن الْمُغِيرَةِ عن النبي صلى الله عليه وسلم.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب ما يُكْرَهُ من قِيلَ وقال، (٥/ ٢٣٧٥)، رقم (٦١٠٨).

(٣) في المخطوط تكررت كلمة فلان وهو غلط.

(٤) المغيرة بن مقسم الضبي، مولاهم، أبو هشام الكوفي الفقيه، ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم، توفي سنة ست وثلاثين ومائة. انظر: التاريخ الكبير (٧/ ٣٢٢)، الثقات للعجلي (٢/ ٢٩٣)، الجرح والتعديل (٨/ ٢٢٨)، الثقات (٧/ ٤٦٤)، مغابي الأختيار (٥/ ٧٤)، تهذيب التهذيب (٣٢/ ٢٧١).

(٥) أما الحافظ ابن حجر فقد عَيَّنهما في فتح الباري (١١/ ٣٠٧)، فقال: المراد بفلان: مجالد بن سعيد، فقد أخرج ابن خزيمة في صحيحه عن زياد بن أيوب ويعقوب بن إبراهيم الدورقي قال حدثنا هشيم أنبأنا غير واحد منهم مغيرة ومجالد. وذكر الحافظ له طرقاً أخرى.

ثم قال: وأما الرجل الثالث، فيحتمل أنه داود بن أبي هند؛ فقد أخرج ابن حبان في صحيحه من طريق داود بن أبي هند وغيره عن الشعبي به. ويحتمل أن يكون زكريا بن أبي زائدة أو إسماعيل بن أبي خالد، فقد أخرج

قوله: (أن معاوية كتب إلى المغيرة اكتب إلى بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم): تقدم الكلام على الرواية بالكتابة سواء قرنها بالإجازة أو جردها وكلاهما صحيح مطولاً.

قوله: (عن قيل وقال): تقدم أعلاه أهما فعلاان ويقال مصدران، وقد قدمتُ الكلام في معناهما، و<sup>(١)</sup>تقدم الكلام على (كثرة السؤال)، وعلى (إضاعة المال)، وعلى (منع) ، وعلى (هات)، وعلى (عقوق الأمهات)، وعلى (وأد البنات).

قوله: (وعن هشيم): هذا معطوف على السند الذي قبله فرواه البخاري عن علي بن مسلم عن هشيم عن عبدالمالك بن عُمير به وليس تعليقا.

---

=  
الطبراني من طريق الحسن بن علي بن راشد عن هشيم عن مغيرة وزكريا بن أبي زائدة ومجالد وإسماعيل بن أبي خالد، كلهم عن الشعبي. انتهى باختصار.  
قلت: الطريق الأول هو كما عزاه الحافظ لابن خزيمة في صحيحه (١/ ٣٦٥)، والطريق الذي عزاه فقد خرجه ابن حبان في صحيحه (٥/ ٣٤٧)، أما الطريق الثالث الذي عند الطبراني فقد خرجه في الكبير (٢٠/ ٣٨٣)، رقم (٨٩٧).  
(١) في المخطوط بينهما حرف [على]، وأظنه زائد ولذلك لم أثبتة.

## باب حفظ اللسان

وقول النبي ' «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا

أو ليصمت»

وقوله تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾<sup>(١)</sup>.

قوله<sup>(٢)</sup><sup>(٣)</sup>: (حدثني محمد بن أبي بكر المقدمي): تقدم مرارا أنه منسوب إلى جده مقدم بفتح الدال المهملة المشددة اسم مفعول وأبو حازم تقدم مرارا بالخاء المهملة وأنه سلمة بن دينار.

قوله: (من يضمن لي ما بين لحييه): يعني لسانه، وقيل: بطنه واللحي بفتح اللام وكسرها عظم الأسنان الذي تنبت عليه اللحية<sup>(٤)</sup>.

قوله: (وما بين رجليه): يعني فرجه.

(١) [سورة ق: ١٨].

(٢) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد، هو (حِفْظُ اللِّسَانِ وَقَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾. صحيح البخاري: (٥/ ٢٣٧٦)، لكن المصنف هنا لم يذكر الباب أو يعلق عليه كما هي عادته!!

(٣) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي حدثنا عمر بن علي سمع أبا حازم عن سهل بن سعد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه أضمن له الجنة.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب حِفْظِ اللِّسَانِ، (٥/ ٢٣٧٦)، رقم (٦١٠٩).

(٤) مطالع الأنوار (٤٢٢/٣) وفيه: قيل: لسانه. وقيل: بطنه، واللحي واللحي: عظم الأسنان الذي تنبت عليه اللحية. وقد وقع خطأ في مطبوع مشارق الأنوار (١/ ٣٥٦)، فذكر فيه: «قيل: لسانه. وقيل: بطنه، واللحي بفتح اللام وكسرها: العظم الذي تنبت عليه اللحية من الإنسان وهو في سائر الحيوان» فذكر الإنسان بدلا عن الأسنان.

قوله<sup>(١)</sup>: (عن ابن شهاب): تقدم مراراً أنه محمد بن مسلم الزهري، و(أبو سلمة) تقدم مراراً أنه ابن عبدالرحمن بن عوف الزهري، وأن اسمه عبدالله وقيل: إسماعيل وأنه أحد الفقهاء السبعة على قول الأكثر، و(أبو هريرة) تقدم مراراً أنه عبدالرحمن بن صخر.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا أبو الوليد): تقدم مراراً أنه هشام بن عبدالملك الطيالسي الحافظ، و(الليث) هو ابن سعد الإمام<sup>(٣)</sup>، و(سعيد المقبري) تقدم مراراً أنه سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري بضم الموحدة وفتحها وكسرهما، و(أبو شريح الخزاعي) تقدم غير مرة أنه بالشين (٣٤٧/٢ ب) المعجمة والحاء المهملة وتقدم أن اسمه خويلد بن عمرو، وقيل: بالعكس، وقيل: كعب بن عمرو، وقيل: هانئ بن عمرو، وتقدم أنه حمل لواء قومه يوم الفتح وكان من العقلاء، وقد أنكر على عمرو بن سعيد وهو يبعث البعوث إلى مكة وتقدم الكلام في ذلك.

قوله: (جائزته. قيل: ما جائزته؟ قال: يوم وليلة): تقدم الكلام على جائزته.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني عبد العزيز بن عبد الله حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمتْ ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان، (٥/٢٣٧٦)، رقم (٦١١٠).

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا أبو الوليد حدثنا ليث حدثنا سعيد المقبري عن أبي شريح الخزاعي قال سمع أذناي ووعاه قلبي النبي صلى الله عليه وسلم يقول الضيافة ثلاثة أيام جائزته قيل ما جائزته قال يوم وليلة ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمتْ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان، (٥/٢٣٧٦)، رقم (٦١١١).

(٣) الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، أبو الحارث المصري ثقة ثبت فقيه إمام مشهور، توفي سنة ١٥٧ هـ. ينظر: الجرح والتعديل (٧/١٧٩)، تهذيب التهذيب (٨/٤١٢)، تقريب التهذيب (١/٤٦٤).

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثني عبدالله بن منير): هو بضم الميم وكسر النون ثم مشاة تحت ساكنة ثم راء تقدم، و(النضر) بعده بالضاد المعجمة هو ابن شمیل الإمام، و(أبو صالح) تقدم مراراً أنه ذكوان السمان الزيات.

قوله: (يهوي بها في جهنم): هو بفتح أوله وكسر الواو أي يسقط وهو في أصلنا الآن مضبوط ثلاثياً ورباعياً ورباعياً طارئ عليها. قال ابن قرقول لما ذكر هوى بمعنى سقط قال<sup>(٢)</sup>: وزعم بعضهم أن صواب هذا الحرف أهوى إلى الأرض وكذا جاء في البخاري في الوفاة. ولم يقل شيئاً، إنما يقال من السقوط: هوى، ومنه: «فهو يهوي في النار» أي: ينزل ساقطاً. وقيل: أهوى من قريب، وهوى من بعيد، انتهى.

قوله<sup>(٣)</sup>: (ثنا ابن أبي حازم): هو عبدالعزيز بن أبي حازم بالحاء المهملة سلمة بن دينار تقدم، و(يزيد) بعده هو يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهادي الليثي<sup>(٤)</sup>، و(محمد بن إبراهيم) هو التيمي<sup>(٥)</sup>.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني عبد الله بن منير سمع أبا التضرر حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله يعني بن دينار عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالاً يرفع الله بها درجات وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالاً يهوى بها في جهنم.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان، (٥/٢٣٧٧)، رقم (٦١١٣).

(٢) المطالع (١٤٨/٦).

(٣) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو عند البخاري قبل الحديث السابق: حدثني إبراهيم بن حمزة حدثني بن أبي حازم عن يزيد عن محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة التيمي عن أبي هريرة سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يزل بها في النار أبعد مما بين المشرق. أخرجه البخاري، كتاب: الرقاق، باب حفظ اللسان. (٥/٢٣٧٧) (٦١١٢).

(٤) يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهادي الليثي، أبو عبد الله المدني، وثقه ابن معين والنسائي والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال عنه الذهبي: ثقة مكثر. توفي بالمدينة سنة تسع وثلاثين ومائة. ينظر: تهذيب الكمال (٣٢/١٦٩)، الكاشف (٢/٣٨٥)، تهذيب التهذيب (٣٧/١٦٨).

(٥) محمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد، أبو عبد الله التيمي القرشي المدني، ثقة له أفراد. توفي سنة ١٢٠هـ.

قوله: (إن العبد ليتكلم بالكلمة ..) إلى آخره.

قال ابن عبد البر: هي الكلمة عند السلطان الجائر<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عبد السلام: هي الكلمة التي لا يعرف حسننها من قبحها ويحرم على الإنسان أن يتكلم بما لا يعرف حسنه من قبحه<sup>(٢)</sup>.

قوله: (ما يتبين فيها): أي ما يفكر أخير هي أم شر.

---

ينظر: التعديل والتجريح: (٢/٦١٦)، تاريخ دمشق (٥١/١٨٨)، تهذيب الكمال (٢٤/٣٠١).  
(١) قال أبو عمر في التمهيد (١٣/٥١): لا أعلم خلافا في قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث: إن الرجل ليتكلم بالكلمة أهما الكلمة عند السلطان الجائر الظالم ليرضيه بما فيما يسخط الله عز وجل ويزين له باطلا يريد من إراقة دم أو ظلم مسلم ونحو ذلك مما ينحط به في حبل هواه فيبعد من الله وينال سخطه وكذلك الكلمة التي يرضي بها الله عز وجل عند السلطان ليصرفه عن هواه وبكفه عن معصية يريد بها أيضا من الله رضوانا لا يحسبه والله أعلم.  
(٢) ينظر: فتح الباري (١١/٣١١).

## باب: البكاء من خشية الله.

قوله<sup>(١)</sup>(٢): (حدثني محمد بن بشار): تقدم أن بشاراً بفتح الموحدة وتشديد الشين المعجمة وأن لقب محمد بNDAR و(يحيى) بعده هو ابن سعيد القطان<sup>(٣)</sup> و(عبيدالله) بعده هو عبيدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب<sup>(٤)</sup> و(خبيب بن عبدالرحمن)<sup>(٥)</sup> بضم الحاء المعجمة وفتح الموحدة.

قوله: (سبعة يظلمهم الله في ظله): ذكر هذا الحديث مختصراً فلم يذكر السبعة غير الباكي من خشية الله وقد ذكرهم مجموعاً مرات.

وقد قال الإمام قاضي المسلمين تاج الدين أبو نصر بن شيخ الإسلام تقي الدين علي بن عبدالكافي السبكي<sup>(٦)</sup> قال أنشدونا للشيخ شهاب الدين أبي شامة<sup>(١)</sup>:

(١) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد، هو (باب البكاء من خشية الله). صحيح البخاري: (٥/٢٣٧٧).

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلمهم الله رجل ذكر الله ففاضت عيناه. أخرجه البخاري، كتاب: الرقاق، باب البكاء من خشية الله، (٥/٢٣٧٧)(٦١١٤).

(٣) يحيى بن سعيد بن فروخ القطان التميمي، أبو سعيد البصري الأحول ثقة متقن حافظ إمام قدوة توفي سنة ١٩٨هـ. ينظر: الجرح والتعديل (٩/١٥٠)، الثقات (٧/٦١١)، تهذيب التهذيب (١١/١٩٠)، تقريب التهذيب (١/٥٩١).

(٤) عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي العمري المدني أبو عثمان أحد الفقهاء السبعة ثقة ثبت توفي سنة أربع أو خمس وأربعين ومائة. ينظر: التعديل والتجريح: (٢/٨٩١)، تهذيب الكمال: (١٩/١٢٤)، الكاشف: (١/٦٨٥)، تهذيب التهذيب (٢٢/٣٨).

(٥) خبيب بن عبد الرحمن بن خبيب بن يساف الأنصاري الخزرجي أبو الحارث المدني وثقه ابن معين والنسائي، وقال أبو حاتم: صالح الحديث. توفي سنة ١٣٢هـ. ينظر: التعديل والتجريح: (٢/٥٦٢)، تهذيب الكمال (٨/٢٢٧)، تهذيب التهذيب: (٩/٦٦).

(٦) عبدالوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، أبو نصر قاضي القضاة، المؤرخ، الباحث توفي سنة ٧٧١هـ. ينظر: الدرر الكامنة (٣/٢٣٢)، شذرات الذهب (٦/٢٢١)، البدر الطالع (١/٤١٠).

و(٢) قال النبي المصطفى إن سبعةً يظلمهم الله العظيم بظلمه

عفيفٌ محبٌ ناشئٌ متصدقٌ وبالكِ مصلٍ والإمامُ بعدله (٣)

وقد أنشدني بعضهم (٤) بيتين يجمع أحدهما السبعة وهما:

إمام محب ناشئ متصدق مصل وبك خائف سطوة الباس

يظلمهم الرحمن في ظل عرشه إذا كان يوم الحشر لا ظل للناس

قوله: (يظلمهم الله في ظله) (٥): يعني ظل عرشه كما جاء في الحديث الآخر (٦)،

وإضافته إضافة ملك، أو على حذف مضاف، أو يريد بذلك ظلا من الظلال، وكلها

(١) عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم بن عثمان، الإمام العلامة ذو الفنون المعروف بأبي شامة، توفي ٦٦٥ هـ انظر: الوافي بالوفيات (١٨ / ٦٧)، طبقات الشافعية (٥ / ٦١)، طبقات الحفاظ (ص: ٥١٠)، شذرات الذهب (٥ / ٣١٧).

(٢) جاء في المخطوط هنا بعد الواو [قد] ولم أجدتها في المصادر التي ذكرت هذا البيت، بل بعضها لم تذكر الواو قبلها أيضاً، ينظر: طبقات الشافعية الكبرى (٨ / ١٦٦)، والوافي بالوفيات (١٨ / ٦٧)، وشذرات الذهب (٥ / ٣١٩).

(٣) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى (٨ / ١٦٦)، والوافي بالوفيات (١٨ / ٦٩) وفي كليهما: تقديم محب على عفيف.

(٤) هو شيخه أحمد بن عماد بن يوسف الشهاب أبو العباس الأقفهسي، ذكر ذلك السخاوي في الضوء اللامع (٢ / ٤٩).

(٥) قال عياض: إضافة الظل إلى الله إضافة ملك وكل ظل فهو ملكه. وتعقبه الحافظ في الفتح فقال: وكان حقه أن يقول إضافة تشریف ليحصل امتياز هذا على غيره كما قيل للكعبة بيت الله مع أن المساجد كلها ملكه. وقيل المراد بظله: كرامته وحمايته كما يقال فلان في ظل الملك. وهو قول عيسى بن دينار وقواه عياض. ينظر فتح الباري: (٢ / ١٤٤). اهـ. قلت: قول عيسى بن دينار من باب التأويل.

(٦) رواه الترمذي في سننه (٣ / ٥٩٩) (ح/ ١٣٠٦) كتاب البيوع باب إنظار المعسر والرفق به قال: حدثنا أبو كريب حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي عن داود بن قيس عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أنظر معسراً أو وضع له أظله الله يوم القيامة تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله. قال أبو عيسى: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

قال الشيخ الألباني: صحيح.

لله، وكل ما أكنَّ فهو ظل<sup>(١)</sup> وظل كل شيء كُنْهُ، وقد يكون الظل بمعنى: الكنف والستر، ويكون بمعنى: في خاصته ومن يدي منزلته ويخصه بكرامته في الموقف، وقد قيل [مثل]<sup>(٢)</sup> هذا<sup>(٣)</sup> في قوله: «السلطان ظل الله في الأرض» أي: خاصته. وقيل: ستره. وقيل: عزه. وقد يكون: الراحة والنعيم، كما يقال: عيش ظليل، أي: طيب، ومنه في ظل شجرة [الجنة]<sup>(٤)</sup>: «يسير [الراكب]<sup>(٥)</sup> في ظلها خمس مائة عام» أي: في ذراها وكنفها، أو راحتها ونعيمها. قاله ابن قرقول في مطالعه<sup>(٦)</sup>، وفي النهاية لابن لابن الأثير<sup>(٧)</sup> سبعة في ظل العرش أي في ظل رحمته، انتهى.

(١) في مطبوع المطالع [ظله] والمخطوط موافق لكتاب المشارق (٣٢٨/١) كذلك.

(٢) سقطت من المخطوط وهي مثبتة في مطبوع المطالع (٣٠٥/٣)، وكذلك أصله المشارق (٣٢٨/١).

(٣) في مطبوع المطالع (٣٠٥/٣) [ذلك] وفي المشارق (٣٢٨/١) [هذا] كما وردت هنا.

(٤) سقطت من المخطوط وأثبتها من مطبوع المطالع (٣٠٥/٣).

(٥) سقطت من المخطوط وقد أثبتتها من مطبوع المطالع (٣٠٥/٣)، وكذلك هي في أصله المشارق (٣٢٨/١).

(٦) مطالع الأنوار الظاء مع اللام (٣٠٥/٣).

(٧) (٣٥٦/٣).

## باب: الخوف من الله.

قوله (١)(٢): (كان رجل ممن كان قبلكم يسيء الظن بعمله): سيأتي أنه كان نباشاً.

قال ابن شيخنا البلقيني (٣): جاء في وصف هذا أربعة أشياء، أحدها: أنه كان نباشاً وهذا في خ (٤)، والثاني: أنه كان من بني إسرائيل وهذا في (خ) ما يُرشد إليه فإنه ذكره في بني إسرائيل (٥)، والثالث: أنه آخر أهل النار خروجاً منها، والرابع: أنه كان يقول أجرني من النار مقتصراً على ذلك، ثم ذكر للأولين - أنه كان نباشاً ومن بني إسرائيل - حديثاً من الطبراني (٦).

(١) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد، هو (باب الخوف من الله). [صحيح البخاري: (٥/ ٢٣٧٧)].  
 (٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا عُثْمَانُ بن أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عن مَنصُورٍ عن رَبِيعٍ عن حُدَيْفَةَ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: كان رَجُلٌ مِمَّنْ كان قَبْلَكُمْ يُسِيءُ الظَّنَّ بِعَمَلِهِ فقال لِأَهْلِهِ إِذَا أَنَا مُتُّ فَخُذُونِي فَذَرُونِي فِي الْبَحْرِ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ فَفَعَلُوا بِهِ فَجَمَعَهُ اللهُ ثُمَّ قال ما حَمَلَكَ على الذي صَنَعْتَ قال ما حَمَلَنِي إِلا مَخَافَتَكَ فَغَفَرَ لَهُ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب الخوف من الله، (٥/ ٢٣٧٧)، رقم (٦١١٥).

(٣) هو أحد أبناء سراج الدين عمر بن رسلان البلقيني ولم يظهر لي من هو، هل هو عبدالرحمن، أو صالح. فصالح صنف في شرح البخاري كتابين أحدهما: «الغيث الجاري على صحيح البخاري»، وذكر بعضهم كتاباً آخر شرح فيه البخاري من أوله إلى أواخر كتاب الصيام. كما أن لعبدالرحمن أيضاً تعليقا على الصحيح اسمه: الإفهام لما في البخاري من الإبهام، وهذا الكتاب طبع بتحقيق ودراسة لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب، طبعة دار النوادر. وينظر أيضاً: فهرس الفهارس والأبواب (٢/ ٧٣٢)، والضوء اللامع (٤/ ١٠٩)، وقد وجدت ابن حجر رحمه الله يصف صالحاً بكونه ابن شيخه البلقيني. إنباء الغمر (٤/ ٢١٧)، (٤/ ٢٢٣) فلعل المؤلف يقصده كذلك، والله أعلم.

(٤) أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، (٣/ ١٢٧٢)، رقم (٣٢٦٦).

(٥) المرجع السابق.

(٦) أخرج الطبراني في الكبير: (١٧/ ٢٣١)، رقم (٦٤٢) عن رَبِيعِ بن جَرَّاشٍ قال قال عُقْبَةُ بن عَمْرٍو لِحُدَيْفَةَ أَلَا تُحَدِّثُنَا ما سَمِعْتَ من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه

قال: وأما الثالث ففي صحيح أبي عوانة<sup>(١)</sup> في باب صفة الساعة<sup>(٢)</sup> فذكر الحديث وفيه فيقول الله تعالى: انظروا في النار هل من أحد عمل خيراً.. إلى أن قال: ثم يخرجون من النار رجلاً آخر فيقول: هل عملت خيراً قط فيقول لا غير أبي أمرت ولدي إذا مت فاحرقوني.

قال: وأما الرابع ففي الزهد لابن المبارك<sup>(٣)</sup> عن عوف بن مالك الأشجعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد علمت آخر أهل الجنة دخولاً رجل كان يسأل الله عز وجل في الدنيا أن يجيره من النار ولا يقول أدخلني الجنة فذكر الحديث.

وسلم يقول ان مع الدجال إذا خرج ناراً وماءً فمأ الذي يرى الناس أنها نارٌ فمأ الذي يرى الناس أنها ماءٌ فنارٌ فمن أدرك ذلك منكم فليقع في الذي يرى أنها نارٌ فإنه ماءٌ عذبٌ باردٌ وقال حذيفة سمعته يقول ان رجلاً ممن كان قبلكم أتاه الملك ليقبض نفسه فقيل له هل عملت من خير قال ما أعلم قيل انظر قال ما اعلم شيئاً غير أنني كنت أبايع الناس في الدنيا فأحارفهم فأنظر المعسر وأتجاوز عن الموسر فأدخله الله الجنة. وسمعتة يقول: إن رجلاً حضره الموت فلما أيس من الحياة أوصى أهله إذا أنا مت فاجمعوا لي حطباً كثيراً حولاً (جدا) ثم انظروا يوماً رائحاً فاذروني في اليم ففعلوا فجمعه الله فقال لِمَ فعلت ذلك فقال من خشيتك فغفر الله له قال عقبه وأنا سمعته يقول ذلك وكان نباشا.

قلت: وليس فيه أنه كان من بني إسرائيل، وأخرج أبو يعلى في المسند (٨ / ٤٧٠) من طريق أبي كريب عن معاوية بن هشام عن سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود موقوفاً به - وهو في حكم المرفوع، وإن كان موقوفاً كما هو معروف عند أهل العلم - وزاد فيه: وكان الرجل نباشاً، فغفر له لخوفه.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠ / ١٩٤)، ثم قال: رواه أبو يعلى بسندين ورجلها رجال الصحيح.

(١) باب في صفة الشفاعة، (١ / ١٥٢)، رقم (٤٤٣).

(٢) هكذا ذكر في المخطوط: باب صفة الساعة وقد أشرت إلى أنه في صفة الشفاعة ولعلها سبق قلم من المؤلف رحمه الله وتجاوز عنا وعنه.

(٣) (١ / ٤٤٦)، رقم (١٢٦٥).

ثم ذكر جواباً عن اعتراض قد يُعترض به ثم قال: وحيث ثبت هذا فيكون هو الذي يعرض عليه صغار ذنوبه ويشفق من كبارها ففي مسلم<sup>(١)</sup> فذكره قال وينبغي أن يُعدَّ هذا أمراً خامساً.

ثم قال: وفي تذكرة القرطبي<sup>(٢)</sup> آخر من يدخل الجنة رجل من جُهينة يقال له جُهينة ذكره الميانشي<sup>(٣)</sup> وقد قيل: إن اسمه هناد، انتهى. وهذا قد قدمته في الصلاة في السجود وهو آخر من يخرج من النار ويدخل الجنة، والله أعلم.

قوله: (ثنا جرير): تقدم مراراً أنه ابن عبد الحميد الضبي القاضي، و(منصور) تقدم أيضاً مراراً أنه ابن المعتمر، و(ربيعي) تقدم أنه بكسر الراء وإسكان الموحدة مشدد الياء كالمنسوب إلى الربيع وهو ابن خراش، و(حذيفة) تقدم مراراً أنه ابن اليماني حُسَيْل ويقال: حَسَلٌ وتقدم أن حُسَيْلاً صحابي أيضاً.

قوله: (كان رجل ممن كان قبلكم): قال بعض حفاظ مصر من المتأخرين قيل: إن هذا اسمه جهينة، وذلك أن في صحيح أبي عوانة عن أبي بكر أن هذا الرجل هو آخر أهل النار خروجاً منها<sup>(٤)</sup>. وفي الرواية عن مالك للخطيب من رواية ابن عمر،

(١) أخرج مسلم: كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، (١/١٧٧)، رقم (١٩٠)، عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إني لأعلمُ آخرَ أهلِ الجنةِ دُخُولاً الجنةَ وآخرَ أهلِ النَّارِ خُرُوجاً منها رجلٌ يُؤْتَى به يومَ القيامةِ فيقالُ اعرضوا عليه صِغارَ ذُنُوبِهِ وارفعوا عنه كبارها فتعرضُ عليه صِغارُ ذُنُوبِهِ فيقالُ عَمِلْتَ يومَ كَذَا وكَذَا وكَذَا وَعَمِلْتَ يومَ كَذَا وكَذَا وكَذَا فيقول نعم لا يَسْتَطِيعُ أنْ يُنكَرَ وهو مُشْفِقٌ من كِبَارِ ذُنُوبِهِ أنْ تُعْرَضَ عليه فيقالُ له فإن لك مكانَ كلِّ سيئةٍ حسنةٌ فيقول ربُّ قد عَمِلْتُ أشياءَ لا أراها ها هنا فلقد رأيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ضحكاً حتى بدتْ نواجذُهُ.

(٢) (٥٦/٢).

(٣) عمر بن عبد الحميد بن عمر بن حسين القرشي، أبو حفص الميانشي، محدث مكة. توفي فيها سنة ٥٨١ هـ انظر: شذرات الذهب (٤/٣١٩)، العبر في خبر من غير (٤/٢٤٥)، والأعلام (٥/٥٣).

(٤) لم أجده في المستخرج.

آخر من يدخل الجنة رجل من جهينة يقول أهل الجنة عند جهينة الخبر اليقين<sup>(١)</sup>. انتهى<sup>(٢)</sup>.

وقال السهيلي<sup>(٣)</sup> أن اسمه هناد<sup>(٤)</sup>. فلعل أحدهما اسم والآخر اللقب.

قوله: (فدروني): هو بضم الراء المشددة ومعناه معروف.

قوله: (في يوم صائف)<sup>(٥)</sup>: قال ابن قرقول: كذا للكافة هاهنا في حديث ابن أبي شيبه يعني هذا الحديث فإنه من رواية عثمان بن أبي شيبه قال ورواه بعضهم في يوم عاصف وهو المعروف<sup>(٦)</sup>، انتهى.

واليوم العاصف: اليوم الشديد الريح يقال عصفت الريح وأعصفت<sup>(٧)</sup>.

قوله: (إلا مخافتك): هو مرفوع لأنه استثناء مفرغ.

قوله<sup>(٨)</sup>: (حدثنا موسي): تقدم مراراً أنه موسى بن إسماعيل التبوذكي،

و(معتمر) هو ابن سليمان بن طرخان<sup>(٩)</sup> و(أبو سعيد) سعد بن مالك بن سنان.

(١) الحديث حكم بوضعه غير واحد. ينظر: المقاصد الحسنة (ص: ٤٦٧)، تذكرة الموضوعات (ص: ٢٢٥)،

وتزيه الشريعة (٣٩١/٢)، والفوائد المجموعة (ص: ٥١١). وغيرهم.

(٢) يقصد ابن حجر فقوله هذا في هدي الساري (٣٣٦/١).

(٣) كذا قاله القرطبي كما سبق.

(٤) عبارة الحافظ في الفتح (٤٥٩ / ١١) هكذا: (وَحَكَى السُّهَيْلِيُّ أَنَّهُ جَاءَ أَنَّ إِسْمَهُ هَنَادٌ).

قلت: لم أجد في الروض الأنف، ووجدت في مخطوط التعريف والإعلام للسهيلي: جهينة (لوح: ٤٣). المكتبة الأزهرية.

(٥) أي: شديد الحر كأنه من أيام الصيف. انظر مشارق الأنوار (٥٣ / ٢).

(٦) مطالع الأنوار (٣١٤/٤).

(٧) ينظر مشارق الأنوار (٩٥ / ٢).

(٨) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا موسى حدثنا معتمر سمعت أبي حدثنا قتادة عن عتبة بن عبد العافري عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر رجلاً فيمن كان سلفاً أو قبلكم أتاه الله مالاً وولداً يعني أعطاه قال فلما حضر قال لبنيه أي أب كنت لكم قالوا خير أب قال فإنه لم يبتئز عند الله خيراً فسرها قتادة لم يدخر وإن يقدم على الله يعدبه فانظروا فإذا مت فأحرقوني حتى إذا صرت فحماً فاسحقوني أو قال فاسهكوني ثم إذا كان ريح عاصف فادروني فيها فأخذ مواليقهم على ذلك ورئي ففعلوا فقال الله كُنْ فإذا رجل قائم

قوله: (ذكر رجلاً فيمن كان سلف قبلكم): هذا هو الرجل المذكور أعلاه وقد علمت أنه كان نباشاً وكان من بني إسرائيل، والله أعلم.

قوله: (آتاه الله مالاً وولداً): يعني أعطاه آتاه بمد الهمزة.

قوله: (فلما حُضر): هو بضم الحاء وكسر الضاد المعجمة أي جاءه الموت.

قوله: (أي أب كنت لكم): أي منصوب ونصبه معروف على أنه خبر مقدم.

قوله: (لم يبتئر عند الله خيراً. فسرها قتادة لم يدخر<sup>(٢)</sup>): يبتئر بمثناة تحت مفتوحة ثم موحدة ساكنة ثم مثناة فوق مفتوحة ثم همزة مكسورة ثم راء.

(٢/٣٤٨/أ) قال ابن قرقول في مطالعه<sup>(٣)</sup>: عند أبي زيد المروزي بالزاي، قال القاضي: وعند الأصيلي داخل كتابه: يبتئر بنون وراء وصحح عليه، وعند ابن السكن: يبتئر أو يأتبر وهما بمعنى، وجد<sup>(٤)</sup> بخط القاضي رحمه الله بخط يده في داخل

ثم قال أي عبدي ما حملك على ما فعلت قال مخافتك أو فرق منك فما تلافاه أن رحمه الله فحدثت أبا عثمان فقال سمعت سلمان غير أنه زاد فاذروني في البحر أو كما حدث وقال معاذ حدثنا شعبة عن قتادة سمعت عتبة سمعت أبا سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب الخوف من الله. (٢٣٧٨/٥) رقم: (٦١١٦).

(١) معتمر بن سليمان بن طرخان التيمي، أبو محمد البصري، مولى بني مرة ثقة، توفي سنة ١٨٧هـ. ينظر: الجرح والتعديل (٤٠٢/٨)، تهذيب التهذيب (٢٠٤/١٠)، تقريب التهذيب (٥٣٩/١).

(٢) ينظر: الفائق للزمخشري (٧٠/١)، والنهاية (٢١٥/١).

(٣) (٤٣٤/١)، بتصرف يسير.

(٤) الكلام لابن قرقول وذكر في المطالع وجدت (٤٣٤/١).

الكتاب: ينتز (١) وكتب عليه في مقابلته في الحاشية: كذا عند أبي زيد بالزاي قرأه،  
وداخل كتاب الأصيلي: ينتز (٢) صحيح.

قلت (٣): هذا كله مما نقلته من خط [القاضي] (٤) أبي الفضل رحمه الله (٥)، ومن  
خطه أيضا في الحاشية، وعند ابن السكن: لم يأتير ويبتتر (٦) وهما بمعنى، وأنشد  
الأصيلي:

فإن لم تأتير زُوسًا قريشٍ      فليس لسائر الناس ابتزاز (٧)

وفي رواية: يبتهر، وفي رواية أخرى: ما ابتأر بالهمز هكذا في مسلم (٨) وفسره:  
وفسره: لم يدخر، وفي رواية لمسلم (٩) أيضا: ما امتأر بالميم انتهى.

(١) في مطبوع المطالع [ينتز].

(٢) في مطبوع المطالع «ينتتر».

(٣) القائل هو ابن قرقول فالكلام موصول.

(٤) ما بين معقوفتين غير موجود في المطبوع من المطالع.

(٥) في المخطوط بعدها [بخطه] وهي زائدة أغنت عنها ما قبلها، وهي أيضا غير موجودة في مطبوع المطالع.

(٦) في المخطوط أبدل الهمز ياءً تسهيلا [يبتير]، كما أنه أبدل الواو بين الكلمتين بـ أو التي للتخيير.

(٧) هذا البيت للقُطامي ففي شمس العلوم للحميري (٦٩٨/١) ولسان العرب (٤/٥) وتاج العروس (١٠/١٠)

(٨) وكذلك في كشف المشكل من حديث الصحيحين (ص: ٧٨١) وغريب الحديث لأبي عبيد (١/١٤٧)

أنه للقُطامي إلا أن البيت في شطره الأول يقول: فإن لم تأتير رشداً قريش، وتنوين الكسر عند صاحب

المخطوط دليل جزمه به فهو نادر النقط فضلاً عن الشكل، وعند صاحب شمس العلوم في الشطر الأول تبتتر

وخاتمة الشطر الثاني وافق المصنف بخلاف بقية المراجع فذكر صاحب لسان العرب: (ابتزار)، بينما ذكر تاج

العروس (انتبار)، ووافق الأخير من حقق كتاب ابن قرقول المطالع (٤٣٤/١). والله أعلم.

(٨) صحيح مسلم: كتاب التوبة، باب في سعة رحمة الله تعالى، (٤/٢١١٢)، رقم (٢٧٥٧).

(٩) الموضوع السابق.

وفي النهاية<sup>(١)</sup> فلم ينتثر خيراً على ما ضبطه في أول الكلام أي لم يقدم لنفسه خبيثة خير ولم يدخر، تقول منه بأرت الشيء وابتأرتَه إِبَارُهُ وَأَبْتَرُهُ، انتهى. ولم يذكر غيره، انتهى.

وتعقب المحب الطبري<sup>(٢)</sup> رواية لم ينتهر فقال: الابتهاج ادعاء الشيء كذباً فإن كان صادقاً فهو الابتجار<sup>(٣)</sup> على قلب الهاء ياء<sup>(٤)</sup>، ولعله لم ينتثر<sup>(٥)</sup> فصحف، وإن صح النقل فيكون وضع أحدهما موضع الآخر والله أعلم.

قوله: (فأحرقوني): هو بهمزة مفتوحة أوله وكسر الراء رباعي.

قوله: (فاسحقوني، أو قال: فاسهكوني): أما معناه بالحاء فقال ابن قرقول<sup>(٦)</sup>: دُقُونِي إِذَا أَحْرَقْتُمُونِي؛ بدليل بقية الحديث ليزدري رماده في الريح، كما قال: «فإذا كان يوم ريحٍ عاصفٍ فأذروني فيها». انتهى.

وأما بالهاء فلم يذكر في معناها ابن قرقول ولا ابن الأثير شيئاً<sup>(٧)</sup> وهي بمعنى اسحقوني يقال سهكه يسهكه سهكا لغة في سحقه؛ قاله الجوهري<sup>(٨)</sup>، انتهى. وهذا شك من الراوي هل قال هذا أو هذا.

(١) (٢١٥/١).

(٢) غاية الأحكام (٤٦٢/٣).

(٣) في مطبوع غاية الأحكام [الابتثار] ولا فرق بينهما كما هو معلوم.

(٤) هو قول أبي عبيد. ينظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٣/٢٨٩)، ولسان العرب (٤/٨١) مادة (هر)، وغيره من كتب اللغة نقله من غير ذكر قائله.

تنبيه: في المطبوع من كتاب غاية الأحكام لمح الدين الطبري (٤٦٢/٣) صحف المحقق قوله: قلب الهاء ياء، إلى: قلب الهاء باء وهو غلط.

(٥) في المطبوع من كتاب غاية الأحكام (٤٦٢/٣) [لم ينتثر].

(٦) مطالع الأنوار (٤٦٤/٥).

(٧) قلت: بل ذكر ابن الأثير والقاضي أنهما بمعنى واحد، ينظر: النهاية في غريب الحديث (٢/٨٧٨)، مشارق الأنوار (٢/٢٢٩).

(٨) الصحاح (٥/٢٧٨).

قوله: (فأذروني فيها): هو بقطع الهمزة قال ابن قرقول: «وذروني» [وفي رواية: «أذروني»] (١) وفي رواية: «اذروا نصفي» فرقوه في البحر مقابل الريح لتنتشر أجزاء رماده وتبدد، يقال: ذريت الشيء وذروته ذرّياً وذرواً، وأذريت أيضاً رباعي، وذريتُ بالتشديد إذا بددته وفرقته. وقيل: إذا طرحته مقابل الريح كذلك، [و] (٢) مثله: النسف (٣).

وقال شيخنا (٤): فذروني أي فرقوني وهو بضم الذال ثلاثي متعد.

قال الجوهري (٥) وغيره: تقول ذرت الملح والدواء والحبّ أذروه ذرّاً فرقته. إلى إلى أن قال: ويصح فتح الذال من ذرت الريح الشيء تذروه أي تفرقه ومنه قوله تعالى: ﴿تَذَرُوهُ الرِّيحُ﴾ (٦) (٧)، وقال ابن التين: قرأناه بالفتح ورويناه بالضم (٨). قوله: أو فرق منك: الفرقُ بفتح الفاء والراء وبالقاف وهو الفرع. قوله: فما تلافاه أن رحمة: تلافاه أي تداركه (٩). قال الجوهري (١٠): وتلافيته أدركته ذكره في المعتل.

(١) لم أجد ما بين المعكوفتين في مطبوع المطالع.

(٢) سقطت من المخطوط وهي في المطبوع، ووجودها أسلم للفهم والله أعلم.

(٣) مطالع الأنوار (٧٣/٣).

(٤) التوضيح (٥١٧/٢٩).

(٥) الصحاح (٢٢٦/٣)، وعبارته هكذا: (وذرت الحب والدواء والملح أذره ذرا: فرقته).

(٦) [سورة الكهف: ٤٥].

(٧) لم أقف عليه في الصحاح، وجاء في تاج العروس (٨٦/٣٨): (ذرت الرِّيحُ الشَّيءُ) تَذَرُوهُ (ذَرَوْا) وَأَذَرْتُهُ؛ وهذه عن ابن الأعرابي (ذَرَوْتُهُ: أَطَارْتُهُ وَأَذَهَبْتُهُ). وفي التَّهْدِيبِ: حَمَلْتُهُ فَأَتَارْتُهُ. وفي الصَّحاح: ذَرَوْتُهُ: طَبَّرْتُهُ وَأَذَهَبْتُهُ.

(٨) ينظر فتح الباري (٣٠٧/١٨).

(٩) ينظر: لسان العرب (٢٥٢/١٥)، وتاج العروس (٤٧١/٣٩).

(١٠) الصحاح (٣٣٤/٧).

قوله: (فحدثت أبا عثمان فقال: سمعت سلمان): القائل فحدثت أبا عثمان هو سليمان بن طرخان التيمي والد المعتمر وهو مذكور في سند الحديث، و(أبو عثمان) تقدم مراراً أنه عبدالرحمن بن ملّ وتقدمت اللغات في مل(١). و(سلمان هو الفارسي) تقدم مترجماً رضي الله عنه.

قوله: (فأذروني): تقدم أعلاه أنه ثلاثي ورباعي فمن قاله ثلاثياً كانت همزته وصل ومن قاله رباعياً كانت همزته قطع.

قوله: (وقال معاذ ثنا شعبة عن قتادة سمعت عقبة سمعت أبا سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم): أما معاذ فهو ابن معاذ التيمي العنبري الحافظ قاضي البصرة عن حميد والتيمي وعنه ابنه عبدالله ومثنى وأحمد وبندار قال أحمد إليه المنتهي في الثبوت بالبصرة، مات سنة ١٩٦، أخرج له (ع)، وقد تقدم.

وهذا تعليق مجزوم به، وإنما أتى بهذا التعليق لأن قتادة مدلس وقد عنعن في السند الأول عن عقبة وفي هذا صرح بالتحديث، وكذا عقبة بن عبدالغافر صرح بالتحديث من أبي سعيد في هذا وفي الأول عنعن فأتى به فإن فيه التصريح من أبي سعيد وإن كان عقبة ليس مدلساً لكن ليخرج من الخلاف في العنونة والله أعلم، وتعليق معاذ في مسلم في التوبة أخرجه عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه (٢).

(١) بلام ثقيلة وميم مثلثة. ينظر: الإصابة (٨٤/٥)، والتقريب (ص: ٣٥١). وذكر الخزرجي في الخلاصة (ص: ٢٣٥): أنه بضم أوله وكسر اللام.

(٢) أخرج مسلم: كتاب التوبة، باب في سعة رحمة الله تعالى، (٤/ ٢١١٢)، رقم (٢٧٥٧)، قال: حدثني عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا أبي حدثنا شعبة عن قتادة سمع عقبة بن عبد الغافر يقول سمعت أبا سعيد الخدري يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلاً فيمن كان قبلكم رآه الله مالاً وولداً فقال لولده لتفعلن ما أمركم به أو لأولين ميراثي غيركم إذا أنا مت فاحرقوني وأكثر علمي أنه قال ثم استحقوني وأذروني في الريح فإني لم أبتهر عند الله خيراً وإن الله يقدر علي أن يعذبني قال فأخذ منهم ميثاقاً ففعلوا ذلك به وربي فقال الله ما حملك على ما فعلت فقال مخافتك قال فما تلافاه غيرها.

## باب: الانتهاء عن المعاصي.

قوله (١)(٢): (ثنا أبو أسامة): تقدم مراراً أنه حماد بن أسامة، و(بريد) بعده تقدم مراراً بضم الموحدة وفتح الراء وهو بريد بن عبدالله بن أبي بردة، و(أبو بردة) تقدم مراراً أنه اسمه الحارث أو عامر القاضي، ابن أبي موسى عبدالله بن قيس بن سليم بن حضار الأشعري.

قوله: (بعيني): هو تشية عين، وكذا هو مشدد الياء في أصلنا.

قوله: (وإني أنا النذير العريان): تقدم الكلام على النذير العريان، وقال شيخنا (٣) هنا: والنذير العريان: رجل من خثعم حمل عليه رجل يوم ذي الخليفة (٤).

(١) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد، هو باب الانتهاء عن المعاصي. صحيح البخاري: (٥/٢٣٧٨).  
(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا فَقَالَ رَأَيْتَ الْجَيْشَ بَعِيْنِي وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعُرْيَانُ فَالنجاء النَّجَاءَ فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ فَأَذَلُّجُوا عَلَى مَهْلِهِمْ فَنَجَّوْا وَكَذَّبَتْهُ طَائِفَةٌ فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَاجْتَنَحَهُمْ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب الانتهاء عن المعاصي، (٥/٢٣٧٨)، رقم (٦١١٧).

(٣) التوضيح (٥٢٥/٢٩) مختصراً.

(٤) ذو الخليفة أحد الأصنام كان من رخام أبيض منقوش عليه كهيئة التاج، يقع بين مكة واليمن. ينظر كتاب الأصنام (ص: ٣٤).

وأما عن يوم ذي الخليفة، فقد كان أبو دؤاد الشاعر جاراً للمنذر بن ماء السماء، فنازع رجلاً بالخير من براء يقال له رقة ابن عامر بن كعب بن عمرو، فقال له رقة: صالحني وحالفني. قال أبو دؤاد: فمن أين تعيش إباد إذا، فوالله لولا ما تُصيب من براء هلكت. ثم افترقا على تلك الحال. وأن أبا دؤاد أخرج بنين له ثلاثة في تجارة إلى الشام، فبلغ ذلك رقة البهراي فبعث إلى قومه فأخبرهم بما قال له أبو دؤاد عند المنذر، وأخبرهم أن القوم ولدُ أبي دؤاد. فخرجوا إلى الشام فلقومهم فقتلوهم وبعثوا برؤوسهم إلى رقة، فلما أتته الرؤوس صنع طعاماً كثيراً ثم أتى المنذر فقال: قد اصطنعت لك طعاماً فأنا أحب أن تتغدى عندي، فأتاه المنذر وأبو دؤاد معه. قال: فبينما الجفان تُرفع وتوضع إذ جاءت حفنة عليها أحد رؤوس بني أبي دؤاد. قال: فقال أبو دؤاد: أبيت اللعن إني جارك وقد ترى ما صنع بي! وكان رقة جاراً للمنذر. قال فوقع المنذر منهما في سوءة. وأمر برقة فحبسه، وقال لأبي دؤاد: ما يُرضيك؟ قال: أن تبعث بكتيبتك الشهباء

وهو عوف بن عامر [فقطع]<sup>(١)</sup> يده ويد امرأته، فرجع إلى قومه.

وزعم ابن الكلبي أن النذير العريان هي امرأة رقبة بن عامر بن كعب لما خشى زوجها.. إلى آخر كلامه. ويقال: إن أول من فعله أبرهة الحبشي لما أصابته الرمية بتهامه حين غزا البيت، وفي المؤتلف والمختلف لأبي بشر الأمدي [زنير]<sup>(٢)</sup> - بالنون - بن عمرو الخثعمي الذي يقال له النذير العريان هذا ملخص من كلام شيخنا<sup>(٣)</sup>.

قوله: (العريان): هو بالعين المهملة المضمومة ثم راء ساكنة ثم بالمشناة تحت قال الخطابي<sup>(٤)</sup>: ورواه محمد بن خالد بباء موحدة فإن كان محفوظاً فمعناه المَفْصِح بالإنذار لا يكتفى ولا يورى. يقال: رجل عَرَبَان أي فصيح اللسان. والعريان في رواية محمد بن خالد بفتح العين المهملة والراء وبالموحدة.

قوله: (فالنجاء النجاء): قال ابن قرقول<sup>(٥)</sup>: فالنجاء النجاء مقصور، يعني: التخلص، وكذلك النجاة، وقد يمد فيقال: نجاء، حكاهما ابن ولاد<sup>(٦)</sup>، والأول أشهر،

والدوسر إليهم. فقال المنذر: قد فعلت فوجه إليهم بالكتبتين. فلما رأى رقبة ذلك من صنيع المنذر قال لامرأته: ويحك الحقي بقومك فأنذريهم. فعمدت إلى بعض إبل البهراني فركبته، ثم خرجت حتى أتت قومها فتعرت ثم قالت: أنا النذير العريان. فأرسلتها مثلاً. وعرف القوم ما تريد فصعدوا إلى عليا الشام. وأقبلت الكتبتان فلم تُصيبا منهم أحداً. فقال المنذر لأبي دؤاد: قد رأيت ما كان منهم، أفيسكتك عني أن أعطيك بكل رأسٍ مائتي بعير؟ قال: نعم. فأعطاه ذلك. كتاب الفاخر لأبي طالب (ص: ٨٤-٨٥).

(١) في المخطوط [فقط يده] وما أثبتته من مطبوع التوضيح (٥٢٥/٢٩).

(٢) في المخطوط زنير، ولعله سبق قلم أيضاً وفي كتب المؤتلف والمختلف زنير بالياء المشناة بدل الباء الموحدة، ومنها كتاب الأمدي الذي ذكره هنا (ص: ١٩٢).

(٣) التوضيح (٥٢٥/٢٩).

(٤) أعلام الحديث (٣/٢٢٥٠) بتصرف يسير.

(٥) مطالع الأنوار (٤/١٢٧).

(٦) ينظر: المقصور والمدود لابن ولاد (ص: ١٢٢) طبعة ليدن برلين.

وفي الأفعال<sup>(١)</sup>: نجا من المكروه: خلص، وكل شيء أسرع، وهو عندي بمعنى: سبق وفات، انتهى.

وفي النهاية<sup>(٢)</sup>: فالنجاء النجاء أي انجوا بأنفسكم وهو مصدر منصوب بفعل مضمر أي انجوا النجاء وتكراره للتأكيد<sup>(٣)</sup> وقد تكرر في الحديث. والنجاء السرعة يقال: نجا ينجو نجا إذا أسرع ونجا من الأمر إذا خلص وأنجاه غيره. انتهى.

وفي الصحاح<sup>(٤)</sup>: نجوت من كذا نجا ممدود ونجاة مقصور، انتهى.

فالحاصل: (ب/٣٤٨/٢) أنه بالقصر والمد والجوهري لم يذكر غير الممدود وابن قرقول ذكره غير أنه قال: إن المقصور أشهر<sup>(٥)</sup>.

قوله: (فأدجوا): تقدم الكلام على أدج وأدج قال شيخنا<sup>(٦)</sup>: ضبطه الديمياطي. يعني هنا بتشديد الدال.

قوله: (فاجتاحهم): أي استأصلهم.

وابن ولاد هو: أحمد بن محمد بن الوليد: أبو العباس التميمي، ابن ولاد المصري. هو من كبار النحاة توفي بمصر سنة ٣٣٢هـ. ينظر: معجم الأدباء (١/٤٦٠)، وإنباه الرواة (١/١٣٤-١٣٦)، وتاريخ الإسلام (٢٥/٧٢).

(١) ابن القطاع (٣/٢٧٤).

(٢) (٥/٥٦).

(٣) قال الطيبي: في كلامه أنواع من التأكيدات أحدها بعيني ثانيها قوله: وإني أنا ثالثها قوله: العريان لأنه الغاية في قرب العدو، ولأنه الذي يختص في إنذاره بالصدق. ينظر: فتح الباري (١١/٣١٧).

(٤) (٧/٣٥١).

(٥) الحاشية السابقة. واعلم أن ابن قرقول بهذا قد خالف القاضي عياض في مشارق الأنوار (٢/٥) إذ القاضي عياض يقول إن المد هو الأشهر لا القصر، قال: والمد أشهر إذا فردوه، فإذا كرروه فقالوا النجا النجا، فالوجهان معروفان المد والقصر. اهـ.

(٦) التوضيح (٢٩/٥٢٧).

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا أبو اليمان): تقدم مراراً أنه الحكم بن نافع الحافظ، و(شعيب) هو ابن أبي حمزة، و(أبو الزناد) بالنون عبدالله بن ذكوان، و(عبدالرحمن) هو ابن هرمز الأعرج، و(أبو هريرة) عبدالرحمن بن صخر على الأصح من نحو ثلاثين قولاً.

قوله: (جعل الفراش): هو ما تطاير من الذباب والبُعوض ما يطير بالليل ويتساقط في النار، الواحد والجمع سواء قاله ابن دريد. وقال غيره: يقال للخفيف من الرجال وغيره: فراشة قاله ابن قرقول<sup>(٢)</sup>.

قوله: (فأنا آخذ): هو بمد الهمزة وكسر الخاء اسم فاعل من أخذ.

قوله: (بُحجزكم): الحُجَز جمع حُجْزَة تقدم الكلام عليها وهي مقعد الإزار والسراويل، قال شيخنا هنا<sup>(٣)</sup>: والجيم يصح سكونها وفتحها، قال ابن التين: وبالفتح قرأناه، انتهى. قال بعضهم: قيل: صوابه بحجزهم، انتهى. وهو كلام صحيح<sup>(٤)</sup>.

قوله<sup>(٥)</sup>: (حدثنا أبو نعيم): تقدم مراراً أنه الفضل بن دكين الحافظ وزكريا بعده بعده هو ابن أبي زائدة وعامر هو ابن شراحيل الشعبي.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن عبد الرحمن أنه حدثه أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنما مثلي ومثل الناس كمثل رجل استوفد ناراً فلما أضاءت ما حوله جعل الفراش وهذه الدواب التي تقع في النار يقعن فيها فجعل ينزعهن ويغلبنه فيقتنم فيها فأنا آخذ بحجزكم عن النار وأنتم تقحمون فيها.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق باب الانتهاء عن المعاصي، (٥/ ٢٣٧٩)، رقم (٦١١٨).

(٢) مطالع الأنوار (٥/ ٢٢٣).

(٣) التوضيح (٢٩/ ٥٢٩).

(٤) بهذا اللفظ (بِحجزهم) عند الإشبيلي في أحكامه (٣/ ١٤٢) عن البخاري بسنده.

(٥) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا أبو نعيم حدثنا زكريا عن عامر قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهي الله عنه. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق باب الانتهاء عن المعاصي، (٥/ ٢٣٧٩)، رقم (٦١١٩).

## باب قول النبي صلى الله عليه وسلم:

## (لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً)

قوله (١): (حدثنا يحيى بن بكير): تقدم مراراً أنه يحيى بن عبدالله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف و(الليث) هو ابن سعد و(عُقيل) بضم العين وفتح القاف ابن خالد و(ابن شهاب) محمد بن مسلم بن عبيدالله بن شهاب الزهري و(سعيد بن المسيب) بفتح الياء وكسرهما تقدم مراراً وغيره لا يقال إلا بالفتح.

قوله (٢): (حُجبت النار بالشهوات): حُجبت مبني لما لم يسم فاعله والنار مرفوع قائم مقام الفاعل ومعناه أن الشهوات بين الشخص وبين النار، وكذا بين المكاره الشخص وبين الجنة، فإذا أخذ بالشهوات دخل النار.

والمراد الشهوات المحرمة كالخمر والزنا والنظر إلى الأجنبية والغيبة واستعمال الملاهي ونحو ذلك، وأما الشهوات المباحة فلا تدخل في هذا لكن يكره الإكثار منها مخافة أن تجر إلى المحرمة وتقسي القلب وتشغل عن الطاعات.

(١) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد، هو باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً). صحيح البخاري (٢٣٧٩/٥). والحديث الذي هو بصدده شرحه الآن هو: حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عُقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه كان يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً». أخرجه البخاري: كتاب الرقاق باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً»، (٢٣٧٩/٥)، رقم (٦١٢٠).

(٢) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد، هو باب حُجبت النار بالشهوات. صحيح البخاري: (٢٣٧٩/٥)، والحديث الذي هو بصدده شرحه الآن هو: حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «حُجبت النار بالشهوات وحُجبت الجنة بالمكروه». أخرجه البخاري: كتاب الرقاق باب حُجبت النار بالشهوات، (٢٣٧٩/٥)، رقم (٦١٢٢).

وقال القرطبي في تذكرته<sup>(١)</sup> فيه شيئاً عن القاضي أبي بكر بن العربي المالكي في قوله حُفَّت الجنة بالمكارة وحُفَّت النار بالشهوات أي: جعلت [بحفافتها]<sup>(٢)</sup> أي: جوانبها. قال: وتوهم الناس أنها ضرب فيها المثل [فجعلها]<sup>(٣)</sup> في جوانبها من خارج ولو كان ذلك ما كان مثلاً صحيحاً<sup>(٤)</sup> وإنما هي من داخل وهذه صورتها<sup>(٥)</sup>:

الدينيا	الصبر الألم
المال	الفقر المكارة
الجاه	العدو

وعن هذا عبر ابن مسعود بقوله: (الجنة حفت بالمكارة، والنار حفت بالشهوات، فمن اطلع الحجاب فقد واقع ما وراءه)<sup>(٦)</sup>، وكل من صورها من خارج، فقد ضل عن معنى الحديث، وعن حقيقة الحال.

(١) (ص/٣١٢) بتصرف يسير.

(٢) في مطبوع التذكرة: [على حافتها].

(٣) في المطبوع: [فجعلها].

(٤) وقع في المخطوط هنا خطأ يبيّن فذكر: [ولو كان ذلك مثلاً كان صحيحاً] ولعله يريد ما كان صحيحاً، وما أثبتته من المطبوع وهو ما يتمشى مع السياق والله أعلم.

(٥) في المطبوع اختلاف فجعل فوق المربع الأول الجنة وذكر فيه: الصبر، الألم، المكارة، الغزو. والمربع الثاني فوقه النار وجعل فيه: الجاه، المال، النساء.

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة (١٠٣/٧)(٣٤٥٢٧)، وهناد في كتاب الزهد (ص: ١٧٠)، ومن طريقه أبو داود في الزهد (ص: ١٥٢). سنده صحيح، وعنعنعة الأعمش تحمل على السماع، فقد جعله ابن حجر في المرتبة الثانية من كتابه مراتب المدلسين (ص: ٣٣)، وهم: من احتمل الأئمة تدليسهم، وأخرجوا لهم في الصحاح، ولو لم يصرحوا بالسماع.

فإن قيل: فقد قيل: حجبت النار بالشهوات. قلنا: المعنى واحد لأن الأعمى عن التقوى: الذي قد أخذت سمعه وبصره الشهوات يراها ولا يرى النار التي هي فيها، وإن كانت باستيلاء الجهالة، ورين الغفلة على قلبه كالطائر يري الحبة [في داخل الفخ وهي محجوبة عنه ولا يرى الفخ لغلبة شهوة الحبة على قلبه]<sup>(١)</sup> وتعلق باله بها، وجهله بما جعلت فيه وحجبت. انتهى.

قوله: (حدثنا إسماعيل): تقدم مراراً أنه ابن أبي أويس، عبدالله. وأنه ابن أخت مالك الإمام، أحد الأعلام. و(أبو الزناد) تقدم مراراً أنه بالنون. وأنه عبدالله بن ذكوان. وتقدم (الأعرج) أنه عبدالرحمن بن هرمز.

قوله: (شراك نعله): الشراك تقدم ما هو؟

(١) في المخطوط [من داخل الفخ وهي محجوبة عنه لغلبة شهوة الحبة]. وما أثبتته من المطبوع.

## باب:

## (الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك).

قوله<sup>(١)</sup>(٢): (ثنا سفيان): هذا هو سفيان الثوري<sup>(٣)</sup>. وقد صرح الحافظ عبدالغني<sup>(٤)</sup>، والذهبي في التذهيب<sup>(٥)</sup> - والظاهر أنه في أصله - بأن موسى بن مسعود روى عن الثوري، ولم يذكر ابن عيينة في مشايخه. و(منصور) تقدم مراراً أنه ابن المعتمر، و(الأعمش) سليمان بن مهران، و(أبو وائل) شقيق بن سلمة، و(عبدالله) هو ابن مسعود بن غافل.

قوله<sup>(٦)</sup>: (ثنا غندر): تقدم مراراً أنه بضم الغين المعجمة، ثم نون ساكنة، ثم دال مهملة مفتوحة ومضمومة، ثم راء. وأنه محمد بن جعفر. وتقدم من لقبه بذلك<sup>(٧)</sup>.

(١) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد، هو باب «الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك». صحيح البخاري (٢٣٨٠/٥).

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني موسى بن مسعود حدثنا سفيان عن منصور والأعمش عن أبي وإيل عن عبد الله رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك».

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق باب «الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك»، (٢٣٨٠/٥)، رقم (٦١٢٣).

(٣) في المخطوط [هو سفيان هو الثوري] ولا حاجة لتكرار [هو] والله أعلم.

(٤) تهذيب الكمال (١٤٦/٢٩).

(٥) (١٥٦/٩).

(٦) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني محمد بن المثنى حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أصدق بيت قاله الشعير: ألا كل شيء ما خلا الله باطل.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق باب «الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك»، (٢٣٨٠/٥)، رقم (٦١٢٤).

(٧) من سمي غندر جماعة:

=

و(أبو سلمة) تقدم أنه ابن عبدالرحمن بن عوف، وأن اسمه: عبدالله، وقيل: إسماعيل.  
وأنه أحد الفقهاء السبعة على قول الأكثر.

قوله: (قاله الشاعر): ألا كل شيء ما خلا الله باطل: هذا الشاعر جاء مسمى في  
بعض طرقه بلبيد<sup>(١)</sup>، وهو لبيد بن ربيعة صحابي مشهور رضي الله عنه تقدم مترجماً.

أولهم: محمد بن جعفر البصري، صاحب شعبة، وهو المراد هنا. لقبه بذلك ابن جريج لأنه لما حدث بالبصرة صار غندر يشعب عليه، فقال له: أنت غندر. وأهل الحجاز يقولون للمشعب: غندر. معرفة علوم الحديث (ص: ٢٩٢).

الثاني: محمد بن جعفر بن دران أبو الطيب الوراق البغدادي نزيل مصر وحدث عن أبي يعلى.

الثالث: محمد بن جعفر بغدادي يروي عن المعمرى وأظنه الذي مات بمرو واسم جده الحسين وقال أبو نعيم في تاريخ أصبهان حدثنا أبو بكر محمد بن جعفر بن الحسين بن الوراق غندر البغدادي قدم علينا ثم خرج إلى خراسان فمات بها بعد الستين.

الرابع: محمد بن جعفر مولى فاتن المقتدري.

الخامس: محمد بن جعفر الوراق حدث عن ابن صاعد.

السادس: محمد بن جعفر بن العباس النجاري.

السابع: محمد بن المهلب الحراني ضعفه ابن عدي.

الثامن: محمد بن جعفر بن عبد الرحمن الرازي أبو الحسين نزيل طبرستان روى عن أبي حاتم الرازي.

التاسع: محمد بن يوسف بن بشر الهروي.

العاشر: أحمد بن محمد بن عيسى البلوي أبو بكر بن الميراثي من أهل قرطبة له رحلة ذكره ابن الفرضي وحدث عنه أبو العباس العذري.

الحادي عشر: أحمد بن آدم شيخ لأحمد بن محمد بن الحجاج ابن رشددين. ينظر: نزهة الألباب في الألقاب لابن حجر (٥٧/٢).

(١) ومن هذه الطرق ما أخرجه البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب أيام الجاهلية (٣/ ١٣٩٥) (٣٦٨٢)، ومسلم، كتاب الشعر (٤/ ١٧٦٨) (٢٢٥٦).

**باب: لينظر إلى من هو أسفل منه ولا ينظر إلى من هو فوقه.**

قوله: (باب لينظر): هو بلام الأمر المكسورة وينظر مجزوم بالأمر.

قوله: (إلى من هو أسفل): من أسفل منصوب على الظرف.

قوله<sup>(١)</sup>: (ولا ينظر): هو مجزوم على النهي.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا إسماعيل): تقدم أعلاه أنه ابن أبي أويس عبدالله وأبو الزناد أعلاه أنه عبدالله بن ذكوان والأعرج تقدم أنه عبدالرحمن بن هرمز وأبو هريرة عبدالرحمن بن صخر.

قوله: (فضل عليه): فضل بضم الفاء وكسر الضاد المشددة المعجمة مبني لما يسم فاعله.

قوله: (والخلق): هو بفتح الخاء وإسكان اللام.

---

(١) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد، هو باب (لِيَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ). صحيح البخاري (٢٣٨٠/٥).

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ».

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق باب «لِيَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ»، (٢٣٨٠/٥)، رقم (٦١٢٥).

## باب: من هم بحسنة أو بسيئة.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب من هم بحسنة أو سيئة). الحديث الذي ذكره مع التبويب يصححان مقالة من قال: إن الحفظة تكتب ما يهم به العبد من حسنة أو سيئة وتعلم اعتقاده لذلك ورد مقالة من زعم أن الحفظة إنما تكتب ما ظهر من عمل العبد وسمع؛ قاله الطحاوي<sup>(٢)</sup>، وقيل: إن ذلك يريح يظهر لهما من القلب؛ قاله شيخنا<sup>(٣)</sup>، انتهى.

(١) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد، هو باب (من هم بحسنة أو بسيئة). صحيح البخاري: (٥/٢٣٨٠).

(٢) لم أقف عليه من قول الطحاوي، ولعله وهم منه رحمه الله، فقد وجدته منسوبة للطبري عند ابن بطال في شرحه للبخاري (١٠/٢٠٠)، وكذلك عند ابن دقيق العيد في شرحه للأربعين النووية (ص: ١٢٣)، وكذلك عند ابن الملقن وهو من ينقل عنه كما في التوضيح (٢٩/٥٤٢)، وقد وجدتها في كتاب غاية الأحكام للمحب الطبري (١/٩٢)، من كلام طويل له هناك.

(٣) التوضيح (٢٩/٥٤٣).

وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن قوله ﷺ «إذا هم العبد بالحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة» الحديث. فإذا كان المهم سرا بين العبد وبين ربه فكيف تطلع الملائكة عليه؟.

فأجاب: الحمد لله، قد روي عن سفيان بن عيينة في جواب هذه المسألة قال: «إنه إذا هم بحسنة شم الملك رائحة طيبة وإذا هم بسيئة شم رائحة خبيثة». والتحقيق: أن الله قادر أن يعلم الملائكة بما في نفس العبد كيف شاء كما هو قادر على أن يطلع بعض البشر على ما في الإنسان. فإذا كان بعض البشر قد يجعل الله له من الكشف ما يعلم به أحيانا ما في قلب الإنسان: فالملك الموكل بالعبد أولى بأن يعرفه الله ذلك. وقد قيل في قوله تعالى: ﴿ونحن أقرب إليه من حبل الوريد﴾ أن المراد به الملائكة: والله قد جعل الملائكة تلقي في نفس العبد الخواطر كما قال عبد الله بن مسعود: "إن للملك لمة وللشيطان لمة فلمة الملك تصديق بالحق ووعد بالخير ولمة الشيطان تكذيب بالحق وإبعاد بالشر". وقد ثبت عنه في الصحيح أنه قال: ﴿ما منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينه من الملائكة وقرينه من الجن قالوا: وإياك يا رسول الله؟ قال: وأنا إلا أن الله قد أعانني عليه فلا يأمرني إلا بخير﴾. فالسيئة التي بهم بها العبد إذا كانت من إلقاء الشيطان: علم بها الشيطان. والحسنة التي بهم بها العبد إذا كانت من إلقاء الملك: علم بها الملك أيضا بطريق الأولى وإذا علم بها هذا الملك: أمكن علم الملائكة الحفظة لأعمال بني آدم. مجموع الفتاوى (٤/٢٥٣).

تنبيه: في مسند أبي يعلي الموصلي<sup>(١)</sup> من حديث عائشة رضي عنها حديث قال في أثنائه: إذا كان يوم القيامة وجمع الله الخلائق لحسابهم وجاءت الحفظة بما حفظوا وكتبوا قال الله لهم انظروا هل بقي له من شيء فيقولون ربنا ما تركنا شيئاً مما علمناه وحفظناه (٢/٣٤٩/أ) إلا وقد أحصيناه وكتبناه، فيقول الله تبارك وتعالى: إن لك عندي حسناً<sup>(٢)</sup> لا تعلمه وأنا أجزيك به وهو الذكر الخفي.

ففي هذا أن الحفظة لا يكتبون إلا ما ظهر من الأعمال والله أعلم.

وقد عزى شيخنا في أوائل شرح هذا الكتاب<sup>(٣)</sup> إلى أبي يعلي: أنه عليه السلام قال: يقول الله للحفظة يوم القيامة: اكتبوا كذا وكذا من الأجر فيقولون: ربنا لم نحفظ ذلك عنه ولا هو في صحفنا فيقول: إنه نواه إنه نواه.

ولم أر أنا هذا في مسند أبي يعلي<sup>(٤)</sup> فهو أيضاً شاهد للحديث الآخر الذي ذكرته، ورأيت القرطبي<sup>(٥)</sup> ذكر حديثاً ونحا في أن الحفظة لا يكتبون إلا الظاهر من الأعمال، والله أعلم.

(١) (١٨٢ / ٨ - ١٨٣).

(٢) الصواب: حبتاً إلا أنه في المخطوط كتبها حسناً وكتب فوقها (كذا).

(٣) التوضيح (٢/١٨٥).

(٤) قلت: ولم أقف عليه أنا أيضاً في مسند أبي يعلي، لكن قد عزاه بدر الدين العيني في عمدة القاري (١/٣٥)، لأبي يعلي في مسنده، وأخرج أبو نعيم في الحلية (٢/٣١٣) عن أبي عمران الجوني نحوه وفيه: وينادي ملك اكتب لفلان كذا وكذا مرتين فيقول يا رب إنه لم يعمله فيقول تعالى إنه نواه إنه نواه، وهو عند ابن أبي الدنيا في الإخلاص والنية (ص: ٧٥).

(٥) لم أجده بعد طول بحث والله المستعان.

ورأيت ابن الأثير ذكر في النهاية<sup>(١)</sup> في قرأ وأن معنى قوله وما كان ربك نسيا أن القراءة التي تجهر بها أو تُسْمِعُهَا نَفْسَكَ يكتبها الملكان وإذا قرأت بها في نفسك لم يكتبها والله يحفظها لك ولا ينساها ليجازيك عليها، انتهى.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا أبو معمر): تقدم ضبطه مراراً وأنه عبدالله بن عمرو و(عبدالوارث) هو ابن سعيد بن ذكوان؛ تقدم مراراً، و(أبو رجاء العطاردي) تقدم مراراً أنه عمران بن ملحان وقيل في اسم أبيه غير ذلك.

قوله: (سبع مائة ضعف إلى أضعاف كثيرة): تقدم الكلام في أن الحسنات هل تنتهي إلى سبع مائة أو يزيد على ذلك لهذا الحديث في أوائل هذا التعليق وذكرت فيه حديثاً عن أبي هريرة أن الله يجازي بالحسنة الواحدة ألف حسنة<sup>(٣)</sup>، والله أعلم. وعزوتُ الحديث الذي فيه ألفاً ألف حسنة وتكلمت عليه فانظره.

(١) (٤/٥٢).

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا جعد أبو عثمان حدثنا أبو رجاء العطاردي عن بن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروى عن ربه عز وجل قال: قال: «إن الله كتب الحسنات والسيئات ثم بين ذلك فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة فإن هو هم بما عملها كتبها الله له عنده عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة فإن هو هم بما فعلها كتبها الله له سيئة واحدة».

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب من هم بحسنة أو بسيئة، (٥/٢٣٨٠) (٦١٢٦).

(٣) أخرجه بنحوه أحمد في مسنده (١٣/٣٢٨)، رقم (٧٩٤٥)، و(١٦/٤٤٣)، رقم (١٠٧٦٠)، وإسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان. ينظر: التقريب (٢/٤٠١).

وقال ابن كثير، بعد أن أورد هذا الحديث في تفسيره في غير موضع: علي بن زيد بن جدعان، له مناكير، وغرائب كثيرة. ينظر: تفسير ابن كثير (١/٥٠٤)، و(٢/٢٦٨)، و(٤/٣٤٧).

وسئل الدارقطني عن هذا الحديث في العلل (٨/٢٦١) فقال: يرويه علي بن زيد بن جدعان، واختلف عنه. فرواه سفيان بن حسين، ومبارك بن فضالة، وسليمان بن المغيرة، عن علي بن زيد، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي هريرة، ورفعوه إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

ووقفه شعبة، وغيره، عن علي بن زيد، عن أبي عثمان، عن أبي هريرة قوله.

تنبيه: روي هذا الحديث مسلم أيضا وغيره وفي طرقه عبارة في آخره ولا يهلك على الله إلا هالك<sup>(١)</sup>.

وقد سئلت عن معناه كما قاله القاضي عياض معناه من حتم هلاكه وسُدَّت عليه أبواب الهدى مع سعة رحمة الله تعالى وكرمه وجعله السيئة حسنة إذا لم يعملها وإذا عملها واحدة والحسنة إذا لم يعملها واحدة وإذا عملها عشرة إلى سبع مائة ضعف إلى أضعاف كثيرة فمن حرم هذه السعة وفاته هذا الفضل وكثرت سيئاته وغلبت مع أنها أفراد حسناته مع أنها مضاعفة فهو الهالك المحروم، والله أعلم<sup>(٢)</sup>. انتهى.

تنبيه: سئلت: أكلَّ الحسنات تتضاعف فظهر لي من الأحاديث أن الحسنة المبدلة من السيئة لا تتضاعف بخلاف الحسنة الأصلية والله أعلم.

(١) أخرج مسلم هذه الزيادة: كتاب الإيمان، باب إذا هم العبد بحسنة، (١١٨/١)، رقم (١٣١)، قال: وحدثنا يحيى بن يحيى حدثنا جَعْفَرُ بن سُلَيْمَانَ عن الجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ في هذا الإسناد بِمَعْنَى حديث عبد الوارث وزاد: «وَمَحَاها اللهُ ولا يَهْلِكُ على اللهُ إلا هَالِكٌ».

(٢) ينظر شرح النووي على مسلم (٢/١٥٢) وقد عزاه إلى القاضي. إكمال المعلم (١/٢٨٣).

## باب: ما يتقى من محقرات الذنوب.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا أبو الوليد): تقدم مرارا أنه هشام بن عبد الملك الطيالسي الحافظ. و(مهدي) بعده هو ابن ميمون المَعُولِي عن: أبي رجاء وابن سيرين. وعنه: يحيى وابن مهدي ومسدد، ثقة توفي سنة ١٧٢ أخرج له (ع)<sup>(٢)</sup>. وغيلان بعده هو ابن جَرِير المَعُولِي الأزدي البصري<sup>(٣)</sup>.

قوله: (الموبقات): قال أبو عبد الله<sup>(٤)</sup> يعني المهلكات.

(١) هنا يشرع المصنف في شرح باب جديد، هو باب ما يُتَّقَى من مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ. صحيح البخاري: (٢٣٨١/٥). والحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا أبو الوليد حدثنا مهدي عن غيلان عن أنس رضي الله عنه قال: «إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالًا هِيَ أَدَقُّ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمُؤَبَّاتِ» قال أبو عبد الله يَعْنِي بِذَلِكَ الْمُهْلِكَاتِ. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق باب ما يُتَّقَى من مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ، (٢٣٨١/٥)، رقم (٦١٢٧).

(٢) ينظر: تذكرة الحفاظ (١/٢٤٣)، وتهذيب التهذيب (١٠/٢٩٠).

(٣) غيلان بن جرير المعولي الأزدي البصري. ثقة توفي سنة ١٢٩هـ. ينظر: الثقات (٥/٢٩١)، تهذيب الكمال (٢٣/١٣٠)، الكاشف (٢/١١٨)، وتهذيب التهذيب (٨/٢٢٧).

(٤) هو البخاري نفسه، وهكذا فسرهما.

## باب: الأعمال بالخوانيم وما يخاف منها.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب الأعمال بالخوانيم): سيأتي في آخر هذا الكتاب كتاب الرقائق باب العمل بالخوانيم وأذكر هناك أعمالا هي بخواتيمها.

قوله: (وما يخاف منها): يخاف مبني لما لم يسم فاعله.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا علي بن عياش): تقدم أنه بالمشاة تحت وبالشين المعجمة وهذا معروف عند أهله، و(أبو غسان) بعده تقدم مرارا أنه محمد بن مطرف وأن غسان يصرف ولا يصرف، و(أبو حازم) تقدم أنه بالحاء المهملة وأن اسمه سلمة بن دينار.

قوله: (نظر النبي صلى الله عليه وسلم إلى رجل يقاتل المشركين... إلى آخره): هذا الرجل تقدم أنه قزمان، وأنه منافق، وأن كنيته أبو العيذاق<sup>(٣)</sup>، وأنه أتى به، أي: غريب<sup>(٤)</sup>. وتقدم في أي الغزوات كان ذلك<sup>(١)</sup>.

(١) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد، هو باب الأعمال بالخوانيم وما يخاف منها. صحيح البخاري: (٢٣٨١/٥).

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا علي بن عياش الألهاني الجمصي حدثنا أبو غسان قال حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال نظر النبي صلى الله عليه وسلم إلى رجل يقاتل المشركين وكان من أعظم المسلمين غناء عنهم فقال: من أحب أن ينظر إلى رجل من أهل النار فلينظر إلى هذا فتبعه رجل فلم يزل على ذلك حتى جرح فاستعجل الموت فقال بدبابية سيفه فوضعه بين يديه فتحامل عليه حتى خرج من بين كتفيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن العبد ليعمل فيما يرى الناس عمل أهل الجنة وإنه لمن أهل النار ويعمل فيما يرى الناس عمل أهل النار وهو من أهل الجنة وإنما الأعمال بخواتيمها.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب الأعمال بالخوانيم وما يخاف منها، (٢٣٨١/٥)، رقم (٦١٢٨).

(٣) جاء في سيرة ابن هشام (٨٨/٢): مقتل قزمان منافقا كما حدث الرسول ﷺ - بذلك. وينظر: مغازي الواقدي (ص: ٢٢٣). والمعارف لابن قتيبة (ص: ١٦١)، وقد تصحفت كنيته في غوامض الأسماء المهمة (٣٣٢/١) لأبي الفداق!!

(٤) روى ابن إسحاق أنه رجل أتى، لا يُدرى ممن هو. سيرة ابن هشام (٨٨/٢).

وقد ذكره (خ) في خيبر<sup>(٢)</sup>، وكذا في مسلم<sup>(١)</sup>، وقد اختلف رواة مسلم، هل هو خيبر أو حنين، والأصح عندهم خيبر<sup>(٢)</sup>، وذكرت الخلاف في تلك الغزوة، وأن الذي يظهر وجاء به حديث، أنه في أحد. وكذا ذكره في المغازي، والله أعلم<sup>(٣)</sup>.

(١) قيل: في غزوة أحد. وحزم بذلك الخطيب في الأسماء المبهمة (٢٧٦/٤)، وذكره ابن الجوزي في كشف المشكل (٢٧٢/٢).

وقيل: في غزوة خيبر لتصريح حديث أبي هريرة بذلك، وضعفه ابن حجر في الفتح (٤٧٢/٧) فقال: وفيه نظر، فإن في سياق سهل، أن الرجل الذي قتل نفسه اتكأ على حد سيفه، حتى خرج من ظهره. وفي سياق أبي هريرة، أنه استخرج أسهماً من كنانته، فنحر بها نفسه. وأيضاً ففي حديث سهل أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال لهم لما أخبروه بقصته: إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة.. الحديث. وفي حديث أبي هريرة، أنه قال لهم لما أخبروه بقصته: قم يا بلال فأذن أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن.

تنبيه: قال ابن حجر بعدها: لكن حزم ابن الجوزي في مشكله، بأن القصة التي حكاها سهل بن سعد، وقعت بأحد. اهـ. وليس هذا بصحيح فلا ين الجوزي رأيان فيها هذا أحدهما، والآخر الذي سبأني.

وحج بعضهم إلى التعدد، كابن التين فيما نقله عنه ابن حجر أيضاً (٤٧٢/٧)، وقال ابن الجوزي في كشف المشكل (٣٣٢/٣): ويُمكن أن يكون قد جرى مثل هذا لآخر يوم خيبر، والله أعلم.

وجمع بين الروايتين ابن حجر -أقصد حديث أبي هريرة، وسهل رضي الله عنهما- فقال: ويمكن الجمع بأنه لا منافاة في المغابرة الأخيرة وأما الأولى فيحتمل أن يكون نحر نفسه بأسهمه فلم ترهق روحه وإن كان قد أشرف على القتل فاتكأ حينئذ على سيفه استعجالاً للموت.

ثم إني وجدت في سنن سعيد بن منصور (٣١٢/٢) بسنده عن خالد بن مغيث أن رسول الله ﷺ قال: «لقد رأيت قرمان متلففا في حميلة في النار» يريد أسود غل يوم حنين. وبسنده ابن أبي عاصم غير أنه جعل مكان حنين خيبر.

وخالد بن مغيث مختلف في صحبته. التحريد (ص: ١٥٤)، والإصابة (٢١٤/٢)، وأسد الغابة (١/٥٨٥)، ومعرفة الصحابة (٢/٩٥٧)، وكل من رجح صحبته استدل على صحبته برواية ابن أبي عاصم هذه، وفيها بعد ذكر خالد بن مغيث: وهو من الصحابة. أما ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/٣٥٢) فجعل حديثه مراسلاً، وكذلك البخاري في التاريخ الكبير (٣/١٧٣). وأظنه الصواب فرواية سعيد بن منصور في سننه لم تذكر زيادة [وهو من الصحابة] فهي عند ابن أبي عاصم فقط. وقد قال ابن حجر في الإصابة (٢/٢١٤): شبيهة لم يلحق أحداً من الصحابة. اهـ. إلا أنه جعل الانقطاع بينه وبين خالد بن مغيث. وحزم بصحبة خالد.

(٢) كتاب المغازي، باب غزوة خيبر (٤/١٥٤٠)(٣٩٦٧).

قوله: (وهو من أعلم الناس غناء عنهم): الغناء بفتح الغين المعجمة ممدود وكذا في أصلنا وهي الكفاية والغنى بكسر الغين والقصر ضد الفقر وكذا ضبطه شيخنا وفسره.

قوله: فتبعه رجل: الرجل الذي تبعه قزمان قال ابن شيخنا البلقيني يحتمل أنه أكثم بن الجون أو ابن أبي الجون<sup>(٤)</sup> فليحرر، انتهى.

قوله: (حتى جرح): هو مبني لما لم يسم فاعله.

قوله: (فقال بذبابة سيفه): تقدم ما ذبابة السيف، وتقدم الجمع بين هذا وبين الروايتين الأخرتين. أحدهما في صحيح البخاري: «فانتزع سهماً من كنانته، فانتحر بها»<sup>(٥)</sup> ورواية ابن إسحاق: «فقطع رواهش يده»<sup>(٦)</sup>، في غزوة خيبر<sup>(٧)</sup>.

قوله: (فيما يرى الناس): وكذا الثانية: يرى الناس: كلاهما بفتح الياء من رؤية العين.

(١) (١٠٥/١)(١١١).

(٢) الهامش السابق.

(٣) أشرت إلى ذلك قريباً، ومواضع ذلك من كتب السير، والله أعلم.

(٤) أكثم بن الجون أو ابن أبي الجون، واسمه عبد العزى بن منقذ بن ربيعة بن أصرم بن ضبيس بن حرام بن حبشية بن كعب بن عمرو الخزاعي، وعند أحمد من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: عرضت علي النار فرأيت فيها عمرو بن لحي يجر قصبه في النار...، وأشبهه من رأيت به أكثم بن أبي الجون، فقال أكثم: يا رسول الله، أضرني شبهه؟ قال: لا، إنك مسلم وهو كافر. ينظر: الإصابة (١/١٠٦-١٠٨)، أسد الغابة (١/١٧٠).

(٥) (٢٤٣٦/٦)(٦٢٣٢)، ولفظه: «فأهوى بيده إلى كنانته فانتزع منها سهماً فانتحر بها».

(٦) سيرة ابن هشام (١/٥٢٥).

(٧) يقصد تقدم شرحه له في غزوة خيبر، لا أن الحديث في غزوة خيبر، فالحديث عند ابن إسحاق ذكر أحداً.

## باب: العزلة راحة من خلط السوء.

قوله<sup>(١)</sup>: (العزلة راحة من خلط السوء): خلط بضم الخاء المعجمة وتشديد اللام وفي آخره طاء مهملة وكذا هو مضبوط في أصلنا وخالط لم أجدها والذي قاله الجوهري<sup>(٢)</sup> والخليط المخالط كالنديم المنادم والجليس المجالس وهو واحد وجمع ثم أنشد بيتا ثم قال: وقد يجمع على خلطاء وخلطٍ ثم أنشد بيتا.

والسوء في أصلنا بفتح السين بالقلم، وفي نسخة الدمياطي بضمها. وقد تقدم الكلام على السوء والسوء، في سورة الفتح في التفسير<sup>(٣)</sup>، فانظره إن أردته.

(١) هنا يشرع المصنف في شرح باب جديد، هو باب (العزلة راحة من خلط السوء). صحيح البخاري: (٢٣٨١/٥)

(٢) الصحاح (٤/٢٦١).

(٣) اللوح (٢/١٧٦/أ) قال المصنف رحمه الله: قوله دائرة السوء كقولك رجل السوء الثانية بالفتح قال الجوهري (١/٥٥): ساءه يسوءه سوءاً، بالفتح، ومساءة ومسائية نقيض سره، والاسم السوء، وقرئ: ﴿عليهم دائرة السوء﴾ يعني الهزيمة والشر، ومن فتح فهو من المساءة. وتقول هذا رجل سوءٍ بالإضافة، ثم تدخل عليه الألف واللام، فتقول: هذا رجل السوء، وأنشد بيتاً للفرزدق ثم قال: قال الأخفش: ولا يقال الرجل السوء، ويقال الحق اليقين، وحق اليقين جميعاً، لأن السوء ليس بالرجل، واليقين هو الحق، قال: ولا يقال: هذا رجل السوء بالضم. انتهى.

قلت: وقد فرق بعضهم بينهما فقيل: من فتح السين، فمعناه: الفساد، والرداءة. ومن ضمها، فمعناه: الهزيمة، والبلاء، والضّرر. وقيل: معناهما متقارب. ينظر: تفسير اللباب (١٠/١٨٢)، ومعالم التنزيل للبخاري (٤/٨٦)، وتفسير السمعاني (٥/١٩٢).

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا أبو اليمان): تقدم مراراً أنه الحكم بن نافع، و(شعيب) هو ابن أبي حمزة، و(الزهري) محمد بن مسلم ابن شهاب، و(أبو سعيد) سعد بن مالك بن سنان الخدري.

قوله: (ح): تقدم الكلام عليها كتابةً وتلفظاً في أول هذا التعليق<sup>(٢)</sup> وسأذكره في أواخره إن شاء الله تعالى.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عطاء بن يزيد أن أبا سعيد حدثه قال قيل يا رسول الله وقال محمد بن يوسف حدثنا الأوزاعي حدثنا الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد الخدري قال جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أي الناس خير قال رجل جاهد بنفسه وماله ورجل في شعبة من الشعب يعبد ربه ويدع الناس من شره تابعه الزبيدي وسليمان بن كثير والنعمان عن الزهري وقال معمر عن الزهري عن عطاء أو عبيد الله عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال يونس وابن مسافر ويحيى بن سعيد عن ابن شهاب عن عطاء عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق باب العزلة راحة من خلط السوء، (٢٣٨١/٥)(٦١٢٩).

(٢) قال المصنف رحمه الله تعالى في اللوح (٧/١ب): اعلم أنها جرت عادة أهل الحديث إذا كان للحديث إسنادان فأكثر، وجمعوا بين الأسانيد في متن واحد، إذا انتقلوا من سند إلى آخر كتبوا بينهما حاء مفردة مهملة، صورة: (ح) والذي عليه عمل أهل الحديث أن ينطق القارئ لها كذلك مفردة. واختاره أبو عمرو بن الصلاح، وذهب الحافظ عبدالقادر الرهاوي إلى أن القارئ لا يلفظ بها، وأما حاء من حائل، أي: تحوّل بين الإسنادين، وأنكر كونها من قولهم: (الحديث) وغير ذلك لما سأله ابن الصلاح عن ذلك. قال ابن الصلاح: وذاكرت فيها بعض أهل العلم من أهل الغرب، وحكى له عن بعض من لقيت من أهل الحديث: أنها حاء مهملة، إشارة إلى قولنا: (الحديث) فقال لي: أهل المغرب وما عرفت بينهم اختلافًا يجعلونها حاء مهملة، ويقول أحدهم إذا وصل إليها: (الحديث). قال ابن الصلاح: وحكى لي بعض من جمعتني وإياه الرحلة بخراسان عن وصفه بالفضل من الأصبهانيين: أنها من التحويل من إسناد إلى إسناد آخر. وقال ابن الصلاح: وجدت بخط الإسناد الحافظ أبي عثمان الصابوني، والحافظ أبي مسلم عمر بن علي الليثي البخاري، والفقهاء المحدث أبي سعيد الخليلي، في مكانها بدلا عنها (صح) صريحة. قال: وهذا يشعر بكونها رمزاً إلى (صح). وحسن إثبات صحها هنا لثلاث يتوهم أن حديث هذا الإسناد سقط، ولثلاث يركب الإسناد الثاني على الأول فيجعل إسناداً واحداً. اهـ. وقد أخذه من كتاب شيخه العراقي شرح التبصرة والتذكرة (٤٩٧/١).

قوله: (وقال محمد بن يوسف): تقدم مراراً أن هذا هو الفريابي الحافظ محدث قيسارية، وقد قدمت الفرق بينه وبين محمد بن يوسف البيكندي البخاري، وذكرت الأماكن التي روى فيها (خ) عن البيكندي في أوائل هذا التعليق، والله أعلم. و(الأوزاعي) أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو، وتقدم الكلام على الأوزاع ما هي وتقدم بعض ترجمته. ومنها أنه أفق في سبعين ألف مسألة رحمة الله عليه، قال الدمياطي: أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو مات سنة ١٥٧، انتهى. و(الزهري) محمد بن مسلم تقدم أعلاه.

قوله: (جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله): أي الناس خير: هذا الأعرابي لا أعرفه<sup>(١)</sup>.

قوله: (في شعب من الشعاب): الشعب بكسر الشين تقدم ما هو.

قوله: (تابعه النعمان والزبيدي وسليمان بن كثير عن الزهري): الضمير في تابعه يعود على الأوزاعي. و(النعمان) هو ابن راشد (٢/٣٤٩ب) ترجمته معروفة علق له (خ) وأخرج له (م ٤) له ترجمة في الميزان<sup>(٢)</sup>، وكذا قال الدمياطي ولفظه: وأما النعمان بن راشد الجزري ضعفه ابن المديني، وقال البخاري: كثير الوهم، انتهى.

ومتابعة النعمان بن راشد لم أرها في شيء من الكتب الستة إلا ما هنا ولم يخرجها شيخنا رحمه الله<sup>(٣)</sup>.

---

(١) قال ابن حجر رحمه الله في الفتح (٣٣١/١١): لم أقف على اسمه وأن أبا ذر سأل عن ذلك لكن لا يحسن أن يقال في حقه أعرابي. اهـ.

(٢) (٤/٢٦٥)، وهي: النعمان بن راشد الجزري صدوق سيء الخلق.

(٣) روى متابعتة أحمد في مسنده (٣/١٦)، رقم (١١٤١) عن وهب بن جرير ثنا أبي قال سمعت النعمان يحدث عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: وسئل

والزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة قال الدمياطي محمد بن الوليد الشامي، اتفقا عليه، مات سنة ثمان وأربعين ومائة<sup>(١)</sup>. انتهى.

ومتابعة الزبيدي أخرجها مسلم في الجهاد عن منصور بن أبي مزاحم عن يحيى بن حمزة عن الزبيدي به<sup>(٢)</sup>.

و(سليمان بن كثير): هو بفتح الكاف، وكسر المثناة. ترجمته معروفة. و(الزهري) محمد بن مسلم. ومتابعة سليمان، أخرجها أبو داود في الجهاد، عن أبي الوليد الطيالسي، عن سليمان بن كثير به<sup>(٣)</sup>.

قوله: (وقال معمر عن الزهري): معمر بفتح الميمين، وإسكان العين بينهما وهو ابن راشد. وتعليق معمر أخرجها مسلم في الجهاد عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق عن معمر عن الزهري به<sup>(١)</sup>.

=  
أي الناس خير فقال مؤمن مجاهد بماله ونفسه في سبيل الله قال ثم من قال مؤمن في شعب من الشعاب يتقي الله ويدع الناس من شره.

(١) محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي، أبو الهذيل الحمصي القاضي، ثقة ثبت، مات سنة ست أو سبع وأربعين ومائة. انظر: معرفة الثقات (٢/ ٢٥٥)، والثقات (٧/ ٣٧٣)، الكاشف (٢/ ٢٢٨)، تهذيب التهذيب: (٣١/ ٢).

(٢) أخرجها مسلم: في كتاب (الإمارة)، باب فضل الجهاد والرباط، (٣/ ١٥٠٣)، رقم (١٨٨٨)، عن منصور بن أبي مزاحم حدثنا يحيى بن حمزة عن محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري عن عطاء بن يزيد اللثبي عن أبي سعيد الخدري أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أي الناس أفضل فقال رجلٌ يجاهد في سبيل الله بماله ونفسه قال ثم من قال مؤمن في شعب من الشعاب يعبد الله ربه ويدع الناس من شره.

(٣) أخرجها أبو داود: في كتاب الجهاد، باب في ثواب الجهاد (٥/٣)، رقم (٢٤٨٥)، عن أبو الوليد الطيالسي ثنا سليمان بن كثير ثنا الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل أي المؤمنين أكمل إيماناً قال رجلٌ يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله ورجلٌ يعبد الله في شعب من الشعاب قد كفى الناس شره.

قال المزني<sup>(٢)</sup>: قال أبو مسعود<sup>(٣)</sup>: روى الناس عن عبدالرزاق فقالوا فيه: قال عبدالرزاق: كان معمر يقول مرة عن عبيدالله عن أبي سعيد ومرة عن عطاء عن أبي سعيد ثم حدث به مرة عن عطاء بغير شك. انتهى.

قوله: (عن عطاء أو عبيدالله عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم):  
عبيدالله مجرور معطوف على عطاء وعطاء هو ابن يزيد الليثي وعبيدالله هو ابن عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي، وقد شك الزهري في أيهما روى عنه ذلك عطاء أو عبيدالله وكلاهما ثقة وإذا كانا ثقتين لم يضر الشك لأنهما عدلان إنما كان يضران لو أن أحدهما غير ثقة والله أعلم.

قوله: (وقال يونس وابن مسافر ويحيى بن سعيد عن ابن شهاب): أما (يونس) فهو ابن يزيد الأيلي<sup>(٤)</sup>، و(ابن مسافر) قال الدمياطي: هو عبدالرحمن بن خالد بن مسافر، انتهى. وقد تقدم مترجماً و(يحيى بن سعيد) هو الأنصاري قاضي السفاح، وما قاله يونس وابن مسافر ويحيى بن سعيد عن ابن شهاب لم أر شيئاً منها في شيء من الكتب الستة إلا ما هنا ولم يخرجها شيخنا رحمة الله تعالى.

(١) أخرجه مسلم: في كتاب الجهاد، باب في ثواب الجهاد (٢/١٥٠٣)، رقم (١٨٨٨)، عن عبد بن حُمَيْدٍ أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد قال: قال رجل أي الناس أفضل يا رسول الله قال مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله قال ثم من قال ثم رجل معتزل في شعب من الشعاب يعبد ربه ويدع الناس من شره.

(٢) تحفة الأشراف (٥/٣٢٣).

(٣) أبو مسعود، إبراهيم بن محمد بن عبيد، الدمشقي. الحافظ، الجود، البارع. مصنف كتاب "أطراف الصحيحين". ينظر: كشف الظنون (١/٨١)، والرسالة المستطرفة (ص: ١٦٩)، وترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/٢٢٧).

(٤) يونس بن يزيد بن أبي النجاد، الأيلي، أبو يزيد القرشي مولى معاوية بن أبي سفيان. ثقة، إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً، وفي غير الزهري خطأ، من كبار السابعة توفي ٥١٥٩. ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٩/٢٤٧)، الكاشف (٢/٤٠٤)، تهذيب التهذيب (١١/٣٩٥)، تقريب التهذيب (١/٦١٤).

و(ابن شهاب) تقدم أنه الزهري محمد بن مسلم، و(عطاء) تقدم أعلاه أنه ابن يزيد الليثي.

وقوله عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم هو أبو سعيد الخدري ولو لم يعرف أنه أبو سعيد كان ذلك لا يضر لأن الجهل بعين الصحابي لا يضر لأن الصحابة كلهم عدول على الصحيح من أقوال تقدمت، وإنما يضر الجهل بعين غيرهم، والله أعلم.

والمزي ذكر هذا الحديث في ترجمة عطاء بن يزيد عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال في ترجمته عن أبي سعيد الخدري<sup>(١)</sup>. انتهى. فهو عنده أبو سعيد.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا أبو نعيم): تقدم مرارا أنه الفضل بن دكين الحافظ والماجشون تقدم أنه بكسر الجيم وشين مضمومة معجمة وتقدم معناه.

قال الدمياطي: الماجشون عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة دينار مات سنة أربع وستين ومائة على الأصح، انتهى.

وكذا قال المزي في أطرافه في تطريف هذا الحديث عن أبي نعيم عن عبد العزيز بن أبي سلمة عن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه به يعني عن أبي سعيد<sup>(٣)</sup>. انتهى.

(١) تحفة الأشراف (٥/٣٢١).

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا أبو نعيم حدثنا الماجشون عن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري أنه سمعه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يأتي على الناس زمان خير ما للرجل المسلم العثم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق باب العزلة راحة من خلط السوء، (٥/٢٣٨٢)، رقم (٦١٣٠).

(٣) تحفة الأشراف (٥/٣٠٤).

وقول الدمياطي في وفاته مثل قول جماعة وقيل في وفاته غير ذلك.

وعبد الرحمن بن أبي صعصعة قال الدمياطي عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن الحارث بن أبي صعصعة عمرو بن زيد الأنصاري النجاري أخو محمد بن عبد الله انفرد البخاري بهما وبابنيهما، انتهى. يعني عن مسلم وهي عادته. وأبو سعيد سعد بن مالك بن سنان، تقدم.

قوله: (شعب الجبال): تقدم الكلام عليه واختلاف الرواة فيه أول هذا التعليق في كتاب الإيمان.

## باب: رفع الأمانة.

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا فليح بن سليمان): تقدم مرارا أن فليحا بضم الفاء وفتح اللام وهذا معروف عند أهله.

قوله: (إذا ضُيعت الأمانة): ضيعت بضم الضاد المعجمة مبني لما لم يسم فاعله والأمانة مرفوع نائب مناب الفاعل.

قوله: (أسند الأمر إلى غير أهله): هو بضم الهمزة وكسر النون مبني لما لم يسم فاعله كذا هو في أصلنا في الهامش وعليه صح وفي نفس الأصل أسند بضم الهمزة وكسر السين المشددة وبالذال المهملتين وعلى هذه علامة نسخة الدمياطي.

قال ابن قرقول<sup>(٢)</sup>: قوله وسد الأمر كذا لكافة الرواة<sup>(٣)</sup>، أي: أسند وجعل إليهم وقلدوه، يعني: الإمارة، وعند القابسي: أسد. وقال: الذي أحفظ: وسد. قال: وفيه عنده إشكال بين وسد وأسد<sup>(٤)</sup> قال: وهما بمعنى. قال القاضي: هو كما قال، وقد قالوا: وساد وإساد، واشتقاقهما واحد، والواو هنا بعد الألف، ولعلها صورة الهمزة. انتهى.

(١) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد، هو باب رفع الأمانة. صحيح البخاري (٥/ ٢٣٨٢). والحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح بن سليمان حدثنا هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ضُيعت الأمانة فانتظر الساعة قال كيف إضاعتها يا رسول الله قال إذا أسند الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق باب رفع الأمانة، (٥/ ٢٣٨٢)، رقم (٦١٣١).

(٢) المطالع (٦/ ٢٣٩).

(٣) في المخطوط [لكافة الرواة] وهو خطأ والمثبت من المطالع (٦/ ٢٣٩).

(٤) في المخطوط [أو] وما أثبتته من المطالع وهو الأصح.

وقال ابن الأثير في نهايته (١): إذا وُسِّدَ أي أُسند وجعل في غير أهله يعني إذا سُودَّ وشُرِّفَ غير المستحق للسيادة والشرف، وقيل: هي الوسادة إذا وُضعت وسادة الملك والأمر والنهي لغير من يستحقها وتكون إلى بمعنى اللام. انتهى. وقد تقدم في الإيمان في أول هذا التعليق.

قوله (٢): (حدثنا محمد بن كثير): تقدم مراراً أنه بفتح الكاف وكسر المثناة وسفيان بعده هو الثوري والأعمش سليمان بن مهران وحذيفة هو ابن اليماني حسيل ويقال حسل صحابي أيضاً رضي الله عنهما، تقدما.

قوله: (في جذر): تقدم أنه بفتح الجيم وكسرها وإسكان الذال المعجمة والمهملة وبالراء الأصل.

قوله: (فتقبض الأمانة): تقبض مبني لما لم يُسم فاعله والأمانة مرفوع نائب مناب الفاعل وكذا تقدم فيظلم أثرها وكذا الوكت وأنه بفتح الواو وإسكان الكاف وبالمنثناة فوق.

(١) (٥/٣٩٨).

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب حدثنا حذيفة قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حَدِيثَيْنِ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ وَحَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِهَا قَالَ يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتَقْبِضُ الْأَمَانَةَ مِنْ قَلْبِهِ فَيَظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْوَكْتِ ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتَقْبِضُ فِيئِ أَثَرُهَا مِثْلَ الْمَجَلِّ كَجَمْرٍ دَحْرَجْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ فَتَقْبِضُ فَتَرَاهُ مُنْتَبِراً وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَّبِعُونَ فَلَا يَكَادُ أَحَدُهُمْ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ فَيَقَالُ إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ مَا أَعْقَلَهُ وَمَا أَظْرَفَهُ وَمَا أَجَلَدَهُ وَمَا فِي قَلْبِهِ مِنْ قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ وَلَقَدْ أَتَى عَلِيٌّ زَمَانًا وَمَا أُبَالِي أَيْكُمْ بَايَعْتُمْ لِيْنِ كَانَ مُسْلِمًا رَدَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ وَإِنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا رَدَّهُ عَلَيَّ سَاعِيَةً فَأَمَّا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ أَبَايَعُ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا قَالَ الْفَرَبْرِيُّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ سَمِعْتُ أَبَا أَحْمَدَ بْنَ عَاصِمٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدٍ يَقُولُ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ وَأَبُو عَمْرٍو وَغَيْرُهُمَا جَذَرَ قُلُوبِ الرِّجَالِ الْجَذْرُ الْأَصْلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَالْوَكْتُ أَثَرُ الشَّيْءِ الْيَسِيرِ مِنْهُ وَالْمَجَلُّ أَثَرُ الْعَمَلِ فِي الْكُفِّ إِذَا غَلِظَ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق باب رفع الأمانة، (٥/٢٣٨٢)، رقم (٦١٣٢).

وقال الدمياطي هنا الوكّنة الأثر في الشيء كالنقطة من غير لونه والجمع ووكّنت<sup>(١)</sup>. انتهى.

تنبه: لا أعلم خلافاً في أنه بالمشاة فوق، ووقع في شرح شيخنا هنا أنه بالمثلثة<sup>(٢)</sup>، وهو تصحيف فيما أعلم، والله أعلم<sup>(٣)</sup>. فاحذره. ولعله من الناسخ. وكذا تقدم الكلام على المجلّ وقال الدمياطي هنا مَجَلت يده إذا ثخن جلدها وتعجز وظهر فيه ما يُشبهه البشر من العمل، انتهى. وكذا تقدم فنفظ وأنه بكسر الفاء وكذا تقدم منتبراً أي مرتفعاً وضبطه.

قوله: (ما أعقله): منصوب على التعجب وكذا ما أظرفه وكذا ما أجلده أي أقواه.

قوله: (ولقد أتى علي زمان..) إلى آخره: هو من قول حذيفة وهذا ظاهر وفي الترمذي<sup>(٤)</sup>: قال ولقد. وكذا قال النووي في شرح مسلم<sup>(٥)</sup> ولفظه: وأما قول حذيفة ولقد أتى علي زمان، والله أعلم.

قوله: (أيكم): هو منصوب مفعول.

قوله: (رده علي الإسلام): عليّ جار ومجرور والإسلام مرفوع فاعل ردّ وهذا ظاهر وكذا رده على ساعيه.

(١) انظر النهاية في غريب الحديث (٥/٤٨٨).

(٢) التوضيح (٢٩/٥٦٧).

(٣) ينظر: تصحيقات المحدثين للعسكري (١/٣٠٥).

(٤) (٤/٤٧٤)، رقم (٢١٧٩)، كتاب: (الفتن)، باب: (ما جاء في رفع الأمانة).

(٥) (٢/١٦٩).

قوله: (ساعيه): قال في المطالع<sup>(١)</sup>: قيل: واليه. وقيل: رئيسه، كل من ولي على قوم فهو ساع لهم، وأكثر ما يستعمل في ولاية الصدقات. انتهى.

وكذا قال في النهاية<sup>(٢)</sup> ولفظه: يعني رئيسهم الذي يصُدُّون عن رأيه ولا يُمضون أمراً دونه وقيل أراد الولي عليه أي ينصفه منه فكل من ولي أمر قوم فهو ساع عليهم.

قوله: (فما كنت أبايع إلا فلاناً وفلاناً): أي أفراداً أعرفهم وأثق بهم قال الشيخ محيي الدين في شرح مسلم<sup>(٣)</sup>: قال صاحب التحرير<sup>(٤)</sup>، والقاضي<sup>(٥)</sup>، رحمهما الله:

(١) (٥٢٧/٥).

(٢) (٩٣٥ / ٢)، ولفظه: يعني رئيسهم الذي يصُدُّون عن رأيه ولا يُمضون أمراً دونه. وقيل أراد الولي الذي عليه: أي يُنصِّفني منه وكل من ولي أمر قوم فهو ساع عليهم.

(٣) (١٧٠ / ٢).

(٤) كتاب "التحرير في شرح صحيح مسلم"، لأبي عبد الله، محمد بن إسماعيل الأصفهاني، لم يصل إلينا هذا الشرح، وإنما ينقل عنه الأئمة كثيراً في شروحههم كالنووي في شرح مسلم، وابن شامة المقدسي. قال الذهبي في تاريخ الإسلام (٦٢٨/١١) في معرض ترجمة والده: وكان أبو عبد الله محمد قد ولد نحو سنة خمسمائة، ونشأ فصار إماماً في العلوم كلها، حتى ما كان يتقدمه كبير أحد في وقته في الفصاحة، والبيان، والذكاء، والفهم، وكان أبوه يفضلُه على نفسه في اللغة، وجريان اللسان، وقد شرح في "الصحيحين" فأملَى في شرح كل واحد منهما صدراً صالحاً. وله تصانيف كثيرة مع صغر سنه، ثم احترمت المنية بمذمان في سنة ست وعشرين، وكان والده يروي عنه وجادة، وكان شديد الفقد عليه. ثم ذكر مصنفات والده وذكر منها: "شرح صحيح البخاري"، و"شرح صحيح مسلم"، كان قد صنّفهما ابنه فأتمهما.

(٥) إكمال المعلم (٢٩٧/١).

وحمل بعض العلماء<sup>(١)</sup> المبايعة هنا، على بيعة الخلافة وغيرها، من المعاقدة، والتحالف، في أمور الدين، قالوا: وهذا خطأ من قائله يبطله مواضع قوله منها<sup>(٢)</sup>، كذا فذكرها. قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا أبو اليمان): تقدم مراراً أنه الحكم بن نافع، و(شعيب) هو ابن أبي حمزة، و(الزهري) محمد بن مسلم. قوله: (إنما الناس كالإبل المائة لا تكاد تجد فيها راحلة): يريد عليه السلام أن الناس كثير والمرضى منهم قليل وهذا إنما يكون في القرون المذمومة في آخر الزمان ولذلك ذكره البخاري هنا ولم يُرد عليه السلام زمن أصحابه وتابعيهم لأنه شهد لهم بالفضل<sup>(٤)</sup>.

وقيل: يَحتمل كل الناس فلا يكون المؤمن إلا في مائة وأكثر وقيل إن الناس في أحكام الدين سواء لا فضل لشريف على غيره وقيل في معناه غير ذلك والله أعلم. وعن الأزهري: الزاهد في الدنيا قليل كقلة الراحلة في الإبل<sup>(٥)</sup>.

(١) يظهر أن هذا القول قديم فأول من رد عليه فيما وجدت هو القاسم بن سلام ٥٢٤هـ في غريبه (١١٩/٤) إذ يقول: وقوله: [أتى عليّ زمان وما أبالي أيكم بايعت]: كان كثير من الناس يحمله على بيعة الخلافة، وهذا خطأ في التأويل. وكيف يكون على بيعة الخلافة وهو يقول: لئن كان يهودياً أو نصرانياً ليردّنه على ساعيه؟ فهل يبايع على الخلافة اليهودي والنصراني؟ ومع هذا أنه لم يكن يجوز أن يبايع كل واحد، فيجعله خليفة وهو لا يرى أو لا يرضى بأحد بعد عمر، فكيف يتأول عليه هذا؟ إنما مذهبه فيه أنه أراد مبايعة البيع والشرى. إنما ذكر الأمانة وأنها قد ذهب من الناس يقول: فلست أثق اليوم بأحد أتمنه على بيع ولا شرى إلا فلاناً وفلاناً، يقول: لقلة الإمانة في الناس. اهـ.

(٢) لفظه في شرح النووي على مسلم: وفي هذا الحديث مواضع تبطل قوله، منها قوله: (ولئن كان نصرانياً أو يهودياً) ومعلوم أن النصراني واليهودي لا يعاقد على شيء من أمور الدين. والله أعلم. (٣) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إنما الناس كالإبل المائة لا تكاد تجد فيها راحلة.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب رفع الأمانة، (٥/٢٣٨٣)، رقم (٦١٣٣).

(٤) هذه العبارة منقولة بتصريف يسير عن ابن بطال في شرحه على البخاري: (١٠/٢٠٧).

(٥) عبارة الأزهري في تهذيب اللغة (٧/٥): أراد أن الكامل في الخير والرهبة في الدنيا مع رغبتيه في الآخرة والعمل لها لها قليل، كما أن الراحلة النجبية نادر في الإبل الكثير.

والراحلة الناقة المختارة والهاء للمبالغة والإبل هي المائة قاله بعضهم، قال: فإن العرب تقول لمن له مائة من الإبل لفلان إبل ومن له مائتان لفلان إبلان<sup>(١)</sup> فالمائة بوليد، انتهى.

وفي الصحاح<sup>(٢)</sup>: الإبل لا واحد لها من لفظها وهي مؤنثة إلى أن قال فإذا قالوا إبلان وغنمان وإنما يريد قطيعين<sup>(٣)</sup> من الإبل، انتهى.

وقال أيضاً بعضهم عن ابن مالك ما لفظه قال الراغب<sup>(٤)</sup>: إن الإبل في عرفهم اسم لمائة بعير فمائة [بعير]<sup>(٥)</sup> هي عشرة آلاف<sup>(٦)</sup>. انتهى. فتقديره الناس كالمائة المائة المائة فهذه عشرة آلاف.

(١) هذه عبارة الخطابي لكن بتصريف يسير. ينظر: فتح الباري (١١ / ٣٣٥).

(٢) (٥ / ٣٠٤).

(٣) في المخطوط [قطعتين] وما أثبتته الصواب.

(٤) الذريعة إلى مكارم الشريعة (ص: ٨١).

(٥) الصواب: فمائة إبل.

(٦) انظر فتح الباري (١٨ / ٣٣٥)، ولفظ العبارة فيه: وَقَالَ الرَّاغِبُ - فِي الذَّرِيعَةِ إِلَى مَكَارِمِ الشَّرِيعَةِ (ص: ٨١) -: الْإِبِلُ إِسْمٌ مِائَةٍ بَعِيرٍ، فَقَوْلُهُ كَالْإِبِلِ الْمِائَةُ الْمُرَادُ بِهِ عَشْرَةُ آلَافٍ لِأَنَّ التَّقْدِيرَ كَالْمِائَةِ الْمِائَةُ. انْتَهَى.

## باب: الرياء والسُّمعة.

(٢/٣٥٠/أ) قوله<sup>(١)</sup>: (باب الرياء والسُّمعة): الرياء بالمد معروف أتقنه بعضُ الناس إتقاناً عظيماً، والفرق بين الرياء والسُّمعة أن العمل لغير الله عز وجل رياء وأما السُّمعة فهي أن يعمل عملاً فيما بينه وبين الله تعالى ثم يحدث به الناسَ فإن كان ذلك لأجل أن يُهدى به أو ينتفع به ككتابة علم فهذا لا يكون تسميماً محرماً ولذلك استحَب للعالم أن يعبد الله تعالى جهراً يُقتدى به قال صلى الله عليه وسلم إنما فعلتُ هذا لتأتموا بي ولتعلموا صلاتي<sup>(٢)</sup> وإن كان قصده بإفشاء عمله التحدث بنعمة ربه، لم يكن هذا محرماً. نص عليه بعضهم<sup>(٣)</sup> وإن كان قصده بإفشاء عمله التودد إلى الناس والتقرب إليهم حبط عمله قال صلى الله عليه وسلم من سمع سمع الله به ومن رائى

(١) هنا يبدأ المصنف في شرح باب جديد، هو: باب (الرياء والسُّمعة). صحيح البخاري: (٢٣٨٣/٥).  
(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٣١٠ / ١)، رقم (٨٧٥)، كتاب الجمعة، باب: الخطبة على المنبر. ومسلم (١/٣٨٦)، رقم (٥٤٤)، كتاب المساجد، باب جَوَازِ الخُطُوبَةِ وَالخُطُوبَاتِ فِي الصَّلَاةِ.  
(٣) قال ابن العربي في أحكام القرآن (٤/٤١٠): إذا أصبت خيراً أو عملت خيراً فحدث به الثقة من إخوانك؛ قاله الحسن. ثم قال: وأما تحدثه بعمل فإن ذلك يكون بإخلاص من النية عند أهل الثقة، فإنه ربما خرج إلى الرياء، وأساء الظن بسامعه. وقد روى أيوب قال: دخلت على أبي رجاء العطاردي فقال: لقد رزق الله البارحة خيراً، صليت كذا وسبحت كذا. قال: قال أيوب: فاحتملت ذلك لأبي رجاء.  
وقال القرطبي في تفسيره (١٠٢/٢٠): عن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال: إذا أصبت خيراً، أو عملت خيراً، فحدث به الثقة من إخوانك. وعن عمرو بن ميمون قال: إذا لقي الرجل من إخوانه من يثق به، يقول له: رزق الله من الصلاة البارحة وكذا وكذا. وكان أبو فراس عبد الله بن غالب إذا أصبح يقول: لقد رزقني الله البارحة كذا، قرأت كذا، وصليت كذا، وذكرت الله كذا، وفعلت كذا. فقلنا له: يا أبا فراس، إن مثلك لا يقول هذا قال: يقول الله تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ وتقولون أنتم: لا تحدث بنعمة الله؟! ونحوه عن أيوب السخيتاني، وأبي رجاء العطاردي رضي الله عنهم. وروى عبدالرزاق في مصنفه (٤٢٥/١٣): عن أبي بلج، قال: كان عمرو إذا لقي الرجل من إخوانه، قال: رزق الله البارحة من الصلاة كذا، ورزق الله البارحة من الخير كذا وكذا.

رائى الله به وهذا الفرق بين الرياء والسمعة؛ ذكره الشيخ عز الدين ابن عبدالسلام رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup>.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا مسدد ثنا يحيى): تقدم أن يحيى بعد مسدد هو ابن سعيد القطان وسُفيان بعده هو الثوري وسلمة بن كهيل<sup>(٣)</sup> بفتح اللام وكهيل بضم الكاف وفتح الهاء.

قوله: (ح<sup>(٤)</sup>): تقدم الكلام عليها كتابة وتلفظاً، ويأتي في أواخر هذا التعليق إن شاء الله تعالى.

(١) قواعد الأحكام في مصالح الأنام (١/١٤٧)، وينظر: فتح الباري (١١/٣٣٦).  
 (٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلْمَةَ قَالَ سَمِعْتُ جُنْدَبًا يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُهُ فَذَنَّبْتُ مِنْهُ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ.  
 أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب الرياء والسمعة. (٥/٢٣٨٣)، رقم (٦١٣٤).  
 (٣) سَلْمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ بْنِ حُصَيْنِ الْحَضْرَمِيِّ، أَبُو يَحْيَى الْكُوفِيُّ التَّنْعِيُّ ثِقَةٌ مِنَ الرَّابِعَةِ.  
 ينظر: الجرح والتعديل (٤/١٧٠)، الكاشف (١/٤٥٤)، تهذيب التهذيب (٤/١٣٧)، تقريب التهذيب (١/٢٨٤).

(٤) هي حاء التحويل: فقد كان المحدثون إذا ذكروا للحديث إسنادين أو أكثر وجمعوا بينهما في متن واحد، أو في المتن وبعض السند: كتبوا عند الانتقال من إسناد إلى إسناد: (ح) مفردة مهملة. قال ابن الصلاح في مقدمته (ص: ٢٠٣): وإذا كان للحديث إسنادان أو أكثر، فإنهم يكتبون عند الانتقال من إسناد إلى إسناد ما صورته "ح"، وهي حاء مفردة مهملة. ولم يأتنا عن أحد ممن يُعتمد بياناً لأمرها، غير أبي وجدت بخط الأستاذ الحافظ أبي عثمان الصابوني والحافظ أبي مسلم عمر بن علي الليثي البخاري والفقهاء المحدث أبي سعد الخليلي - رحمهم الله - في مكائدها بدلاً عنها "صح" صريحة؛ وهذا يُشعر بكونها رمزاً إلى "صح".

وحسن إثبات "صح" ههنا، لئلا يُتوهم أن حديث هذا الإسناد سقط، ولئلا يُركَّب الإسناد الثاني على الإسناد الأول، فيجعل إسناداً واحداً. وحكى لي بعض من جمعني وإياه الرحلة بخراسان، عمن وصفه بالفضل من الأصبهانيين: ألما حاء مهملة، من التحويل، أي من إسناد إلى إسناد آخر. وذاكرت فيها بعض أهل العلم من

قوله: (وحدثنا أبو نعيم): تقدم مراراً أنه الفضل بن دكين الحافظ. و(سفيان) بعده هو الثوري. و(سلمة) هو ابن كهيل المذكور قبله. و(جندب) تقدم أنه بضم الدال وفتحها وهو ابن عبد الله بن سفيان البجلي ثم العَلَقِي رضي الله عنه، تقدم.

قوله: (عن سلمة) هو ابن كهيل، ولم أسمع أحداً يقول: قال النبي صلى الله عليه وسلم غيرُه: صريح هذا أنه لم يسمع أحداً يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم من الصحابة سواه وهذا مأوّل بأنه لم يسمع هذا الحديث من غيره من الصحابة وذلك لأن سلمة هذا رأى ابن عمر وزيد بن أرقم ولكن روى عن جندب بن عبد الله هذا وعن أبي جحيفة وعبد الله بن أبي أوفى وأبي الطفيل عامر بن واثلة وسويد بن غفلة والصحيح أن هذا تابعي وقيل: رأى وصحب. وعلقمة بن قيس والصحيح أنه تابعي وفي (خ، م، ق) عن غير جندب وروايته عن ابن أبي أوفى وقعت في (س) في اليوم والليلة وفي ابن ماجه ولم يرو أيضاً في شيء من الكتب الستة عن أبي الطفيل وكذا لم يرو في الكتب الستة ولا في شيء معها عن أبي جحيفة وسلمة... (١) قال أحمد العجلي (٢): ثبت ثقة فيه تشيع قليل، انتهى. وقد وثقه غيره، ولد سلمة كما قاله ابنه يحيى سنة ٤٧ ومات يوم عاشوراء سنة ١٢١ وكذلك قال غير واحد في وفاته وغلط من قال سنة اثنتين أو سنة ثلاث أخرج له (ع).

=  
أهل المغرب، وحكي له عن بعض من لقيت من أهل الحديث أنها حاء مهلة إشارة إلى قولنا "الحديث"، فقال لي: أهل المغرب -وما عرفت بينهم اختلافاً- يجعلونها حاء مهلة. ويقول أحدهم، إذا وصل إليها: "الحديث"؛ وذكر لي أنه سمع بعض البغداديين يذكر أيضاً أنها حاء مهلة، وأن منهم من يقول إذا انتهى إليها في القراءة: "حا" وبمراً.

ثم قال: وأختار أنا -والله الموفق- أن يقول القاري عند الانتهاء إليها: "حا" وبمراً، فإنه أحوط الوجوه وأعد لها، والعلم عند الله تعالى.

(١) لم تظهر لي الكلمة هنا.

(٢) الثقات: (١/ ٤٢١).

قوله: (من سَمِعَ سَمِعَ اللهُ به): أي من عمل عملاً مراعاة للناس يشتهر بذلك ويعظم شهرة الناس شهرة الله يوم القيامة. وقيل: معناه: من أذاع على مسلم عيباً وسمعه عليه أظهر الله عيوبه. وقيل: «سَمِعَ اللهُ به» أسمع المكروه. قال ذلك ابن قرقول في مطالعه<sup>(١)</sup>.

وقيل في النهاية<sup>(٢)</sup>: سمع الله به سامع خلقه وفي رواية أسامع خلقه ويقال سمعت بالرجل تسميعاً وتسمعةً إذا شهرته ونددت به وسامع اسم فاعل من سَمِعَ وأسامع جمع أسمع وأسمع [جمع قلة، يسمع وسمِعَ فلان]<sup>(٣)</sup>: إذا أظهره لِيُسَمِعَ فمن رواه: سامع خلقه بالرفع جعله من صفة الله تعالى أي سَمِعَ اللهُ سامع خلقه به الناس، ومن رواه أسامع أراد أن الله يُسَمِعُ به أسامع خلقه يوم القيامة. وقيل: أراد من سَمِعَ الناس بعمله سمعه الله وأراه ثوابه من غير أن يعطيه. وقيل: [أراد]<sup>(٤)</sup> بعمله الناس أسمع الله الناس وكان ذلك ثوابه وقيل: [أراد أن يفعل]<sup>(٥)</sup> فعلاً صالحاً في السر ثم يُظهره لِيَسْمَعَهُ الناس ويُحمد عليه فإن الله يُسَمِعُ به ويظهر إلى الناس غرضه وأن عمله لم يكن خالصاً وقيل يريد من نسب إلى نفسه عملاً صالحاً لم يفعله وادّعى خيراً لم يصنعه فإن الله يفضحه ويُظهر كذبه، انتهى.

وقد قدمت الفرق بين الرياء والسُّمعة قريباً أعلاه.

(١) (٥/٥٠٨).

(٢) (٢/٩٩٨).

(٣) في المطبوع من كتاب النهاية: جمع قلة لسمع، وسمِعَ فلان بعمله.

(٤) في المطبوع: من أراد.

(٥) في المطبوع: أراد أن من يفعل.

قوله: (ومن يرئى يرئى الله به): أي: من تزين للناس بما ليس فيه من عمل صالح ليعظم في نفوسهم، أظهر الله في الآخرة سريرته على رعوس الخلائق. قاله في المطالع<sup>(١)</sup> وقد قدمت الفرق بين الرياء والسمعة قريباً أعلاه.

### باب: من جاهد نفسه في طاعة الله.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا هدبة بن خالد): هو بضم الهاء وإسكان الدال المهملة ويقال فيه هَدَّاب، و(همام) هذا تقدم مرارا أنه ابن يحيى العوزي الحافظ وتقدم مترجماً.

قوله: (بينما أنا رديف النبي صلى الله عليه وسلم): تقدم أن ابن مندة جمع أرداف النبي صلى الله عليه وسلم في جزء فبلغ بهم نيفا وثلاثين شخصا وقد ذكرت أنا في أول التعليق من وقفت عليه منهم والله أعلم.

قوله: (إلا آخرة الرحل): هي بهمزة ممدودة عود في مؤخره وأوضح من هذه العبارة عبارة ابن الأثير<sup>(١)</sup> هي بالمد الحشبة التي يستند إليها الراكب من كور البعير وكذا في صحاح الجوهر<sup>(٢)</sup>.

(١) (٣/٢٠٥).

(٢) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد، هو باب (من جاهد نفسه في طاعة الله). صحيح البخاري: (٥/٢٣٨٤). والحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا هُدْبَةُ بن خَالِدٍ حدثنا هَمَّامٌ حدثنا قَتَادَةُ حدثنا أَنَسُ بن مَالِكٍ عن مُعَاذِ بن جَبَلٍ رضي الله عنه قال بينا أنا رَدِيفُ النبي صلى الله عليه وسلم ليس بيني وبينه إلا آخرة الرَّحْلِ فقال يا مُعَاذُ قلت لَكَيْتُك يا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ يا مُعَاذُ قلت لَكَيْتُكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ يا مُعَاذُ بن جَبَلٍ قلت لَكَيْتُكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ قال هل تَدْرِي ما حَقُّ اللَّهِ على عِبَادِهِ قلت اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قال حَقُّ اللَّهِ على عِبَادِهِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ يا = مُعَاذُ بن جَبَلٍ قلت لَكَيْتُكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ قال هل تَدْرِي ما حَقُّ الْعِبَادِ على اللَّهِ إذا فَعَلُوهُ قلت اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قال حَقُّ الْعِبَادِ على اللَّهِ أَنْ لَا يُعَدِّبَهُمْ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب من جاهد نفسه في طاعة الله. (٥/٢٣٨٤)(٦١٣٥).

قوله: (لييك يا رسول الله وسعديك): تقدم الكلام على لبيك في الحج وقريباً أيضاً وسعديك تقدم أيضاً في الأدب<sup>(٣)</sup>.

قوله: (يا معاذ بن جبل): معاذ في الموضوعين بضم الذاو وفتحها وفي (ابن الفتح وتضم أيضاً وقد قدمت ذلك والثاني في (ابن) ذكره ابن مالك في التسهيل<sup>(٤)</sup>) وقد قدمت الكلام عليه مطولاً في أوائل هذا التعليق.

قوله: (هل تدري ما حق العباد على الله): حق العباد معناه حقهم الذي وعدهم به، [و]<sup>(٥)</sup> من صفة وعده أن يكون واجب الإنجاز، فهو حق بوعدة الحق لا أنهم يستحقون ذلك عقلاً. قاله في المطالع<sup>(٦)</sup> وهو ظاهر، والله أعلم.

(١) النهاية في غريب الحديث (١/٥٣).

(٢) (٣/١٣٨).

(٣) لم أجد حديثاً فيه لفظ (سعديك) في كتاب الأدب من صحيح البخاري ولعله عرّج على الكلمة هناك لمناسبة معينة، ولفظ سعديك هذا ورد في غير موضع من صحيح البخاري، كما ورد في الأدب المفرد أيضاً ولعله وقع اللبس لذلك. والله أعلم.

(٤) تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد (ص:٥٢).

(٥) سقطت من المخطوط وهي في مطبوع المطالع ووجودها أسلم للفهم.

(٦) (٢/٣٤٥-٣٤٦).

## باب: التواضع.

(التواضع)<sup>(١)</sup>: التذلل.

قوله<sup>(٢)</sup>: (ثنا زهير): هذا هو زهير بن معاوية الجعفي أبو خيثمة الكوفي تقدم،  
و(حميد) هذا هو الطويل ابن تير ويقال ابن تيرويه، تقدم.

قوله: (كان للنبي صلى الله عليه وسلم ناقة): سيأتي في الطريق الثاني تسمى  
العضباء<sup>(٣)</sup>، وقد تقدم الكلام على القصواء<sup>(٤)</sup>، والعضباء، والجدعاء<sup>(٥)</sup>، هل هن  
ثلاث، أو اثنتان، أو واحدة وصفت بثلاث صفات<sup>(٦)</sup>، والله أعلم.

(١) هنا يشرع المصنف في شرح باب جديد، هو باب (التواضع). صحيح البخاري: (٥ / ٢٣٨٤)، وقد كتب المصنف  
في المخطوط: باب: التواضع إلى كتاب القدر.

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا زهير حدثنا حميد عن أنس رضي الله  
عنه كان للنبي صلى الله عليه وسلم ناقة قال وحدثني محمد أخبرنا الفزاري وأبو خالد الأحمر عن حميد الطويل عن  
أنس قال كانت ناقة لرسول الله صلى الله عليه وسلم تسمى العضباء وكانت لا تسبق فجاء أعرابي على قعود له فسبقها  
فاشتد ذلك على المسلمين وقالوا سبقت العضباء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن حقاً على الله أن لا يرفع شيئاً  
من الدنيا إلا وضعه.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب التواضع. (٥ / ٢٣٨٤) (٦١٣٦).

(٣) العضباء في اللغة: المكسورة القرن. وقد عضبت، تعضب، وأعضبتها أنا. وقد يكون العضب في الأذن قطعها.  
وأما ناقة النبي صلى الله عليه وسلم فإنها كانت تسمى العضباء وليس من هذا وإنما ذاك اسم لها سميت به. تفسير  
غريب ما في الصحيحين (ص: ٢٣٢). وينظر: المغرب (ص: ٣١٨)، والفاائق (٤٤٤/٢).

(٤) الناقة القصواء: المقطوعة الأذن. وقد يمكن هذا على أن أذنها أبعدت عنها حين قطعت. ويقولون: قصوت البعير  
فهو مقصو: قطعت أذنه. وناقة قصواء، ولا يقال بعير أقصى. ينظر: معجم مقاييس اللغة (٥/٩٤)، المغرب (٣٨٧).

(٥) الجدعاء من المعز: المقطوع ثلث أذنها فصاعداً. وعم به ابن الأثيري في كتابه الزاهر (١/١٨٠)، جميع الشاء  
الجدعاء الأذن. ينظر: المحكم والمحيط الأعظم (١/٣٠٦)، والقاموس المحيط (٧٠٨).

(٦) قال ابن قتيبة في المعارف (ص: ١٤٩): كانت للنبي صلى الله عليه وسلم نوق: القصواء، والجدعاء، والعضباء.  
وقال أبو عبيد في غريب الحديث (٢/٢٠٧): العضباء اسم لناقة النبي صلى الله عليه وسلم ولم تسم بذلك لشيء  
أصابها.

وقد استدلل القاضي في إكمال المعلم (٤/١٤٢) على أنها واحدة لها أسماء، أو أوصاف.

ثم قال: لكن يأتي في كتاب النذر - صحيح مسلم كتاب النذر باب لا وفاء لنذر في معصية ولا فيما لا يملك  
العبد (٣/١٢٦٢) (١٦٤١) - أن القصواء غير العضباء. اهـ. فكأنه تردد في ولم يجزم.

=

قوله: (ح): تقدم الكلام عليها كتابةً تلفظاً، وسأذكر ذلك أيضاً في أواخر هذا التعليق إن شاء الله تعالى.

(٢/٣٥٠/ب) قوله: (وحدثني محمد<sup>(١)</sup>، أنا الفزاري<sup>(٢)</sup>، وأبو خالد الأحمر<sup>(٣)</sup>): قال الحافظ أبو محمد الدمياطي: هو محمد بن سلام. والفزاري هو مروان بن معاوية. وأبو خالد سليمان ابن حيان الكوفي. انتهى. وكذا قال أبو علي الغساني، إنه محمد بن

ومن أدلة من قال إنها واحدة ما رواه ابن سعد في الطبقات (١/٤٩٢)، عن محمد بن إبراهيم التيمي: كانت القصواء من نعم بني الحريش ابتاعها أبو بكر وأخرى معها بثمانمائة درهم فأخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم منه بأربعمائة درهم فكانت عنده حتى نفقت وهي التي هاجر عليها وكانت حين قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة رابعة وكان اسمها القصواء والجدعاء والعضباء. إلا أن سنده لا يصح إلى التيمي فهو من رواية الواقدي وهو متروك. ينظر: التقريب (ص: ٤٩٨)، والكاشف (٢/٢٠٥).

ورواه الواقدي عن موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي، وقد قال عنه الذهبي في الكاشف (٢/٣٠٨): ضعيف، وقال ابن حجر في التقريب (ص: ٥٥٣): منكر الحديث. قال السهيلي في الروض الأنف (٤/٢٠٦): وفي مسند البزار عن أنس قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على العضباء، وليست بالجدعاء، فهذا من قول أنس: إنها غير الجدعاء، وهو الصحيح. اهـ. قلت: حديث البزار لو ثبت لكان الفصل في الخلاف، إلا أنه ضعيف. فقد رواه البزار عن محمد بن عبدالرحمن بن الفضيل الحراني وهو مجهول الحال.

ورواه محمد بن عبدالرحمن عن الوليد بن المهلب، وقال عنه الذهبي في السير (١٠/٥٣٤): لا يعرف. ورواه الوليد عن النضر بن محرز الأزدي قال عنه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٨/٤٨٠): مجهول. قال ابن الأثير بعد ذكره الحديث في النهاية (٤/٧٥): في إسناده مقال.

(١) محمد بن سلام بن فرج السلمى مولاهم البخاري أبو عبد الله البيكندي الكبير، محدث ما وراء النهر ثقة ثبت توفي سنة ٢٢٧هـ. ينظر: تهذيب الكمال: (٢٥/٣٤٠)، الكاشف (٢/١٧٧)، تقريب التهذيب (ص: ٤٨٢).  
(٢) مروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء بن خارجة الفزاري، أبو عبد الله الكوفي. ثقة حافظ، وكان يدلس أسماء الشيوخ، مات سنة ١٩٣هـ. ينظر: الجرح والتعديل (٨/٢٧٢)، تهذيب التهذيب (١٠/٨٨)، تقريب التهذيب (١/٥٢٦).

(٣) أبو خالد الأحمر: سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ الْأَزْدِيُّ، أبو خالد الأحمر الكوفي صدوق يخطئ، مات سنة تسعين ومائة أو قبلها. قال عنه ابن حجر في الهدى (١/٤٠٧): له عند البخاري نحو ثلاثة أحاديث، من روايته عن حميد، وهشام بن عروة، وعبيد الله بن عبد الله بن عمر، كلها مما توبع عليه. اهـ. قلت: وهو في هذا الإسناد مقروناً بغيره. وينظر في ترجمته: الجرح والتعديل (٤/١٠٦)، الكاشف (١/٤٥٨)، تهذيب التهذيب (٤/١٥٩)، تقريب التهذيب (١/٢٥٠).

سلام في تقييده<sup>(١)</sup>، وها أنا أذكر لك كلام الجياني: قال (خ) في كتاب الحج، وتفسير المائدة، وغير ذلك: حدثنا محمد، ثنا مروان الفزاري. نسبه ابن السكن، وأبو نصر، محمد بن سلام. وحدث البخاري في غير موضع من الجامع، عن محمد بن سلام منسوباً عن مروان، انتهى. ومقتضي كلام المزي في أطرافه<sup>(٢)</sup>، أنه جاء كذلك منسوباً، لأنه لو كان من توضيحه، أو توضيح أحد، لقال عن محمد، هو ابن سلام، أو يعني ابن سلام، كما جرت عادة الحفاظ وعادته.

قوله: (لا تُسبق): هو مبني لما لم يسم فاعله.

قوله: (فجاء أعرابي على قعود فسبقها): هذا الأعرابي لا أعرف اسمه.

قوله: (على قعود): القعود بالفتح من الإبل هو البكر حين يُركب أي يُمكنُ ظهره من الركوب وأدى ذلك أن يأتي عليه سنتان إلى أن يُثني وإذا أثنى سمي جملاً ولا تكون البكرة قعوداً وإنما تكون قلوفاً قال أبو عبيد القعود من الإبل الذي يقتعده الراعي في كل حاجة وهو بالفارسية رخت ويقال للقعود أيضاً قعدةً بالضم يقال نعم القعدة هذا أي نعم المقتعد<sup>(٣)</sup>. وفي القاموس<sup>(٤)</sup>: وبالفتح يعني القعود من الإبل ما يقتعده الراعي في كل حاجة كالقعدة والقعدة بالضم. انتهى.

قوله: (سُبقت العضباء): مبني لما لم يسم فاعله. والعضباء مرفوع ممدود، نائب

مناب الفاعل، وهذا ظاهر.

(١) (ص: ٤٩٨).

(٢) (٣/ ١٤٩).

(٣) ينظر: الصحاح (٣/ ١٤٩).

(٤) (١/ ٣٩٧).

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا محمد بن عثمان بن محمد بن عثمان بن كرامة - كما قاله الجياني<sup>(٢)</sup> - العجلي مولاهم. عن: أبي أسامة، وطبقته. وعنه: (خ، د، ت، ق)، وابن صاعد، والحاملي، وابن مخلد محمد، وآخرون. مات في رجب ٢٥٦. أخرج له من روى عنه من الأئمة، وكان صاحب حديث، صدوقاً. وثقه ابن حبان<sup>(٣)</sup>، وغيره<sup>(٤)</sup>).

و(خالد بن مخلد القَطَوَانِي) بفتح القاف، والطاء المهملة. أبو الهيثم البجلي، مولاهم الكوفي. وقَطَوَان مَكَان بالكوفة. عن: نافع القاري، وعلي بن صالح بن حيي، وكثير بن عبد الله المزني، ومالك، وسليمان بن بلال. وعنه: (خ)، وابن راهويه، وابن نمير، وأبو كريب، وأبو بكر بن أبي شيبة، وعباس الدوري، ومحمد بن عثمان بن كرامة، وخلق. قال أبو حاتم<sup>(٥)</sup>: يكتب حديثه. وقال ابن معين<sup>(٦)</sup>: ما به بأس. وقال أحمد<sup>(٧)</sup>: له مناكير. وقال أبو داود<sup>(٨)</sup>: صدوق لكنه يتشيع. توفي سنة ٢١٣. وقال

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني محمد بن عثمان بن كرامة حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال حدثني شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن عطاء عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله قال من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها وإن سألني لأعطينه ولئن استعاذني لأعيده وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن يكره الموت وأنا أكره مساءته.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب التواضع. (٥/٢٣٨٤)، رقم (٦١٣٧).

(٢) تقييد المهمل (ص: ٤٣٩).

(٣) الثقات (٩/١١٧).

(٤) قال أبو حاتم في الجرح والتعديل (٨/٢٥): صدوق. وقال أبو العباس ابن عقدة في تاريخ الخطيب

(٣/٤١): سمعت محمد بن عبد الله بن سليمان، وداود بن يحيى يقولان: كان صدوقاً.

(٥) الجرح والتعديل (٣/٣٥٤).

(٦) تاريخ ابن معين للدارمي (ص: ١٠٤).

(٧) الجرح والتعديل (٣/٣٥٤).

(٨) سؤالات الآجري لأبي داود (ص: ١٠٣).

ابن سعد<sup>(١)</sup>: منكر الحديث، مفرط التشيع<sup>(٢)</sup>. وذكره ابن عدي، وساق له في الكامل<sup>(٣)</sup> عدة أحاديث منكرة، ثم قال: هو من المكثرين، ولا بأس به إن شاء الله عندي. أخرج له (ع). ذكره الذهبي في ميزانه<sup>(٤)</sup> ترجمة، وذكر [له]<sup>(٥)</sup> فيها مناكير مناكير استنكرت عليه، وفي آخرها ما لفظه: ومما انفرد به ما رواه البخاري في صحيحه، عن ابن كرامة، عنه. ثم ساق بإسناده من طريق البخاري هذا الحديث الذي نحن فيه، ثم قال: فهذا حديث غريب جداً<sup>(٦)</sup>، ولولا هيبة الجامع الصحيح، لعدّوه في منكرات خالد بن مخلد، وذلك لغرابة لفظه، ولأنه مما انفرد به شريك، وليس بالحافظ، ولم يرو هذا المتن إلا بهذا الإسناد، ولا أخرجه من عدا البخاري، ولا أظنه في مسند أحمد<sup>(٧)</sup>.

(١) الطبقات الكبرى (٤٠٦/٦).

(٢) قال ابن حجر في الهدي (٤٠٠/١): أما التشيع، فقد قدمنا أنه إذا كان ثبت الأخذ والأداء، لا يضره. لا سيما ولم يكن داعية إلى رأيه. وأما المناكير، فقد تتبعها أبو أحمد ابن عدي من حديثه، وأوردها في كامله، وليس فيها شيء مما أخرجه له البخاري، بل لم أر له عنده من أفراده سوى حديث واحد، وهو حديث أبي هريرة: «من عادى لي ولياً.. الحديث» وروى له الباقون سوى أبي داود. اهـ. وسيأتي تعقيبه على كلام الذهبي عن هذا الحديث خاصة، في موضعه إن شاء الله.

(٣) (٣٥ / ٣).

(٤) (٦٤٠ / ١).

(٥) في المخطوط [لها] ولا أظنه إلا سبق قلم ولا يكون الضمير عائداً إلى الترجمة لكونه يبعد في السياق. والله أعلم.

(٦) وممن كتب في هذا الحديث بخصوصه فأطال وأجاد ونفع وحرر الشوكاني في كتابه قطر الولي على حديث حديث الولي.

(٧) ميزان الاعتدال (٦٤١/١-٦٤٢). قال ابن حجر في الفتح (٣٤١/١١) تعقيباً على كلام الذهبي، قال رحمه الله: ليس هو في مسند أحمد جزءاً، وإطلاق أنه لم يرو هذا المتن إلا بهذا الإسناد مردود، ومع ذلك فشريك شيخ خالد فيه مقال أيضاً، وهو راوي حديث المعراج الذي زاد فيه ونقص، وقدم وأخر، وتفرد فيه بأشياء لم يتابع عليها - كما يأتي القول فيه مستوعباً في مكانه - ولكن للحديث طرق أخرى، يدل مجموعها على أن له أصلاً. اهـ. ثم ساق طريقه وحكم عليها.

وذكره<sup>(١)</sup> في ترجمة عبدالسلام بن حفص فقال: وخالد له مناكير<sup>(٢)</sup>.

قال: وقد اختلف في عطاء فقيل هو ابن أبي رباح والصحيح أنه عطاء بن يسار ثم أرخ وفاة خالد<sup>(٣)</sup>.

وقد ذكر أيضاً هذا الحديث في تذهيبه<sup>(٤)</sup> في ترجمة محمد بن عثمان بن كرامة وقال في آخره لشيخنا أبي الحجاج يعني المزي: فيه طرق عدة ساقها. وقال: رواه البخاري عن ابن كرامة وليس له في الصحيح غيره، تفرد به شريك بن أبي نمر، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، وتفرد به خالد بن مخلد، عن سليمان عنه. انتهى لفظه في التذهيب.

وقد راجعت الحديث المشار إليه فرأيت في ترجمة عطاء بن يسار عن أبي هريرة كما رجحه الذهبي ولم يذكر فيه خلافاً ولم يذكره في ترجمة عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة ولم أره عزاه لغير البخاري من أصحاب الكتب الستة.

قوله: (فقد آذنته بالحرب): آذنته بمد الهمزة أي أعلمته بأني محارب له.

قوله: (وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه): والتقرب المراد به قرب المنزلة وقبول العمل والله أعلم.

(١) يعني الذهبي.

(٢) ميزان الاعتدال (٢/٦١٥)، ولفظه هناك: (وخالد ذو مناكير عدة، لكنه قفر القنطرة).

(٣) هنا يرجع مرة ثانية لترجمة الذهبي لخالد بن مخلد. ميزان الاعتدال (١/٦٤٢).

(٤) (٢١٤/٨).

قوله: (كنت سمعه..) إلى آخره: هو من المجاز يعني أن الله يحفظه كما يحفظ العبد جوارحه لئلا يقع في مهلكة، قاله الداودي<sup>(١)</sup>.

وقال الخطابي<sup>(٢)</sup>: هذه أمثال والمعنى ترقّيه في الأعمال التي يباشرها بهذه الأعضاء، ويسمع الخير له فيها فيحفظ جوارحه عليه بعصمه من موقعة ما يكره الله من إفضاء إلى لهو ونظر إلى ما نُهي عنه ونظر إلى ما لا يحل وسعي في باطل. قال: وقد يكون معناه في سرعة إجابة الدعاء والإلحاح في الطلب وذلك أن مساعي الإنسان إنما تكون بهذه الجوارح<sup>(٣)</sup>. وقال بعضهم: قيل لا يحرك جوارحه إلا في الله وبالله والله وجوارحه كلها تعمل بالحق، انتهى.

قوله: (يبطش بها): هو بكسر الطاء وضمها.

قوله: (ولئن استعاذني): روي بالموحدة وبالنون قاله الشيخ محيي الدين في رياضه في باب علامات حب الله تعالى العبد.

(١) أحمد بن نصر الداودي الأسدي ٤٠٢ هـ. له كتاب نفيس يشرح فيه البخاري سماه النصيحة في شرح البخاري، وهو من أوائل شروح البخاري. وهو مفقود كما أفاده الكتاني في كتابه مدرسة الإمام البخاري في المغرب (٥٦٩/٢). وينظر في ترجمته: ترتيب المدارك (١٠٢/٧)، والديباج المذهب لابن فرحون (ص: ٢٠). قلت: تنبيه: وهم القسطلاني رحمه الله - في شرحه إرشاد الساري (٤١/١) - في اسم أبيه حين ذكر بعض شروح البخاري فقال: وكذا أبو جعفر أحمد بن [سعيد] الداودي، وهو ممن ينقل عنه ابن التين. فسماه سعيداً، وهو سبق قلم بلا شك. فقد ذكر اسم أبيه مرتين في شرحه وسماه نصراً على الصواب والجدادة (٢٤٧/٨)، (٢٦١/٩).

ثم تبعه الحاجي خليفة في كشف الظنون (٥٤١/١) فذكر نص كلام القسطلاني فقال في معرض كلامه عن شروح صحيح البخاري: كذا أبو جعفر: أحمد بن سعيد الداودي، وهو ممن ينقل عنه ابن التين. وقد وقع في ذات الغلط بعض العلماء المعاصرين أيضاً ممن له عناية في شروح كتب السنة. متعنا الله بعلمهم.

(٢) أعلام الحديث (٢٢٥٩/٣).

(٣) إلى هنا ينتهي كلام الخطابي، وما بعده ليس من قوله، والله أعلم.

قوله: (وما ترددتُ عن شيء أنا فاعله): أي: ما عطفت وأشفقت، والتردد في صفات الله عز وجل غير جائز<sup>(١)</sup>، والبداءُ عليه في الأمور غير ثابت<sup>(٢)</sup>. وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: رددت رسلِي، كما حكى عن تراد ملك الموت لموسى<sup>(٤)</sup>. أو يشرف على البلاء، فيدعو فأعافيه، وأصرف السوء عنه، كما قال: الدعاء يرد البلاء، إلى أن ينقضي أجله فيموت، انتهى.

(١) قال ابن أبي العز الحنفي رحمه الله، في شرحه للطحاوية (٥٤٧/٢)، عند بيانه لصفة التردد: إن الله قد يحب الشيء من وجه، ويكرهه من وجه آخر، كما قال صلى الله عليه وسلم، فيما يروي عن ربه عز وجل: «وما ترددت في شيء أنا فاعله، ترددي عن قبض نفس عبدي المؤمن، يكره الموت، وأنا أكره مساءته، ولا بد له منه». فبين أنه يتردد، لأن التردد تعارض إرادتين، وهو سبحانه يحب ما يحب عبده المؤمن، ويكره ما يكرهه، وهو يكره الموت فهو يكرهه، كما قال: وأنا أكره مساءته، وهو سبحانه قضى بالموت، فهو يريد كونه، فسمى ذلك تردداً. ثم بين أنه لا بد من وقوع ذلك، إذ هو يفضي إلى ما هو أحب منه. اهـ.

(٢) البداء له معان منها:

البداء في العلم: وهو أن يظهر له خلاف ما علم.

والبداء في الإرادة: وهو أن يظهر له صواب على خلاف ما أراد وحكم. وكلاهما لا يجوز في حق الله تعالى. و**البداء في الأمر**: وهو أن يأمر بشيء، ثم يأمر بشيء آخر بعده بخلاف ذلك. وهو ما يعرف بالنسخ. ينظر: الملل والنحل (١/٤٨).

(٣) البيهقي في الأسماء والصفات (٢/٤٤٩).

(٤) يقصد حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: أرسل ملك الموت إلى موسى عليه السلام، فلما جاءه صكه، ففقد عينه، فرجع إلى ربه، فقال: أرسلتني إلى عبد لا يريد الموت! قال: فرد الله إليه عينه، وقال: ارجع إليه فقل له يضع يده على متن ثور، فله بما غطت يده، بكل شعرة سنة، قال: أي رب، ثم مه؟ قال: ثم الموت، قال: فالآن. فسأل الله أن يدينه من الأرض المقدسة رمية بحجر. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فلو كنت ثم، لأريتكم قبره إلى جانب الطريق، تحت الكتيب الأحمر. رواه البخاري: في كتاب الجنائز، باب من أحب الدفن ليلاً في الأرض المقدسة أو نحوها. (١/٤٤٩)(١٢٧٤)، ومسلم: في كتاب الفضائل باب من فضائل موسى عليه السلام. (٤/٤٨٢)(٢٣٧٢).

## باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: (بعثت أنا والساعة كهاتين)

قوله<sup>(١)</sup>: (بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ): الساعة منصوب ومرفوع فالنصب على أن تكون

الواو بمعنى مع والرفع ظاهر.

قوله: (كهاتين): يعني السبابة والوسطى. وكذا في بعض طرقه<sup>(٢)</sup>، والحكمة في

قرنه بين السبابة والوسطى: القرب. وقيل في معناه غير ذلك.

قال الإمام السُّهيلي في الروض<sup>(٣)</sup> فيه شيئاً لطيفاً. وكذا ذكر شيخنا الشارح في

سورة والنازعات<sup>(٤)</sup> فيه شيئاً عن السهيلي، وغيره، مقدار صفحة. فإن أردتهما، أو

واحداً منهما، فانظره.

---

(١) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد: باب (قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كِهَاتَيْنِ). صحيح البخاري (٥/٢٣٨٥).

(٢) البخاري: عن سهل بن سعد في كتاب الطلاق، باب اللعان، (٥/٢٠٣١) (٤٩٩٥)، ومسلم: عن أنس بن مالك في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب قرب الساعة (٤/٢٢٦٨) (٢٩٥١).

(٣) (٢/٤٠٤-٤٠٥)، والذي ذكره نوع ربط بين الأحرف المقطعة، ومتى تقوم الساعة، وهو ربط بعيد ضعيف لا يخفى.

(٤) التوضيح (٢٣/٤٩٢).

وذكر شيخنا أيضاً في هذا المكان كلاماً في ذلك، وكلام السهيلي<sup>(١)</sup> في الحروف المقطعة، في أوائل السور<sup>(٢)</sup>. وتكلم على الحديث الذي أخذ منه ذلك<sup>(٣)</sup> أن ألفاظه مصنوعة، قاله ابن الأثير<sup>(٤)</sup>.

قال: وذكر بعض الحفاظ<sup>(٥)</sup> أنه موضوع. وذكر كلام ابن الجوزي<sup>(١)</sup> فيه.

انتهى.

(١) (٢/٤٠٤ - ٤٠٥).

(٢) التوضيح (٢٣/٤٩٣).

(٣) يشير إلى الحديث الذي أخرجه الطبراني في الكبير (٨/٣٠٢)، والبيهقي في الدلائل (٧/٣٦ - ٣٨) من حديث الضحاک بن ذمّل الجهني، وفيه: الدنيا سبعة آلاف سنة وأنا في آخرها ألفاً. وأورده السهيلي في الروض وقال: هذا الحديث وإن كان ضعيف الإسناد فقد روي موقوفاً على ابن عباس من طرق صحاح أنه قال: الدنيا سبعة أيام كل يوم ألف سنة وبعث رسول الله في آخرها ألفاً.

وهذا الحديث لا يصح كما ذكر ذلك الذهبي في التجريد عند ذكره زمل الخزاعي رضي الله عنه (١/١٩١) فقال: قص على النبي صلى الله عليه رؤياً. لا يصح ذلك، وذكره السهيلي. اهـ.

(٤) لم أجد هذا القول لابن الأثير فيما وقع بين يدي من كتبه، وكل ما وجدته مثل هذا القول إنما هو نقل عنه، ووجدت الحديث في كتابه منال الطلب (ص: ٢٤٧) ولكنه قال كلاماً مخالفاً لما هاهنا، فقد قال: هذا حديث حسن، شامي الإسناد!!

(٥) قلت: عني ببعض الحفاظ ابن حجر كعاداته وهو في فتح الباري (١١/٣٥١)، ممن قال بوضعه ابن الجوزي في موضوعاته (٣/٢٤٣)، وفي العلل المتناهية (٢/٢١٤)، إلا أن السيوطي - وهو متأخر عنه - في كتابه اللآلئ المصنوعة (٢/٣٦٨)، قواه ببعض الشواهد هناك، وكذلك الحال في كتابه الحاوي (٢/١٠٤)، فقد توسع بذكر الشواهد تقوية له، وذكر كلاماً في مقدمة حديثه يزعم فيه بنفسه غفر الله له، وتجاوز عنا وعنه، وقال الفتني في تذكرة الموضوعات (١/٢٢٣): لهُ شَوَاهِدٌ وَكُوَ بِأَسَانِيدٍ ضِعَافٍ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِطَرَقٍ صِحَّاحٍ. اهـ.

وقد قال ابن حبان في كتابه الثقات (٣/٢٣٥) عند ذكره ابن زمل فقال: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَمَلٍ الْجَهْنِيُّ يُقَالُ إِنَّ لَهُ صُحْبَةً غَيْرَ أَنِّي لَأَعْتَمِدُ عَلَى إِسْنَادِ خَبْرِهِ. وينظر: الفتح (١١/٣٥١).

وجعله الذهبي من التابعين ففي ميزان الاعتدال (٢/٤٢٣) قال: تابعي أرسل، ولا يكاد يعرف، ليس بمعتمد. اهـ. وقال في المعني في الضعفاء (١/٣٣٩): عبد الله بن زمل الجهني، تابعي، أرسل حديثاً، ولا يكاد يعرف، له مناكير. اهـ.

تنبيه: ليعلم أن مما يُردّ على السهيلي في ذلك أن سبابة النبي صلى الله عليه وسلم أطول من الوسطى وهذا في مسند أحمد<sup>(٢)</sup>، وذكره القرطبي أيضاً في تفسيره<sup>(٣)</sup> في ﴿أَفَنظَمُونَ﴾، اللهم إلا أن يقول السهيلي إن السبابة أطول من الوسطى بما طالت به الوسطى على السبابة، والله أعلم<sup>(٤)</sup>.

=  
وقال ابن حجر في الإصابة (٩٦/٤): عبد الله بن زمل الجهني ذكره ابن السكن وقال: روى عنه حديث الدنيا سبعة آلاف سنة بإسناد مجهول، وليس بمعروف في الصحابة.. ثم ساق الحديث. وفي إسناده ضعيف. قال: وروي عنه بهذا الإسناد أحاديث مناكير. قلت: وجميعها جاء عنه ضمن حديث واحد، أخرجه بطوله الطبراني في المعجم الكبير (٣٠٢/٨) (٨١٤٦)، وأخرج بعضه ابن السني في عمل اليوم والليلة (ص: ١٢٤) (١٤١)، ولم أره مسمى في أكثر الكتب.

(١) الموضوعات (٢٤٣).

(٢) أخرج أحمد في مسنده (٦٢٠/٤٤)، عن ميمونة بنت كَرْدَمٍ حديثاً طويلاً، وفيه: فَمَا نَسِيتُ فِيمَا نَسِيتُ طُولَ أَصْبَعِ قَدَمِهِ السَّبَابَةَ عَلَى سَائِرِ أَصَابِعِهِ. قال محقق المسند: إسناده ضعيف، لجهالة حال سارة بنت مقسم. فقد انفرد بالرواية عنها ابن أخيها عبد الله بن يزيد بن مقسم الضبي. وقال ابن حجر في "التقريب" (ص: ٧٤٨): لا تعرف. وبقية رجاله ثقات. وطارق بن المرقع الوارد في سياق الحديث، أورده الحافظ في "الإصابة" (٤١٦/٣).

قلت: الحديث هنا لو صح لا ينفع أن يتعقب به على قول السهيلي، فهو يتكلم عن أصابع القدم لا اليد، والله تعالى أعلم.

(٣) قال القرطبي في تفسيره (١٥ / ٢): وروي عن أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم أن المشيرة -أي: السبابة- منها كانت أطول من الوسطى، ثم الوسطى أقصر منها، ثم البنصر أقصر من الوسطى. ثم ذكر رواية عن ميمونة بنت كردم قالت: خرجت في حجة حجها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأريت رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته وسأله أبي عن أشياء، فلقد رأيتني أتعجب وأنا جارية من طول أصبعه التي تلي الأبهام على سائر أصابعه.

والحديث رواه أحمد في مسنده (٦٢٠/٤٤) (٢٧٠٦٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٤٥/٧) (١٤١٩٧)، وفي دلائل النبوة أيضاً (٢٤٦/١)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (٣٤٤٦/٦) (٧٨٤٦).

والحديث ضعيف، وبيانه أن مداره على عبد الله بن يزيد بن مقسم، عن سارة بنت مقسم، عن ميمونة بنت كردم، وسارة بنت مقسم هذه مجهولة، قال ابن حجر في تقريب التهذيب (٧٤٨/٢)، وفي لسان الميزان (٤٩٨/٩): لا تعرف.

(٤) قدمت كلامي بأن هذا التنبيه لا يصح، لكون الحديث الذي استدل به يخص أصابع القدم لا اليد.

قوله (١): (حدثنا سعيد بن أبي مریم): تقدم مراراً أنه سعيد بن أبي مریم بن الحكم بن محمد، و(أبو مریم) كنيته الحكم، و(أبو غسان) تقدم مراراً أنه محمد بن مطرف وتقدم أن غسان يُصرف ولا يصرف، و(أبو حازم) تقدم مراراً أنه بالحاء المهملة وأنه سلمة بن دينار، و(سهل) هو ابن سعد الساعدي مشهور.

---

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا سعيد بن أبي مریم حدثنا أبو غسان حدثنا أبو حازم عن سهل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بُعثتُ أنا والساعة كهاتين ويُشير بإصبعيه فيمدهما. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: بعثت أنا والساعة كهاتين، (٥/٢٣٨٥)، رقم (٦١٣٨).

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثني عبدالله بن محمد<sup>(٢)</sup>): هذا هو المسندي الجعفي الحافظ،  
و(وهب) بعده هو ابن جرير<sup>(٣)</sup>، و(أبو التياح) تقدم مرارا أنه بفتح المثناة فوق  
وتشديد المثناة تحت وفي آخره حاء مهملة وأن اسمه يزيد بن حميد.

قوله: (أنا والساعة): تقدم أعلاه أن الساعة بالنصب والرفع.

قوله<sup>(٤)</sup>: (أنا أبو بكر): تقدم مرارا أنه ابن عياش أحد الأعلام، و(أبو حصين)  
بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين تقدم أن الأسماء بالضم والكنى بالفتح وأن اسم هذا  
عثمان بن عاصم، و(أبو صالح) ذكوان.

قوله: (تابعه إسرائيل عن أبي حصين): الضمير في تابعه يعود على أبي بكر هو  
ابن عياش، و(إسرائيل) تقدم مرارا أنه إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي،

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني عبد الله بن مُحَمَّدٍ هو الجُعْفِيُّ حدثنا وَهْبُ بن جَرِيرٍ  
حدثنا شُعْبَةُ عن قَتَادَةَ وَأَبِي التِّيَّاحِ عن أَنَسٍ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ.  
أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: بعثت أنا والساعة كهاتين، (٥/ ٢٣٨٥)، رقم (٦١٣٩).

(٢) عبد الله بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن اليمان أحنس بن حنيس الجعفي أبو جعفر البخاري الحافظ  
المعروف بالمسندي ثقة حافظ جمع المسند مات سنة ٢٢٩هـ. ينظر: الجرح والتعديل (٥/ ١٦٢)، تهذيب  
الكمال (١٦/ ٥٩)، تهذيب التهذيب (٢١/ ١٠) تقريب التهذيب ص (٣٢١).

(٣) وهب بن جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله بن شجاع الأزدي، ثقة مات سنة ٢٠٦هـ. ينظر: الجرح  
والتعديل: (٩/ ٢٨)، تهذيب الكمال: (٣١/ ١٢١)، تهذيب التهذيب: (٣٥/ ٦٢) تقريب التهذيب  
ص: (٥٨٥).

(٤) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني يحيى بن يُونُسَ أخبرنا أبو بكرٍ عن أبي حصين عن أبي  
صالحٍ عن أبي هُرَيْرَةَ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ يَعْنِي إِصْبَعَيْنِ تَابَعَهُ إِسْرَائِيلُ  
عن أبي حصين.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: بعثت أنا والساعة كهاتين، (٥/ ٢٣٨٥)، رقم (٦١٤٠).

عمرو بن عبد الله، ومتابعة إسرائيل لم أرها في شيء من الكتب الستة إلا ما هنا<sup>(١)</sup> ولا خرجه شيخنا رحمه الله. و(أبو حصين) تقدم أعلاه وأنه عثمان بن عاصم.

---

(١) نعم هي كما ذكر، ولم أفد عليها في شيء من كتب الستة، لكن هي عند البيهقي في الشعب (١٢ / ٤٦٦).

## باب: طلوع الشمس من مغربها.

قوله (١)(٢): (حدثنا أبو اليمان): تقدم مراراً أنه الحكم بن نافع. و(شعيب) هو ابن أبي حمزة. و(أبو الزناد) هو بالنون، وتقدم أن اسمه عبدالله بن ذكوان. و(عبدالرحمن) بعده هو الأعرج، عبدالرحمن بن هرمز. و(أبو هريرة) عبدالرحمن بن صخر، على الأصح من نحو ثلاثين قولاً، تقدم مراراً.

قوله: (أ/٣٥١/٢) قوله: (بلبن لقحته): تقدم الكلام على اللقحة ما هي.

قوله: (فلا يطعمه): هو بفتح أوله وثالثه أي يأكله.

قوله: (وهو يليط حوضه): هو بفتح المثناة في أوله ثم لام مكسورة ثم مثناة أخرى تحت ساكنة ثم طاء مهملة، أي: يطينه ويصلحه وأصله من اللصوق. قال الجوهري (٣): الكسائي (٤) لاط الشيء بقلبي يلوط ويليط، يقال: هو ألوط بقلبي وأليط وإني لأجد له في قلبي لوطاً وليطاً يعني الحب اللازق بالقلب.. إلى أن قال: ولطت الحوض بالطين لوطاً أي ملطته به وطينته.

(١) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد: باب (طلوع الشمس من مغربها). صحيح البخاري: (٥/٢٣٨٦).

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فإذا طلعت فرآها الناس آمنوا أجمعون فذلك حين (لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً) ولتقوم الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه ولتقوم الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه ولتقوم الساعة وهو يليط حوضه فلا يسقي فيه ولتقوم الساعة وقد رفع أكلته إلى فيه فلا يطعمها.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب طلوع الشمس من مغربها، (٥/٢٣٨٦)، رقم (٦١٤١).

(٣) الصحاح: (٤/٢٩٥).

(٤) كذا في المخطوط من غير قال قبلها.

قوله: (أُكَلِّتُهُ إِلَىٰ فِيهِ): الأكلة بالضم اللقمة وهذا ظاهر.

(فَلَا يَطْعَمُهَا): هو بفتح أوله وثالثه أي يأكلها.

## باب: من أحب لقاء الله أحب لقاءه.

قوله (١)(٢): (حدثنا حجاج): هو حجاج بن منهال وهمام هو ابن يحيى العوذلي الحافظ تقدم.

قوله: (فقال له عائشة أو بعض أزواجه): بعض أزواجه لا أعرفها بعينها، والراوي شك وفي رواية جُزِمَ فيها بأنها عائشة رضي الله عنها (٣).

قوله: (ليس ذاك): هو بكسر الكاف لأنه خطاب لمؤنث، وهذا ظاهر.

قوله: (ولكن المؤمن): لكن مخففة والمؤمن مرفوع كذا هو في أصلنا.

قوله: (إذا حُضِر): هو بضم الحاء المهملة وكسر الضاد المعجمة المعجمة أي نزل به الموت.

قوله: (مما أمامه): هو بفتح الهمزة ظرف أي قدامه.

(١) هنا يشرع المصنف في شرح باب جديد: باب (من أحب لقاء الله أحب لقاءه). صحيح البخاري: (٥/٢٣٨٦).

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا حجاج حدثنا همام حدثنا قتادة عن أنس عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أحب لقاء الله أحب لقاءه ومن كره لقاء الله كره لقاءه قالت عائشة أو بعض أزواجه إنا لنكره الموت قال ليس ذاك ولكن المؤمن إذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته فليس شيء أحب إليه مما أمامه فأحب لقاء الله وأحب لقاءه وإن الكافر إذا حضر بشر بعذاب الله وعقوبته فليس شيء أكره إليه مما أمامه فكره لقاء الله وكره لقاءه. اختصره أبو داود وعمرو عن شعبة وقال سعيد عن قتادة عن زرارة عن سعد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب من أحب لقاء الله أحب لقاءه، (٥/٢٣٨٦)، رقم (٦١٤٢).

(٣) يشير إلى رواية سعيد بن هشام عن عائشة رضي الله عنه عند ابن حبان في صحيحه (٧/٢٨٠)، والتي جزم فيها بأنها هي قالت ذلك ولم يتردد فيه.

قوله: (اختصره أبو داود، وعمرو عن شعبة): أما (أبو داود) فالظاهر أنه الطيالسي<sup>(١)</sup>، سليمان بن داود بن الجارود الحافظ تقدم<sup>(٢)</sup>، وأنه علق له (خ) وأخرج له (م، ٤).

وأما (عمرو) فإنه ابن مرزوق، وقوله: (عن شعبة) يعني عن قتادة، وما رواه أبو داود أخرجه الترمذي في الزهد عن محمود بن غيلان عن أبي داود عن شعبة به<sup>(٣)</sup>، وما رواه عمرو بن مرزوق لم أره إلا ما هنا في شيء من الكتب الستة.

وقال شيخنا أخرجه الطبراني في أكبر معاجمه<sup>(٤)</sup> عن أبي مسلم الكجي، ويوسف بن يعقوب القاضي، قالوا: ثنا عمرو بن مرزوق أنا شعبة فذكره بمثل لفظ أبي داود، انتهى.

(١) بل الجزم أنه عنده في مسنده (٤٦٨/١) (٥٧٥).

(٢) ترجمته في تهذيب الكمال (٤٠١/١١)، والكاشف (٤٥٨/١)، والتقريب (٢٥٠/١).

(٣) سنن الترمذي (٤/٥٥٤)، رقم (٢٣٠٩)، والحديث هو: حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو داود أخبرنا شعبة عن قتادة قال سمعت أنسا يحدث عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه. وقال الترمذي: حديث عبادة حديث حسن صحيح.

(٤) لم أقف عليه عند الطبراني في الكبير، لكن وجدته عند الشاشي في مسنده (٣/١٠٨)، رقم (١١٦٥)، عن إبراهيم بن عبد الله بن مسلم نا عمرو بن مرزوق نا شعبة فذكره بمثل لفظ أبي داود.

قوله: (وقال سعيد عن قتادة<sup>(١)</sup> عن زرارة عن سعد عن عائشة رضي الله عنها):  
 (سعيد) هو ابن أبي عروبة<sup>(٢)</sup> و(زرارة) هو ابن أوفى<sup>(٣)</sup> و(سعد) هو ابن هشام<sup>(٤)</sup>  
 و(عائشة) أم المؤمنين رضي الله عنها. وتعليق سعيد به أخرجه مسلم<sup>(٥)</sup> في الدعوات  
 عن محمد بن عبد الله الرازي عن خالد بن الحارث وعن محمد بن بشار عن محمد بن  
 بكر، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة به.  
 وأخرجه الترمذي<sup>(٦)</sup> في الجنائز عن محمد بن بشار به وعن<sup>(٧)</sup> حميد بن مسعدة  
 مسعدة عن خالد بن الحارث به وقال: حسن صحيح.  
 وأخرجه (س)<sup>(٨)</sup> عن حميد بن مسعدة به وعن عمرو بن علي عن عبد الأعلى  
 عن سعيد به.

- (١) قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ بْنِ قَتَادَةَ بْنِ عَزِيزِ بْنِ أَبِي الْحَطَّابِ السُّدُوسِيِّ الْبَصْرِيِّ ثِقَةٌ ثَبَتَ، وَهُوَ رَأْسُ الطَّبَقَةِ الرَّابِعَةِ،  
 مَاتَ سَنَةَ بضع عشرة ومائة.
- ينظر: الجرح والتعديل (١٣٣/٧)، الثقات (٣٢١/٥)، تهذيب التهذيب (٣١٥/٨)، تقريب التهذيب  
 (ص/٤٥٣).
- (٢) سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، واسمه: مِهْرَانُ، الْعَدَوِيُّ، أَبُو النَّضْرِ الْبَصْرِيُّ، مَوْلَى بَنِي عَدِيٍّ بْنِ يَشْكُرَ، ثِقَةٌ حَافِظٌ،  
 لَهُ تَصَانِيفٌ لَكِنَّهُ كَثِيرُ التَّدْلِيسِ وَاحْتِلَاطٍ، وَكَانَ مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي قَتَادَةَ، مَاتَ سَنَةَ ست، وَقِيلَ سَبْعٌ وَخَمْسِينَ  
 وَمِائَةً. ينظر: الجرح والتعديل (٦٥/٤)، تهذيب التهذيب (٥٦/٤)، تقريب التهذيب (ص/٢٣٩).
- (٣) زُرَّارَةُ بْنُ أَوْفَى، الْإِمَامُ الْكَبِيرُ، قَاضِي الْبَصْرَةِ، أَبُو حَاجِبٍ الْعَامِرِيُّ الْبَصْرِيُّ، أَحَدُ الْأَعْلَامِ ثِقَةٌ عَابِدٌ، تَوَفِيَ  
 سَنَةَ ٩٣ هـ. ينظر: تهذيب الكمال (٣٣٩ / ٩)، تهذيب التهذيب (٢١ / ١٣)، والتقريب (ص/٢١٥).
- (٤) سَعْدُ بْنُ هِشَامِ بْنِ عَامِرِ الْأَنْصَارِيِّ الْمَدِينِيِّ ثِقَةٌ مِنَ الثَّلَاثَةِ اسْتَشْهَدَ بِأَرْضِ الشَّامِ. ينظر: الجرح والتعديل (٤/  
 ٩٦)، تهذيب الكمال: (٣٠٧ / ١٠)، تهذيب التهذيب (٥٤ / ١٤)، تقريب التهذيب (ص/٢٣٢).
- (٥) صحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة، باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه. (٨/  
 ٦٥)(٦٩٩٨ - ٦٩٩٩).
- (٦) سنن الترمذي، كتاب الجنائز، باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه. (٣/٣٧٩)(١٠٦٧).
- (٧) زاد في المخطوط هنا [عبد بن] وهو سبق قلم ولذلك صوّبه عند ذكره رواية النسائي قريباً.
- (٨) سنن النسائي، كتاب الجنائز، باب فيمن أحب لقاء الله، (٤/١٠)(١٨٣٨). والصواب: أخرجه النسائي عن حميد  
 حميد بن مسعدة عن خالد بن الحارث. وعن عمرو بن علي عن عبد الأعلى. كلاهما عن سعيد به.

وأخرجه ابن ماجة<sup>(١)</sup> في الزهد عن أبي سلمة يحيى بن خلف عن عبد الأعلى به،  
وشيخنا اقتصر على عزوه لمسلم فقط<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

قوله<sup>(٣)</sup>: (ثنا أبو أسامة): تقدم مراراً أنه حماد بن أسامة. و(بُريد) تقدم مراراً أنه  
أنه بضم الموحدة، وفتح الراء. و(أبو بردة) تقدم مراراً أنه الحارث، ويقال: عامر  
القاضي، ابن أبي موسى، عبد الله بن قيس بن سليم بن حَضَار.

قوله<sup>(٤)</sup>: (حدثنا يحيى بن بكير): تقدم مراراً أنه يحيى بن عبد الله بن بكير، بضم  
الموحدة، وفتح الكاف. و(الليث) هو ابن سعد، الإمام. و(عُقيل) تقدم مراراً أنه بضم  
العين، وفتح القاف. وأنه ابن خالد. و(ابن شهاب) تقدم مراراً أنه محمد بن مسلم

(١) سنن ابن ماجه، كتاب الزهد، باب ذكر الموت والاستعداد له، (٢/ ١٤٢٥) (٤٢٦٤). والصواب:  
أخرجه ابن ماجه عن حميد بن مسعدة عن خالد بن الحارث. وعن عمرو بن علي عن عبد الأعلى. كلاهما عن  
سعيد به.

(٢) قال ابن الملقن في التوضيح (٦٠٣/٢٩): تعليق سعيد إلى آخره أخرجه مسلم، عن محمد بن عبد الله  
الرُّزِّي، ثنا خالد، وحدثنا بن يسار، وثنا محمد بن بكر كلاهما عن سعيد به.

(٣) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن بُرَيْدٍ عن أبي بُرْدَةَ  
عن أبي مُوسَى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ  
اللَّهُ لِقَاءَهُ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، (٥/ ٢٣٨٧) (٦١٤٣).

(٤) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني يحيى بن بُكَيْرٍ حدثنا اللَّيْثُ عن عُقَيْلٍ عن بن شِهَابٍ  
أخبرني سَعِيدُ بن الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ بن الزُّبَيْرِ فِي رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَهُوَ صَاحِبٌ إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ  
ثُمَّ يُخَيَّرُ فَلَمَّا نَزَلَ بِهِ وَرَأَسُهُ عَلَى فِخْدِي عَشِيِّ عَلَيْهِ سَاعَةٌ ثُمَّ أَفَاقَ فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ إِلَى السَّقْفِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ  
الرَّفِيقَ الْأَعْلَى قُلْتَ إِذَا لَمْ يَخْتَارُنَا وَعَرَفْتُنَا أَنَّهُ الْحَدِيثُ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا بِهِ قَالَتْ فَكَانَتْ تِلْكَ آخِرَ كَلِمَةٍ  
تَكَلَّمَ بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلُهُ اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، (٥/ ٢٣٨٧) (٦١٤٤).

الزهري. و(ابن المسيب) تقدم مراراً أنه بفتح ياء أبيه وكسرهما، بخلاف غيره، فإنه لا يجوز فيه إلا الفتح.

قوله: (في رجال من أهل العلم): هؤلاء الرجال لا أعرفهم بأعيانهم<sup>(١)</sup>.

قوله: (قط): تقدم الكلام عليها بلغاتها في أول هذا التعليق.

قوله: (فلما نزل به): في أصلنا نزل مبني للفاعل وللمفعول وقد تقدم الكلام قريبا وفي باب ما ذكر عن بني إسرائيل.

قوله: (فأشخص بصْرُه): تقدم. وكذا (الرفيق الأعلى<sup>(٢)</sup>) تقدم والأقوال فيه، وكذا قوله: (إذا لا يختارنا) وأنه يجوز فيه الرفع والنصب، وكذا ضبط في أصلنا. وقال شيخنا<sup>(٣)</sup>: يقرأ برفع الراء من يختار، لأنه فعل حال، وإذا إنما تنصب الفعل المستقبل، إذا لم يعتمد ما بعدها على ما قبلها، وإذا لم يكن معها حرف عطف، فإن كان معها حرف عطف جاز الوجهان، الرفع والنصب.. إلى آخر كلامه.

وحاصله أن يختارنا بالرفع لا بالنصب لأنه حال والله أعلم. وقد ضبطت مثله في مرض النبي صلى الله عليه وسلم بهما فانظره.

(١) ذكر الحافظ ابن حجر في كتاب الدعوات تسمية بعض من أُهْم في هذه الرواية من شيوخ الزهري، فقال رحمه الله: لم أف على تعيين أحد منهم صريحاً، وقد روى أصل الحديث المذكور عن عائشة: ابن أبي مليكة، وذكر ابن مولى عائشة، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، والقاسم بن محمد؛ فيمكن أن يكون الزهري عناهم أو بعضهم. فتح الباري (١١/ ١٥٠).

(٢) في المخطوط [الأعلا]، وهذه عادته في المخطوط كله.

(٣) التوضيح (٢٩/ ٦٠٥).

## باب: سكرات الموت.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب سكرات الموت): السكرات بفتح السين والكاف جمع سكرة بإسكان الكاف وهي غلبة الكرب على العقل واختلاطه<sup>(٢)</sup>.

قوله<sup>(٣)</sup>: (أخبرني ابن أبي مليكة): تقدم مراراً أنه عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة زهير، وزهير صحابي ابن عبدالله بن جُدعان وتقدم مترجماً، وأبو عمرو ذكوان مولى عائشة تقدم مترجماً.

قوله: (بين يديه ركوة أو عُلبه فيها ماء): قال الدمياطي قال البخاري العُلبه من الخشب والركوة من الأدم<sup>(٤)</sup>. انتهى.

وقال ابن قرقول: ركوة<sup>(٥)</sup> هي شبه تور من أدم وبفتح الراء وتكسر<sup>(٦)</sup>. انتهى.

(١) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد: باب سكرات الموت. صحيح البخاري: (٢٣٨٧/٥).

(٢) انظر: مشارق الأنوار (٢/٤٢٤).

(٣) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني محمد بن عبيد بن ميمون حدثنا عيسى بن يونس عن عمرو بن سعيد قال أخبرني بن أبي مليكة أن أبا عمرو ذكوان مولى عائشة أخبره أن عائشة رضي الله عنها كانت تقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بين يديه ركوة أو عُلبه فيها ماء يشكُّ عمرُ فجعل يدخلُ يده في الماء فيمسحُ بها وجهه ويقولُ لا إله إلا الله إن للموتِ سكراتٍ ثمَّ نصبَ يده فجعل يقول في الرفيق الأعلى حتى قبضَ ومالت يده قال أبو عبد الله العُلبه من الخشب والركوة من الأدم.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب سكرات الموت، (٢٣٨٧/٥)، رقم (٦١٤٥).

(٤) كان للدمياطي نسخة من صحيح الجامع فيها تعليقات نفيسة، والظاهر أن هذا منها، وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى هذه النسخة في غير موضع، كقوله في (١/١٨١): وأرخه الدمياطي في حواشي نسخته، وقوله في (٣/١٥٦): كذا كتب الدمياطي بخطه في الحاشية.

(٥) في المخطوط بالفتح والكسر.

(٦) نقله القاضي في مشارق الأنوار (١/٤٧٨): عن الخليل، وهو في العين (٥/٤٠٢).

قال أيضا: العُلبَة القُدح الضخم من جلود الإبل يجلب فيه، وقيل أسفله جلد وأعلاه خشب مدور مثل إطار الغربال وقيل هو من خشب كلّه وقيل: هو عُس<sup>(١)</sup> يجلب فيه وقيل جفنة يجلب فيها<sup>(٢)</sup>. انتهى. ولم يذكر شيخنا في الركوة سوى الكسر ولكن أطل فيها كلام أهل اللغة وفي العلبَة.

قوله: (يشك عمر): هو عمر بن سعيد المذكور في السند وهو عُمر بن سعيد بن أبي حسين القرشي النوفلي المكي عن: طاووس والقاسم بن محمد وابن أبي مليكة وعطاء وطائفة. وعنه: ابن المبارك ويحيى القطان وعيسى بن يونس وروح بن عبادة وخلق. وثقه أحمد وابن معين. أخرج له (خ، م، ت، س، ق)<sup>(٣)</sup>.

قوله: (في الرفيق الأعلى): تقدم الكلام عليه.

(١/٣٥١/ب) قوله<sup>(٤)</sup>: (حدثنا صدقة): هذا هو ابن الفضل المروزي<sup>(٥)</sup>

و(عبدة) بعده بإسكان الموحدة ابن سليمان<sup>(٦)</sup>.

(١) العس هو القُدح الضخم، ينظر: المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٧١/١)، وكتاب العين (٧٤/١) مادة (عس)، والمحيط في اللغة لابن عباد (٨٠/١) مادة العين والسين، ولسان العرب (١٣٩/٦) مادة (عسس).  
(٢) انظر: مشارق الأنوار: (٢/١٦١).

(٣) ينظر: الجرح والتعديل (١١٠/٦)، تهذيب الكمال (٣٦٤/٢١)، الكاشف (٦١/٢)، التهذيب (٣٩٨/٧).  
(٤) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني صدقة أخبرنا عبدة عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت كان رجال من الأعراب جفاة يأتون النبي صلى الله عليه وسلم فيسألونه متى الساعة فكان انظر إلى أصغرهم فيقول إن يعيش هذا لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعتكم قال هشام يعني موتهم.  
أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب سكرات الموت، (٢٣٨٧/٥) (٦١٤٦).

(٥) صدقة بن الفضل، أبو الفضل الحافظ المروزي، أبو الفضل المروزي ثقة من العاشرة، مات سنة ثلاث أو ست وعشرين. انظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٤/٤٣٤)، تهذيب الكمال (١٣/١٤٤)، الكاشف (٢٠٥/١)، تقريب التهذيب (ص: ٢٧٥).

(٦) عبدة بن سليمان الكلابي، أبو محمد الكوفي، يقال اسمه عبد الرحمن ثقة ثبت من صغار الثامنة. ينظر: الجرح والتعديل (٨٩/٦)، الكاشف (٦٧٧/١)، تهذيب التهذيب (٢١/٤٥٨)، تقريب التهذيب (ص: ٣٦٩).

قوله: (كان رجال من الأعراب): هؤلاء الرجال لا أعرفهم بأعيانهم والأعراب سكان البوادي وكل بدوي أعرابي وإن لم يكن من العرب وإن كان يتكلم بالعربية وهو من العجم قلت عَرَبَانِي<sup>(١)</sup>.

قوله: (جُفَاءً): أي غليظوا الطبع<sup>(٢)</sup> وهو مرفوع منون صفة لرجال ويأتون هو الخبر، وفي هامش أصلنا نسخة وعليها علامة راويها حفاة وقد عمل عليها علامة إهمال تحت الحاء ولم أر أنا هذه النسخة في المطالع ولا في غيره والذي أعرفه من أنه بالجيم والله أعلم.

قوله: (لا يدركه الهرم): تقدم ما الهرم<sup>(٣)</sup>.

قوله: (قال هشام يعني موثم): هشام هذا هو المذكور في السند، ابن عروة بن الزبير ابن العوام.

قوله<sup>(٤)</sup>: (حدثني إسماعيل): تقدم مراراً أنه ابن أبي أويس، [بن]<sup>(٥)</sup> عبدالله. وأنه وأنه [ابن]<sup>(٦)</sup> أخت مالك، أحد الأعلام المجتهد. و(محمد بن عمرو بن حلحلة) تقدم

(١) ينظر: مشارق الأنوار: (١٣٦ / ٢).

(٢) الجفاء: غلظ الطبع. انظر: النهاية لابن الأثير (٧٨٢ / ١).

(٣) الهرم: أقصى الكبر. ينظر: المحكم والمحيط الأعظم (٣١٤ / ٤)، ومجمل اللغة (٩٠٣ / ١).

(٤) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن معبد بن كعب بن مالك عن أبي قتادة بن ربعي الأنصاري أنه كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر عليه بجنزة فقال مستريح ومسترأخ منه قالوا يا رسول الله ما المستريح والمستأخ منه قال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا وأذاها إلى رحمة الله والعبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب سكرات الموت، (٢٣٨٨ / ٥)، رقم (٦١٤٧).

(٥) سقطت [بن] في المخطوط والصواب إثباتها.

(٦) سقطت من المخطوط ولا يستقيم المعنى إلا بها.

أنه بجائين مهملة<sup>(١)</sup>، مفتوحتين، بعد كل حاء لام، الأولى ساكنة، والثانية مفتوحة، وبعد الثانية تاء التأنيث. و(أبو قتادة بن ربعي) تقدم مراراً أنه الحارث بن ربعي. و(ربعي) تقدم أنه بكسر الراء، مشدد الياء، كالنسبة إلى الربيع، الفصل المعروف. صحابي معروف فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قوله: (مر عليه بجنازة): مر مبني لما لم يسم فاعله وهو لازم وقد بني منه واللازم لا يبني منه إلا قليلاً نُقل عن سيوييه، وصاحب هذه الجنازة لا أعرفه والجنازة تقدم أنها بفتح الجيم وكسرها وقيل بالفرق فللميت بالفتح، وبالكسر للسريير، وقيل بالعكس، تقدم في أول الجنائز.

قوله: (من نصب الدنيا): النصب التعب تقدم.

قوله: (وأذاها): هو بالقصر معروف.

قوله: (والشجر والدواب): أما استراحة الشجر فقيل: لأنها تُمنع القطر بمعصيته؛ قاله الداودي<sup>(٢)</sup>. وقال الباجي<sup>(٣)</sup>: لأنه يغيضها<sup>(٤)</sup>، ويمنعها حقها من الشرب وغيره، وأما استراحة الدواب، فلأنه يؤذيها بضرهما، والتحميل عليها ما لا تطيقه، ويجيعها في بعض الأوقات، وغير ذلك<sup>(٥)</sup>.

(١) هكذا في المخطوط بالإفراد!!

(٢) أحمد بن نصر الداودي. وقد قدمت أن له كتاباً يشرح فيه صحيح البخاري سماه النصيحة في شرح البخاري، وهو من أوائل شروح البخاري.

(٣) المنتقى شرح الموطأ (٣٤/٢).

(٤) في كتاب المنتقى للباجي (٣٤/٢): [يغضبها]، وفي المخطوط على ندرة النقط عنده إلا أنه كتبها [يغيضها].

(٥) ينظر شرح النووي على مسلم: (٢١ / ٧).

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا يحيى): تقدم مراراً أن يحيى بعد مسدد هو ابن سعيد القطان الحافظ، و(محمد بن عمرو بن حلحلة) تقدم ضبطه أعلاه، و(ابن كعب بن مالك) تقدم في الطريق التي قبل هذه أنه معبد بن كعب بن مالك وهو هو وكذا طرفه المزي<sup>(٢)</sup>، وأبو قتادة تقدم أعلاه.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا الحميدي): تقدم مراراً أنه بضم الحاء ولماذا نسب في أول هذا التعليق، وأنه عبدالله بن الزبير، وأنه أول شيخ حدث عنه (خ) في هذا الصحيح. و(سفيان) بعده تقدم مراراً.

قوله<sup>(٤)</sup>: (حدثنا أبو النعمان): تقدم مراراً أنه محمد بن الفضل السدوسي، وأن لقب محمد: عارم. و(أيوب) هو ابن أبي تيممة السخيتاني<sup>(٥)</sup>.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ حَدَّثَنِي بِن كَعْبٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب سكرات الموت، (٥/٢٣٨٨)، رقم (٦١٤٨).

(٢) تحفة الأشراف (١١/٢٠٣).

(٣) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بِن عَمْرٍو بِن حَزْمٍ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةٌ فَيَرْجِعُ أَثَانٌ وَيَبْقَى مَعَهُ وَاحِدٌ يَتَّبِعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَيَبْقَى عَمَلُهُ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب سكرات الموت، (٥/٢٣٨٨)، رقم (٦١٤٩).

(٤) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ بِن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ غَدَوَةٌ وَعَشِيَةٌ إِمَّا النَّارُ وَإِمَّا الْحَنَّةُ فَيُقَالُ هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى تُبْعَثَ إِلَيْهِ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب سكرات الموت، (٥/٢٣٨٨)، رقم (٦١٥٠).

(٥) أَيُّوبُ بِن أَبِي تَعِيمَةَ، واسمه كيسان، أبو بكر السخيتاني العنزي مولاهم البصري، ثقة ثبت حجة من كبار كبار الفقهاء العباد مات سنة ١٣١هـ. ينظر: التاريخ الكبير (١/٤٠٩)، الثقات (٦/٥٣)، تهذيب الكمال (٣/٤٥٧)، الكاشف (١/٢٦٠)، تهذيب التهذيب (٣/٣٩٠)، تقريب التهذيب (١/١١٧).

قوله: (عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ): عرض بضم العين وكسر الراء مبني لما لم يسم فاعله ومقعه مرفوع نائب مناب الفاعل.

قوله: (إِذَا النَّارُ وَإِذَا الْجَنَّةُ): إما في الموضعين بكسر الهمزة وتشديد الميم.

قوله: (حَتَّى تُبْعَثَ): تبعث مبني لما لم يسم فاعله والبعث نشر الموتى من قبورهم.

قوله<sup>(١)</sup>: (عَنِ الْأَعْمَشِ): تقدم مرارا أنه سليمان بن مهران أبو محمد الكاهلي القارئ.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَجَّادِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب سكرات الموت، (٥/٢٣٨٨)، رقم (٦١٥١).

## باب: نفخ الصور.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب نفخ الصور): قال مجاهد: الصور كهيئة البوق، انتهى.

تنبيه: قد أنكر بعض أهل الزيغ أن يكون الصور قرناً. انتهى<sup>(٢)</sup>. يقال: هو من نور يجعل فيه الأرواح يقال فيه من الثقب على [عدد]<sup>(٣)</sup> أرواح الخلائق، والله أعلم<sup>(٤)</sup>. ويروى أن له رأسين رأساً بالمشرق ورأساً بالمغرب والله أعلم<sup>(٥)</sup>.

تنبيه: اختلف في عدد النفخات فقليل: ثلاثة<sup>(٦)</sup> نفخة الفرع ونفخة الصعق ونفخة البعث وهذا اختيار القاضي أبي بكر بن العربي المالكي وغيره، وقيل: نفختان ونفخة الفرع هي نفخة الصعق لأن الأمرين لازمان لهما أي فرعا فرعاً ماتوا منه،<sup>(٧)</sup>

(١) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد: باب (نفخ الصور). [صحيح البخاري: (٥/٢٣٨٨)]  
 (٢) هو أبو عبيدة في كتابه مجاز القرآن (١/١٩٦) قال: «يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ» يقال: إنها جمع صورة، تنفخ فيها روحها فتحيا، بمنزلة قولهم: سور المدينة واحدهما سورة، وكذلك كل ما علا وارتفع. اهـ.  
 قال الزجاج في معاني القرآن (٤/٢٢): وقال أهل اللغة كثير منهم: الصور جَمْعُ صورة، والذي جاء في اللغّة جمع صورة صُور، وكذلك جاء في القرآن: ﴿وَصَوَّرَكُمُ فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ﴾، ولم يقرأ أحد فأحسن صُورَكُم، ولو كان أيضاً جمع صورة لقال أيضاً: ثم نُفِخَ فِيهَا أُخْرَى، لأنك تقول: هذه صُور، ولا تقول هَذَا صُورَ إلا على ضَعْفٍ. اهـ.  
 ويرد عليهم أيضاً بقول النيسابوري في غرائب القرآن وרגائب الفرقان (٤/٥٧٠): يرد عليه أن النفخ يتكرر لقوله تعالى: ﴿ثُمَّ نَفِخَ فِيهِ أُخْرَى﴾ [الزمر: ٦٨] والإحياء لا يتكرر بعد الموت، إلا ما ثبت من سؤال القبر، وليس هو بمراد من النفخة الأولى بالاتفاق. اهـ.

(٣) ما بين المعكوفين زيادة على المخطوط، وهي هكذا في التذكرة، ولا يستقيم المعنى إلا بها.

(٤) ما ينقله من التذكرة للقرطبي (ص: ١٥٣)، وينظر: تفسير الرازي (٣٠/٧٠٢)، وتفسير ابن كثير (٦/١٩٥).

(٥) التذكرة (ص: ١٥٧).

(٦) هكذا في المخطوط!! وله قريباً ثلاث نفخات على الصواب، فسبحان ذي الكمال.

(٧) ذكره القرطبي في تفسيره لسورة النمل (١٣/٢٤٠)، وكذلك في تذكرته (ص: ١٥٩). والله أعلم.

والصحيح أنهما نفختان لا ثلاث وصححه القرطبي في تذكرته<sup>(١)</sup>، قال الحلبي:  
واتفقت الروايات على أن بين النفختين أربعين سنة<sup>(٢)</sup>.

وقد تقدم في تفسير ﴿حَمَّ﴾ السجدة أنها ثلاث نفحات.

تنبيه: وأما الذي ينفخ فهو إسرافيل. قال القرطبي<sup>(٣)</sup>: قال علماءنا: والأمم  
مجمعون على أن الذي ينفخ في الصور إسرافيل عليه السلام. قال القرطبي<sup>(٤)</sup>: وقد  
جاء حديث يدل على أن الذي ينفخ في الصور غير إسرافيل خرج به أبو نعيم<sup>(٥)</sup> فذكره  
فذكره كما أذكره عنه بعيد هذا، والله أعلم.

(١) قال القرطبي: ... والسنة الثابتة على ما تقدم من حديث أبي هريرة وحديث عبد الله بن عمر وغيرهما  
يدل على أنهما نفختان لا ثلاث وهو الصحيح إن شاء الله تعالى. اهـ. التذكرة (ص: ١٥٩) وقال ابن حجر:  
ولا يلزم من مغايرة الصعق للفرع أن لا يحصل معاً من النفخة الأولى. الفتح (١١ / ٣٦٩).

(٢) نقل ذلك عنه القرطبي في التذكرة (ص: ١٥٩).

(٣) التذكرة (ص: ١٥٨)، ونحوه في التفسير (٧ / ٢٠).

(٤) التذكرة (ص: ١٥٨).

(٥) حلية الأولياء (٦ / ٤٧).

قلت: وأخرج نحوه الطبراني في الأوسط (٩ / ١١٤) (٩٢٨٣) قال: الوليد بن أبان أنا محمد بن عمار الرازي نا  
مؤمل بن إسماعيل أنا حماد بن زيد عن علي بن زيد به. وقال: لم يرو هذا الحديث عن حماد بن زيد إلا مؤمل.  
قال المنذرى في الترغيب والترهيب (٤ / ٢٠٤)، والهبتى في مجمع الزوائد (١٠ / ٣٣١): إسناده حسن.  
وقال ابن حجر في فتح الباري (١١ / ٣٦٩): رجاله ثقات إلا على بن زيد بن جدعان، ففيه ضعف.  
قلت: وكذلك مؤمل بن إسماعيل فقد قال عنه ابن حجر في التقریب (ص: ٥٥٥): صدوق سيء الحفظ.

ووقع في المستدرك للحاكم<sup>(١)</sup> في كتاب الأهوال في أوله عن أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي ﷺ فذكر حديثاً وفيه: ومكان موكلان بالصور ينتظران متى يؤمران فينفخان... الحديث. وفي سننه خارجة ضعيف<sup>(٢)</sup>.

وفي سنن ابن ماجه، وغيره، عن أبي سعيد، قال رسول الله ﷺ: «إن صاحبي الصور في أيديهما قرنان ..» إلى آخره<sup>(٣)</sup>.

وفي سننه في ابن ماجه حجاج<sup>(٤)</sup> وعطية<sup>(٥)</sup> وحالتهما معروفة مشهورة.

(١) مستدرك الحاكم (٤ / ٦٠٤)، رقم (٨٦٧٩)، وقال الحاكم: تفرد به خارجة بن مصعب عن زيد بن أسلم.

(٢) خارجة بن مصعب بن خارجة، أبو الحجاج السرخسي. متروك، وكان يدلّس عن الكذابين. ويقال: إن ابن معين كذبه. من الثامنة مات سنة ثمان وستين ومائة.

ينظر: الجرح والتعديل (٣/٣٧٥)، وتهذيب الكمال (٨/١٦)، والكاشف (١/٣٦٢)، والتقريب (ص: ١٨٦).

(٣) الحديث أخرجه ابن ماجه (٢ / ١٤٢٨)، رقم (٤٢٧٣)، بسنده عن أبي سعيد قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن صاحبي الصور بأيديهما أو في أيديهما قرنان يلاحظان النظر متى يؤمران».

قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٤/٢٥٣): هذا إسناد ضعيف، لضعف حجاج بن أرطاة، وعطية العوفي. أما حجاج بن أرطاة فقد قال ابن حجر في التقريب (ص: ١٥٢): أحد الفقهاء صدوق كثير الخطأ والتدليس. وقال عن عطية العوفي (ص: ٣٩٣): صدوق يخطئ كثيراً، وكان شيعياً مدلساً.

(٤) حجاج بن أرطاة بن ثور بن هبيرة بن شراحيل، النخعي، أبو أرطاة الكوفي القاضي، أحد الفقهاء، صدوق كثير الخطأ والتدليس، مات سنة ١٤٥ هـ. ينظر: الكاشف (١/٣١١)، تهذيب التهذيب (٢/١٧٢)، تقريب التهذيب (١/١٥٢)، طبقات المدلسين (١/٤٩)، أسماء المدلسين (١/٣٧).

(٥) عطية بن سعد بن جنادة العوفي الكوفي، أبو الحسن، صدوق يخطئ كثيراً، وكان شيعياً مدلساً، من الثالثة، الثالثة، مات سنة ١١١ هـ. ينظر: الكاشف (٢/٢٧)، تهذيب التهذيب (٧/٢٠٠)، تقريب التهذيب (١/٣٩٣).

وفي مسند أحمد عن أبي مرية<sup>(١)</sup>(٢) عن النبي صلى الله عليه وسلم أو عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال النافخان في السماء الثانية رأس أحدهما بالمشرق ورجلاه بالمغرب أو قال رأس أحدهما بالمغرب ورجلاه بالمشرق وينتظران متى يؤمران أن ينفخان<sup>(٣)</sup> في الصور فينفخان<sup>(٤)</sup>.

قال القرطبي في تذكرته<sup>(٥)</sup> في آخر الكلام على النافخ للصور وقد ذكر حديثا من سنن أبي داود فقال عن يمينه يعني صاحب الصور جبريل وعن يساره ميكائيل<sup>(٦)</sup> قال ففعل لأحدهما قرنا آخر ينفخ فيه والله أعلم.

(١) عبد الله بن عمرو، أبو مُرَايَةَ العجلي، التابعي، وقال سليمان التيمي: أبو مرية بحذف الألف وتشديد المثناة تحت، قال ابن سعد: كان قليل الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات. ينظر: الطبقات الكبرى (٧/ ٢٣٦)، الجرح والتعديل (٥/ ١١٨)، الثقات (٥/ ٣١).

(٢) جاء في هامش المخطوط بخطه: ولا أعرفه أهو صحابي أو تابعي أو غير ذلك وعنه أسلم الحراني. وأسلم هو: أسلم العجلي الربيعي، رأي أبي موسى الأشعري، وثقه ابن معين والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات في موضعين في التابعين وأتباعهم.

تنبية: لم أجد نسبته «الحراني» في الكتب التي بين يدي، والله أعلم.

ينظر: الجرح والتعديل (٢/ ٣٠٧)، تهذيب الكمال (٢/ ٥٢٩)، تهذيب التهذيب (١/ ٢٣٢).

(٣) في المخطوط فوق الكلمة (كذا).

(٤) الحديث أخرجه أحمد في مسنده (٢/ ١٩٢)، رقم (٦٨٠٤)، بسنده عن أبي مرية عن النبي صلى الله عليه وسلم أو عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: النَّفَّاحَانِ فِي السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ رَأْسُ أَحَدِهِمَا بِالْمَشْرِقِ وَرِجْلَاهُ بِالْمَغْرِبِ - أو قال: رَأْسُ أَحَدِهِمَا بِالْمَغْرِبِ وَرِجْلَاهُ بِالْمَشْرِقِ - يَنْتَظِرَانِ مَتَى يُؤْمَرَانِ يَنْفُخَانِ فِي الصُّورِ فَيَنْفُخَانِ. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٣٣٠)، وقال: رواه أحمد على الشك فإن كان عن أبي مرية فهو مرسل ورجاله ثقات وإن كان عن عبد الله بن عمرو فهو متصل مسند ورجاله ثقات.

(٥) (١٥٨).

(٦) الحديث أخرجه أبو داود (٤/ ٣٦)، رقم (٣٩٩٩)، بسنده عن أبي سعيد الخدري قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم صاحب الصور فقال عن يمينه جبرائيل وعن يساره ميكائيل.

وإسناده ضعيف لضعف عطية العوفي، فقد قال عنه ابن حجر في التقریب (ص: ٣٩٣): صدوق يخطيء كثيراً وكان شيعياً مدلساً.

وذكر<sup>(١)</sup> أيضاً حديثاً آخر وقد قال مثله: قد جاء حديث يدل على أن الذي ينفخ في الصور غير إسرائيل عليه السلام، خرجه أبو نعيم الحافظ<sup>(٢)</sup>: حدثنا سليمان، ثنا أحمد بن القاسم، ثنا عفان بن مسلم، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عبدالله بن الحارث، قال: كنت عند عائشة رضي الله عنها، وعندها كعب الأحبار، فذكر كعب إسرائيل، فقالت عائشة رضي الله عنها: يا كعب أخبرني عن إسرائيل؟ قال: عندكم العلم. فقالت: أجل، فأخبرني؟ فقال: له أربعة أجنحة، جناحان في الهواء، وجناح قد تسربل به، وجناح على كاهله، والعرش على كاهله، والقلم على أذنه، فإذا نزل الوحي كتب القلم، ثم درست الملائكة، وملك الصور جاث على إحدى ركبتيه، وقد نصب الأخرى، ملتقم الصور، محنياً ظهره، شاخصاً ببصره، ينظر إلى إسرائيل، وقد أمر إذا رأى إسرائيل قد ضم جناحيه<sup>(٣)</sup> أن ينفخ في الصور قالت عائشة هكذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول.

غريب من حديث كعب لم يروه عنه إلا عبد الله بن الحارث [و] رواه<sup>(٤)</sup> خالد الحذاء عن الوليد عن<sup>(٥)</sup> أبي بشر عن عبدالله بن رباح عن كعب نحوه، انتهى.

في السند علي بن زيد<sup>(٦)</sup> وحالته معروفة.

(١) يعني: القرطبي في التذكرة (١٥٨).

(٢) حلية الأولياء (٦/٤٧). وقد تقدم تخريجه قريباً.

(٣) في المخطوط جناحه بالإفراد وما أثبتته هو الصواب.

(٤) في المخطوط حذف الواو في [ورواه] فكانت [رواه] ولا يستقيم المعنى بدونها.

(٥) سقطت [عن] في المخطوط.

(٦) علي بن زيد بن عبدالله بن زهير بن عبدالله بن جدعان التيمي البصري، أصله حجازي، وهو المعروف بعلي بن زيد بن جدعان، ينسب أبوه إلى جد جده. ضعيف. مات سنة إحدى وثلاثين ومائة وقيل قبلها. ينظر: الجرح والتعديل (٦/١٨٦)، وتهذيب الكمال (٢٠/٤٣٤)، والكاشف (٢/٤٠)، والتقريب (ص: ٤٠١).

قال القرطبي: وما خرجه الترمذي<sup>(١)</sup> وغيره يدل على أن صاحب الصور إسرائيل ينفخ فيه وحده، وحديث ابن ماجة<sup>(٢)</sup> يدل على أن معه غيره، ثم ذكر حديثنا عن أبي السري التيمي بسنده أبي عبد الرحمن أبي عمرو عن أبي السري التيمي وفيه: وملكان موكلان بالصور ينتظران متى يؤمران. ثم قال: قال يعني أبا السري وحدثنا فذكر حديثنا عن كعب وفيه وملكان موكلان بالصور ينتظران متى يؤمران فينفخان.

تنبيه: الصور القرن الذي ينفخ فيه إسرائيل عليه السلام عند بعث الموتى إلى المحشر وقد تقدم قريباً أن بعض أهل الزيغ أنكر أن يكون الصور قرناً، وقال بعضهم أنه الصور جمع صورة يريد صور الموتى ينفخ فيها الأرواح وبه قرأ الحسن بن أبي الحسن البصري (ونفخ في الصور) وقد ذكر هذه القراءة البخاري في التفسير في سورة الأنعام<sup>(٣)</sup> ولفظة الصور جماعة صورة كقوله سورة وسور، انتهى.

(١) يقصد الحديث الذي أخرجه الترمذي (٤ / ٦٢٠)، رقم (٢٤٣١)، قال: حدثنا سُوَيْدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَلَاءِ عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ أَنْعَمَ وَصَاحِبُ الْقَرْنِ قَدْ أُنْقِمَ الْقَرْنَ وَاسْتَمَعَ الْإِذْنَ مَتَى يُؤْمَرُ بِالنَّفْخِ فَيَنْفُخُ فَكَأَنَّ ذَلِكَ ثَقُلَ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُمْ قُولُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن، وقد روي من غير وجه. هذا الحديث عن عطية، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه.

قلت: هذا الإسناد ضعيف ففي إسناده خالد بن طهمان السلولي أبو العلاء، وعطية بن سعد بن جنادة العوفي. فأما الأول: قال عنه ابن حجر في التقریب (ص: ١٨٨): صدوق رمي بالتشيع ثم اختلط. وأما الثاني: فصدوق يخطيء كثيراً وكان شيعياً مدلساً. التقریب (ص: ٣٩٣).

(٢) يقصد الحديث الذي أخرجه ابن ماجة (٢ / ١٤٢٨)، رقم (٤٢٧٣)، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبادة بن العوام عن حجاج عن عطية عن أبي سعيد قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن صاحب الصور بأيديهما أو في أيديهما قرنان يلاحظان النظر متى يؤمران. وقد تقدم تخريجه وبيان ضعفه قريباً.

(٣) (٤ / ١٦٩٢) باب (تفسير سورة الأنعام).

وكسر الصاد لغة في الصُور. والصحيح الأول لأن الأحاديث تعاضدت عليه تارة بالصور وتارة بالقرن<sup>(١)</sup> وذكر ابن عبد السلام الشافعيّ الشيخ عز الدين السلمي<sup>(٢)</sup>: (٢/٣٥٢/أ) الصور جمع صورة أو شبه قرن ينفخ فيه أو عبارة عن الدعاء كالنفخ بالبوق للجيش، انتهى.

قوله: (الناقور الصُور)<sup>(٣)</sup> هو بضم الصاد وإسكان الواو.

قوله<sup>(٤)</sup>: (عن ابن شهاب): تقدم مراراً أنه محمد بن مسلم الزهري و(أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف) عبدالله، وقيل: اسمه إسماعيل أحد الفقهاء السبعة على قول للأكثر.

قوله: (استب رجلان، رجل من المسلمين، ورجل من اليهود): تقدم أن هذين لا أعرفهما، غير أن الرجل المسلم أنصاري. وتقدم قول من قال: إن اليهودي [فيحاص]<sup>(٥)</sup>، وأن المسلم أبو بكر الصديق، وأنه غلط، تلك قصة أخرى غير هذه.

(١) هذه العبارة هي لابن الأثير في النهاية (٣/٦٠).

(٢) ينظر: تفسير العز بن عبد السلام (١/٨١٦) بتصرف.

(٣) ينظر: تهذيب اللغة للأزهري (٩/٩١).

(٤) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني إبراهيم بن سعد عن بن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وعبد الرحمن الأغرَج أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ اسْتَبَّ رَجُلَانِ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ الْمُسْلِمُ وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ فَقَالَ الْيَهُودِيُّ وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ قَالَ فَغَضِبَ الْمُسْلِمُ عِنْدَ ذَلِكَ فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمَرَ الْمُسْلِمُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعُقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ فِي أَوَّلٍ مِنْ يُفَيْقُ فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ فَلَا أَدْرِي أَكَانَ مُوسَى فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَنْتَى اللَّهَ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب نفخ الصور، (٥/٢٣٨٩)، رقم (٦١٥٢).

(٥) سائر الشروح ذكرت أن اسمه فنحاص كابن حجر في الهدي (١/٢٨٣)، و(١/٢٩٧)، و(١/٣١٢)، وفي بيان مشكل الآثار للطحاوي (٥/٣٠)، والقسطلاني (٤/٢٣١) وكذلك ابن بشكوال في غوامض الأسماء =

قوله: (لا تخيروني على موسى): تقدم الكلام عليه غير مرة منها مرة في الأنبياء وقبل ذلك في الإشخاص (١).

قوله: (يصعقون): قال ابن قرقول (٢): ويصعق الناس يعني: يغشى على الناس؛ لأنه إنما يفاق من الغشي، ويبعث من الموت، وأيضاً فإن موسى عليه السلام قد مات بلا شك، وصعقة الطور لم تكن موتاً بدليل قوله: ﴿فَلَمَّا أَفَاقَ﴾ (٣)، وبدليل قوله تعالى: ﴿فَفَزَعَ﴾، ومرة: ﴿فَصَعِقَ﴾. وهذه الصعقة -والله أعلم- في عرصة القيامة غير نفخة الموت والحشر وبعدهما عند تشقق الأرض والسماء (٤). وقد تقدم.

وفي التذكرة ذكر فيه كلاماً للقاضي عياض وغيره فانظره فإنه حسن لكن فيه طول (٥) وقد ذكرت أنا كلاماً في ذلك في الإشخاص فانظره.

وفي آخر كلام التذكرة (٦): فإذا تقرر أنهم أحياء، فإذا نفخ في الصور نفخة الصعق، صعق كل من في السماوات، ومن في الأرض، إلا من شاء الله، فأما صعق غير الأنبياء فموت، وأما صعق الأنبياء فالأظهر: أنه غشية. فإذا نفخ في الصور نفخة

المبهمة (ص: ٦٧)، والمستفاد من مبهمات المتن والإسناد للعراقي (٣/١٤٦١)، عدا السفيري في المجالس الوعظية (٢/٣٢٩)، فذكر أنه (فيحاص بن عاذوراء) فوافق المؤلف في اسمه.

(١) يقصد باب ما يذكر في الإشخاص والخصومة من كتاب الخصومات.

(٢) مطالع الأنوار (٤/٢٩٦).

(٣) [سورة الأعراف: ١٤٣].

(٤) انتهى هنا كلام ابن قرقول.

(٥) الطول هو فيما نقله القرطبي في تذكرته (ص: ١٤٦) في هذا الباب من أقوال الأئمة، لا أن كلام القاضي فيه طول كما يوهمه ظاهر العبارة هنا!! قال القاضي عياض (٧/١٧٩): يحتمل أن المراد بهذه الصعقة صعقة فزع بعد النشر حين تنشق السماوات والأرضون، فتستقل معاني الأحاديث والآيات، وتطرد على الوجه المفهوم. اهـ.

(٦) (١٤٦-١٤٧).

البعث، فمن مات حيي، ومن غُشي عليه أفاق.. إلى أن قال: ما اختاره هو ما ذكره الحلبي واختاره في قوله فإن حمل عليهما الحديث فذاك<sup>(١)</sup>.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا أبو اليمان): تقدم مراراً أنه الحكم بن نافع. و(شعيب) هو ابن أبي حمزة. و(أبو الزناد) بالنون. واسمه عبدالله بن ذكوان. و(الأعرج) عبدالرحمن بن هرمز. و(أبو هريرة) عبدالرحمن بن صخر، على الأصح من نحو ثلاثين قولاً.

قوله: (يصعق الناس يوم القيامة): تقدم الكلام عليه أعلاه وفي الأشخاص.

(١) قول القرطبي في التذكرة (ص: ١٤٧) هو كالاتي، قال: ما اختاره شيخنا -يعني: شيخه: أحمد بن عمر- هو ما ذكره الحلبي واختاره في قوله؛ فإن حمل عليه الحديث فذاك.

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يصعق الناس حين يصعقون فأكون أول من قام فإذا موسى أخذ بالعرش فما أدري أكان فيمن صعق رواه أبو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب نفخ الصور، (٥/ ٢٣٨٩)، رقم (٦١٥٣).

## باب: يقبض الله الأرض يوم القيامة.

قوله<sup>(١)</sup>(٢): (أنا عبد الله): تقدم مراراً أنه عبد الله بن المبارك، شيخ خراسان. و(يونس) هو ابن يزيد الأيلي.

و(الزهري) محمد بن مسلم. و(سعيد بن المسيب) بفتح ياء أبيه وكسرهما، وغير أبيه لا يقال إلا بالفتح.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا يحيى بن بكير): تقدم مراراً أنه يحيى بن عبد الله بن بكير. وأن (الليث) هو ابن سعد. و(خالد) هو ابن يزيد، أبو عبد الرحيم المصري، الفقيه، عن:

(١) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد: باب (يَقْبِضُ اللهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). صحيح البخاري: (٥/٢٣٨٩).

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا محمد بن مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ مُلُوكُ الْأَرْضِ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب يَقْبِضُ اللهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، (٥/٢٣٨٩)، رقم (٦١٥٤).

(٣) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا يحيى بن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُبْرَةً وَاحِدَةً يَتَكَفَّوْهَا الْجِبَارُ بِيَدِهِ كَمَا يَكْفَأُ أَحَدَكُمْ خُبْرَتَهُ فِي السَّفَرِ نُزُلًا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ بَارَكَ الرَّحْمَنُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ أَلَا أُخْبِرُكَ بِنُزُلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ بَلَى قَالَ تَكُونُ الْأَرْضُ خُبْرَةً وَاحِدَةً كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَظَنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْنَا ثُمَّ ضَحَكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ثُمَّ قَالَ أَلَا أُخْبِرُكَ بِإِدَامِهِمْ قَالَ إِدَامُهُمْ بِالْأَمِّ وَتُونَ قَالُوا وَمَا هَذَا قَالَ تُونَ وَتُونَ يَأْكُلُ مِنْ زَائِدَةٍ كَبِدِهِمَا سَبْعُونَ أَلْفًا.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب يَقْبِضُ اللهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، (٥/٢٣٨٩)، رقم (٦١٥٥).

عطاء ابن أبي رباح، والزهرري. وعنه: الليث، ومفضل بن فضالة. ثقة. توفي سنة ١٣٩. أخرج له (ع) وثقه النسائي، وقال أبو حاتم: لا بأس به<sup>(١)</sup>.

تنبيه: في الثقات والضعفاء جماعة كل منهم اسمه خالد بن يزيد.

و(أبو سعيد الخدري) سعد بن مالك بن سنان تقدم مراراً.

قوله: (تكون الأرض يوم القيامة خُبْزة واحدة): الخُبْزة بضم الخاء المعجمة وإسكان الموحدة وبالزاي ثم تاء التأنيث، قال أهل اللغة: هي الطُّلْمَة توضع في المِلَّة<sup>(٢)</sup>.

قوله: (يتكفؤها الجبار بيده): يتكفؤها بالهمز، أي: يُميلها من يدٍ إلى يدٍ، حتى تجتمع وتستوي، لأنها ليست منبسطة كالرقاقة ونحوها. والكلام في اليد معروف تعالى الله عن الجارحة<sup>(٣)</sup>.

قوله: (كما يكفأ): هو بفتح أوله وهمزة في آخره.

قوله: (في السَّفَر): هو بفتح السين المهملة، والفاء. والسفر ضد الحضير. قال شيخنا<sup>(٤)</sup>: ورويناه السُّفْر بضم السين على أنه جمع سُفْرَة. انتهى. وظاهر ذلك أنه من كلام ابن التين لا من كلام شيخنا، والله أعلم.

(١) خالد بن يزيد الجمحي، أبو عبدالرحيم المصري، مولى ابن الصبيغ، ثقة فقيه توفي سنة ١٣٩هـ. ينظر: الجرح والتعديل (٣/٣٥٨)، تهذيب الكمال (٨/٢٠٨)، تهذيب التهذيب (٣/١١١)، تقريب التهذيب (١/١٩١).

(٢) الخُبْزة: الطُّلْمَة وهي عَجِينٌ يُوضَع في المِلَّة حتى يَنْضَج، والمِلَّة: الرَّمَادُ والترابُ الذي أُوقِدَ فيه النار. تاج العروس (١٥/١٣٢).

(٣) هذا ومثله تبين عقيدة المؤلف رحمه الله تعالى، وأنه ينتحل مذهب الأشاعرة في تأويل الصفات.

(٤) التوضيح (٣٠/١١).

قوله: (نزلاً لأهل الجنة): النزول بضم النون والزاي، ويجوز إسكانها. والنزل: ما يُعد للضيف عند نزوله<sup>(١)</sup>.

والحكمة في جعل الله عز وجل الأرض رغيماً واحداً، يضيف به أهل الجنة، إشارة إلى أنهم لا يعودون إلى دار الدنيا، إلى الأرض التي كان قرارهم عليها، وكذا الحكمة في ذبح<sup>(٢)</sup> النون والثور كما تقدم<sup>(٣)</sup>.

وقدمت فيه كلام السهيلي<sup>(٤)</sup> فانظره.

(١) انظر تمذيب اللغة (١٣/ ١٤٥).

(٢) جاء في مسند البزار (١٠٦/١٠)(٤١٦٨) بسنده قال: وحدثنا إبراهيم بن سعيد، قال: حدثنا الربيع بن نافع، قال: حدثنا معاوية بن سلام، عن زيد بن سلام أنه سمع أبا سلام، قال: حدثني أبو أسماء الرحي أن ثوبان مولى رسول الله ﷺ حدثه قال: كنت قائماً عند رسول الله ﷺ فجاء حير من أحبار اليهود فقال: السلام عليك يا محمد فدفعته دفعة كاد أن يصرع منها فقال: لم دفعته؟ فقلت: ألا تقل يا رسول الله؟ قال اليهودي: إن ندعوه باسمه الذي سماه به أهله، فقال رسول الله ﷺ: إن اسمي محمدا الذي سماه به أهلي فقال اليهودي: جئت أسألك عن شيء فقال له رسول الله ﷺ: ينفعك إن حدثتك قال: أسمع بأذني فنكت رسول الله ﷺ بعود كان معه فقال: سل فقال اليهودي: أين يكون الناس حين تبدل الأرض غير الأرض والسموات؟ فقال رسول الله ﷺ: هم في الظلمة دون الجسر قال: فمن أول الناس إجازة قال: فقراء المهاجرين قال اليهودي: فما تحفتهم؟ قال ينحر لهم نون الجنة الذي كان يأكل من أطرافها قال: فما شراهم عليه؟ قال: من عين فيها تسمى سلسيلاً قال: صدقت، انتهى.

ثم قال معلقاً على الحديث: وهذا الحديث قد روي نحو كلامه، فأما بهذه الألفاظ، وهذا الطول، فلا نعلم أحداً رواه إلا ثوبان، ولا نعلم له طريقاً عن ثوبان إلا هذا الطريق، وطريقه حسن، لأن معاوية بن صالح روى عنه أهل العلم، وهكذا زيد بن سلام، وأبو سلام، وأبو أسماء، فرجل معروف، وحدث عنه الناس. قلت: لا أظنه إلا وهم وإنما ثبت أكل أهل الجنة لزيادة كبد الحوت وهي تحفتهم، ونحر الثور لهم ليأكلوه بعده كما في البخاري وغيره.

(٣) أما أكل أهل الجنة لزيادة كبد الحوت والثور فهو ثابت لا مرية فيه، وأما ربطها بهذه الحكمة فهو مبني على أخبار لا تثبت.

(٤) قال السهيلي في الروض الأنف (٣/٣٠٧) بعد أن ذكر حديثاً طويلاً: وفي هذا الحديث من باب التفكير والاعتبار، أن الحوت لما كان عليه قرر هذه الأرض، وهو حيوان سابح، ليستشعر أهل هذه الدار أنهم في منزل

قوله: (فأتي رجل من اليهود): هذا الرجل اليهودي لا أعرف اسمه.

قوله: (بنزل أهل الجنة): تقدم ما النزل أعلاه، وضبطه. وكذا تقدم (خبزة) أعلاه. وكذا تقدم قبل (النواجذ) أنها الأنياب، ويقال: الأضراس.

قوله: (بالأم ونون): قال النووي<sup>(١)</sup>: هو بفتح الموحدة، وتخفيف اللام، وميم مرفوعة غير منونة. وفي معناها أقوال مضطربة، الصحيح منها الذي اختاره القاضي عياض<sup>(٢)</sup> وغيره من المحققين<sup>(٣)</sup>، أنها لفظة عبرانية، معناها بالعبرانية ثور. ولهذا سألوا اليهودي عن تفسيرها، ولو كانت عربية لعرفها الصحابة، ولم يحتاجوا إلى سؤاله، فهذا هو المختار في بيان هذه اللفظة. انتهى.

وللناس فيها كلام ذكره في المطالع<sup>(٤)</sup> في الباء مع الهمزة، وكذا في النهاية<sup>(٥)</sup>، ولكن لم يطل الكلام عليها، بل ذكر فيها كلام الخطابي<sup>(٦)</sup>، والله أعلم.

ومقتضى ما ذكره ابن قرقول، وابن الأثير<sup>(١)</sup>، أن تكون الكلمة مهموزة، وكأنها لما كانت همزتها في الوسط ساكنة، يجوز تسكينها، ولم ينص النووي على همزها، والله أعلم.

قُلعة، وليس بدار قرار، فإذا نحر لهم قبل أن يدخلوا الجنة، فأكلوا من كبده، كان في ذلك إشعار لهم بالراحة من دار الزوال، وأنهم قد صاروا إلى دار القرار، كما يذبح لهم الكبش الأملح على الصراط، وهو صورة الموت، ليستشعروا أن لا موت، وأما الثور فهو آلة الحرث، وأهل الدنيا لا يخلون من أحد الحرثين، حرث لديناهم، وحرث لأخراهم، ففي نحر الثور لهم هنالك إشعار بإراحتهم من الكدين، وترفيههم من نصب الحرثين، فاعتبر. والله المستعان. وقد بناه على ما لا يثبت كما علمت.

(١) شرح النووي على مسلم: (١٧ / ١٣٦).

(٢) إكمال المعلم (٨ / ١٦٣).

(٣) منهم ابن الجوزي في كشف المشكل (ص: ٧٤).

(٤) (١ / ٤٣٧).

(٥) (١ / ٩٠).

(٦) أعلام الحديث (٣ / ٢٢٦٦).

قوله: (من زائدة كبدهما): تقدم الكلام على زيادة الكبد ما هي.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا سعيد بن أبي مرزوق): تقدم مراراً أبا مريم الحكم بن محمد  
و(محمد بن جعفر) بعده هو محمد بن جعفر بن أبي كثير المدني و(أبو حازم) بالحاء  
المهمل (٣٥٢/٢) سلمة بن دينار.

قوله: (عفراء): العفراء بفتح العين المهمله ثم فاء ساكنة ممدود، وهي التي ليست  
بخالصة البياض؛ هي إلى الحمرة قليلا ومنه قيل للظباء عُفْرَ لأنها كذلك<sup>(٣)</sup>. وقيل:  
شديدة البياض.

قوله: (كقُرْصَة نقي): النقي بفتح النون وكسر القاف وتشديد الياء وهو الدقيق  
الحُوَّارِي وهو الدرْمَك<sup>(٤)</sup> قال القاضي: كأن النار غيرت بياض هذه الأرض إلى  
الحمرة<sup>(٥)</sup>.

قوله: (قال سهل أو غيره): أما سهل فهو الصحابي راوي هذا الحديث ابن  
سعد، وأما غيره فلا أعرفه من هو من رواة هذا الحديث والله أعلم، والظاهر أنه  
صحابي والله أعلم.

(١) النهاية (٩٠/١).

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا سعيد بن أبي مرزوق أخبرنا محمد بن جعفر قال حدثني أبو  
حازم قال سمعت سهلاً بن سعد قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ  
بَيَضَاءَ عَفْرَاءَ كَقُرْصَةِ نَقِيٍّ قَالَ سَهْلٌ أَوْ غَيْرُهُ لَيْسَ فِيهَا مَعْلَمٌ لِأَحَدٍ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب يَبْضُ اللهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، (٥ / ٢٣٩٠)، رقم (٦١٥٦).

(٣) انظر: مشارق الأنوار (١٨٨ / ٢).

(٤) المصدر السابق (٤٤ / ٢)، والدرْمَك هو ما يدق حتّى يكون دُقَاقاً من كلِّ شيءٍ، الدَّقِيقِ والكُحْلِ  
وغيرهما. ينظر: تاج العروس (١٤٦/٢٧).

(٥) شرح النووي على مسلم (١٣٤ / ١٧).

قوله: (مَعْلَمٌ لِأَحَدٍ): المعلم بفتح الميم وإسكان اللام المهملة وفتح اللام العلامة والأثر لأنها أرض أخرى<sup>(١)</sup>.

تنبيه: قوله ليس فيها معلم لأحد فصله (خ) فجعله من قول سهل أو غيره فأدرج ذلك مسلم ولفظه: كقرصة النقي ليس فيها عَلمٍ لِأَحَدٍ<sup>(٢)</sup>. انتهى.

---

(١) انظر: مشارق الأنوار: (٢/١٦٢ - ١٦٣).

(٢) صحيح مسلم، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب في البعث والنشور وصفة الأرض يوم القيامة.

(٤/٢١٥٠)، رقم (٢٧٩٠).

## باب: كيف الحشر.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب كيف الحشر): اعلم أنه اختلف الناس في حشر البهائم، وفي قصاص بعضها من بعض، فروي عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن حشر الدواب والطير موتها، وقاله الضحاك<sup>(٢)</sup>.

وروي عن ابن عباس في رواية أخرى، أن البهائم تحشر وتبعث. وقاله أبو ذر<sup>(٣)</sup>،

(١) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد: باب كيف الحشر. صحيح البخاري: (٥ / ٢٣٩٠).  
 (٢) أخرج ابن أبي حاتم في تفسيره (٤ / ١٢٨٦) عن أبي سعيد الأشج، ثنا أبو نعيم، ثنا سفيان، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس يعني قوله: ﴿ثم إلى ربهم يحشرون﴾ قال: حشرها الموت. وروى عن مجاهد، والضحاك، مثل ذلك. وكذا رواه ابن جرير (٧ / ١٨٨) من طريق إسرائيل، عن سعيد، عن مسروق، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: موت البهائم حشرها. وكذا رواه العوفي عنه.  
 (٣) أخرجه أحمد في مسنده (٣٥ / ٣٤٥) رقم (٢١٤٣٨) قال: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، عن منذر الثوري، عن أشياخ لهم، عن أبي ذر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن منذر بن يعلى أبي يعلى، عن أشياخ له، عن أبي ذر، فذكر معناه: أن رسول الله ﷺ رأى شاتين تنتطحان، فقال: "يا أبا ذر هل تدري فيم تنتطحان؟" قال: لا. قال: "لكن الله يدري، وسيقضي بينهما".

قال محقق المسند: حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لجهالة أشياخ منذر الثوري، لكن روي الحديث بنحوه من طريق آخر (٣٥ / ٤٠٣) (٢١٥١١) وفي إسناده ضعف أيضاً.  
 وفي الباب عن عثمان بن عفان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الجماء لتقص من القرناء يوم القيامة" سلف (١ / ٤٥٢) (٥٢٠)، وسنده ضعيف. وعن أبي هريرة مرفوعاً: "لتؤذن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة، حتى يقنص للشاة الجماء من الشاة القرناء نطحتها". (١٢ / ١٣٧) (٧٢٠٤) وهو في "صحيح مسلم" (٤ / ١٩٩٧) (٢٥٨٢).

وأبو هريرة<sup>(١)</sup>، والحسن، وغيرهم. وهو الصحيح لقوله: ﴿وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ﴾<sup>(٢)</sup>، وقوله: ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾<sup>(٣)</sup>. وقال أبو هريرة: يحشر الخلق كلهم يوم القيامة، البهائم، والطيور، والدواب، وكل شيء، فبلغ من عدل الله أن يأخذ للجماء من القرناء. ثم يقول: كوني تراباً، فذلك قوله تعالى حكاية عن الكفار: ﴿وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا﴾<sup>(٤)</sup>(٥).

ونحوه عن ابن عمر<sup>(٦)</sup>، وعبدالله بن عمرو بن العاصي<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

(١) أخرج ابن أبي حاتم (٤/١٢٨٦)، رقم (٧٢٦٢) عن أبي سعيد بن يحيى بن سعيد القطان ثنا كثير بن هشام ثنا جعفر بن برقان ثنا يزيد بن الأصم قال سمعت أبا هريرة يقول: ما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا سيحشر يوم القيامة ثم يقتص لبعضها من بعض حتى يقتص للجماء من ذات القرن ثم يقول لها كوني تراباً فعند ذلك يقول الكافر يا ليتني كنت تراباً [النبأ: ٤٠] وإن شئتم فاقراءوا: ﴿وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه﴾.

قلت: إسناده صحيح.

(٢) [سورة التكوير: ٥].

(٣) [سورة الأنعام: ٣٨].

(٤) [سورة النبأ: ٤٠].

(٥) الحديث ذكره المصنف بمعناه، وهو مذكور بلفظه في الموضع السابق.

(٦) ما وقفت عليه هو ما أخرجه الطبراني في الأوسط (٧/٣١٩)، رقم (٧٦١٦) من طريق عبد الملك بن عمير عن محارب بن دثار قال سمعت ابن عمر يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن الطير لتضرب بمنافيرها على الأرض وتحرك أذناها من هول يوم القيامة وما يتكلم شاهد الزور ولا تقار قدماه على الأرض حتى يقذف به في النار.

ورواه البيهقي في السنن الكبرى (١٠/١٢٢)، رقم (٢٠١٧١) من حديث محمد بن الفرات الكوفي عن محارب بن دثار به، وضعفه بابن الفرات.

ورواه أبو يعلى في مسنده (٣٩/١٠)(٥٦٧٢).

وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٤٢٢) وقال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله والمتهم به محمد بن الفرات.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١١/٢٦٢) بعد عزوه للطبراني: وفي إسناده محمد بن الفرات وهو كذاب.

=

قوله<sup>(٢)</sup>: (ثنا وهيب): تقدم مرارا أنه وهيب بن خالد الباهلي الكرابيسي الحافظ، و(ابن طاووس) بعده هو عبد الله بن طاووس.

قوله: (عن ابن طاووس عن أبيه): ابن طاووس هو عبد الله<sup>(٣)</sup> أخرج له الأئمة الستة.

قوله: (عن أبيه<sup>(٤)</sup>) عن النبي صلى الله عليه وسلم: كذا في أصلنا ومكتوب في هامشه عن أبي هريرة في بعض النسخ وأبو هريرة لا بد منه والحديث ليس مرسلا وإنما هو متصل وقد طرفه المزي<sup>(٥)</sup> بذكر أبي هريرة في (خ، م، س) وراجعت أصلنا الدمشقي فوجدته بذكر أبي هريرة والله أعلم. فقد سقط من أصلنا القاهري.

ومحمد بن الفرات هو التميمي، أو الجرمي، أبو علي الكوفي. كذبوه. ينظر: الجرح والتعديل (٥٩/٨)، وتهذيب الكمال (٢٦٩/٢٦)، والكاشف (٢١٠/٢)، والتقريب (ص: ٥٠١).

(١) أخرج الحاكم في مستدركه (٤/ ٦١٩)، رقم (٨٧١٦) عن أبي المغيرة القواس عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: إذا كان يوم القيامة مدت الأرض مد الأدم وحشر الله الخلائق الإنس والجن والدواب والوحوش فإذا كان ذلك اليوم جعل الله القصاص بين الدواب حتى تقص الشاة الجماء من القرناء بنطحتها فإذا فرغ الله من القصاص بين الدواب قال لها كوني ترابا فتكون ترابا فيراها الكافر فيقول يا ليتني كنت ترابا، وقال الحاكم: رواه عن آخرهم ثقات غير أن أبا المغيرة مجهول وتفسير الصحابي مسند.

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا معلّى بن أسدٍ حدثنا وهيبٌ عن بن طاووسٍ عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يُحشَرُ الناس على ثلاثِ طرائقَ رَاغِبِينَ رَاهِبِينَ وَأَتَّانٍ على بَعِيرٍ وَثَلَاثَةَ على بَعِيرٍ وَأَرْبَعَةَ على بَعِيرٍ وَعَشْرَةَ على بَعِيرٍ وَتَحشَرُ بَقِيَّتُهُمُ النَّارُ تَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا وَتَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب: كيف الحشر، (٥/ ٢٣٩٠)، رقم (٦١٥٧).

(٣) ابنُ طاووس: عَبْدُ اللَّهِ بنُ طاووسِ بنِ كَيْسَانَ اليماني ثقة فاضل عابد مات سنة ١٣٢ هـ. انظر: الجرح والتعديل (٨٨/٥)، الثقات (٤/٧)، تهذيب التهذيب (٥/ ٢٣٤)، تقريب التهذيب (٣٠٨/١).

(٤) طَاوُوسُ بنُ كَيْسَانَ اليماني، أبو عبد الرحمن الحميري (٤) مولاهم، ويقال: اسمه ذكوان، وطاوس لقب. ثقة فقيه فاضل مات سنة ١٠٦ هـ. ينظر: الجرح والتعديل (٤/ ٥٠٠)، الكاشف (١/ ٥١٢)، تهذيب التهذيب (٨/٥)، تقريب التهذيب (٢٨١/١).

(٥) تحفة الأشراف (١١/ ٤٨٧).

قوله: (يحشر الناس على ثلاث طرائق): قال الشيخ محيي الدين النووي<sup>(١)</sup>: قال العلماء: هذا الحشر في آخر الدنيا قبل القيامة قبل النفخ في الصور بدليل قوله وتحشر بقيتهم النارُ تبیت معهم حيث باتوا وهذا الحشر آخر أشرط الساعة بدليل قوله: «وآخرُ ذلك نارٌ تخرج من قعر عدن ترحل الناس» وفي رواية «تطرد الناس إلى محشرهم». انتهى.

وعن الخطابي<sup>(٢)</sup>: أن هذا الحشر الذي قبل قيام الساعة، يحشر الناس أحياء إلى الشام، فأما الحشر بعد البعث من القبور.. قال: ذلك يخرجون حفاة<sup>(٣)</sup> عراة<sup>(٤)</sup>. انتهى.

قوله: (على ثلاث طرائق): الطرائق الفِرَق، وقال الحلبي في كتاب المنهاج<sup>(٥)</sup> حديث ابن عباس<sup>(٦)</sup> وذكر أن ذلك في الآخرة فقال: يحتمل قوله صلى الله عليه وسلم: «يحشر الناس على ثلاث طرائق» إشارة إلى الأبرار والمخلطين والكفار، فالأبرار هم الراغبون إلى الله تعالى فيما أعد لهم من ثوابه، والراهبون هم الذين بين الخوف والرجاء، فأما الأبرار فإنهم يُؤتون بالنجائب كما في الحديث على ما يأتي في هذا الباب، وأما المخلطون فهم الذين أريدوا في هذا الحديث، وقيل: إنهم يُحملون على الأبعرة، وأما الفجار فإنهم الذين تحشرهم النار .. إلى آخر كلامه، فإن أردته فانظره

(١) شرح النووي على مسلم (١٧ / ١٩٤) بتصرف.

(٢) أعلام الحديث (٣/٢٢٩٦)، وفي معالم السنن (١/٣٠٢) قوله: وقال بعضهم: البعث غير الحشر فقد يجوز أن يكون البعث مع الثياب والحشر مع العري والحفا، والله أعلم. اهـ.

(٣) في المخطوط [حفا] من غير تاء التأنيث.

(٤) ينظر فتح الباري لابن حجر (١١/٣٧٩).

(٥) (١/٤٤١-٤٤٢)، وكتاب المنهاج هذا اسمه منهاج الدين في شعب الإيمان، للإمام الحافظ أبي عبد الله الحسين بن الحسن الحلبي الشافعي الأشعري المتوفى سنة ٤٠٣ للهجرة. ذكره الحاجي خليفة في كشف الظنون (٢/١٨٧١).

(٦) لعل الصواب: (وقال الحلبي في كتاب منهاج الدين له من حديث ابن عباس)، كما هو في كتاب التذكرة (ص: ٥١٦) الذي نقل منه المصنف هنا، والله أعلم.

من المنهاج أو في كلام القرطبي في التذكرة<sup>(١)</sup> في باب الحشر وعقب الكلام القرطبي أن ما ذكره القاضي عياض أن ذلك في الدنيا أظهر<sup>(٢)</sup>.

قوله: (راغبين راهبين): أي طالين راجين وخائفين فرعين.

قوله: (تقيل معهم): هو بفتح أوله ثلاثي وهذا يعرف من قوله قالوا.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا عبد الله بن محمد، ثنا يونس بن محمد البغدادي<sup>(٤)</sup>): هذا<sup>(٥)</sup> هو هو المسندي وإن كان يونس بن محمد روى عنه المسندي وابن أبي شيبة<sup>(٦)</sup> لأن المسندي روى عنه عند (خ) وابن أبي شيبة روى عنه عند مسلم قاله ابن طاهر وتقدم في الجمعة ما يؤيده. والله أعلم.

قوله: (أن رجلاً قال يا نبي الله كيف يحشر الكافر على وجهه..) الحديث: هذا الرجل لا أعرف اسمه.

(١) (ص: ١٧١).

(٢) (ص: ١٧٢).

(٣) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا يونس بن محمد البغدادي حدثنا شيبان عن قتادة حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلاً قال يا نبي الله كيف يحشر الكافر على وجهه قال أليس الذي أمشاه على الرجلين في الدنيا قادراً على أن يمشيه على وجهه يوم القيامة قال قتادة بلى وعزرة ربنا. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب كيف الحشر، (٥/٢٣٩٠)، رقم (٦١٥٨).

(٤) يونس بن محمد بن مسلم البغدادي، أبو محمد المؤدب ثقة ثبت، مات سنة ٢٠٧هـ. ينظر: الجرح والتعديل (٩/٢٤٦)، الثقات (٩/٢٨٩)، تهذيب التهذيب (١١/٣٩٣)، تقريب التهذيب (١/٦١٤).

(٥) يعني: عبد الله بن محمد.

(٦) عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن حواسي العبسي مولاهم، أبو بكر بن أبي شيبة الكوفي، الواسطي الأصل، ثقة حافظ صاحب تصانيف، مات سنة ٢٣٥هـ. ينظر: الجرح والتعديل (٥/١٦٠)، تهذيب التهذيب (٦/٣)، تقريب التهذيب (١/٣٢٠).

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا علي): هو علي بن عبدالله بن المديني الحافظ المشهور<sup>(٢)</sup> و(سفيان) بعده هو ابن عيينة<sup>(٣)</sup>، و(عمرو) بعده هو ابن دينار المكي<sup>(٤)</sup>.  
قوله: (ملاقوا<sup>(٥)</sup> الله): الاسم الجليل مجرور على الإضافة وهذا ظاهر ويجوز من حيث العربية على قلة: نصبه. وشاهده: ﴿وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةِ﴾<sup>(٦)</sup>: بنصب الصلاة قراءة شاذة.  
قوله: (غرلاً): تقدم الكلام عليه مطولاً، والحكمة في ذلك من عند ابن عقيل الحنبلي<sup>(٧)</sup>.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا عليُّ حدثنا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ سَمِعْتُ بَنَ عَبَّاسٍ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّكُمْ مُلَاقُوا اللَّهَ حُفَاةً عُرَاةً مُثَاةً غُرْلًا قَالَ سُفْيَانُ هَذَا مِمَّا نَعُدُّ أَنَّ بَنَ عَبَّاسٍ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.  
أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب كيف الحشر، (٥ / ٢٣٩١)، رقم (٦١٥٩).  
(٢) علي بن عبد الله بن جعفر بن نجیح أبو الحسن يقال له ابن المديني مولى السعديين البصري. ثقة ثبت إمام أعلم أهل عصره بالحديث وعلله مات سنة ٢٣٤هـ. ينظر: تهذيب الكمال (٢١ / ٥)، تهذيب التهذيب (٢٢ / ٤٣٩) تقريب التهذيب (ص: ٤٠٣).  
(٣) سفيان بن عيينة بن أبي عمران: ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي، المكي، مولى محمد بن مزاحم. ثقة حافظ فقيه إمام حجة، إلا أنه تغير حفظه بأخرة، وكان ربما دلس لكن عن الثقات، من رعوس الطبقة الثامنة، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار، مات سنة ١٩٨هـ. ينظر: الجرح والتعديل (٤ / ٢٢٥)، تهذيب التهذيب (٤ / ١٠٤)، تقريب التهذيب (١ / ٢٤٥).  
(٤) عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأثرم، الجمحي مولى موسى بن بازم، ثقة ثبت، مات سنة ١٢٦هـ. ينظر: الجرح والتعديل (٦ / ٢٣١)، تهذيب التهذيب (٨ / ٢٦)، تقريب التهذيب (١ / ٤٢١).  
(٥) [سورة الحج: ٣٥].

(٦) هكذا في المخطوط كما في طبعة البغا من صحيح البخاري، بينما غيره ذكر (ملاقوا الله).  
(٧) الغرل: جمع أغرل: وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَخْتَن. وَأَغْرَلُ وَأَرْغَلُ وَأَقْلَفُ وَأَغْلَفُ بِمَعْنَى. وَالْمَرَادُ أَنَّهُمْ يَعَادُونَ كَمَا خَلَقُوا، وَيَقُونَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ؛ لِأَنَّ لَذَّةَ جَمَاعِ الْأَقْلَفِ تَزِيدُ عَلَى لَذَّةِ جَمَاعِ الْمُخْتَنِينَ.  
وَقَالَ ابْنُ عَقِيلٍ: وَذَلِكَ أَنَّ بَشْرَةَ حَشْفَةَ الْأَقْلَفِ مَوْقَاةٌ بِالْغُلْفَةِ، فَتَكُونُ بَشْرَهَا أَرْقَ، وَمَوْضِعُ الْجَسِّ كَلِمَا كَانَ أَرْقَ كَانَ الْجَسُّ أَصْدَقَ، كِرَاحَةُ الْكُفِّ إِذَا كَانَتْ مَرْفُوعَةً مِنَ الْأَعْمَالِ صَلَحَتْ لِلْجَسِّ، وَإِذَا كَانَتْ يَدَ قِصَارٍ أَوْ نَجَارِ حَشْنَتِ فَخْفِي فِيهَا الْجَسُّ. قَالَ: فَلَمَّا أَبَانَا فِي الدُّنْيَا تِلْكَ الْبُضْعَةَ لِأَجْلِهَا أَعَادَهَا لِيَذِيْقَهَا مِنْ حَلَاوَةِ فَضْلَةٍ وَنَعِيمِ جَنَّتِهِ. وَالسَّرُّ فِي

قوله: (قال سفیان): هذا مما نعد أن ابن عباس سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم: أما سفیان فقد قدمت أنه ابن عيينة وأما نَعُدُّ فهو بفتح النون وضم العين وتشديد الدال المهملة من العدد.

واعلم أن ابن عباس عبد الله من الستة المكثرين أو السبعة، كثير الرواية عن الصحابة قليل السماع من النبي صلى الله عليه وسلم حتى قال الإمام أبو حامد الغزالي في المستصفى<sup>(١)</sup>: إن ابن عباس مع كثرة روايته لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم إلا أربعة أحاديث لصغر سنه وصرح بذلك في حديث: «الربا في النسيئة»<sup>(٢)</sup> وقال: حدثني به أسامة ابن زيد، وروى -يعني ابن عباس- "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة"<sup>(٣)</sup>. فلما روجع قال: حدثني به أخي الفضل بن عباس، انتهى.

قال بعض مشايخي: والذي حكاه غيره -يعني غير الغزالي- أن له تسعة أحاديث، أو عشرة<sup>(٤)</sup>. قال شيخنا الشارح<sup>(٥)</sup>: قال أبو جعفر محمد بن الحسين<sup>(٦)</sup> البغدادي في كتابه وقد سألت أبا داود قلت: ما سمعت من يحيى بن معين يقول في رواية ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعته يقول روى ابن عباس

الخِتانَ مَعَ كَوْنِ الغلْفَةِ مَعْفُواً عَمَّا تَحْتَهَا مِنَ النَّجَسِ أَنَّهُ سَنَةُ إِبرَاهِيمَ، حَيْثُ بَلِيَ بِالتَّرْوِيعِ بِذَبْحِ الوَلَدِ، فَأَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ مَلَّتِهِ تَرْوِيعًا بِقَطْعِ عُضْوٍ وَإِرَاقَةِ دَمٍ وَوَلَدِهِ، وَبِتَلْيِ الوَلَدِ بِالصَّبْرِ عَلَى إِيلَامِ الآبَاءِ لَهُمْ، فَتَكُونُ هَذِهِ الحَالَةُ مَظْهَرًا لِلصَّبْرِ وَالتَّسْلِيمِ مِنَ الآبَاءِ وَالأَوْلَادِ، أَسْوَةٌ لِإِبْرَاهِيمَ. ينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين (٣٥٦/٢).

(١) (٣١٩/١-٣٢٠).

(٢) صحيح مسلم كتاب البيوع باب بيع الطعام مثلاً، (٣ / ١٢١٧) (١٥٩٦).

(٣) رواه مسلم عن ابن عباس عن الفضل في كتاب الحج باب استحباب إقامة الحاج التلبية حتى يشرع في رمي جمرة العقبة، (٩٣١/٢) (١٢٨١).

(٤) لم أعرف من يقصد بمشايخه، وسيأتي قريباً من قال بأنه لم يسمع إلا تسعة، ومن قال: عشرة.

(٥) لم أجده في التوضيح، ووجدت ما سينقله عنه قريباً في المعنى ذاته، ولعله أخذه عنه من غير هذا الكتاب، والله أعلم.

(٦) في المخطوط [الحسن] وهو خطأ.

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة أحاديث قال وذكر عنه أنه قال قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا ختين ابن أربع عشرة سنة فكان الناس يعزوني، قال (١): وسمعت محمد بن نصر يقول: سألت غندرا قلت كم روى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم سماعاً قال: عشرة أحاديث. قال محمد بن نصر: ما يحدث يحيى بن سعيد القطان (٢) في رواية ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: له تسعة أحاديث. انتهى (٣).

وقال ابن قيم الجوزية شمس الدين (٤) في الهدى في رضاع الكبير أنه سمع منه عليه عليه السلام دون العشرين حديثاً وسائرهما عن الصحابة.

وقد نقل شيخنا (٥) في أوائل شرح هذا الكتاب عن الداودي قال: الذي صح مما سمع ابن عباس اثني عشر حديثاً، وحكى غيره، عن غندر عشرة أحاديث. وعن يحيى القطان، وأبي داود: تسعة. ووقع في المستصفى (٦): أن ابن عباس مع [كثرة] (٧)

(١) أي: أبو جعفر محمد بن الحسين البغدادي.

(٢) جاء في هامش المخطوط: وأين يحيى القطان وأين محمد بن نصر ولعله سقط منه واحد وذلك لأن يحيى بن سعيد توفي سنة ثمان وتسعين ومائة في صفر ومحمد بن نصر ولد سنة اثنتين ومائتين والله أعلم، وقد كتب بعض حفاظ العصر على هذا الكلام ما لفظه محمد بن نصر هذا الذي روى عنه أبو جعفر ما هو المروزي وإنما هو آخر ويؤيده أنه سأل غندراً، والمروزي ما أدرك السماع من غندر أيضاً، انتهى.

(٣) قال الحافظ ابن حجر: فائدة: روي عن غندر: أن ابن عباس لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم إلا تسعة أحاديث، وعن يحيى القطان: عشرة، وقال الغزالي في المستصفى: أربعة. وفيه نظر؛ ففي الصحيحين عن ابن عباس مما صرح فيه بسماعه من النبي صلى الله عليه وسلم أكثر من عشرة، وفيهما مما يشهد فعله نحو ذلك، وفيهما مما له حكم الصريح نحو ذلك، فضلاً عما ليس في الصحيحين. تهذيب التهذيب (٢٠/٢٤٧).

(٤) زاد المعاد (٥/٥٢٠)، وذكر في الوابل الصيب ص (٧٢) أن مقدار ما سمعه عبد الله بن عباس من النبي صلى الله عليه وسلم لم يبلغ عشرين حديثاً، قال رحمه الله ما نصه: وهذا عبد الله بن عباس حبر الأمة وترجمان القرآن مقدار ما سمع من النبي صلى الله عليه وسلم لم يبلغ نحو العشرين حديثاً الذي يقول فيه سمعت ورأيت، وسمع الكثير من الصحابة وبورك في فهمه والاستباط منه، حتى مأل الدنيا علما وفقها.

(٥) التوضيح (٤/٧٤).

(٦) (١/٣١٩).

[كثرة] (١) روايته، قيل: إنه لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم إلا أربعة أحاديث لصغر سنه.. إلى آخر كلامه فالأقوال إذن خمسة: أربعة، تسعة أو عشرة، عشرة من غير شك، اثنا عشر، دون العشرين (٢).

قوله (٣): (ثنا سفيان): هذا هو ابن عيينة. و(عمرو) هو ابن دينار.

قوله: (ملاقوا الله): تقدم الكلام عليه أعلاه، وكذا غرلاً تقدم بعيداً.

قوله (١): (حدثني محمد بن بشار): تقدم مرارا أنه بفتح الموحدة وتشديد الشين المعجمة وأن لقب محمد بن دار وغندر تقدم ضبطه مرارا وأنه محمد بن جعفر.

(١) سقطت من المخطوط وأثبتها من المستصفي.

(٢) قال مغلطاي في إكمال تهذيب الكمال (١٢/٨): وذكر شارح الورقات لإمام الحرمين أن ابن عباس يقال: إنه لم يسمع من النبي - صلى الله عليه وسلم - إلا عشرة أحاديث. وفي كتاب ابن القطان - بيان الوهم والإيهام (٤٩٧/٥) -: ثمانية عشر حديثاً. وقد رددت هذا القول في كتابي " ما أسنده ابن عباس من سيد الناس - صلى الله عليه وسلم - ". وقصد بشارح الورقات ابن الفركاح الشافعي (ص: ٢٩٨).

وقال ابن حجر في الفتح (٣٨٣/١١): وقد اعتنيت بجمعها فزاد على الأربعين ما بين صحيح وحسن خارجا عن الضعيف وزائدا أيضا على ما هو في حكم السماع كحكايته حضور شيء فعل بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم. اهـ.

وهناك كتاب آخر للسندي باسم: كشف الباس عما رواه ابن عباس مشافهة عن سيد الناس ﷺ. وجمع فيه ٧٨ حديثاً. ينظر: كتاب الإمام الفقيه المحدث الشيخ محمد عابد السندي الأنصاري رئيس علماء المدينة المنورة في عصره (ص: ٣٤٢) وقد ذكر أنه نقلها عن الأعلام للزركلي ولم أجده فيه. ولم أقف على واحد من كلا الكتابين ولا المخطوط منهما.

(٣) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا قُتيبة بن سَعِيدٍ حدثنا سُفيانُ عن عَمْرٍو عن سَعِيدِ بن جُبَيْرٍ عن بن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قال سمعت رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ إِنَّكُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرُلًا.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب كيف الحشر، (٥ / ٢٣٩١)، رقم (٦١٦٠).

قوله: (حفاة عرأة غرلاً): تقدم أن جميع الناس يحشرون عرأة أو كلهم مكسبون أو [بعض] (٢) عار وبعضهم مكسو ثلاثة أقوال والصحيح أن الشهداء يحشرون في أثوابهم وغيرهم عار [وقد تقدم] (٣) في كتاب الأنبياء في إبراهيم صلى الله عليه وسلم، وكذا تقدم الكلام على قوله: «وإن أول الخلائق يكسى يوم القيامة إبراهيم»، وما الحكمة في ذلك؟ وكذا تقدم الكلام على قوله: «وأنه سيحيا رجال من أمي ..» إلى آخره.

وقال شيخنا هنا: ولعلمهم المنافقون (٤) ويحتمل أن يسموا فلا يسميهم تحذيرا لغيرهم، ويحتمل أن لا يسموا له، وقيل: من قتل على رده، وأحرق الصديق بعضهم

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبير عن بن عباس قال قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال إنكم تحشرون حفاة عرأة غرلاً ﴿كما بدأنا أول خلق نعيده﴾ الآية وإن أول الخلائق يكسى يوم القيامة إبراهيم وأنه سيحيا رجال من أمي فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول يا رب أصحابي فيقول إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك فأقول كما قال العبد الصالح ﴿وكننت عليهم شهيدا ما دمت فيهم﴾ إلى قوله ﴿الحكيم﴾ قال فيقال إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب كيف الحشر، (٥/ ٢٣٩١)، رقم (٦١٦١).

(٢) هكذا في المخطوط!

(٣) سقطت من المخطوط ولا يفهم المعنى بدونها، والله أعلم.

(٤) قال قبيصة: هم الذين ارتدوا على عهد أبي بكر فقاتلهم أبو بكر يعني حتى قتلوا وماتوا على الكفر، وقال ابن التين: يحتمل أن يكونوا منافقين أو من مرتكي الكبائر. وقيل: هم قوم من حفاة الأعراب دخلوا في الإسلام رغبة ورهبة. وقال النووي -شرح مسلم (٣/ ١٣٦)-: قيل هم المنافقون والمتردون، فيجوز أن يحشروا بالغرة والتحجيل لكونهم من جملة الأمة فيناديهم من أجل السيمة التي عليهم، فيقال: إنهم بدلوا بعدك، أي: لم يموتوا على ظاهر ما فارقتهم عليه. وينظر فتح الباري (١١/ ٣٨٥-٣٨٦).

وذكر القاضي عياض في الإكمال (٢/ ٢٨-٢٩) أقوالاً للعلماء ثم قال: وذهب معظم العلماء إلى خلاف هذا، وأن من صحب النبي صلى الله عليه وسلم مرة من عمره، وحصلت له مزية الصحبة، أفضل من كل من يأتي بعده، وأن فضيلة الصحبة لا يعدلها عمل، قالوا: وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

بالنار، ولعل بعض من راجع الإيمان لم يخلص إيمانه، انتهى. وقد ذكرت أنا فيهم أقوالاً في سورة المائدة والله أعلم.

قوله (١): (عن عبد الله بن أبي مليكة): تقدم مراراً أنه عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة زهير، وأن زهيراً صحابي ابن عبد الله بن جُدعان التيمي.

قوله: (٢/٣٥٣/أ) (قالت عائشة: فقلت يا رسول الله: الرجال والنساء..

الحديث): كذا في (خ م) (٢) أن عائشة القائلة وفي المستدرک (٣) في سورة عبس في

وقال الباجي في المنتقى (٧٠/١): يريد أن لهم مزية على إخوانه واختصاصاً لصحته ولم ينف بذلك أن يكونوا إخوانه وإنما منع أن يسموا بذلك لأن التسمية بذلك إنما هي على سبيل الثناء على المسمى والمدح والترفيح من حاله فيجب أن يسمى بأرفع حالاته ويوصف بأفضل صفاته وللصحابة بصحة النبي -صلى الله عليه وسلم- درجة لا يلحقهم فيها أحد فيجب أن يوصفوا بها والذين لم يكونوا أتوا بعد من أنه ليست لهم درجة الصحبة فلذلك وصفهم بأهم إخوانه جعلنا الله منهم برحمته.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا قيس بن حفص حدثنا خالد بن الحارث حدثنا حاتم بن أبي صغيرة عن عبد الله بن أبي مليكة قال حدثني القاسم بن محمد بن أبي بكر أن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تُحْشَرُونَ حُفَاةَ عَرَاةٍ غُرْلًا. قالت عائشة: فقلت يا رسول الله: الرجال والنساء ينظرون بعضهم إلى بعض؟! فقال: الأمر أشد من أن يهتمهم ذلك. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب كيف الحشر، (٥/٢٣٩١)، رقم (٦١٦٢).

(٢) أخرج مسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب فناء الدنيا وبيان الحشر، (٤/٢١٩٤)، رقم (٢٨٥٩)، عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةَ عَرَاةٍ غُرْلًا قلت يا رسول الله النساء والرجال جميعاً ينظرون بعضهم إلى بعض قال صلى الله عليه وسلم يا عائشة الأمر أشد من أن ينظروا بعضهم إلى بعض.

(٣) أخرجه الحاكم في مستدركه (٢/٥٥٩)، رقم (٣٨٩٨) عن سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث الناس حفاة عراة غرلا يلجمهم العرق ويبلغ شحمة الأذن قالت قلت يا رسول الله واسوءتاه ينظر بعضنا إلى بعض قال شغل الناس عن ذلك وتلا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم يفر المرء من أخيه وأمه وأبيه وصاحبه وبنه لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه. وقال أبو عبد الله الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ واتفقا على حديث حاتم بن أبي صغيرة عن أبي مليكة عن القاسم عن عائشة مختصراً. وقال الذهبي: على شرط مسلم.

التفسير والثعلبي<sup>(١)</sup> والبغوي<sup>(٢)</sup> أنهما سودة وأنها قالت: واسوءتاه .. الحديث، وفي الأوسط للطبراني<sup>(٣)</sup> من حديث أم سلمة أنها القائلة واسوءتاه .. الحديث، والظاهر أن كلا منهن قال ذلك. والله أعلم.

قوله: **(يُهِمُّهُمُ ذَلِكَ)**: هو بضم أوله وكسر الهاء وفي الهامش بفتح أوله وضم ثانيه وعليها تصحيح، والضبط فيهما بالقلم. يقال: [همني]<sup>(٤)</sup> الأمر هماً، أي: أحزني وأغمني، وأهمني إذا بالغ في ذلك، وهو المهموم قاله ابن قرقول<sup>(٥)</sup>، وفي صحاح الجوهري<sup>(٦)</sup>: الهم الحزن والجمع المهموم وأهمني الأمر إذا أقلقك وحزنك يقال همك ما أهملك والمهم الأمر الشديد وهمني<sup>(٧)</sup> المرض أذابني.

وفي هامش أصلنا من جملة حاشية قال في «المحكم»<sup>(٨)</sup>: هَمَّهُ الأمر هَمًّا ومَهْمَةً، وأهمَّهُ وأهم وأهتم به<sup>(٩)</sup>. انتهى.

(١) تفسير الثعلبي (١٠ / ١٣٥).

(٢) تفسير البغوي (٤ / ٤٥٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (١ / ٢٥٤)، رقم (٨٣٣) عن أم سلمة قالت سمعت رسول الله يقول يحشر الناس يوم القيامة عراة حفاة فقالت أم سلمة فقلت يا رسول الله واسوأته ينظر بعضنا إلى بعض فقال شغل الناس قلت ما شغلهم قال نشر الصحف فيها مثاقيل الذر ومثاقيل الخردل. قال الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن أم سلمة إلا بهذا الإسناد تفرد به سعيد بن سليمان.

وذكره الهيثمي في الزوائد (١٠ / ٣٣٢) وقال: رواه الطبراني في الأوسط والكبير ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن موسى بن أبي عياش وهو ثقة.

(٤) في المطالع (٦ / ١٣١)، وكذلك أصله المشارق (٢ / ٢٧٠) [همني].

(٥) المطالع: (٦ / ١٣١).

(٦) (٦ / ٣٣٩).

(٧) في المخطوط وهمه، وما أثبت هو الذي في الصحاح، وهو الذي يستقيم به الكلام. والله أعلم.

(٨) المحكم لابن سيده (٤ / ١١٠).

(٩) عبارة ابن سيده في المحكم هكذا: (وهَمَّهُ الأمر هَمًّا ومَهْمَةً، وأهمَّهُ فاهتمَّ، واهتمَّ به).

ذاك: هو بكسر الكاف لأنه خطاب لمؤنث وهذا ظاهر.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا محمد بن بشار): تقدم مراراً ضبطه وأنه بفتح الموحدة وتشديد وتشديد الشين المعجمة وأن لقب محمد: بندار، وغندر تقدم أيضاً، وأنه محمد بن جعفر، وأبو إسحاق تقدم مرارا أنه عمرو بن عبد الله السبيعي، وعبد الله هو ابن مسعود بن غافل.

قوله: (أن تكونوا نصف أهل الجنة): تقدم الجمع بين هذا وبين الحديث الآخر: أهل الجنة مائة وعشرون صفا أنتم منهم ثمانون، وقد تقدم الذي ذكره ابن قتيبة في عوارفه<sup>(٢)</sup> من طول الصف وعرضه وعدد الصفوف في كتاب الأنبياء في قوله: واتخذ الله إبراهيم خليلاً.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا إسماعيل): تقدم مراراً أنه ابن أبي أويس عبد الله وأخوه تقدم مرارا أنه عبد الحميد بن أبي أويس وتقدم مترجماً وأن ما قاله الأزدي عنه ليس بصحيح

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن أبي إسحاق إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال كنا مع النبي في قبة فقال: أترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة؟ قلنا: نعم، قال: أترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة؟ قلنا: نعم، قال: أترضون أن تكونوا شطر أهل الجنة؟ قلنا: نعم، قال: والذي نفس محمد بيده إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة، وذلك أن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة، وما أنتم في أهل الشرك إلا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود، أو كالشعرة السوداء في جلد الثور الأحمر.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب كيف الحشر، (٥/٢٣٩٢)، رقم (٦١٦٣).

(٢) لم أقف عليه في المعارف لابن قتيبة، وهكذا سماه الشارح.

(٣) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا إسماعيل حدثني أخي عن سليمان عن ثور عن أبي العيث العيث عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: أول من يدعى يوم القيامة آدم فترأى ذريته، فيقال: هذا أبوكم آدم، فيقول: لبيك وسعديك، فيقول: أخرج بعث جهنم من ذريتك، فيقول: يا رب كم أخرج؟ فيقول: أخرج من كل مائة تسعة وتسعين فقالوا: يا رسول الله: إذا أخذ منا من كل مائة تسعة وتسعون فماذا يبقى منا؟! قال: إن أمتي في الأمم كالشعرة البيضاء في الثور الأسود.

وسليمان هو ابن بلال وثور هو بالثلثة وهو ابن زيد الأيلي وأبو الغيث تقدم أن اسمه سالم مولى عبد الله بن مطيع وأبو هريرة عبد الرحمن بن صخر على الأصح من نحو ثلاثين قولاً.

قوله: (أخرج): هو بفتح الهمزة وكسر الراء رباعي وهذا ظاهر.

قوله: (بعث جهنم): البعث اسم المبعوث إليها أي المرسل والموجه وهو من باب تسمية المفعول بالمصدر<sup>(١)</sup>.

قوله: (إذا أخذ منا من كل مائة تسعة تسعون): أخذ مبني لما لم يسم فاعله وتسعة مرفوع منون نائب مناب الفاعل.

=  
أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب كيف الحشر، (٢٣٩٢/٥)، رقم (٦١٦٤).

(١) ينظر لسان العرب (٢/١١٦)، وتاج العروس (٥/١٧١).

## باب: قوله عز وجل:

﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾<sup>(١)</sup> ﴿أَزْفَتِ الْأَزْفَةُ﴾<sup>(٢)</sup>  
 ﴿أَقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ﴾<sup>(٣)</sup>.

قوله<sup>(٤)</sup>: (ثنا جرير): تقدم مراراً أنه جرير بن عبد الحميد الضبي القاضي  
 و(الأعمش) سليمان بن مهران. و(أبو صالح) ذكوان السمان الزيات. و(أبو سعيد)  
 سعد بن مالك بن سنان الخدري.

قوله: (يقول الله عز وجل): كذا في أصلنا عن أبي سعيد يقول الله وكذا في  
 أصلنا الدمشقي وفي الهامش من أصل سماعنا على العراقي نسخة قال رسول الله ﷺ

(١) [سورة الحج: ١].

(٢) [سورة النجم: ٥٧].

(٣) [سورة القمر: ١].

(٤) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد: باب (قوله عز وجل): ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾ ﴿أَزْفَتِ  
 الْأَزْفَةُ﴾ ﴿أَقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ﴾. صحيح البخاري: (٥/ ٢٣٩٢).

والحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني يوسف بن موسى حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي صالح  
 عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله يا آدم فيقول كَيْبِكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ  
 قال يقول أَخْرِجْ بَعَثَ النَّارِ قال وما بَعَثَ النَّارِ قال من كل ألفٍ تسعمائة وتسعة وتسعينَ فذاك حين يَشِيبُ  
 الصَّغِيرُ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَى وما هُمْ بِسُكَرَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ فَاشْتَدَّ  
 ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَا ذَلِكَ الرَّجُلُ قال أْبَشِرُوا فَإِنْ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفًا وَمِنْكُمْ رَجُلٌ ثُمَّ قال  
 وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا تُلَّتْ أَهْلُ الْجَنَّةِ قال فَحَمِدْنَا اللَّهَ وَكَبَّرْنَا ثُمَّ قال وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ  
 لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِنْ مَثَلَكُمْ فِي الْأُمَمِ كَمَثَلِ الشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ أَوْ كَالرَّقْمَةِ  
 فِي ذِرَاعِ الْحِمَارِ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب: (قوله عز وجل): ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾، (٥/ ٢٣٩٢)، رقم  
 (٦١٦٥).

وعليها علامة راويها وفي آخرها صح وقد ذكره قبل ذلك مرفوعاً إلى النبي ﷺ وقد راجعت الأطراف للمزي<sup>(١)</sup> فلم أره ذكره إلا مرفوعاً، والله أعلم.

قوله: (أبشروا): هو بفتح الهمزة وكسر الشين رباعي وهذا ظاهر.

قوله: (فإن من يأجوج ومأجوج ألفاً): كذا في أصلنا وفي هامشه ألف بالرفع وصحح عليه وكذا في أصلنا الدمشقي فقط أما النصب فظاهر وأما الرفع فعلى أن اسمها ضمير تقديره «فإنه»<sup>(٢)</sup> والله أعلم. أو على خير مبتدأ محذوف أي والمخرج منهم ألف.

قوله: (شَطْر أهل الجنة): تقدم الجمع بينه وبين حديث أهل الجنة عشرون ومائة صنف أنتم منهم ثمانون وتقدم ما ذكره ابن قتيبة في معارفه<sup>(٣)</sup> وعرض الصف وطوله والله أعلم.

قوله: (أو كالرقمة في ذراع الحمار): الرقمة هي: الدائرة فيه، وقيل: هي شبه الظفر في ذراع الدابة، قاله ابن قرقول<sup>(٤)</sup>، وفي النهاية<sup>(٥)</sup>: الرقمة: الهنّة النابتة<sup>(٦)</sup> في ذراع الدابة من داخل وهما رقمتان في [ذراعيها]<sup>(٧)</sup> وقد تقدم الكلام على هذه الرواية في الأنبياء.

(١) (٢٨٢/٥).

(٢) فيكون التقدير: فإنه من يأجوج ومأجوج ألفاً.

(٣) ذكرت قريباً بأبي لم أفف عليه في المعارف.

(٤) (١٨٣/٣).

(٥) (٦١٨ / ٢).

(٦) هكذا في المخطوط، وعبارة صاحب النهاية: [الناتئة] ولم أبدلها كغيرها وذلك لكونه خصها بالنقط وهذا وهذا فعل نادر منه.

(٧) في المخطوط [ذراعيها] وما أثبتته من النهاية.

## باب: قول الله تعالى:

﴿الْأَيُّظُنُّ أَوْلَيْكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ ﴿٤﴾ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٥﴾ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (١)

وقال ابن عباس: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ (٢) قال: الوصلات في

## الدنيا

قوله (٣): (الوصلات في الدنيا): الوصلات هو (٤) بضم الواو والصاد المهملة كذا كذا في أصلنا بالقلم، قال شيخنا: بضم الصاد ويجوز إسكانها وفتحها أيضا كما نبه عليه ابن التين وقال الجوهري (٥) جمع وُصلةٍ وُصل، انتهى. وهذا رأيه في الصحاح.

قوله (٦): (حدثنا إسماعيل بن أبان): تقدم في أول هذا التعليق أن أبان الصحيح صرفه، وقدمته مطولاً فانظره إن شئت. و(ابن عون) تقدم مراراً أنه عبد الله بن عون بن أرتبان أحد الأعلام، لا ابن أمير مصر، الثاني ليس له في (خ) شيء إنما روي له (م، س).

(١) [سورة المطففين: ٤-٦]

(٢) [سورة البقرة: ١٦٦].

(٣) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد: باب قول الله تعالى: ﴿الْأَيُّظُنُّ أَوْلَيْكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ عَظِيمٍ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ وقال ابن عباس: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾، قال: الوصلات في الدنيا. صحيح البخاري: (٥/٢٣٩٣).

(٤) هكذا في المخطوط، ولعل الصواب: (هي).

(٥) الصحاح: (٦/١٢٠).

(٦) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا إسماعيل بن أبان حدثنا عيسى بن يونس حدثنا بن عون بن عون عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قال: يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب قول الله تعالى: ﴿الْأَيُّظُنُّ أَوْلَيْكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، (٥/٢٣٩٣)، رقم (٦١٦٦).

قوله: (في رشحه): الرشح العرق<sup>(١)</sup>.

قوله<sup>(٢)</sup>: (ثنا سليمان): تقدم مراراً أنه ابن بلال. وتقدم (أبو الغيث) أنه سالم مولى عبد الله بن مطيع أعلاه وقبلة.

قوله: (حتى يذهب عرقهم في الأرض سبعين ذراعاً): أي يسوخ وينزل.

قوله: (ويُلجمهم): هو بضم أوله وكسر الجيم رباعي وهذا ظاهر أي يبلغ أفواههم ويعلو عليها حتى يكون كاللجام على فم الدابة يمنعهم الكلام<sup>(٣)</sup>.

(١) النهاية في غريب الحديث (٢/٥٤٢).

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني سليمان عن ثور بن زيد عن أبي الغيث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يعرق الناس يوم القيامة حتى يذهب عرقهم في الأرض سبعين ذراعاً ويُلجمهم حتى يبلغ آذانهم.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب قول الله تعالى: ﴿أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، (٥/٢٣٩٣)، رقم (٦١٦٧).

(٣) النهاية (٤/٤٤٣) بتصرف.

## باب: القصاص يوم القيامة

وهي ﴿الْحَاقَّةُ﴾ لأن فيها الثواب وحواق الأمور. الحقّة و  
 ﴿الْحَاقَّةُ﴾ واحد و ﴿الْقَارِعَةُ﴾ و ﴿الْغَاشِيَةُ﴾ و ﴿الصَّاحَّةُ﴾ و  
 ﴿التَّغَابُنُ﴾ غبن أهل الجنة أهل النار.

قوله (١): (الحقّة والحاقة واحد والقارعة والغاشية والصاحّة والتغابن): (٢) ذكر  
 هنا الإمام البخاري أسماء للقيامة، ولها أسماء عديدة منها غير ما ذكر: الانشقاق (٣)،  
 ويوم الانفطار (٤)، ويوم التكوير (٥)، ويوم الانكدار (٦)، ويوم التسيير (٧)، ويوم  
 التعطيل (٨)، ويوم التسجير (٩)، ويوم التفجير (١٠)، ويوم الكشط (١)، ويوم المد (٢)،

(١) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد: باب (القصاص يوم القيامة وهي ﴿الْحَاقَّةُ﴾ لِأَنَّ فِيهَا الثَّوَابَ  
 وَحَوَاقَّ الْأُمُورِ الْحَقَّةُ وَ ﴿الْحَاقَّةُ﴾ وَاحِدٌ وَ ﴿الْقَارِعَةُ﴾ وَ ﴿الْغَاشِيَةُ﴾ وَ ﴿الصَّاحَّةُ﴾ وَ ﴿التَّغَابُنُ﴾ غَبْنُ أَهْلِ  
 الْجَنَّةِ أَهْلِ النَّارِ. صحيح البخاري: (٥ / ٢٣٩٤).

(٢) هو يوم التغابن كما قال تعالى: ﴿ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ﴾ [سورة التغابن: ٩]، ولم يُثبت المصنف اليوم هنا  
 وأثبتها في مواضع لا يصح إثباتها فيها.

(٣) هو يوم الانشقاق لوجود إذا الظرفية في الآية قال تعالى: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ [سورة الانشقاق: ١].

(٤) قال تعالى: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انفطرت﴾ [سورة الانفطار: ١].

(٥) قال تعالى: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ [سورة التكوير: ١].

(٦) قال تعالى: ﴿وَإِذَا النُّجُومُ انكدرت﴾ [سورة التكوير: ٢].

(٧) قال تعالى: ﴿وَإِذَا الْجِبَالُ سُيِّرَتْ﴾ [سورة التكوير: ٣].

(٨) قال تعالى: ﴿وَإِذَا الْعِشَارُ عُطِّلَتْ﴾ [سورة التكوير: ٤].

(٩) قال تعالى: ﴿وَإِذَا الْبِحَارُ سُجِّرَتْ﴾ [سورة التكوير: ٦].

(١٠) قال تعالى: ﴿وَإِذَا الْبِحَارُ فُجِّرَتْ﴾ [سورة الانفطار: ٣].

المد<sup>(٢)</sup>، والساعة<sup>(٣)</sup>، والقيامة<sup>(٤)</sup>، ويوم النفخة<sup>(٥)</sup>، ويوم الزلزلة<sup>(٦)</sup>، ويوم الراجفة<sup>(٧)</sup>،  
ويوم الناقور<sup>(٨)</sup>، ويوم القارعة<sup>(٩)</sup>، ويوم البعث<sup>(١٠)</sup>، ويوم النشور<sup>(١١)</sup>، ويوم  
الخروج<sup>(١٢)</sup>، ويوم الحشر<sup>(١٣)</sup>، ويوم العرض<sup>(١٤)</sup>، ويوم الجمع<sup>(١٥)</sup>، ويوم الفرق<sup>(١)</sup>،

=

- (١) قال تعالى: ﴿وَإِذَا السَّمَاءُ كُشِطَتْ﴾ [سورة التكويد: ١١].
- (٢) قال تعالى: ﴿وَإِذَا الْأَرْضُ مُدَّتْ﴾ [سورة الانشقاق: ٣].
- (٣) قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ لَا رَيْبَ فِيهَا قُلْتُمْ مَا نَدْرِي مَا السَّاعَةُ إِنْ نَظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُصَدِّقِينَ﴾ [سورة الجاثية: ٣٢].
- (٤) قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ﴾ [سورة البقرة: ٨٥].
- (٥) قال تعالى: ﴿وَلَهُ الْمَلَأُ يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ﴾ [سورة الأنعام: ٧٣].
- (٦) قال تعالى: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾ [سورة الزلزلة: ١].
- (٧) قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّجَافَةُ﴾ [سورة النازعات: ٦].
- (٨) قال تعالى: ﴿فَإِذَا نُفِرَ فِي النُّاقُورِ﴾ [سورة المدثر: ٨].
- (٩) قال تعالى: ﴿الْقَارِعَةُ ١ مَا الْقَارِعَةُ ٢ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْقَارِعَةُ ٣﴾ [سورة القارعة: ١-٣].
- (١٠) قال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ لَقَدْ لَبِثْتُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَىٰ يَوْمِ الْبَعْثِ فَهَكَذَا يَوْمَ الْبَعْثِ  
وَلَا كِتَابَ كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [سورة الروم: ٥٦].
- (١١) قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَسُقْنَاهُ إِلَىٰ بَلَدٍ مَيِّتٍ فَأَحْيَيْنَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا كَذَلِكَ  
النُّشُورُ﴾ [سورة فاطر: ٩].
- (١٢) قال تعالى: ﴿رَرْقًا لِلْعِبَادِ وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلَدَةً مَيِّتًا كَذَلِكَ الْخُرُوجُ﴾ [سورة ق: ١١].
- (١٣) قال تعالى: ﴿وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ﴾ [سورة التكويد: ٥].
- (١٤) قال تعالى: ﴿وَعُرِضُوا عَلَىٰ رَبِّكَ صَفًّا لَقَدْ جِئْتُمُونَا كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ بَلْ زَعَمْتُمْ أَلَّنْ نَجْعَلَ لَكُمْ مَوْعِدًا﴾ [سورة الكهف: ٤٨].
- (١٥) قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِنُنذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا وَنُنذِرَ يَوْمَ الْجَمْعِ لَا رَبَّ فِيهِ  
فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾ [سورة الشورى: ٧].

ويوم الصدع<sup>(٢)</sup>، والصددر<sup>(٣)</sup>، ويوم البعثة<sup>(٤)</sup>، ويوم الفزع<sup>(٥)</sup>، ويوم التناد<sup>(٦)</sup>، ويوم الدعاء<sup>(٧)</sup>، وهو النداء<sup>(٨)</sup>. ويوم الواقعة<sup>(٩)</sup>، ويوم الخافضة والرافعة<sup>(١٠)</sup>، ويوم الحساب<sup>(١١)</sup>، ويوم السؤال<sup>(١٢)</sup>، (٢/٣٥٣/ب) ويوم الشهادة<sup>(١٣)</sup>، ويوم يقوم

=

- (١) قال تعالى: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ [سورة الدخان: ٤].
- (٢) قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ الْقَيِّمِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا مَرَدَّ لَهُ، مِنْ اللَّهِ يَوْمَئِذٍ يَصَّدَعُونَ﴾ [سورة الروم: ٤٣].
- (٣) قال تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا لِيُرَوْا أَعْمَلَهُمْ﴾ [سورة الزلزلة: ٦].
- (٤) قال تعالى: ﴿وَإِذَا الْقُبُورُ بُعْثِرَتْ﴾ [سورة الانفطار: ٤].
- (٥) قال تعالى: ﴿لَا يَحْزَنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ وَتَتَلَقَّهُمُ الْمَلَائِكَةُ هَذَا يَوْمُكُمْ الَّذِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [سورة الأنبياء: ١٠٣].
- (٦) قال تعالى: ﴿وَيَتَقَوَّمُ رِجْلِي أَخَافُ عَلَيْكُمْ يَوْمَ التَّنَادِ﴾ [سورة غافر: ٣٢].
- (٧) قال تعالى: ﴿قَالُوا أَوْلَمْ نَأْتِكُمْ رُسُلَكُمُ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا بَلَىٰ قَالُوا فَاذْعَبُوا وَمَا دُعَاؤُا الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾ [سورة غافر: ٥٠].
- (٨) قال تعالى: ﴿وَنَادَىٰ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ أَنْ قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا قَالُوا نَعَمْ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [سورة الأعراف: ٤٤].
- (٩) قال تعالى: ﴿وَإِذَا وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ﴾ [سورة الواقعة: ١].
- (١٠) قوله: (يوم) هنا ليس بصحيح، قال تعالى: ﴿خَافِضَةٌ رَافِعَةٌ﴾ [سورة الواقعة: ٣].
- (١١) قال تعالى: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا عَجَلْنَا قَطْنَا قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ﴾ [سورة ص: ١٦].
- (١٢) قال تعالى: ﴿فِيَوْمِئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ﴾ [سورة الرحمن: ٣٩]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا يُسْأَلُ حَمِيمٌ حَمِيمًا﴾ [سورة المعارج: ١٠].
- (١٣) قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [سورة النور: ٢٤].

الأشهاد<sup>(١)</sup>، ويوم الجِدال<sup>(٢)</sup>، ويوم الطامَّة<sup>(٣)</sup>، ويوم الوعيد<sup>(٤)</sup>، ويوم الدين<sup>(٥)</sup>، ويوم  
ويوم الجزاء<sup>(٦)</sup>، ويوم الوفاء<sup>(٧)</sup>، ويوم الحسرة<sup>(٨)</sup>، ويوم التبديل<sup>(٩)</sup>، ويوم التلاق<sup>(١٠)</sup>،  
التلاق<sup>(١٠)</sup>، ويوم الآزفة<sup>(١١)</sup>، ويوم المآب<sup>(١٢)</sup>، ويوم المصير<sup>(١٣)</sup>، ويوم القضاء<sup>(١)</sup>،

(١) قال تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ﴾ [سورة  
غافر: ٥١].

(٢) قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ بِجَدِيدٍ عَنْ نَفْسِهَا وَتُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ وَهَمَّ لَا يُظْلَمُونَ﴾  
[سورة النحل: ١١١].

(٣) قوله: (يوم) هنا ليس بصحيح، قال تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَتِ الطَّامَّةُ الْكُبْرَىٰ﴾ [سورة النازعات: ٣٤].

(٤) قال تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ ذَٰلِكَ يَوْمَ الْوَعِيدِ﴾ [سورة ق: ٢٠].

(٥) قال تعالى: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [سورة الفاتحة: ٤].

(٦) قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ نُحْزِنُ كُلَّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [سورة  
سورة غافر: ١٧].

(٧) قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ بِجَدِيدٍ عَنْ نَفْسِهَا وَتُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ وَهَمَّ لَا يُظْلَمُونَ﴾  
[سورة النحل: ١١١].

(٨) قال تعالى: ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [سورة مريم: ٣٩].

(٩) قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْدُلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ [سورة إبراهيم: ٤٨].  
إبراهيم: ٤٨].

(١٠) قال تعالى: ﴿رَفِيعِ الدَّرَجَاتِ ذُو الْعَرْشِ يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ لِيُنذِرَ يَوْمَ التَّلَاقِ﴾  
[سورة غافر: ١٥].

(١١) قوله: (يوم) هنا ليس بصحيح، قال تعالى: ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْأَزْفَةِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَظْمِينٍ مَّا  
لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا سَفِيحٍ بِطَآءٍ﴾ [سورة غافر: ١٨].

(١٢) قال تعالى: ﴿لِلظَّالِمِينَ مَتَابًا﴾ [سورة النبأ: ٢٢]، وقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ الْيَوْمُ الْخَلْقِ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذْ إِلَىٰ رَبِّهِ  
مَتَابًا﴾ [سورة النبأ: ٣٩].

(١٣) قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ مُحْيٍ وَنُمِيتُ وَإِلَيْنَا الْمَصِيرُ﴾ [سورة ق: ٤٣].

ويوم الحكم<sup>(٢)</sup>، ويوم البعث<sup>(٣)</sup>، ويوم القصاص<sup>(٤)</sup>، ويوم الوزن<sup>(٥)</sup>، ويوم عقيم<sup>(٦)</sup>،  
ويوم عسير<sup>(٧)</sup>، ويوم مشهود<sup>(٨)</sup>، ويوم عبوس<sup>(٩)</sup>، ويوم تُبلى السرائر<sup>(١٠)</sup>، ويوم لا  
تملك نفس لنفس شيئاً<sup>(١١)</sup>، ويوم الفصل<sup>(١٢)</sup>، ويوم الفرار<sup>(١٣)</sup>، ويوم الدع<sup>(١)</sup>، ويوم

(١) قال تعالى: ﴿وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [سورة الزمر: ٧٥].

(٢) قال تعالى: ﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [سورة النساء: ١٤١].

(٣) قال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أوتُوا الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ لَقَدْ لَبِثْنَا فِي كُذِّبِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْبَعْثِ فَهَذَا يَوْمُ الْبَعْثِ وَلَكِنَّكُمْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [سورة الروم: ٥٦].

(٤) حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يُخْلَصُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ فَيُحْبَسُونَ عَلَى قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَيَقْتَصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضِ مَظَالِمِ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا هَذَبُوا وَنَقَوْا أُذُنَ لَهُمْ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لِأَحَدِهِمْ أَهْدَى بِمَنْزِلِهِ فِي الْجَنَّةِ مِنْهُ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا». رواه البخاري في كتاب الرقاق باب القصاص يوم القيامة (٥/٢٣٩٤) (ح/٦١٧٠).

(٥) قال تعالى: ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [سورة الأعراف: ٨].

(٦) قال تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي مَرِيَّةٍ مِّنْهُ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً أَوْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ يَوْمٍ عَقِيمٍ﴾ [سورة الحج: ٥٥].

(٧) قال تعالى: ﴿فَذَلِكَ يَوْمَئِذٍ يَوْمٌ عَسِيرٌ﴾ [سورة المدثر: ٩].

(٨) قال تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّمَنْ خَافَ عَذَابَ الْآخِرَةِ ذَلِكَ يَوْمٌ مَّجْمُوعٌ لَهُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَّشْهُودٌ﴾ [سورة هود: ١٠٣].

(٩) قال تعالى: ﴿إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَطَطِيرًا﴾ [سورة الإنسان: ١٠].

(١٠) قال تعالى: ﴿يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ﴾ [سورة الطارق: ٩].

(١١) قال تعالى: ﴿يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾ [سورة الانفطار: ١٩].

(١٢) قال تعالى: ﴿هَذَا يَوْمُ الْفَصْلِ الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ﴾ [سورة الصافات: ٢١].

(١٣) قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ﴾ [سورة عبس: ٣٤].

التقلب<sup>(٢)</sup>، وهو النجوى. ويوم الشخوص<sup>(٣)</sup>، والإقناع، ويوم لا ينطقون ولا يؤذن لهم فيعتذرون<sup>(٤)</sup>، ويوم لا ينفع الظالمين معذرتهم<sup>(٥)</sup>، ويوم لا يكتُمون الله حديثاً<sup>(٦)</sup>، ويوم الفتنة<sup>(٧)</sup>، ويوم لا مرد له من الله<sup>(٨)</sup>، ويوم الغاشية<sup>(٩)</sup>، ويوم لا يعذب عذابه أحد ولا يوثق وثاقه أحد<sup>(١٠)</sup>، ويوم لا يبيع فيه ولا خلال<sup>(١١)</sup>، ويوم لا ريب فيه<sup>(١٢)</sup>،

=

- (١) قال تعالى: ﴿يَوْمَ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ نَارِ جَهَنَّمَ دَعَاً﴾ [سورة الطور: ١٣].
- (٢) قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَلَيْتَنَّا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ﴾ [سورة الأحزاب: ٦٦].
- (٣) قال تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَفِلاً عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ﴾ [سورة إبراهيم: ٤٢].
- (٤) قال تعالى: ﴿هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ ﴿٣٥﴾ وَلَا يُؤذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ﴾ [سورة المرسلات: ٣٥-٣٦].
- (٥) قال تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعَذرتُهُمْ وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾ [سورة غافر: ٥٢].
- (٦) قال تعالى: ﴿يَوْمَ مَئِدِ يَوْمِ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصُوا الرَّسُولَ لَوْ سَأَلْتَهُمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثاً﴾ [سورة النساء: ٤٢].
- (٧) قال تعالى: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَىٰ النَّارِ يُقْنُونَ﴾ [سورة الذاريات: ١٣].
- (٨) قال تعالى: ﴿فَأَقْصِرْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ الْقَيِّمِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا مَرَدَّ لَهُ، مِنَ اللَّهِ يَوْمَئِذٍ يَصْدَعُونَ﴾ [سورة الروم: ٤٣].
- (٩) قال تعالى: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الغَاشِيَةِ﴾ [سورة الغاشية: ١].
- (١٠) قال تعالى: ﴿فِيَوْمِئِذٍ لَا يُعَذِّبُ عَذَابُهُ أَحَدٌ ﴿٢٥﴾ وَلَا يُوثِقُ وَثَاقُهُ أَحَدٌ﴾ [سورة الفجر: ٢٥-٢٦].
- (١١) قال تعالى: ﴿قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرّاً وَعَلَانِيَةً مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا يَبِيعُ فِيهِ وَلَا خِلَالٌ﴾ [سورة إبراهيم: ٣١].
- (١٢) قال تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ إِنَّكَ اللَّهُ لَا يُخْلِفُ الْوَعْدَ﴾ [سورة آل عمران: ٩].

ويوم تبيض وجوه وتسود وجوه<sup>(١)</sup>، ومنها: يوم الأذان<sup>(٢)</sup>، ويوم الشفاعة<sup>(٣)</sup>، ويوم ويوم المعرفة<sup>(٤)</sup>، ويوم القلق، والجولان.

قال القرطبي وقد ذكر هذه الأسماء: ولا يمتنع أن تسمى بأسماء غير ما ذكر، بحسب الأحوال الكائنة فيه، من الازدحام، والتضايق، واختلاف الأقدام، والخزي، والهوان، والذل، والافتقار، والصغار، والانكسار، ويوم الميقات، والمرصاد، إلى غير ذلك من الأسماء، وسيأتي التنبيه على ذلك في الباب بعد هذا. انتهى<sup>(٥)</sup>. والله أعلم.

قوله: (وَحَوَاقٍ الْأُمُورِ): حَوَاقٍ بفتح الحاء وتشديد القاف وهذا ظاهر.

قوله: (الْحَقَّةُ): هو بفتح الحاء وتشديد القاف المفتوحة وهذا ظاهر.

قوله: (والتغابن غبنُ أهل الجنة أهل النار): غبن مصدر وأهل مجرور مضاف وأهل النار منصوب مفعول المصدر وكذا هو مضبوط هنا في أصلنا وفي سورة التغابن غبنَ أهل الجنة أهل النار، غبن فعل ماض وأهل الجنة مرفوع فاعل غبن، وأهل النار منصوب مفعول وقد تقدم.

(١) قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ [سورة آل عمران: ١٠٦].

(٢) قال تعالى: ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ أَنْ قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا قَالُوا نَعَمْ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [سورة الأعراف: ٤٤].

(٣) قال تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ لَا نَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾ [سورة طه: ١٠٩].

(٤) قال تعالى: ﴿يَعْرِفُ الْمُجْرِمُونَ بِسْمَتِهِمْ فَيُؤْخَذُ بِالنَّوَصِي وَالْأَقْدَامِ﴾ [سورة الرحمن: ٤١].

(٥) التذكرة (ص: ٢٠٣).

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا عمر بن حفص) : تقدم أنه عمر بن حفص بن غياث وتقدم ضبط غياث أنه بكسر الغين المعجمة وبالمثناة تحت المخففة وفي آخره ثاء مثناة وشقيق هو ابن سلمة أبو وائل وعبدالله هو ابن مسعود بن غافل الهذلي، تقدم.

قوله: (أول ما يقضى بين الناس بالدماء): إن قيل: ما الجمع بين هذا، وبين الحديث الآخر، «أول ما يحاسب به العبد من عمله صلاته..» الحديث، قيل: الجواب أن الدماء أول ما يقضى فيها في الحساب بين الناس بعضهم في بعض، فإذا فرغ من الناس، فأول ما يحاسب به من عمله صلاته، والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا إسماعيل): تقدم مراراً أنه ابن أبي أويس عبد الله وأنه ابن أخت مالك بن أنس الإمام، وسعيد المقبري تقدم مراراً أنه سعيد ابن أبي سعيد كيسان المقبري وأنه بضم الموحدة وفتحها وتقدم لما<sup>(٤)</sup> قيل له المقبري.

قوله: (مَظْلَمَةٌ): هي بفتح الميم ولام مكسورة ما تطلبه عند الظالم وهو اسم ما أُخِذَ منك وأما مَظْلَمَةٌ بفتحهما أعني الميم واللام فمصدر تقول ظلمه يظلمه ظلماً ومَظْلَمَةٌ؛ قاله الجوهرى<sup>(٥)</sup>، وقال شيخنا<sup>(٦)</sup>: والمظلمة بفتح اللام القياس وبه ضبطه

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا عُمَرُ بن حَفْصٍ حدثنا أبي حدثنا الأعمشُ حدثني شَقِيقٌ سمعتَ عبدَ الله رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أولُ ما يُقْضَى بين الناسِ بالدماءِ. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب القصاصِ يومَ القيامةِ وهي ﴿الْحَاقَّةُ﴾، (٥/٢٣٩٤)، رقم (٦١٦٨).  
(٢) قلت: الأولية هنا نسبية والجهة منفكة، فالأولى في حقوق الناس بعضهم البعض، أما الثانية فهي فيما بين العبد وربّه. والله أعلم.

(٣) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا إسماعيلُ قال حدثني مالكُ عن سعيدِ المقبريِّ عن أبي هريرةَ أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال من كانت عنده مظلمةٌ لأخيه فليتحلله منها فإنه ليس ثمَّ دينارٌ ولا درهمٌ من قبل أن يُؤخَذَ لأخيه من حسناته فإن لم يكن له حسناتٌ أخذ من سيئات أخيه فطرحته عليه. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب القصاصِ يومَ القيامةِ وهي ﴿الْحَاقَّةُ﴾، (٥/٢٣٩٤)، رقم (٦١٦٩).

(٤) هكذا في المخطوط!

(٥) (١٩٧٧/٥).

(٦) التوضيح (٥٦/٣٠).

ابن التين، والدمياطي ضبطه بكسرهما، انتهى. وقد قدمت كلام الجوهري وغيره في كتاب المظالم.

قوله: (ثم دينار): ثم بفتح الثاء وتشديد الميم أي هناك وقد تقدم.

قوله: (أن يؤخذ): هو مبني لما لم يسم فاعله وكذا أخذ من سيئات أخذ مبني لما لم يسم فاعله، وكذا فطرح عليه مبني أيضا لما لم يسم فاعله.

قوله (١): (ثنا سعيد): هذا هو سعيد بن أبي عروبة وأبو المتوكل الناجي تقدم أن اسمه علي بن داود وقيل ابن دؤاد والناجي تقدم أيضا أنه بالنون وبعد الألف جيم ثم ياء النسبة تقدم لماذا نُسب، وأبو سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري.

قوله: (يخلص المؤمنون من النار): تقدم الكلام عليه.

قوله: (فيقتص لبعضهم من بعض مظالم): يقتص يجوز بناؤه للفاعل والمفعول فإن بنيته للفاعل كانت مظالم منصوبا مفعول وهو منصوب بالفتحة لأنه لا ينصرف وإن بنيته للمفعول كان مظالم مرفوع غير منون لأنه لا ينصرف وهذا ظاهر جدا.

قوله: (هذبوا ونقوا): هما مبيان لما لم يسم فاعلهما وهذبوا بضم الهاء وكسر الذال المعجمة المشددة. ونُقُوا بضم النون وتشديد القاف.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني الصلت بن محمد حدثنا يزيد بن زريع ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ﴾ قال حدثنا سعيد عن قتادة عن أبي المتوكل الناجي أن أبا سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يَخْلُصُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ فَيَحْبَسُونَ عَلَى فَنَطْرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَيَقْتَصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضِ مَظَالِمٍ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا هُذِّبُوا وَنُقُوا أُذِنَ لَهُمْ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَأَحَدُهُمْ أَهْدَى بِمَنْزِلِهِ فِي الْجَنَّةِ مِنْهُ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب القصاص يوم القيامة وهي ﴿الْحَاقَّةُ﴾، (٥/ ٢٣٩٤)، رقم (٦١٧٠).

قوله: (أُذِنَ لَهُمْ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ): أُذِنَ لَهُمْ مَبْنِيٍّ لِلْمَفْعُولِ وَالْفَاعِلِ أَيْضًا.

قوله: (أَهْدَى): هُوَ غَيْرٌ مَهْمُوزٌ وَهَذَا ظَاهِرٌ مِنَ الْهَدَايَةِ.

## باب: من نُوقِشَ الحسابَ عُدْبَ.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب من نُوقِشَ الحسابَ عُدْبَ):

تنبيه<sup>(٢)</sup>: بعد أن تعلم أن الحساب أن الباري عز وجل يعدد على الخلق أعمالهم من إحسان وإساءة ويعدد عليهم نعمه ثم يقابل البعض بالبعض فما يشف منها على الآخر حكم للمشفوف بحكمه الذي عينه للخير بالخير والشر بالشر.

قيل: إن الله عز وجل يحاسب المكلفين بنفسه ويخاطبهم تعالى عز وجل ولا يخاطبهم واحداً بعد واحد، وقيل: إن الملائكة يحاسبون بأمر الله عز وجل كما أن الحكام يحكمون بأمر الله، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ .. إلى قوله: ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ﴾<sup>(٣)</sup> وإن [من]<sup>(٤)</sup> لم يكن بهذه الصفة فإن الله يكلمه، فيكلم المؤمنين، ويحاسبهم حساباً يسيراً، من غير ترجمان، إكراماً لهم، كما أكرم الله موسى عليه السلام في الدنيا بالتكليم، ولا يكلم الكفار، فتحاسبهم الملائكة، ويميزهم بذلك عن أهل الكرامة، فتتسع قدرته لمحاسبة الخلق كلهم معاً، كما تتسع قدرته لإحداث خلائق كثيرة معاً. قال الله تعالى: ﴿مَا خَلَقْنَاكُمْ إِلَّا

(١) هنا يشرع المصنف في شرح باب جديد: باب من نُوقِشَ الحسابَ عُدْبَ. صحيح البخاري: (٥/٢٣٩٤).

(٢) هذا الكلام مختصر من كتاب التذكرة ص (١٩٤-١٩٥).

(٣) [آل عمران: ٧٧].

(٤) سقطت من المخطوط والمقام يقتضيها، كما أنها في كتاب التذكرة والذي ينقل منه المصنف.

كَنْفِيسٍ وَاحِدَةٍ ﴿١﴾، ويروى عن علي رضي الله عنه أنه سئل عن محاسبة الخلق فقال: "كما يرزقهم في غداة واحدة، كذلك يحاسبهم في ساعة واحدة" (٢)، والله أعلم (٣).

قوله (٤): (عن ابن أبي مليكة): تقدم مراراً أنه عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة زهير وأن زهيراً صحابي ابن عبدالله بن جدعان.

قوله: (ذلك العرض): ذلك بكسر الكاف لأنه خطاب لمؤنث.

تنبيه: في مستدرک الحاكم (٥) في كتاب التوبة عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في بعض صلواته: «اللهم حاسبني حساباً يسيراً فلما انصرف قلت يا رسول الله ما الحساب اليسير قال ينظر في كتابه ويتجاوز

(١) [لقمان: ٢٨].

(٢) لم أجد أثر علي رضي الله عنه فيما بين يدي من الكتب مسنداً إليه.

(٣) هنا ينتهي نقله من التذكرة.

(٤) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الأسود عن بن أبي مليكة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من نُوقِشَ الْحِسَابَ عُذِّبَ قَلْتُ أَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ قَالَ ذَلِكَ الْعَرَضُ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ سَمِعْتُ بِنَ أَبِي مَلِيكَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ مِثْلَهُ وَتَابَعَهُ بِنَ جُرَيْجٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمٍ وَأَبُو بَصَالِحٍ بِنَ رُسْتَمٍ عَنْ بِنَ أَبِي مَلِيكَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب من نُوقِشَ الْحِسَابَ عُذِّبَ، (٥/٢٣٩٤)، رقم (٦١٧١).

(٥) (٤/٢٧٨)، رقم (٧٦٣٦)، ولفظه: عن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في بعض صلواته اللهم حاسبني حساباً يسيراً فلما انصرف قلت: يا رسول الله: ما الحساب اليسير؟ قال: ينظر في كتابه ويتجاوز له عنه إنه من نوقش الحساب يا عائشة يومئذ هلك وكل ما يصيب المؤمن كفر الله عنه حتى الشوكة تشوكة. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذه السياقة.

عنه إنه من نوقش الحساب يومئذ هلك ..» الحديث، لم يتعقبه الذهبي في تلخيصه<sup>(١)</sup>.

(٢/٣٥٤/أ) قوله: (حدثنا عمرو بن علي): تقدم مرارا أن هذا هو أبو حفص الفلاس أحد الأعلام الصيرفي ويجيى بعده هو ابن سعيد وكذا في نسخة القطان الحافظ الجهبذ وابن أبي مليكة تقدم قبيل هذا أنه عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة زهير. قوله: (وتابعه ابن جريج ومحمد بن سليم وأيوب وصالح بن رستم عن ابن أبي مليكة): قوله: وتابعه الضمير في تابعه يعود على عثمان بن الأسود. (ابن جريج) تقدم مراراً أنه عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج أحد الأعلام، ومتابعة ابن جريج لم أرها في شيء من الكتب الستة إلا ما هنا، ولم يخرجها شيخنا. وقال بعض حفاظ العصر<sup>(٢)</sup> ما لفظه: متابعة ابن جريج ومحمد بن سليم أخرجهما أبو عوانة في صحيحه يسند ذلك، انتهى.

و(محمد بن سليم) هو بضم السين وفتح اللام أبو هلال. عن: الحسن ومحمد وقتادة. وعنه: ابن مهدي وطالوت وشيبان وآخرون. وثقه (د) وقال ابن معين صدوق وقال (س) وغيره ليس بالقوي، توفي سنة ١٦٧ علق له (خ) وروى (٤) له ترجمة في الميزان<sup>(٣)</sup>.

(١) وقد جاء هذا الحديث عند أحمد في مسنده (٢٦٠/٤٠) (ح/٢٤٢١٥)، وكذلك عند ابن خزيمة في صحيحه (٣٠/٢) (ح/٨٤٩).

(٢) يقصد ابن حجر في الفتح (٤٠١/١١)، ونص عبارته: متابعة ابن جريج ومحمد بن سليم وصلهما أبو عوانة في صحيحه من طريق أبي عاصم عن ابن جريج وعثمان بن الأسود ومحمد بن سليم كلهم عن ابن أبي مليكة عن عائشة به. اهـ.

قلت: لم أجده في مستخرج أبي عوانة، والله أعلم.

(٣) انظر: التاريخ الكبير (١/١٠٥)، الجرح والتعديل (٧/٢٧٣)، الثقات (٧/٣٧٩)، ميزان الاعتدال (٣/٥٧٤)، تهذيب التهذيب (٩/١٧٣)، تقريب التهذيب (٢/٨١)،.

ومتابعة محمد بن سليم لم أرها في شيء من الكتب الستة إلا ما هنا وشيخنا رحمه الله لم يخرجها، وأيوب هو ابن أبي تميمه السخيتاني ومتابعة أيوب أخرجها (خ) في التفسير عن سليمان بن حرب عن حماد عن أيوب به (١).

وأخرجها مسلم في صفة [الجنة] (٢) عن أبي الربيع الزهراني وأبي كامل الجحدري كلاهما عن حماد بن زيد به وعن أبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن حجر كلاهما عن إسماعيل بن علي عن أيوب به (٣)، وأخرجها الترمذي (٤) وقال صحيح حسن، وأخرجها (س) (٥).

و(صالح بن رستم) رستم لا ينصرف للعجمة والعلمية وهذا ظاهر.

و(صالح) هو أبو عامر الخزاز المدني مولا هم البصري. عن: عكرمة والحسن وابن أبي مليكة وطائفة. وعنه: ابنه عامر ابن أبي عامر وإسرائيل وهشيم ويحيى القطان وأبو داود الطيالسي وخلق. ضعفه ابن معين وقال أيضا: لا شيء. وقال أحمد: صالح الحديث. وقال أبو حاتم: لا يحتج به. وقال أبو داود الطيالسي وأبو داود: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الدارقطني: ليس بالقوي. وقال ابن عدي: لم أر له حديثا منكراً!! أخرج له (م، ٤) وعلق له (خ) وله ترجمة في الميزان (٦). وصحح عليه ومتابعته لم أرها في شيء من الكتب الستة إلا ما هنا وشيخنا لم يخرجها.

(١) صحيح البخاري: كتاب التفسير، باب: ﴿فسوف يحاسب حساباً يسيراً﴾، (٤/ ١٨٨٥)، رقم (٤٦٥٥).

(٢) أخطأ المصنف هنا فقال أخرجها مسلم في صفة [النار] والصواب ما أثبت.

(٣) صحيح مسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب ثبات الحساب، (٤/ ٢٢٠٤)، رقم (٢٨٧٦).

(٤) سنن الترمذي: كتاب صفة القيامة، باب منه من نوقش الحساب هلك. (٤/ ٦١٧)، رقم (٢٤٢٦).

(٥) السنن الكبرى: (٦/ ٥١٠)، رقم (١١٦٥٩).

(٦) (٢/ ٢٩٤). وينظر: التاريخ الكبير (٤/ ٢٨٠)، الجرح والتعديل (٤/ ٤٠٣)، تهذيب التهذيب (١٦/ ١٣).

تنبيه: لهم صالح بن رستم آخر يكنى أبا عبدالسلام دمشقي مولى بني هاشم عن ثوبان وعبدالله بن حوالة وعنه سعيد بن أبي أيوب وعبدالرحمن بن يزيد بن جابر وغيرهما قال أبو حاتم مجهول ذكره ابن حبان في الثقات أخرج له (د) وله ترجمة في الميزان<sup>(١)</sup> في صالح عن مكحول شامي مجهول قال الذهبي قلت: روى عنه ثقتان فخفت الجهالة<sup>(٢)</sup>، انتهى.

تقدم أنه روى عنه غيرهما وقوله خفت الجهالة الظاهر أن معناه انتقل من جهالة العين إلى جهالة الحال، وقد تقدم أن ابن القطان قال إذا روى عن الشخص شخص مع توثيق واحد له من أئمة الجرح والتعديل قبل وإلا فلا، وهذا قول من أقوال في المسألة<sup>(٣)</sup>، وابن أبي مليكة تقدم أعلاه وقبله مراراً.

(١) انظر: الجرح والتعديل (٤/٤٠٣)، الكاشف (١/٤٩٥)، تهذيب التهذيب (١٦/١٢).

(٢) هذا جزء من نص عبارة الذهبي في الميزان (٢/٢٩٥).

(٣) للعلماء في حكم الراوي الذي جهلت عينه مذاهب، وهي:

أولاً: ذهب جمهور العلماء إلى عدم قبول رواية مجهول العين مطلقاً، وحتهم: أن العدالة شرط في صحة الرواية، فمن جهلت عينه جهلت عدالته من باب أولى.

قال ابن كثير في اختصار علوم الحديث (ص: ٩٧): (فأما المبهم الذي لم يسمَّ أو من سمي ولا تعرف عينه فهذا ممن لا يقبل روايته أحد علمناه...).

وصرح ابن حجر بهذا فقال في لسان الميزان (٧/١): المجهول غير محتج به.

ثانياً: ذهب الحنفية ومن معهم إلى قبول روايته مطلقاً؛ لأنهم لم يشترطوا في الرواة مزيداً على الإسلام.

ثالثاً: إذا تفرد بالرواية عنه من لا يروي إلا عن ثقة كعبد الرحمن بن مهدي قبلت روايته وإلا فلا، قال الخطيب في الكفاية (١/٩٢): إذا قال العالم: كل من أروي لكم عنه وأسميه فهو عدل رضا مقبول الحديث، كان هذا القول تعديلاً منه لكل من روى عنه وسماه، وقد كان ممن سلك هذه الطريقة عبد الرحمن بن مهدي.

رابعاً: إذا زكاه مع روايه الواحد أحد أئمة الجرح والتعديل قبلت روايته، وإلا فلا. وهو اختيار علي بن عبد الله بن القطان في كتابه بيان الوهم الإيهام (٥/٥٢١-٥٢٢).

خامساً: ذهب ابن عبد البر إلى قبول رواية مجهول العين إذا كان مشهوراً بشيء من مكارم الأخلاق من نجدة أو كرم أو ما إلى ذلك من غير العلم، وإلا فلا. ينظر: فتح المغيث للسخاوي (١/٣١٨).

=

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا روح بن عبادة): تقدم مراراً أنه بفتح الراء وأن بعضهم قال وبالضم أيضاً. و(عبادة) بضم العين وتخفيف الموحدة. و(عبدالله) ابن أبي مليكة تقدم قريباً وبعيداً مراراً.

قوله: (يُحَاسَبُ): هو مبني لما لم يسم فاعله.

قوله: (ذلك العرض): تقدم أنه بكسر الكاف لأنه خطاب لمؤنث وهذا ظاهر.

قوله: (ح): تقدم الكلام عليها تلفظاً وكتابة في أول هذا التعليق وسأذكره في أواخره إن شاء الله تعالى.

قوله<sup>(٢)</sup>: (وحدثني محمد بن معمر): هو بفتح الميمين بينهما عين ساكنة، وهو محمد بن معمر بن ربعي القيسي أبو عبدالله البصري المعروف بالبحراني. أخرج له (ع) ترجمته معروفة<sup>(١)</sup>.

قال ابن عبد البر في الاستذكار (٣٧٥/٦): إن كان معروفاً بالثقة والأمانة والعدالة فلا يضره إذا لم يرو عنه إلا واحداً. وقال ابن الصلاح في مقدمته (ص: ١٩٠): بلغني عن أبي عمر ابن عبد البر الأندلسي وجادة قال: كل من لم يرو عنه إلا رجل واحد فهو عندهم مجهول إلا أن يكون رجلاً مشهوراً في غير حمل العلم كاشتهار مالك بن دينار بالزهد وعمرو ابن معد مكرب بالنجدة.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني إسحاق بن منصور حدثنا روح بن عبادة حدثنا حاتم بن أبي صغيرة حدثنا عبد الله بن أبي مليكة حدثني القاسم بن محمد حدثني عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس أحدٌ يُحَاسَبُ يوم القيامة إلا هلك فقلت يا رسول الله أليس قد قال الله تعالى ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما ذلك العرض وليس أحدٌ يُنَاقَشُ الحِسَابَ يوم القيامة إلا عُذِّبَ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب من نُوقِشَ الحِسَابَ عُذِّبَ، (٥/ ٢٣٩٥)، رقم (٦١٧٢).

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا علي بن عبد الله حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني أبي عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثني محمد بن معمر حدثنا روح بن عبادة حدثنا سعيد عن قتادة حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يُجَاءُ بِالْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ لَهُ أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِائَةُ أَرْضٍ ذَهَبًا أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ فَيَقُولُ نَعَمْ فَيُقَالُ لَهُ قَدْ كُنْتَ سئِلْتَ مَا هُوَ أُيَسَّرُ مِنْ ذَلِكَ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب من نُوقِشَ الحِسَابَ عُذِّبَ، (٥/ ٢٣٩٥)، رقم (٦١٧٣).

و(روح بن عباد) تقدم أعلاه.

و(سعيد) هو ابن أبي عروبة. وقد تقدم كلام صاحب القاموس في عروبة.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا عمر بن حفص): تقدم مرارا أنه عمر بن حفص بن غياث وتقدم ضبط غياث قريبا وبعيدا. و(الأعمش) تقدم مرارا أنه سليمان بن مهران، و(خيثمة) هو ابن عبد الرحمن الجعفي الكوفي.

قوله: (ليس بينه وبينه ترجمان): تقدم الكلام على الترجمان في حديث هرقل في أول هذا التعليق.

قوله: (قال الأعمش: حدثني عمرو عن خيثمة عن عدي): عمرو هو ابن مرة. وفي أطراف المزي<sup>(٣)</sup> قال الأعمش: وحدثني. بالواو، وهذه أوضح. وقد أخرجه البخاري في التوحيد عن علي بن حجر عن عيسى بن يونس عن الأعمش بالإسنادين جميعا وزاد: «ولو بكلمة طيبة»<sup>(٤)</sup>.

(١) محمد بن معمر بن ربيعي القيسي، أبو عبد الله البصري، المعروف بالبحراني، مات سنة ٢٥٠هـ. وثقه النسائي والخطيب وغيرهما. ينظر: الثقات (١٢٢/٩)، تهذيب الكمال (٤٨٥/٢٦)، تهذيب التهذيب (٤٦٦/٣٠) تقريب التهذيب (ص: ٥٠٨).

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا عمرو بن حفص حدثنا أبي قال حدثني الأعمش قال حدثني خيثمة عن عدي بن حاتم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم: ما منكم من أحدٍ إلا وسَّيَلَكُمُ اللهُ يومَ القيامةِ ليس بين الله وبينه ترجمانٌ ثمَّ ينظرُ فلا يرى شيئا قدامه ثمَّ ينظرُ بين يديه فتستقبله النارُ فمن استطاعَ منكم أن يتَّقِيَ النارَ وكوِّبَ شِقُّ تمرٍةً. قال الأعمش حدثني عمرو عن خيثمة عن عدي بن حاتم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم: اتَّقُوا النَّارَ ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ ثُمَّ قَالَ اتَّقُوا النَّارَ ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ ثَلَاثًا حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا ثُمَّ قَالَ: اتَّقُوا النَّارَ وَكُوِّبَ شِقُّ تَمْرَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب من نُوقِشَ الحِسَابَ عُدْبَ، (٥/٢٣٩٥)، رقم (٦١٧٤).

(٣) (٩/٢١٤).

(٤) أخرجه البخاري: (٦/٢٧٢٩)، رقم (٧٠٧٤)، كتاب التوحيد، باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم.

وفيه أيضاً: عن يوسف بن موسى عن أبي أسامة عن الأعمش عن خيثمة  
مختصراً (١).

وأخرجه (م) في الزكاة (٢)، و(ت) في الزهد (٣)، وابن ماجه في السنة (٤).

قوله: (وأشاح): تقدم الكلام على أشاح وهو بفتح الهمزة ثم شين معجمة وبعد  
الألف حاء مهملة أي جد وانكمش على الوصية باتقاء النار. وقيل: حذر من ذلك

(١) أخرجه البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَجِوهُ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾، (٦ / ٢٧٠٩)، رقم (٧٠٠٥)، ولفظه: حدثنا يوسف بن موسى حدثنا أبو أسامة حدثني الأعمش عن خيثمة عن عدي بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من أحدٍ إلا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان ولا حجاب يحجبه.

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وترتيبها، (٢ / ٧٠٣)، رقم (١٠١٦)، ولفظه: حدثنا علي بن حجر السعدي وإسحاق بن إبراهيم وعلي بن خشرم قال بن حجر حدثنا وقال الآخران أخبرنا عيسى بن يونس حدثنا الأعمش عن خيثمة عن عدي بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من أحدٍ إلا سيكلمه الله ليس بينه وبينه وبينه ترجمان فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ما قدم وينظر أشأم منه فلا يرى إلا ما قدم وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمره زاد بن حجر قال الأعمش وحدثني عمرو بن مرة عن خيثمة مثله وزاد فيه ولو بكلمة طيبة وقال إسحاق قال الأعمش عن عمرو بن مرة عن خيثمة.

(٣) الحديث ليس في كتاب (الزهد) كما عزاه المصنف، بل أخرجه الترمذي: في كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب ما جاء في شأن الحساب والقصاص، (٤ / ٦١١)، رقم (٢٤١٥)، قال الترمذي: حديث حسن صحيح. ولفظه: حدثنا هناد حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة عن عدي بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من رجلٍ إلا سيكلمه ربه يوم القيامة وليس بينه وبينه وبينه ترجمان فينظر أيمن منه فلا يرى شيئاً إلا شيئاً قدمه ثم ينظر أشأم منه فلا يرى شيئاً إلا شيئاً قدمه ثم ينظر تلقاء وجهه فتستقبله النار قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استطاع منكم أن يقي وجهه حر النار ولو بشق تمره فليفعل.

(٤) أخرجه ابن ماجه: كتاب الزكاة، باب فضل الصدقة، (١ / ٥٩٠)، رقم (١٨٤٣)، ولفظه: حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا الأعمش عن خيثمة عن عدي بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من أحدٍ إلا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه وبينه ترجمان فينظر أمامه فتستقبله النار وينظر عن أيمن منه فلا يرى إلا شيئاً قدمه وينظر عن أشأم منه فلا يرى إلا شيئاً قدمه فمن استطاع منكم أن يقي النار ولو بشق تمره فليفعل.

كأنه ينظر إليها، والمشيح الحذر. وقيل: الهاربُ. وقيل: أشاح أقبل. وقيل: قبض وجهه.

## باب: يدخل الجنة سبعون ألفا بغير حساب.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب يدخلون الجنة سبعون ألفا بغير حساب):

فائدة: هي تنبيه: سئل الحناطي<sup>(٢)</sup> من الشافعية عن الأنبياء والأولياء هل يحاسبون يوم القيامة فأجاب في فتاويه<sup>(٣)</sup> أنهم يحاسبون بأعمالهم قال وكذلك الكفار يعرفون ما عملوا ثم يؤمر بهم إلى النار قال والصحيح أن الكافر وكل به من يكتب عمله من الملكين كما على المسلم، ألا تري إلى قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ﴾<sup>(٤)</sup> فهؤلاء هم الكفار عند أكثر العلماء وهو الصحيح ومن يؤتى كتابه يمينه كان مؤمنا مصلحا ومن أوتيه بشماله كان فاجرا فاسقا، انتهى.

فقوله في الأنبياء أنهم يحاسبون فيه نظر وإذا كان يدخل الجنة سبعون ألفا بغير حساب وهم الذين وصفوا بأنهم لا يسترقون.. الحديث. وأين مقام هؤلاء من الأنبياء والأنبياء أعلى مقاما من جميع الخلق فكيف يحاسبون بل يؤخذ من السبعين ألفا أن الأنبياء لا يحاسبون من باب أولى!!

(١) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد: باب (يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ). صحيح البخاري: (٢٣٩٦/٥).

(٢) هو الحسين بن محمد بن عبد الله، وقيل: ابن الحسن، أبو عبد الله، الحناطي الطبري الشافعي: فقيه، محدث، من تصانيفه: الكفاية في الفروق، والفتاوى.

ووفاته فيما يظهر بعد الأربعمئة بقليل أو قبلها بقليل والأول أظهر.

ينظر: طبقات الشافعية (٢/٥٣٣)، وتهذيب الأسماء واللغات (٢/٢٥٤)، ومعجم المؤلفين (٤/٤٨).

(٣) لم أقف على كتابه.

(٤) [الانشقاق: ١٠].

وكذلك الحديث الذي في الصحيح أدخل من أمتك من لا حساب عليه من الباب الأيمن من أبواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب<sup>(١)</sup> والحديث الآخر سبعين ألفا مع كل ألف سبعون ألفا لا حساب عليهم وسيجيء وغير ذلك.

والحساب هو لمن له حسنات وسيئات والأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم معصومون.

وقول الحناطي إن من أوتي كتابه يمينه كان مؤمناً مصلحاً .. إلى آخر كلامه فاعلم أن القاضي عياضاً رحمه الله نقل في شرح مسلم<sup>(٢)</sup> في أحاديث الحوض في كتاب المناقب قولين أحدهما إن جميع المؤمنين من الأمم يأخذون كتبهم بأيامهم ثم يعذب الله من شاء من عصاتهم والثاني إنما يأخذ كتابه يمينه الناجون من النار خاصة، انتهى.

تنبه ثان: هؤلاء السبعون ألفاً هم من مقبرة واحدة وهي البقيع مقبرة أهل المدينة المشرفة ويحتمل أنهم منهم ومن غيرهم.

قال القرطبي في تذكرته<sup>(٣)</sup> في باب من يدخل الجنة بغير حساب ما لفظه خرج الترمذي يعني محمد بن علي الحافظ الحكيم<sup>(٤)</sup> عن نافع عن أم قيس حدثته أن رسول الله ﷺ خرج آخذاً بيدها في سكة من سكك المدينة حتى انتهى بها إلى بقيع الغرقد

(١) جزء من حديث الشفاعة المطول المتفق عليه الذي أخرجه البخاري كتاب تفسير القرآن، باب ذرية من حملنا مع نوح إنه كان عبداً شكوراً، (٤/ ١٧٤٦)، رقم (٤٤٣٥)، ومسلم كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، (١/ ١٨٥)، رقم (١٩٤).

(٢) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم (٧/ ١٣٠).

(٣) (١/ ٤٨٦).

(٤) نواتر الأصول (١/ ٣٠٢).

فقال يبعث منها سبعون ألفا يوم القيامة في صورة القمر ليلة البدر يدخلون الجنة بغير حساب فقام رجل فقال يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم قال أنت منهم فقام رجل آخر (ب/٣٥٤/٢) فقال يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم فقال سبقك بها عكاشة، انتهى.

وقد رأيتُ هذا الحديث في معجم الطبراني الكبير<sup>(١)</sup> من حديث أم قيس بنت محصن في معجم النساء.

قال الحكيم الترمذي<sup>(٢)</sup>: فهذا العدد من مقبرة واحدة فكيف بسائر مقابر أمته، انتهى.

فيحتمل أن هذه القصة غير التي فيها هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون.. الحديث، ويحتمل أنها هي وأن قوله هم الذين لا يسترقون .. إلى آخره اختصر فإن كانت غيرها فهؤلاء غير أولئك وإن كانت فهم هم والله أعلم.

ومما يؤيد أنه هو الحديث، حديث رواه أبو بكر بن أبي شيبة<sup>(٣)</sup> من حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: وعدني ربي أن يدخل

(١) (١٨١/٢٥)، رقم (٤٤٥)، والحديث هو: حدثنا أبو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ بن الْحَبَابِ ثنا عبد الرحمن بن الْمُبَارَكِ الْعَيْشِيُّ ح وَحَدَّثَنَا عبد الله بن ناجية ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بن عُمَرَ الْفَوَارِيُّ قَالَ ثنا سَعْدُ أَبُو عَاصِمٍ ثنا نَافِعُ مولى حَمَنَةَ بنتِ شُجَاعٍ قالت قالت لي أُمُّ قَيْسٍ لو رَأَيْتَنِي وَرَسُولُ اللَّهِ e آخذ بيدي في سكة من سكك المدينة ما فيها بيت حتى انتهى إلى بقيع الغرقد فقال لي يا أُمُّ قَيْسٍ قلت لَبَيْكَ وَسَعْدِيكَ يا رَسُولَ اللَّهِ قال لَتَرَيْنَ هذه الْمَقْبَرَةَ يَبْعَثُ اللهُ منها سَبْعِينَ ألفاً يوم الْقِيَامَةِ على صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بغيرِ حِسَابٍ فَقَامَ عُكَّاشَةُ فقال وأنا يا رَسُولَ اللَّهِ قال وَأَنْتَ فَقَامَ آخِرُ فقال وأنا يا رَسُولَ اللَّهِ قال سَبَقَكَ بها عُكَّاشَةُ.

(٢) نواذر الأصول (١/٣٠٢).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٦/٣١٥)، كذلك أخرجه الترمذي (٤/٦٢٦)، رقم (٢٤٣٧) من حديث أبي أمامة رفعه، وقال: هذا حديث حسن غريب. وقال الألباني: صحيح.

قلت: في السند الحسن بن عرفة، وإسماعيل بن عياش.

الجنة من أمتي سبعين ألفاً مع كل ألف سبعون ألفاً لا حساب عليهم ولا عذاب وثلاث حثيات من حثيات ربي وفي سنده إسماعيل بن عياش وقد عنعن (١) ولكن الطبراني (٢) قد صرح في طريقه بالتحديث فيه وهو يرويه عن محمد بن زياد هو الألهاني وهو شامي.

وأيضاً قد جاء من غير طريقه كما أخرجه ابن أبي عاصم (٣) وضح أبو عبد الله المقدسي الضياء (٤) طريق ابن أبي عاصم.

=  
فأما الحسن فقال عنه ابن حجر في التقريب (ص: ١٦٢): صدوق.  
وأما إسماعيل بن عياش فهو صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم. التقريب (ص: ١٠٩)، وهو هنا يروي عن بلديه محمد بن زياد الألهاني، وقد صرح بالتحديث كما سيأتي من كلام الشارح. فالحديث حسن بهذا الإسناد، والله أعلم.

(١) إسماعيل بن عياش مدلس من المرتبة الثالثة كما وصفه ابن حجر في طبقاته (ص: ٣٧)، وهم من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماح، ومنهم من رد حديثهم مطلقاً ومنهم من قبلهم، طبقات المدلسين (ص: ١٣). والإسناد الذي رواه به ابن أبي شيبه، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن محمد بن زياد، قال: سمعت أبا أمامة الباهلي به، وكذلك الذي عند الترمذي.

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١٠/٨)، رقم (٧٥٢٠)، كذلك أخرجه ابن ماجه (٢/١٤٣٣)، رقم (٤٢٨٦) مصرحاً فيه بالتحديث.

(٣) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١/٢٦١)، رقم (٥٨٨) عَنْ أَبِي الْيَمَانِ الْهُوزَنِيِّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَعَدَنِي أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا بغيرِ حِسَابٍ قَالَ يَزِيدُ بْنُ الْأَخْنَسِ وَاللَّهُ مَا أَوْلَيْكَ فِي أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا مِثْلَ الدُّبَابِ الْأَصْهَبِ فِي الدُّبَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَعَدَنِي سَبْعِينَ أَلْفًا مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا وَرَادَنِي ثَلَاثَ حَثِيَّاتٍ.

كما أخرجه أيضاً (١/٢٦١)، رقم (٥٨٩) من طريق أبي بكر بن أبي شيبه المذكور أعلاه.

(٤) قال الحافظ الضياء في صفة الجنة (ص: ٥٥) بعد أن ذكر الحديث: أبو اليمان اسمه عامر بن عبد الله بن لحي ودحييم لقب واسمه عبد الرحمن بن إبراهيم القاضي شيخ البخاري ومن قبله إلى أبي أمامة من رجال الصحيح إلا الهوزني وما علمت فيه جرحاً.

وقد ذكره ابن قيم الجوزية في حادي الأرواح<sup>(١)</sup> من حديث عتبة بن عبد السلمي من عند الطبراني قال الضياء المقدسي<sup>(٢)</sup>: لا أعلم لهذا الإسناد علةً وكذا ذكره ابن القيم من حديث غير من ذكرت فانظره إن أردته من حادي الأرواح في الباب الثالث والثلاثين<sup>(٣)</sup> وفي بعض طرقه في الطبراني فحُسِبَ ذلك عند رسول الله ﷺ فبلغ كذا وكذا.

وفي الجملة في النسخة التي وقفت عليها غلط والصواب فحات جملة الكل خمسة آلاف ألف إلا عشرة آلاف والله أعلم، وهذا غير الثلاث حثيات فالحثيات لا يعلم عددهم إلا الله عز وجل ولو شاء الله لأدخل الخلق كلهم بحثية واحدة.

وقد رأيت أنا في مسند أبي يعلى الموصلي<sup>(٤)</sup> حديثاً عن أبي بكر رضي الله عنه وفي سنده رجل مبهم أن النبي ﷺ قال يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب إلى أن قال: فاستزدت ربي فزادني مع كل واحد سبعين ألفاً .. الحديث.

(١) (ص: ١٣٣) وما بعدها.

(٢) صفة الجنة (ص: ٥٥).

(٣) (ص: ١٣٣) وما بعدها.

(٤) (١ / ١٠٤)، رقم (١١٢) ولفظه: حدثنا موسى بن محمد بن حيان حدثنا أبو داود صاحب الطيالسة حدثنا المسعودي عن بكير بن الأحنس عن رجل عن أبي بكر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب وجوههم كالقمر ليلة البدر قلوبهم على قلب رجل واحد فاستزدت ربي فزادني مع كل رجل سبعين ألفاً. قال أبو بكر: فكنا نرى ذلك قد أتى على أهل القرى ويصيب من زاد من أهل البوادي.

والحديث بهذا الإسناد ضعيف لجهالة الراوي عن أبي بكر رضي الله عنه، إلا أن له ما يقويه من حديث سهل بن سعد عند البخاري كتاب الرقاق باب يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب (٢٣٩٦/٥) (ح/٦١٧٧)، وعند مسلم كتاب الإيمان باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب (١٩٨/١) (ح/٢١٩).

وفي الترمذي<sup>(١)</sup> وابن ماجة<sup>(٢)</sup> من حديث أبي أمامة سمعت رسول الله ﷺ يقول: «وعدي ربي أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفاً لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل ألف سبعون ألفاً وثلاث حثيات من حثيات ربي». قال حسن غريب<sup>(٣)</sup>.

تنبيه: جملة هذا المذكور في هذا الحديث تقدم أعلاه وأما حديث مع كل واحد سبعون ألفاً فجملة ذلك تسع مائة ألف ألف وأربعة آلاف ألف ألف؛ كذا حسبه إنسان ممن يحسب رأيته.

قال القرطبي في التذكرة<sup>(٤)</sup>: وخرج أبو بكر البزار من حديث أنس بن مالك قال رسول الله ﷺ يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً مع كل واحد من السبعين ألفاً<sup>(٥)</sup> سبعون ألفاً<sup>(٦)</sup>.

قوله<sup>(٧)</sup>: (ثنا ابن فضيل): تقدم مرارا أنه محمد بن فضيل بن غزوان الضبي مولاهم الحافظ وفضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة، وحصين تقدم مرارا أن الأسماء بالضم والكنى بالفتح وهو ابن عبد الرحمن السلمي.

(١) (٤/٦٢٦)، رقم (٢٤٣٧).

(٢) (٢/١٤٣٣)، رقم (٤٢٨٦)، واللفظ له.

(٣) تحسين الترمذي له بسبب الحسن بن عرفة فهو صدوق كما ذكر ذلك ابن حجر في التقريب (ص: ١٦٢)، وكذلك إسماعيل بن عياش فقد قال ابن حجر عنه في التقريب (ص: ١٠٩): صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيره. وهو هنا يروي عن بلديه فيبقى حديثه حسن. وقد بينت ذلك قريباً.

(٤) (١/٤٨٦).

(٥) في مسند البزار المطبوع لا توجد هذه الكلمة ألفاً، والمعنى في الحديث يلزمها. والله أعلم.

(٦) مسند البزار (١٨٧/١٣).

(٧) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا عمران بن ميسرة حدثنا بن فضيل حدثنا حصين قال أبو عبد الله الله وحدثني أسيد بن زيد حدثنا هشيم عن حصين قال كنت عند سعيد بن جبيرة فقال حدثني بن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم عرضت علي الأمم فأجد النبي يمرُّ معه الأمة والنبي يمرُّ معه النفر والنبي يمرُّ معه العشرة والنبي يمرُّ معه الخمسة والنبي يمرُّ وحده فنظرت فإذا سواد كثير قلت يا جبريل هؤلاء أمتي قال لا ولكن انظر إلى الأفق فنظرت فإذا سواد كثير قال هؤلاء أمتك وهؤلاء سبعون ألفاً قدأمهم لا حساب عليهم ولا عذاب قلت ولم قال كانوا نأ

قوله: (وحدثني أسيد بن زيد<sup>(١)</sup>): أسيد بفتح الهمزة وكسر السين وهو أسيد بن زيد بن نجیح بالجيم روى عنه البخاري حديثاً واحداً وهو هذا الذي نحن فيه مقروناً كما تراه هنا. أبو محمد الكوفي قال ابن معين: كذاب. وقال (س): متروك. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه. لم يخرج له سوى البخاري مقروناً بعمران بن ميسرة، لأسيد ترجمة في الميزان<sup>(٢)</sup> وفيها أنه توفي قبل العشرين ومائتين، انتهى. وقد أتمه ابن الجوزي في موضوعاته<sup>(٣)</sup> في حديث في فضل عائشة<sup>(٤)</sup> رضي الله عنها بأنه وضعه.

يَكُونُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَنْطِيرُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ فَقَامَ إِلَيْهِ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ فَقَالَ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ قَالَ اللَّهُ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ آخَرَ قَالَ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ قَالَ سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ. أخرج البخاري: كتاب الرقاق، باب: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بَعِيرٍ حِسَابٍ، (٥/٢٣٩٦)، رقم (٦١٧٥). (١) أسيد بن زيد بن نجیح الجمال القرشي الهاشمي مولاهم، أبو محمد الكوفي، مولى صالح بن علي الهاشمي ضعيف، أقرط ابن معين فكذبه، مات قبل ٢٢٠هـ. ينظر: الجرح والتعديل (٢/٣١٨)، الضعفاء والمتروكين للنسائي: (١/١٩)، الكامل في ضعفاء الرجال: (١/٤٠٠)، تهذيب التهذيب (١/٣٠١)، تقريب التهذيب (١/١١٢).

(٢) (١/٤١٩).

(٣) (١/٣٢٤).

(٤) الحديث الذي أتمه فيه ابن الجوزي بالوضع هو: أنبأنا عبد الرحمن بن محمد قال أنبأنا أحمد بن علي بن ثابت أنبأنا محمد بن الحسن القطان أنبأنا جعفر بن محمد الخالدي حدثنا أحمد بن علي الخزاز حدثنا أبو أسيد بن زيد الجمال حدثنا عمرو بن شمر عن جابر عن عامر عن مسروق عن عائشة قالت: دخل علي الحسن والحسين فوهبت لهما ديناراً وشققت مرطي بينهما فرديت كل واحد منهما بشقه فخرجا فرحين مسرورين يضحكان فلقيهما رسول الله كفه كفه فقال: قرت عين من كساكما بردين ووهب لكما ديناراً فجزاه الله خيراً قالوا: أمنا عائشة قال: صدقتما والله يا بني - بني هي والله أمكما وأم كل مؤمن قالت عائشة: فو الله ما صنعت ولما سمعت من رسول الله أحب إلي من الدنيا وما فيها.

قال ابن الجوزي: هذا حديث موضوع فأسيد بن زيد هو المتهم به. قلت: والحديث فيه غيره من الوضعين مثل عمرو بن شمر فهو شيعي زائغ كذاب، ينظر الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢/٢٢٨)، وكذلك جابر الجعفي فهو ضعيف رافضي، ينظر التقريب (ص: ١٣٧)، فلا أدري لم أتم أسيد بن زيد به دون غيره!!

و(هشيم) بعده هو ابن بشير تقدم مرارا وأنه حافظ بغداد وحُصين تقدم أعلاه وأنه ابن عبد الرحمن.

قوله: (عُرِضت علي الأمم): عُرِضت مبني لما لم يسم فاعله وعلي جار ومجرور.

قوله: (فأخذ النبي): أخذ بالخاء والذال المعجمتين المفتوحتين كذا في أصلنا الذي سمعنا منه على العراقي فالنبي على هذا مرفوع فاعل ورأيت في أصلنا الدمشقي: «وأجد» بفتح الهمزة وكسر الجيم وبالذال المهملة من الوجودان فالنبي على هذه منصوب مفعول.

قوله: (فإذا سواد كبير): أي أشخاص كثيرة.

قوله: (إلى الأفق): تقدم أن الأفق بضم الهمزة والفاء وتسكن جانب السماء.

قوله: (لا يكتون): تقدم الكلام على الكي وعلى الجمع بين أحاديثه وأنها أربعة أنواع في كتاب الطب.

قوله: (ولا يسترقون): تقدم أن ما رواه مسلم «لا يرقون ولا يسترقون»<sup>(١)</sup> معجمة في الحديث وأن الصواب ما رواه البخاري<sup>(٢)</sup> بحذف يرقون، وأن ابن تيمية أبا العباس نبه عليه<sup>(٣)</sup>.

(١) كتاب الإيمان باب بابُ الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب، (١٩٩/١) رقم (٢٢٠).

(٢) كتاب الطب، باب من اكتوى أو كوى غيره وفضل من لم يكتو (٢١٥٧/٥) (٥٣٧٨)، وباب من لم يرق (٢١٧٠/٥) (٣٤٢٠)، وفي كتاب الرقاق، باب ﴿ومن يتوكل على الله فهو حسبه﴾، (٢٣٧٥/٥) (٦١٠٧) وباب يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب (٢٣٩٦/٥) (٦١٧٥).

(٣) قال ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم (٣٦٧/٢): فجعل من صفاتهم أنهم لا يسترقون: أي لا يطلبون من غيرهم أن يرقبهم، ولم يقل: لا يرقون. وإن كان ذلك قد روي في بعض طرق مسلم فهو غلط، فإن النبي

قوله: (ولا يتطيرون): تقدم الكلام على الطيرة.

قوله: (فقام عكاشة بن محصن): تقدم أن عكاشة بالتشديد وتخفف وتقدم بعض ترجمته وتقدم ضبط محصن وما قاله ابن قرقول في أخته أم قيس بن محصن نقلا.

قوله: (ثم قام إليه رجل آخر): تقدم أنه سعد بن عبادة سيد الخزرج وقد يجاب عن قوله سبقك بها عكاشة بأنه لم يبلغ منزلة عكاشة لكونه شهد بدرا وهذا من معارض الكلام والرفق في الخطاب وقد وقع في صحيح مسلم<sup>(١)</sup> أن سعد بن عبادة

صلى الله عليه وسلم رقى نفسه وغيره، لكنه لم يسترق، فالمسترقى طالب للدعاء من غيره؛ بخلاف الراقي غيره، فإنه داع له.

قلت: قول ابن تيمية رحمه الله أن النبي لم يسترق متعقب بحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أوى إلى فراشه نفث في كفيه ب ﴿ قل هو الله أحد ﴾ وبالمعوذتين جميعاً ثم يمسح بهما وجهه وما بلغت يداه من جسده.

قالت عائشة: فلما اشتكى كان يأمرني أن أفعل ذلك به. وهو عند البخاري في صحيحه في كتاب الطب باب النفث في الرقية (٢١٦٩/٥) (٥٤١٦). والشاهد قول عائشة رضي الله عنها: فلما اشتكى كان يأمرني أن أفعل ذلك به، وهو طلب للرقية بلا شك.

(١) أخرج مسلم: كتاب الجهاد والسير، باب (غزوة بدر)، (٣/ ١٤٠٤)، رقم (١٧٧٩). عن أنس أن الله صلى الله عليه وسلم شاور حين بلغه إقبال أبي سفيان قال فتكلم أبو بكر فأعرض عنه ثم تكلم عمر فأعرض عنه فقام سعد بن عبادة فقال إيانا تريد يا رسول الله والذي نفسي بيده لو أمرتنا أن نحيضها البحر لأخضناها ولو أمرتنا أن نضرب أكبادها إلى برك الغمام لفعلنا قال فندب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فأنطلقوا حتى نزلوا بدراً ووردت عليهم روايا قريش وفيهم غلام أسود لبني الحجاج فأخذوه فكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألونه عن أبي سفيان وأصحابه فيقول مالي علم بأبي سفيان ولكن هذا أبو جهل وعتبة وشيبة وأميه بن خلف فإذا قال ذلك ضربوه فقال نعم أنا أخبركم هذا أبو سفيان فإذا تركوه فسألوه فقال مالي بأبي سفيان علم ولكن هذا أبو جهل وعتبة وشيبة وأميه بن خلف في الناس فإذا قال هذا أيضاً ضربوه ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي فلما رأى ذلك انصرف قال والذي نفسي بيده لتضربوه إذا صدقكم وتتركوه إذا كذبكم قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا مصرع فلان قال ويضع يده على الأرض ها هنا وههنا قال فما ماط أحدكم عن موضع يد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

شهد بدرا وهو غير معروف عند أهل السير، قال أبو الفتح بن سيد الناس<sup>(١)</sup> في شهوده بدرا: لم يصح، انتهى.

أو أنه لم يهتم كما اهتم عكاشة بل جلس حتى قام عكاشة، أو أنه لم يكن فيه تلك الشروط والله أعلم.

ويحتمل في كونه ليس منهم التنبيه على فضيلة السبق إلى القربات ولو أجابه لم يكن للسائل مزية وهو قريب من الثاني، وهو هو والله أعلم.

تنبيه: ذكر السهيلي في روضه<sup>(٢)</sup> ما لفظه: وذكر قول النبي ﷺ لعكاشة حين قال ادع الله يا رسول الله أن يجعلني منهم فدعا له ثم قام رجل آخر فقال ادع الله أن يجعلني منهم فقال سبقك بها عكاشة؛ هذا الحديث في الصحاح وزاد ابن إسحاق: وَبَرَدَتْ الدُّعْوَةُ<sup>(٣)</sup> وذكر أبو عمر النمري عن بعض أهل العلم ولم يسمه أن الرجل الذي قيل له سبقك بها عكاشة كان منافقا ولذلك لم يدع له النبي ﷺ<sup>(٤)</sup>. قال

(١) قال ابن سيد الناس في عيون الأثر (١/ ٣٢٨): قد روينا من طريق مسلم أن الذي قال ذلك سعد بن عبادة سيد الخزرج، وإنما يعرف ذلك عن سعد بن معاذ. كذلك رواه ابن اسحق وابن عقبة وابن سعد وابن عائد وغيرهم.

واختلف في شهود سعد بن عبادة بدراً: لم يذكره ابن عقبة ولا ابن اسحق في البدرين، وذكره الواقدي والمدائني وابن الكلبي فيهم.

وروي عن ابن سعد انه كان يتهيأ للخروج إلى بدر، ويأتي دور الانصار يحضهم على الخزرج فنهش قبل أن يخرج فأقام، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لمن كان سعد لم يشهدا لقد كان عليها حريصاً.

قال: وروي بعضهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب له بسهمه وأجره، وليس ذلك بمجمع عليه ولا ثبت، ولم يذكره أحد ممن يروي المغازي في تسمية من شهد بدراً، ولكنه قد شهد أحياناً والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(٢) (٨١/٣).

(٣) سيرة ابن هشام (٢/ ٢٠٣)، ومعنى وبردت الدعوة أي انقضت وقتها. ينظر فتح الباري: (١١/ ٤١٣).

(٤) الاستيعاب (٣/ ١٠٨١).

السهيلي<sup>(١)</sup>: وهذا لا يصح لأن في مسند البزار من طريق أبي صالح عن أبي هريرة في هذا الحديث فقام رجل من خيار المهاجرين فقال ادع الله أن يجعلني منهم<sup>(٢)</sup>. قال ابن بطلال: معنى قوله سبقك بما عكاشة أي سبقك بهذه الصفة التي هي صفة السبعين ألفا ترك التطير ونحوه ولم يقل لست منهم ولا على أخلاقهم لحسن أدبه عليه السلام وتلطفه في الكلام لاسيما مع أصحابه الكرام<sup>(٣)</sup>. قال السهيلي<sup>(٤)</sup>: والذي عندي في هذا الحديث أنها كانت ساعة إجابة علمها عليه السلام فلما انقضت قال للرجل ما قال، يبين هذا الحديث حديث أبي سعيد الخدري فإنه قال فيه بعد ذكر عكاشة فقام رجل آخر فقال ادع الله أن يجعلني منهم فقال: اللهم (٢/٣٥٥/أ) اجعله منهم ثم سكتوا ساعة يتحدثون ثم قام الثالث فقال ادع الله أن يجعلني منهم فقال سبقك بما عكاشة وصاحبه ولو قلت لقلت ولو قلت لوجبت وهي في مسند بن أبي شيبه وهو في مسند البزار أيضاً<sup>(٥)</sup> ويقوي هذا المعنى أيضاً رواية ابن إسحاق فإنه زاد فقال سبقك بها عكاشة وبردت الدعوة فقف على ما ذكرته في تفسير حديث عكاشة فإنه من فوائد هذا الكتاب، انتهى.

وقال غيره<sup>(٦)</sup>: وفي امتناعه أن يدعوا للرجل الثاني سد باب الطلب فإنه لو دعا لكل من سأله ذلك فرمما طلبه من ليس من أهله والله أعلم.

(١) الروض الأنف (٨٣/٣).

(٢) مسند البزار (٦٧/١٦)(٩١١٢)، والحديث إسناده ضعيف جداً لوجود عيسى بن أبي عيسى الخناط الغفاري، فقد قال عنه ابن حجر في التقريب (ص/٤٤٠): متروك. وفيه أيضاً أبو معشر نجيح بن عبد الرحمن ضعيف. التقريب (ص:٥٥٩).

(٣) شرح صحيح البخارى (٤٠٨/٩).

(٤) الروض الأنف (٨٣/٣-٨٤).

(٥) لم أجده في مسند ابن أبي شيبه، وهو في مسند البزار (٧٦/١٦)(٩١١٢)، والحديث ضعفه ابن حجر في الفتح (٤١٢/١١) قال: وفي سنده عطية وهو ضعيف. يعني عطية العوفي.

(٦) ابن القيم في حادي الأرواح (ص:٨٩).

قوله (١): (أنا عبد الله): تقدم مرارا أنه ابن المبارك شيخ خراسان. و(يونس) هو ابن يزيد الأيلي. و(الزهري) محمد بن مسلم. و(سعيد بن المسيب) بفتح ياء أبيه وكسرها بخلاف غيره ممن اسمه المسيب فإنه لا يجوز فيه إلا الفتح.

قوله: (زُمرَة): الزمرة الجماعة في تفرقة أي بعضهم على إثر بعض (٢).

قوله: (تضيءُ وجوههم إضاءة القمر): تضيء بضم أوله وهمزة في آخره رباعي ووجوههم مرفوع فاعل وإضاءة بكسر الهمزة وهمزة ممدودة في آخره منسوب على المصدر.

قوله: (فقام عكاشة بن محصن): تقدم أن عكاشة بالتشديد وبالتخفيف أيضا وتقدم ضبط محصن وبعض ترجمة عكاشة والأسدي بفتح الهمزة والسين.

قوله: (يرفع نمرة): تقدم ما النمرة.

قوله: (ثم قام رجل من الأنصار): تقدم في ظاهر هذه أنه سعد بن عبادة وتقدم كلام أبي عمر بن عبد البر وكلام السهيلي وما يتعلق بذلك قريبا جداً.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا معاذ بن أسدٍ أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزُّهريِّ قال حدثني سعيد بن المسيَّب أنَّ أبا هريرةَ حدثه قال سمعت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول: **يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ أُمِّي زُمْرَةٌ هُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا تُضِيءُ وَجُوهَهُمْ إِضَاءَةُ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ** وقال أبو هريرةَ **فَقَامَ عَكَاشَةُ بْنُ مِحْصَنِ الْأَسَدِيِّ يَرْفَعُ نَمْرَةَ عَلَيْهِ** فقال يا رسولَ الله ادعُ الله أن يجعلني منهم فقال: اللهم اجعله منهم ثم قام رجلٌ من الأنصارِ فقال يا رسولَ الله ادعُ الله أن يجعلني منهم فقال: **سَبَقَكَ عَكَاشَةُ**.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بَعِيرٍ حِسَابٍ، (٥/٢٣٩٦)، رقم (٦١٧٦).

(٢) انظر: تاج العروس (١١/٤٤٤).

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا سعيد بن أبي مرثد: تقدم مراراً أن أبا مريم هو الحكم بن محمد. وتقدم (أبو غسان) أنه يصرف ولا يصرف وأنه محمد بن مطرف. وتقدم (أبو حازم) أنه بالخاء المهملة وأنه سلمة بن دينار مراراً.

قوله: (متماسكين أخذ بعضهم ببعض): أخذ بمد الهمزة وكسر الخاء اسم فاعل.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا علي بن عبد الله): هذا هو ابن المديني الحافظ. و(يعقوب بن إبراهيم) هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف<sup>(٣)</sup>. و(صالح) هو ابن كيسان.

قوله: (ثم يقوم مؤذن بينهم): هذا المؤذن لا أعرف اسمه.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا سعيد بن أبي مرثد حدثنا أبو غسان قال حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم: لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مَنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا أَوْ سَبْعُمِائَةَ أَلْفٍ شَكَ فِي أَحَدِهِمَا مُتَمَاسِكِينَ أَخَذَ بَعْضُهُمْ بَبَعْضٍ حَتَّى يَدْخُلَ أَوْلَهُمْ وَأَحْرَهُمُ الْجَنَّةَ وَوَجُوهُهُمْ عَلَى ضَوْءِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ».

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بَعِيرٍ حِسَابٍ، (٥/٢٣٩٦)، رقم (٦١٧٧).

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا علي بن عبد الله حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبي عن صالح حدثنا نافع عن بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ ثُمَّ يَقُومُ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ يَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ وَيَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ خُلُودٌ».

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بَعِيرٍ حِسَابٍ، (٥/٢٣٩٦)، رقم (٦١٧٨).

(٣) يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، أبو يوسف المديني، نزيل بغداد ثقة فاضل مات سنة ٢٠٨ هـ. ينظر: التاريخ الكبير (٨/٣٩٦)، تهذيب الكمال (٣٢/٣٠٨)، تقريب التهذيب (ص: ٦٠٧).

قوله (١): (حدثنا أبو اليمان): تقدم مرارا أنه الحكم بن نافع. و(شعيب) هو ابن أبي حمزة. و(أبو الزناد) بالنون تقدم عبد الله بن ذكوان. و(الأعرج) عبد الرحمن بن هرمز. و(أبو هريرة) عبد الرحمن بن صخر على الأصح من نحو ثلاثين قولاً.

---

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيبٌ حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم: يُقَالُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ لَأَمْوَاتٍ وَلِأَهْلِ النَّارِ يَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ لَأَمْوَاتٍ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ، (٥/٢٣٩٧)، رقم (٦١٧٩).

## باب: صفة الجنة والنار.

قوله<sup>(١)</sup>: (وقال أبو سعيد): تقدم مرارا أنه سعد بن مالك بن سنان الحدري.

قوله: (زيادة كبد الحوت): تقدم ما زيادة الكبد وتقدم ما هذا الحوت وما الحكمة في ذلك.

قوله<sup>(٢)</sup>: (ثنا عوف<sup>(٣)</sup>): هذا هو عوف الأعرابي وهو ابن أبي جميلة واسم أبي جميلة رُزينة وقيل بندويه ولم يكن أعرابيا وإنما لقب به. وقال ابن دقيق العيد: لدخوله درب الأعراب، وتقدم مترجما. و(أبو رجاء) تقدم مرارا أنه عمران بن ملحان، وقيل: في اسم أبيه غير ذلك العطاردي. و(عمران) هو ابن حُصين. و(حصين) صحابي تقدم وتقدم الكلام على حُصين وأنه بالضم.

قوله: (اطلعت في الجنة): وكذا بعده اطلعت في النار قال ابن قرقول في قوله عليه السلام ولو أن امرأة اطلعت على أهل الأرض أي أشرفت يقال اطلع الرجل الأطلاع بسكون الطاء فيهما أي أشرف واطلعت من فوق الجبل<sup>(٤)</sup>.

(١) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد: باب صِفَةِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ. صحيح البخاري: (٢٣٩٧/٥)  
(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ عِمْرَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ.**

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب صِفَةِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، (٢٣٩٧/٥)، رقم (٦١٨٠).

(٣) **عوف بن أبي جميلة** [واسم أبي جميلة: بندويه، ويقال: بل بندويه اسم أمه، واسم أبيه: رزينة] العبدي الهجري، أبو سهل البصري، المعروف بالأعرابي، ولم يكن أعرابياً ثقة رمي بالقدر وبالتشيع، مات سنة ست أو سبع وأربعين ومائة. ينظر: الجرح والتعديل (١٥/٧)، تهذيب التهذيب (١٤٨/٨)، تقريب التهذيب (٤٣٣/١).

(٤) للقاظي في مشارق الأنوار (٣١٩/١) نحو هذه العبارة.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب صِفَةِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، (٢٣٩٧/٥)، رقم (٦١٨٠).

قوله: (فرأيت أكثر أهلها الفقراء): وكذا الثانية: (أكثر أهلها النساء): تقدم الكلام على نصب أكثر في أوائل هذا التعليق، وتقدم الكلام على سؤال في الحديث وجوابه.

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا إسماعيل): هو ابن إبراهيم ابن علية أحد الأعلام. و(سليمان التيمي) تقدم مرارا أنه سليمان بن طرخان. و(أبو عثمان) هو عبدالرحمن بن مل، وتقدم اللغات في مل. (النهدي) تقدم مترجما. و(أسامة) هو ابن زيد بن حارثة الحب بن الحب رضي الله عنهم وحرثة أسلم وصحب.

قوله: (فكان عامة من دخلها المساكين): عامة منصوب خبر<sup>(٢)</sup> والمساكين مرفوع الاسم ويجوز العكس.

قوله: (وأصحاب الجدد محبسون): الجدد بفتح الجيم وتشديد الدال المهملة الحظ والغنى وقد تقدم.

قوله: (محبسون): أي عن دخول الجنة، أو موقوفون للحساب.

قوله: (قد أمر بهم): أمر مبني لما لم يسم فاعله.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُمَانَ عَنْ أُسَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَكَانَ عَامَةً مِنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينَ وَأَصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ إِذَا عَامَةً مِنْ دَخَلَهَا النَّسَاءُ».

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب صِفَةِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، (٥/٢٣٩٧)، رقم (٦١٨١).

(٢) يعني خبر كان.

قوله (١): (أنا عبد الله<sup>(٢)</sup>): هذا هو عبد الله بن المبارك شيخ خراسان. و(عمر بن

محمد بن زيد) هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب، تقدم.

قوله: (جيء بالموت): تقدم أن الموت معنى وأن الله عز وجل يجسده<sup>(٣)</sup>، وتقدم

مطولاً في سورة مريم في التفسير<sup>(٤)</sup>، وهناك ذكرت من يذبحه، وكلام من قال: إن ملك الموت يذبح ورده، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا معاذ بن أسدٍ أخبرنا عبد الله أخبرنا عمر بن محمد بن زيد عن أبيه أنه حدثه عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا صار أهل الجنة إلى الجنة وأهل النار إلى النار جيء بالموت حتى يجعل بين الجنة والنار ثم يذبح ثم ينادي مُنادٍ يا أهل الجنة لا موت ويا أهل النار لا موت فيزداد أهل الجنة فرحاً إلى فرحهم ويزداد أهل النار حزنًا إلى حزنهم.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، (٥/٢٣٩٧)، رقم (٦١٨٢).

(٢) عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي مولاهم، أبو عبد الرحمن المروزي، أحد الأئمة الأعلام وحفاظ الإسلام، فهو ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد، جمعت فيه خصال الخير، مات سنة ١٨١هـ. ينظر: التاريخ الكبير (٥/٢١٢)، الجرح والتعديل (٥/١٧٩)، تقريب التهذيب (١/٣٢٠).

(٣) قال القرطبي في التذكرة (ص: ٩٢٧): الموت معنى، وكذلك الأعمال لا تنقلب جوهرًا، بل يخلق الله أشخاصاً من ثواب الأعمال، وكذلك الموت يخلق الله كيشاً يسميه الموت، ويلقي في قلوب الفريقين أن هذا هو الموت، ويكون ذبحه دليلاً على الخلود في الدارين. اهـ. بتصرف.

(٤) جاء عنده في التلقيح اللوحة (٢/١٦٢ب) قوله: ((يؤتى بالموت كهيئة كبش أملح)) اعلم أن الموت عند أهل السنة عَرَضٌ من الأعراض يضاد الحياة وقد قال بعض المعتزلة ليس بعرض بل معناه ضد الحياة وهذا خطأ لقوله تعالى: ﴿خلق الموت والحياة﴾ فأثبت الموت مخلوقاً، وعلى القولين ليس الموت جسماً فإن قيل ما ليس بجسم كيف يجسد؟ قيل يؤل الحديث على أنه تعالى يخلق هذا الجسم ثم يذبح مثلاً لأن الموت لا يطرأ على أهل الآخرة وقال القرطبي - التذكرة (ص: ٣٨٦) - : إن الله يخلق شخصاً يسميه الموت فيذبح بين الجنة والنار وهكذا كل ما ورد عليك في هذا الباب التأويل فيه ما ذكرت لك. انتهى.

وقال ابن قيم الجوزية في حادي الأرواح (ص: ٤٠١): إن الله ينشئ من الموت صورة كبش يذبح كما ينشئ من الأعراض أجساماً تكون الأعراض مادة لها وينشئ من الأجسام أعراضاً كما ينشئ سبحانه من الأعراض أعراضاً ومن الأجسام أجساماً فالأقسام الأربعة ممكنة مقدورة ولا حاجة إلى تكليف من قال إن الذبح لملك

قوله: (ثم يُذبح): هو مبني لما لم يسم فاعله وتقدم في سورة مريم من يذبحه.

قوله: (حزنا إلى حزنهم): الحزن والحزن لغتان تقدمتا.

قوله (٢): (أنا عبد الله): تقدم أعلاه أنه عبد الله بن المبارك شيخ خراسان وأبو

سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري تقدم مرارا.

قوله: (ليك ربنا وسعديك): تقدم الكلام عليهما.

قوله: (أجل): هو بضم الهمزة وكسر الحاء وتشديد اللام وهذا ظاهر معروف.

الموت فهذا كله من الاستدراك الفاسد على الله ورسوله والتأويل الباطل الذي لا يوجهه عقل ولا نقل وسببه قلة الفهم لمراد الرسول ﷺ من كلامه فظن هذا القائل أن لفظ الحديث يدل على أن نفس العرض يذبح وظن غالط آخر أن العرض يعدم ويزول ويظهر مكانه جسم يذبح ولم يهتد الفريقان إلى هذا القول الذي ذكرناه وأن الله تعالى ينشئ من الأعراض أجساماً يجعلها مادة لها ثم شرع يستدل لذلك بأحاديث والله أعلم. انتهى. والحكمة في كونه في صورة كبش لعله لأنه جاء أنه جاء آدم في صورة كبش أملح قد نشر من أجنحته أربعة آلاف جناح.

ثم قال: إن قيل فمن يذبحه فالجواب أن القرطبي ذكر في تذكرته (ص: ٩٢٨) عن صاحب كتاب خلع النعلين (ص: ٣١٧) أنه يتولى ذبحه يحيى بن زكريا بين يدي النبي ﷺ وبأمره الأكرم قال وذكر صاحب كتاب العروس أن الذي يذبحه جبريل ﷺ، انتهى.

ولكل من القولين معنى لطيف في ذبحه والله أعلم.

(١) ينظر في هذا: فتح الباري (١١/٤٢١).

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا معاذ بن أسد أخبرنا عبد الله أخبرنا مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله تبارك وتعالى يقول لأهل الجنة يا أهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى وقد أعطيتنا ما لم نعط أحداً من خلقك فيقول أنا أعطيتكم أفضل من ذلك قالوا يا رب وأي شيء أفضل من ذلك فيقول أجل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبداً.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، (٥/٢٣٩٨)، رقم (٦١٨٣).

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثني عبدالله بن محمد): هذا هو المسندي الحافظ وتقدم لم قيل له المسندي. و(أبو إسحاق) هو إبراهيم بن محمد بن الحارث أبو إسحاق الفزاري. و(حميد) هو ابن أبي حميد الطويل أبو عبيدة البصري تقدم وليس بحميد بن هلال، الثاني ليس له في (خ) عن أنس إلا حديثان: «أخذ الراية زيد فأصيب»<sup>(٢)</sup>، وحديث: «كأني أنظر إلى غبار ساطع في سكة بني غنم موكب جبريل»<sup>(٣)</sup>، ليس له عن أنس في (خ) غيرهما، والأول في (س)<sup>(٤)</sup> أيضاً والثاني انفرد به (خ) والله أعلم.

قوله: (ب/٣٥٥/٢) قوله: (أصيب حارثة يوم بدر): تقدم الكلام على حارثة هذا في الجهاد مطولا وهو بالحاء المهملة وبعد الألف ثاء مثلثة وكذا تقدم الكلام على أمه وأما الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد المثناة تحت المكسورة بنت النضر وأما عمه أنس بن مالك وبقية نسبها في نسب أنس رضي الله عنهما.

قوله: (أصبر وأحتسب): أصبر بالجزم جواب الشرط وأحتسب معطوف عليه وتقدم ما الاحتساب.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني عبد الله بن مُحَمَّدٍ حدثنا مُعَاوِيَةُ بن عَمْرٍو حدثنا أبو إِسْحَاقَ عن حُمَيْدٍ قال سمعت أَنَسًا يقول أُصِيبَ حَارِثَةُ يوم بَدْرٍ وهو غُلَامٌ فَجَاءَتْ أُمُّهُ إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رَسُولَ الله قد عَرَفْتَ مَنْزِلَةَ حَارِثَةَ مِنِّي فَإِنَّ يَكُ فِي الْجَنَّةِ أَصْبِرٌ وَأَحْتَسِبُ وَإِنْ تَكُنُ الأُخْرَى تَرَى ما أَصْنَعُ فقال: وَيَحْكُ -أو: هبلت- أو جنة وَاحِدَةٌ هِيَ إِهْمَا جَنَّتَانِ كَثِيرَةٌ وَإِنَّهُ لَفِي جَنَّةِ الْفِرْدَوْسِ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب صِفَةِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، (٥/٢٣٩٨)(٦١٨٤).

(٢) في كتاب الجنائز، باب الرجل ينعي إلى أهل الميت بنفسه، (١/٤٢٠)(١١٨٩)، وكتاب الجهاد والسير، باب تمني الشهادة، (٣/١٠٣٠)(٢٦٤٥)، وباب من تأمر في الحرب من غير إمرة إذا خاف العدو، (٣/١١١٥)(٢٨٩٨)، وكتاب فضائل الصحابة، باب مناقب خالد بن الوليد رضي الله عنه، (٣/١٣٧٢)(٣٥٤٧)، وكتاب المغازي، باب غزوة مؤتة من أرض الشام، (٤/١٥٥٤)(٤٠١٤).

(٣) كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، (٣/١١٧٦)(٣٠٤٢)، وكتاب المغازي، باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة، (٤/١٥١٠)(٣٨٩٢).

(٤) السنن الكبرى: كتاب الجنائز باب النعي (٢/٤٠٢)(٢٠١٧).

تنبيه: وقع هذا الحديث في (خ) هنا وفي غزوة بدر سنداً وممتناً، وقَلَّ أن يتفق له مثل ذلك، وقد تقدم التنبيه عليه، وتقدم التنبيه على أحاديث وقفت عليها مثله مجموعة، وهي قابلة للزيادة في كتاب الحج، وذلك أي لم أقصد جمعها، وإنما وقع مني ذلك اتفاقاً، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

(١) مما عرف عن الإمام البخاري رحمه الله في كتابه الصحيح أنه يقطع المتن ويكرره لفوائدها في تراجمه، ولذلك تكراره لنفس السند والمتن يعد نادراً، قال القسطلاني في إرشاد الساري (١/٢٥): رأيت ورقة بخط الحافظ ابن حجر تعليقاً أحضرها إليّ صاحبنا الشيخ العلامة المحدث البدر المشهدي نصها: نبذة من الأحاديث التي ذكرها البخاري في موضعين مسنداً وممتناً:

١- حديث عبدالله بن مغفل "رمى إنسان بجراب فيه شحم" في آخر الخمس (٤/٩٥) (٣١٥٣)، وفي الصيد والذبائح (٧/٩٣) (٥٥٠٨).

٢- حديث "في نحر البدن في الحج" عن سهل بن بكار عن وهب ذكره في موضعين متقاربين (٢/١٧١) (١٧١٢)، (١٧١٤).

٣- حديث أنس "أصيب حارثة فقالت أمه" في غزوة بدر (٥/٧٧) (٣٩٨٢)، وفي الرقاق (٨/١١٤) (٦٥٥٠).

٤- حديث "أن رجلين خرجا ومعهما مثل المصباحين" في باب المساجد (١/١٠٠) (٤٦٥)، وفي باب انشقاق القمر (٤/٢٠٧) (٣٦٣٩).

٥- حديث أنس "أن عمر استسقى بالعباس" في الاستسقاء (٢/٢٧) (١٠١٠)، ومناقب العباس (٥/٢٠) (٣٧١٠).

٦- حديث أبي بكر "إذا التقى المسلمان" في باب وإن طائفتان في كتاب الإيمان (١/١٥) (٣١)، وفي كتاب الديات (٩/٤) (٦٨٧٥).

٧- حديث أبي حنيفة "سألت علياً هل عندكم شيء" في باب المقاتلة -أظنه تصحيف فهو باب العاقلة- (٩/١١) (٦٩٠٣)، وفي باب لا يقتل مسلم بكافر (٩/١٢) (٦٩١٥).

٨- حديث حذيفة حدثنا حديثين أحدهما في باب رفع الأمانة من الرقاق (٨/١٠٤) (٦٤٩٧)، وفي باب إذا بقي حثالة من الفتن (٩/٥٢) (٧٠٨٦).

٩- حديث أبي هريرة "في قول رجل من أهل البادية لسنا أصحاب زرع" في كتاب الحرث (٣/١٠٨) (٢٣٤٨)، وفي التوحيد في كلام الرب مع الملائكة (٩/١٥١) (٧٥١٩).

١٠- حديث عمر "كانت أموال بني النضير" في باب الجن من الجهاد (٤/٣٨) (٢٩٠٤)، وفي التفسير (٦/١٤٧) (٤٨٨٥).

=

قوله: (أَوْ هَبِلْتَ): هو بفتح الواو على الاستفهام وتقدم الكلام على الواو متى تسكن ومتى تفتح وعلى هبلت.

قوله: (أَوْ جَنَّةٌ وَاحِدَةٌ): تقدم أن أَوْ بفتح الواو أيضا على الاستفهام.

- ١١- حديث أبي هريرة "بينما أيوب يغتسل عربياً" في أحاديث الأنبياء (١٥١/٤)(٣٣٩١)، وفي التوحيد (١٤٣/٩)(٧٤٩٣).
- ١٢- حديث "لا تقسم ورثتي" في الخمس (٨١/٤)(٣٠٩٦)، وقبله في الجهاد -لعله قصد قبل الجهاد- (١٢/٤)(٢٧٧٦).
- ١٣- حديث عبد الله بن عمرو "من قتل معاهداً" في الجزية وباب من قتل معاهداً (٩٩/٤)(٣١٦٦)، وفي الديات باب "من قتل ذمياً" (١٢/٩)(٦٩١٤).
- ١٤- حديث أبي سعيد "إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره" في الصلاة (١٠٧/١)(٥٠٩)، وفي صفة إبليس (١٢٣/٤)(٣٢٧٤). -قلت: ذكر الحديث مختصراً هنا!!-
- ١٥- حديث أبي هريرة "وكَلِّني بحفظ زكاة رمضان" في الوكالة (١٠١/٣)(٢٣١١)، وفي فضائل القرآن (١٨٨/٦)(٥٠١٠). -وكذلك الحديث هنا ذكره مختصراً-
- ١٦- حديث عدي بن حاتم "جاء رجلان أحدهما يشكو العيلة" في الصدقة قبل الردّ (١٠٨/٢)(١٤١٣)، وفي علامات النبوة (١٩٧/٤)(٣٥٩٥). -ذكر السند في نهاية الحديث الذي رواه من طريق آخر-
- ١٧- حديث أنس "انهزم الناس يوم أُحُد" في غزوة أُحُد (٩٧/٥)(٤٠٦٤)، وفي الجهاد (٣٣/٤)(٢٨٨٠)، ومناقب طلحة -إنما هو أبو طلحة- (٣٧/٥)(٣٨١١).
- ١٨- حديث أبي موسى "رأيت في المنام أبي أهاجر من مكة إلى أرض ذات نخل" الحديث في علامات النبوة (٢٠٣/٤)(٣٦٢٢)، وفي المغازي -لم أحده- وفي التفسير -إنما هو التعبير- (٤١/٩)(٧٠٣٥).
- ١٩- حديث ابن عباس "هذا جبريل" في غزوة بدر (٨١/٥)(٣٩٩٥)، وفي غزوة أُحُد (٩٤/٥)(٤٠٤١).
- ٢٠- حديث جابر "أمر علياً أن يقيم على إحرامه" في الحج (١٤٠/٢)(١٥٥٧)، وفي بعث عليّ من المغازي (١٦٤/٥)(٤٣٥٢).
- ٢١- حديث عائشة "كان يوضع إليّ المكن" في الطهارة -لم أحده- وفي الاعتصام (١٠٥/٩)(٧٣٣٩). وهذا آخر ما وجدته بخط الحافظ ابن حجر من ذلك، ورأيت في البخاري أيضاً:
- ٢٢- حديث أبي هريرة: "كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام" في باب لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء، من كتاب الاعتصام (١١١/٩)(٧٣٦٢)، وفي تفسير سورة البقرة (٢٠/٦)(٤٤٨٥)، وفي باب ما يجوز من تفسير التوراة في كتاب التوحيد (١٥٧/٩)(٧٥٤٢). اهـ.

تنبيه: تقدم في باب صفة الجنة كم ذكرت هناك ثلاثة أقوال فانظره وهي سبع أو ثمان أو أربع مطولاً وأسماء الجنة وفوائده، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

قوله: (الفردوس): تقدم الكلام عليه وذكرت فيه أقوالاً<sup>(٢)</sup>.

قوله<sup>(٣)</sup>: (أنا الفضيل): هو بضم الفاء وفتح الضاد وهو ابن غزوان.

(١) قال ابن عباس الجنات سبع: دار الجلال، ودار السلام، وجنة عدن، وجنة المأوى، وجنة الخلد، وجنة الفردوس، وجنة النعيم.

وقيل: إن الجنان أربع لأن الله تعالى قال: ﴿ولمن خاف مقام ربه جنتان﴾. وقال بعد ذلك ﴿ومن دونهما جنتان﴾ ولم يذكر سوى هذه الأربع جنة خامسة، فإن قيل: فقد قال جنة المأوى قيل: جنة المأوى اسم لجميع الجنان يدل عليه أنه تعالى قال: ﴿فلهم جنات المأوى نزلاً بما كانوا يعملون﴾ والجنة اسم الجنس، فمرة يقال: جنة، ومرة يقال: جنات، وكذلك جنة عدن وجنات عدن لأن العدن الإقامة وكلها دار الإقامة كما أن كلها مأوى المؤمنين، وكذلك دار الخلد ودار السلام لأن جميعها للخلود والسلامة من كل خوف وحزن، وكذلك جنات النعيم وجنة النعيم لأن كلها مشحونة بأصناف النعيم، ذكره الحلبي في كتاب منهاج الدين له وقال: إنما معنا أن نجعل كل واحدة من العدن والمأوى والنعيم جنة سوى الأخرى، لأن الله تعالى إن كان سمي شيئاً من هذه الأسماء جنة في موضع فقد سمي الجنات كلها بذلك الاسم في موضع آخر، فعلمنا أن هذه الأسماء ليست لتمييز جنة من جنة، ولكنها للجنان أجمع. التذكرة (ص: ١٠٢١).

(٢) الفردوس أعلى الجنة ومنها تفجر أنهارها، ومن فوقها يكون عرش الرحمن. وقيل: الفردوس أوسط الجنة وأفضلها. والفردوس: هو البستان الذي يجمع كل شيء، وقيل: هو الذي فيه العنب، وقيل: هو بالرومية، وقيل: بالقبطية، وقيل: بالسريانية. وفي الحديث فضيلة ظاهرة للمجاهدين، وفيه عظم الجنة، وعظم الفردوس منها. وفيه إشارة إلى أن درجة المجاهد قد ينالها غير المجاهد، إما بالنية الخالصة، أو بما يوازيه من الأعمال الصالحة، لأنه صلى الله عليه وسلم أمر الجميع بالدعاء بالفردوس؛ بعد أن أعلمهم أنه أعد للمجاهدين. وقيل: فيه جواز الدعاء بما لا يحصل للداعي، والأول أولى، والله أعلم. من كلام ابن حجر في فتح الباري (١٣/٦) بتصرف.

(٣) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا معاذ بن أسدٍ أخبرنا الفضل بن موسى أخبرنا الفضل عن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ما بين منكبي الكافر مسيرة ثلاثة أيام للراكب المُسرِعِ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، (٥/٢٣٩٨)، رقم (٦١٨٥).

تنبيه: قال الجياني<sup>(١)</sup> في تقييده<sup>(٢)</sup> كما رأيت فيه: هكذا روي في هذا الإسناد عن أبي زيد وأبي أحمد: الفضيل غير منسوب ونسبه ابن السكن الفضيل بن غزوان وكان الشيخ أبو الحسن يقول إنه الفضيل بن عياض وذلك وهم والصواب ما قال ابن السكن وفضيل بن عياض لا رواية له عن أبي حازم الأشجعي ولا أدركه وليس لابن عياض ذكر في الجامع إلا في موضعين من كتاب التوحيد رواهما القعني عنه عن منصور بن المعتمر<sup>(٣)</sup>(٤). انتهى.

ولم يذكر المزي<sup>(٥)</sup> فيه خلافاً أنه ابن غزوان.

و(أبو حازم) تقدم مراراً أنه بالحاء المهملة وأن اسمه سليمان الأشجعي، وقد تقدم.

---

(١) أبو علي الحسين بن محمد بن أحمد الغساني الجياني الأندلسي المحدث؛ كان إماماً في الحديث والأدب، وله كتاب مفيد سماه تقييد المهمل وتمييز المشكل توفي سنة ٤٩٨ هـ.  
ينظر: وفيات الأعيان (٢/ ١٨٠)، الوافي بالوفيات (١٣/ ٢١).  
(٢) (٧٤٤/٢) نشر: دار عالم الفوائد.

(٣) الموضوع الأول: في كتاب التوحيد، باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾، (٦/ ٢٦٩٧)، رقم (٦٩٧٨)، أما الموضوع الثاني فهو: في كتاب التوحيد، باب السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها، (٦/ ٢٦٩٢)، رقم (٦٩٦٢).

قلت: هذا الموضوع الثاني هو من رواية القعني عن الفضيل بن عياض عن المنصور بن المعتمر كما ذكر المصنف، أما الأول فهو من رواية يحيى بن سعيد عنه وليس القعني.

(٤) قال في الفتح (١١/ ٤٢٣): الفضيل بالتصغير كذا للأكثر غير منسوب ونسبه ابن السكن في روايته فقال الفضيل بن غزوان وهو المعتمد ونسبه أبو الحسن القاسبي في روايته عن أبي زيد المروزي فقال الفضيل بن عياض ورده أبو علي الجياني فقال لا رواية للفضيل بن عياض في البخاري إلا في موضعين من كتاب التوحيد ولا رواية له عن أبي حازم راوي هذا الحديث ولا أدركه وهو كما قال.

(٥) تحفة الأطراف (١١/ ٤٦٠).

قوله<sup>(١)</sup>: (وقال إسحاق بن إبراهيم: ثنا<sup>(٢)</sup> المغيرة بن سلمة ثنا وهيب عن أبي حازم عن سهل بن سعد): أما (إسحاق بن إبراهيم) فهو ابن راهويه وقد تقدم أن البخاري إذا قال: قال فلان وفلان المسند إليه القول شيخه كهذا فإنه كحدثنا غير أنه يكون في الغالب قد أخذ ذلك عنه في حال المذاكرة.

و(المغيرة بن سلمة قرشي) كنيته أبو هشام مخزومي. عن: أبان بن يزيد العطار والقاسم بن الفضل الحداني وسليمان بن المغيرة وطبقتهم. وعنه: ابن راهويه وابن المديني وبندار وإسحاق الكوسج وآخرون. قال يعقوب بن شيبة: كان ثقة ثبتا. وقال ابن المديني: ثقة ما رأيت قرشيا أفضل منه ولا أشد تواضعا.. إلى آخر كلامه، قال (خ): مات سنة مائتين. علق له (خ) كما ترى، وأخرج له (م، د، س) والله أعلم<sup>(٣)</sup>.

تنبيه: قال المزي في تهذيبه<sup>(٤)</sup> في ترجمة المغيرة هذا: استشهد به (خ) في الصحيح.

انتهى.

قال الإمام مغلطاي: فيه نظر لأن البخاري قال في أواخر الرقاق حدثنا إسحاق بن إبراهيم عن المغيرة بن سلمة المخزومي فذكر هذا المكان، انتهى<sup>(٥)</sup>.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: وقال إسحاق بن إبراهيم أخبرنا المغيرة بن سلمة حدثنا وهيب عن أبي حازم عن سهل بن سعد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها. قال أبو حازم: فحدثت به الثعمان بن أبي عياش فقال حدثني أبو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إن في الجنة لشجرة يسير الراكب الجواد المضمر السريع مائة عام لا يقطعها. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، (٥/٢٣٩٨)، رقم (٦١٨٦).

(٢) هكذا في المخطوط [ثنا].

(٣) ينظر: الثقات (٩/١٦٩)، تهذيب الكمال (٢٨/٣٦٦)، الكاشف (٢/٢٨٥)، تهذيب التهذيب (٣٢/٢٦٣).

(٤) (٣٦٧/٢٨).

(٥) إكمال تهذيب الكمال (١١/٣٢١-٣٢٢).

فالذي وقع في أصلنا وقال إسحاق بن إبراهيم ثنا المغيرة بن سلمة كما سقته لك والله أعلم، وفيه شاهد لما قاله المزي.

و(وهيب) هو ابن خالد تقدم مراراً. و(أبو حازم) بالحاء المهملة سلمة بن دينار.

قوله: (إن في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها): أي في ذراها وكنفها وراحتها ونعيمها وقد تقدم الكلام على ذلك وعلى اسم هذه الشجرة في باب صفة الجنة وأنها مخلوقة في بدء الخلق فانظره.

قوله: (قال أبو حازم): تقدم أعلاه أنه سلمة بن دينار.

قوله: (فحدث به النعمان): حدث مبني لما لم يسم فاعله. و(النعمان) مرفوع قائم مقام الفاعل. وفي نسخة: (فحدث به النعمان بن أبي عياش): تقدم أن عياشا بالمشاة تحت وبالشين المعجمة. ووالد النعمان هذا اسمه زيد بن الصامت، وقيل: عبيد بن زيد بن الصامت، وقيل: عبيد بن معاوية بن الصامت الخزرجي الزرقعي، شهد أبو عياش أحداً أخرج له (د، س) وأحمد في المسند<sup>(١)</sup>، وابنه النعمان ترجمته معروفة.

و(أبو سعيد) تقدم مرارا أنه سعد بن مالك بن سنان الخدري تقدم مترجماً.

قوله: (يسير الراكب الجواد المضمّر السريع): الراكب مرفوع لأنه فاعل والجواد منصوب مفعول، يقال: سارت الدابة وسارها صاحبها يتعدى ولا يتعدى قاله الجوهري<sup>(٢)</sup>.

(١) ينظر: الجرح والتعديل (٣/ ٥٦٥)، تهذيب الكمال (٣٤/ ١٦٠)، تهذيب التهذيب (٣٨/ ١٩٥).

(٢) الصحاح (٣/ ٢٥٤).

والجواد يقال: جاد الفرس إذا صار رائعا يجود جُوده بالضم فهو جواد للذكر والأنتى من خيل جياذ وأجياذ وأجاويد<sup>(١)</sup>.

والمضمّر صفة للجواد تقول ضمّرت الفرس وأضمّرتة. وتضمير الخيل هو أن يظاهر عليها بالعلف حتى تسمّن ثم لا تُعلف إلا قوتًا لتخف، وقيل: تُشدُّ عليها سروجها وتجلّل بالأجلة حتى تعرق تحتها فيذهب رهّلها ويشتد لحمها<sup>(٢)</sup>.

والسريع صفة بعد صفة. وعن الأصيلي برفع المضمّر والجواد صفة للراكب فيكون على هذا بكسر الميم الثانية وقد يكون على البدل. وفي أصلنا رفع الجواد وعليه صح ونصب المضمّر والسريع ورفع الجواد والمضمّر أيضا.

قوله<sup>(٣)</sup>: (ثنا عبد العزيز عن أبي حازم): هو عبد العزيز بن أبي حازم بالحاء المهملة سلمة بن دينار.

قوله: (لا يدري أبو حازم أيهما قال): أبو حازم تقدم أعلاه أنه سلمة بن دينار وأثما بالنصب.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا عبد الله بن مسلمة<sup>(٢)</sup>): هذا هو القعني الحافظ سمعت موطأه بحلب عاليا. و(عبد العزيز) هو ابن أبي حازم سلمة بن دينار. و(سهل) هو ابن سعد وهذا معروف.

(١) لسان العرب (١٣٥/٣).

(٢) النهاية (٢١٠/٣).

(٣) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا قُتيبة حدثنا عبد العزيز عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مَنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا أَوْ سَبْعَمِائَةَ أَلْفٍ - لَا يَدْرِي أَبُو حَازِمٍ أَيُّهُمَا قَالَ - مُتَمَاسِكُونَ آخِذٌ بَعْضُهُمْ بَعْضًا لَا يَدْخُلُ أَوْلَهُمْ حَتَّى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ وَجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب صِفَةِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، (٥/٢٣٩٩)(٦١٨٧).

قوله: (ليترآون الغرف في الجنة): أي ينظرون إليهم ويتعاطون رؤيتهم ومنه ترائينا الهلال أي تعاطينا رؤيته وتكلفناها(٣).

قوله: (قال أبي فحدثت به النعمان بن أبي عياش): القائل قال أبي هو عبدالعزيز بن أبي حازم سلمة بن دينار. وتقدم (النعمان بن أبي عياش) وضبط أبي عياش والاختلاف في اسم أبي عياش وبعض ترجمته. و(أبو سعيد) سعد بن مالك بن سنان الخدري.

قوله: (الغارب): وفي نسخة الغابر تقدم الاختلاف فيه وضبطه مطولاً فانظره إن أردته في باب صفة الجنة(٤).

قوله: (في الأفق الشرقي والغربي): الأفق بضم الهمزة والفاء وتسكن. وقوله الشرقي والغربي تقدم كلام ابن التين فيه في صفة الجنة.

(١) الحديث الذي هو بصد شرحه الآن هو: حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا عبد العزيز عن أبيه عن سهل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الْغُرْفَ فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ فِي السَّمَاءِ. قال أبي: فَحَدَّثْتُ بِهِ التُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ، فَقَالَ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَحْدُثُ وَيَزِيدُ فِيهِ: كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الْغَارِبَ فِي الْأُفُقِ الشَّرْقِيِّ وَالْغَرْبِيِّ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار. (٢٣٩٩/٥)(٦١٨٨).

(٢) عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعني الحارثي أبو عبد الرحمن المدني نزيل البصرة، ثقة عابد كان ابن معين وابن المدني لا يقدمان عليه في الموطأ أحدا مات سنة ٢٢١هـ.

ينظر: تهذيب الكمال (١٣٦/١٦)، تهذيب التهذيب (٣١/٢١)، تقريب التهذيب (ص: ٣٢٣).

(٣) مشارق الأنوار (١/ ٢٧٧).

(٤) الكوكب الغارب: أي البعيد من رأي العين والداني للغروب، ومثله في الرواية الأخرى: [العازب] وهي رواية الأصيلي، ومنه: رجل عَزَبٌ لبعده عن النساء، واشتدت علينا العُزْبَةُ، وقيل معنى العازب: الغائب، ولا يحسن في هذا الحديث، وإنما المراد: بُعد ما بين المنازل في الارتفاع، شُبِّهَ ببعده الكوكب من الأرض، وروي: [الغابر] وهي رواية أبي الهيثم، وفي روتية ابن الحذاء: [الغائر]. ينظر: مطالع الأنوار: (٤/ ٤٢٣) و(٥/ ١٣٦).

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا محمد بن بشار): تقدم ضبطه مراراً وأن لقب محمد بندار و(غندر) تقدم ضبطه مراراً وأنه محمد بن جعفر و(أبو عمران) هذا اسمه عبد الملك بن حبيب أبو عمران الجوني الأزدي ويقال كندي أحد علماء البصرة تقدم أخرج له (ع).

قوله: (لأهون أهل النار عذاباً): الظاهر أن أهلها الخالدون فيها وإذا كان كذلك فأهونهم أبو طالب عبد مناف وقد تقدم الاختلاف في اسم أبي طالب وسيأتي قريباً، والله أعلم، وسيأتي بمقلوبها ما قاله شيخنا في هذا وما قاله ابن شيخنا البلقيني من أنه في مسلم ما يقتضي أنه أبو طالب فذكره وما قاله صحيح.

قوله: (أردت منك أهون من هذا): أردت معناه طلبت منك وأمرتك، انتهى. قاله النووي في شرح مسلم<sup>(٢)</sup> وهو ظاهر لأن إرادة الله لا تتخلف ولا يكون إلا ما يريد سبحانه وتعالى.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا أبو النعمان): تقدم مراراً أن اسمه محمد بن الفضل السدوسي، وأن لقب محمد: عارم، وأنه بعيد من العرامة، وتقدم ما العرامة<sup>(١)</sup>.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن أبي عمران قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: يقول الله تعالى: لأهون أهل النار عذاباً يوم القيامة لو أن لك ما في الأرض من شيء أكننت فتفتدي به فيقول نعم فيقول أردت منك أهون من هذا وأنت في صلب آدم أن لا تُشرك بي شيئاً فأبيت إلا أن تُشرك بي. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، (٥/ ٢٣٩٩)، رقم (٦١٨٩).

(٢) (١٧/ ١٤٧).

(٣) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا أبو النعمان حدثنا حماد عن عمرو عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: يخرج من النار بالشفاعة كأنهم النعاري قلت: وما النعاري؟ قال: الضعائيس وكان قد سقط فمه، فقلت: لعمرو بن دينار: يا أبا محمد سمعت جابر بن عبد الله يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: يخرج بالشفاعة من النار؟ قال: نعم. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، (٥/ ٢٣٩٩)، رقم (٦١٩٠).

و(حماد) بعده هو ابن زيد. و(عمرو) هو ابن دينار المكي الإمام<sup>(٢)</sup>، لا عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، هذا ليس له في (خ، م) شيء إنما [روى]<sup>(٣)</sup> (ت، ق)، والله أعلم، و(جابر) هو ابن عبدالله ابن عمرو بن حرام الأنصاري، تقدم.

قوله: (كأنهم الثعائير، قلت: ما الثعائير؟ قال: الضغائيس): الثعائير بفتح الثاء المثناة، وبالعين المهملة، وبعد الألف راء،ان، بينهما مثناة تحت ساكنة، الراء الأولى مكسورة.

والضغائيس بضم الضاد المعجمة، والغين مثلها<sup>(٤)</sup>، وبعد الألف موحدة مكسورة، ثم مثناة تحت ساكنة، ثم سين مهملة. قال الهمداني: الضغائيس صغار القثاء، شبهوا بها لسرعة نموها، انتهى.

وفي المطالع<sup>(٥)</sup>: الثعائير فسرهما في الحديث الضغائيس. قال ابن الأعرابي: هي قثاء صغار. وقال أبو عبيد<sup>(٦)</sup>: هي شبه قثاء صغار تؤكل يعني الضغائيس. قال: وهي الشعائير أيضا بالشين. وقال غيره: الثعائير واحدها تُعرور، وهي رعوس الطرائث تكون بيضاء، شُبِّهوا بها، وقيل: هو شيء يخرج من أصول السمير. قال: والضغائيس

(١) العرامة - بِالْفَتْح - لُعَّة: الْحَبْثُ وَالشَّرُّ، وَأَيْضًا: الشَّرَاسَةُ، وَهِيَ سَوْءُ الْخَلْقِ، وَأَيْضًا: الشَّدَّةُ وَالْقُوَّةُ. والذي قال عنه إنه بعيد عن العرامة هو محمد بن يحيى الذهلي. ينظر: توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم لابن ناصر الدين (٦٦/٦).

وأول من لقبه بعارم هو الأسود بن شيبان عند ولادته كما ذكر هو ذلك. معرفة الألقاب لأبي الفضل محمد بن طاهر (ص: ١٤٨).

(٢) عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأثرم، الجمحي مولى موسى بن باذم، ثقة ثبت، مات سنة ١٢٦هـ. ينظر: الجرح والتعديل (٢٣١/٦)، تهذيب التهذيب (٢٦/٨)، تقريب التهذيب (٤٢١/١).

(٣) تكررت كلمة روى في المخطوط في نهاية السطر وأوله. وكذلك لعل هناك كلمة (له) ليستقيم بها المعنى.

(٤) أي مثلها في الإعجام.

(٥) (٦٥-٦٦).

(٦) ينظر: الغريب المصنف (٣٥٩/١).

شبه العراجين، ينبت في أصول الثمام. قال: والثعارير الطرائيث، والطرثوث نبات كالقطن مستطيل. وقيل: الثعارير شبه العساليج، وفي الجمهرة الطرثوث نبت ينبت في الرمل. وقال الأصمعي: الضغاييس نبت ينبت في أصول الثمام يشبه الهليون يُسلق ثم يؤكل بالخل والزيت وقيل هو نبت بالحجار ينبت في أجواف الشجر وفي الإذخر يخرج قدر شبر في دقة الأصابع لا ورق له أحضر في غيرة وفيه حموضة يؤكل نيا وقد<sup>(١)</sup> يسمى بذلك ما دام رطباً فإذا اكتمل فهو الثعارير وقيل الثعارير هو البياض الذي في أسفل الضغاييس وقيل الثعارير الأقط ما دام رطباً [ووجدت]<sup>(٢)</sup> للقباسي هي صدف الجوهر وقد يعضد هذا قوله في الحديث الآخر كأنهم اللؤلؤ، انتهى.

وفي النهاية<sup>(٣)</sup>: القثاء وقيل رعوس الطرائيث شبهوا بالأول لسرعة نمائها وبالثاني لبياضها.

وفي الصحاح<sup>(٤)</sup>: الثعارير التآليل وحمل الطرائيث، انتهى.

والضغاييس تقدم ضبطه، وواحدها ضغبوس. ورأيت في حاشية عن الصغاني أبي الحسن اللغوي يروي: الثعاريز بالتاء باثنتين من فوقها، والغين المعجمة، وآخرها زاي، وهي جمع تغريز، وهو ما حول الفسيل وغيره، يُغرز ويُروى الثعارير... إلى آخر كلامه. والكلام في هذه الرواية الثانية معروف.

قوله: (وكان قد سقط فمه): النحويون ينكرون اجتماع الميم مع إضافة الفم إلى المضمر ويرون أنه جائز في الشعر لا في غيره وإنما إعرابه عندهم بالحروف بالواو رفعا

(١) في مطبوع المطالع: [وقيل].

(٢) في المخطوط: [ووجدت] وما أثبتته من المطالع.

(٣) نص عبارة ابن الأثير في النهاية (١/ ٦٠٨) هي هكذا: الثعارير: هي القثاء الصغار شُبِّهوا بها لأن القثاء ينمي سريعاً. وقيل: رؤوس الطرائيث تكون بيضاً شُبِّهوا ببياضها، واحدهما: طرثوث، وهو نبت يؤكل.

(٤) (٣/ ١٦٨).

وبالألف نصبا وبالياء جرا فحقه هنا أن يقال سقط فوه عندهم، ومعنى سقط فمه أي سقطت أسنانه ومعنى هذا الكلام أنه كان لا يعطي الحروف حقها فيبدل الثاء تاء والله أعلم.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا هدبة بن خالد): تقدم مرارا أنه بضم الهاء وإسكان الدال وبالموحدة ثم تاء التأنيث وأنه يقال له هدا ب أيضا وهمام بعده هو همام بن يحيى العوذلي الحافظ.

قوله: (سفع): هو بفتح السين وإسكان الفاء وبالعين المهملتين أي سواد من لفحها<sup>(٢)</sup>.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا موسى): هو ابن إسماعيل التبوذكي الحافظ، وتقدم الكلام على هذه النسبة. و(وهيب) هو ابن خالد. و(عمرو بن يحيى) هو ابن عمارة بن أبي حسن المازني الأنصاري تقدم. و(أبو سعيد الخدري) سعد بن مالك بن سنان، تقدموا.

قوله: (فأخرجوه): هو بقطع الهمزة وكسر الراء رباعي وهذا معروف.

قوله: (فيخرجون): هو بضم أوله وفتح الراء مبني لما لم يسم فاعله.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا هُدْبَةُ بن خَالِدٍ حدثنا هَمَامٌ عن قَتَادَةَ حدثنا أَنَسُ بن مَالِكٍ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بَعْدَ مَا مَسَّهُمْ مِنْهَا سَفْعٌ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فَيَسْمِيهِمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ: الْجَهَنَّمِيِّينَ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب صِفَةِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، (٥/٢٣٩٩)، رقم (٦١٩١).

(٢) مشارق الأنوار (٢/٢٢٦).

(٣) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا مُوسَى حدثنا وَهَيْبٌ حدثنا عَمْرُو بن يَحْيَى عن أبيه عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا دخل أهلُ الْجَنَّةِ النَّارَ وأهلُ النَّارِ الْجَنَّةَ يقول الله من كان في قلبه مثقالُ حَبَّةٍ من خَرْدَلٍ من إِيْمَانٍ فَأَخْرَجُوهُ فَيُخْرَجُونَ قَدْ امْتَحَشُوا وَعَادُوا حُمَمًا فَيُلْقُونَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْجَبَّةُ فِي حِمِيلِ السَّبِيلِ أو قال: حَمِيَّةِ السَّبِيلِ وقال النبي صلى الله عليه وسلم: أَلَمْ تَرَوْا أَنهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب صِفَةِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، (٥/٢٤٠٠)، رقم (٦١٩٢).

قوله: (قد امْتَحِشُوا): قال ابن قرقول: بضم التاء وكسر الحاء وعند أبي بحر بفتحهما وكذا للأصيلي يقال محشته النار وامتَحَش هو، قال يعقوب لا يقال محشته إنما هو أمحشته والصحيح أنهما لغتان والرباعي أكثر وامتَحَش غضبا أي احترق قال الداودي معناه انقبضوا واسودوا. انتهى<sup>(١)</sup>.

قوله: (وعادوا حُمما): هو بضم الحاء المهملة وفتح الميم الأولى وهو الفحم وفي الصحاح<sup>(٢)</sup>: والحُمُّ الرمادُ والفحم وكل ما احترق من النار الواحد حُمَّة.

قوله: (الحبة): تقدم الكلام عليها في أول هذا التعليق وكذا حميل السيل أو حمئة السيل وفي نسخة حمية السيل. قال ابن قرقول<sup>(٣)</sup>: في حماة السيل عن السمرقندي والعذري والسجزي في حمئة السيل، وعند الطبري حمية السيل مشدد الياء ولا معنى له هاهنا<sup>(٤)</sup>.

قوله<sup>(٥)</sup>: (حدثني محمد بن بشار): تقدم مرارا ضبطه وأن لقب محمد بن دار. و(غندر) تقدم ضبطه مرارا وأنه محمد بن جعفر. و(أبو إسحاق) هو السبيعي تقدم

(١) ينظر نحو هذه العبارة في مشارق الأنوار (١/ ٣٧٤).

(٢) (١٨٣/٦).

(٣) (٣٠٧/٢).

تنبيه: فيما نقله الشارح عن ابن قرقول خطأ ونص قوله في المطالع: قوله في بعض طرق مسلم في حديث وهيب: «كما تنبت الحبة في جميل السيل» عند السمرقندي، وللعذري والسجزي: «في حمئة السيل»، وعند الطبري: «حمية السيل» مشدد الياء، ولا معنى له هاهنا اهـ.

(٤) ينظر نحو هذه العبارة في مشارق الأنوار (١/ ٢٠٢).

(٥) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني محمد بن بشار حدثنا عندنا حدثنا شعبة قال سمعت أبا إسحاق قال سمعت النعمان سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: إِنَّ أَهْلَ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَرَجُلٌ تُوَضَعُ فِي أَحْمَصِ قَدَمَيْهِ حَمْرَةٌ يَغْلِي مِنْهَا دِمَاغُهُ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب صِفَةِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، (٥/ ٢٤٠٠)، رقم (٦١٩٣).

مرارا أنه عمرو بن عبدالله. و(النعمان) هو ابن بشير بفتح الموحدة وكسر الشين المعجمة بن سعد الأنصاري رضي الله عنهما، تقدم الكلام على النعمان.

قوله: (إن أهون أهل النار عذابا ..) إلى آخره: إن أراد أهل النار الخالدين فالظاهر أنه أبو طالب وإن أراد الداخلين عموماً فلا أعرفه قتلته ولم أراه لأحد وقد تقدم قريباً، ثم رأيت شيخنا<sup>(١)</sup> قال الداودي: يحتمل أن يكون هذا الرجل أبا طالب [أو]<sup>(٢)</sup> غيره من المسلمين لأن أبا طالب تبلغ النار كعبه ولأنه أخف الكافرين عذاباً ولأن الكفار كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلوداً غيرها، انتهى. وقال ابن شيخنا البلقيني: جاء في مسلم ما يقتضي أنه أبو طالب فذكره<sup>(٣)</sup> وما قاله صحيح.

قوله: (في أخص قدميه): أخص القدم هو المتجافي منه عن الأرض وأصله من الضمور وقد تقدم ما الحكمة في كون العذاب على رجلي أبي (٢/٣٥٦/ب) طالب فقط من عند السهيلي<sup>(٤)</sup>.

قوله<sup>(٥)</sup>: (ثنا إسرائيل): تقدم مرارا أنه إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي. و(النعمان بن بشير) تقدم وأنه بفتح الموحدة وكسر الشين المعجمة في الصفحة قبل هذه وقبله ببعيد أيضاً وتقدم بعض ترجمة النعمان.

(١) في الكلام قصور ولعله قصد: في كتاب شيخنا، وهو في التوضيح: (٩٣/٣٠).

(٢) في المخطوط [و] وما أثبتته من كتاب التوضيح.

(٣) روى مسلم في كتاب الإيمان باب أهون أهل النار عذاباً (١/٩٦/١) (٢١٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أهون أهل النار عذاباً أبو طالب وهو منتعل بنعلين يغلي منهما دماغه».

(٤) قال في الروض الأنف: سلط العذاب على قدميه خاصة لتثنيته إياهما على ملة آباءه (٢/٢٢٣).

(٥) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا عبد الله بن رجاء حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن النعمان بن بشير قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «إن أهون أهل النار عذاباً يوم القيامة رجل على أخص قدميه حمرتان يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل بالقمقم».

قوله: (كما يغلي الرجل بالقمقم): قال الدمياطي قال القاضي عياض<sup>(١)</sup>: صوابه  
الرجل والقمقم، انتهى.

الرجل بكسر الميم وإسكان الراء وفتح الجيم ثم لام قال ابن قرقول<sup>(٢)</sup>: هو القدر  
وقيل من نحاس، انتهى.

وفي الصحاح<sup>(٣)</sup>: المرجل: قدر من نحاس، انتهى.

والمرجل مذكر من بين أسماء القدر؛ قاله ابن سيده في شرح المتنبي<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن قرقول<sup>(٥)</sup>: «كما يغلي الرجل بالقمقم» كذا في جميع الروايات،  
وذكره ابن الصابوني: «كما يغلي الرجل والقمقم» وهذا أبين إن ساعدته رواية،  
وزعم بعضهم أن الذي في الصحيح مغير، ثم تكلف فيه ما يبعد، والقمقم فارسي  
معرب، انتهى.

والقمقم بقافين مضمومتين وميمين الأولى ساكنة وهو ما يسخن فيه الماء الحار.

---

=  
أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب صِفَةِ الْحَنَّةِ وَالنَّارِ، (٥/ ٢٤٠٠)، رقم (٦١٩٤).

(١) انظر: مشارق الأنوار (٢/ ١٨٦).

(٢) انظر: المصدر السابق (١/ ٢٨٢).

(٣) (٥/ ٣٩١).

(٤) شرح المشكل في شعر المتنبي ص (٥٣).

(٥) (٥/ ٣٦٧).

قال ابن الأثير<sup>(١)</sup>: ومنه كما يغلي المرجل بالقمقم؛ هكذا رواه بعضهم كما يغلي المرجل والقمقم وهو أبين إن ساعدته الرواية. انتهى.

قال بعضهم: القمم البسر المطبوخ؛ هكذا قال أبو عمر المطرزي: إلا أنه حكاه مكسور القافين ووقع في كتب الحديث بالقم؛ قاله ابن السيد وهو أجود ما قيل فيه، انتهى.

وفي أصلنا الدمشقي المرجل والقمقم وكتب في الحاشية بالقمقم وعليها خ يعني نسخة وما في أصلنا هو الصواب إن صح رواية، والله أعلم.  
قوله<sup>(٢)</sup>: (عن عمرو): هذا هو عمرو بن مرة الجملي أحد الأعلام. و(خيثة) هو ابن عبدالرحمن الجعفي الكوفي.

قوله: (فأشاح بوجهه): تقدم معني أشاح وأنه جد وانكمش وقيل حذر وتقدم مطولا.

قوله<sup>(٣)</sup>: (ثنا ابن أبي حازم): تقدم مرارا أنه عبد العزيز بن أبي حازم وأنه بالحاء المهملة وأنه سلمة بن دينار. و(الدراوردي) تقدم مرارا أنه عبد العزيز بن محمد. و(يزيد) هو ابن عبد الله بن أسامة بن الهادي تقدم. و(عبد الله بن حباب) تقدم أنه

(١) نص عبارة ابن الأثير في النهاية (٤ / ١٧٦): ومنه الحديث كما يغلي المرجل بالقمقم هكذا روي. ورواه بعضهم: كما يغلي المرجل والقمقم وهو أبين إن ساعدته صحة الرواية.

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن عمرو عن خيثمة عن عدي بن حاتم أن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر النار فأشاح بوجهه فتعود منها ثم ذكر النار فأشاح بوجهه فتعود منها ثم قال: اتقوا النار ولو بشق تمره فمن لم يجد فيكلمة طيبة.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، (٥ / ٢٤٠٠)، رقم (٦١٩٥).

(٣) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا إبراهيم بن حمزة حدثنا بن أبي حازم والدراوردي عن يزيد عن عبد الله بن حباب عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر عنده عمه أبو طالب فقال: لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة فيجعل في ضحضاح من النار يبلغ كعبه يغلي منه أم دماغه.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، (٥ / ٢٤٠٠)، رقم (٦١٩٦).

بفتح الحاء المعجمة وتشديد الموحدة. (وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ) سعد بن مالك بن سنان تقدموا كلهم.

قوله: (وَذَكَرَ عِنْدَهُ عَمَهُ أَبُو طَالِبٍ): ذكر مبني لما لم يسم فاعله وعمه مرفوع نائب مناب الفاعل وأبو طالب تقدم أن الصحيح أن اسمه عبد مناف وقيل اسمه كنيته وقال بعضهم عمران وليس بصحيح وتقدم متى توفي.

قوله: (فِيَجْعَلُ): هو بنصب يجعل ويجوز رفعها ويجعل مبني لما لم يسم فاعله.

قوله: (فِي ضَحَضَاحٍ): تقدم ضبطه ومعناه.

قوله: (أَم دِمَاغِهِ): أم الدماغ الجلدة التي تجمع الدماغ ويقال لها أم الرأس؛ قاله الجوهري<sup>(١)</sup>.

قوله<sup>(٢)</sup>: (ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ): تقدم مرارا أنه الواضح بن عبد الله.

(١) الصحاح (٦/١٤٢).

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا مُسَدَّدٌ حدثنا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُونَ لَوْ اسْتَشْفَعْنَا عَلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ أَنْتَ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ فَاشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّنَا فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ وَيَقُولُ أَتُونَا نُوحًا أَوَّلَ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ أَتُونَا إِبْرَاهِيمَ الَّذِي اتَّخَذَهُ اللَّهُ خَلِيلًا فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ أَتُونَا مُوسَى الَّذِي كَلَّمَهُ اللَّهُ فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ أَتُونَا عِيسَى فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ أَتُونَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ غَفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ فَيَأْتُونِي فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فَإِذَا رَأَيْتَهُ وَقَعْتَ سَاجِدًا فَبِدْعَنِي مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ يُقَالُ لِي ارْفَعْ رَأْسَكَ سَلِّ نُعْطَهُ وَقُلْ يُسْمَعُ وَاشْفَعْ تُشْفَعُ فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَحْمَدُ رَبِّي بِتَحْمِيدِ يُعَلِّمُنِي ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُ لِي حَدًّا ثُمَّ أَخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ ثُمَّ أَعُودُ فَأَقْعُ سَاجِدًا مِثْلَهُ فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ حَتَّى مَا يَبْقَى فِي النَّارِ إِلَّا مِنْ حَبْسِهِ الْقُرْآنُ وَكَانَ قَتَادَةَ يَقُولُ عِنْدَ هَذَا أَيُّ وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب صِفَةِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، (٥/٢٤٠١)، رقم (٦١٩٧).

قوله: (ويذكر خطيئته): تقدم أن الأنبياء معصومون من الكبائر والصغائر قبل النبوة وبعدها؛ هذا الذي ينبغي أن يُعتقد وما وقع في القرآن أو في السنة غير ذلك فكله مؤول والله أعلم. وقد ذكر عياض في الشفاء<sup>(١)</sup> عدة آيات وأحاديث فيها شيء من ذلك وذكر تأويلها والله أعلم.

قوله: (في نوح أول رسول بعثه الله): أي بعثه الله إلى كفار أهل الأرض كما تقدم في أوائل التعليق وآدم نبي مرسل إلى بنيه وبني بنيه وتقدم الكلام في إدريس هل هو جد نوح أم [لا]<sup>(٢)</sup>، وما يتعلق بذلك في أول هذا التعليق.

قوله: (وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله أن يدعني): تقدم أن هذه والتي بعدها مقدار كل واحدة منهما مقدار جمعة جاء في مسند أحمد<sup>(٣)</sup> وتقدم أن في بعض

(١) (٢/٩٧) وما بعدها.

(٢) غير موجودة في المخطوط والمقام يلزمها. والله أعلم.

(٣) جاء في مسند الإمام أحمد (١/١٩٤) عن أبي بكر الصديق، رضي الله عنه، قال: أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فصلى الغداة، ثم جلس، حتى إذا كان من الضحى ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم جلس مكانه حتى صلى الأولى والعصر والمغرب، كل ذلك لا يتكلم، حتى صلى العشاء الآخرة، ثم قام إلى أهله، فقال الناس لأبي بكر: ألا تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شأنه؟ صنع اليوم شيئا لم يصنعه قط، قال: فسأله، فقال: "نعم عرض علي ما هو كائن من أمر الدنيا، وأمر الآخرة، فجمع الأولون والآخرون بصعيد واحد، ففطع الناس بذلك، حتى انطلقوا إلى آدم عليه السلام، والعرق يكاد يلجمهم، فقالوا: يا آدم، أنت أبو البشر، وأنت اصطفاك الله عز وجل، اشفع لنا إلى ربك، قال: قد لقيت مثل الذي لقيتكم، انطلقوا إلى أبيكم بعد أبيكم، إلى نوح: ﴿إن الله اصطفى آدم ونوحا وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين﴾ [آل عمران: ٣٣]، قال: فينطلقون إلى نوح عليه السلام، فيقولون: اشفع لنا إلى ربك، فأنت اصطفاك الله، واستجاب لك في دعائك، ولم يدع على الأرض من الكافرين ديارا، فيقول: ليس ذاكم عندي، انطلقوا إلى إبراهيم عليه السلام، فإن الله عز وجل اتخذه خليلا، فينطلقون إلى إبراهيم، فيقول: ليس ذاكم عندي، ولكن انطلقوا إلى موسى عليه السلام، فإن الله عز وجل كلمه تكليما، فيقول موسى عليه السلام: ليس ذاكم عندي، ولكن انطلقوا إلى عيسى ابن مريم، فإنه يبرئ الأكمه والأبرص ويحيي الموتى، فيقول عيسى عليه السلام: ليس ذاكم عندي، ولكن انطلقوا إلى سيد ولد آدم، فإنه أول من تنشق عنه الأرض يوم القيامة، انطلقوا إلى محمد صلى الله عليه وسلم، فيشفع لكم إلى ربكم عز وجل.

أن مقدار كل يوم عشر سنين<sup>(١)</sup> فهذه السجدة مقدار سبعين سنة والله أعلم.

قوله: (تعطه): هذه هاء السكت.

قال: فينطلق، فيأتي جبريل عليه السلام ربه، فيقول الله عز وجل: ائذن له، وبشره بالجنة، قال: فينطلق به جبريل فيخر ساجدا قدر جمعة، ويقول الله عز وجل: ارفع رأسك يا محمد، وقل يسمع، واشفع تشفع، قال: فيرفع رأسه، فإذا نظر إلى ربه عز وجل، خر ساجدا قدر جمعة أخرى، فيقول الله عز وجل: ارفع رأسك، وقل يسمع، واشفع تشفع، قال: فيذهب ليقع ساجدا، فيأخذ جبريل عليه السلام بضبعيه فيفتح الله عز وجل عليه من الدعاء شيئا لم يفتحه على بشر قط، فيقول: أي رب، خلقتني سيد ولد آدم، ولا فخر، وأول من تنشق عنه الأرض. يوم القيامة، ولا فخر، حتى إنه ليرد علي الحوض أكثر مما بين صنعاء وأيلة، ثم يقال: ادعوا الصديقين فيشفعون، ثم يقال: ادعوا الأنبياء، قال: فيجيء النبي ومعه العصاة، والنبي ومعه الخمسة والستة، والنبي ليس معه أحد، ثم يقال: ادعوا الشهداء فيشفعون لمن أرادوا، قال: فإذا فعلت الشهداء ذلك، قال: يقول الله عز وجل: أنا أرحم الراحمين، أدخلوا جنتي من كان لا يشرك بي شيئا، قال: فيدخلون الجنة.

قال: ثم يقول الله عز وجل: انظروا في النار: هل تلقون من أحد عمل خيرا قط؟ قال: فيجدون في النار رجلا، فيقول له: هل عملت خيرا قط؟ فيقول: لا، غير أبي كنت أسامح الناس في البيع، فيقول الله عز وجل: أسمحوا لعبدي كإسماحه إلى عبدي.

ثم يخرجون من النار رجلا فيقول له: هل عملت خيرا قط؟ فيقول: لا، غير أبي قد أمرت ولدي: إذا مت فأحرقوني بالنار، ثم اطحنوني، حتى إذا كنت مثل الكحل، فاذهبوا بي إلى البحر، فاذروني في الريح، فوالله لا يقدر على رب العالمين أبدا، فقال الله عز وجل له: لم فعلت ذلك؟ قال: من مخافتك، قال: فيقول الله عز وجل: انظر إلى ملك أعظم ملك، فإن لك مثله وعشرة أمثاله، قال: فيقول: لم تسخر بي وأنت الملك؟ قال: وذاك الذي ضحكت منه من الضحى".

والحديث إسناده حسن من أجل عمرو بن عيسى بن سويد فهو صدوق اختلط في آخر عمره. التقريب (ص: ٤٢٥)، وينظر: الاغتباط (ص: ٢٨٠).

(١) إنما وجدت قولاً لسلمان الفارسي رضي الله عنه في كتب التفسير: إن في القيامة ساعة هي عشر سنين، يخر الناس فيها جثاة على ركبهم. والله أعلم. ينظر: تفسير الثعلبي (٣٦٦/٨)، والسمعي (١٤٤/٥).

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا يحيى): تقدم مرارا أن هذا يحيى بعد مسدد هو ابن سعيد القطان الحافظ. و(الحسن بن ذكوان) قال الدمياطي: الحسن بن ذكوان أبو سلمة البصري، روى عن: أبي رجاء، وروى عنه: يحيى، انفرد به البخاري. و(الحسين بن ذكوان البصري) روى عن: قتادة وعطاء ويحيى وغيرهم، وروى عنه: يحيى أيضا وابن المبارك وغيرهما، اتفقا عليه، انتهى. وللحسن بن ذكوان الكبير ترجمة في الميزان<sup>(٢)</sup> وكذا للمصغر<sup>(٣)</sup> لكن صحح على المصغر والله أعلم.

وقال الجياني<sup>(٤)</sup>: حَسَنُ بن ذكوان وحُسَيْن بن ذكوان وهما من أهل البصرة في درجة واحدة فالأول حسن بن ذكوان أبو سلمة عن أبي رجاء العطاردي روى عنه القطان روى خ عن مسدد عن القطان فذكر هذا المكان قال ولم يخرج خ للحسن غيره ولم يرو له مسلم شيئا والثاني بالتصغير الحسين بن ذكوان المعلم يروي عن قتادة وعطاء روى عنه شعبة وابن المبارك روى له، انتهى.

وأبو رجاء تقدم مرارا أنه عمران بن ملحان وقيل ابن تيم العطاردي وقيل في اسم أبيه غير ذلك، وعمران بن حُصَيْن تقدم وأن حُصَيْنَا بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين وأن الأسماء كذا إلا حُصَيْن بن المنذر أبا ساسان فإنه بالضاد المعجمة وتقدم أن الكنى بالفتح وتقدم أن حُصَيْنَا صحابي وتقدم عليه الكلام.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا مُسَدَّدٌ حدثنا يحيى عن الحَسَنِ بن ذَكْوَانَ حدثنا أبو رَجَاءٍ حدثنا عِمْرَانُ بن حُصَيْنٍ رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُسَمَّوْنَ الْجَهَنَّمِيِّينَ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب صِفَةِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، (٥/ ٢٤٠١)، رقم (٦١٩٨).

(٢) (١/ ٤٨٩).

(٣) (١/ ٥٣٤).

(٤) تقييد المهمل (٢/ ٥١٤).

قوله: (يُسمون): هو بتشديد الميم المفتوحة مبني لما لم يسم فاعله والجهنميين منصوب مفعول ثانٍ وعلامة النصب فيه الياء.

قوله (١): (عن حميد عن أنس): تقدم مرارا أنه الطويل ابن تير ويقال تيرويه، وأم حارثة وأما الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد المثناة تحت المكسورة وتقدم نسبها وحارثة تقدم أنه بالحاء المهملة وبعد الألف ثاء مثلثة مطولا في الجهاد.

قوله: (أصابه سهم غرب): تقدم ضبطه ومعناه. وفي نسخة وهي مصحح عليها في أصلنا هنا (غرب سهم) وغرب مرفوع غير منون وسهم مجرور منون للإضافة في الجهاد في باب من أتاه سهم غرب. وتقدم الكلام على (هبلت) وعلى (الفردوس) وعلى (الغدوة) وعلى (الروحة) وكذا الكلام على (القاب).

قوله: (أو موضع قده<sup>(٢)</sup>): قال الهمياني: القِد السوط. أي: مقدار سوط لأنه يُقَدُّ أي يقطع طولاً، انتهى<sup>(٣)</sup>.

وقد أخذ هذا من المشارق<sup>(٤)</sup> أو المطالع<sup>(٥)</sup>، ولفظ ابن قرقول لموضع قده كذا في كتاب الرقائق من البخاري بكسر القاف، وهو السوط أي: مقدار سوطه لأنه يقد أي يقطع طولاً والقُدُّ الشق، وقيل: موضع قده موضع شراكه، انتهى.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أُمَّ حَارِثَةَ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ هَلَكَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ أَصَابَهُ غَرْبٌ سَهْمٍ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَلِمْتُ مَوْقِعَ حَارِثَةَ مِنْ قَلْبِي فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ لَمْ أَبْكُ عَلَيْهِ وَإِلَّا سَوْفَ تَرَى مَا أَصْنَعُ فَقَالَ لَهَا: هَبِلْتِ أَجِنَّةً وَاحِدَةً هِيَ إِنَّهَا جَنَانٌ كَثِيرَةٌ وَإِنَّهُ فِي الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى وَقَالَ: عَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَلَقَابٌ قَوْسٌ أَحَدِكُمْ أَوْ مَوْضِعٌ قَدَمٍ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلَعَتْ إِلَى الْأَرْضِ لَأَضَاءَتْ مَا بَيْنَهُمَا وَلَمَلَّتْ مَا بَيْنَهُمَا رِيحًا وَلَنَصِيفُهَا يَعْنِي الْخِمَارَ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب صِفَةِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، (٥ / ٢٤٠١)، رقم (٦١٩٩).

(٢) في المطبوع قدم.

(٣) انظر: مشارق الأنوار (٢ / ١٧٢).

(٤) الموضع السابق.

(٥) مطالع الأنوار (٤ / ٣١٠).

وفي النهاية<sup>(١)</sup>: القِد بالكسر السوط وهو في الأصل سَيْرٌ يُقَدُّ من جلد غير مدبوغ، أي: قدر سوط أحدكم أو قدر الموضع الذي يسع سوطه من الجنة خير من الدنيا وما فيها، انتهى.

وقيل: موضع شراكه، ويروى: قدمه بالميم والإضافة، ويروى: قدم بغير إضافة قاله بعضهم.

قوله: (اطَّلعت): تقدم الكلام<sup>(٢)</sup> اطلعت، وأنه<sup>(٣)</sup> معناه أشرفت ويقال أطلع الرجل إطلاعة بسكون الطاء فيهما أي أشرف واطلعت من فوق الجبل<sup>(٤)</sup>.

قوله: (أ/٣٥٧/٢) (ولنصيفها): يعني الخمار النصيفُ بفتح النون وكسر الصاد المهملة ثم مثناة تحت باثنتين ساكنة ثم فاء وقد فسره هنا بالخمار. وقيل: هو المعجَر وهو ما تشده المرأة على رأسها.

قوله<sup>(٥)</sup>: (حدثنا أبو اليمان): تقدم مرارا أنه الحكم بن نافع وشعيب هو ابن أبي أبي حمزة وأبو الزناد بالنون عبدالله بن ذكوان والأعرج عبدالرحمن بن هرمز وأبو هريرة عبدالرحمن بن صخر على الأصح من نحو ثلاثين قولاً.

قوله: (إلا أري مقعده): أري هو بضم الهمزة وكسر الراء مبني لما لم يسم فاعله وهذا ظاهر ومقعده منصوب مفعول ثان وكذا قوله في الثاني إلا أري مقعده.

(١) (٤٠ / ٤).

(٢) لعل الصواب زيادة على. وفي المخطوط بدون على.

(٣) لعل الصواب وأن. وفي المخطوط وأنه

(٤) ينظر نحو هذه العبارة في مشارق الأنوار (١ / ٣١٩).

(٥) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم: لا يدخل أحد الجنة إلا أري مقعده من النار لو أساء ليزداد شكراً ولا يدخل النار أحد إلا أري مقعده من الجنة لو أحسن ليكون عليه حسرة. أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، (٥ / ٢٤٠٢)، رقم (٦٢٠٠).

قوله<sup>(١)</sup>: (عن عمرو): هذا هو عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب<sup>(٢)</sup> لا عمرو بن شعيب<sup>(٣)</sup> الثاني له عن سعيد المقبري عن أبي هريرة في دوق وليس له في خم شيء لا عن سعيد ولا غيره.

قوله: (من أسعد الناس بشفاعتك): أسعد أفعل تفضيل من السعادة التي هي ضد الشقاوة.

قوله: (أن لا يسألني): هو بضم اللام على أنها مخففة من الثقيلة وتقديره أنه لا يسألني قال شيخنا وضبطه الحفاظ بنصب اللام ويصح رفعها لأن أن مخففة من الثقيلة وهو مثل قوله: ﴿وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةً﴾<sup>(٤)</sup> بالوجهين، انتهى.

قوله: (أول منك): يجوز في أول ضم اللام وفتحها وإعرابها ظاهر وكذا هو مضبوط في أصلنا.

قوله<sup>(٥)</sup>: (ثنا جريري): تقدم مرارا أنه جرير بن عبد الحميد الضبي القاضي. و(منصور) بعده هو ابن المعتمر. و(إبراهيم) هو ابن يزيد النخعي. و(عبيدة) هو بفتح

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا قُتَيْبَةُ بن سَعِيدٍ حدثنا إِسْمَاعِيلُ بن جَعْفَرٍ عن عَمْرٍو عن سَعِيدِ بن أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيِّ عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ: لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لَأَ يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوْلُ مِنْكَ لِمَا رَأَيْتَ مِنْ جِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ لَأَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب صِفَةِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، (٥/٢٤٠٢)، رقم (٦٢٠١).

(٢) عمرو بن أبي عمرو اسمه ميسرة مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب المخزومي أبو عثمان المدني، ثقة ربما وهم مات بعد ١٥٠هـ. ينظر: الجرح والتعديل (٦/٢٥٢)، تهذيب الكمال (٢٢/١٦٨)، تقريب التهذيب (ص: ٤٢٥).

(٣) عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي السهمي أبو إبراهيم ويقال أبو عبد الله المدني ويقال الطائفي، صدوق مات سنة ١١٨هـ. ينظر: الجرح والتعديل (٦/٢٣٨)، تهذيب الكمال (٢٢/٦٤)، تقريب التهذيب (ص: ٤٢٣).

(٤) [المائدة: ٥١].

(٥) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا عُمُتَانُ بن أَبِي شَيْبَةَ حدثنا جَرِيرٌ عن مَنْصُورٍ عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم: إني لأعلم آخر أهل النار خروجًا منها وآخر أهل

العين وكسر الموحدة، وهو عبيدة بن عمرو وقيل: ابن قيس السلماني بفتح السين وإسكان اللام تقدم. و(عبد الله) هو ابن مسعود بن غافل الهذلي.

قوله: (إني لأعلم آخر أهل النار خروجاً منها...) الحديث: تقدم الكلام على اسم هذا الرجل وأنه جهينة من جهينة ويقال هناد في فضل السجود في كتاب الصلاة.

قوله: (تسخر مني أو تضحك مني وأنت الملك): تقدم الكلام على تسخرُ وأما الضحك في حق الباري فقد تقدم معناه وهنا قد شك الراوي في تسخر أو تضحك.

قوله: (نواجهه): تقدم الكلام عليها وأما الأنبياء أو الأضراس.

قوله (١): (ثنا أبو عوانة): تقدم مرارا أنه الواضح بن عبد الله. و(عبد الملك) هو ابن عمير. و(عبد الله بن الحارث بن نوفل) (٢) هو ابن الحارث بن عبد المطلب روى عن عم جده العباس بن عبد المطلب.

الْجَنَّةُ دُخُولًا رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ حَيًّا فَيَقُولُ اللَّهُ أَذْهَبَ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَمَّا مَلَأَى فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلَأَى فَيَقُولُ أَذْهَبَ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَمَّا مَلَأَى فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلَأَى فَيَقُولُ أَذْهَبَ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهَا أَوْ إِنَّ لَكَ مِثْلَ عَشْرَةِ أَمْثَالِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ أَتَسْخَرُ مِنِّي أَوْ تَضْحَكُ مِنِّي وَأَنْتَ الْمَلِكُ فَلَقَدْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ وَكَانَ يُقَالُ ذَلِكَ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، (٥/٢٤٠٢)، رقم (٦٢٠٢).

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا مسدد حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك عن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن العباس رضي الله عنه أنه قال للنبى صلى الله عليه وسلم: هل نفعت أبا طالب بشيء.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، (٥/٢٤٠٢)، رقم (٦٢٠٣).

(٢) عبد الله بن الحارث بن نوفل بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي، أبو محمد المدني، له رؤية ولأبيه وجده صحبة. مات سنة تسع وسبعين، ويقال: سنة أربع وثمانين. انظر: الجرح والتعديل (٥/٣٠)، الثقات (٥/٩)، سير أعلام النبلاء (١/١٦٨)، تهذيب التهذيب: (٥/١٥٧)، تقريب التهذيب (ص: ٢٩٩).

قوله: (هل نفعت أبا طالب بشيء): أبو طالب تقدم قريبا وبعيدا وأنه عبد مناف على الصحيح وتقدم متى توفي في الجنائز.

## باب: الصراط جسر جهنم.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب: الصراط جسر جهنم).

فائدة<sup>(٢)</sup>: ذهب من تكلم على أحاديث الصراط في وصفه أنه أدقُّ من الشعرة وأحد من السيف بأن ذلك راجع إلى عُسرهِ ويُسرهِ على قدر الطاعات والمعاصي ولا يعلم حد ذلك إلا الله لخفايتها وغموضها قال القرطبي<sup>(٣)</sup> وما ذكره من هذا التأويل مردود بما ذكرناه من الأخبار وأن الإيمان يجب بذلك وأن القادر على إمساك الطائر في الهواء قادر على أن يمسك عليه المؤمن فيجريه أو يُمشيه ولا يعدل عن الحقيقة إلى المجاز إلا عند الاستحالة ولا استحالة، انتهى.

تنبيه: روي أن مسافة الصراط ألف سنة صعوداً وألف سنة هبوطاً وألف سنة استواءً وهو لا يسع الخلق على هذا العظم فإنهم أكثر من ذلك ولكن يقوم من فضل من الخلق عن الصراط على متن جهنم وهي كإهالة... ذكره القرطبي في تذكرته<sup>(٤)</sup> عن كتاب الإفصاح لشبيب بن إبراهيم بن حيدرة، انتهى.

وفي كتاب المجالسة للدينوري<sup>(٥)</sup> القاضي أبي بكر بن أحمد بن مروان بسنده إلى بشر الحافي قال دخلت على الفضيل بن عياض فذكر كلاماً وفيه: بلغني أن الصراط مسيرة خمسة [عشر] ألف عام، خمسة آلاف صعوداً وخمسة آلاف نزولاً وخمسة آلاف مستوٍ أدق من الشعرة وأحد من السيف على متن جهنم لا يجوزها إلا كل

(١) هنا يشرح المصنف في شرح باب جديد: باب (الصراط جسر جهنم). صحيح البخاري: (٢٤٠٣/٥).

(٢) هذه الفائدة ينقلها المصنف عن القرطبي في التذكرة (ص: ٤٣٣) لكن بتصرف واختصار.

(٣) الموضوع السابق.

(٤) (١/٢٤٢) بتصرف.

(٥) المجالسة وجواهر العلم (١/٣٠٦).

(٦) سقطت من المخطوط وما أثبتته من كتاب الدينوري الذي نقل منه المؤلف.

ضامر مهزول من خشية الله عز وجل وبلغني في بعض الروايات أنه إذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار ذكروا أهل الجنة: هل بقي أحد على الصراط بعد خمسة وعشرين ألف عام فيقال بقي رجل يجبو. فبلغ ذلك الحسن فقال يا ليتني أنا ذلك الرجل فأنا يا أبا نصر لا أهدأ من البكاء أبداً، انتهى.

و(أبو نصر) هو بشر الحافي.

وفي منهاج الواعظين<sup>(١)</sup> لأبي الفرج بن الجوزي: ينصب الصراط على متنها طوله خمس مائة عام وقيل ثلاثة آلاف منها صعود ألف واستواء ألف وهبوط ألف وقيل سبعة آلاف عام وقيل ستة وثلاثون ألف سنة من سني الدنيا أدق من الشعرة وأحد من السيف وأحر من الجمر وقيل إنه شعرة من جفن عين مالك يمدها على متن جهنم عليه حسك وكلايب تتعلق بكل كlob منها عدد نجوم السماء من الزبانية .. إلى آخر كلامه.

فائدة: في مسند أحمد<sup>(٢)</sup> من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعاً في جملة حديث ولجهنم جسر أدق من الشعرة<sup>(٣)</sup> وأحد من السيف.. الحديث.

(١) هكذا في المخطوط والمطبوع بستان الواعظين ورياض السامعين كما هو معروف ولكني لم أجد فيه ما نقله عنه هناك فلعله يقصد غيره والله أعلم.

(٢) الحديث أخرجه أحمد في مسنده (٣٠٢/٤١)، رقم (٢٤٧٩٣) بسنده عن عائشة قالت: قلت: يا رسول الله هل يذكُر الحبيب حبيبه يوم القيامة؟ قال: يا عائشة أمّا عند ثلاثٍ فلا أمّا عند الميزانِ حتى ينقل أو يخفّ فلا وأما عند تطاير الكُتبِ فأما ان يُعطى بيمينه أو يُعطى بشماله فلا وحين يخرج عنق من النار فينطوي عليهم ويتعيط عليهم ويقول ذلك العنقُ وُكِّتُ بثلاثةٍ وُكِّتُ بثلاثةٍ وُكِّتُ بمن ادعى مع الله لها آخر وُكِّتُ بمن لا يؤمن بيوم الحسابِ وُكِّتُ بكلِّ جبارٍ عنيدٍ قال فينطوي عليهم ويرمي بهم في غمراتٍ ولجهنم جسرٌ أدقُّ من الشعرةِ وأحد من السيفِ عليه كلايبٌ وحسكٌ ياخذون من شاء الله والناسُ عليه كالطرفِ وكالبرقِ وكالريحِ وكأجويد الخيلِ والركابِ والملائكةُ يقولون ربِّ سلِّمْ ربِّ سلِّمْ فَنَاجٍ مُسَلِّمْ وَمَخْدُوشٌ مُسَلِّمْ وَمُكَوَّرٌ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ. وإسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة، قال ابن حجر في التقريب (ص: ٣١٩): صدوق من السابعة خلط بعد احتراق كتبه.

(٣) في المسند بدون تاء التأنيث.

وفي صحيح مسلم<sup>(١)</sup> من قول أبي سعيد هو الخدري بلغني أن الجسر أدق من الشعرة وأحد من السيف، انتهى.

وهذا البلاغ هو في مسند أحمد من حديث عائشة كما تقدم.

قال القرطبي في تذكرته<sup>(٢)</sup>: قال بعض الحفاظ: هذه اللفظة -يعني أدق من الشعرة- ليست بثابتة، انتهى.

ووقع بلاغ أبي سعيد مرفوعاً في شعب الإيمان للبيهقي<sup>(٣)</sup> من حديث أنس وضعفه وفي الشعب<sup>(٤)</sup> أيضاً من رواية عبيد بن عمير مرسلاً. ومن قول ابن مسعود<sup>(٥)</sup>: الصراط كحد السيف وفي آخره ما يدل على أنه مرفوع والله أعلم.

وفي المستدرک<sup>(٦)</sup> من كلام ابن مسعود رضي الله عنه في سورة مريم قال: الصراط على جهنم مثل حد السيف، على شرطهما، انتهى.

وقد تقدم أن الصحابي إذا قال قولاً لا مجال للاجتهاد فيه كهذا فإنه يكون مرفوعاً، نص عليه الشافعي، ثم ذكره الحاكم مرة أخرى في السورة المذكورة ورفعته إلى النبي ﷺ على شرطهما.

(١) صحيح مسلم: كتاب الإيمان باب معرفة طريق الرؤية (١/١٧٠) رقم (١٨٣).

(٢) (١/٤٣٣).

(٣) (١/٥٦٤-٥٦٥)، تضعيفه بسبب زياد النميري وهو: زياد بن عبدالله النميري البصري ضعيف. التقريب (ص: ٢٢٠).

(٤) (١/٥٦٥).

(٥) (١/٣٣٣)، ولفظه: الصراط في سواء جهنم مدحضة من له خطأ كحد السيف المرهف.

(٦) (٢/٤٠٧)، رقم (٣٤٢٣) ولفظه: وإن منكم إلا واردها قال الصراط على جهنم مثل حد السيف فتمر الطائفة الأولى كالبرق والثانية كالريح والثالثة كأجود الخيل والرابعة كأجود الإبل والبهايم ثم يمرون والملائكة تقول رب سلم سلم.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. قال الذهبي: على شرط البخاري ومسلم.

قوله: (جسر جهنم): الجسر بفتح الجيم وكسرهما وأصله القنطرة يعبر عليها ذكر اللغتين صاحب المطالع وقدم الفتح<sup>(١)</sup>.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا أبو اليمان): تقدم مرارا أنه الحكم بن نافع. و(شعيب) هو ابن أبي حمزة. و(الزهري) محمد بن مسلم ابن شهاب. و(سعيد) هو سعيد بن المسيب.

(١) مطالع الأنوار (٢/١٦٥).

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني سعيد وعطاء بن يزيد أن أبا هريرة أخبرهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني محمود حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد اللبني عن أبي هريرة قال قال أناس يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة فقال هل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا يا رسول الله قال هل تضارون في القمر ليلة البدر ليس دونه سحاب قالوا لا يا رسول الله قال فإنكم ترونه يوم القيامة كذلك يجمع الله الناس فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس ويتبع من كان يعبد القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت وتبقى هذه الأمة فيها منافقوها فيأتهم الله في غير الصورة التي يعرفون فيقول أنا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فإذا أتانا ربنا عرفناه فيأتهم الله في الصورة التي يعرفون فيقول أنا ربكم فيقولون أنت ربنا فيتبعونه ويضرب جسر جهنم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكون أول من يجيز ودعاء الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وبه كلاب مثل شوك السعدان أما رأيتم شوك السعدان قالوا بلى يا رسول الله قال فإنها مثل شوك السعدان غير أنها لا يعلم قدر عظمها إلا الله فتخطف الناس بأعمالهم منهم الموقب بعمله ومنهم المخردل ثم ينجو حتى إذا فرغ الله من القضاء بين عباده وأراد أن يخرج من النار من أراد أن يخرج ممن كان يشهد أن لا إله إلا الله أمر الملائكة أن يخرجوهم فيعرفونهم بعلامات آثار السجود وحرم الله على النار أن تأكل من بن آدم أثر السجود فيخرجونهم قد امتحشوا فيصب عليهم ماء يقال له ماء الحياة فينبئون نبات الحبة في حميل السيل ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار فيقول يا رب قد قشبتني ريحها وأحرقني ذكاؤها فاصرف وجهي عن النار فلا يزال يدعو الله فيقول لعلك إن أعطيتك أن تسألني غيره فيقول لا وعزتك لا أسألك غيره فيصرف وجهه عن النار ثم يقول بعد ذلك يا رب قربني إلى باب الجنة فيقول أليس قد زعمت أن لا تسألني غيره ويحك بن آدم ما أغدرك فلا يزال يدعو فيقول لعلي إن أعطيتك ذلك تسألني غيره فيقول لا وعزتك لا أسألك غيره فيعطي الله من عهد وموئيق أن لا يسأله غيره فيقربه إلى باب الجنة فإذا رأى ما فيها سكت ما شاء الله أن يسكت ثم يقول رب أدخلني الجنة ثم يقول أو ليس قد زعمت أن لا تسألني غيره ويحك يا بن آدم ما أغدرك فيقول يا رب لا تجعلني أشقى خلقك فلا يزال يدعو حتى يضحك فإذا ضحك منه أدن له بالدخول فيها فإذا دخل فيها قيل تمن من كذا فيتمنى ثم يقال له تمن من كذا فيتمنى

قوله: (ح): تقدم الكلام عليها كتابة وتلفظا في أوائل هذا التعليق، وسأذكره في  
أواخره إن شاء الله تعالى.

قوله: (وحدثني محمود): تقدم مرارا أنه ابن غيلان. و(عبدالرزاق) هو ابن همام  
الحافظ الكبير المصنف الصنعائي. و(معمر) بفتح الميمين بينهما عين ساكنة ابن راشد.  
و(الزهري) تقدم أعلاه.

قوله: (هل تضارون): في الموضوعين تقدم الكلام عليه.

قوله: (فليتبعه): هو بالتشديد والتخفيف لغتان وكذا فيتبع وتتبع.

قوله: (الطواغيت): تقدم الكلام عليها<sup>(١)</sup>.

قوله: (فيأتيهم الله في غير الصورة التي يعرفون): تقدم الوعد بالكلام على هذا  
المكان فاعلم قبل ذلك أن أحاديث الصفات وكذا آيات الصفات لأهل العلم فيها  
قولان:

حتى تَنْقَطِعَ بِهِ الْأَمَانِيُّ فيقول له هذا لك وَمِثْلُهُ معه قال أبو هُرَيْرَةَ وَذَلِكَ الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا قَالَ  
وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ جَالِسٌ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ لَا يُعَيِّرُ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنْ حَدِيثِهِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَوْلِهِ هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ  
قَالَ أَبُو سَعِيدٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هَذَا لَكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ حَفِظْتُ مِثْلَهُ  
مَعَهُ.

أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب الصراط جسر جهنم، (٥/٢٤٠٣)، رقم (٦٢٠٤).  
(١) الطواغوت: ما عبد من دون الله عز وجل. وقيل: الطاغوت: الاصنام. وقيل الشيطان. وقيل: الكهنة.  
وقيل: مرادة أهل الكتاب. يقع على المذكر ومنه قول الله تعالى: ﴿وَقَدْ أَمَرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾، والمؤنث كقوله  
تعالى: ﴿اجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْْبُدُوها﴾، وجمعه طواغيت. ينظر: المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٤٣/٦)،  
وتفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم (ص: ٢٩٣).

أحدهما - وهو مذهب معظم السلف أو كلهم: أنه لا يتكلم في معناها بل يقولون يجب علينا الإيمان (٣٥٧/٢ ب) بها، ونعتقد لها معنى يليق بجلال الله تعالى، مع اعتقادنا الجازم أن الله تعالى ليس كمثلته شيء، وأنه منزّه عن التجسيم، والانتقال، والتحيز في جهة. هذا القول هو مذهب جماعة من المتكلمين، واختاره جماعة من محققيهم، وهو أسلم.

والقول الثاني: وهو مذهب معظم المتكلمين: أنها تتأول على ما يليق بها على حسب مواقعها، وإنما يسوغ تأويلها لمن كان من أهله؛ بأن يكون عارفاً بلسان العرب، وقواعد الأصول والفروع<sup>(١)</sup>.

فعلى هذا يقال - في قوله: «يأتيهم الله» - : أن الإتيان عبارة عن رؤيتهم إياه، فعبر بالإتيان والمجيء هنا عن الرؤية مجازاً. وقيل: الإتيان فعل من أفعال الله تعالى، سماه إتياناً.

وقيل: المراد يأتيهم أي: يأتيهم بعض ملائكته. قال القاضي عياض: وهذا الوجه أشبه عندي بالحديث، ويكون هذا الملك الذي جاءهم بالصورة التي أنكروها من سمات الحدث الظاهر على الملك والمخلوق.

(١) هذا الكلام بنصه إلا أحرفاً يسيره ذكره النووي في شرحه لمسلم (١٩/٣)، وينظر في هذا: مجموع الفتاوى (١١٣/٥-١١٧)، ورسالة مذهب أهل التفويض في نصوص الصفات لأحمد القاضي فهي جامعة في هذا الباب.

قال: أو يكون معناه يأتيهم الله في صورة، أي يأتيهم بصورة، ويظهر لهم من صور ملائكته ومخلوقاته التي لا تشبه صفات الإله ليختبرهم، وهذا آخر امتحان المؤمنين. فإذا قال لهم الملك أو هذه الصورة: أنا ربكم رأوا عليه علامات المخلوق ما ينكرونه ويعلمون أنه ليس ربهم ويستعيذون بالله منه<sup>(١)</sup>.

وأما قولهم: (فيأتيهم الله في الصورة التي يعرفون) فالمراد بالصورة هنا الصفة، ومعناه فيتجلى لهم سبحانه على الصفة التي يعلمونها، ويعرفونه بها، وإنما عرفوه بصفته وإن لم يكن تقدمت لهم رؤية له سبحانه فإنهم يرونه لا يشبه شيئاً من مخلوقاته، وقد علموا أنه لا يشبه شيئاً من مخلوقاته، فيعلمون أنه ربهم. فيقولون: أنت ربنا. وإنما عبر عن الصفة بالصورة لمشابقتها إياها ولجانسة الكلام فإنه تقدم ذكر الصورة.

وأما قولهم: (نعوذ بالله منك) فقال الخطابي: يحتمل أن تكون هذه الاستعاذة من المنافقين خاصة<sup>(٢)</sup>. وأنكر هذا القاضي عياض وقال: لا يصح أن تكون من المنافقين، ولا يستقيم الكلام به<sup>(٣)</sup>. قال النووي: وهذا الذي قاله القاضي هو الصواب، وإنما استعاذوا منه لما قدمناه من كونهم رأوا سمات المخلوق، وأما قولهم: (فيتبعون)

(١) ينظر: إكمال المعلم (١/٣٥٤)، شرح النووي على مسلم (٣/١٩-٢٠).

(٢) أعلام الحديث (١/٥٢٥).

(٣) إكمال المعلم (١/٥٨٤).

فمعناه: يتبعون أمره إياهم بذهابهم إلى الجنة، أو يتبعون ملائكته الذين يذهبون بهم إلى الجنة، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

قوله: (ويُضرب جسر جهنم): يضرب مبني لما لم يسم فاعله، وجسر مرفوع نائب مناب الفاعل، وقد تقدم قريباً أنه بالفتح والكسر الجيم.

قوله: (وبه كلاليبُ): هو مرفوع غير منون؛ لأنه لا ينصرف.

قال القاضي أبو بكر بن العربي المالكي رحمه الله: هذه الكلاليب هي الشهوات التي كانت تحدثه في الدنيا تمثل له كلاليب تحدثه في الآخرة، والله أعلم<sup>(٢)</sup>. والمراد الشهوات المحرمات، وهذا ظاهر.

قوله: (مثل شوك السعدان): السعدان مثل تشبية سعد، وهو نبات ذو شوك من أفضل مراعي الإبل، يُضرب به المثل، قال الجوهري: والنون زائدة<sup>(٣)</sup>.

قوله: (قدر عظمها): قال شيخنا: هو بضم العين وإسكان الظاء. وقال ابن التين: به قرأناه. قال وفي رواية أخرى: بكسر العين وفتح الظاء وهو أشبه، انتهى<sup>(٤)</sup>.

(١) شرح النووي (٢٠/٣).

(٢) ينظر: عارضة الأحوذى (٣٤/١٠).

(٣) قال الجوهري: النون فيه زائدة لأنه ليس في الكلام فَعَالال غير خرعال وقَهَقار إلا من المضاعف. انتهى.  
الصحاح (٤٨٨/٢) مادة سعد.

(٤) التوضيح (١٠٨/٣٠).

قوله: (فتخطف الناس): هو بفتح الطاء، هذه لغة القرآن، ويجوز كسرهما في لغة، وقد تقدم.

قوله: (فمنهم الموبق بعمله): هو بفتح الموحدة اسم مفعول، أي المهلك، وقيل: الحبوس المعاقب، ﴿أَوْ يُوبِقَهُنَّ بِمَا كَسَبُوا﴾<sup>(١)</sup>.

قوله: (ومنهم المخردل): تقدم الكلام عليه في الصلاة. وقال شيخنا هنا: قال ابن التين: بالذال والذال جميعاً، وقرأناه بالمهملة<sup>(٢)</sup>.

قوله: (وحرم الله على النار أن تأكل من ابن آدم أثر السجود): تقدم الكلام عليه في الصلاة في باب فضل السجود. وهل المراد الجبهة فقط؟ أو الأعضاء السبعة كلها؟ وهو الذي صححه الشيخ محيي الدين النووي<sup>(٣)</sup>.

قوله: (قد امتحشوا): تقدم الكلام عليه<sup>(٤)</sup>.

قوله: (فيُصب عليهم ماء الحياة): يصب مبيي لما لم يسم فاعله. وماء مرفوع نائب مناب الفاعل، وقد تقدم، وكذا تقدمت الحبة، وكذا حميل السيل، وكذا الرجل

(١) معنى قوله تعالى: ﴿أَوْ يُوبِقَهُنَّ بِمَا كَسَبُوا﴾ [الشورى: ٣٤] أي: ولو شاء لأهلك السفن وغرقها بذنوب أهلها الذين هم راكبون عليها. تفسير الطبري (٢١ / ٥٤٢)، تفسير ابن كثير (٧ / ٢٠٩).

(٢) التوضيح (١٠٨/٣٠).

(٣) شرح مسلم (٢٢/٣).

(٤) تقدم (ص: ٣٣٤).

وأنة جهينة من جهينة أو هناد، وأن الظاهر أن أحدهما لقب والآخر الاسم، والله أعلم.

وكذا (قَشَبَنِي) وقال شيخنا هنا: هو بفتح الشين ويحفظه مخففاً، وقال ابن التين: هو بتشديدها انتهى<sup>(١)</sup>.

وكذا تقدم الكلام على (ذكاها): وأنه بالقصر وبالمد أيضاً. وقال الدمياطي هنا: ذكت النار تذكو ذكاً، مقصور أي اشتعلت، والمد في لغة. وكذا تقدم الكلام على (ما أغدرك) أي: ما أنقضك للعهد والميثاق.

قوله: (وموائق): هو لا ينصرف؛ لأنه جمع ثالثة الألف، وبعدها ثلاثة أحرف أوسطها ساكن وهذا ظاهر.

قوله: (حتى يضحك): هو مرفوع في أصلنا وعليه صح، والمراد به الحال، ويؤيد هذا أن حتى إن أدخلتها على الفعل المستقبل نصبته بإضمار أن، كما تقول سرت إلى الكوفة حتى أدخلها، يعني: إلا أن أدخلها. فإن كنت في حال دخول رفعت، وقرئ ﴿وَرُزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ﴾ و﴿يَقُولُ﴾<sup>(٢)</sup>، فمن نصب جعله غاية، ومن رفع جعله حالاً، بمعنى حتى الرسول هذه حاله، وقد تقدم معني الضحك في حق الباري تعالى.

(١) التوضيح (١٠٩/٣٠).

(٢) [البقرة: ٢١٤].

قوله: (تَمَنَّ من كذا): من حرف جر، وهذا ظاهر، وهذا في الأمكنة

الثلاثة<sup>(١)</sup>.

قوله: (قال أبو سعيد سمعتُ رسول الله ﷺ [يقول] (٢) هذا لك وعشرة

أمثاله): تقدم في الصلاة في باب فضل السجود أن في مسند أحمد<sup>(٣)</sup> على العكس مما هنا، وهو أن أبا هريرة حفظ «وعشرة أمثاله»، وأبا سعيد حفظ «ومثله»، وتقدم الجواب عنه<sup>(٤)</sup>. والله أعلم.

فائدة: شعار المؤمنين على الصراط: «رب سلم رب سلم» رواه الترمذي

بإسناده إلى المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، عنه عليه السلام قال: «شعار المؤمنين على

(١) يعني قوله في الحديث: تمن من كذا، تمن من كذا، تمن من كذا.

(٢) سقطت من المخطوط وهي من مطبوع صحيح البخاري ولا يستقيم الكلام إلا بها. والله أعلم.

(٣) مسند أحمد (١٤٦/١٣).

(٤) قال الحافظ ابن حجر: وقع في حديث أبي سعيد الطويل المذكور في التوحيد، من طريق أخرى عنه بعد ذكر من يخرج من عصاة الموحدين، فقال في آخره: فيقال لهم: لكم ما رأيتم، ومثله معه. فهذا موافق لحديث أبي هريرة في الاقتصار على المثل، ويمكن أن يجمع أن يكون عشرة الأمثال؛ إنما سمعه أبو سعيد في حق آخر أهل الجنة دخولاً، والمذكور هنا في حق جميع من يخرج بالقبضة. وجمع عياض -إكمال المعلم (٣٦٦/١) - بين حديثي أبي سعيد وأبي هريرة؛ باحتمال أن يكون أبو هريرة سمع أولاً قوله: ((ومثله معه))، فحدث به، ثم حدث النبي صلى الله عليه وسلم بالزيادة، فسمعه أبو سعيد. وعلى هذا فيقال سمعه أبو سعيد وأبو هريرة معاً أولاً، ثم سمع أبو سعيد الزيادة بعد. وقد وقع في حديث أبي سعيد أشياء كثيرة زائدة على حديث أبي هريرة، نبهت على أكثرها فيما تقدم قريباً، وظاهر قوله هذا: لك وعشرة أمثاله، أن العشرة زائدة على الأصل، ووقع في رواية أنس عن ابن مسعود لك الذي تمنيت وعشرة أضعاف الدنيا، وحمل على أنه تمنى أن يكون له مثل الدنيا، فيطابق حديث أبي سعيد، ووقع في رواية لمسلم عن ابن مسعود لك مثل الدنيا وعشرة أمثالها. فتح الباري (٤٦١/١١).

الصراط» فذكره قال (ت): غريب<sup>(١)</sup>. وفي مسلم: «ونبيكم قائم على الصراط يقول: رب سلم سلم»<sup>(٢)</sup>. وفي الصحيحين: «ولا يتكلم يومئذ إلا الرسل، ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم»<sup>(٣)</sup>.

وفي مسلم: «ثم يضرب الجسر على جهنم وتُحَلَّ (٤) الشفاعة ويقولون: اللهم سلم سلم»<sup>(٥)</sup> ظاهر السياق أن الناس على الصراط يقولون ذلك. والله أعلم.

والظاهر أن الروايتين في حالين لا في وقت واحد لقوله: «ولا يتكلم يومئذ إلا الرسل وكلام الرسل رب سلم رب سلم» والله أعلم.

وفي رواية معجمي الطبراني الصغير والأوسط من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي عن النبي ﷺ قال: «شعار أمي إذا حملوا على الصراط لا إله إلا أنت» وفي سننه ابن لهيعة<sup>(٦)</sup> وغيره<sup>(٧)</sup>.

(١) سنن الترمذي: كتاب صفة القيامة، باب ما جاء في شأن الصراط، (٦٢١/٤) (٢٤٣٢)، والحديث سنده ضعيف فيه عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث الواسطي أبو شيبعة ضعيف، ينظر: التقريب (ص: ٣٣٦).

(٢) صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة، (١٨٦/١) (٣٢٩).

(٣) صحيح البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَجُودٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢] (١٢٨/٩) (٧٤٣٧)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب معرفة الرؤية، (١٦٣/١) (٢٩٩).

(٤) في المخطوط قد كُتِبَ معاً، ويعني بالضم والفتح للحاء المهملة.

(٥) صحيح مسلم كتاب الإيمان، باب معرفة الرؤية، (١٦٧/١) (٣٠٢).

(٦) عبد الله بن لهيعة بفتح اللام وكسر الهاء ابن عقبة الحضرمي أبو عبد الرحمن المصري القاضي صدوق خلط خلط بعد احتراق كتبه مات سنة ١٧٤ هـ. تهذيب التهذيب (٣٧٣/٥) تقريب التهذيب (ص: ٣١٩).

(٧) المعجم الكبير (٦٩/١٣) (١٦٨)، المعجم الأوسط (٥٧/١) (١٦٠).



## باب: في الحوض

وقول الله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ﴾<sup>(١)</sup>

وقال عبد الله بن زيد: قال النبي صلى الله عليه وسلم:

«اصبروا حتى تلقوني على الحوض».

قوله: (باب في الحوض)<sup>(٢)</sup>.

تنبيه: ذكر (خ) هنا الحوض بعد الصراط، وكذا ذكر صاحب القوت<sup>(٣)</sup> وغيره وغيره أن الحوض إنما هو بعد الصراط. والصحيح أن للنبي ﷺ حوضين: أحدهما في الموقف قبل الصراط، والثاني في الجنة، وكلاهما يسمى كوثرًا. واختلف أيضا في الميزان والحوض أيهما قبل الآخر؟ والصحيح الذي صححه أبو الحسن القابسي أن الحوض قبل، والمعنى يقتضيه، فإن الناس يخرجون من قبورهم عطاشا فيردون الحوض من يرد منهم. وقال الغزالي في الكشف<sup>(٤)</sup>: وحكى بعض السلف<sup>(١)</sup> أن الحوض يورد بعد الصراط وهو غلط من قائله، انتهى.

(١) [سورة الكوثر: ١].

(٢) يشرح المصنف هنا في شرح باب جديد وهو: باب في الحوض وقول الله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَكَ

الْكَوْثَرَ﴾ وقال عبد الله بن زيد: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (اصبروا حتى تلقوني على الحوض).

(٣) هو محمد بن علي بن عطية الحارثي، أبو طالب المكي توفي سنة ٣٨٦ هـ. وكتابه قوت القلوب في معاملة

معاملة المحبوب. ينظر: هدية العارفين (٢/٥٥)، وأسماء الكتب المتمم لكشف الظنون (ص: ٢٣٥).

(٤) كشف علوم الآخرة للغزالي (ص: ٧٠).

فائدة: في الغيلانيات من حديث حميد عن أنس رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «إن لحوضي أربعة أركان، فأول ركن منها في يد أبي بكر رضي الله عنه، والركن الثاني في يد عمر رضي الله عنه، والركن الثالث في يد عثمان رضي الله عنه، والركن الرابع (أ/٣٥٨/٢) في يد علي رضي الله عنه، فمن أحب أبا بكر وأبغض عمر لم يسقه أبو بكر، ومن أحب عمر وأبغض أبا بكر لم يسقه عمر، ومن أحب عثمان وأبغض علياً لم يسقه عثمان، ومن أحب عثمان لم يسقه علياً» (٢).

الحديث.

فائدة ثانية: لكل نبي حوض في الموقف واحتص نبينا ﷺ بحوض آخر في الجنة كما تقدم قريباً، ومستند أن لكل نبي حوضاً في الموقف ما رواه الترمذي في جامعه

(١) ممن قال بذلك أبو طالب المكي، والقاضي عياض. التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة (ص: ٧٠٢)، إكمال المعلم (٢٥٧/٧).

(٢) الغيلانيات (١٠٦/١). قال ابن عراق الكنايني: فيه محمد بن عون الخراساني قال النسائي متروك، ومحمد بن الصباح، قال الأزدي: ضعيف وفيه غير واحد لم أقف لهم على تراجم والله أعلم، وله طريق آخر أخرجه ابن حبان في الضعفاء وفيه إبراهيم بن عبد الله بن خالد المصيبي، وأورده ابن الجوزي في الواهيات وقال: موضوع والمتهم به إبراهيم، وجاء من حديث أنس أخرجه أبو بكر الشافعي في الغيلانيات من طريق علي بن عاصم، وأورده ابن الجوزي في الواهيات وقال: لا يصح وفيه مجاهيل (قلت): قال الذهبي في تلخيص الواهيات: هذا باطل والله تعالى أعلم، وجاء من حديث جابر بن عبد الله أخرجه ابن عساكر وفيه محمد بن زكريا الغلابي. تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة (٤٠٦/١)، وينظر: العلل المتناهية لابن الجوزي (٢٥٤/١).

ومحمد بن زكريا الغلابي ضعيف. لسان الميزان (١٦٨/٥).

من حديث سمرة قال رسول الله ﷺ: «إن لكل نبي حوضاً..» الحديث، قال ت:  
حديث حسن غريب، ثم ذكر الاختلاف في وصله وإرساله وأن المرسل أصح<sup>(١)</sup>.

قال القرطبي في تذكرته: وقال البكري المعروف بابن الواسطي: ولكل نبي  
حوض إلا صالحاً فإن حوضه ضرع ناقته. والله أعلم. انتهى<sup>(٢)</sup>.

(١) سنن الترمذي كتاب صفة القيامة، باب ما جاء في صفة الحوض. (٦٢٨/٤) (٢٤٤٣).  
قال ابن حجر في الفتح (٤٦٧/١١): أخرج الترمذي من حديث سمرة رفعه: إن لكل نبي حوضاً، وأشار إلى  
أنه اختلف في وصله وإرساله، وأن المرسل أصح. قلت: والمرسل أخرجه ابن أبي الدنيا بسند صحيح عن الحسن  
قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن لكل نبي حوضاً، وهو قائم على حوضه بيده عصا، يدعو من  
عرف من أمته، إلا أنهم يتباهون أيهم أكثر تبعاً، وإني لأرجو أن أكون أكثرهم تبعاً. وأخرجه الطبراني -المعجم  
الكبرى (٢١٢/٧) (٦٨٨١)- من وجه آخر عن سمرة موصولاً مرفوعاً مثله، وفي سننه لين، وأخرج بن أبي  
الدنيا أيضاً من حديث أبي سعيد رفعه: وكل نبي يدعو أمته، ولكل نبي حوض، فمنهم من يأتيه الفئام، ومنهم  
من يأتيه العصابة، ومنهم من يأتيه الواحد، ومنهم من يأتيه الاثنان، ومنهم من لا يأتيه أحد، وإني لأكثر الأنبياء  
تبعاً يوم القيامة. وفي إسناده لين. اهـ.

قلت: الحديث الذي أخرجه الطبراني ولين إسناده ابن حجر سببه سعيد بن بشير الأزدي وهو ضعيف. التقريب  
(ص: ٢٣٤).

وأما حديثي ابن أبي الدنيا فلم أفهم عليهما.  
وأما مراسيل الحسن فقد اختلف في صحتها أهل العلم من المحدثين. ينظر: شرح علل الترمذي (ص: ٥٣٦)،  
وأما بالنسبة لسماعه من سمرة فقد قال العلائي في جامع التحصيل (ص: ١٦٥): "قد روى عنه نسخة كبيرة،  
غالبها في السنن الأربعة".

وقد اختلفوا فيها على أربعة أقوال:

الأول: أنه لم يسمع من سمرة.

والثاني: أنه لم يسمع من سمرة، إنما حديثه عنه من كتاب سمرة.

والثالث: أنه لم يسمع من سمرة إلا حديث العقيقة، وسائر حديثه عنه من كتاب سمرة.

والرابع: أنه سمع من سمرة. ينظر: تحرير علوم الحديث (١٠٢/١).

(٢) التذكرة (ص: ٧١٣).

تنبيه: الظاهر أن أصل كلام ابن الواسطي ما ذكره الذهبي في ميزانه في ترجمة عبد الكريم بن كيسان وهو من المجاهيل قال: وحديثه منكر ذكره العقيلي أبو عاصم العباداني ثنا عبد الكريم بن كيسان عن سويد بن عمير<sup>(١)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: «حوضي أشرب منه يوم القيامة ومن ابتعني من الأنبياء، ويعتث الله ناقة ثمود لصالح فيحلبها فيشربها والذين آمنوا معي حتى يوافي بها الموقف ولها رغاء، وابنتي فاطمة على العضباء، وأنا على البراق» رواه العقيلي ثنا صالح ثنا أمية بن بسطام ثنا أبو عاصم قال الذهبي قلت: موضوع، والله أعلم. انتهى<sup>(٢)</sup>.

وقد رأيت في موضوعات ابن الجوزي في كتاب البعث وأهوال القيامة من حديث سويد بن عمير<sup>(٣)</sup> قال رسول الله ﷺ فذكره، ثم قال: موضوع لا أصل له. قال العقيلي: عبد الكريم مجهول، وحديثه غير محفوظ، انتهى<sup>(٤)</sup>.

تنبيه: قال القاضي عياض: أحاديث الحوض صحيحة، والإيمان به فرض، والتصديق به من الإيمان، وهو على ظاهره عند أهل السنة والجماعة، ولا يتأول ولا يختلف فيه. قال القاضي: حديثه متواتر النقل رواه خلائق من الصحابة، فذكره مسلم من رواية ابن عمر، وأبي سعيد، وسهل بن سعد، وجندب، وعبدالله بن عمرو بن

(١) في المخطوط بعدها (ص) وهو تضييب وذلك للاختلاف في اسم سويد هنا، ففي مطبوع الضعفاء الكبير للعقيلي (٦٤/٣): عمير، وفي الإصابة (١٨٧/٣): سويد بن عامر، وفي لسان الميزان (٥٢/٤): سويد بن عمر من غير ألف، كما في تحقيق "أبو غدة".

(٢) ميزان الاعتدال (٦٤٥/٢).

(٣) في المخطوط بعد كلمة عمير ص وقد تقدم تعليقي عليه قريباً.

(٤) الموضوعات لابن الجوزي (٢٤٥/٣)، والعقيلي في الضعفاء (٦٤/٣).

العاصي، وعائشة، وأم سلمة، وعقبة بن عامر، وابن مسعود، وحذيفة، وحرثة بن وهب، والمستورد، وأبي ذر، وأنس، وجابر بن سمرة، انتهى<sup>(١)</sup>.

وفي مسلم أيضاً هو من حديث ثوبان<sup>(٢)</sup>، وكذا حدث به أبو هريرة في (خ، م)<sup>(٣)</sup>، ولم أر هذين في شرح مسلم، وقد استدرک النووي الثاني<sup>(٤)</sup> على القاضي، قال القاضي: ورواه غير مسلم من رواية أبي بكر الصديق، وزيد بن أرقم، وأبي أمامة، وعبد الله بن زيد، وأبي برزة، وسويد بن غفلة، وعبد الله الصنابحي، والبراء بن عازب، وأسماء بنت أبي بكر، وخولة بنت قيس وغيرهم<sup>(٥)</sup>. قال الشيخ محي الدين النووي: ورواه (خ، م) أيضاً من رواية أبي هريرة، انتهى<sup>(٦)</sup>. وقد روى حديث ابن عمر (خ)، وكذا حديث أبي سعيد، وسهل بن سعد، وجندب، وعبد الله بن عمرو بن العاصي، وعقبة بن عامر، وابن مسعود، وحذيفة، لكنه أخرجه في الرقائق تعليقا<sup>(٧)</sup>، وحرثة بن بن وهب، والمستورد تعليقا في الحوض<sup>(٨)</sup>، وأنس. والله أعلم. قال النووي: ورواه غيرهما - يعني غير (خ، م) - من رواية عمر بن الخطاب، وعائذ بن عمرو، وآخرين، رضي الله عنهم. قال: وقد جمع ذلك كله الإمام أبو بكر البيهقي، في كتابه البعث

(١) ينظر: إكمال المعلم (١٣٢/٧)، وينظر لهذه الأحاديث في صحيح مسلم: كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا (١٧٩٧/٤) (٢٢٩٩)، وفي صحيح البخاري: كتاب الرقاق، باب الحوض. (١١٩/٨).

(٢) كتاب الرقاق، باب إثبات حوض نبينا، (١٧٩٩/٤) (٢٣٠١).

(٣) صحيح البخاري: كتاب المساقاة والشرب، باب من رأى أن صاحب الحوض والقربة أحق بمائه (٨٣٤/٢) (٢٢٣٨)، ومسلم: في كتاب الفضائل باب إثبات حوض نبينا، (١٨٠٠/٤) (٢٣٠٢).

(٤) يعني حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) ينظر: إكمال المعلم (١٣٢/٧).

(٦) شرح النووي (٥٣/١٥).

(٧) كتاب الرقاق، باب في الحوض (٢٤٠٤/٥).

(٨) كتاب الرقاق، باب في الحوض (٢٤٠٨/٥).

والنشور، بأسانيده وطرقه المتكاثرات<sup>(١)</sup>، قال القاضي: وفي بعض هذا ما يقتضي كون الحديث متواتراً، انتهى<sup>(٢)</sup>. وقد جمع طرقه أيضاً وأفردها بالتأليف الحافظ ضياء الدين المقدسي<sup>(٣)</sup>، وفي بعض طرقه: وماؤه أحلى من السكر، قال ابن إمام الجوزية الحافظ شمس الدين في الهدي في حرف القاف: جاء في بعض ألفاظ السنة الصحيحة في الحوض: وماؤه أحلى من السكر ولا أعرف السكر في الحديث إلا في هذا الموضع، انتهى<sup>(٤)</sup>.

وقوله: في الحديث؛ يعني الصحيح وإلا فقد جاء ذكره في حديث آخر في النثار وقد أفرد حديث النثار بالتأليف شيخنا وصاحبنا الإمام الحافظ صدر الدين سليمان الياصوبي ثم الدمشقي<sup>(٥)</sup>، وهو عندي بخطه سماه منادمة المحدث المبصر بحديث اللوز والسكر<sup>(٦)</sup>، وقد رأيت أنا حديثاً آخر ذكره الترمذي وفيه: «ألسنتهم أحلى من السكر، وقلوبهم قلوب الذئاب..» الحديث، وعقبه بأنه غريب<sup>(٧)</sup>، وقد رأيت هذا

(١) (ص: ١١٠).

(٢) شرح النووي على مسلم (٥٣/١٥)، وينظر: إكمال المعلم (١٣٢/٧).

(٣) الكتاب يبدو أنه مفقود وقد ذكره ابن كثير في البداية والنهاية (٤٣٦/١٩) طبعة هجر، والذهبي في سير أعلام النبلاء (٣٥٣/١٦).

(٤) زاد المعاد (٣٢٥/٤).

(٥) الحافظ صدر الدين سليمان بن يوسف بن مفلح بن أبي الوفاء الياصوبي الدمشقي الشافعي المتوفى سنة ٧٨٩هـ شذرات الذهب (٥٢٧/٨) الدرر الكامنة (١٦٦/٢) النجوم الزاهرة (٣١٢/١١).

(٦) ذكر في خزانة التراث أن المخطوط موجود في مكتبة برنستون في الولايات المتحدة الأمريكية (ورقمه التسلسلي ١٢٣٢٤٠ ورقم الحفظ ٥٩٢٣).

(٧) لم أجد تعقيب الترمذي هذا في أكثر من طبعة، فلعل الترمذي ذكره في غير النسخ التي بين يدي، أو يكون قد قد وهم الشارح رحمه الله ونقل كلام الترمذي في الحديث الذي بعده وهو حديث ابن عمر رضي الله عنه، فلفظه مقارب له وقد قال فيه الترمذي: «حديث حسن غريب من حديث ابن عمر لا نعرفه إلا من هذا الوجه» وهذا نص الحديث: عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «إن الله تعالى قال: لقد خلقت خلقاً ألسنتهم أحلى من العسل وقلوبهم أمر من الصبر في حلفت لأتحنهم فتنة تدع الحليم منهم حيراناً في يغتروا أم على يجترعون» سنن

الحديث في الزهد والرقائق لابن المبارك من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ولكن لفظه: «أحلى من العسل»<sup>(١)</sup>.

قوله: (ثنا أبو عوانة)<sup>(٢)</sup>: تقدم مراراً أن اسمه الوضاح بن عبد الله<sup>(٣)</sup>. و(سليمان) بعده هو الأعمش سليمان بن مهران أبو محمد الكاهلي. و(شقيق) هو أبو وائل شقيق بن سلمة<sup>(٤)</sup>. و(عبد الله) هو ابن مسعود بن غافل الهذلي.

قوله: (أنا فرطكم على الحوض): تقدم ما الفرط.

الترمذي (٦٠٥/٤) (٢٤٠٥). أما الحديث الذي ذكره الشارح فهو سنن الترمذي: كتاب الزهد، (٦٠٤/٤) (٢٤٠٤). ولم يعقب عليه الترمذي إلا أنه قال: وفي الباب عن ابن عمر. والحديث قال عنه الألباني ضعيف جداً. اهـ. وذلك لأجل يحيى بن عبيد الله القرشي فهو متروك. التقريب (ص: ٥٩٤). (١) الزهد والرقائق لابن المبارك (١٧/١). والقول فيه مثل الذي قبله فالترمذي رواه عن ابن المبارك.

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني يحيى بن حماد حدثنا أبو عوانة عن سليمان عن شقيق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم: «أنا فرطكم على الحوض». وحدثني عمرو بن علي حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن المغيرة قال: سمعت أبا وائل عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أنا فرطكم على الحوض وليرفعن رجال منكم ثم ليختلجن دوي فأقول يا رب أصحابي؟ فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك». تابعه عاصم عن أبي وائل، وقال حصين عن أبي وائل عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

أخرجه في كتاب الرقاق باب في الحوض وقول الله تعالى ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾، وقال عبد الله بن زيد قال النبي صلى الله عليه وسلم «اصبروا حتى تلقوني على الحوض» (١١٩/٨) (ح/٦٥٧٥-٦٥٧٦). (٣) وضاح بن عبد الله الشكري الواسطي البزاز أبو عوانة مشهور بكنيته ثقة ثبت مات سنة ١٧٥ أو ١٧٦هـ. الثقات للعجلي (ص: ٤٦٤) تهذيب الكمال (٤٤١/٣٠) تهذيب التهذيب (١١٦/١١) تقريب التهذيب (ص: ٥٨٠). (٤) شقيق بن سلمة الأسدي أبو وائل الكوفي ثقة من الثانية مخضرم مات في خلافة عمر ابن عبد العزيز وله مائة سنة. التاريخ الكبير (٢٤٥/٤)، الثقات للعجلي (ص: ٢٢١)، تهذيب التهذيب (٣٦١/٤)، تقريب التهذيب (ص: ٢٦٨).

قوله: (وحدثني عمرو بن علي): تقدم مراراً أن هذا هو الفلاس الصيرفي الحافظ أحد الأعلام، و(محمد بن جعفر) بعده هو غندر<sup>(١)</sup>، و(المغيرة) هو ابن مقسم الضبي، و(أبو وائل) تقدم أعلاه، وكذا (عبدالله).

قوله: (وليُرفعن): هو مبني لما لم يسم فاعله، ورجال مرفوع نائب مناب الفاعل، وكذا لتحتلجن أي: تحتذبون وتقتطعون عني، هو بضم أوله المثناة تحت، ثم خاء معجمة ساكنة، ثم مثناة فوق، ثم لام مفتوحتين، ثم جيم مضمومة.

قوله: (ما أحدثوا بعدك): هو من ارتد من الأعراب وثبتوا على ردكم حتى هلكوا عليها والله أعلم، وقد تقدم في المائدة مطولاً.

قوله: (يا رب أصحابي): تقدم أنه أطلق عليهم اسم الصحبة باعتبار ما فارقهم عليه، والله أعلم.

قوله: (تابعه عاصم عن أبي وائل): الضمير في تابعه يعود على المغيرة، وهو ابن مقسم الضبي. و(عاصم) هو ابن أبي النجود بهدلة، أحد القراء السبعة، وهو ابن بهدلة<sup>(٢)</sup>، ومتابعته لم أرها في شيء من الكتب الستة إلا ما هنا، وشيخنا رحمه الله لم يخرجها.

(١) في المخطوط فوق الدال في غندر ضمة وفتحة، وهو محمد بن جعفر الهذلي البصري المعروف بغندر ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة من التاسعة مات سنة ١٩٣ أو ١٩٤ هـ التاريخ الكبير (٥٧/١) الثقات للعجلي (ص: ٤٠٢) تهذيب التهذيب (٩٦/٩) تقريب التهذيب (ص: ٤٧٢).

(٢) عاصم بن بهدلة وهو ابن أبي النجود بنون وجيم الأسدي مولاهم الكوفي أبو بكر المقرئ صدوق له أوهام حجة في القراءة وحديثه في الصحيحين مقرون مات سنة ١٢٨ هـ. (٤٨٧/٦) تهذيب التهذيب (٣٨/٥) تقريب التهذيب (ص: ٢٨٥).

قوله: (وقال حُصَيْن عن أَبِي وائل عن حذيفة): أما حُصَيْن فهو ابن عبد الرحمن وتقدم أن الأسماء بالضم، والكنى بالفتح، وأبو وائل تقدم أعلاه أنه شقيق بن سلمة، وحذيفة هو ابن اليماني حسيل، ويقال: حسل، واليماني صحابي أيضاً<sup>(١)</sup>.

وتعليق حصين أخرجه مسلم في فضائل النبي ﷺ عن سعيد بن عمرو عن عشر بن القاسم وعن أبي بكر عن محمد بن فضيل كلاهما عن حُصَيْن به<sup>(٢)</sup>. والله أعلم.

قوله: (حدثنا مسدد ثنا يحيى)<sup>(٣)</sup>: تقدم أن يحيى بعد مسدد هو ابن سعيد القطان الحافظ شيخ الحفاظ. و(عُبَيْد الله) بعده هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب.

قوله: (كما بين جَرْبَاءَ وَأَذْرَحَ): تقدم الكلام عليهما وضبطهما<sup>(٤)</sup>، وفي هامش أصلنا بخط بعض علماء الحنفية صوابه (كما بينكم وبين جرباء وأذرح)، وكذا وقع في

(١) الاستيعاب (٣٣٤/١) الإصابة (٦٦/٢).

(٢) صحيح مسلم: كتاب الفضائل باب إثبات الحوض وصفاته. (١٧٩٧/٤) (٢٢٩٧).

(٣) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أمامكم حوض كما بين جرباء وأذرح».

أخرجه في كتاب الرقاق باب في الحوض وقول الله تعالى ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾، وقال عبد الله بن زيد قال النبي صلى الله عليه وسلم «اصبروا حتى تلقوني على الحوض» (١١٩/٨) (ح/٦٥٧٧).

(٤) أذرح: بالفتح ثم السكون وضم الراء والحاء المهملة، اسم بلد في أطراف الشام. ينظر: معجم البلدان (١٢٩/١).

الجرباء: كأنه تأنيث الأجر، موضع من أعمال عمان باللقاء، من أرض الشام، قرب جبال السراة من ناحية الحجاز، وهي قرية من أذرح التي تقدم ذكرها. معجم البلدان (١١٨/٢). وينظر: شرح النووي على مسلم (٥٧/١٥).

الطبراني في المعجم الكبير قاله صلاح الدين العلائي، انتهى. وكذا قال بعض مشايخي: إن الصواب (كما بينكم وبين جرباء وأذرح)، وعزاه إلى الطبراني<sup>(١)</sup>، انتهى.

وفي القاموس لشيخنا مجد الدين: والجرباء كذا وكذا إلى أن قال: وقرية بجنب أذرح، وغلط من قال: بينهما ثلاثة أيام، وإنما الوهم من رواية الحديث من إسقاط زيادة ذكرها الدارقطني<sup>(٢)</sup>، وهي: (ما بين ناحيتي حوضي كما بين المدينة وجرباء (٢/٣٥٨/ب) وأذرح)، انتهى<sup>(٣)</sup>. وقد تقدم وفي بعض طرقه في مسلم؛ قال عبيد الله: فسألته يعني سألت نافعاً. فقال: قريتين بالشام بينهما مسيرة ثلاث ليال، انتهى<sup>(٤)</sup>. وقد علمت ما في ذلك. والله أعلم.

قوله: (حدثنا عمرو بن محمد) <sup>(٥)</sup>: هذا عمرو بن محمد بن بكير أبو عثمان البغدادي الناقد الحافظ نزل الرقة، عن: هشيم ومعتمر وطبقتهما، وعنه: (خ، م، د) والفريابي والبغوي.

(١) المعجم الأوسط (٢٦٠/١) (٨٥٢) بلفظ: «إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضًا كَمَا بَيْنَ جَرْبَاءَ وَأَذْرَحَ».

(٢) لم أجده فيما بين يدي من كتبه، وكتب الشروح إنما تحيل للفيروز آبادي في القاموس (ص: ٢١٨).

(٣) ينظر: القاموس المحيط (ص: ٢١٨).

(٤) صحيح مسلم: كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا، (٤/١٧٩٨) (٣٤).

(٥) الحديث الذي هو بصدده شرحه الآن هو: حدثني عمرو بن محمد حدثنا هشيم أخبرنا أبو بشر وعطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه قال: "الكوثر: الخير الكثير الذي أعطاه الله إياه". قال أبو بشر: قلت لسعيد: إن أناسا يزعمون أنه نهر في الجنة؟ فقال سعيد: النهر الذي في الجنة من الخير الذي أعطاه الله إياه.

أخرجه في كتاب الرقاق باب في الحوض وقول الله تعالى ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾، وقال عبد الله بن زيد قال النبي صلى الله عليه وسلم «اصبروا حتى تلقوني على الحوض» (٨/١١٩) (ح/٦٥٧٨).

قال أحمد: يتحرى الصدق. وقال (د) وغيره: ثقة. وقال ابن معين - وقيل له: إن خلقاً يقع في عمرو - فقال: ما هو من أهل الكذب، انتهى. توفي في ذي الحجة سنة ٢٣٢ أخرج له (خ، م، د، س)، له ترجمة في الميزان<sup>(١)</sup>.

و(هشيم) هو ابن بشير وأبو بشر بكسر الموحدة وإسكان الشين المعجمة، واسمه جعفر ابن أبي وحشية إياس.

قوله: (حدثنا سعيد بن أبي مریم)<sup>(٢)</sup>: تقدم مراراً أنه سعيد بن أبي مریم الحكم بن محمد. و(ابن أبي مليكة) تقدم مراراً أنه عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة زهير. وأن زهيراً صحابي ابن عبدالله بن جدعان التيمي<sup>(٣)</sup>. وسيأتي قريباً فيه سؤال.

قوله: (أبيض من اللبن): قال الجوهري: وهذا أشد بياضاً من كذا، ولا تقل أبيض منه، وأهل الكوفة يقولونه ويحتجون بقول الراجز فذكر الشاهد. قال المبرد: ليس البيت الشاذ بحجة على الأصل المجمع عليه<sup>(٤)</sup>.

قوله: (لا يظماً): هو بهمزة في آخره وهذا معروف.

قوله: (حدثنا سعيد بن عفیر)<sup>(١)</sup>: تقدم مراراً أنه بضم العين وفتح الفاء. و(ابن وهب) هو عبدالله بن وهب أحد الأعلام، و(يونس) هو ابن يزيد الأيلي، و(ابن شهاب) هو محمد بن مسلم الزهري.

(١) ميزان الاعتدال (٢٨٧/٣) تقريب التهذيب (ص: ٤٢٦).

(٢) الحديث الذي هو بصد شرحه الآن هو: حدثنا سعيد بن أبي مریم حدثنا نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة قال قال عبد الله بن عمرو: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «حوضي مسيرة شهر، ماؤه أبيض من اللبن، وريحه أطيب من المسك، وكيزانه كنجوم السماء، من شرب منها فلا يظماً أبداً».

أخرجه في كتاب الرقاق باب في الحوض وقول الله تعالى ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾، وقال عبد الله بن زيد قال النبي صلى الله عليه وسلم «اصبروا حتى تلقوني على الحوض» (١١٩/٨) (ح/٦٥٧٩).

(٣) الاستيعاب (٤/١٧٦١)، الإصابة (٢/٤٧٥).

(٤) الصحاح (٣/١٠٦٧).

قوله: (كما بين أيلة وصنعاء من اليمن): تقدم الكلام على أيلة، وأنها مدينة بالشام على النصف ما بين طريق [فسطاط] (٢) مصر ومكة على شاطئ البحر من بلاد الشام؛ قاله أبو عبيدة (٣).

وقال محمد بن حبيب: أيلة شعبة من رضوى وهو جبل يتبع ما بين مكة والمدينة وهو غير المدينة المذكورة؛ قاله ابن قرقول (٤). وتقدم بزيادة.

وأما صنعاء فقد تقدم الكلام عليها. فإن قيل: لم قال: من اليمن؟ وهل في الدنيا صنعاء غير التي هي قاعدة اليمن؟ فالجواب أن بقرب دمشق قرية في جانبها الغربي في ناحية الربوة قرية يقال لها صنعاء وأخرى بالروم، والله أعلم.

تنبيه: ذكر القرطبي في تذكرته بعد أن ذكر الروايات التي وقفت عليها في الحوض: ظن بعض الناس أن هذه التحديدات في أحاديث الحوض اضطراب واختلاف وليس كذلك وإنما يحدث النبي ﷺ بحديث الحوض مرات عديدة وذكر فيها تلك

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا سعيد بن عفير قال: حدثني ابن وهب عن يونس قال ابن شهاب: حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن قدر حوضي كما بين أيلة وصنعاء من اليمن وإن فيه من الأباريق كعدد نجوم السماء».

أخرجه في كتاب الرقاق باب في الحوض وقول الله تعالى ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾، وقال عبد الله بن زيد قال النبي صلى الله عليه وسلم «اصبروا حتى تلقوني على الحوض» (١١٩/٨) (ح/٦٥٨٠).

(٢) في المخطوط فساط، وهو سبق قلم والله أعلم، وما أثبتته هو الصواب، وينظر فيه: معجم البلدان لياقوت الحموي (٢٩٢/١).

(٣) معجم ما استعجم (٢١٦/١).

(٤) مطالع الأنوار (٣٧٣/١).

الألفاظ المختلفة مخاطباً لكل طائفة بما [كانت] (١) تعرف من مسافات مواضعها إلى آخر كلامه (٢).

قوله: (حدثنا أبو الوليد) (٣): تقدم مراراً أنه هشام بن عبد الملك الطيالسي الحافظ.

قوله: (وحدثنا هدبة بن خالد): تقدم مراراً أنه بضم الهاء وإسكان الدال المهملة ثم موحدة ثم تاء التأنيث وأنه يقال له: هدّاب.

قوله: (حافته): هو بتخفيف الفاء، فإياك أن تشددتها، ومعناه: جانباه.

قوله: (فإذا طينه أو طيبه): الأولى بالنون، والثانية بالموحدة.

قوله: (مسك أذفر): الأذفر بفتح الهمزة، ثم ذال معجمة ساكنة، ثم فاء مفتوحة، ثم راء. والذفرُ بفتح الذال والفاء: كل ريح ذكية من طيب أو نتن. فأما الذفرُ بالبدال المهملة وإسكان الفاء: فالنتن لا غير، قاله ابن قرقول (٤). وفي الصحاح: الذفر بالتحريك كل رائحة ذكية من طيب أو نتن إلى أن قال: والذفر الصنان، وهذا رجل

(١) في المخطوط [كان] وما أثبت من كتاب التذكرة والسياق يقتضيه أيضاً، والله أعلم.

(٢) التذكرة (ص: ٧٠٦).

(٣) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا أبو الوليد حدثنا همام عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم. وحدثنا هدبة بن خالد حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنا أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «بينما أنا أسير في الجنة إذا أنا بنهر حافته قباب الدر المحوف قلت ما هذا يا جبريل؟ قال هذا الكوثر الذي أعطاك ربك فإذا طينه أو طيبه مسك أذفر». شك هدبة.

أخرجه في كتاب الرقاق باب في الحوض وقول الله تعالى ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾، وقال عبد الله بن زيد قال النبي صلى الله عليه وسلم «اصبروا حتى تلقوني على الحوض» (٨/١٢٠) (ح/٦٥٨١).

(٤) مطالع الأنوار (٣/٧٩).

ذفر أي: له صنان وخبث ريح<sup>(١)</sup>. والفاء محرّكة في نسختي وهي في غاية من الصحة وبعد ذلك ما يدل على أنه مفتوح.

قال الأصمعي لأبي عمرو بن العلاء: الذفرى من الذفر؟ فقال: نعم. والمعزى من المعز؟ فقال: نعم، انتهى<sup>(٢)</sup>.

والذفرى من القفا هو: الموضع الذي يعرق من البعير خلف الأذن. وفي النهاية ما يدل على أن الفاء محرّكة فإنه قال: والذفر بالتحريك يقع على الطيب والكريه، ويفرق بينهما بما يضاف إليه ويوصف به انتهى<sup>(٣)</sup>. فجعل الفارق بينهما ما يضاف إليه ويوصف به ولم يقل إن التن والكريه بإسكان الفاء، فلما لم يقل ذلك دل على أنه بالفتح عنده إذ لو كان بالسكون لكان الفارق والحاصل أنهما لغتان. وابن قرقول ذكر السكون<sup>(٤)</sup> وغيره ذكر الفتح. والله أعلم.

قوله: (حدثنا مسلم بن إبراهيم)<sup>(٥)</sup>: تقدم مراراً أنه الفراهيدي وهيب هو ابن خالد تقدم وعبد العزيز هو ابن صهيب.

(١) (٦٦٣/٢).

(٢) المصدر السابق (٦٦٣/٢).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (١٦١/٢).

(٤) مطالع الأنوار (٧٩/٣).

(٥) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا وهيب حدثنا عبد العزيز عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ليردن عليّ ناس من أصحابي الحوض حتى عرفتهم اختلجوا دوبي فأقول أصبحابي؟ فيقول لا تدري ما أحدثوا بعدك».

أخرجه في كتاب الرقاق باب في الحوض وقول الله تعالى ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾، وقال عبد الله بن زيد قال النبي صلى الله عليه وسلم «اصبروا حتى تلقوني على الحوض» (١٢٠/٨) (ح/٦٥٨٢).

قوله: (ليردن علي ناس من أصحابي الحوض): تقدم من هؤلاء في المائة وغيرها، واختلجوا مبني لما لم يسم فاعله، وتقدم قريباً معناه، وتقدم أن قوله من أصحابي أنه أطلق عليهم اسم الصحبة باعتبار ما فارقهم عليه.

قوله: (حدثنا سعيد بن أبي مریم)<sup>(١)</sup>: تقدم أن اسم أبي مریم الحكم بن محمد، ومحمد بن مطرف تقدم أن راء مطرف مشددة مكسورة اسم فاعل، وتقدم أبو حازم أنه بالحاء المهملة سلمة بن دينار.

قوله: (إني فرطكم): تقدم ما الفرط.

قوله: (لم يظماً): تقدم أنه بهمزة في آخره وتسكن هنا للجزم.

تنبيه: هل يختص الشرب منه بالناجين أو يشرب منه الناجون ومن يدخل جهنم من موحدي أمة محمد ﷺ لكن إذا دخلوا جهنم لا يظمئون؟ قولان، والذي يظهر هذا الثاني. والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا سعيد بن أبي مریم حدثنا محمد بن مطرف حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إني فرطكم على الحوض من مر علي شرب ومن شرب لم يظماً أبدا ليردن علي أقوام أعرفهم ويعرفونني ثم يحال بيني وبينهم». قال أبو حازم: فسمعتي النعمان بن أبي عياش فقال: هكذا سمعت من سهل؟ فقلت: نعم. فقال: أشهد على أبي سعيد الخدري لسمعته وهو يزيد فيها: «فأقول: إنهم مني. فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك. فأقول: سحقا سحقا لمن غير بعدي». وقال ابن عباس ﴿سحقا﴾ [الملك: ١١] بعداً. يقال: ﴿سحقق﴾ [الحج: ٣١] بعيد، سحقه وأسحقه أبعد. أخرج في كتاب الرقاق باب في الحوض وقول الله تعالى ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾، وقال عبد الله بن زيد قال النبي صلى الله عليه وسلم «اصبروا حتى تلقوني على الحوض» (١٢٠/٨) (ح/٦٥٨٣-٦٥٨٤).  
(٢) ينظر: فتح الباري (١١/٤٦٦).

قوله: (قال أبو حازم): تقدم أعلاه أنه سلمة بن دينار وقبله مراراً، وتقدم النعمان بن أبي عياش أنه بالمشاة تحت المشددة وبالشين المعجمة، وهذا ظاهر عند أهله، وأبو سعيد الخدري سعد بن مالك بن سنان.

قوله: (سُحِقاً سُحِقاً): تقدم الكلام عليه، وأنه يُقال بإسكان الحاء وضمها، وأنه نصب على تقدير ألزمهم الله سُحِقاً، أو أسحقهم الله سُحِقاً، وسيأتي قريباً جداً في هذا الحديث: قال ابن عباس: سُحِقاً: بُعِداً.

قوله: (سحقه وأسحقه): أبعدُه يعني أنهما لغتان ثلاثي ورباعي. وهذا ليس في الصحاح للجوهري إنما فيه الرباعي<sup>(١)</sup>. ولكني رأيت في أفعال ابن القطاع<sup>(٢)</sup> ولفظه: وسحقه الله سُحِقاً، وسحوقاً وأسحقه أبعدُه وأيضاً أهلكه<sup>(٣)</sup> انتهى.

قوله: (وقال أحمد بن شبيب بن سعيد الحبطي)<sup>(٤)</sup>: تقدم الكلام على ما إذا قال البخاري: وقال فلان وفلان المسند إليه القول شيخه كهذا أنه كحدثنا غير أن الغالب أخذَه ذلك عنه في حال المذاكرة. و(شبيب) بفتح الشين المعجمة وكسر الموحدة

(١) الصحاح (٤/١٤٩٥).

(٢) علي بن جعفر بن علي السعدي، أبو القاسم، المعروف بابن القطاع الصقلي المتوفى سنة ٥١٥هـ. شذرات الذهب (٦/٧٤)، مرآة الزمان (٨/٥٦).

(٣) كتاب الأفعال (٢/١٢٣).

(٤) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: وقال أحمد بن شبيب بن سعيد الحبطي: حدثنا أبي عن يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أنه كان يحدث: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يرد عليّ يوم القيامة رهط من أصحابي فيجلون عن الحوض فأقول يا رب أصحابي؟ فيقول إنك لا علم لك بما أحدثوا بعدك إنهم ارتدوا على أدبارهم القهقري».

أخرجه في كتاب الرقاق باب في الحوض وقول الله تعالى ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾، وقال عبد الله بن زيد قال النبي صلى الله عليه وسلم «اصبروا حتى تلقوني على الحوض» (٨/١٢٠) (ح/٦٥٨٥).

والباقي معروف. و(الجبطي) بفتح الحاء والموحدة وبالطاء المهملتين، والحبطات من بني تميم<sup>(١)</sup>.

و(يونس) تقدم مراراً أنه ابن يزيد الأيلي، و(ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري، و(سعيد بن المسيب) تقدم مراراً، أنه بفتح الياء وكسرهما، وأن غيره لا يقال فيه إلا بالفتح.

قوله: (رهط): تقدم الكلام على الرهط.

(أ/٣٥٩/٢) قوله: (فِيحَلُّونَ): هو بضم المثناة تحت في أوله، ثم حاء مهملة مفتوحة، ثم لام مفتوحة مشددة، ثم همزة مضمومة. وفي نسخة في هامش أصلنا فيحلون، وفي نسخة فيحلون.

قال ابن قرقول: فحلاؤهم أي طردتهم، وقد تسهل همزته، وقد تقدم حديث الحوض فيحلون، يُقال: حلاؤ الإبل تحلئة، وحلاؤهما مخفف أحلوها، إذا صرفها عن الورود<sup>(٢)</sup>.

وقال في الجيم: فيحلون عنه بجيم ساكنة كذا في حديث أحمد بن شبيب يعاقبهم، وعند الحموي فيحلون بحاء مهملة، وأتقنه في كتاب عبدوس فيحلون، وهو أصوبُ ذلك وأتقنه، ثم ذكره من حديث أحمد بن صالح بفتح الحاء وسكون الواو

(١) الحبطات: بطن من تميم، وهو الحارث بن عمرو بن تميم بن مرة، والحارث هو الجبط بكسر الباء وولده يقال لهم الحبطات. الأنساب (٥٠/٤).

(٢) مطالع الأنوار (٢٨٠/٢).

وهمزها لأبي الهيثم، أي يصدون ويمنعون، يقال: حَلَّتْهُ عن الماء، وحليته إذا طردته، وأصله الهمز<sup>(١)</sup>.

قوله: (وقال شعيب عن الزهري)<sup>(٢)</sup>: هو شعيب بن أبي حمزة، و(الزهري) محمد بن مسلم.

قوله: (عن الزهري)<sup>(٣)</sup>: كان أبو هريرة يحدث: رواية الزهري عن أبي هريرة مرسلة، وقدمت لك ذلك أيضاً، وقد قدمت من لقي الزهري من الصحابة، فانظره في الجنائز.

وقد تقدم هذا الحديث بمقلوبها في قوله: وقال أحمد بن شبيب بن سعيد عن أبيه عن يونس عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة، وعن أحمد بن صالح في ترجمة سعيد عن أصحاب النبي ﷺ أو عن رجل من الأنصار. ثم قال في ترجمة يونس عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة، وذكره في هذه الترجمة.

قوله: (وقال عَقِيل): هو بضم العين وفتح القاف ابن خالد.

(١) مطالع الأنوار (١٣٣/٢، ١٣٤).

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا أحمد بن صالح حدثنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب أنه كان يحدث عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «يرد عليّ الحوض رجال من أصحابي فيحلبون عنه فأقول يا رب أصحابي؟ فيقول إنك لا علم لك بما أحدثوا بعدك إنهم ارتدوا على أديبارهم القهقري». وقال شعيب عن الزهري كان أبو هريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم «فيحلبون». وقال عَقِيل: «فيحلبون».

وقال الزبيدي عن الزهري عن محمد بن علي عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

أخرجه في كتاب الرقاق باب في الحوض وقول الله تعالى ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾، وقال عبد الله بن زيد قال النبي صلى الله عليه وسلم «اصبروا حتى تلقوني على الحوض» (١٢٠/٨) (ح/٦٥٨٦).

(٣) فوق الكلمة ضبة.

قوله: (وقال الزبيدي): هو بضم الزاي وفتح الموحدة، تقدم أنه محمد بن الوليد، وكذا الزهري محمد بن مسلم، ابن شهاب، ومحمد بن علي هو أبو جعفر الباقر، وتعليق الزبيدي لم أره في شيء من الكتب الستة إلا ما في خ، ولم يخرج شيخنا رحمه الله.

قوله: (ثنا ابن وهب): هو عبدالله بن وهب أحد الأعلام. و(يونس) هو ابن يزيد الأيلي. و(ابن شهاب) هو محمد بن مسلم الزهري. و(ابن المسيب) سعيد والمسيب بفتح يائه وكسرهما بخلاف غيره ممن اسمه المسيب فإنه لا يجوز فيه إلا الفتح.

وقوله: (رجال من أصحاب النبي ﷺ): هؤلاء الأصحاب لا أعرفهم بأعيانهم إلا أن الحديث ذكره المزي عن ابن وهب عن يونس عن الزهري عن ابن المسيب أنه كان يحدث عن أصحاب النبي ﷺ، وقال شعيب عن الزهري من هذه الطريق.

قوله: (القهقرى): تقدم معناها<sup>(١)</sup>.

قوله: (وقال شعيب عن الزهري): هو شعيب بن أبي حمزة، والزهري محمد بن مسلم. وتعليق شعيب بهذه الطريق لم أره في شيء من الكتب إلا ما هنا، ولم يخرج شيخنا رحمه الله.

قوله: (عن الزهري<sup>(٣)</sup>) كان أبو هريرة يحدث عن النبي ﷺ: رواية الزهري عن أبي هريرة مرسلة كما قدمت أعلاه وقبله فاعلمه أيضاً، وقد ذكرت من لقي من الصحابة في الجنائز فانظره.

قوله: (وقال عُقيل): تقدم مراراً أنه بضم العين وفتح القاف وأنه ابن خالد<sup>(١)</sup>.

(١) القهقرى: الرجوع إلى خلف. الصحاح (٨٠١/٢).

(٢) قبل هذا السطر كتب في المخطوط [زائد من] ثم بعدها بأربعة أسطر [إلى].

(٣) فوقها ضبة.

قوله: (حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي)<sup>(٢)</sup>: تقدم أنه بكسر الحاء المهملة وبالزاي، و(محمد بن فليح) تقدم مراراً أنه بضم الفاء وفتح اللام. و(هلال) هو: ابن علي بن أسامة، وهو: هلال بن أبي ميمونة.

وهلال بن أبي هلال يروي عن: أنس وعطاء بن يسار وأبي سلمة، وعنه: مالك وفليح، وهو هلال بن أسامة منسوب إلى جده: ثقة.

قال (س): ليس به بأس أخرج له (ع). ذكره في الميزان مميّزاً<sup>(٣)</sup>.

قوله: (إذا زمرة): الزمرة: هي الجماعة من الناس.

قوله: (خرج رجل من بيني وبينهم): هذا الرجل لا أعرفه والظاهر أنه من الملائكة، وأطلق عليه رجلاً، والله أعلم. وفي مسلم: «فيجيبني ملك فيقول وهل تدري

(١) هنا وضع [إلى] فوق اسم خالد. ولم أحذفها من الشرح لكون المصنف لم يطمس عليها واكتفى بما ذكرت.

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني إبراهيم بن المنذر الحزامي حدثنا محمد بن فليح حدثنا أبي قال: حدثني هلال عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «بيننا أنا نائم إذا زمرة حتى إذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال: هلم. فقلت: أين؟ قال: إلى النار والله. قلت: وما شأنهم؟ قال: إنهم ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقري. ثم إذا زمرة حتى إذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال: هلم. قلت: أين؟ قال: إلى النار والله. قلت: ما شأنهم؟ قال: إنهم ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقري. فلا أراه يخلص منهم إلا مثل همل النعم».

أخرجه في كتاب الرقاق باب في الحوض وقول الله تعالى: ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾، وقال عبد الله بن زيد قال النبي صلى الله عليه وسلم «اصبروا حتى تلقوني على الحوض» (١٢١/٨) (ح/٦٥٨٧).

(٣) ميزان الاعتدال (٣١١/٤).

ما أحدثوا بعدك»<sup>(١)</sup> وقد قدمت الكلام في أنه يقال للملائكة رجال ويؤاخذ من واخذ البخاري في ذلك<sup>(٢)</sup>.

قوله: (هلم): تقدم الكلام عليها، وأن هذه اللغة أفصح، وهي لغة القرآن، وفي اللغة الأخرى هلموا للجماعة، وقد تقدمتا.

قوله: (خرج رجل من بيني وبينهم): هذا الرجل لا أعرفه وهو من الملائكة وأطلق عليه رجلاً كما تقدم، وقدمت أن في مسلم فيجيبني ملك.

قوله: (فلا أراه): هو بضم الهمزة أي أظنه.

قوله: (إلا مثل همل النعم): الهمل بفتح الهاء والميم. قال الدمياطي: الهمل ضوال الإبل، واحدها هامل، أي الناجي منهم قليل، انتهى. وهذا لفظ النهاية<sup>(٣)</sup>. وفي

(١) صحيح مسلم: كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء، (٢١٧/١) (٢٤٧).

(٢) جاء عند الطبري في جامع البيان (٤٥٩/١٢) في تفسير قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كَلَامًا

يُسَمِّنُهُمْ﴾ [سورة الأعراف: ٤٦] قال: وقال آخرون: بل هم ملائكة وليسوا بني آدم.

ثم ذكر بسنده عن أبي مجلز قوله: هم رجال من الملائكة، يعرفون أهل الجنة وأهل النار، وعندما رد عليه عمران فقال له: يقول الله: ﴿وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ﴾، وتزعم أنت أنهم الملائكة؟ فقال: إنهم ذكور، وليسوا بإنات. ثم قال أبو جعفر (٤٦٠/١٢): والصواب من القول في أصحاب الأعراف أن يقال كما قال الله جل ثناؤه فيهم: هم رجال يعرفون كُلاً من أهل الجنة وأهل النار بسيماهم، ولا خير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصح سنده، ولا أنه متفق على تأويلها، ولا إجماع من الأمة على أنهم ملائكة.

فإذ كان ذلك كذلك، وكان ذلك لا يدرك قياساً، وكان المتعارف بين أهل لسان العرب أن "الرجال" اسم يجمع ذكور بني آدم دون إناثهم ودون سائر الخلق غيرهم، كان بيننا أن ما قاله أبو مجلز من أنهم ملائكة، قول لا معنى له، وأن الصحيح من القول في ذلك ما قاله سائر أهل التأويل غيره. هذا مع مَنْ قال بخلافه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومع ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك من الأخبار، وإن كان في أسانيدنا ما فيها.

(٣) النهاية (٢٧٤/٥).

المطالع<sup>(١)</sup>: الحمل من الإبل بغير راع وهي الهاملة والهواملُ وذلك يكون في الليل والنهار، الواحدة هامل، ولا يقال ذلك في الغنم، والهامل أيضا من الإبل الضالُّ.

قوله: (عن عُبيد الله)<sup>(٢)</sup>: هذا هو عُبيد الله بن عُمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب. و(خُبيب بن عبد الرحمن) بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة ونسبته إلى أبيه في نسخة في أصلنا وهو هو.

قوله: (ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة): تقدم الكلام عليه وأن الصحيح أن تلك البقعة المشرفة تنقل إلى الجنة بعينها<sup>(٣)</sup>، وذكرتُ ذرع ما بين القبر المكرم والمنبر، وكذا ما بين المنبر ومكان صلاته من ذراع، وقبره في بيته، فلا فرق بين قوله: «ما بين بيتي ومنبري» ولا: «ما بين قبري ومنبري». والله أعلم<sup>(٤)</sup>.

(١) مطالع الأنوار (١٣١/٦).

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثني إبراهيم بن المنذر حدثنا أنس بن عياض عن عبيد الله عن خبيب بن حفص بن عاصم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة، ومنبري على حوضي».

أخرجه في كتاب الرقاق باب في الحوض وقول الله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾، وقال عبد الله بن زيد قال النبي صلى الله عليه وسلم «اصبروا حتى تلقوني على الحوض» (١٢١/٨) (ح/٦٥٨٨).

(٣) قال ابن حجر في الفتح (١٠٠/٤): قوله: روضة من رياض الجنة: أي كروضة من رياض الجنة في نزول الرحمة وحصول السعادة بما يحصل من ملازمة حلق الذكر لا سيما في عهده صلى الله عليه وسلم، فيكون تشبيها بغير أداة. أو المعنى أن العبادة فيها تؤدي إلى الجنة فيكون مجازا. أو هو على ظاهره وأن المراد أنه روضة حقيقة بأن ينتقل ذلك الموضع بعينه في الآخرة إلى الجنة. هذا محصل ما أوله العلماء في هذا الحديث، وهي على ترتيبها هذا في القوة.

(٤) نقل ابن زبالة أن ذرع ما بين المنبر ومصلى النبي ﷺ الذي يصلي فيه إلى أن توفي: أربعة عشر ذراعاً، ويقال وشبر، وأن ذرع ما بين القبر المقدس والمنبر الشريف ثلاث وخمسون ذراعاً، وفي رواية له: أربع وخمسون ذراعاً وسدس. أخبار المدينة لابن زبالة (ص: ٩٢). وزاد الحافظ ابن حجر فيما نقله عن ابن زبالة أيضاً فقال: وقيل: خمسون إلا ثلثي ذراع، وهو الآن كذلك. فتح الباري (١٠٠/٤).

قوله: (حدثنا عبدان)<sup>(١)</sup>: تقدم مراراً أنه عبد الله بن عثمان بن جبلة بن أبي رواد، عبدان لقب. و(عبد الملك) هو ابن عمير الكوفي لا عبد الملك بن حبيب أبو عمران الجوني البصري، وهما اثنان يرويان في (خ) عن جندب فاعلمه؛ ورحم الله الأئمة الذين يفرقون بين واحد واحد، ويميزون حديث ذا من حديث ذا.

قوله: (ثنا الليث)<sup>(٢)</sup>: هو ابن سعد الإمام أحد الأعلام الجواد. و(يزيد) هو ابن أبي حبيب. و(أبو الخير) مرثد بن عبد الله اليزني تقدم مراراً. و(عقبة) هو ابن عامر الجهني.

قوله: (صلى على أهل أحد صلته على الميت): تقدم الكلام عليه، أي دعا لهم بدعاء صلاة الميت، ويقال صلى عليهم حقيقة.

قوله: (إني فرط لكم): تقدم ما الفرط.

وأما الذراع فالذراع الهاشمي: وهو الوحدة القياسية الشرعية لقياس المساحات، وقدره ثماني قبضات، وهي تساوي بالنظام المتري ٦، ٦١ سم. معجم لغة الفقهاء (ص: ٢١٣). والذراع العمري يساوي ٣٧، ٧٦ سم. وقيل إن الذراع الشرعي: ٢، ٤٦ سم. ينظر: الإيضاحات العصرية للمقاييس والمكاييل (ص: ٥٧، ٥٥).

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا عبدان أخبرني أبي عن شعبة عن عبد الملك قال: سمعت جندبا قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «أنا فرطكم على الحوض».

أخرجه في كتاب الرقاق باب في الحوض وقول الله تعالى: ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾، وقال عبد الله بن زيد قال النبي صلى الله عليه وسلم «اصبروا حتى تلقوني على الحوض» (١٢١/٨) (ح/٦٥٨٩).

(٢) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا عمرو بن خالد حدثنا الليث عن يزيد عن أبي الخير عن عقبة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوماً فصلى على أهل أحد صلته على الميت ثم انصرف على المنبر فقال: «إني فرط لكم، وأنا شهيد عليكم، وإني والله لأنظر إلى حوضي الآن، وإني أعطيت مفاتيح خزائن الأرض أو مفاتيح الأرض، وإني والله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي، ولكن أخاف عليكم أن تنافسوا فيه».

أخرجه في كتاب الرقاق باب في الحوض وقول الله تعالى: ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾، وقال عبد الله بن زيد قال النبي صلى الله عليه وسلم «اصبروا حتى تلقوني على الحوض» (١٢١/٨) (ح/٦٥٩٠).

قوله: (أعطيت مفاتيح خزائن الأرض): أعطيتُ مبني لما لم يسم فاعله، وفي آخره ياء المتكلم المضمومة، ومفاتيح منصوب مفعول ثان.

قوله: (ثنا حرمي بن عمارة)<sup>(١)</sup>: تقدم أن حرمياً بفتح الحاء المهملة والراء مشدد الياء، لا كالمنسوب إلى الحرم؛ لأن المنسوب إلى الحرم حرمي بكسر الحاء المهملة وإسكان الراء، وكذا امرأة حرمية؛ قاله في الصحاح بضبط القلم. والله أعلم<sup>(٢)</sup>. وأن عمارة بضم العين وتخفيف الميم.

قوله: (ب/٣٥٩/٢) (وصنعاء): تقدم الكلام على صنعاء، وأنها من اليمن مر قريباً، وأن بقرب الربوة بدمشق صنعاء أخرى، وأن في الروم صنعاء.

قوله: (وزاد ابن أبي عدي): هذا هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، وقد تقدم مترجماً، وتقدم أن زاد مثل قال، فهو تعليق مجزوم به، توفي ابن أبي عدي سنة ١٩٤<sup>(٣)</sup>، وتعليقه هذا أخرجه مسلم في فضائل النبي ﷺ عن محمد بن عبدالله بن بزيغ عن ابن أبي عدي به<sup>(٤)</sup>.

(١) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا علي بن عبدالله حدثنا حرمي بن عمارة حدثنا شعبة عن معبد بن خالد أنه سمع حارثة بن وهب يقول: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الحوض فقال: «كما بين المدينة وصنعاء». وزاد ابن أبي عدي عن شعبة عن معبد بن خالد عن حارثة سمع النبي صلى الله عليه وسلم قوله: «حوضه ما بين صنعاء والمدينة» فقال له المستورد: ألم تسمعه؟ قال: الأواني؟ قال: لا. قال المستورد: «ترى فيه الأنية مثل الكواكب».

أخرجه في كتاب الرقاق باب في الحوض وقول الله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾، وقال عبد الله بن زيد قال النبي صلى الله عليه وسلم «اصبروا حتى تلقوني على الحوض» (١٢١/٨) (ح/٦٥٩١-٦٥٩٢).

(٢) الصحاح (١٨٩٦/٥).

(٣) ينظر: التاريخ الكبير (٢٣/١)، الثقات لابن حبان (٤٤٠/٧)، تهذيب التهذيب (١٢/٩).

(٤) صحيح مسلم: كتاب الفضائل باب إثبات حوض النبي ﷺ، (١٧٩٧/٤) (٢٢٩٨).

قوله: (فقال له المستورد): هو المستورد بن شداد الفهري نزيل الكوفة، صحابي كأبيه شداد بن عمرو، له عن النبي ﷺ أحاديث، وعنه: جُبَيْر بن نُفَيْر وقيس بن أبي حازم وأبو عبدالرحمن الجبلي وغيرهم، أخرج له (م، ٤) وعلق له (خ). والله أعلم<sup>(١)</sup>.

قوله: (قال: الأواني): الإناء معروف وجمعه آنية، وجمع الآنية أوانٍ مثل سقاء وأسقية وأساق؛ قاله الجوهري<sup>(٢)</sup>.

قوله: (ترى فيه الآنية): ترى مبني لما لم يسم فاعله، والآنية مرفوع نائب مناب الفاعل.

قوله: (مثل): هو منصوب، وهذا ظاهر.

قوله: (حدثنا سعيد بن أبي مریم)<sup>(٣)</sup>: تقدم مراراً أنه سعيد بن أبي مریم الحكم بن محمد، وتقدم مترجماً. و(ابن أبي مليكة) تقدم مراراً أنه عبدالله بن عبيدالله ابن أبي مليكة زهير، و(زهير) صحابي بن عبدالله بن جدعان التيمي<sup>(٤)</sup>. و(أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما) تقدمت، وأنها توفيت بعد ما عميت رضي الله عنها.

(١) الاستيعاب (٤/٤٧١)، الإصابة (٦/٧١).

(٢) الصحاح (٦/٢٢٧٤).

(٣) الحديث الذي هو بصدد شرحه الآن هو: حدثنا سعيد بن أبي مریم عن نافع بن عمر قال: حدثني ابن أبي مليكة عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إني على الحوض حتى أنظر من يرد عليّ منكم، وسيؤخذ ناس دوني فأقول: يا رب مني ومن أمي؟! فيقال: هل شعرت ما عملوا بعدك؟ والله ما برحوا يرجعون على أعقابهم». فكان ابن أبي مليكة يقول: اللهم إنا نعوذ بك أن نرجع على أعقابنا أو نفتن عن ديننا. ﴿أعقابكم تنكصون﴾ [المؤمنون: ٦٦]: ترجعون على العقب.

أخرجه في كتاب الرقاق باب في الحوض وقول الله تعالى: ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾، وقال عبد الله بن زيد قال النبي صلى الله عليه وسلم «اصبروا حتى تلقوني على الحوض» (٨/١٢١) (ح/٦٥٩٣).

(٤) الإصابة (٢/٤٧٥)، الاستيعاب (٤/١٧٦١).

قوله: (حتى أنظرُ): هو مرفوع في أصلنا، وقد تقدم مثله قريباً، وذكرت فيه كلام الجوهري، وأنه على الحال، وأنه مثل: ﴿حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ﴾ (١) على قراءة الرفع.

---

(١) [البقرة: ٢١٤].

## كتاب القَدْرِ<sup>(١)</sup> إلى كتاب الإيمان والندور.

### كتاب القدر.

(القدر): بفتح الدال وإسكانها بمعنى، وهو في الأصل مقتدر قال الله تعالى:

﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾<sup>(٢)</sup>، أي: ما عظموه حق تعظيمه.

والقَدْر والقَدَر: ما يقدره الله عز وجل من القضاء. وهو قدر الله تعالى الذي يجبُ الإيمان به كله، خيره وشره، حلوه ومره، نفعه وضره.

ومذهب أهل الحق: إثبات القدر والإيمان به كله، كما ذكرته. وقد جاء من النصوص القطعيات في القرآن العزيز، والسنن الصحيحة المشهورة، في إثباته ما لا يحصى من الأدلة<sup>(٣)</sup>، وقد أكثر العلماء في إثباته من المصنفات<sup>(٤)</sup>.  
 وذهبت القدرية<sup>(١)</sup> إلى إنكاره، وأن الأمر أنف أي: مستأنف لم يسبق به علم الله -تعالى الله عن قولهم الباطل علواً كبيراً-.

(١) فوقها مع أي الرواية جاءت بالفتح والسكون ولذلك أثبتهما معاً أيضاً. والله أعلم.

(٢) [الأنعام: ٩١].

(٣) ومن الأدلة في كتاب الله قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩]، وقوله تعالى ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا﴾ [الأحزاب: ٣٨]، وقوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢].  
 وأما السنة فمنها حديث جبريل وسؤاله للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن أركان الإيمان فذكر منها: «الإيمان بالقدر خيره وشره». مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله، (١/٣٦) (٨). وروى مسلم: في صحيحه كتاب القدر، باب حجاج آدم وموسى عليه السلام (٤/٢٠٤٤) (٢٦٥٣)، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة وقال: وكان عرشه على الماء».

(٤) مثل القضاء والقدر للبيهقي، وشفاء العليل لابن قيم الجوزية وغيرها.

وقد جاء في الحديث تسميتهم «مجنوس هذه الأمة»<sup>(٢)</sup>؛ لكونهم جعلوا الأفعال لفاعلين، فزعموا أن الله يخلق الخير، وأن العبد يخلق الشر، جل الله عن قولهم.

قال إمام الحرمين وغيره من متكلمي أصحابنا وابن قتيبة من أهل اللغة: اتفقنا نحن وهم على ذم القدرية، وهم يسموننا قدرية لإثبات القدر، فيوهمون بذلك، وهذا جهل منهم ومباهتة، بل هم المسمون بذلك لأوجه:

أحدها: النصوص الصريحة في القرآن والسنة المشهورة في إثبات القدر.

والثاني: أن الصحابة فمن بعدهم من السلف لم يزالوا على الإيمان بالقدر، وإغلاظ القول على من ينفيه.

الثالث: أنا أثبتناه لله تعالى وهم يزعمونه لأنفسهم، وادعوا أنهم مخترعون لأفعالهم، فلم يتقدم بها علم، فمن أثبت له نفسه كان بأن ينسب إليه أولى ممن نفاه عن نفسه وأثبت له غيره، وهذا الثالث هو جواب ابن قتيبة والإمام<sup>(٣)</sup>. والله أعلم<sup>(٤)</sup>.

(١) القدرية: هم من ينفون القدر ويقولون: إن الله لا يعلم الأشياء إلا بعد حصولها. ينظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/١٦٦)، والفرق بين الفرق (ص: ٣٢٣)، والملل والنحل (١/٤٧٧).

(٢) سنن أبي داود: كتاب السنة، باب في القدر، (٤/٢٢٢)(٤٦٩١). حسنه الألباني. صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢/٨١٨)(٤٤٤٢). وذلك لوجود عبدالعزيز بن أبي حازم في السند وهو صدوق. التقريب (ص: ٣٥٦).

إلا أن محقق سنن أبي داود حكم بضعفه لانقطاع سنده بين سلمة بن دينار وابن عمر، ونقل عن المنذري في مختصره لسنن أبي داود، بأن سلمة لم يسمع من ابن عمر. اهـ. وقال يحيى بن صالح قال: قلت لعبد العزيز بن أبي حازم: سمع أبوك من أبي هريرة؟ قال: من حدثك أن أبي سمع من أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، غير سهل ابن سعد، فقد كذب. تاريخ أبي زرعة (ص: ٤٤٠).

(٣) الإمام سبق ذكره وهو إمام الحرمين.

(٤) غريب الحديث (١/٢٥٥)، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الدين (ص: ١٨٨).

قوله<sup>(١)</sup>: (عن عبدالله): هو ابن مسعود بن غافل الهذلي رضي الله عنه.

قوله: (وهو الصادق المصدوق): يعني الصادق في قوله، والمصدوق فيما يأتيه من الوحي الكريم.

قوله: (إن أحدكم): هو بكسر الهمزة على الحكاية، وكذا ضبطه النووي في شرح مسلم بالكسر كما تقدم<sup>(٢)</sup>، وتقدم عن ابن مالك وغيره أنها بالفتح<sup>(٣)</sup>. ذكرته في خلق آدم وقبله أيضاً.

قوله: (مضغة): المضغة قطعة لحم بقدر ما يمضغ في الفم.

قوله: (ثم يبعث الله ملكاً): ظاهر هذا الحديث أن إرساله يكون بعد مائة وعشرين يوماً، وفي صحيح مسلم: «يدخل الملك على النطفة بعدما تستقر في الرحم بأربعين أو خمسة وأربعين ليلة، فيقول: يا رب أشقي أم سعيد» وفي رواية أخرى: «إذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله تعالى ملكاً فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها»<sup>(٤)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَنبَأَنِي سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ، قَالَ: " إِنْ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ عُلِقَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا فَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ بَرَزِقِهِ وَأَجَلِهِ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، فَوَاللَّهِ إِنْ أَحَدَكُمْ - أَوْ: الرَّجُلُ - يَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا غَيْرُ بَاعٍ أَوْ ذِرَاعٍ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهَا. وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا غَيْرُ ذِرَاعٍ أَوْ ذِرَاعَيْنِ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا " قَالَ آدَمُ: «إِلَّا ذِرَاعٌ».

صحيح البخاري: كتاب القدر، باب في القدر، (١٢٢/٨) (٦٥٩٤).

(٢) شرح النووي على مسلم (١٩٠/١٦).

(٣) ينظر: شرح الكافية الشافية (٤٨٥/١).

(٤) صحيح مسلم: كتاب القدر، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه، (٢٠٣٧/٤) (٢٦٤٤).

وفي رواية حذيفة بن أسيد فيه أيضاً: «أن النطفة تقع في الرحم أربعين ليلة، ثم يتسور عليها الملك». وفي رواية فيه أيضاً: «أن ملكاً موكلاً بالرحم إذا أراد الله أن يخلق شيئاً بأذن الله تعالى لبضع وأربعين ليلة»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية أنس: «أن الله وكل بالرحم ملكاً، فيقول: أي رب نطفة. أي رب علقة. أي رب مضغة»<sup>(٢)</sup>.

قال العلماء<sup>(٣)</sup>: طريق الجمع بين هذه الروايات أن للملك ملازمة ومراعاة لحال النطفة، وأنه يقول: يا رب هذه نطفة، هذه علقة، هذه مضغة، في أوقاتها، فكل وقت يقول ما صارت إليه بأمر الله وهو أعلم، وكلام الملك يفرقه في أوقات أحدها يخلقها نطفة ثم ينقلها علقة وهو أول علم الملك بأنه ولد؛ لأنه ليس كل نطفة تصير ولداً، وذلك عقب الأربعين الأولى حين يكتب رزقه وأجله وسعادته أو شقاوته. ثم للملك فيه تصرف آخر في وقت آخر وهو تصويره، وخلق سمعه وبصره وجلده ولحمه وعظمه، وكونه ذكراً أو أنثى، وذلك إنما يكون في الأربعين الثالثة، وهي مدة المضغة، وقبل انقضاء هذه الأربعين، وقبل نفخ الروح فيه؛ لأن النفخ لا يكون إلا [بعد]<sup>(٤)</sup> تمام صورته.

وأما قوله في بعض الروايات: «إذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله إليها ملكاً فصورها وشق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها .. الحديث» ذكر

(١) صحيح مسلم: كتاب القدر، كيفية خلق الآدمي في بطن أمه، (٤/٢٠٣٨) (٢٦٤٥).

(٢) صحيح البخاري: كتاب القدر، باب في القدر، (٨/١٢٢) (٦٥٩٤).

(٣) هو ابن القيم في طريق المهجرتين (ص: ٧٤).

(٤) غير موجودة في المخطوط وحذفها يوهم وأثبتها من كتاب طريق المهجرتين (ص: ٧٤)، فهو ينقل عنه باختلاف يسير جداً.

القاضي عياض<sup>(١)</sup> وغيره أنه ليس على ظاهره، ولا يصح حمله على الظاهر، بل المراد تصويرها وخلق سمعها .. إلى آخره، أنه يكتب ذلك ثم يفعله في وقت آخر؛ لأن التصوير عقب الأربعين الأولى غير موجود في العادة. وإنما يقع في الأربعين الثالثة، هذه مدة المضغة، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ﴾ إلى ﴿لِحْمًا﴾<sup>(٢)</sup>، ثم يكون للملك فيه تصريف آخر وهو وقت نفخ الروح عقب الأربعين الثالثة حين يكمل له أربعة أشهر.

واتفق العلماء على أن نفخ الروح لا يكون إلا بعد أربعة أشهر، ووقع في رواية البخاري: «أن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه.. الحديث»، وفيه ثم يبعث بحرف (ثم) يقتضي تأخير كتب الملك هذه الأمور بعد الأربعين الثالثة.

والأحاديث النافية تقتضي الكتب عقب الأربعين الأولى. وجوابه: أن قوله: «ثم يبعث إليه الملك فيكتب» معطوفاً على قوله: «يجمع في بطن أمه» [ومتعلق به، لا بما قبله]<sup>(٣)</sup> وهو قوله: «ثم يكون مضغة مثله» ويكون قوله: «ثم يكون علقة مثله، ثم يكون مضغة مثله» [معتزلاً بين المعطوف]<sup>(٤)</sup> والمعطوف عليه، وذلك جائز موجود في القرآن والحديث الصحيح وغيره من كلام العرب، وذكر كلاماً آخر له بهذا تعلق فانظره من شرح مسلم للنووي. والله أعلم<sup>(٥)</sup>.

(١) إكمال المعلم (١٢٧/٨)

(٢) المؤمنون: ١٢-١٤.

(٣) سقط من المخطوط، وأثبتته من شرح النووي على مسلم (١٩١/١٦).

(٤) سقط من المخطوط، وأثبتته من شرح النووي (١٩٠/١٦)، وبه يستقيم المعنى.

(٥) شرح النووي على مسلم (١٩٠/١٦-١٩١).

وقوله (١) فيه: لا يكون إلا بعد أربعة أشهر: عبارة قاصرة بل تحريره بعد مائة وعشرين يوماً؛ لأن الأشهر قد تكون ناقصة أو فيها ناقص. والله أعلم.

قوله: (فيؤمر بأربع: برزقه وأجله وشقي أم سعيد): هذه ثلاث؛ لأن الشقاء والسعادة واحد؛ لأنه يكتب إما ذا وإما ذاء، فالمكتوب واحد، ولعله أراد جملة ما يؤمر به، لا أن كل شخص يؤمر فيه بهذه الأربع.

وفي رواية أخرى: «رزقه وأجله وأثره وشقي أو سعيد» (٢) وهذه مصرحة بالرابعة، فإن مجموع الروايتين أنه يؤمر برزقه وأجله وأثره وشقي أو سعيد وهو جواب حسن.

وفي الصحيح أيضاً: «وعمله» (٣) ويحتمل أن يكون مثل أثره. والله أعلم.

قوله: (وشقي أو سعيد): مرفوع منون خبر مبتدأ محذوف، أي هو شقي أو سعيد.

قوله: (وقال آدم: إلا ذراع): إنما أتى بحديث آدم؛ لأن الحديث الذي قبله شك فيه راويه هل هو ذراع أو ذراعين؟ فأتي بحديث آدم؛ لأنه لا شك فيه.

وحديث آدم: أخرجه (خ) في التوحيد عن آدم (٤)، وهنا أخرجه عن أبي الوليد هشام بن عبد الملك كلاهما عن سعيد. وقد أخرجه (خ) أيضاً في بدء الخلق عن الحسن

(١) يعني النووي.

(٢) صحيح مسلم: كتاب القدر، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه، (٤/٢٠٣٧) (٢٦٤٤).

(٣) صحيح البخاري: كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ﴾ [الصفات: ١٧١]، (٩/١٣٥) (٧٤٥٤).

(٤) صحيح البخاري: كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ﴾ [الصفات: ١٧١] (٩/١٣٥) (٧٤٥٤).

بن الربيع عن أبي الأحوص<sup>(١)</sup>، وفي خلق آدم عن عمر بن حفص بن غياث عن أبيه<sup>(٢)</sup>، وقد أخرجه بقية الجماعة<sup>(٣)</sup>.

قوله<sup>(٤)</sup>: (حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد هو بن زيد).

تنبية: قدمت فيما مضى أنه إذا أطلق في الإسناد حماد من غير أن ينسبه هل هو ابن زيد أو ابن سلمة؟ وأن ذلك يتميز عند أهل الحديث بحسب من أطلق الرواية عنه، فإن كان الذي أطلق الرواية عنه سليمان بن حرب كهذا الحديث الذي نحن فيه أو محمد بن الفضل عارم فالمراد حماد بن زيد؛ قاله الذهلي محمد بن يحيى، وكذا قاله ابن خلاد الراهزمي في المحدث الفاصل والمزي في التهذيب<sup>(٥)</sup>.

وإن كان الذي أطلقه موسى بن إسماعيل التبوذكي فمراده حماد بن سلمة؛ قاله الراهزمي<sup>(٦)</sup> إلا أن ابن الجوزي قال في تلقيحه: أن التبوذكي ليس يروي إلا عن

(١) صحيح البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، (١١١/٤) (٣٢٠٨).

(٢) صحيح البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم صلواته الله عليه وذريته، (١٣٣/٤) (٣٣٣٢).

(٣) سنن الترمذي: كتاب القدر، باب ما جاء أن الأعمال بالخواتيم، (٤٤٦/٤) (٢١٣٧). سنن أبي داود

كتاب السنة، باب في القدر، (٢٢٨/٤) (٤٧٠٨). سنن ابن ماجه كتاب الإيمان، باب في القدر،

(٢٩/١) (٧٦). السنن الكبرى كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ﴾ [هود: ١٠٥]

(١٣٠/١٠) (١١١٨٢).

(٤) بدأ المصنف شرح حديث هو قوله: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَكَلَّ اللَّهُ بِالرَّجْمِ مَلَكًا، يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ نُطْفَةٌ، أَيُّ رَبِّ عَلَقَةٌ، أَيُّ رَبِّ مُضْغَةٌ، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقَهَا، قَالَ: أَيُّ رَبِّ، أَدَكَرٌ أَمْ أُثْنَى، أَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ، فَمَا الرَّزْقُ، فَمَا الْأَجَلُ، فَيَكْتُبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ».

صحيح البخاري: كتاب القدر، باب القدر، (١٢٢/٨) (٦٥٩٥).

(٥) المحدث الفاصل (ص: ٢٨٤)، تهذيب الكمال (٧/٢٦٩).

(٦) المحدث الفاصل (ص: ٢٨٤).

حماد بن سلمة خاصة<sup>(١)</sup>. وكذا إذا أطلقه عفان، روى الذهلي عن عفان قال: إذا قلت لكم ثنا حماد ولم أنسبه فهو ابن سلمة. وقال الرامهرمزي<sup>(٢)</sup>: إذا قال عفان ثنا حماد أمكن أن يكون أحدهما كذا قال. وهو ممكن لولا ما حكاه الذهلي عن عفان فزال أحد الاحتمالين، وكذا اقتصر المزي في تهذيبه على أن المراد ابن سلمة، وهو الصواب، وإن كان ابن الصلاح حكى القولين<sup>(٣)</sup>.

وكذا إذا أطلق ذلك حجاج بن منهال فالمراد ابن سلمة؛ قاله الذهلي والرامهرمزي والمزي، وكذا إذا أطلقه هدبة بن خالد فالمراد ابن سلمة قاله المزي في تهذيبه<sup>(٤)</sup>. والله أعلم.

وقد تقدم مرات أن حماد بن زيد أخرج له (خ) وغيره، وأن ابن سلمة علق له (خ) ولم يخرج له في الأصول، وأخرج له (م ٤). والله أعلم.

قوله: (أي رب نطفة، أي رب علقة، أي رب مضغة): الثلاث في أصلنا مرفوعات منونات وهن أخبار مبتدآت محذوفات أي هذه كذا وهذه كذا وهذه كذا. ولو نُصبت لكان له وجه وهو أن تكون مفعولات بأفعال مقدرة نحو اجعلها وشبهه.

و(المضغة): قطعة لحم بقدر ما يمضغ في الفم، وقد تقدم أعلاه.

قوله: (فيكتب كذلك): يكتب مبني لما لم يسم فاعله.

(١) تلقيح فهوم أهل الأثر (ص: ٥٨٦).

(٢) الحدث الفاصل (ص: ٢٨٤).

(٣) علوم الحديث (ص: ٣٦٢).

(٤) تهذيب الكمال (٧/٢٦٩).



## باب: جف القلم على علم الله

﴿وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾<sup>(١)</sup> وقال أبو هريرة: قال لي النبي صلى الله

عليه وسلم: «جف القلم بما أنت لاق» قال ابن عباس: ﴿لَهَا﴾

سَبِقُونَ﴾<sup>(٢)</sup>: «سبقت لهم السعادة».

(٢/٣٦٠/أ) قوله<sup>(٣)</sup>: (ثنا يزيدُ الرشك): تقدم أن الرشك بكسر الراء وإسكان الشين المعجمة ثم كاف وقد تقدم معناه<sup>(٤)</sup>، ومطرف بن عبدالله بن الشخير، مطرف بكسر الراء المشددة، وهو اسم فاعل، والشخير بكسر الشين المعجمة، وكسر الحاء المعجمة المشددة، ثم مثناة تحت ساكنة ثم راء.

وعمران بن حصين تقدم مراراً أنه بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين، وتقدم أيضاً أن الأسماء بالضم والكنى بالفتح، وتقدم أن حصيناً صحابي، وتقدم فيه كلام، فانظره.

(١) [الجاثية: ٢٣].

(٢) [المؤمنون: ٦١].

(٣) بدأ المصنف شرح باب جف القلم على علم الله، وحديث: حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ الرَّشَكِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، يُحَدِّثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْعَرَفُ أَهْلُ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: فَلِمَ يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ؟ قَالَ: ((كُلُّ يَعْْمَلُ لِمَا خُلِقَ لَهُ، أَوْ: لِمَا يُسَّرُّ لَهُ)).

صحيح البخاري كتاب القدر، باب جف القلم على علم الله، (١٢٢/٨)(٦٥٩٦).

(٤) الرشك: بكسر الراء وسكون الشين لقب له بالفارسية، قيل: معناه القاسم، وقيل: الغيور، وقيل: العقرب، وقيل: سمي بذلك لكبر لحيته، وإن عقرباً مكث فيها ثلاثة أيام، والعقرب الرشك بالفارسية. مشارق الأنوار (٣٠٧/١).

قوله: (قال رجل: يا رسول الله: أيعرف أهل الجنة): هذا الرجل لا أعرفه. وقال ابن شيخنا البلقيني<sup>(١)</sup>: ثم ظهر بعد ذلك أنه يفسر بعمران الراوي يعني ابن الحصين راوي الحديث المذكور، ثم ذكر مستنده من عند البخاري<sup>(٢)</sup>. والله أعلم.

وكذا قال بعض حفاظ مصر من المعاصرين: هو عمران الراوي [بينه]<sup>(٣)</sup> مسدد في مسنده، وهو عند المصنف في موضع آخر، انتهى<sup>(٤)</sup>.

قوله: (أيعرف أهل الجنة): يعرف مبني لما لم يسم فاعله، وأهل مرفوع نائب مناب الفاعل وهذا ظاهر.

(١) عبد الرحمن بن عمر بن رسلان البلقيني المصري، من علماء الحديث بمصر. انتهت إليه رئاسة الفتوى بعد وفاة أبيه. وولي القضاء بالديار المصرية مرارا، إلى أن مات سنة ٨٢٤هـ. الأعلام (٣/٣٢٠)، شذرات الذهب (١٦٦/٧).

(٢) مستنده هو حديث: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ يَزِيدُ: حَدَّثَنِي مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِمْرَانَ، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِيمَا يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ؟ .. الحديث.

صحيح البخاري: كتاب التفسير باب تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسْرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ [القمر: ١٧] (١٥٩/٩) (٧٥٥١).

(٣) غير واضحة في المخطوط وما أثبتته من الفتح فهو مقصوده ببعض حفاظ مصر.

(٤) فتح الباري (١/٣٣٦).

## باب: الله أعلم بما كانوا عاملين.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب الله أعلم بما كانوا عاملين): عرض البخاري بهذه الترجمة مع ما فيها من الأحاديث الرد على الجهمية في قولهم: إن الله لا يعلم أفعال العباد حتى يعملوها تعالى الله عن قولهم. ومصدق ما أورده قوله تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾<sup>(٢)</sup>، وقال في آية أخرى: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

قوله<sup>(٤)</sup>: (حدثنا محمد بن بشار): تقدم مراراً أنه بفتح الموحدة وتشديد الشين المعجمة، وأن لقب محمد بندار، وتقدم (غندر) أنه بضم الغين المعجمة ثم نون ساكنة ثم دال مهملة مفتوحة ومضمومة ثم راء، وتقدم معناه وأنه لقب محمد، و(أبو بشر) تقدم مراراً أنه بكسر الموحدة وإسكان الشين المعجمة، وأن اسمه جعفر بن أبي وحشية إياس.

قوله: (سئل النبي ﷺ عن أولاد المشركين): هذا السائل لا أعرفه.

(١) ابتدأ المصنف شرح باب الله أعلم بما كانوا عاملين. صحيح البخاري (١٢٢/٨)

(٢) [الأنعام: ٢٨].

(٣) [الأنفال: ٢٣].

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ».

صحيح البخاري: كتاب القدر، باب الله أعلم بما كانوا عاملين، (١٢٢/٨) (٦٥٩٧).

قوله: (عن أولاد المشركين ..) إلى آخره: تقدم في أولاد المشركين في الجنائز عشرة أقوال ما حكمهم في الدار الآخرة، واختيار البخاري أنهم في الجنة، وسيأتي التصريح بذلك في كتاب الرؤيا<sup>(١)</sup>.

(١) قال الحافظ ابن حجر: هذه المسألة على أقوال:

**أحدها:** أنهم في مشيئة الله تعالى، وهو منقول عن الحمادين، وابن المبارك، وإسحاق، ونقله البيهقي في الاعتقاد عن الشافعي في حق أولاد الكفار خاصة. قال ابن عبد البر -الاستذكار (٣/١٠٥)-: وهو مقتضى صنيع مالك. وليس عنده في هذه المسألة شيء منصوص، إلا أن أصحابه صرحوا بأن أطفال المسلمين في الجنة، وأطفال الكفار خاصة في المشيئة، والحجة فيه حديث الله أعلم بما كانوا عاملين.

**ثانيها:** أنهم تبع لآبائهم، فأولاد المسلمين في الجنة، وأولاد الكفار في النار. وحكاه ابن حزم عن الأزارقة من الخوارج، واحتجوا بقوله تعالى: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾ وتعقبه بأن المراد قوم نوح خاصة، وإنما دعا بذلك لما أوحى الله إليه أنه لن يؤمن من قومك إلا من قد آمن، وأما حديث هم من آبائهم، أو منهم، فذاك ورد في حكم الحربي، وروى أحمد من حديث عائشة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ولدان المسلمين، قال: في الجنة، وعن أولاد المشركين قال: في النار. فقلت: يا رسول الله لم يدركوا الأعمال؟! قال: ربك أعلم بما كانوا عاملين، لو شئت أسمعك تضاعفهم في النار. وهو حديث ضعيف جداً، لأن في إسناده أبا عقيل مولى بهية، وهو متروك.

**ثالثها:** أنهم يكونون في برزخ بين الجنة والنار، لأنهم لم يعملوا حسنات يدخلون بها الجنة، ولا سيئات يدخلون بها النار.

**رابعها:** خدم أهل الجنة، وفيه حديث عن أنس ضعيف، أخرجه أبو داود الطيالسي، وأبو يعلى، وللطبراني والبخاري من حديث سمرة مرفوعاً: أولاد المشركين خدم أهل الجنة. وإسناده ضعيف.

**خامسها:** أنهم يصيرون تراباً، روي عن ثمامة بن أشرس.

**سادسها:** هم في النار، حكاه عياض عن أحمد، وغلظه ابن تيمية، بأنه قول لبعض أصحابه، ولا يحفظ عن الإمام أصلاً.

**سابعها:** أنهم يمتحنون في الآخرة، بأن ترفع لهم نار، فمن دخلها كانت عليه برداً وسلاماً، ومن أبي عذب، أخرجه البزار من حديث أنس، وأبي سعيد، وأخرج الطبراني من حديث معاذ بن جبل، وقد صحت مسألة الامتحان في حق الجنون، ومن مات في الفترة، من طرق صحيحة، وحكى البيهقي في كتاب الاعتقاد أنه المذهب الصحيح، وتعقب بأن الآخرة ليست دار تكليف، فلا عمل فيها ولا ابتلاء، وأجيب: بأن ذلك بعد أن يقع الاستقرار في الجنة أو النار، وأما في عرصات القيامة فلا مانع من ذلك، وقد قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَكْشَفُ عَنْ

قوله<sup>(١)</sup>: (عن ذراري المشركين): الدراري بتشديد الياء وتخفيفها، تقدم.

قوله: (حدثنا يحيى بن بكير): تقدم مراراً أنه يحيى بن عبدالله بن بكير، والليث بعده هو ابن سعد الإمام المجتهد، ويونس هو ابن يزيد الأيلي، وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري.

قوله: (قال: وأخبرني عطاء بن يزيد): الذي ظهر لي في هذه الواو أن الزهري روى أحاديث ليونس معطوفاً بعضُها على بعض، وهذا الحديث ليس الأول منها، فرواه يونس بالعطف، ولم يغيره لَمَّا فرقتها، أو أن البخاري هو الذي فرقتها أو من فوقه إلى يونس فلم يغيره. والله أعلم.

قوله: (سُئِلَ رسول الله ﷺ): تقدم أعلاه أن هذا السائل لا أعرفه.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا إسحاق ثنا عبد الرزاق): إسحاق هذا تقدم الكلام عليه في سورة النساء وهو في أصلنا إسحاق وفي نسخة في هامش أصلنا إسحاق بن إبراهيم

ساق ويدعون إلى السجود فلا يستطيعون، وفي الصحيحين أن الناس يؤمرون بالسجود، فيصير ظهر المنافق طبقةً، فلا يستطيع أن يسجد.

ثامنها: أنهم في الجنة، قال النووي - في شرح مسلم (٢٠٨/١٦) -: وهو المذهب الصحيح المختار الذي صار إليه المحققون، لقوله تعالى: ﴿وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا﴾ وإذا كان لا يعذب العاقل لكونه لم تبلغه الدعوة، فلأن لا يعذب غير العاقل من باب الأولى، ولحديث سمرة المذكور في هذا الباب، ولحديث عمه خنساء المتقدم، ولحديث عائشة الآتي قريباً.

تاسعها: الوقف.

عاشرها: الإمساك وفي الفرق بينهما دقة. فتح الباري (٢٤٦/٣ - ٢٤٧) بتصرف يسير.

(١) بدأ المصنف شرح حديث هو: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُوسُفَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذُرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ».

صحيح البخاري: كتاب القدر، باب الله أعلم بما كانوا يعملون، (١٢٣/٨) (٦٥٩٨).

منسوباً إلى أبيه، و(عبد الرزاق) هو ابن همام الحافظ الكبير المصنف الصنعاني. و(معمّر) تقدم أنه بفتح الميمين بينهما عين ساكنة وأنه ابن راشد. و(همام) هو ابن منبه بن كامل الصنعاني، و(أبو هريرة) عبدالرحمن بن صخر على الأصح من نحو ثلاثين قولاً.

قوله: (على الفطرة): تقدم ما الفطرة في الجنائز.

قوله: (كما تُنتجون): هو بضم أوله المثناة فوق، وكسر ثالثة المشاة فوق أيضاً، رباعي وهذا ظاهر، وضبطه بعضهم كما ضبطه بضم أوله وكسر ثالثة، قال: ومنهم من فتحه (٢)، انتهى. والبهيمة منصوب مفعول.

قوله: (من جدعاء): تقدم معناه.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُوَلَّدَ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ، وَيَنْصَرَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُونَ الْبَهِيمَةَ، هَلْ تَجِدُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ، حَتَّى تَكُونُوا أَنْتُمْ تَجْدَعُونَهَا؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَفَرَأَيْتَ مَنْ يَمُوتُ وَهُوَ صَغِيرٌ؟ قَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ».

صحيح البخاري: كتاب القدر، باب الله أعلم بما كانوا يعملون، (١٢٣/٨) (٦٥٩٩).

(٢) قلت: لا يكون الفتح في (تنتجون)، فلعله وهم من المؤلف يرحمه الله، وإنما الفتح في رواية (تنتج) وقد ضبط غير واحد من شرح الحديث رواية (تنتج) بالفتح. والله أعلم.

## باب ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا﴾<sup>(١)</sup>

قوله<sup>(٢)</sup>: (عن أبي الزناد): تقدم مراراً أنه بالنون وأنه عبدالله بن ذكوان، والأعرج عبدالرحمن بن هرمز.

قوله: (طلاق أختها): أي ضرمتها، وقد تقدم.

قوله: (ولتتكح): هو بإسكان اللام، ساكن الحاء، أمر، وهذا ظاهر، وقُدِّر مبيي لما لم يسم فاعله، وهو مشدد الدال.

قوله<sup>(٣)</sup>: (ثنا إسرائيل): هو ابن يونس بن أبي إسحاق عمرو بن عبدالله السبيعي<sup>(٤)</sup>. و(عاصم) بعده هو ابن سليمان الأحول<sup>(٥)</sup>. و(أبو عثمان) عبدالرحمن بن مل وتقدمت اللغات في مل مراراً. و(أسامة) هو ابن زيد بن حارثة الحب بن الحب، وهو وأبوه وجده صحابة.

(١) [الأحزاب: ٣٨].

(٢) ابتداء المصنف شرح باب جديد هو: (باب ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا﴾ [الأحزاب: ٣٨]) صحيح البخاري (١٢٣/٨).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ رَسُولٌ إِحْدَى بَنَاتِهِ، وَعِنْدَهُ سَعْدٌ وَأَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ وَمُعَاذٌ، أَنَّ ابْنَهَا يَجُودُ بِنَفْسِهِ، فَبَعَثَ إِلَيْهَا: «لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلِلَّهِ مَا أُعْطِيَ، كُلُّ بَاجِلٍ، فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ». صحيح البخاري: كتاب القدر، باب ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا﴾، (١٢٣/٨) (٦٦٠٢).

(٤) إسرائيل بن يونس ابن أبي إسحاق السبيعي الهمداني أبو يوسف الكوفي ثقة تكلم فيه بلا حجة مات سنة ١٦٠ هـ. التاريخ الكبير (٥٦/٢)، تهذيب التهذيب (٢٦١/١)، تقريب التهذيب (ص: ١٠٤).

(٥) عاصم بن سليمان الأحول أبو عبد الرحمن البصري ثقة من الرابعة لم يتكلم فيه إلا القطان فكأنه بسبب دخوله في الولاية مات بعد سنة ١٤٠ هـ. التاريخ الكبير (٤٨٥/٦)، تقريب التهذيب (ص: ٢٨٥).

قوله: (إذ جاءه رسول إحدى بناته): هذا الرسول لا أعرفه، وإحدى بناته تقدمت في الجنائز من هي منهن رضي الله عنهن، وسيأتي قريباً في كلامي أنها زينب.

قوله: (وعنده سعد): تقدم أنه ابن عبادة بن دلهم سيد الخزرج، كما صرح به في رواية.

قوله: (إن ابنها يجود بنفسه): تقدم الكلام على هذا الابن في الجنائز، وهل هو ابن أو ابنة؟ والصحيح أنه ابن واسمه علي بن أبي العاصي بن الربيع، والبنت زينب.

قوله: (ولتحتسب): هو مجزوم معطوف على الأمر الذي قبله، وتقدم ما الاحتساب.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا جبان بن موسى): هو بكسر الحاء وتشديد الموحدة تقدم، وتقدم أن من يقال فيه كذلك هذا ابن موسى روى عنه الشيخان.

وجبان بن عطية السلمي له ذكر في (خ) في قصة حاطب بن أبي بلتعة.

وجبان العرق له ذكر في (خ، م) وهو كافر هلك على كفره، رمى سعد بن معاذ يوم الخندق في أكحله فتوفي منها سعد بعد بني قريظة، والله أعلم.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا جِبَانُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَيْرِيزِ الْجُمَحِيُّ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نُصِيبُ سَبِيًّا وَنُجِبُ الْمَالَ، كَيْفَ تَرَى فِي الْعَزْلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوْإِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ ذَلِكَ، لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، فَإِنَّهُ لَيْسَتْ نَسَمَةٌ كَتَبَ اللَّهُ أَنْ تَخْرُجَ إِلَّا هِيَ كَاتِنَةٌ».

صحيح البخاري: كتاب القدر، باب ﴿وكان أمر الله قدرا مقدورا﴾، (١٢٣/٨) (٦٦٠٣).

و(عبدالله) بعده تقدم أنه ابن المبارك، و(يونس) هو ابن يزيد الأيلي، و(الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب، و(أبو سعيد الخدري) سعد بن مالك بن سنان الأنصاري.

(٢/٣٦٠/ب) قوله: (جاء رجل من الأنصار، فقال: يا رسول الله إنا نُصيب سيباً ونحب المال): هذا الرجل الأنصاري لا أعرفه، غير أن في صحيح مسلم من حديث أبي سعيد: فسألنا رسول الله ﷺ، وفي طريق أخرى من حديثه: ثم سألنا رسولَ الله ﷺ<sup>(١)</sup>. ثم إني رأيت ابن شيخنا البلقيني قال: وقع نحو هذا السؤال من مجدي الضمري ذكره في الأُسْدِ<sup>(٢)</sup>، وذكر لفظة ثم قال: لكن هذا ليس أنصارياً، ثم ذكر ما ذكرته عن أبي سعيد، ثم قال: فيدل هذا على أن أبا سعيد من جملة السائلين، ثم قال: وفي الأُسْدِ في ترجمة أبي صرمة بن قيس عن ابن محيريز أن أبا سعيد وأبا صرمة أخبراه أنهم أصابوا سبايا.. إلى أن قال: فذكرنا ذلك لرسول الله ﷺ فقال: لا عليكم، فهذا يَحْتَمِلُ أن يفسر الأنصاري به، انتهى<sup>(٣)</sup>. والله أعلم. وكذا ذكر بعض حفاظ المصريين من المتأخرين<sup>(٤)</sup> فذكر القولين أبا صرمة بن قيس وأبا سعيد.

قوله: (كيف تري في العزل): تقدم ما العزل ما حكمه في النكاح. والله أعلم<sup>(٥)</sup>.

(١) صحيح مسلم: كتاب النكاح، باب حكم العزل، (٢/١٠٦٢)(١٠٤٣٨).

(٢) أسد الغابة (٥/٦٥)

(٣) (٦/١٨٤).

(٤) فتح الباري (١١/٤٩٥)

(٥) العزل هو النزاع بعد الإيلاج لينزل خارج الفرج، وقد لخص ابن عبد البر حكمه في قوله: وأما أقاويل الفقهاء في العزل عن الزوجة الحرة والأمة: فقال مالك: لا يعزل الرجل المرأة الحرة إلا بإذنها، ولا بأس أن يعزل عن أمتة بغير إذنها، ومن كانت تحتها أمة قوم فلا يعزل إلا بإذنها.

قوله: (أَوْ إِنْكُمْ): هو بفتح الواو وإن بعدها مكسورة الهمز، و (أَوْ) محرّكة على الاستفهام، وقد تقدم متى تفتح (أَوْ) ومتى تسكن.

قوله: (نَسْمَةٌ): تقدم أنها بفتح السين، وما هي في أول هذا التعليق.

قوله<sup>(١)</sup>: (ثَنَا سَفِيَانُ): هذا هو سفيان الظاهر أنه الثوري وبيانه: أن عبد الغني الحافظ في الكمال ذكر في مشايخ موسى بن مسعود الثوري ولم يذكر ابن عيينة، وكذا فعل الذهبي في تذهيبه<sup>(٢)</sup>. و(الأعمش) سليمان بن مهران تقدم مراراً، و(أبو وائل) شقيق بن سلمة تقدم، و(حذيفة) هو ابن اليماني حسيل، ويقال حسل صاحبي أيضاً كابنه حذيفة رضي الله عنهما.

قوله: (لَأَرَى الشَّيْءَ): أرى بفتح الهمزة من رؤية العين.

قال أبو عمر: لا أعلم خلافاً أن الحرة لا يعزل عنها زوجها إلا بإذنها، وله أن يعزل عن أمته بغير إذنها، كما له أن يمنعها الوطاء جملة.

واختلفوا في العزل عن الزوجة الأمة:

فقال أبو حنيفة وأصحابه: الإذن في العزل عن الزوجة الأمة إلى مولاهما، كقول مالك.

وقال الشافعي: ليس له أن يعزل عن الزوجة الحرة إلا بإذنها.

وقد قيل: أن لا يعزل عن الزوجة الأمة، دون إذنها، ودون إذن مولاهما، وليس له العزل عن الحرة إلا بإذنها.

وقد قيل: إنه لا يعزل عن الزوجة الأمة إلا بإذنها. ينظر الاستدكار (٢٢٨/٦).

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «لَقَدْ خَطَبَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُطْبَةً، مَا تَرَكَ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا قِيَامَ السَّاعَةِ إِلَّا ذَكَرَهُ»، عِلْمُهُ مَنْ عِلْمُهُ وَجَهْلُهُ مَنْ جَهْلُهُ، إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الشَّيْءَ قَدْ نَسِيتُ، فَأَعْرِفُ مَا يَعْرِفُ الرَّجُلُ إِذَا غَابَ عَنْهُ فَرَأَهُ فَعَرَفَهُ.

صحيح البخاري: كتاب القدر، باب ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا﴾، (١٢٣/٨) (٦٦٠٤).

(٢) (١٥٦/٩) ترجمة رقم (٧٠٥١).

قوله: (كما يَعْرِفُ الرَّجُلَ): الرجل منصوب مفعول أي كما يعرف الرجلُ الرجلَ كذا في أصلنا ومصحح عليه، وفي نسخة حدثت في هامش أصلنا الرجلُ بالرفع، فيكون على هذه الرجل مرفوع فاعل يعرف، ويكون المفعول محذوفاً، أي الرجلُ. والله أعلم.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا عبدان): تقدم مراراً أنه عبد الله بن عثمان بن جبلة بن أبي رواد. و(أبو حمزة) بالحاء والزاي محمد بن ميمون السُّكْرِي، وإنما قيل له السُّكْرِي لحلاوة كلامه، و(الأعمش) سليمان بن مهران تقدم أعلاه وقبله مراراً، و(سعد بن عُبَيْدَة) بضم العين وفتح الموحدة وهذا معروف عند أهله<sup>(٢)</sup>، و(أبو عبد الرحمن السلمي) تقدم مراراً أنه عبد الله بن حبيب بن ربيعة، وتقدم أن السُّلْمِي بضم السين وفتح اللام.

قوله: (ينكتُ): تقدم معناه، وأنه بالمشناة فوق لا المثلثة، وهذا ظاهر جداً.

قوله: (كُتِبَ مَقْعَدُهُ): كتب مبني لما لم يسم فاعله، ومقْعَدُهُ مرفوع قائم مقام الفاعل.

قوله: (فقال رجل): هذا الرجل لا أعرف اسمه تقدم ذلك غير مرة. وقال ابن شيخنا البلقيني: وقع في أسد الغابة في ترجمة ذي اللحية الكلابي واسمه شريح بن عامر

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْمِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِضِيِّ اللَّهِ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ عُوذٌ يَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ، وَقَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا قَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ أَوْ مِنَ الْجَنَّةِ» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَلَا تَنْكُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " لَا، اَعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسَرٍ. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾ [الليل: ٥] الآية ".  
صحيح البخاري: كتاب القدر، باب ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا﴾، (١٢٣/٨) (٦٦٠٥).

(٢) سعد بن عبيدة السلمي أبو حمزة الكوفي ثقة من الثالثة مات في ولاية عمر ابن هبيرة على العراق. التاريخ الكبير (٦٠/٤)، تهذيب الكمال (٢٩٠/١٠)، الكاشف (٤٢٩/١)، تقريب التهذيب (ص: ٢٣٢).

أنه قال: يا رسول الله العمل في أمر مستأنف أو في أمر قد فرغ منه<sup>(١)</sup>. ثم قال: وهذا يحتمل أن يفسر به المبهم في حديث عمران السابق، وحديث علي الذي نحن فيه. قال: وقد وقعت مثل هذه القضية لعمر بن الخطاب رواها الترمذي في جامعه في أبواب القدر فذكرها<sup>(٢)</sup>، انتهى.

وقد رأيت في أبواب القدر في باب ما جاء الشقاء والسعادة، قال بعض حفاظ مصر<sup>(٣)</sup> تقدم في التفسير: أن سراقاً سأل عن ذلك. وقيل: إن السائل هو علي الراوي. وفي مسند أبي بكر من مسند أحمد: أن أبا بكر سأل عن ذلك<sup>(٤)</sup>. وفي مسند

(١) أسد الغابة (٢/٢٢١).

(٢) سنن الترمذي: كتاب القدر، باب السعادة والشقاوة، (٤/٤٤٥)(٢١٣٥)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) هو ابن حجر رحمه الله كما تقدم.

(٤) مسند أحمد (١/١٩٩)(١٩)، وفيه: حدثنا علي بن عياش، قال: حدثنا العطف بن خالد، قال: حدثني رجل من أهل البصرة، عن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، قال: سمعت أبي يذكر أن أباه سمع أبا بكر، وهو يقول: قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم: يا رسول الله، أنعمل على ما فرغ منه، أو على أمر مؤتلف؟ قال: " بل على أمر قد فرغ منه "، قال: قلت: ففيم العمل يا رسول الله؟ قال: " كل ميسر لما خلق له ".

قلت: الإسناد ضعيف ففيه راوٍ مبهم، وقد أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١/٦٤)(٤٧)، والبخاري في مسنده (١/٨٣) و(١/٢٠١)، وقال -أي البزار-: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي بكر إلا من هذا الوجه، ولا له طريق غير هذا الطريق وقد روي هذا الكلام عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه بألفاظ مختلفة، وأجل من روى ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم أبو بكر وإسناده حسن، إلا أن عطف بن خالد قد تكلم فيه، وروى عنه جماعة من أهل العلم واحتملوا حديثه.

قلت: الحديث مداره على العطف بن خالد فرواه عنه علي بن عياش فجعل بينه وبين طلحة رجلاً وأهمه، ورواه عنه أبو اليمان الحكم بن نافع فأسقط المبهم، وأرى أن الحمل على العطف، قال عنه ابن حجر في التقريب (ص: ٣٩٣): صدوق يهيم. وأما علي بن عياش والحكم بن نافع فكلاهما ثقة. التقريب (ص: ١٧٦، ٤٠٤).

عمر لأبوي<sup>(١)</sup> بكر المروزي والبخاري: أن عمر سأل عن ذلك<sup>(٢)</sup>، ووقع مثل ذلك لذي اللحية الكلابي واسمه شريح بن عامر، أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند<sup>(٣)</sup>، والحسن بن سفيان، وابن أبي خيثمة، والطبراني<sup>(٤)</sup> كلهم من حديثه، انتهى<sup>(٥)</sup>.

(١) هكذا في المخطوط، وفي الفتح قال: (لأبي بكر المروزي والبخاري) فذكر كنية الأول دون الثاني وهنا جمعهما.

(٢) مسند البخاري (٢٣٢/١) (١٢١)، و(٢٧١/١) (١٦٨)، ومسند المروزي لم يطبع منه إلا مسند أبي بكر رضي الله عنه فقط.

والحديث في مسند البخاري روي من طريقين في مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

الطريق الأول: عن عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف. التقريب (ص: ٢٨٥).

وأما الطريق الثاني: عن سليمان بن سفيان التيمي وهو ضعيف أيضاً. التقريب (ص: ٢٥١).  
فالحديث حسن لغيره، والله أعلم.

ويعضده ما رواه البخاري من مسند أبي هريرة رضي الله عنه (٢٠٤/١٤) (٧٧٦٠)، فذكر أن عمر رضي الله عنه هو الذي سأل وإسناده ظاهره الصحة إلا أن فيه علة أيضاً أشار إليها البخاري فقال: هذا الحديث قد رواه غير واحد، عن الزهري، عن سعيد أن عمر، ولا نعلم أحداً أسنده، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة إلا أنس بن عياض.

ورواه صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري عن سالم، عن أبيه أن عمر. اهـ.

(٣) مسند أحمد (١٨٨/٢٧) (١٦٦٣٠)، و(١٨٩/٢٧) (١٦٦٣١).

والحديث حسن فهو من رواية يزيد بن أبي منصور، قال عنه ابن حجر في التقريب (ص: ٦٠٥): لا بأس به.

(٤) المعجم الكبير للطبراني (٢٣٧/٤) (٤٢٣٥)، (٤٢٣٦).

ومدار الحديث على يزيد بن أبي منصور أيضاً، وقد تقدم قريباً الكلام عليه.

تنبيه: السند الثاني عند الطبراني رواه عن عبد الله بن أحمد بسند الأخير في زياداته على المسند، إلا أنه قال زيد بن أبي منصور لا يزيد بن أبي منصور، فيحتمل أن يكون من النسخ، والله أعلم.

(٥) فتح الباري (١/٣٣٦-٣٣٧).

## باب: العمل بالخواتيم.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب العمل بالخواتيم): تقدم في كتاب الرقاق باب الأعمال بالخواتيم وما يخاف منها، وهنا العمل بالافراد من غير زيادة عليها. واعلم أنه حكم الله في عباده في الخير والشر، فيغفر الكفر وأعماله بكلمة الحق يقولها العبد عند الموت قبل المعاينة لملائكة العذاب، وكذلك يحبط عمل المؤمن إذا ختم له بالكفر. ثم هذا الحكم موجود في الشرع كقوله: «من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة»<sup>(٢)</sup>، وقوله: «من أدرك ركعة من الصبح وكذا من العصر»<sup>(٣)</sup> فجعل مدركاً لفضل الوقت بإدراك الخاتمة، وإن كان لم يدرك منه إلا أقله. وكذلك من أدرك جزءاً من ليل عرفة وهي ليلة النحر قبل الفجر فوقف بها أدرك الحج وتم له ما فاته من مقدماته، كما عهد الذي لم يعمل خيراً قط أن يحرق ويُذرا، فكانت خاتمة سوء عمله خشية أدركته ملاقاته الله بها فغفر له سوء عمله طول عمره. هذا فعل من لا تضره الذنوب ولا تنفعه العبادة، وإنما تنفع وتضر المكلف بها الدائم عليها إلى أن يموت<sup>(٤)</sup>.

قوله<sup>(٥)</sup>: (حدثنا جبان بن موسى): تقدم قريباً أنه بكسر الحاء مطولاً، و(عبدالله) و(عبدالله) هو ابن المبارك. و(معمر) هو ابن راشد، و(الزهري) هو محمد بن مسلم،

(١) ابتداء المصنف شرح باب العمل بالخواتيم. صحيح البخاري (١٢٤/٨).

(٢) صحيح البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب من أدرك ركعة من الصلاة، (١٢٠/١)(٥٨٠). صحيح

مسلم: كتاب المساجد، باب من أدرك ركعة من الصلاة، (٤٢٣/١)(٦٠٧).

(٣) صحيح البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب من أدرك من الفجر ركعة، (١٢٠/١)(٥٧٩). صحيح

مسلم: باب المساجد، كتاب من أدرك ركعة من الصبح، (٤٢٤/١) (٦٠٨).

(٤) ينظر: التوضيح (١٤٣، ١٤٤/٣٠).

(٥) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا جِبَانُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ مَعَهُ يَدْعِي الْإِسْلَامَ: «هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ» فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالُ قَاتَلَ الرَّجُلُ مِنْ أَشَدِّ الْقِتَالِ، وَكَثُرَتْ بِهِ الْجِرَاحُ فَأَبْتَنَتْهُ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ:

و(سعيد بن المسيب) بفتح ياء المسيب وكسرهما وغيره لا يقال فيه إلا بفتح الياء،  
و(أبو هريرة) عبدالرحمن بن صخر على الأصح من نحو ثلاثين قولاً.

قوله: (شهدنا مع رسول الله ﷺ خبير): تقدم أن فيه مجازاً إن شهد الصحابة،  
وأما أبو هريرة فإنما جاء بعد الفتح قبل القسمة، وقد تقدم متى كانت غزوتها،  
والاختلاف فيه ومدرك الخلاف. والله أعلم.

قوله: (فقال لرجل ممن معه يدعي الإسلام): تقدم أن هذا الرجل اسمه قزمان،  
وتقدم الاختلاف في أي غزوة كانت قصته؟ وأن أصحاب الصحيح ذكروها في خبير،  
وفي بعض الروايات حنين، وأن غيرهم ذكروها في أحد، وأنه هو الذي يظهر، وقد  
قدمت ذلك مطولاً فانظره في خبير.

قوله: (حضر القتال): القتال مرفوع فاعل حضر.

قوله: (فأثبتته): أي أصابت مقاتله.

يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ الَّذِي تَحَدَّثْتَ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، قَدْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ أَشَدِّ الْقِتَالِ، فَكَثُرَتْ بِهِ  
الْجِرَاحُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ» فَكَأَدَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ يَرْتَابُ، فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى  
ذَلِكَ إِذْ وَجَدَ الرَّجُلُ أَلَمَ الْجِرَاحِ، فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى كِتَابَتِهِ فَأَنْتَزَعَ مِنْهَا سَهْمًا فَأَنْتَحَرَ بِهَا، فَاشْتَدَّ رَجَالٌ مِنْ  
الْمُسْلِمِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَدَقَ اللَّهُ حَدِيثَكَ، قَدْ ائْتَحَرَ فُلَانٌ فَقَتَلَ  
نَفْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " يَا بِلَالُ، قُمْ فَأَذِّنْ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا  
الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ " .

صحيح البخاري: كتاب القدر، باب العمل بالخواتيم، (١٢٤/٨) (٦٦٠٦).

قوله: (فجاء رجل من أصحاب النبي ﷺ). إلى آخره: هذا الرجل تقدم أبي لا أعرفه وابن شيخنا البلقيني قال: ولعله أكثر من الجون<sup>(١)</sup>. انتهى.

قوله: (أما إنه): أما بفتح الهمزة وتخفيف الميم، وإنه بكسر الهمزة، وقد قدمت أن: أما بمعنى ألا التي للاستفتاح، وأن إن بعدها همزتها مكسورة.

قوله: (إلى كناته): تقدم ما الكنانة.

قوله: (فانتحر بها): تقدم الكلام أنه كذلك في أصلنا (بها)، وأني رأيت عن الصغاني ما لفظه: وقع في النسخ فانتحر (بها) والصواب (به). وروى الحديث أبو بكر الإسماعيلي<sup>(٢)</sup> من طريق حبان وابن عمارة من طريق أحمد بن حنبل عن عبدالله فقالا (به) على الصواب، انتهى<sup>(٣)</sup>. وقد تقدم الجمع فانتحر بها، وبين أنه اعتمد على ذباب سيفه حتى خرج من ظهره، وبين رواية ابن إسحاق: أنه قطع رواهش يده<sup>(٤)</sup>. ووجه الجمع أنه فعل الثلاث فعلات.

قوله: (فاشتمد رجال من المسلمين): اشتمد أي: عدوا، وهؤلاء الرجال لا أعرفهم، والظاهر أن منهم أكثر من أبي الجون الذي كان يتبعه.

(١) أكثر من الجون أو ابن أبي الجون. واسمه عبد العزى بن منقذ بن ربيعة بن أصرم الخزاعي، وهو عم سليمان بن صرد الخزاعي. الاستيعاب (١/١٤١)، الإصابة (١/٢٥٨).

(٢) صحيح الإسماعيلي: ذكر المباركفوري في مقدمة كتابه تحفة الأحوذى بأن نسخة قلمية كاملة صحيحة من كتاب صحيح الإسماعيلي موجودة في خزانة الكتب للعلامة أبي الطيب شمس الحق العظيم أبادي وهي مكتوبة بخط ابن حجر. مقدمة تحفة الأحوذى (١/١٢٤).

(٣) مسند أحمد (٢٨/٤٥٤).

(٤) سيرة ابن هشام (٢/١٢٣)، ومعنى الرواهش: أعصاب في باطن الذراع، واحدها راهش. النهاية في غريب الحديث (٢/٢٨٢).

قوله: (حدثنا سعيد بن أبي مرثد): تقدم مراراً أنه سعيد بن أبي مرثد الحكم بن محمد، و(أبو غسان) تقدم مراراً أن غسان يصرف ولا يصرف، وأن أبا غسان اسمه محمد بن مطرف، و(أبو حازم) تقدم مراراً أنه بالحاء المهملة، وأن اسمه سلمة بن دينار.

قوله: (إن رجلاً كان من أعظم المسلمين غناء عن المسلمين): هذا الرجل تقدم أن هذا الرجل اسمه قزمان، وقد تقدم مطولاً في غزوة خيبر.

قوله: (غناء): هو بفتح الغين المعجمة ممدود تقدم أن معناه كفاية، وكذا الثانية الآتية.

قوله: (في غزوة غزاها): تقدم قريباً أنها غزوة خيبر، كذا في الصحيحين وتقدم ما فيه، وأن الذي يظهر أنها أحد كما جاء في رواية في أبي يعلى<sup>(١)</sup> وكما ذكرها ابن إسحاق<sup>(٢)</sup>.

(١) مسند أبي يعلى الموصلي (١٣/٥٣٧)(٧٥٤٤).

(٢) سيرة ابن هشام (٢/١٢٣).

وأما بالنسبة لتعيين الغزوة فقد قال ابن حجر في فتح الباري (٧/٤٧٢): لم أقف على تعيين كونها خيبر، لكنه مبني على أن القصة التي في حديث سهل متحدة مع القصة التي في حديث أبي هريرة، وقد صرح في حديث أبي هريرة أن ذلك كان بخيبر وفيه نظر، فإن في سياق سهل أن الرجل الذي قتل نفسه اتكأ على حد سيفه حتى خرج من ظهره، وفي سياق أبي هريرة أنه استخرج أسهماً من كنانته فنحر بها نفسه، وأيضاً ففي حديث سهل أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم لما أخبروه بقصته: إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة.. الحديث، وفي حديث أبي هريرة أنه قال لهم لما أخبروه بقصته: قم يا بلال فأذن أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن، ولهذا جنح ابن التين إلى التعدد، ويمكن الجمع بأنه لا منافاة في المغايرة الأخيرة، وأما الأولى فيحتمل أن يكون نحر نفسه بأسهمه فلم تزهق روحه؛ وإن كان قد أشرف على القتل فاتكأ حينئذ على سيفه استعجالاً للموت، لكن جزم ابن الجوزي في مشكله بأن القصة التي حكاها سهل بن سعد وقعت بأحد، قال: واسم الرجل قزمان الظفري، وكان قد تخلف عن المسلمين يوم أحد فعيره النساء، فخرج حتى صار في الصف الأول، فكان أول من رمى بسهم، ثم صار إلى السيف ففعل العجائب، فلما انكشف المسلمون كسر جفن سيفه وجعل يقول: الموت أحسن من الفرار، فمر به قتادة ابن النعمان فقال له: هنيئاً لك بالشهادة، قال: والله إني ما قاتلت على دين؛

قوله: (فاتبعه رجل من القوم): تقدم أبي لا أعرفه، وأن ابن شيخنا البلقيني قال:  
لعله أكثم بن الجون.

قوله: (حتى جرح): هو مبني لما لم يسم فاعله.

قوله: (فجعل ذبابة سيفه..). إلى آخره: تقدم قريباً وبعيداً الجمع بين هذا وبين  
غيره.

وإنما قاتلت علي حسب قومي، ثم أفلقتة الجراحة فقتل نفسه. قلت: وهذا الذي نقله أخذه من مغازي الواقدي وهو لا يحتج به إذا انفرد، فكيف إذا خالف؟! نعم أخرج أبو يعلى من طريق سعيد بن عبد الرحمن القاضي عن أبي حازم حديث الباب، وأوله أنه قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد ما رأينا مثل ما أبلى فلان، لقد فر الناس وما فر، وما ترك للمشركين شاذة ولا فاذة.. الحديث بطوله على نحو ما في الصحيح، وليس فيه تسميته، و(سعيد) مختلف فيه، وما أظن روايته خفيت على البخاري، وأظنه لم يلتفت إليها لأن في بعض طرقه عن أبي حازم غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وظاهره يقتضي أنها غير أحد، لأن سهلاً ما كان حينئذ ممن يطلق على نفسه ذلك لصغره، لأن الصحيح أن مولده قبل الهجرة بخمس سنين، فيكون في أحد ابن عشرة أو إحدى عشرة، على أنه قد حفظ أشياء من أمر أحد مثل غسل فاطمة جراحة النبي صلى الله عليه وسلم، ولا يلزم من ذلك أن يقول: غزونا، إلا أن يحمل على المجاز.

## باب إلقاء النذر العبد إلى القدر.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب إلقاء النذر العبد إلى القدر): العبد منصوب مفعول المصدر وهو إلقاء، والنذر مجرور مضاف وهذا ظاهر. وقوله: باب إلقاء النذر العبد إلى القدر، وفي نسخة أخرى: باب إلقاء العبد النذر إلى القدر، رأيت بخط شيخنا شيخ الإسلام البلقيني قال: وكتب واحدة من الترجمتين مطابقة للحديث، والمطابق للحديث أن يقال: باب إلقاء القدر العبد إلى النذر؛ لأن الله تعالى قال: «لا يأتي ابن آدم النذر بشيء لم يكن قد قدرته ولكن يلقيه القدر وقد قدرته له استخراج به من البخيل»<sup>(٢)</sup> فالحديث يقتضي أن القدر يلقي العبد إلى أن ينذر فيستخرج به من مال البخيل ما نذره، وقضية الترجمة المذكورة في هذه النسخة يعني باب إلقاء العبد النذر إلى القدر أن العبد يلقي النذر إلى القدر، وهذا لا يطابق الحديث وليس بمعنى صحيح، وقضية الترجمة في أكثر النسخ أن النذر يلقي العبد إلى القدر وليس كذلك، فتعين ما قررناه، انتهت<sup>(٣)</sup>. وهو فهم حسن في عامته، والله أعلم، انتهى.

وكتب إلي بعض حفاظ العصر: أن البخاري رواه، -والظاهر أنه يعني في غير صحيحه- «ولكن يلقيه النذر إلى القدر»<sup>(٤)</sup> فكأن البخاري أراد هذه الطريق، أو ما

(١) ابتدأ المصنف شرح باب إلقاء النذر العبد إلى القدر. صحيح البخاري (١٢٤/٨).

(٢) صحيح البخاري: كتاب الأيمان والنذور باب إلقاء النذر العبد إلى القدر، (١٢٥/٨)(٦٦٠٩).

(٣) ينظر: فتح الباري (٥٠٠/١١).

(٤) الرواية في البخاري: كتاب الأيمان والنذور باب الوفاء بالنذر (٢٤٦٣/٦)(٦٣١٦)، ولعل المصنف لم تبلغه هذه الرواية، ولا شيخه البلقيني، وأظنه هو من عناه ابن حجر في الفتح (٥٠٠/١١) بقوله: وللكشميهني: «يلقيه النذر» بنون ثم ذال معجمة، وقد اعترض بعض شيوخنا على البخاري فقال: ليس في واحد من اللفظين المرويين عنه في الترجمة مطابقة للحديث، والمطابق أن يقول: إلقاء القدر العبد إلى النذر بتقديم القدر بالقاف، على النذر بالنون، لأن لفظ الخبر يلقيه القدر بالقاف، كذا قال. وكأنه لم يشعر برواية الكشميهني في متن الحديث، ثم ادعى أن الترجمة مع عدم مطابقتها للخبر ليس المعنى فيها صحيحاً، انتهى. وما نفاه مردود، بل

هذا معناه، أو قريب منه، فكأن هذا الحافظ يقول: بوب البخاري بالحديث الذي ليس على شرطه، وأخرج ما هو على شرطه. والله أعلم<sup>(١)</sup>.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا أبو نعيم): تقدم مراراً أنه الفضل بن دكين الحافظ، و(سفيان) بعده تقدم أن أبا نعيم روى عن السفينين وهما عن منصور، غير أن الثوري أثبت الناس في منصور<sup>(٣)</sup>. والله أعلم<sup>(٤)</sup>. وقد سأل ابني أبو ذر<sup>(٥)</sup>، حافظ وقته ابن حجر غير هذا المكان أو عن مثله [...] <sup>(٦)</sup> فقال: هو كما قال: هو الثوري، وأبو نعيم وإن كان روى عن ابن عيينة فينبه إذا روى عنه، وإذا روى عن الثوري نسبه تارة ولم ينسبه أخرى، فإذا لم ينسبه فهو الثوري؛ لأن الإطلاق ينصرف إلى من يكون المطلق

المعنى بين لمن له أدنى تأمل، وكأنه استبعد نسبة الإلقاء إلى النذر، وجوابه: أن النسبة مجازية، وسوغ ذلك كونه سبباً إلى الإلقاء، فنسب الإلقاء إليه، وأيضاً فهما متلازمان.

(١) ينظر: فتح الباري (١١/٥٠٠). ويتضح مما بيناه في الهامش السابق غير ذلك.  
(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّذْرِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئًا، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَحِيلِ».

صحيح البخاري: كتاب القدر، باب إلقاء النذر العبد إلى القدر، (١٢٤/٨)(٦٦٠٨).

(٣) ينظر: تهذيب التهذيب (٨/٢٧٣).

(٤) قلت: جزماً هو الثوري ودليلي في ذلك أن المزي في تهذيب الكمال (٢٣/١٩٩) عند ذكره شيوخ الفضل بن دكين ذكر السفينين فالثوري ذكر أن حديثه في: (البخاري، ومسلم والترمذي والنسائي)، وأما ابن عيينة فحديثه في (البخاري) فقط، وقد وجدت النسائي قد روى هذا الحديث في السنن الكبرى (٤/٤٤٧)(٤٧٢٥) و(٤٧٢٦): من طريق البخاري نفسه، فهذا يدل على أنه الثوري، والله أعلم.

(٥) هو: أحمد بن إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الأصل الحلبى الشافعى، الإمام البارع الأديب محدث حلب، موفق الدين أبو ذر، ابن الإمام العالم الحافظ، برهان الدين أبي الوفا سبط ابن العجمي. ولد سنة ثمانين عشرة وثمانمائة. وأخذ الفن عن والده، والحافظ ابن ناصر الدين، والحافظ ابن حجر. وسمع وكتب، وجمع مجاميع، وتولع بنظم الفنون حتى برع في الأدب، وصار يأخذه هو المشار إليه في الحديث بحلب. مات في ذي القعدة سنة أربع وثمانين وثمانمائة. نظم العقيان (ص: ٣٠).

(٦) مطموس غير واضح.

أشد له ملازمة وأكثر عنه رواية، وأبو نعيم معروف بالرواية عن الثوري، قليل الرواية عن ابن عيينة، وقد نبه على ذلك ونظائره الخطيب في المكمل<sup>(١)</sup> وهكذا القول في محمد بن كثير إذا قال ثنا سفيان .. إلى آخر كلامه<sup>(٢)</sup>، وأنه يتعلق بغير ما نحن فيه. والله أعلم. و(منصور) هو ابن المعتمر.

قوله: (نهي النبي ﷺ عن النذر): اعلم أن هذه المسألة اختلف قول الشافعية فيها على أربعة آراء:

أحدها: أن النذر مكروه كما أشار إليه النووي وهذا هو الذي نص عليه الشافعي، نقله عنه أبو علي السنجي في الشرح الكبير؛ كذا نقله عنه ابن أبي الدم<sup>(٣)</sup> في شرح الوسيط، وجزم به الشيخ محيي الدين في شرح المهذب، ونقله عنه الترمذي وجماعة من أهل العلم، ولم ينقله عن الشافعي ولا عن أحد من أئمة مذهبه<sup>(٤)</sup>.

والثاني: أنه خلاف الأولى، وهو ما اختاره ابن أبي الدم في الشرح المذكور.

وفيه نظر؛ لأن المكروه ما ورد فيه نهي مقصود، وخلاف الأولى ما لم يرد ذلك فيه، كذا فرق الإمام<sup>(٥)</sup> وغيره بينهما، ونقله عنه الرافعي في باب أداء الزكاة<sup>(٦)</sup>.

(١) المكمل في بيان المهمل يعد من الكتب المفقودة ولا حول ولا قوة إلا بالله.

(٢) الأجوبة الواردة على الأسئلة الوافدة من حلب لابن حجر (ص: ٥٦).

(٣) إبراهيم بن عبد الله بن عبد المنعم الهمداني الحموي، شهاب الدين، أبو إسحاق، المعروف بابن أبي الدم:

مؤرخ بحاث، من علماء الشافعية توفي سنة ٦٤٢هـ . الأعلام (١/٤٩).

(٤) سنن الترمذي (٤/١١٢). المجموع شرح المهذب (٨/٤٥٠).

(٥) يقصد إمام الحرمين.

(٦) الشرح الكبير (٥/٥٣٠).

والنذر ورد فيه نهي مقصود، فإن أوّل ذلك وتمسك بالقياس وغيره لزم استحبابه، وإن لم يؤول وتمسك بظاهره لزم كراهته، فالقول بأنه خلاف الأولى ضعيف.

الثالث: قُرْبَة، وهو ما حزم به المتولي في الوكالة، فقال: لا يجوز التوكيل في النذر لأنه قُرْبَة، وكذلك الغزالي في كفارة الظهر من الوسيط قبيل الخصلة الثانية<sup>(١)</sup>، وهو مقتضى كلام الرافعي، ونقل ابن أبي الدم أن جماعة قالوا بذلك وهو القياس، وذكر النووي في باب ما يفسد الصلاة في شرح المهذب ما يقتضيه.

والرابع: التفصيل فيستحب نذر التبرر وهو الذي ليس معلقاً على شيء ولا يستحبُّ النذر المعلق وهذا التفصيل، ذكره ابن الرفعة في باب الوكالة من المطلب.

واعلم أن القول باستحبابه يعضده النص والقياس. أما النص فقوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهَا﴾<sup>(٢)</sup>، حثهم الله سبحانه وتعالى على النذر وأكدته بالمصدر فاقتضى أن يكون قربة.

وأما القياس: فلأنه وسيلة إلى القربة وللوسائل حكم المقاصد؛ ولهذا قال ابن أبي هريرة<sup>(٣)</sup>: أن الحلف على الطاعة من النوافل المستحبة؛ لأنه يتوصل به إلى الإحسان، ويبعثه على القرب وأفعال الخير. والاستدلال بهذا الحديث يتوقف على قاعدتين:

أحدهما: أن المفرد المعرف بأل للعموم.

(١) الوسيط (٥٧/٦).

(٢) [البقرة: ٢٧٠].

(٣) الحسن بن الحسين بن أبي هريرة، أبو علي: فقيه، انتهت إليه إمامة الشافعية في العراق كان عظيم القدر مهيباً. له مسائل في الفروع وشرح مختصر المزني. مات ببغداد سنة ٣٤٥ هـ. وفيات الأعيان (١/١٣٠).

الثانية: أن قول الصحابي نهي عن كذا، عام، وفيهما خلاف. والله أعلم<sup>(١)</sup>.

تنبيه: قال الإمام المازري المالكي: يحتمل أن يكون سبب النهي عن النذر كون الناذر يصير ملتزماً له فيأتي به تكلفاً بغير نشاط. قال: ويحتمل أن يكون سببه كونه يأتي بالقربة التي التزمها في نذر على صورة المعاوضة للأمر الذي طلبه بنقص أجره، وشأن العبادة أن تكون متمحضة لله تعالى<sup>(٢)</sup>. قال القاضي عياض: ويحتمل أن النهي لكونه قد يظن بعض الجهلة أن النذر يرد القدر ويمنع من حصول المقدر، فنهى عنه خوفاً من جاهل يعتقد ذلك، فسياق الحديث يؤيد هذا. والله أعلم<sup>(٣)</sup>.

قوله: (وإنما يُستخرج به من البخيل): يستخرج مبني لما لم يسم فاعله.

قوله: (حدثنا بشر بن محمد): تقدم مراراً أنه بكسر الموحدة وبالشين المعجمة. و(عبد الله) بعده هو ابن المبارك، و(معمر) هو ابن راشد، و(همام) هو ابن منبه بن كامل الصنعاني.

قوله<sup>(٤)</sup>: (لا يأتي ابن آدم النذر): النذر مرفوع فاعل يأتي، وابن منصوب مفعول تقدم، وهذا ظاهر جداً.

قوله: (أستخرج به من البخيل): أستخرج بفتح همزة المتكلم، وهو فعل مستقبل مرفوع؛ لأنه لم يتقدمه ناصب ولا جازم.

(١) ينظر: غاية الوصول في شرح لب الأصول (ص: ٧٥)، إرشاد الفحول (٢٩١/١) و(٣١٥/١).

(٢) المعلم بفوائد مسلم (٢٣٦/٢).

(٣) ينظر: إكمال المعلم (٢٠٠/٥-٢٠١)، شرح النووي على مسلم (٩٨/١١).

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَأْتِ ابْنَ آدَمَ النَّذْرُ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ قَدَرْتُهُ، وَلَكِنْ يُلْقِيهِ الْقَدْرُ وَقَدَرْتُهُ لَهُ، أَسْتَخْرِجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ».

صحيح البخاري: كتاب القدر، باب إلقاء النذر العبد إلى القدر، (١٢٥/٨) (٦٦٠٩).

## باب لا حول ولا قوة إلا بالله.

قوله<sup>(١)</sup>: (أنا عبد الله): هذا هو ابن المبارك شيخ خراسان. و(خالد الحذاء) تقدم مراراً أنه خالد بن مهران، وتقدم لم قيل الحذاء. و(أبو عثمان النهدي) تقدم مراراً أنه عبدالرحمن بن مل، وتقدمت اللغات في مل، و(النهدي) تقدم أنه بفتح النون. و(أبو موسى) تقدم مراراً أنه عبدالله بن قيس بن سليم بن حضار الأشعري الأمير.

قوله<sup>(٢)</sup>: (في غزاة): هذه الغزاة لا أعرفُ عينها، وأبو موسى إنما قدم بعد قتال خيبر قبل القسمة مع جعفر في السفينتين، والغزوات بعدها معروفة مضبوطة.

قوله: (شرفاً): تقدم أنه بفتح الشين والراء، وهو ما علا من الأرض. وكذا تقدم أربعوا، ضبطا ومعنى.

قوله: (فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً): جعل قولهم الله أكبر دعاء. والدعاء النداء من أجل أنهم يريدون به إسماعه الشهادة له بالحق.

(١) ابتدأ المصنف شرح باب لا حول ولا قوة إلا بالله. صحيح البخاري (١٢٥/٨).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزَاةٍ، فَجَعَلْنَا لَا نَصْعَدُ شَرْفًا، وَلَا نَعْلُو شَرْفًا، وَلَا نَهْبِطُ فِي وَادٍ إِلَّا رَفَعْنَا أَصْوَاتَنَا بِالتَّكْبِيرِ، قَالَ: فَدَنَا مِنَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَرَبِعُوا عَلَيَّ أَنْفُسَكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّمَا تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا» ثُمَّ قَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ، أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَةً هِيَ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

صحيح البخاري: كتاب القدر، باب لا حول ولا قوة إلا بالله، (١٢٥/٨) (٦٦١٠).

## باب: المعصوم من عصم الله.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا عبدان): تقدم مراراً أنه عبد الله بن عثمان بن جبلة بن أبي رواد، وأن عبدان لقبه، و(عبدالله) بعده هو ابن المبارك (٢/٣٦١/ب) شيخ خراسان، و(يونس) هو ابن يزيد الأيلي، و(الزُهري) هو محمد بن مسلم العالم المشهور، و(أبو سلمة) هو عبدالله، وقيل: إسماعيل بن عبدالرحمن بن عوف أحد الفقهاء السبعة على قول الأكثر، و(أبو سعيد) سعد بن مالك بن سنان الخدري.

قوله: (ما استخلف خليفة): استخلف بضم التاء وكسر اللام مبني لما لم يسم فاعله، وخليفة مرفوع منون نائب مناب الفاعل، وهذا ظاهر.

قوله: (إلا له بطانتان): البطانة بكسر الموحدة: دخلاء الإنسان ومن يختص به، والبطانة أيضاً: السريرة؛ فسمي من يطلع على السريرة بطانة يقال منه: بطنت امرأة إذا علمت خفية، وبطن الشيء خفى. وفي النهاية: بطانة الرجل صاحب سره وداخله أمره الذي يشاوره في أحواله<sup>(٢)</sup>.

(١) ابتداء المصنف شرح باب المعصوم من عصم الله، وحديث: حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " مَا اسْتُخْلِفَ خَلِيفَةً إِلَّا لَهُ بَطَانَتَانِ: بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْخَيْرِ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، وَبَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، وَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ " .

صحيح البخاري: كتاب القدر، باب المعصوم من عصم الله، (١٢٥/٨)(٦٦١١).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (١/١٣٦).

## باب ﴿وَحَرَامٌ عَلَىٰ قَرْبَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

قوله<sup>(٢)</sup>: (وقال منصور بن النعمان عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما): كذا في أصلنا منصور بن النعمان، وكذا كان في أصلنا الدمشقي، ثم ضرب عليها المزي بخطه وكتب بخطه المعتمر وصحح عليه<sup>(٣)</sup>. وفي هامش أصلنا القاهري صوابه منصور بن المعتمر، وفي حاشية أصل أبي ذر منصور بن النعمان، وكذا في أصل الأصيلي، وفي أصل ابن عساكر انتهى. وكذا عزاه شيخنا في شرحه حين ذكره فقال: منصور بن النعمان. ولم يذكر فيه خلافاً ولما أخرجه قال: أخرجه أبو جعفر<sup>(٤)</sup>. والظاهر أن مراده بأبي جعفر محمد بن جرير الطبري في تفسيره<sup>(٥)</sup>؛ قال<sup>(٦)</sup>: عن ابن قُهَازد عن أبي عوانة عنه يعني عن منصور به. والله أعلم. ومنصور بن النعمان هذا

(١) [الأنبياء: ٩٥].

(٢) بدأ المصنف شرح باب ﴿وَحَرَامٌ عَلَىٰ قَرْبَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٥]، صحيح البخاري (١٢٥/٨).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٥٥٧/٢٨)، وقال ابن حجر في الفتح (٥٠٣/١١) في معرض كلامه عن منصور بن النعمان: وماله في البخاري سوى هذا الموضوع، وقد زعم بعض المتأخرين أن الصواب منصور بن المعتمر، والعلم عند الله.

وقال الكرماني في الكواكب الدراري (٨٢/٢٣): قوله منصور بن النعمان في النسخ هكذا لكن قالوا صوابه منصور ابن المعتمر السلمي الكوفي.

وقال القسطلاني (٣٥٦/٩): (وقال منصور بن النعمان) اليشكري بفتح التحتية وسكون الشين المعجمة وضم الكاف البصري، وفي حاشية الفرع كأصله صوابه منصور بن المعتمر. قال: وفي حاشية أصل أبي ذر صوابه منصور بن النعمان، وكذا في أصل الأصيلي، وابن عساكر. اهـ. ثم نقل كلام الحافظ ابن حجر بعدها.

قلت: لعل من سار على الجادة فقال: منصور بن المعتمر وهم، فالاعتقاد يوقع في ذلك، بخلاف من قال منصور بن النعمان فهو لم يرد في صحيح البخاري إلا في هذا الموضوع، فعند قائله مزيد تثبت، والله أعلم.

(٤) التوضيح (١٥٥/٣٠).

(٥) لم أجد ذلك في تفسير الطبري.

(٦) القائل هنا هو الإمام البلقيني شيخ المصنف. التوضيح (١٥٥/٣٠).

يشكري كنيته أبو حفص بصري نزل مرو ثم بخارى عن أبي مجلز لاحق بن حميد وعكرمة، وعنه ابن المبارك وعبدالعزیز بن أبي رزمة وأبو أحمد الزبيري وجماعة ذكره ابن حبان في الثقات روى له خ تعليقا، له ترجمة في الميزان<sup>(١)</sup>.

قوله: (وَحَرْمٌ بِالْحَبْشِيَّةِ وَجَبَّ): حرم بكسر الحاء وإسكان الراء وهذه قراءة أبي بكر وحمزة والكسائي، والباقون قرأوا بفتحها وألف بعد الراء.

ثم قوله: (بالحبشية) يعني: أن الحبشية وافقت العربية، أو عربها العرب، وليس في القرآن شيء بغير لغة العرب.

وقوله: (وجب) فسّر الاسم بفعل، وكان من حقه تفسيره باسم مثله. والله أعلم.

قوله: (أنه لن يؤمن من قومك إلا من قد آمن): أنه بفتح الهمزة من أنه والتلاوة:

﴿وَأَوْحَىٰ إِلَىٰ نُوحٍ أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ ءَامَنَ﴾<sup>(٢)</sup>.

قوله<sup>(٣)</sup>: (أنا معمر): تقدم مرارا بفتح الميمين بينهما عين ساكنة وأنه ابن راشد، و(ابن طاووس) تقدم مرارا أنه عبدالله.

(١) ميزان الاعتدال (٤/١٨٨).

(٢) [هود: ٣٦]. وكان حق هذه الجملة المشروحة التقديم على سابقتها ولم أجد في المخطوط ما يشير للتقديم

كغيره مما سبق، ولعله قصد البدء بالآية التي تسبق هذه وإن جاء أثر ابن عباس رضي الله عنهما فيها بعد.

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنِي مَحْمُودُ بْنُ غِبْلَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشْبَهَ بِاللَّمَمِ، مِمَّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَىٰ ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الرَّثَا، أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَرْنَا الْعَيْنَ الثُّظْرُ، وَزَنَا اللِّسَانَ الْمُنْطِقُ، وَالنَّفْسُ تَمْنَىٰ وَتَشْتَهِي، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ» وَقَالَ شَبَابَةُ: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قوله: (أشبه باللمم): تقدم الكلام على اللمم ما هو.

قوله: (وقال شبابة ثنا ورقاء): شبابة هذا هو ابن سوّار بفتح السين وتشديد الواو وهذا ظاهر روى عنه: أحمد وإسحاق وابن المديني وابن معين وعمرو الناقد وعباس الدوري، أخرج له (ع)، وله ترجمة في الميزان وصحح عليه<sup>(١)</sup>، وورقاء هو ابن عُمر، وابن طاووس عبد الله تقدم أعلاه.

---

=  
صحيح البخاري: كتاب القدر، باب ﴿وحرام على قرية أهلكتها أنهم لا يرجعون﴾، (١٢٥/٨)(٦٦١٢).  
(١) ميزان الاعتدال (٢/٢٦٠).

## باب ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾<sup>(١)</sup>

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا الحميدي): تقدم مراراً أنه بضم الحاء وفتح، وتقدم لماذا نسب وأنه عبد الله ابن الزبير، و(سفيان) بعده هو ابن عيينة، و(عمرو) هو ابن دينار.

قوله: (والشجرة الملعونة في القرآن): إن قلت: لم يُذكر في القرآن لعن تلك الشجرة؟ فالجواب: أنه لعن أكلها؛ وهم الكفار كما قال تعالى: ﴿إِنَّ شَجَرَتَ الزَّقُّومِ ﴿٤٣﴾ طَعَامُ الْأَثِيمِ ﴿٣﴾، وقال: ﴿إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْجَحِيمِ ﴿٤﴾. أو أن كل طعام مكروه يقال له: ملعون<sup>(٥)</sup>. والله أعلم.

قوله: (ثنا سفيان): تقدم مراراً أنه ابن عيينة، و(عمرو) بعده هو ابن دينار.

(١) [الإسراء: ٦٠].

(٢) بدأ المصنف شرح باب ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠]، وحديث: حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠]، قَالَ: «هِيَ رُؤْيَا عَيْنٍ، أُرِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [ص: ١٢٦] لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ» قَالَ: ﴿وَالشَّجَرَةُ الْمَلْعُونَةُ فِي الْقُرْآنِ﴾ [الإسراء: ٦٠] قَالَ: «هِيَ شَجَرَةُ الزَّقُّومِ».

صحيح البخاري: كتاب القدر، باب ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾، (١٢٥/٨) (٦٦١٣).

(٣) [الدخان: ٤٣، ٤٤].

(٤) [الصفات: ٦٤].

(٥) ورد ذلك عند العرب ونقله أهل التفسير عنهم. ينظر معاني القرآن للزجاج (٤/١٧٠)، وتفسير الرازي (٢٠/٣١٦)، وتفسير القرطبي (١٠/٢٨٦).

## باب: تحاج آدم وموسى عند الله.

قوله<sup>(١)</sup>: (احتج آدم وموسى): قال البخاري في الترجمة: باب تحاج آدم وموسى عند الله، قال أبو الحسن القاسبي - في قوله: احتج آدم وموسى التقت أرواحهما في السماء - : فوقع الحجاج بينهما.

قال القاضي عياض: ويحتمل أنه على ظاهره، وأهما اجتمعا بأشخاصهما، وقد ثبت في حديث الإسراء: «أن النبي ﷺ اجتمع بالأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين في السماوات، وفي بيت المقدس وصلى بهم»<sup>(٢)</sup> ولا يبعد أن الله تعالى أحياهم كما في الشهداء، قال: ويحتمل أن ذلك جرى في حياة موسى ﷺ سأل الله تعالى أن يريه آدم فحاجه.<sup>(٣)</sup> وقال شيخنا: يحتمل أن يكون بين روحهما بعد موت موسى، أو يكون ذلك يوم القيامة، قال: وقال ابن بطال: التقت أرواحهما في السماء فوقع الحجاج بينهما، وقد جاءت الرواية بذلك، ثم ذكر دليلا حديثا مرفوعا من عند الطبري. والله أعلم<sup>(٤)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح باب تحاج آدم وموسى عند الله. صحيح البخاري (١٢٦/٨). وحديث: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَفِظْنَاهُ مِنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُسٍ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " اِحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُوْنَا خَيْبَتَنَا وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ، قَالَ لَهُ آدَمُ: يَا مُوسَى اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ، وَحَطَّ لَكَ بِيَدِهِ، أَتَلُوْمُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدَرَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟ فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى " ثَلَاثًا قَالَ سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ.

صحيح البخاري: كتاب القدر، باب تحاج آدم وموسى عند الله، (١٢٦/٨)(٦٦١٤).

(٢) صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله إلى السموات، (١٤٥/١) (١٦٢).

(٣) من قوله: قال أبو الحسن القاسبي إلى هنا من نقل النووي. شرح النووي على مسلم (٢٠٠/١٦) وقول القاضي عياض الذي نقله عنه النووي في إكمال المعلم (١٣٧/٨).

(٤) التوضيح (١٦٢/٣٠).

قوله: (خَيْتَنَا): قال الدمياطي: الحرمان والخسران، وقد خاب يخيب ويخوب، انتهى. ومعنى خيبتنا أوقعتنا في الخيبة وهي الحرمان والخسران.

قوله: (وأخرجتنا من الجنة): المراد الجنة التي أخرج منها آدم جنة الخلد وجنة الفردوس وهي دار الجزاء وهي موجودة من قبل آدم، هذا مذهب أهل الحق، وقد تقدم.

قوله: (قدر الله علي قبل أن يخلقني بأربعين سنة): اعلم أن في بعض طرقه في مسلم بكم وجدت الله كتب التوراة قبل أن أخلق قال موسى بأربعين سنة.. الحديث<sup>(١)</sup>، فهذه الرواية مصرحة ببيان المراد بالتقدير ولا يجوز أن يُراد حقيقة القدر، فإن علم الله وما قدره على عباده وأراده من خلقه الأزلي الأول له ولم يزل سبحانه وتعالى يريد ما أراد من خلقه من طاعة ومعصية وخير وشر.

قوله: (فحج آدم موسى): آدم مرفوع فاعل كذا الرواية في جميع كتب الحديث باتفاق الناقلين والرواة، والشراح وأهل الغريب. ومعناه: غلبه بالحجة وظهر عليه. والله أعلم.

تنبه: ذكروا في ترجمة الحافظ أبي سعيد السجزي الركاب، واسمه مسعود بن ناصر بن أبي زيد عبدالله بن أحمد الرحّال صاحب المصنفات المتوفى في جمادي الأولى سنة سبع وسبعين وأربعمائة، قال ابن الخاضبة<sup>(٢)</sup>: كان قدرياً سمعته يقرأها فحج آدم

(١) صحيح مسلم: كتاب القدر، باب حجج آدم موسى، (٤/٢٠٤٢)(٢٦٥٢).

(٢) محمد بن أحمد بن عبد الباقي البغدادي الحافظ، مفيد بغداد كان كبير القدر، نقادا، علامة، محببا إلى الناس كلهم، لدينه، وتواضعه، ومروءته، ومساعدته في قضاء حوائج الناس، مع الصدق، والورع، والصيانة التامة، وطيب القراءة أبو بكر بن الخاضبة توفي سنة ٤٨٩هـ. شذرات الذهب (٥ / ٣٩٣).

موسى بالنصب. وقال المؤتمن الساجي: كان يرجع إلى هداية وإتقان وحسن ضبط.  
وقال عبد الغافر بن إسماعيل: كان متقنا ورعا<sup>(١)</sup>.

قوله: (وقال سفيان: ثنا به أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ..) إلى آخره:  
هذا معطوف على السند الذي قبله، فرواه البخاري عن علي بن عبدالله عن سفيان  
عن أبي الزناد به وليس تعليقا.

و(أبو الزناد) بالنون عبدالله بن ذكوان، و(الأعرج) عبدالرحمن بن هرمز.

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٨/٥٣٤).

## باب: لا مانع لما أعطى الله.

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا فليح): تقدم مراراً أنه بضم الفاء وفتح اللام وهو ابن سليمان العدوي مولاهم، و(عبدة بن أبي لبابة) بإسكان الموحدة.

(٢/٣٦٢/أ) قوله<sup>(٢)</sup>: (اكتب إلي ما سمعت النبي ﷺ): تقدم الكلام على الرواية بالكتابة سواء اقترنت بالإجازة أم لا؟ والصحيح المشهور بين أهل الحديث: أنها معدودة في المسند الموصول. ومنع صحة ذلك قوم آخرون وبه قطع الماوردي في حاويه<sup>(٣)</sup>. وقال السيف الأمدي: لا يرويه إلا بتسليط من الشيخ؛ كقوله: فاروه عني، أو أجزت لك روايته<sup>(٤)</sup>. وذهب ابن القطان: إلى انقطاع الرواية بالكتابة. ورد ذلك عليه ابن المواق<sup>(٥)</sup>، ويظهر لي أنه إذا التمس منه الكتابة كهذا فإنه قائم مقام الإجازة. والله أعلم.

قوله: (ولا ينفع ذا الجد منك الجد): تقدم الكلام عليه وأن في الجيم الفتح - وهو أصح - والكسر، وتقدم معنى المفتوح ومعنى المكسور.

(١) بدأ المصنف شرح باب لا مانع لما أعطى الله. صحيح البخاري (١٢٦/٨).  
 (٢) بدأ شرح حديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ وَرَادِ مَوْلَى الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةُ، إِلَى الْمُغِيرَةَ: اكْتُبْ إِلَيَّ مَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ خَلْفَ الصَّلَاةِ، فَأَمَلَى عَلَيَّ الْمُغِيرَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ خَلْفَ الصَّلَاةِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ» وَقَالَ ابْنُ حُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ: أَنَّ وَرَادًا، أَخْبَرَهُ بِهَذَا ثُمَّ وَفَدَتْ بَعْدُ إِلَى مُعَاوِيَةَ، فَسَمِعَتْهُ: يَأْمُرُ النَّاسَ بِذَلِكَ الْقَوْلِ.

صحيح البخاري: كتاب القدر، باب لا مانع لما أعطى الله، (١٢٦/٨)(٦٦١٥).

(٣) الحاوي الكبير (٩٠/١٦).

(٤) الإحكام في أصول الأحكام (١٠١/٢).

(٥) ينظر: فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (٩/٣) للسخاوي.

قوله: (وقال ابن جريج): تقدم مراراً أنه عبدالمملك بن عبدالعزيز بن جُريج، و(عبدة) بعده هو بإسكان الموحدة كما تقدم، وهو ابن أبي لبابة كما تقدم، وتعليق ابن جريج أخرجه مسلم في الصلاة عن محمد بن حاتم عن محمد بن بكر عن ابن جريج عن عبدة به<sup>(١)</sup>.

قوله: (ثم وفدت بعدُ إلى معاوية): قائل هذا هو وراذ قاله المزي في أطرفه<sup>(٢)</sup>.

(١) صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة، (٤١٥/١) (٥٩٣).

(٢) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (٤٩٤/٨).

## باب: من تعوذ بالله من درك الشقاء، وسوء القضاء

وقوله تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴿١﴾ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ﴿١﴾﴾.

قوله<sup>(٢)</sup>: (باب من يعوذ بالله من درك الشقاء): تقدم الكلام على درك وأنه بفتح الدال والراء، وأن اسم من الإدراك كاللحق من اللحاق، وأن بعضهم ضبطه بالإسكان، وأن الأشهر هنا الفتح.

وأما الوجهان ففي المنزلة كقوله: ﴿فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾<sup>(٣)</sup>؛ وهي المنازل إذا كانت لسفل، فإن كانت لعلو فبالجيم درج<sup>(٤)</sup>.

قوله<sup>(٥)</sup>: (ثنا سفيان): هو ابن عيينة، وسُمِّيَ: تقدم ضبطه مراراً، وأنه بضم السين المهملة وفتح الميم مشدد الياء يوزن على المصغر.

و(أبو صالح) تقدم مراراً أنه ذكوان السمان الزيات، و(أبو هريرة) عبدالرحمن بن صخر على الأصح من نحو ثلاثين قولاً.

قوله: (من جهد البلاء): تقدم الكلام عليه وكذا درك الشقاء<sup>(١)</sup>.

(١) [الفلق: ١-٢].

(٢) هذا باب جديد بدأ المصنف شرحه. صحيح البخاري (١٢٦/٨).

(٣) [النساء: ١٤٥].

(٤) ينظر: مشارق الأنوار (٢٥٦/١).

(٥) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ، وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ».

صحيح البخاري: كتاب القدر، باب من تعوذ بالله من درك الشقاء وسوء القضاء، (١٢٦/٨)(٦٦١٦).

(١) جهد البلاء: كل ما أصاب المرء من شدة مشقة، ومالا طاقة له بحمله، ولا يقدر على دفعه. وقيل: المراد بجهد البلاء: قلة المال وكثرة العيال، وقيل: هو ما يختار الموت عليه. ودرك الشقاء: يكون في أمور الدنيا وفي أمور الآخرة، وشماتة الأعداء: ما ينكأ القلب، ويبلغ من النفس أشد مبلغ. فتح الباري (١١/١٤٩).

باب: ﴿يُحَوَّلُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾<sup>(١)</sup>

قوله<sup>(٢)</sup>: (أنا عبدالله): تقدم أنه عبدالله بن المبارك شيخ خراسان.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا علي بن حفص): هذا مروزي نزيل عسقلان عن ابن المبارك، وعنه (خ) وقال: لقيته سنة سبع عشرة ومائتين<sup>(٤)</sup>. انفرد (خ) بالإخراج عنه. قال في بعض نسخ الكاشف: لا نعرفه<sup>(٥)</sup>، ولم يذكره في الميزان، ولا ذكر فيه كلاماً لأحد في التذهيب، لكني رأيته في ثقات ابن حبان<sup>(٦)</sup>، قال ابن حبان: علي بن حفص المروزي سكن عسقلان يروي عن ابن المبارك حديثه عند أهل الشام، انتهى. ولم أره في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم إنما ذكر فيه علي بن حفص المدائني<sup>(٧)</sup>؛ ولأجل ذلك قرنه (خ) هنا ببشر بن محمد إن لم يكن روى عنه في مكان آخر، ولم يتعرضوا إلى أنه روى عنه مقرونا، وظاهر ذلك أنه روى عنه في مكان آخر مستقلاً. والله أعلم. و(بشر بن

(١) [الأنفال: ٢٤].

(٢) بدأ المصنف شرح باب ﴿يُحَوَّلُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾ [الأنفال: ٢٤]. وحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَثِيرًا مِمَّا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْلِفُ: «لَا وَمُقَلَّبِ الْقُلُوبِ».

صحيح البخاري: كتاب القدر، باب ﴿يُحَوَّلُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾، (١٢٦/٨)(٦٦١٧).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، وَبِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِابْنِ صَيَّادٍ: «خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا» قَالَ: الدُّخُّ، قَالَ: «اِخْسَأْ، فَلَنْ نَعُدَّوْ قَدْرَكَ» قَالَ عُمَرُ: ائذَنْ لِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، قَالَ: «دَعَهُ، إِنْ يَكُنْ هُوَ فَلَا تُطِيقَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ».

صحيح البخاري: كتاب القدر، باب ﴿يُحَوَّلُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾، (١٢٦/٨)(٦٦١٨).

(٤) التاريخ الكبير (٢٧٠/٦).

(٥) الكاشف (٣٨/٢).

(٦) (٤٦٩/٨).

(٧) الجرح والتعديل (١٨٢/٦).

محمد) بكسر الموحدة وإسكان الشين المعجمة مروزي روى عن ابن المبارك، وعنه: (خ) وغيره ذكره ابن حبان في ثقافته<sup>(١)</sup>، و(عبدالله) هو ابن المبارك، و(معمس) هو ابن راشد، و(الزهري) محمد بن مسلم ابن شهاب.

قوله: (لابن صياد): تقدم الكلام على ابن صياد وأنه عبدالله ولقبه صاف وما يتعلق به في الجنائز، وكذا على "حَبَأْتُ حَبِيئاً" وعلى "الدخ"، وعلى "فلن تعدو قدرك" وعلى "اأذن لي فأضرب" وأنه بالنصب وعلى "إن يكن هو" كل ذلك في الجنائز.

---

(١) (١٤٤/٨).

## باب: ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾<sup>(١)</sup>.

قوله<sup>(٢)</sup>: (ثنا النضر): هو ابن شميل الإمام، وقد تقدم أنه بالضاد المعجمة، وأنه لا يشتبه بنصر مراراً، و(يحيى بن يعمر) تقدم أنه بفتح الميم، وأن ابن قرقول نقل عن البخاري في اليعمري أنه بالضم أيضاً انتهى<sup>(٣)</sup>. ويعمر لا ينصرف للعلمية ووزن الفعل.

قوله: (عن الطاعون): تقدم الكلام عليه في بابه وغيره، وأنه غير الوباء أو هو هو؟ والصحيح أن بينهما خصوصاً وعموماً، فكل طاعون وباء ولا عكس.

قوله: (محتسباً): تقدم ما الاحتساب.

(١) [التوبة: ٥١].

(٢) بدأ المصنف شرح باب ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾ [التوبة: ٥١]. وحديث: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الطَّاعُونِ، فَقَالَ: «كَانَ عَذَابًا يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، فَجَعَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، مَا مِنْ عَبْدٍ يَكُونُ فِي بَلَدٍ يَكُونُ فِيهِ، وَيَمُكْتُ فِيهِ لَا يَخْرُجُ مِنَ الْبَلَدِ، صَابِرًا مُحْتَسِبًا، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أُحْرٍ شَهِيدٍ».

صحيح البخاري: كتاب القدر، باب ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾، (١٢٧/٨)(٦٦١٩).

(٣) مطالع الأنوار (٢٩٤/٦).

باب: ﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾<sup>(١)</sup>

﴿لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَكُنْتُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾<sup>(٢)</sup>.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا أبو النعمان): تقدم مراراً أنه محمد بن الفضل وأن لقب محمد عارم. و(جرير بن حازم) هو بالحاء المهملة، و(أبو إسحاق) تقدم مراراً أنه عمرو بن عبد الله السبيعي.

قوله: (يوم الخندق): تقدم متى كانت غزوة الخندق في مكانها وغيره، وتقدم الكلام على السكينة.

(١) [الأعراف: ٤٣].

(٢) [الزمر: ٥٧].

(٣) بدأ المصنف شرح باب ﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾ [الأعراف: ٤٣]. ، وحديث: حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ هُوَ ابْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ يَنْقُلُ مَعَنَا التُّرَابَ، وَهُوَ يَقُولُ: «وَاللَّهِ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا، وَلَا صُمْنَا وَلَا صَلَّيْنَا، فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا، وَتَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَافَيْنَا، وَالْمَشْرُكُونَ قَدْ بَعَوْا عَلَيْنَا، إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَيْنَا».

صحيح البخاري: كتاب القدر، باب ﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾، (١٢٧/٨)(٦٦٢٠).

## كتاب الأيمان والندور.. إلى كتاب الكفارات

### كتاب الأيمان والندور.

فائدة<sup>(١)</sup>: أمر الله سبحانه وتعالى النبي ﷺ أن يحلف في القرآن العظيم في ثلاثة

مواضع: أحدها: في قوله: ﴿وَيَسْتَدْعُونَكَ أَحَقُّ هُوَ قُلُّ إِي وَرَبِّي إِنَّهُ لَحَقُّ﴾<sup>(٢)</sup>.

الثاني: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ﴾<sup>(٣)</sup>.

الثالث: قوله: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ﴾<sup>(٤)</sup>.

ثانية: أقسم النبي ﷺ على ما أخبر به من الحق في أكثر من ثمانين موضعاً، وهي

موجودة في الصحاح والمسانيد<sup>(٥)</sup>. والله أعلم.

(١) هذه الفائدة والتي بعدها ذكرها ابن القيم في إعلام الموقعين (١٢٦/٤).

(٢) [يونس: ٥٣].

(٣) [سبأ: ٣].

(٤) [التغابن: ٧].

(٥) هذه الفائدة ذكرها ابن القيم في إعلام الموقعين (١٢٦/٤).

قلت: ومن أمثلة ذلك:

حديث أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: ((والذي نفسي بيده لقد هممت أن أمر بحطب، فيحطب، ثم أمر

بالصلاة، فيؤذن لها، ثم أمر رجلاً فيؤم الناس، ثم أحالف إلى رجال، فأحرق عليهم بيوتهم، والذي نفسي بيده

لو يعلم أحدهم، أنه يجد عرفاً سمينا، أو مرماتين حسنتين، لشهد العشاء)). رواه البخاري (١٣١/١) (٦٤٤).

وحديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ((والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم

يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم)). رواه مسلم (٢١٠٦/٤) (٢٧٤٩).

وحديث أبي سعيد الخدري أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ يرددتها فلما أصبح جاء إلى رسول

الله ﷺ فذكر ذلك له، وكان الرجل يتفألها فقال النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده إنها لتعدل ثلث القرآن». رواه

أبو داود (٥٤٦/١) (١٤٦٣). والحديث صحيح.

=

قوله: (كتاب الأيمان)<sup>(١)</sup>: هو بفتح الهمزة جمع يمين، والندور جمع نذر.

قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾<sup>(٢)</sup> هو جمع يمين؛ وهي: يمين على شيء ظنه كذلك فتبين غيره؛ لأن النزول في تحريم الطيبات أو مارية على ظن أنها قريبة.

وقيل: ما يجري على اللسان بلا قصد نحو: لا والله، وبلى والله؛ لأنه لا يُعتد به، قالت عائشة رضي الله عنها: إن الآية نزلت في ذلك. وما ذكرته عن عائشة ساقه البخاري في هذا الصحيح بسنده إليها في سورة المائدة، وسيأتي قريباً أيضاً: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾<sup>(٣)</sup> موقوفاً عليها لفظاً ولكنه مرفوع معني، وهو مرفوع لفظاً في (د) والبيهقي<sup>(٤)</sup>، وصححه ابن حبان قال الدارقطني: إن الموقوف هو الصحيح<sup>(٥)</sup>. والله أعلم.

وحدِيث الزبير بن العوام أن النبي ﷺ قال: «دب إليكم داء الأمم، الحسد والبغضاء هي الخالقة لا أقول تخلق الشعر ولكن تخلق الدين، والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا أفلا أنبئكم بما يثبت ذاكم لكم؟ أفشوا السلام بينكم». رواه الترمذي (٦٦٤/٤) (٢٥١٠)، وقال الترمذي: هذا حديث صحيح.

وحدِيث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، لا تقوم الساعة حتى تكلم السباع الإنسان، وحتى تكلم الرجل عذبة سوطه، وشراك نعله، وتخبره بما أحدث أهله من بعده». رواه الحاكم في المستدرک (٥١٤/٤) (٨٤٤٢).

والأحاديث في ذلك كثيرة تحتمل رسالة لوحدها، والله أعلم.

(١) صحيح البخاري (١٢٧/٨).

(٢) [البقرة: ٢٢٥].

(٣) [البقرة: ٢٢٥].

(٤) السنن الكبرى (٨٣/١٠) (١٩٩٣٣).

(٥) سنن أبي داود: كتاب الأيمان والندور، باب لغو اليمين، (٢٤٣/٢) (٣٢٥٤). صحيح ابن حبان

(١٧٦/١٠) (٤٣٣٣)، علل الدارقطني (١٤٦/١٤).

(٢/٣٦٢/ب) قوله<sup>(١)</sup>: (أنا عبد الله): تقدم مراراً أنه عبد الله بن المبارك شيخ

خراسان.

قوله: (قط): تقدم الكلام عليها بلغاتها في أول هذا التعليق.

(١) بدأ المصنف شرح باب قول الله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ، وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ، فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ، أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ، وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٨٩] وحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لَمْ يَكُنْ يَحْنُثُ فِي يَمِينٍ قَطُّ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ كَفَّارَةَ الْيَمِينِ، وَقَالَ: «لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتُ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي». صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب قول الله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ..﴾ (١٢٧/٨) (٦٦٢١).

باب قول الله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّرْتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تَطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفْرَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (١)

قوله (٢): (ثنا جرير بن حازم): تقدم مراراً أن حازماً بالحاء المهملة. و(الحسن) بعده هو ابن أبي الحسن البصري العالم المشهور، و(عبدالرحمن بن سمرة) صحابي مشهور، وأبوه سمرة بن حبيب بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي العشمي، وقال الذهبي في تجريدته: الأموي كذا في نسخة وهو غلط وإنما عشمي، قال: يقال إنه أسلم ذكره ابن داسة، انتهى (٣). وقد عمل عليه ضبة؛ وشرطه فيمن ضبب عليه أن يكون غلطاً فعلى هذا ليس هو بصحابي (٤).

(١) [سورة المائدة: ٨٩].

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمُرَةَ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُوْتِيْتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُوْتِيْتَهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَكَفَّرْ عَنْ يَمِينِكَ وَأَتِ الْوَدِيَّ هُوَ خَيْرٌ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب قول الله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ...﴾، (١٢٧/٨)(٦٦٢٢).

(٣) تجريد أسماء الصحابة (٢٣٩/١).

(٤) ذكر شرطه هذا في مقدمة كتابه (١/ب) وهو ما أخذه من كتاب ابن سيد الناس فمن ضبب عليه بحمرة فهو غلط كذا قال، ولم أجد في تحقيق الكتاب المطبوع ما يشير إلى ذلك أبداً في تحقيقه.

فائدة: حديث عبدالرحمن بن سمرة هذا أخرجه (خ، م، د، ت، س)، ولم يخرججه ابن ماجة فقط وقد جمع طرقه الحافظ أبو الحجاج يوسف بن خليل بن عبدالله الدمشقي نزيل حلب والمتوفى بها<sup>(١)</sup>، وكانت عندي نسخة بخطه في جزء ضخمة وهي وقف وقفها على المدرسة السلطانية بحلب وهو مؤذن بسعة حفظه وروايته، وهذا أمر مشهور رحمه الله تعالى.

قوله: (وإذا حلفت على يمين) : إن قيل: الحلف باليمين لا على اليمين؛ والجواب أن فيه وجهين:

أحدهما: أن على بمعنى الباء ففي رواية النسائي إذا حلفت بيمين<sup>(٢)</sup>.

الثاني: أنها على باهما، وسمي المحلوف عليه يميناً لملازمة اليمين. والتقدير على شيء مما يحلف عليه.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا أبو النعمان): تقدم مراراً أنه محمد بن الفضل عارم السدوسي، وتقدم أبو بردة أنه الحارث أو عامر القاضي وهو ابن أبي موسى عبدالله بن قيس الأشعري الأمير.

(١) شذرات الذهب (٤١٩/٧).

(٢) لم أحدها في سنن النسائي، وقد ذكر ابن حجر في الفتح (٦١٣/١١) والقسطلاني في إرشاد الساري (٢٨٦/٨)، و(٤١٩/٩)، و(٢٢٢/١٠) ما ذكره الشارح هنا فلعلهم نقلوه عن ابن حجر رحمه الله أو من نقل عنه فقد أتت الألفاظ مقارنة، ووجدت هذا اللفظ في أخبار أصبهان (٨٥/٢).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ اسْتَحْمَلُهُ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ» قَالَ: ثُمَّ لَبَّيْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ نَلْبَثَ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِثَلَاثِ ذَوْدِ غُرِّ الذَّرَى، فَحَمَلْنَا عَلَيْهَا، فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قُلْنَا، أَوْ قَالَ بَعْضُنَا: وَاللَّهِ لَا يُبَارِكُ لَنَا، أَتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَسْتَحْمِلُهُ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا، ثُمَّ حَمَلْنَا، فَارْجِعُوا بِنَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَذِكْرُهُ، فَأَتَيْنَاهُ فَقَالَ: " مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ، بَلِ اللَّهُ "

قوله: (في رهط): تقدم أن رهط ما دون العشرة من الرجال كالنفر.

قوله: (ثلاث ذو): تقدم الكلام على الذود<sup>(١)</sup>، وعلى غرّ الذري<sup>(٢)</sup>.

قوله: (أنا معمر): تقدم مراراً أنه ابن راشد، وأنه بفتح الميمين وإسكان العين.

قوله<sup>(٣)</sup>: (نحن الآخرون السابقون يوم القيامة فقال رسول الله ﷺ: والله لأن يلج ..) إلى آخره: إن قلت: ما تعلق قوله: «نحن الآخرون السابقون» بالآيمان والندور؟

فالجواب: أن النسخ التي إسناد أحاديثها واحد كهذه النسخة نسخة همام بن منبه عن أبي هريرة رواية عبدالرزاق بن همام، عن معمر عن همام ونحوها الأحوط: أن يجدد (خ) ذكر الإسناد عند كل حديث منها، ومن أهل الحديث من يفعله، وأوجب بعضهم ذلك. والأغلب الأكثر: أن يبدأ بالإسناد في أولها أو في أول كل مجلس من

حَمَلَكُمْ، وَإِنِّي وَاللَّهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ، فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا كَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ - أَوْ: أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي - .

صحيح البخاري: كتاب الآيمان والندور، باب قول الله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ..﴾، (١٢٨/٨)(٦٦٢٣).

(١) الذود من الإبل ما بين الثلاثة إلى العشرة، ولا واحد له من لفظه، ولا تكون الذود إلا إنثاءً. كشف المشكل من حديث الصحيحين (٧٦/٣).

(٢) غرّ الذري: أي بيض الأسنمة سمانها. والذري: جمع ذرورة وهي أعلى سنام البعير. وذرورة كل شيء أغلاه. النهاية (١٥٩/٢).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»

صحيح البخاري: كتاب الآيمان والندور، باب قول الله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ..﴾، (١٢٨/٨)(٦٦٢٤).

سماعها، ويُدرج الباقي عليه بقوله في كل حديث بعد الحديث الأول: وبه أو وبالإسناد ونحو ذلك، ثم من سمع هكذا بذكر السند في أوله، وإدراج ما بعده عليه؛ هل له أن يُفرد ما بعد الحديث الأول بالسند المذكور في أوله؟

ذهب الأكثرون إلى الجواز منهم: وكيع، وابن معين، والإسماعيلي؛ لأن المعطوف له حكم المعطوف عليه، وهو بمثابة تقطيع المتن الواحد في أبواب بإسناده المذكور في أوله.

وذهب أبو إسحاق الإسفراييني وبعض أهل الحديث إلى المنع إلا مع البيان في كيفية التحمل. وعلى القول بالجواز فالأحسنُ البيان كما يفعل كثير من المؤلفين منهم مسلم فإنه يذكر سنده إلى عبدالرزاق أنا معمر عن همام بن منبه، قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه فذكر أحاديث منها كذا وكذا، والبخاري يذكر الحديث الأول منها ويعطف ما يريد ذكره عليه لهذا<sup>(١)</sup>.

قوله: (لأن يلج أحدكم يمينه في أهله): لأن بفتح اللام والهمزة وهي لام القسم، ويلج: يلج بفتح المثناة تحت واللام وتشديد الجيم، أي: يتمادى، والاسم اللجاج، والمراد: التمادي عليها ولا يكفرها ويحنث.

قوله: (آثمٌ له عند الله): آثم بحد الهمزة، أي: أكثر إثماً. ومعنى الحديث: أنه إذا حلف يميناً تتعلق بأهله ويتضررون بعدم الحنث، ويكون الحنث ليس بمعصية فينبغي له أن يحنث فيفعل ذلك الشيء ويكفر عن يمينه. فإن قال: لا أحنث بل أتورع عن ارتكاب الحنث، وأخاف الإثم فهو مخطئ بهذا القول بل استمراره في عدم الحنث، وإدامة الضرر على أهله أكثر إثماً من الحنث.

(١) ينظر: شرح النووي على مسلم (٢٢/١)، فتح الباري (٥١٨/١١).

واللجاج في اللغة هو: الإصرار على الشيء. هذا مختصر بيان الحديث ولا بد من تنزيله على ما إذا كان الحنث ليس بمعصية كما ذكرته. والله أعلم.

وقوله: (أثم): خرج على لفظ المفاعلة المقتضية للاشتراك في الإثم؛ لأنه قصد مقابلة اللفظ على زعم المخالف، وتوهمه فإنه يتوهم أن عليه إثمًا في الحنث مع أنه لا إثم عليه؛ فقال عليه السلام: الإثم في اللجاج لو ثبت الإثم. والله أعلم.

ونقل شيخنا كلاماً عن ابن حزم في هذا الحديث معناه: أن يحلف المرء أن يحسن إلى أهله أو أن لا يضر بهم ثم يلج في أن يحنث فيضر بهم ولا يحسن إليهم ولا يكفر عن يمينه فهذا بلا شك مستلج بيمينه في أهله أن لا يفى بها وهو أعظم إثمًا بلا شك، والكفارة لا تغني عنه ولا تحط إثم إساءته إليهم؛ وإن كانت واجبة عليه، لا يحتمل هذا الخبر معنى غيره، انتهى<sup>(١)</sup>.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا إسحاق ثنا يحيى بن صالح): إسحاق هذا تقدم الكلام عليه في غزوة الحديبية، وفي هامش أصلنا نسخة ابن إبراهيم منسوبةً إلى أبيه، انتهى.

وفي الأطراف<sup>(٣)</sup>: أنه إسحاق بن إبراهيم، وكأنه وقع في روايته كذلك منسوبةً، ومعاوية هو ابن سلام بتشديد اللام، ويحيى هو ابن أبي كثير.

قوله: (من استلج): تقدم أن معناها تمادى وأصر.

(١) التوضيح (٢١٢/٣٠)، المحلى بالآثار (٣٨/٨).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ اسْتَلَجَ فِي أَهْلِهِ بِيَمِينٍ، فَهُوَ أَعْظَمُ إِثْمًا، لَيْبَرٌ» يَعْنِي الْكُفَّارَةَ.

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب قول الله تعالى: ﴿لَا يَأْخُذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ..﴾، (١٢٨/٨)(٦٦٢٦).

(٣) تحفة الأشراف (٢٨٥/١٠).

قوله: (ليبر يعني: الكفارة): كذا في هامش أصلنا وصحح عليه، وفي الأصل وعليه علامة نسخة وراويها: ليس تغني الكفارة. قال ابن قرقول: ليبر يعني الكفارة؛ كذا لابن السكن ولأبي ذر يعني الكفارة بدلاً من تغني. وعند الأصيلي والنسفي وعبدوس: ليس تغني الكفارة. فجعل ليس بدلاً من قوله: ليبر؛ كأنه تصحيف منه. وما لابن السكن أحسن، انتهى<sup>(١)</sup>.

وقال شيخنا: ليس تغني الكفارة. كذا رواه جماعة وروى أبو الحسن القابسي: ليبر. وكذا رواه النسفي وهو الصواب. ومن روى: ليس تغني الكفارة، فلا معنى له؛ لأن الكفارة تغني غنى شديداً، وقد جعلها تحلة للأيمان.

ومعنى قوله: ليبر؛ أي: لتأتي البر، ثم فسر ذلك البر ما هو؟ بقوله: يعني الكفارة خوفاً من أن يظن أنه من إبرار المقسم والتمادي<sup>(٢)</sup>.

فائدة: هذا الحديث يرد قول مسروق وعكرمة وسعيد بن جبير فإنهم ذهبوا إلى أنه يفعل الذي هو خير ولا كفارة عليه. وقولهم خلاف الأحاديث فلا معنى له، نقله شيخنا عنهم هنا<sup>(٣)</sup>. والله أعلم.

(١) مطالع الأنوار (١/٤٨٠).

(٢) التوضيح (٣٠/١٩٥).

(٣) السابق (٣٠/١٩٥).

## باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «وايم الله».

قوله<sup>(١)</sup>: (باب قول النبي ﷺ: وايم الله): تقدم الكلام على وايم ولعاقها وهل يهمز بها همزة وصل وهو الأكثر أو قطع.

تنبیه: اعلم أن العلماء اختلفوا في ايم الله؛ فقال مالك وأبو حنيفة: هو يمين. وقال أصحاب الشافعي: إن نوى بها اليمين فهو يمين، وإلا فلا<sup>(٢)</sup>.

قوله<sup>(٣)</sup>: (بعث رسول الله ﷺ بعثاً وأمر عليهم أسامة بن زيد): تقدم متى أرسل هذا البعث وهو آخر البعوث. والله أعلم.

(٢/٣٦٣/أ) (تطعنون): تقدم أنه بفتح العين وضمها لغتان وكذا الثانية.

تنبیه: الذي عرف من الطاعنين عياش بن أبي ربيعة<sup>(٤)</sup>، وقد تقدم.

قوله: (لخليقا): هو بفتح الحاء المعجمة وكسر اللام، وبالقاف وقد تقدم معناه.

(١) بدأ المصنف شرح باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «وايم الله». صحيح البخاري (١٢٨/٨).

(٢) شرح النووي على مسلم (١٢١/١١).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْثًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمْرَتِهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «إِنْ كُنْتُمْ تَطْعُنُونَ فِي إِمْرَتِهِ، فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعُنُونَ فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَإِيمَ اللَّهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «وايم الله»، (١٢٨/٨) (٦٦٢٧).

(٤) فتح الباري (١٨٠/١٣).

## باب: كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم.

قوله<sup>(١)</sup>: (وقال سعد: قال النبي ﷺ: والذي نفسي بيده): سعد هذا هو ابن أبي وقاص مالك بن أهيب أحد العشرة.

قوله: (وقال أبو قتادة): تقدم مراراً، وأن الأصح أنه الحارث بن ربيعي، وتقدم مترجماً.

قوله: (لاها الله إذا): تقدم الكلام عليه مطولاً في الجهاد. وقال الدمياطي هنا: قيل: الصواب لاها الله ذا، انتهى. وذكرت هناك كلام شيخنا أبي جعفر بالتصويب في الرواية. قوله: (والله وباللله وتالله): الأولى بالموحدة، والثانية بالمشناة فوق.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا محمد بن يوسف): هذا هو الفريابي. وقد قدمت الفرق بينه وبين محمد بن يوسف البيكندي وقدمت الأماكن التي روى فيها خ عن البيكندي في أوائل هذا التعليق. و(سفيان) هو الثوري.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا موسى): هو موسى بن إسماعيل التبوذكي الحافظ تقدم مترجماً، و(أبو عوانة) تقدم مراراً أنه الواضح بن عبدالله، و(عبد الملك) هو ابن عمير الكوفي. قوله: (إذا هلك قيصر): تقدم الكلام على قيصر في أول هذا التعليق، وأنه لقب لكل من ملك الروم، وتقدم معنى الحديث.

(١) بدأ المصنف شرح باب كيف كانت يمين النبي ﷺ - صحیح البخاری (١٢٨/٨).  
(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا وَمُقَلَّبِ الْقُلُوبِ».

صحیح البخاری: كتاب الأيمان والنذور، باب كيف كانت يمين النبي ﷺ -، (١٢٨/٨)(٦٦٢٨).  
(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ كَيْسَرِي فَلَا كَيْسَرِي بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

صحیح البخاری: كتاب الأيمان والنذور، باب كيف كانت يمين النبي ﷺ -، (١٢٩/٨)(٦٦٢٩).

قوله: (وإذا هلك كسرى): تقدم الكلام عليه، وأنه بكسر الكاف وفتحها، وأنه لقب لكل من ملك الفرس. وتقدم معنى الحديث فلا كسرى بعده أي: في العراق. ولا هرقل بعده أي: في الشام قاله الشافعي في المختصر<sup>(١)</sup>.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا أبو اليمان): تقدم أنه الحكم بن نافع، و(شعيب) هو ابن أبي حمزة، و(الزهري) محمد بن مسلم ابن شهاب، و(سعيد بن المسيب) بفتح ياء أبيه وكسرها وأن غير أبيه لا يجوز فيه إلا فتح الياء.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا محمد أنا عبدة): محمد<sup>(٤)</sup> هذا تقدم الكلام عليه في الجهاد في باب الغسل بعد الحرب والغبار، وعبدة تقدم أنه بإسكان الموحدة وهو ابن سليمان.

قوله<sup>(٥)</sup>: (حدثني ابن وهب): تقدم مراراً أنه عبد الله بن وهب، وأنه أحد الأعلام. و(حياة) بفتح الحاء المهملة وإسكان المثناة تحت ثم واو مفتوحة ثم تاء

(١) مختصر المزني (٣٨٣/٨).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب كيف كانت يمينا النبي - ﷺ -، (١٢٩/٨) (٦٦٣٠).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَلَضَجِحْتُمْ قَلِيلًا».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب كيف كانت يمينا النبي - ﷺ -، (١٢٩/٨) (٦٦٣١).

(٤) محمد هنا هو ابن سلام. تحفة الأشراف (١٨٠/١٢).

(٥) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَيُّوَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ زُهْرَةُ بْنُ مَعْبُدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَدَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ هِشَامٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ» فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: فَإِنَّهُ الْآنَ، وَاللَّهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الآنَ يَا عُمَرُ».

التأنيث؛ وهو ابن شريح بن صفوان بن مالك أبو زرعة النخعي المصري الفقيه أحد الزهاد والعباد والأئمة وقد تقدم. لا حيوة بن شريح بن يزيد الحضرمي هذا الثاني من شيوخ البخاري.

و(أبو عقيل) بفتح العين وكسر القاف، وقد سماه هنا زهرة بن معبد وجده عبدالله بن هشام؛ قال الدمياطي: ابن زهرة بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة، ذهبت به أمه إلى النبي ﷺ وهو صغير فمسح على رأسه، ودعا له، روى له (خ) حديثين وروى (د)، انتهى. له في صحيح (خ) حديث زهرة بن معبد عن جده عبدالله بن هشام وكان قد أدرك النبي ﷺ وذهبت به أمه زينب بنت حميد، فقالت: يا رسول الله بايعه. فقال: هو صغير فمسح رأسه ودعا له أخرجه (خ) في الشركة<sup>(١)</sup> وأبو داود فيها<sup>(٢)</sup>.

وحديث ثان: حديث أبي عقيل أنه كان يخرج مع جده عبدالله بن هشام إلى السوق فيشتري الطعام [فيلقاه]<sup>(٣)</sup> ابن عمر وابن الزبير فيقولان له: أشركنا.. الحديث، (خ) في الدعوات والشركة أيضاً<sup>(٤)</sup>.  
والثالث: كنا مع النبي ﷺ وهو آخذ على بيد عمر بن الخطاب.. الحديث في النذور وأعادته في مناقب عمر<sup>(١)</sup>.

=  
صحيح البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب كيف كان يمين النبي صلى الله عليه وسلم، (١٢٩/٨)(٦٦٣٢).

(١) صحيح البخاري: كتاب الشركة، باب الشركة في الطعام وغيره، (١٤١/٣)(٢٥٠١).

(٢) سنن أبي داود: كتاب الخراج والأمانة والفيء، باب ما جاء في البيعة، (١٣٣/٣)(٢٩٤٢). ونسبة المصنف لهذا الحديث إلى باب الشركة وهم.

(٣) في المخطوط فليقاه، بتقديم اللام على الياء وهو سبق قلم، والله أعلم.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الدعوات، باب الدعاء للصبيان بالبركة، (٧٦/٨)(٦٣٥٣). وفي صحيح

البخاري: كتاب الشركة، باب الشركة في الطعام وغيره، (١٤١/٣)(٢٥٠١).

قوله: (وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب): فهذه ثلاثة أحاديث، ويمكن حمل كلام الدمياطي على الصحة؛ لأن الأول والثاني في معنى حديث واحد. والله أعلم.  
قوله: (حدثنا إسماعيل): تقدم مراراً أنه ابن أبي أويس عبد الله، وأنه ابن أخت مالك بن أنس، وابن شهاب تقدم مراراً أنه محمد بن مسلم.

قوله<sup>(٢)</sup>: (أن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ): تقدم أن هذين الرجلين لا أعرفهما، ولا ابن أحدهما، ولا امرأة الآخر.

(١) صحيح البخاري: كتاب المناقب، باب مناقب عمر، (١٣/٥)(٣٦٩٤).  
(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ: أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: اقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَقَالَ الْآخَرُ، وَهُوَ أَفْقَهُهُمَا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ وَأُذْنِ لِي أَنْ أَتَكَلَّمَ، قَالَ: «تَكَلَّمْ» قَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَيَّ هَذَا - قَالَ مَالِكٌ: وَالْعَسِيفُ الْأَجِيرُ - زَنَى بِامْرَأَتِهِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلِيَّ ابْنَ الرَّجْمِ، فَاقْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَجَارِيَةٍ لِي، ثُمَّ إِنِّي سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ مَا عَلَيَّ ابْنِي جَلْدُ مِائَةٍ وَتَعْرِيبُ عَامٍ، وَإِنَّمَا الرَّجْمُ عَلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَّا عَنْكُمْ وَجَارِيَتِكَ فَرُدُّ عَلَيْكَ» وَجَلَدَ ابْنَهُ مِائَةً وَغَرَبَهُ عَامًا، وَأَمَرَ أُتَيْسَ الْأَسْلَمِيَّ أَنْ يَأْتِيَ امْرَأَةَ الْآخَرِ، فَإِنْ اعْتَرَفَتْ رَجَمَهَا، فَاعْتَرَفَتْ فَرَجَمَهَا.

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب كيف كانت يمين النبي - ﷺ -، (١٢٩/٨)(٦٦٣٣).

قوله: (أجل): تقدم أن اللام ساكنة، وأن معناه: نعم.

قوله: (كان عسيفاً): تقدم الكلام على ضبطه، وأنه فسرهُ مالك بالأجير، كما هنا أيضاً.

قوله: (ثم سألت أهل العلم): تقدم الكلام على المفتين الذين كانوا يفتون في عهده عليه السلام، [وأنهم] (١) سبعة، وفي كلام بعض الحفاظ ستة، فلم يذكر الصديق منهم، وفي كلام غيره زيادة على ذلك (٢)، وذكرت هناك من حفظت عنه الفتوى من الصحابة، وأنه مائة وبضع وثلاثون نفرًا.

قوله: (لأقضين بينكما بكتاب الله): تقدم الكلام عليه في الصلح، وكذا تقدم الكلام على أنيس الأسلمي، وهو أنيس بن الضحاك، وفي أصلنا كتبه أنيس غير مصروف، وفي نسخة أنيساً مصروف، وهذه على القواعد، وهذا إنما هو في ضرورة الشعر، أو أنه كتبه على نية الوقف، وكذا يوجد في كتابة القدماء أحياناً.

قوله: (امرأة الآخر): هو بمد الهمزة، وفتح الحاء كذا رويناه. وقال شيخنا: كذا ضبطه الدمياطي، وقال ابن التين: هو بقصر الألف، وكسر الحاء. والله أعلم، انتهى (٣).

وفي هذا بُعد من حيث المعنى، وقد تقدم تفسير الآخر بقصر الهمزة وكسر الحاء، وأن معناه الأبعد على الذم.

(١) في المخطوط [وأنه] بدون ميم الجمع ولا يستقيم الكلام إلا بها. والله أعلم.

(٢) هم: أبو بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وأبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، زيد بن ثابت. ينظر: الطبقات الكبرى (٢/٣٣٥)، (٢/٣٥٠)، وعنه فتح الباري (١/٢٨٧)، وعادة الشارح إن قال بعض الحفاظ أو نحوها فهو يعني ابن حجر رحمه الله.

(٣) التوضيح (٣٠/٢٣٧).

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا عبدالله بن محمد): الظاهر أنه المسندي؛ لأن عبدالغني الحافظ في الكمال ذكره فيمن روى عن وهب بن جرير، وكذا الكلاباذي<sup>(٢)</sup>. ولم أر أحداً اسمه عبدالله بن محمد في الرواة عنه سواه. ووهب هو ابن جرير بن حازم، ومحمد بن أبي يعقوب هو محمد بن عبدالله بن أبي يعقوب التميمي الضبي البصري، وثقه ابن معين وأبو حاتم، قال شعبة: سيد بني تميم، انتهى. أخرج له (ع)<sup>(٣)</sup>. وأبو بكر نافع بن الحارث وقد تقدم.

قوله: (وأسد): هو بفتح السين قبيلة معروفة.

قوله<sup>(٤)</sup>: (حدثنا أبو اليمان): تقدم مراراً أنه الحكم بن نافع، و(شعيب) هو ابن أبي حمزة، و(الزهري) محمد بن مسلم، و(أبو حميد الساعدي) تقدم أنه بضم الحاء

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ أَسْلَمٌ، وَغِفَارٌ، وَمُزَيْنَةُ، وَجُهَيْنَةُ خَيْرًا مِنْ تَمِيمٍ، وَعَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ، وَغَطَفَانَ، وَأَسَدِ خَابُوا وَحَسِرُوا؟» قَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب كيف كانت يمين النبي - ﷺ -، (١٢٩/٨) (٦٦٣٥).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٦٠/١٦).

(٣) تهذيب التهذيب (٢٨٤/٩)، الثقات للعجلي (ص: ٤٠٦).

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَ عَامِلًا، فَجَاءَهُ الْعَامِلُ حِينَ فَرَغَ مِنْ عَمَلِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ لِي. فَقَالَ لَهُ: «أَفَلَا قَعَدْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمِّكَ، فَتَنْظَرْتَ أَيُّهُدَى لَكَ أَمْ لَا؟» ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشِيَّةَ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَتَشَهَّدَ وَأَتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: " أَمَّا بَعْدُ، فَمَا بَالُ الْعَامِلِ نَسْتَعْمِلُهُ، فَيَأْتِينَا فَيَقُولُ: هَذَا مِنْ عَمَلِكُمْ، وَهَذَا أُهْدِيَ لِي، أَفَلَا قَعَدَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ فَتَنْظَرَ: هَلْ يُهْدَى لَهُ أَمْ لَا، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَعْلُ أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى عُنُقِهِ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا جَاءَ بِهِ لَهُ رُغَاءٌ، وَإِنْ كَانَتْ بَقْرَةً جَاءَ بِهَا لَهَا خُورًا، وَإِنْ كَانَتْ شَاةً جَاءَ بِهَا تَيْعُرٌ، فَقَدْ بَلَّغْتُ " فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: ثُمَّ رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ، حَتَّى إِنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى عُفْرَةِ إِبْطِئِهِ، قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: وَقَدْ سَمِعَ ذَلِكَ مَعِيَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَلَّوْهُ.

=

وفتح الميم، وأن اسمه عبدالرحمن بن عمرو بن سعد، وقيل: ابن المنذر بن سعد الخزرجي صحابي مشهور رضي الله عنه<sup>(١)</sup>.

قوله: (ب/٣٦٣/٢) قوله: (استعمل عاملاً.. الحديث): تقدم أن هذا العامل عبدالله بن اللثبية<sup>(٢)</sup>، وأن الأصح والصواب سكون المثناة فوق<sup>(٣)</sup>.

قوله: (وهذا أهدي لي): أهدي بضم الهمزة وكسر الدال مبني لما لم يسم فاعله، وكذا أيهدى إليك مبني لما لم يسم فاعله.

قوله: (عشية بعد الصلاة): العشي والعشية من صلاة المغرب إلى العتمة.

قوله: (أما بعد): تقدم الكلام على إعرابها، والاختلاف في أول من قالها في أول هذا التعليق<sup>(٤)</sup>.

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب كيف كانت يمين النبي -ﷺ-. (١٣٠/٨) (٦٦٣٦)

(١) الاستيعاب (٨٣٤/٢)، الإصابة (٨٠/٧).

(٢) عبدالله بن اللثبية بن ثعلبة الأزدي. الإصابة (١٨٨/٤).

(٣) اللثبية: بضم أوله وسكون المثناة فوق وكسر الموحدة تليها مثناة تحت مُشَدَّدة مَفْتُوحَة ثم هاء ويُقال: ابن الأتبية بهَمْزة مَضْمُومَة بدل اللام، وابن اللثبية: نسبة لبني لُتْب بضم اللام وسكون التاء. ينظر: توضيح المشتبه (٢٩٠/٧)، وذيل لب الألباب (ص: ٢١٢).

(٤) أول من قالها: قيل: آدم، قيل: داود عليه السلام، وقيل: يعقوب، وقيل: يعرب بن قحطان، وقيل: كعب بن لؤي، وقيل: سبحان بن وائل، وقيل: قس بن ساعدة. ذكر هذه الأقوال ابن حجر في الفتح (٤٠٤/٢) ثم قال في آخرها: والأول أشبه، ويجمع بينه وبين غيره بأنه بالنسبة إلى الأولية المحضة، والبقية بالنسبة إلى العرب خاصة، ثم يجمع بينها بالنسبة إلى القبائل.

وقد نظمها إسماعيل بن غنيم الجوهري فقال:

بنطق بـ «أما بعد» فاحفظ لتغنما

فهاك خلافاً في الذي قد تقدما

فقس، فسحبان، فكعب، فيعرب

فداود، يعقوب، وادم، أقرب

=

**أصل أما:** كما قال سيبويه في الكتاب (١٣٧/٣): مهما يكن من شيء، فهي نائبة عن أداة الشرط وجملته. وهذا يشعر بفائدتين:

الأولى: أن "أما" للتوكيد.

والثانية: أنها في معنى الشرط، حيث رتب الجواب على ما هو محقق الحصول، وفسره بما هو موضع الشرط.

**إعرابها:** وبعد ذكر معناها نبين إعرابها:

**(مهما):** عند البصريين: أصلها: ما ما. الأولى: شرطية، والثانية: زائدة، فنقل اجتماعهما فأبدلت الميم الأولى هاء.

وعند الكوفيين: أصلها: مه. بمعنى: أكفف. زيدت عليها "ما"، فحذفت بالتركيب، معنى لم يكن والمختار أنها بسيطة؛ إذ لم يتم دليل على التركيب.

وهي مبتدأ، بناء على الأصح من أنها اسم، والخبر جملة الشرط، وقيل: الجواب، وقيل: مجموع الجملتين، وقيل: لا خبر له.

و **(يكن):** فعل شرط، وهي:

(إما تامة)؛ تكتفي بالرفوع على أنه فاعل بما، والفاعل حينئذ إما:

(شيء) ويكون مرفوعاً بضمه مقدره، منع من ظهورها؛ اشتغال المحل بحركة حرف الجر الزائد، جرياً على مذهب الكوفيين والأخفش من جواز زيادة من في الإثبات.

واشترط الجمهور لزيادتها أن تُسبق بنفي أو شبهة، وأن يكون مجرورها نكرة.

واشترط الكوفيون الثاني، ولم يشترط الأخفش شيئاً.

أو: (ضمير مستتر فيها جوازاً)، عائد على "مهما"، والجار والمجرور الذي هو "من شيء" بيان لمهما.

**واعترض الوجه الأول:** بأنه يلزم عليه خلو الجملة الواقعة خبراً عن الرابط.

**والثاني:** بأن البيان المذكور مساو للمبين، ويجب في البيان أن يكون أخص، لتحصل الفائدة.

**وأجيب عن الأول:** بأن الربط محذوف، وتقديره: مهما يكن من شيء معه. ويكون المعلق عليه وجود شيء مع شيء آخر.

على أن هذا الاعتراض لا يرد القول بأن "مهما" حرف.

**وعن الثاني:** بأن محل وجوب الخصوص في البيان؛ إذا لم يرد به التعميم ودفع توهم إرادة نوع بعينه، وإلا جاز، وبأن الشيء عام أريد به خاص، أي: "مهما يكن شيء" من موانع مصدر جوابها، فجوابها ثابت للمسند إليه، وإنما عمم سيبويه البيان؛ لأنه لا يمكنه ذكر حديث خاص، لأنه لم يفسرها بما يشمل جميع مواردّها.

أو (ناقصة) فتحتاج إلى اسم، وخبر، والاسم حينئذ إما (شيء)، والخبر محذوف، والتقدير: مهما يكن شيء موجوداً. أو ضمير مستتر فيها جوازاً، عائد على "مهما" أيضاً، و "من شيء" بيان "مهما"، والخبر لها محذوف أيضاً، والتقدير: مهما يكن من شيء موجوداً.

قوله: (وهذا أهدي): أهدي مبني لما لم يسم فاعله، وكذا قوله بعده يُهدى له مبني لما لم يسم فاعله.

قوله: (لا يُعَل): هو بفتح أوله وضم الغين، والعُلُول تقدم ما هو<sup>(١)</sup>، وكذا تقدم الكلام على الرُغَاء وعلى الخُوار. وقال ابن قرقول<sup>(٢)</sup>: لها جُوار، أي: صوت. وروي خوار والمعنى واحد، إلا أن الخُوارَ يستعمل في الشاء والظبياء، والجُوار للبقرة وللناس: ﴿فَالِيَهُ تَجَرُونَ﴾ أي: تضجون<sup>(٣)</sup>.

=

وفي هذين الوجهين ما في الوجهين السابقين من الاعتراض. والجواب: لا من شيء؛ فلا يصح أن يكون خبراً على جعل الاسم ضميراً. لأن "من" إن كانت زائدة؛ كان المعنى: مهما يكن شيء شيئاً. وإن كانت للتبويض؛ كان المعنى: مهما يكن شيء بعض شيء. ولا حاصل له. فظهر أن الأوجه خمسة: وجهان على تقدير التمام، وثلاثة على النقصان، وأن الأخير فاسد. وأما إعراب "بعد": فيعرب نصباً على الظرفية، أو جرّاً بـ "من" خاصة، تارة بلا تنوين؛ إذا ذُكر المضاف إليه، أو حُذف ونوي لفظه، وبتنوين؛ إذا حُذف ولم ينو شيء. وهي في الحالتين الأوليين معرفة بالإضافة لفضاً، أو تقديراً، وفي الحالة الثالثة نكرة لعدم الإضافة، ولذلك نوّنت. ويبين ذلك الظرف على الضم تارة أخرى؛ فيما إذا حُذِف المضاف إليه ونوى معناه. ينظر: الأوائل للطبراني (ص: ٦٨)، والأوائل لابن أبي عاصم (ص: ١٤)، والأوائل للعسكري (ص: ٦٨). وينظر في إعرابها وفوائدها أخرى تتعلق بها: رسالة خاصة بها واسمها: إحراز السعد بإنجاز الوعد بمسائل أما بعد للشيخ إسماعيل بن غنيم الجوهري. (١) الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة. النهاية (٣/٣٨٠). (٢) ينظر: مطالع الأنوار (٢/٤٨١). (٣) [النحل: ٥٣]. ينظر: تفسير القرطبي (١٠/١١٥)، وتفسير العز بن عبد السلام (٢/١٩٤)، تفسير ابن كثير (٤/٥٧٧).

قوله: (تَيْعَرُ): تقدم الكلام على تيعر بلغتها<sup>(١)</sup>، وهو في أصلنا مفتوح بالقلم، وطراً عليها الكسر، وهو الأفصح.

قوله: (إِلَى عُمْرَةَ إِبْطِيهِ): تقدم الكلام عليه<sup>(٢)</sup>.

قوله: (وقد سمع ذلك معي زيد بن ثابت من النبي ﷺ فسألوه).

تنبيه: لم أر حديث زيد بن ثابت في ابن التبية في شيء من الكتب الستة. والله أعلم.

قوله<sup>(٣)</sup>: (أنا هشام): قال الدمياطي هو ابن يوسف، انتهى. ومعمر هو ابن راشد، وهمام هو ابن منبه بن كامل الأبناعي الصنعاني.

قوله<sup>(٤)</sup>: (حدثنا عمر بن حفص): تقدم أنه عمر بن حفص بن غياث، وتقدم ضبط غياث مراراً. وتقدم (الأعمش) أنه سليمان بن مهران، و(المعروور) بالعين المهملة

(١) يَعَرَّتِ العنز تيعر، بالكسر، يعارا، بالضم: أي صاحت. النهاية (٢٩٧/٥).

(٢) البياض وليس بالناصع الشديد، ولكنه لون الأرض، وهو وجهها. غريب الحديث للقاسم بن سلام (١٤٢/٢).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ هُوَ ابْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب كيف كانت يمينا النبي -ﷺ-، (١٣٠/٨) (٦٦٣٧).

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ الْمَعْرُورِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، يَقُولُ: «هُمُ الْأَخْسَرُونَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، هُمُ الْأَخْسَرُونَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ» قُلْتُ: مَا شَأْنِي أَيْرَى فِي شَيْءٍ، مَا شَأْنِي؟ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ، فَمَا اسْتَطَعْتُ أَنْ أَسْكُتَ، وَتَعَشَّانِي مَا شَاءَ اللَّهُ، فَقُلْتُ: مَنْ هُمْ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْأَكْثَرُونَ أَمْوَالًا، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب كيف كانت يمينا النبي -ﷺ-، (١٣٠/٨) (٦٦٣٨).

وإياك أن تصحفه<sup>(١)</sup>، وهو المعروف بن سويد الأسدي الكوفي، وثقه ابن معين وأبو حاتم، أخرج له (ع)، ترجمته معروفة. و(أبو ذر) جندب بن جنادة، وقيل غير ذلك، وقد تقدم مترجماً<sup>(٢)</sup>.

قوله: (أُتْرِيَ فِي شَيْءٍ): أُتْرِيَ بفتح الهمزة همزة الاستفهام. تُرَى: بضم التاء المثناة فوق. وفي جار ومجرور، وشيء مرفوع، ورفع على أنه مبتدأ، وفيّ الجار والمجرور المقدم خبره، ويجوز أن يقدر أنزل في شيء؛ كما هي في رواية، وفي بعض أصولنا الدمشقية أُتْرِيَ فِي شَيْءٍ تُرَى بفتح التاء ونصب شيئاً وهذه ظاهرة. وفي نسخة في هامش أصلنا، وعُزيت إلى أصل الدميّاطي: أُتْرِيَ فِي شَيْءٍ أَنْزَلَ بِزِيَادَةِ أَنْزَلَ. وَأَنْزَلَ وَعَلَيْهَا صَح<sup>(٣)</sup>. أَنْزَلَ مَبْنِي لِمَا لَمْ يَسْمُ فَاعِلُهُ.

قوله<sup>(٤)</sup>: (حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ): تقدم مراراً أنه الحكم بن نافع، و(شعيب) هو ابن أبي حمزة، و(أبو الزناد) بالنون عبد الله بن ذكوان.

قوله: (قال سليمان عليه السلام): تقدم بعض ترجمة نبي الله سليمان بن داود عليه السلام في كتاب الأنبياء عليهم السلام.

(١) قلت: لعله شدد في ذلك لكون التصحيف فيه مثلبة بخلاف غيره.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل (٤١٥/٨)، وتهذيب الكمال (٢٦٢/٢٨)، وتقريب التهذيب (ص: ٥٤٠).

(٣) عبارة المصنف: «وأنزل وعليها صح» الواو الثانية زائدة وحذفها أولى ولعله أدخلها من غير قصد بسبب اللحق.

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((قَالَ سُلَيْمَانُ: لَأُطَوِّفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى تِسْعِينَ امْرَأَةً، كُلُّهُنَّ تَأْتِي بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: قُلْ: إِنَّ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَقُلْ إِنَّ شَاءَ اللَّهُ، فَطَافَ عَلَيْهِنَّ جَمِيعًا فَلَمْ يَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً، جَاءَتْ بِشِقِّ رَجُلٍ، وَأَيْمُ الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ قَالَ: إِنَّ شَاءَ اللَّهُ، لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُرْسَانًا أَجْمَعُونَ)).

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب كيف كانت يمين النبي - ﷺ - . (١٣٠/٨) (٦٦٣٩).

قوله: (على تسعين امرأة): تقدم أن روايات هذا الحديث من عند البخاري وغيره ستون امرأة، وفي رواية سبعون، وفي رواية تسعون، وفي رواية تسع وتسعون، وفي رواية مائة. وهذا ليس بمتعارض، وليس في رواية القليل ما ينفي الكثير، وهو من باب مفهوم العدد<sup>(١)</sup>، وقد تقدم ذلك مع زيادة في كتاب الأنبياء أنه كان في ظهره ماء مائة رجل، وتقدم فيه ما كان له من الزوجات، وما كان له من السراري، فانظره إن أردته في باب قوله تعالى: ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾<sup>(٢)</sup>.

قوله: (فقال له صاحبه): تقدم في الباب المذكور أعلاه وقبله أيضاً أن صاحبه هو الملك، وهو الصحيح.

وقيل: القرين. وقيل: صاحب له آدمي، وأبعد من قال: خاطره<sup>(٣)</sup>.

قوله: (بشق رجل): تقدم أن هذا هو الجسد الذي ذكره الله أنه أُلقي على كُرْسِيهِ<sup>(٤)</sup>.

(١) بل بينها تعارض، ومفهوم العدد قد اعتبره كثير من أهل العلم، ينظر في ذلك: البحر المحيط للزرکشي (١٧٠/٥)، والتمهيد في تخريج الفروع على الأصول للإسنوي (ص: ٢٥٢)، وأما حل التعارض فقد قال ابن حجر في الفتح (٤٦٠/٦): الجمع بينها: أن الستين كن حرائر وما زاد عليهن كن سراري أو بالعكس وأما السبعون فللمبالغة وأما التسعون والمائة فكن دون المائة وفوق التسعين فمن قال تسعون ألغى الكسر ومن قال مائة جبره ومن ثم وقع التردد في رواية جعفر، وأما قول بعض الشراح ليس في ذكر القليل نفي الكثير وهو من مفهوم العدد وليس بحجة عند الجمهور فليس بكاف في هذا المقام، وذلك أن مفهوم العدد معتبر عند كثيرين، والله أعلم.

(٢) [النساء: ١٦٣].

(٣) ينظر: إكمال المعلم (٢١٦/٥)، والمفهم (٨١/١٥).

(٤) يعني قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا ثُمَّ أَنَابَ﴾ [ص: ٣٤].

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا محمد ثنا أبو الأحوص): محمد هذا؛ قال الجياني<sup>(٢)</sup>: قال: -يعني البخاري- في الأيمان والندور: حدثنا محمد ثنا أبو الأحوص، نسبه أبو علي بن السكن محمد بن سلام. وقال في باب من نام عند السحر بعد حديث ذكره عن عبدان عن أبيه عن شعبة حدثنا محمد ثنا أبو الأحوص عن الأشعث مثله هكذا قال محمد غير منسوب، ونسبه ابن السكن وغيره: محمد بن سلام. ووقع في نسخة أبي ذر عن أبي محمد الحموي حدثنا محمد بن سالم وذلك وهم، وقد تقدم ذكر الصواب في ذلك في علل البخاري، انتهى<sup>(٣)</sup>.

وقد رأيت في علل البخاري<sup>(٤)</sup>، وقد ذكره ثم قال: قال لي أبو الوليد: سألت أبا ذر عنه فقال: أراه ابن سلام، وسهى فيه أبو محمد الحموي، انتهى. وأبو الأحوص بالحاء والصاد المهملتين، وتقدم أن اسمه سلام بتشديد اللام ابن سليم بضم السين وفتح اللام، وأبو إسحاق تقدم مراراً أنه عمرو بن عبد الله السبيعي.

قوله: (أهدي إلى النبي ﷺ سرقة من حرير): أهدي: مبني لما لم يسم فاعله، وسرقة مرفوع منون نائب مناب الفاعل. وقد تقدم من أهداها في مناقب سعد بن

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: أَهْدَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرَقَةً مِنْ حَرِيرٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَتَدَاوَلُونَهَا بَيْنَهُمْ وَيَعْجَبُونَ مِنْ حُسْنِهَا وَلِينِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْهَا؟» قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَمَنَادِيلُ سَعْدٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْهَا» لَمْ يَقُلْ شُعْبَةُ، وَإِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب كيف كانت يمين النبي -ﷺ-، (١٣١/٨) (٦٦٤٠).

(٢) أبو علي الحسين بن محمد بن أحمد الغساني، الأندلسي، الجياني، صاحب كتاب تقييد المهمل توفي سنة ٤٩٨ هـ. سير أعلام النبلاء (١٤٨/١٩)، وفيات الأعيان (٢/١٨٠).

(٣) تقييد المهمل (ص: ٤٨٥).

(٤) التنبيه على الأوهام الواقعة في الصحيحين (ص: ٦٤). وهو ملحق أيضاً بكتاب تقييد المهمل طبعة دار عالم الفوائد (٢/٥٩٩).

معاذ، وتقدم الكلام على السرقة<sup>(١)</sup> في مكان آخر غير مناقب سعد فانظر ذلك في مكانه.

قوله: (لم يقل شعبة وإسرائيل عن أبي إسحاق): أما شعبة فشعبة. وأما إسرائيل فهو ابن يونس بن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي، وحديث شعبة أخرجه (خ)، (م) البخاري في مناقب سعد عن بندار، ومسلم في الفضائل عن أبي موسى وبندار كلاهما عن غندر عن شعبة<sup>(٢)</sup>، وحديث إسرائيل أخرجه (خ) في اللباس عن عبيد الله بن موسى عن إسرائيل به<sup>(٣)</sup> والله أعلم.

قوله<sup>(٤)</sup>: (حدثنا يحيى بن بكير): تقدم مراراً أنه يحيى بن عبد الله بن بكير، وأن (الليث) هو ابن سعد الإمام أحد الأعلام والأجواد، و(يونس) هو ابن يزيد الليثي<sup>(٥)</sup>، و(ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري، و(هند بنت عتبة) تقدم أنها أم معاوية وزوج

(١) سرقة من حرير: أي في قطعة من جيد الحرير، وقال أبو عبيد: سرق الحرير هي: الشقق، إلا أنها البيض منها خاصة، الواحدة سرقة. ينظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٢٤١/٤)، وتفسير غريب ما في الصحيحين (ص: ٥٢٧).

(٢) صحيح البخاري كتاب المناقب، باب مناقب سعد بن معاذ، (٣٥/٥) (٣٨٠٢). وصحيح مسلم كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل سعد بن معاذ، (١٩١٦/٤) (٢٤٦٨).

(٣) صحيح البخاري كتاب اللباس، باب مس الحرير من غير لبس، (١٥٠/٧) (٥٨٣٦).

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: إِنَّ هِنْدَ بِنْتَ عَتَبَةَ بِنِ رِبِيعَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَانَ مِمَّا عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَهْلُ أَحْبَاءٍ، أَوْ خِيَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ يَذِلُّوا مِنْ أَهْلِ أَحْبَائِكَ، أَوْ خِيَائِكَ شَكَ يَحْيَى، ثُمَّ مَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ أَهْلُ أَحْبَاءٍ، أَوْ خِيَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَعِزُّوا مِنْ أَهْلِ أَحْبَائِكَ، أَوْ خِيَائِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَأَيْضًا، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مَسِيكٌ، فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ أَنْ أُطْعِمَ مِنَ الَّذِي لَهُ؟ قَالَ: «لَا إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ» صحيح البخاري كتاب الأيمان والندور، باب كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم (١٣١/٨) (٦٦٤١).

(٥) لم أحد من نسبه كذلك (الليثي)، وأيل بلدة على ساحل بحر القلزم - البحر الأحمر - مما يلي ديار مصر كما ذكر السمعاني في أنسابه (٢٣٧/١) وهي العقبة الآن ويعد أن ينتسب إليها ليثي نزولاً بها ولا يُذكر.

أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية، وقد تقدم الكلام وتاريخ وفاتها وبعض ترجمتها<sup>(١)</sup>.

قوله: (أهل أحياء أو خيلاء): تقدم الكلام على الخيلاء، والأحياء<sup>(٢)</sup>: جمع قلة خيلاء، وفي أصلنا نسخة بجاء أحياء؛ يعني: بالحاء المهملة والمثناة تحت وكذا بجاء أحيائك: أحيائك بالمهملة والمثناة تحت، وعلى كل واحدة علامة نسخة الدمياطي. ومعناها ظاهر، ولكن لفظها غريب، وما رأيت من ذكرها سوى ما في هذه النسخة، والله أعلم.

قوله: (إن أبا سفيان): تقدم أنه صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس والد معاوية رضي الله عنه تقدم بعض ترجمته<sup>(٣)</sup>.

قوله: (رجل مسيك<sup>(٤)</sup>): تقدم ضبطه، وتقدم أن أبا سفيان كان حاضراً، وأنه قد دخل الاستدلال به على غير واحد ممن استدل به على القضاء على الغائب. والله أعلم.

قوله: (أ/٣٦٤/٢) (أن أطمع): هو بفتح الهمزة، وكسر العين رباعي، وهذا ظاهر جداً.

(١) ينظر ترجمتها في: معرفة الصحابة لابن منده (٣٤٦٠/٦)، والاستيعاب (١٩٢٢/٤)، والإصابة (٢٤٦/٨).

(٢) الخيلاء والأحياء هو: من خبأت، لأنه يختبأ فيه، ويستتر الأحياء، بفتح الهمزة جمع خيلاء، والخيلاء من بيوت الأعراب، ثم استعمل في غيرها من منازلهم ومسكنهم، كما استعمل هنا. مشرق الأنوار (٢٢٨/١).

(٣) ينظر: الاستيعاب (٧١٤/٢)، الإصابة (٣٣٢/٣).

(٤) بخيل يمسك ما في يديه لا يعطيه أحداً. النهاية (٣٣٢/٤).

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا شريح بن مسلمة): تقدم أنه بالشين المعجمة وبالحاء المهملة، وهذا معروف عند أهله. وإبراهيم عن أبيه عن أبي إسحاق؛ قال الدمياطي: هو إبراهيم بن يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق عمرو بن عبدالله السبيعي<sup>(٢)</sup> انتهى.

قوله: (مُضِيفُ ظَهْرُهُ إِلَى قَبَةِ مِنْ أَدَمَ): مضيف بضم الميم وكسر الضاد، ثم مثناة تحت ساكنة ثم فاء؛ أي: مسند، يقال: أضفته إليه أضيفه، وظهره بالنصب مفعول اسم الفاعل وهو مضيف وهذا ظاهر.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ، حَدَّثَنَا شَرِيحُ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُضِيفُ ظَهْرَهُ إِلَى قُبَّةٍ مِنْ أَدَمَ يَمَانٍ، إِذْ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «أَفَلَمْ تَرْضَوْا أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب كيف كانت يمين النبي - ﷺ -، (١٣١/٨) (٦٦٤٢).

(٢) إبراهيم بن يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق السبيعي صدوق بهم مات سنة ١٩٨ هـ. التاريخ الكبير للبخاري (٣٣٧/١)، تهذيب التهذيب (١٨٣/١)، تقريب التهذيب (ص: ٩٥).

قال ابن حجر في مقدمة الفتح (٣٨٨-٣٨٩) في معرض الحديث عنه: قال أبو حاتم -الجرح والتعديل (١٤٨/٢): حسن الحديث يكتب حديثه. وقال ابن عدي -الكامل (٣٨٥/١)-: ليس هو بمنكر الحديث. وقال ابن المديني: ليس هو كأقوى ما يكون. قلت: هذا تضعيف نسبي. وقال الجوزجاني: ضعيف. قلت: وهو إطلاق مردود. وقال النسائي -الضعفاء والمتروكون (ص: ١٣)-: ليس بالقوي. احتج به الشيخان في أحاديث يسيرة، وروى له الباقون سوى ابن ماجه. اهـ. وينظر: تهذيب الكمال (٢٥٠/٢). قلت: قد ذكره الذهبي في كتابه ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق (ص: ٣٤).

قوله: (من آدم يمان): الأدم بفتح الهمزة والذال، وهذا معروف<sup>(١)</sup>.

قوله: (أفلم ترضون): كذا في أصلنا وهذه لغة، وفي نسخة أفلم ترضوا وهذه على الجادة.

قوله: (إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة): تقدم الجمع بين هذا وبين الحديث الآخر أهل الجنة مائة وعشرون صفاً أنتم منهم ثمانون<sup>(٢)</sup>، وقد تقدم أن صفوف الكل المؤمنين والكافرين مائة وعشرون صفاً المؤمنون منهم ثلاثة صفوف ومائة وسبعة عشر صفاً كفار وطول كل صف من هذه وعرضه. والله أعلم.

قوله<sup>(٣)</sup>: (عن أبي سعيد): تقدم مراراً أنه سعد بن مالك بن سنان الأنصاري الخدري.

(١) الْأَدَمُ بِفَتْحَتَيْنِ: اسْمٌ لِجَمْعِ أَدِيمٍ، وَهُوَ الْجِلْدُ الْمَدْبُوعُ الْمُصْلَحُ بِالذَّبَاغِ، وَالْقُبَّةُ هِيَ: كُلُّ بِنَاءٍ مَدُورٍ، وَالْقُبَّةُ مِنَ الْخِيَامِ: بَيْتٌ صَغِيرٌ مُسْتَدِيرٌ، وَهُوَ مِنْ بِيُوتِ الْعَرَبِ. ينظر: المغرب في ترتيب المعرب (ص: ٢٢، ٣٧٠)، والنهاية (٣/٤).

(٢) قال النووي في شرح مسلم (٣/٩٥-٩٦): وقع في هذا الحديث شطر أهل الجنة وفي الرواية الأخرى نصف أهل الجنة وقد ثبت في الحديث الآخر أن أهل الجنة عشرون ومائة صف هذه الأمة منها ثمانون صفاً فهذا دليل على أنهم يكونون ثلثي أهل الجنة فيكون النبي صلى الله عليه وسلم أخيراً أولاً بحديث الشطر ثم تفضل الله سبحانه بالزيادة فأعلم بحديث الصفوف فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك.

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ: أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] يُرَدِّدُهَا، فَلَمَّا أَصْحَحَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَتَقَالَّهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب كيف كانت يمين النبي - ﷺ -، (٨/١٣١) (٦٦٤٣).

قوله: (أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾<sup>(١)</sup> يرددها .. إلى أن قال: وكان الرجل يتقأها): تقدم الكلام عليه في فضل ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ من هو الرجل. وقال الدمياطي هناك -يعني المتقال<sup>(٢)</sup>، وهو السامع أيضاً- قتادة بن النعمان أخو أبي سعيد الخدري لأمه، انتهى. وقد ذكرت أنا هناك من عند ابن بشكوال<sup>(٣)</sup>: أن القارئ قتادة بن النعمان وساق له شاهداً من الصحابة [...] <sup>(٤)</sup>، وقال ابن شيخنا البلقيني: الرجل الذي قرأ هو قتادة بن النعمان، والسامع أبو سعيد الخدري كما سبق، انتهى.

وقال بعض الحفاظ المتأخرين من أهل مصر: السامع هو أبو سعيد نفسه، والقارئ هو قتادة بن النعمان، انتهى<sup>(٥)</sup>.

قوله: (وكان الرجل يتقأها): كأن من أخوات إن، والرجل منصوب اسمها. ويتقأها الخبر، ومعنى: يتقأها، أي: يراها قليلة.

قوله: (إنها لتعدل ثلث القرآن): تقدم الكلام عليه في فضل ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، فانظره إن أردته<sup>(٦)</sup>.

(١) [الإخلاص: ١].

(٢) قوله: [يتقأها] بتشديد اللام، وأصله يتقال لها: أي يعتقد أنها قليلة. فتح الباري (٦٠/٩).

(٣) غوامض الأسماء المبهمة (٨٤/١).

(٤) لم تتبين لي الكلمة.

(٥) فتح الباري (٦٠/٩).

(٦) من فضائلها أن من أحبها يدخل الجنة: فعن أنس رضي الله عنه: كان رجل من الأنصار يؤمهم في مسجد قباء وكان كلما افتتح سورة يقرأ بها لهم في الصلاة مما يقرأ به افتتح ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. حتى يفرغ منه ثم يقرأ سورة أخرى معها وكان يصنع ذلك في كل ركعة فكلمه أصحابه فقالوا: إنك تفتتح بهذه السورة ثم لا ترى أنها تجزئك حتى تقرأ بأخرى فأما أن تقرأ بها وأما أن تدعها وتقرأ بأخرى فقال ما أنا بتاركها إن أحببتم

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا إسحاق أنا حبان): إسحاق هذا تقدم الكلام عليه وعلى أماكن غيره كهو أن الجباني لم يجده منسوباً عند أحد من رواة الكتاب؛ قال: ولعله إسحاق بن منصور<sup>(٢)</sup>، انتهى. والمزي لم ينسبه أيضاً<sup>(٣)</sup>. وحبان بفتح الحاء وتشديد الموحدة، وهو ابن هلال.

أن أؤمكم بذلك فعلت وإن كرهتم تركتكم وكانوا يرون أنه من أفضلهم وكرهوا أن يؤمهم غيره فلما أتاهم النبي صلى الله عليه وسلم أخبروه الخبر فقال: ((يا فلان ما يمنعك أن تفعل ما يأمرك به أصحابك وما يملكك على لزوم هذه السورة في كل ركعة)). فقال إني أحبها فقال: ((حبك إياها ادخلك الجنة)). رواه البخاري في كتاب صفة الصلاة باب الجمع بين السورتين في الركعة (٢٦٨/١). وبنحوه من حديث عائشة رضي الله عنها عند مسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب فضل قراءة ﴿قل هو الله أحد﴾. (٥٧٧/١).

ومما ورد في فضلها: عن طلحة بن خراش يحدث عن جابر بن عبد الله أن رجلاً قام فركع ركعتي الفجر فقرأ في الركعة الأولى ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ حتى انقضت السورة فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (هذا عبد عرف ربه) وقرأ في الآخرة ﴿قل هو الله أحد﴾ حتى انقضت السورة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (هذا عبد آمن بربه) فقال طلحة: فأنا أستحب أن أقرأ بهاتين السورتين في هاتين الركعتين. صحيح ابن حبان كتاب الصلاة باب النوافل (٢١٣/١)(٢٤٦٠).

ومن فضائلها ما جاء في مسند أحمد (٣٧٦/٢٤): عن معاذ بن أنس الجهني، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من قرأ: قل هو الله أحد حتى يختمها عشر مرات، بئى الله له قصرًا في الجنة" فقال عمر بن الخطاب: إذا نستكثر يا رسول الله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الله أكثر وأطيب". وقد حسنه الألباني بمجموع طرقه في السلسلة الصحيحة (٨٨/٢)(٥٨٩).

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «أَتَمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا مَا رَكَعْتُمْ، وَإِذَا مَا سَجَدْتُمْ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب كيف كانت يمينا النبي - ﷺ -، (١٣١/٨)(٦٦٤٤).

(٢) تقييد المهمل (ص: ٣١٤).

(٣) تحفة الأشراف (١/٣٦٠).

قوله: (إني لأراكم من بعد ظهري): تقدم الكلام على رؤية النبي ﷺ من ورائه في كتاب الصلاة، فانظره إن أردته<sup>(١)</sup>.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا إسحاق ثنا وهب بن جرير): تقدم الكلام على رواية إسحاق عن وهب بن جرير. وقد ذكر الجياني أماكن ليس هذا منها ولفظه: وقال -يعني البخاري، في الأذان والاستسقاء وذكر الملائكة-: حدثنا إسحاق ثنا وهب يعني بن جرير نسب ابن السكن موضعين من هذه إسحاق بن إبراهيم وأهمل الذي في الأذان، وذكر أبو نصر: أن وهب بن جرير روى عنه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي<sup>(٣)</sup> انتهى. والظاهر أنه لو ظفر بهذا لقال فيه كذلك. والله أعلم. والمزي في الأطراف لم ينسبه<sup>(٤)</sup>.

قوله: (أن امرأة من الأنصار أتت النبي ﷺ معها أولادها): هذه المرأة الأنصارية، وكذا أولادها لا أعرفهم. والله أعلم.

(١) قال الحافظ ابن حجر: وقد اختلف في معنى ذلك، فقيل: المراد بها العلم، إما بأن يوحى إليه كيفية فعلهم، وإما أن يلهم، وفيه نظر، لأن العلم لو كان مراداً لم يقيد بقوله من وراء ظهري. وقيل: المراد أنه يرى من عن يمينه، ومن عن يساره، ممن تدركه عينه مع التفات يسير في النادر، ويوصف من هو هناك بأنه وراء ظهره، وهذا ظاهر التكلف، وفيه عدول عن الظاهر بلا موجب. والصواب المختار: أنه محمول على ظاهره، وأن هذا الإبصار إدراك حقيقي، خاص به صلى الله عليه وسلم، انخرقت له فيه العادة، وعلى هذا عمل المصنف، فأخرج هذا الحديث في علامات النبوة. فتح الباري (١/٥١٤).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهَا أَوْلَادٌ لَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّكُمْ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ» قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب كيف كانت يمين النبي ﷺ -، (١٣١/٨) (٦٦٤٥).

(٣) تقييد المهمل (ص: ٢٦٢).

(٤) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (١/٤٢٠).

## باب لا تحلفوا بأبائكم.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب لا تحلفوا بأبائكم): ذكر ابن المنير ما في الباب على عادته، ثم قال: الأحاديث مطابقة للترجمة إلا حديث أبي موسى يعنى قوله: «إني لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا أتيتُ الذي هو خير وتحلفتها»، قال ابن المنير: غير أنه عليه السلام أخبر عن أيمانه دائماً أنها قابلة للتحويل بالكفارة، وإنما يكفر باليمين بالله تعالى خاصة فدخل في ذلك أنه عليه السلام لم يحلف إلا بالله فيخرج الحلف بالآباء، ولقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة، انتهى<sup>(٢)</sup>. وما قاله حسن في عامه.

قوله<sup>(٣)</sup>: (أدرك عُمر وهو يسير في ركب): كان هذا المسير في غزوة الحديبية كما جاء التصريح به.

قوله: (إن الله ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم): قال العلماء رحمة الله عليهم: الحكمة في النهي عن الحلف بغير الله تعالى أن الحلف يقتضي تعظيم المحلوف به، وحقيقة العظمة مختصة بالله عز وجل، فلا يضاهى به غيره، وقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما: لأن أحلف بالله مائة مرة [فأثم]<sup>(٤)</sup> أحب إلي من أن أحلف بغيره فأبر<sup>(٥)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح باب باب لا تحلفوا بأبائكم. صحيح البخاري (١٣٢/٨).

(٢) المتواري (ص: ٢٢١).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، وَهُوَ يَسِيرُ فِي رَكْبٍ، يَحْلِفُ بِأَبِيهِ، فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ، مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب لا تحلفوا بأبائكم، (١٣٢/٨) (٦٦٤٦).

(٤) سقط من المخطوط فأثبتناه ليستقيم المعنى من شرح النووي على مسلم (١٠٥/١١) وهو ما ينقل عنه هنا.

(٥) موطأ مالك رواية أبي مصعب الزهري (٢١٩/٢) (٢٢٢٤)، وهو من بلاغاته ولم أحده موصولاً عند

غيره.

فإن قيل: هذا الحديث مخالف لقوله ﷺ: «أفلق وأبيه إن<sup>(١)</sup> صدق»<sup>(٢)</sup>.

فجوابه: أن هذه كلمة تجري على اللسان لا يقصد بها اليمين<sup>(٣)</sup>. فإن قيل: فقد

أقسم الله ببعض مخلوقاته كقوله: ﴿وَالصَّفَاتِ﴾، ﴿وَالذَّرِيَّتِ﴾، ﴿وَالطُّورِ﴾،  
﴿وَالنَّجْمِ﴾، ﴿وَالضُّحَى﴾، ﴿وَاللَّيْلِ﴾ وغير ذلك.

(١) فائدة: ذكر العيني في شرحه لسنن أبي داود (٢٣٥/٢) قوله: إن قيل: لم قال: "إن صدق" ولم يقل: إذا صدق؟ قلت: لأن صدقه أمر غير مجزوم، وأصل "إن" عدم جزم القائل بوقوع شرطها ولا وقوعه؛ بل تجويز كل منهما لكونه غير محقق الوقوع كما في نحو: "إن تكرمي أكرمك" إذ لم يعلم القائل أكرمه أم لا؟ وأصل "إذا" الجزم بوقوع الشرط إما تحقيقاً كما في: إذا طلعت الشمس، أو خطايا كقولك: إذا جاء مُحَبِّي، فإن مجيئه ليس قطعياً تحقيقاً كطلوع الشمس؛ بل تقديراً باعتبار خطايي - أي: ظني - وهو أن المُحِبَّ يزورُ المُحِبَّ.

(٢) صحيح مسلم كتاب الصلاة، باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام. (٤١/١)(١١).

(٣) الصواب أن هذه الزيادة شاذة فمدارها على إسماعيل بن جعفر المدني، وعنه رواها مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام (٤٠/١) (ح/١١)، وأبو داود في السنن كتاب الصلاة باب فرض الصلاة (٢٩٢/١) (ح/٣٩٢)، والنسائي في السنن الكبرى كتاب الصيام باب وجوب الصيام (٨٩/٣) (ح/٢٤١١)، وابن خزيمة في صحيحه (١٥٨/١) (ح/٣٠٦)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٤٢١/١)، ومن قال بنكارها الإمام ابن عبد البر في التمهيد (٣٦٧/٤) فقال: هذه لفظة غير محفوظة في هذا الحديث من حديث من يحتج به، وقد روى هذا الحديث مالك وغيره عن أبي سهيل لم يقولوا ذلك فيه، وقد روي عن إسماعيل بن جعفر هذا الحديث وفيه أفلق والله إن صدق، أو دخل الجنة والله إن صدق، وهذا أولى من رواية من روى وأبيه لأنها لفظة منكورة تردها الآثار الصحاح وبالله التوفيق. اهـ.

ولالألباني كلام نفيس في هذا الحديث في السلسلة الضعيفة (٥٣٩/١٠)، وخرج من البحث بخلاصة قال فيها: إذا عرفت هذا؛ فقد تمهد لدينا إمكانية ترجيح رواية مالك على رواية إسماعيل بمرجحات ثلاثة:

الأول: أن مالكا أوثق من إسماعيل؛ فإن هذا، وإن كان ثقة؛ فمالك أقوى منه في ذلك وأحفظ.

الثاني: أن مالكا لم يختلف الرواة عليه في ذلك؛ خلافاً لإسماعيل؛ فمنهم من رواه عنه مثل رواية مالك، كما سبق.

الثالث: أنني وجدت لروايته شاهداً بل شواهد؛ خلافاً لرواية إسماعيل. انتهى مختصراً من كلامه رحمه الله تعالى.

وقد أجابوا عنها في حال ثبوتها بما يلي:

أولاً: يحتمل أن يكون هذا القول منه قبل النهي.

=

فالجواب: أن الله يُقسم بما شاء من مخلوقاته تنبيها على شرفه. والله أعلم<sup>(١)</sup>.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا سعيد بن عُفَيْرٍ): تقدم مراراً أنه بضم العين وفتح الفاء، و(ابن وهب) هو عبدالله أحد الأعلام. و(يونس) هو ابن يزيد الأيلي. و(ابن شهاب) هو محمد بن مسلم الزهري. و(سالم) هو ابن عبدالله بن عمر بن الخطاب.

قوله: (ولا آثراً): هو بهمزة ممدودة وكسر الشاء المثناة؛ أي: حالفاً عن غيري،

وقد تقدم.

ثانياً: يحتمل أن يكون جرى ذلك منه على عادة الكلام الجاري على الألسن وهو لا يقصد به القسم، وكانت العرب تستعمل ذلك كثيراً في خطابها لتؤكد به كلامها، كلغو اليمين المعفو عنه. ويفهم من كلام ابن القيم في إعلام الموقعين ذلك (٤٨/٣).

ثالثاً: يحتمل أن يكون النهي إنما وقع عنه إذا كان منه على وجه التوقير له والتعظيم لحقه دون ما كان بخلافه ولم يكن ذلك منه على وجه التعظيم بل كان على وجه التوكيد.

رابعاً: يحتمل أنه كان ﷺ أضمر فيه اسم الله تعالى كأنه قال: لا ورب أبيه، وغيره لا يضمن بل يذهب فيه مذهب التعظيم لأبيه. ينظر لهذه الأقوال في الجوهر النقي لابن التركماني (٢٩/١٠).

خامساً: أما تصحيف من قوله أفلح والله، قال صاحب المسالك في شرح موطأ مالك (٢٤٥/٣): وقد روي في نسخة مشرقية بثغر الإسكندرية: «أَفْلَحَ وَاللَّهِ إِنَّ صَدَقَ» وكلمة "وَأَبِيهِ" تقرب أن تُصَحَّفَ بقوله "وَاللَّهِ". اهـ. وهناك أقوال ذكرها غير التي هنا وهي بعيدة.

(١) من قوله: «قال العلماء» إلى هنا منقول من كلام النووي. ينظر: شرح النووي على مسلم (١٠٥/١١).  
(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَالَ سَالِمٌ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: سَمِعْتُ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ» قَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ مَا حَلَفْتُ بِهَا مِنْذُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ذَاكِرًا وَلَا آثِرًا قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿أَوْ أَثَارَةَ مِنْ عِلْمٍ﴾ [الأحقاف: ٤] : يَأْتُرُ عِلْمًا تَابَعَهُ عُفَيْرٌ، وَالزُّبَيْدِيُّ، وَإِسْحَاقُ الْكَلْبِيُّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ، وَمَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُمَرَ.

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب لا تحلفوا بآبائكم، (١٣٢/٨)(٦٦٤٧).

قوله: (قال مجاهد: أو إثارة من علم تأثر علماً): هذا تفسير لقوله تعالى: ﴿أَوْ أَشْرَقَ مِنْ عِلْمٍ﴾<sup>(١)</sup>، التي في الأحقاف كذا في أصلنا، وفي الهامش: أو أثره، وعليها صح وهي بالقلم بضم الهمزة ثم مثلثة ساكنة، ثم راء مفتوحة ثم تاء التانيث، وقد تقدم في سورة الأحقاف كلام البخاري، وذكرت (٢/٣٦٤/ب) هناك أنهما قرنت أو إثارة من علم لسته أوجه منها هذا المذكور هنا، وتقدم ما في مسند أحمد وغيره من تفسير الأثارة من العلم<sup>(٢)</sup>.

قوله: (تابعه عُقيل والزبيدي وإسحاق الكلبي عن الزهري): الضمير في تابعه يعود على يونس. وعُقيل تقدم مراراً أنه بضم العين وفتح القاف وهو ابن خالد. والزبيدي تقدم مراراً أنه بضم الزاي وفتح الموحدة وأنه محمد بن الوليد.

وأما إسحاق الكلبي فقد قال الديمياطي: إسحاق بن يحيى الكلبي الحمصي استشهد به (خ) في غير موضع، انتهى<sup>(٣)</sup>. وهو إسحاق بن يحيى بن علقمة الكلبي الحمصي يعرف بالعوصي عن الزهري وعنه يحيى الوحاظي فقط؛ قال محمد بن يحيى الذهلي: مجهول.

وقال محمد بن عوف: يقال إنه قتل أباه، له ترجمة في الميزان<sup>(٤)</sup> وقد تقدم.

(١) [الأحقاف: ٤].

(٢) مسند أحمد (٣/٤٤٩)(١٩٩٢). وإسناده صحيح.

(٣) ينظر: فتح الباري (١١/٥٣٣).

(٤) ميزان الاعتدال (١/٢٠٤).

ومتابعة عقيل عن الزهري أخرجها مسلم في الأيمان والندور عن عبدالمملك بن شعيب بن الليث عن أبيه عن جده عقيل به<sup>(١)</sup>.

ومتابعة الزبيدي عن الزهري أخرجها (س) في الأيمان والندور عن عمرو بن عثمان عن محمد بن حرب عن الزبيدي به<sup>(٢)</sup>.

وأما متابعة إسحاق الكلبي عن الزهري فلم أرها في شيء من الكتب الستة إلا ما هنا ولم يخرجها شيخنا<sup>(٣)</sup>.

قوله: (وقال ابن عيينة ومعمّر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر سمع النبي ﷺ عُمرَ): أما ابن عيينة: فأحد الأعلام سفيان شيخ الحجاز تقدم كلام الشافعي فيه: لولا سفيان ومالك لذهب علم الحجاز. وأما معمّر فبميمين مفتوحتين بينهما عين ساكنة ابن راشد. والزهري: محمد بن مسلم والحاصل أن يونس وعُقَيْلاً والزبيدي وإسحاق الكلبي رووه عن الزهري فجعلوه من مسند عُمر، وأن ابن عيينة ومعمراً روياه عن الزهري فجعلاه من مسند عبدالله بن عمر ابنه فأرى الحديث اختلف فيه غير الزهري<sup>(٤)</sup>، والله أعلم.

والنبيُّ في رواية ابن عيينة ومعمّر مرفوع فاعل سمع، وعمر منصوب مفعول وهذا ظاهر، والله أعلم.

(١) صحيح مسلم: كتاب الأيمان، باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى، (٣/١٢٦٦) (١٦٤٦).

(٢) سنن النسائي: كتاب الأيمان والندور، باب الحلف بالآباء، (٤/٤٣٤) (٤٦٩١). وهذا الإسناد حسن من أجل عمرو بن عثمان بن سعيد الحمصي وهو صدوق، التقريب (ص: ٤٢٤).

(٣) ينظر: التوضيح (٣٠/٢٤٨-٢٤٩).

(٤) قال ابن حجر في الفتح (١١/٥٢٣): ويشبه أن يكون ابن عمر سمع المتن من النبي صلى الله عليه وسلم، والقصة التي وقعت لعمر منه، فحدث به على الوجهين.

وتعليق ابن عيينة أخرجه مسلم في النذور عن أبي بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب<sup>(١)</sup>.

والترمذي فيه عن قتيبة، والنسائي فيه عن قتيبة وعبدالله بن سعيد خمستهم عن سفيان به وقال (ت): حسن صحيح<sup>(٢)</sup>.

وأما تعليق معمر عن الزهري فلم يخرج أحد من أصحاب الكتب الستة إلا ما هنا.

تنبه: قال شيخنا<sup>(٣)</sup>: ومتابعة سفيان رواها ابن ماجة عن محمد بن أبي عمر العدني عنه<sup>(٤)</sup> والترمذي عن قتيبة عنه وقال: حسن صحيح<sup>(٥)</sup>. وإخراج ابن ماجة لها لم أره أنا، وهو أيضاً ناقص في العزو.

وقال شيخنا<sup>(٦)</sup>: ومتابعة معمر رواها أبو داود عن أحمد بن حنبل عن عبدالرزاق عبدالرزاق عنه<sup>(٧)</sup> وهذا شيء لم أره أنا، والله أعلم.

(١) صحيح مسلم: كتاب الأيمان، باب النهي عن أن يحلف بالأبواء، (٣/١٢٦٦)(١٦٤٦).

(٢) سنن الترمذي: كتاب الأيمان والنذور، باب ما جاء في كراهية الحلف بغير الله تعالى،

(٤/١٠٩)(١٥٣٣). والسنن الكبرى: كتاب الأيمان والنذور، باب الحلف بالأبواء، (٤/٤٣٣)(٤٦٨٩).

(٣) التوضيح (٣٠/٢٤٩).

(٤) سنن ابن ماجه: كتاب الكفارات، باب النهي عن الحلف بغير الله، (١/٦٧٧)(٢٠٩٤).

(٥) سنن الترمذي: كتاب الأيمان والنذور، باب ما جاء في كراهية الحلف بغير الله تعالى، (٤/١٠٩)(١٥٣٣).

(٦) التوضيح (٣٠/٢٤٩).

(٧) سنن أبي داود: كتاب الأيمان والنذور، باب في كراهية الحلف بالأبواء، (٣/٢١٧)(٣٢٥٢).

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا عبد الوهاب): هذا هو عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت  
الثقفي<sup>(٢)</sup>، و(أيوب) هو ابن أبي تيممة السخيتاني<sup>(٣)</sup>. و(أبو قلابة) تقدم ضبطه وأن  
اسمه عبدالله بن زيد الجرمي. و(القاسم التميمي) قال الدمياطي: ابن عاصم التميمي  
الكلبي، انتهى. وهو القاسم ابن عاصم البصري، عن: رافع بن خديج، وزهدم  
الجرمي، وسعيد بن المسيب. وعنه: أيوب، وحُميد، وخالد الحذاء. ذكره ابن حبان  
في الثقات، أخرج له (خ، م، س) كذا هو مرقوم عليه في الكاشف والتذهيب<sup>(٤)</sup>،  
وقال أبو علي الغساني: روى عنه أيوب السخيتاني مقرونا معه أبو قلابة كلاهما عن  
زهدم<sup>(٥)</sup>، انتهى<sup>(١)</sup>. وصدق فهو هنا مقرون، وكذا قبيل كتاب الفرائض، والكلبي

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، وَالْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ زَهْدَمٍ، قَالَ: كَانَ بَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَرْمٍ وَبَيْنَ الْأَشْعَرِيِّينَ وَدَّ وَإِخَاءَ، فَكُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، فَقُرَّبَ إِلَيْهِ طَعَامٌ فِيهِ لَحْمٌ دَحَاجٍ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ، أَحْمَرُ كَأَنَّهُ مِنَ الْمَوَالِي، فَدَعَاهُ إِلَى الطَّعَامِ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَدِرْتُهُ، فَحَلَفْتُ أَنْ لَا آكُلُهُ، فَقَالَ: فَمَ فَلَا حَدَّثْنَاكَ عَنْ ذَلِكَ، إِنِّي أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ» فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَنَهَبَ إِلِيَّ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: «أَيُّنَ النَّفَرِ الْأَشْعَرِيِّينَ» فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذَوْدِ غُرِّ الدَّرِيِّ، فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قُلْنَا: مَا صَنَعْنَا؟ حَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَحْمِلُنَا وَمَا عِنْدَهُ مَا يَحْمِلُنَا، ثُمَّ حَمَلْنَا، تَعَفَّلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِينَهُ، وَاللَّهِ لَا نُفْلِحُ أَبَدًا، فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا لَهُ: إِنَّا أَتَيْنَاكَ لِتَحْمِلَنَا، فَحَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا، وَمَا عِنْدَكَ مَا تَحْمِلُنَا، فَقَالَ: «إِنِّي لَسْتُ أَنَا حَمَلْتُكُمْ، وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ، وَاللَّهِ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ، فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُمَا».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب لا تحلفوا بأبائكم، (١٣٢/٨)(٦٦٤٩).

(٢) عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي أبو محمد البصري ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين مات سنة ٩٤هـ. التاريخ الكبير (٩٧/٦)، الكاشف (٦٧٤/١) تقريب التهذيب (ص: ٣٦٨).

(٣) أيوب بن أبي تيممة كيسان السخيتاني أبو بكر البصري ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد مات سنة ١٣١هـ. التاريخ الكبير (٤٠٩/١)، الكاشف (٢٦٠/١)، تهذيب التهذيب (٣٩٧/١)، تقريب التهذيب (ص: ١١٧).

(٤) الكاشف (١٢٨/٢)، تهذيب التهذيب (٣٦٦/٧).

(٥) زهدم بوزن جعفر ابن مضرب الجرمي بفتح الجيم، أبو مسلم البصري ثقة. تهذيب الكمال (٣٩٦/٩)، تقريب التهذيب (ص: ٢١٧).

مصغر منسوب إلى كليب بن يربوع من بني تميم قاله الغساني أيضا<sup>(٢)</sup>. وفي المطالع:  
القاسم بن عاصم الكلبي كذا لابن السكن والقاسي وعبدوس، وعند الأصيلي  
والنسفي الكلبي مصغرا، انتهى<sup>(٣)</sup>. والله أعلم. و(أبو موسى) هو عبدالله بن قيس بن  
سليم بن حضار الأشعري الأمير<sup>(٤)</sup>.

قوله: (فُقُرب إليه طعام): قرب مبني لما لم يسم فاعله، وطعام مرفوع نائب  
مناب الفاعل.

قوله: (فيه لحم دِجاج<sup>(٥)</sup>): تقدم أن الدجاج والدجاجة مثلث الدال.

قوله: (وعنده رجل من بني تميم الله أحمر كأنه من الموالي): هذا الرجل لا أعرفه.

وقوله: (كأنه من الموالي) أي: كأنه من سبي الروم.

قوله: (فقدِرتُه): تقدم أنه بكسر الدال المعجمة في الماضي مفتوحها في المستقبل.

قوله: (فلأحدثنك): هو مفتوح اللام مؤكد بلام التأكيد وبالنون.

قوله: (في نفر من الأشعريين نستحملة): هؤلاء النفر الذين مع أبي موسى لا  
أعرفهم إلا أنهم من الأشعريين قبيلته كما هنا، والنفر ما دون العشرة من الرجال  
كالرّهط، تقدم.

=

(١) تقييد المهمل (٤٣٦/٢).

(٢) تقييد المهمل (٤٣٦/٢).

(٣) مطالع الأنوار (٤٠٥/٣).

(٤) الاستيعاب (٩٧٩/٣)، الإصابة في تمييز الصحابة (١٨١/٤).

(٥) الدال في دجاج مثلثة في المخطوطة، بالفتح والكسر والضم.

قوله: (فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ): أُتِيَ مبني لما لم يسم فاعله ورسول مرفوع نائب مناب الفاعل.

قوله: (بنهب إبل): هو بفتح النون بلا خلاف أعلمه، وهو في أصلنا مفتوح ومكسور بالقلم وعليها (معا) وهذا لا أعرفه ولا أعلم أحداً ذكره به. وقد نص النووي في شرح مسلم في أوائل كتاب الأيمان- بفتح الهمزة- في هذا الحديث أنه بفتح النون ولفظه: قال أهل اللغة: النهب الغنيمة وهو بفتح النون جمعه نهاب بكسرها ونُهب بضمها وهو مصدر بمعنى: المنهوب كالحلق يعني المحلوق، انتهى<sup>(١)</sup>.

وقال شيخنا مجد الدين<sup>(٢)</sup> في القاموس: النَّهْبُ الغنيمة ج نِهَابٌ وَنَهَبَ وَنَهَبَ النَّهْبَ كَجَعَلَ وَسَمِعَ وَكَتَبَ أَحَدَهُ كَانْتَهَبَهُ وَالاسْمُ النَّهْبَةُ وَالنُّهْبِيُّ وَالنُّهَيْبِيُّ وَالنُّهَيْبِيُّ وَالنُّهَيْبِيُّ الرَّكْضُ وَكُلُّ مَا انْتَهَبَ، انتهى<sup>(٣)</sup>. وبعض هذا في صحاح الجوهري<sup>(٤)</sup>، وفي النهاية: النَّهْبُ الغنيمة؛ يقال: نَهَبْتُ انْهَبْتُ نَهَبًا، انتهى<sup>(٥)</sup>. وكذا في المطالع: أنه الغنيمة<sup>(٦)</sup>. وسمعت بعض الطلبة غير الحذاق في القاهرة يكسرون نون النَّهْبِ؛ ولا أعلم ذلك منقولاً والمنقول ما ذكرته لك، والله أعلم.

(١) شرح النووي على مسلم (١١٢/١١).

(٢) محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم بن عمر، أبو طاهر، مجد الدين الشيرازي الفيروزآبادي: من أئمة اللغة والأدب صاحب القاموس المحيط توفي سنة ٨١٧هـ. البدر الطالع (٢/ ٢٨٠)، الضوء اللامع (١٠/ ٧٩)، الأعلام (١٤٦/٧).

(٣) القاموس المحيط (ص: ١٤٠).

(٤) الصحاح (١/ ٢٢٩).

(٥) النهاية في غريب الحديث (٥/ ١٣٣).

(٦) مطالع الأنوار (٤/ ٢٢٥).

قوله: (بِخَمْسِ ذُودٍ): تقدم الكلام على الذود<sup>(١)</sup>، وعلى (عُرِّ الذرى) أي: بيض الأعالى والأسنمة، وتغفلنا تقدم، وأن معناه: جعلناه غافلاً عن يمينه.

### باب: لا يحلف باللات والعزى ولا بالطواغيت.

قوله<sup>(٢)</sup>: (باب لا يُحلف باللاتِ والعزى ولا بالطواغيت): يُحلف مبني لما لم يسم فاعله، واللات تقدمت، وكذا العزى، وكذا الطواغيت.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا عبد الله بن محمد): هذا هو المسندي تقدم، و(هشام بن يوسف) هو قاضي صنعاء تقدم، و(معمر) هو ابن راشد تقدم، وكذا (الزهري) محمد بن مسلم، و(حميد بن عبد الرحمن) تقدم مراراً أنه الزهري لا الحميدي.

قوله: (ومن قال لصاحبه تعال أقامرك فليتصدق): قال العلماء: أمر بالصدقة تكفيراً لخطيئته في كلامه بهذه المعصية. قال الخطابي: معناه فليتصدق بمقدار ما أراد أن يقامر به<sup>(٤)</sup>. قال الشيخ محيى الدين النووي: والصواب الذي عليه المحققون وهو ظاهر

(١) الذودُ من الإبل: من الثلاثِ إلى العشرِ، وقيل: من الثنَّينِ إلى التسعِ، من الإناثِ ذونَ الذُّكورِ. المغرب في ترتيب المعرب (ص: ١٧٨).

(٢) بدأ المصنف شرح باب: لا يُحلف باللاتِ والعزى ولا بالطواغيت. صحيح البخاري (١٣٢/٨).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُسُفَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((مَنْ حَلَفَ، فَقَالَ فِي حَلْفِهِ: بِاللَّاتِ وَالْعَزَى، فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أَقَامِرَكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ)).

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب لا يُحلف باللاتِ والعزى ولا بالطواغيت، (١٣٢/٨)(٦٦٥٠).

(٤) معالم السنن (٤/٤٥).

الحديث أنه لا يختص بذلك المقدار بل يتصدق بما تيسر مما ينطلق عليه اسم الصدقة ويؤيده رواية معمر الذي ذكرها مسلم فليصدق بشيء<sup>(١)</sup>، انتهى<sup>(٢)</sup>.

وقد قدمت فيه قولاً آخر وهو هذا الآتي في هذا الحديث الذي أذكره من عند ابن عدي.

تنبيه: ذكر شيخنا في هذا الكتاب حديثاً من عند ابن عدي عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً بإسناد ضعيف: «من قال لصاحبه تعال أقامرك فقد وجب عليه كفارة يمين»<sup>(٣)</sup>، انتهى<sup>(٤)</sup>. وقد رأيت هذا الحديث في الميزان للذهبي في ترجمة مسلمة بن عُلَيٍّ؛ قال فيه الذهبي: أبو همام السكوني ثنا مسلمة ثنا الزبيدي عن الزهري عن أبي سلمة<sup>(٥)</sup> عن أبي هريرة مرفوعاً: "إذا قال الرجل لأخيه هلم أقامرك فقد وجبت عليه كفارة يمين، وإن لم يفعل"<sup>(٦)</sup>، انتهى. مسلمة متروك<sup>(٧)</sup> وقد ذكر هذا الحديث الذهبي الذهبي في ترجمته فيما أنكر عليه مع جملة أحاديث<sup>(٨)</sup>.

(١) صحيح مسلم: كتاب الأيمان، باب من حلف باللات والعزى، (٣/١٢٦٨)(١٦٤٧).

(٢) من قوله: قال العلماء إلى هنا منقول من كلام النووي. شرح النووي على مسلم (١٠٧/١١).

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال (٦/٣١٤) ولفظه: «إذا قال الرجل لأخيه في مجلس هلم أقامرك فقد وجبت عليه كفارة يمين وإن لم يفعل».

(٤) التوضيح (٢٠٩/٣٠) إلا أنه جعل [رجل] مكان [صاحبه] في الحديث.

(٥) هكذا في المخطوط وفي مطبوع الذهبي عطف أبا سلمة على الزهري.

(٦) مسند الشاميين (٢٧/٣)(١٧٣٥).

(٧) مسلمة بن علي الخشني بضم الخاء وفتح الشين المعجمة ثم نون أبو سعيد الدمشقي البلاطي متروك من الثامنة مات قبل سنة تسعين. تهذيب الكمال (٥٦٧/٢٧)، تقريب التهذيب (ص: ٥٣١).

(٨) ميزان الاعتدال (٤/١١٠).

## باب: من حلف على الشيء وإن لم يحلف.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب مَنْ حَلَفَ عَلَى الشَّيْءِ وَإِنْ لَمْ يُحَلِّفْ): يحلف مبني لما لم يسم فاعله.

ساق ابن المنير حديث الباب على عادته ثم قال: مقصود الترجمة أن يخرج مثل هذا من قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>؛ لئلا يتخيل أن الحالف قبل أن يُستحلف مطلقاً مرتكب النهي، فبين أن اليمين بمثل هذا القصد الصحيح مشروعة والقصد تأكيد الكراهة عندهم للتختم بالذهب<sup>(٣)</sup>. انتهى.

(١) بدأ المصنف شرح: باب من حلف على الشيء وإن لم يحلف. صحيح البخاري (١٣٣/٨).

(٢) [البقرة: ٢٢٤].

(٣) المتواري (ص: ٢٢١).

وللاية معنيان ذكرهما أهل التفسير:

أحدها وهو المراد هنا: كثرة الحلف، وهو نوع من الجرأة على الله تعالى، والابتدال لاسمه في كل حق وباطل، ومن أكثر من ذكر شيء، فقد جعله عرضة.

والثاني: أن يتخذ يمينه حجة مانعة من البر والتقوى والإصلاح بين الناس، فإذا طلبت منه المعاونة على البر والتقوى والإصلاح، قال: قد حلفت. فيجعل اليمين معترضة بينه وبين ما ندب إلى فعله، أو أمر به من البر والتقوى والإصلاح. وجاء في الثاني قوله صلى الله عليه وسلم: ((لَا أُحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُهَا)). أخرج البخاري: في أكثر من موضع وأولها في كتاب الخمس، باب ومن الدليل على أن الخمس لنوائب المسلمين، (١١٤٠/٣) (٢٩٦٤). ومسلم: في كتاب الإيمان، باب نذر من حلف يميناً فأتى غير ما خيرا منها أن يأتي الذي هو خير (١٢٦٨/٣) (١٦٩٤). وينظر: أحكام القرآن للكنيا الهراسي (١٤٣/١)، ومفاتيح الغيب (٤٢٥/٦)، وتفسير الخازن (١٥٦/١).

ولذلك فطن لهذا ابن حجر فقال: قال ابن المنير: مقصود الترجمة أن يخرج مثل هذا من قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾ يعني على أحد التأويلات فيها. الفتح (٥٣٧/١١).

تقدم من كلام أن النبي ﷺ حلف في أكثر من ثمانين مكاناً من غير استحلاف في الصحيحين والسنن والمسائيد، والله أعلم<sup>(١)</sup>. وأن الله قد أمره في القرآن أن يحلف في ثلاثة أماكن.

قوله<sup>(٢)</sup>: (اصطنع خاتم): تقدمت اللغات في الخاتم. واصطنع: افتعل من صنع؛ (التاء مبدلة من طاء)<sup>(٣)</sup>، وقد تقدم متى اتخذ الخاتم<sup>(٤)</sup>.

قوله: (يلبسه): هو بفتح الموحدة.

قوله: (فصه): تقدم بفتح الفاء وكسرهما وقد تقدم أن الجوهري قال: فص الخاتم واحد الفصوص والعامّة تقول فص بالكسر<sup>(٥)</sup> انتهى. وقد علمت أن فيه اللغتين ذكرهما صاحب المطالع<sup>(٦)</sup>.

(١) تقدم (ص: ٤١٨) وأن هذه الفائدة ذكرها ابن القيم في إعلام الموقعين (٤/١٢٦)، وقد ذكرت أمثلة على ذلك هناك، فينظر هناك.

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اصْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ وَكَانَ يَلْبَسُهُ، فَيَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ، فَصَنَعَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ، ثُمَّ إِنَّهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَزَعَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتِمَ، وَأَجْعَلُ فَصَّهُ مِنْ دَاخِلٍ» فَرَمَى بِهِ ثُمَّ قَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا» فَتَبَدَّ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ.

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب باب من حلف على الشيء وإن لم يحلف، (٨/١٣٣)(٦٦٥١).

(٣) لعله سبق قلم فالطاء مبدلة من التاء لا العكس.

(٤) كان ذلك عندما أرسل الكتب إلى الملوك والبلدان، في السنة السابعة من الهجرة، ينظر: السيرة النبوية وأخبار الخلفاء لابن حبان (١/٢٩٢)، وحدائق الأنوار ومطالع الأسرار (ص: ٧٠). وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: لما أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يكتب إلى الروم، قالوا: إنهم لا يقرءون كتابا إلا محتوما، (فاتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة، كأني أنظر إلى وبيصه، ونقشه: محمد رسول الله).

أخرجه البخاري: في كتاب الأحكام، باب الشهادة على الخط المختوم، (٩/٦٧)(٧١٦٢). ومسلم: في كتاب اللباس والزينة، باب في اتخاذ النبي ﷺ خاتما لما أراد أن يكتب إلى العجم، (٣/١٦٥٦)(٢٠٩٢).

(٥) الصحاح (٣/١٠٤٨).

(٦) (٥/٢٥٣).

قوله: (في باطن كفه): تقدم الكلام على جعل الخاتم في بطن الكف من كتاب الزينة.

قوله: (فنبذ الناس خواتيمهم): نبذ بفتح النون والموحدة والذال المعجمة؛ أي: طرح وهذا معروف.

## باب من حلف بملة سوى ملة الإسلام.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب من حلف بملة سوى الإسلام): ذكر ابن المنير ما في الباب على عادته ثم قال: قصد بهذه الترجمة وبما أعقبها من حديث الحلف باللات أن يبين أن قوله ﷺ: «من حلف بغير ملة الإسلام فهو كما قال» ليس على ظاهره في نسبته إلى الكفر بل هو كما قال في كذبه مثل كذب المعظم لللات من الجهة العامة إذا حلف بها<sup>(٢)</sup>، انتهى.

قوله<sup>(٣)</sup>: (من حلف باللات والعزى): تقدم الكلام على اللات والعزى ما هما.

قوله<sup>(٤)</sup>: (ثنا وهيب): تقدم مراراً أنه وهيب بن خالد، و(أيوب) هو ابن أبي تيمة السخثياني، و(أبو قلابة) تقدم ضبطه وأنه عبدالله بن زيد الجرمي.

قوله: (عُذِبَ به): عذب مبني لما لم يسم فاعله مضموم العين مشدد الذال.

(١) بدأ المصنف شرح باب: من حلف بملة سوى الإسلام. صحيح البخاري (١٣٣/٨).

(٢) المتواري (ص: ٢٢٢).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث معلق بصيغة الجزم: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((مَنْ حَلَفَ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى فَيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)).

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب من حلف بملة سوى ملة الإسلام، (١٣٣/٨).

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ فَهُوَ كَمَا قَالَ، قَالَ: وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِبَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ، وَمَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب من حلف بملة سوى ملة الإسلام، (١٣٣/٨) (٦٦٥٢).

## باب لا يقول: ما شاء الله وشئت، وهل يقول أنا بالله ثم بك؟

قوله<sup>(١)</sup>: (باب لا يقول ما شاء الله وشئت، وهل يقول أنا بالله ثم بك): اعلم أنه ذكر فيها حديثاً معلقاً عن شيخه عمرو بن عاصم لشق الترجمة الثاني، وقد قدمت مراراً أن البخاري إذا قال: قال فلان. وفلان المسند إليه القول شيخه كهذا؛ فإنه يكون تحديثاً غير أن الغالب أخذه ذلك عنه في حال المذاكرة، وقد أسنده في بني إسرائيل فقال: حدثنا أحمد بن إسحاق ثنا عمرو بن عاصم وحدثنا محمد ثنا عبد الله بن رجاء قالاً ثنا همام بالسند هنا<sup>(٢)</sup>.

وأما شقها الأول فلم يذكر فيه حديثاً، وفيه حديث قتيبة الجهنية<sup>(٣)</sup> في (س) ولفظها: أن يهودياً أتى النبي ﷺ فقال: إنكم تنددون وإنكم تشركون تقولون ما شاء الله وشئت وتقولون والكعبة. فأمرهم النبي ﷺ إذا أرادوا أن يخلفوا أن يقولوا: «ورب الكعبة ويقول أحدهم ما شاء الله ثم شئت»<sup>(٤)</sup>.

وفي الباب: حديث حذيفة في (د)، أما حديث قتيبة ففي سنده عبد الله بن يسار الجهني لم يخرج له (خ، م) شيئاً إنما أخرج له (د، س) وهو ثقة<sup>(٥)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح باب: لا يقول: ما شاء الله وشئت، وهل يقول أنا بالله ثم بك؟ صحيح البخاري (١٣٣/٨).

(٢) صحيح البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، (٤/١٧١) (٣٤٦٤).

(٣) قتيبة: بالثناة والتصغير، بنت صيفي الأنصارية، أو الجهنية، صحابية من المهاجرات. الاستيعاب (٤/١٩٠٣)، وأسد الغابة (٦/٢٣٩)، والإصابة (٨/٢٨٤).

(٤) سنن النسائي: كتاب الأيمان والندور، باب الحلف بالكعبة، (٦/٧) (٣٧٧٣).

(٥) تهذيب التهذيب (٦/٨٥). الكاشف (١/٦٠٩).

وأما حديث أبي داود فلفظه: «لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان»<sup>(١)</sup> في سنده عبد الله المذكور، وقد تقدم أنه لم يخرج له (خ، م) شيئاً، فلما لم يكن هذا على شرطه أشار إلى الحكم في الترجمة، وأخرج الذي على شرطه وهو يعطي المعنى المقصود الذي ليس على شرطه، والله أعلم.

وقال شيخنا: قال المهلب: إنما أراد البخاري أن يميز ما شاء الله ثم شئت استدلالاً من قوله عليه السلام في حديث أبي هريرة: فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك<sup>(٢)</sup>، انتهى<sup>(٣)</sup>. وإنما امتنع ما شاء الله وشئت لأن الواو للتشريك بين المشيئين بخلاف ثم فإنه تقدم مشيئة الله على مشيئة خلقه والله أعلم.

قوله<sup>(٤)</sup>: (وقال عمرو بن عاصم ثنا همام): هو عمرو بن عاصم بن عبيد الله بن الوازع أبو عثمان الكلابي الحافظ. عن: شعبة وهمام وجريير بن حازم وجدّه عبيد الله بن الوازع وقريب والد الأصمعي عبد الملك وحماد بن سلمة وخلق، وعنه: (خ) وأبو

(١) سنن أبي داود: كتاب الأدب، باب لا يقال خبت نفسي، (٢٩٥/٤)(٤٩٨٠). صححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٣٦/١)(١٣٧).

(٢) أخرجه البخاري: في كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، (١٢٧٦/٣)(٣٢٧٧)، ومسلم: في كتاب الزهد والرفائق، (٢٢٧٥/٤)(٢٩٦٤).

(٣) التوضيح (٢٧٣/٣٠).

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: وَقَالَ عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " إِنْ تَلَأْتَهُ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ مَلَكًا، فَأَتَى الْأَبْرَصَ، فَقَالَ: تَقَطَّعَتْ بِي الْحِبَالُ، فَلَا بَلَغَ لِي إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ " فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب ما شاء الله وشئت، وهل يقول أنا بالله ثم بك؟ (١٣٣/٨) (٦٦٥٣).

خيثمة وبندار وابن مثنى وعبد بن حُميد والدارمي وخلق، ثقة؛ قال (خ): مات سنة ثلاث عشرة ومائتين<sup>(١)</sup> أخرج له (ع) وله ترجمة في الميزان<sup>(٢)</sup>.

وتعليقه هذا أخرجه (خ) في ذكر بني إسرائيل عن أحمد بن إسحاق عن عمرو بن عاصم وعن محمد بن عبدالله بن أبي رجاء<sup>(٣)</sup> وفي الأيمان والندور هنا وقال عمرو بن عاصم.

وأخرجه مسلم في آخر الكتاب عن شيان بن فروخ ثلاثتهم عن همام به<sup>(٤)</sup>. ومام هو بن يحيى العَوَذي تقدم، وإسحاق بن عبدالله هو ابن أبي طلحة زيد بن سهل الأنصاري<sup>(٥)</sup>.

قوله: (تقطعت بي الحبال): تقدم الكلام أنه بالحاء المهملة والباء الموحدة، وفيه روايتان أخريان تقدم في بني إسرائيل.

(١) التاريخ الصغير (٢/٢٩٨).

(٢) ميزان الاعتدال (٣/٢٦٩)، الكاشف (٢/٨٠).

(٣) صحيح البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، (٤/١٧١)(٣٤٦٤).

(٤) صحيح مسلم: كتاب الزهد والرفائق، (٤/٢٢٧٥)(٢٩٦٤).

(٥) إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري المدني أبو يحيى ثقة حجة مات سنة ١٣٢ هـ. تهذيب التهذيب

(١/٢٣٩)، تقريب التهذيب (ص: ١٠١).

## باب قول الله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾<sup>(١)</sup>

قوله<sup>(٢)</sup>: (باب قول الله تعالى: وأقسموا بالله جهد أيمانهم): قال ابن المنير بعد أن ذكر ما في الباب على عادته: مقصوده من هذا الباب - والله أعلم - الرد على من لم يجعل القسم بصيغة أقسم بالله يمينا منعقدة كالشافعي وكمالك في قوله إنها ليست يمينا حتى يذكر معها اسم الله أو ينوي فذكر البخاري الآية، وقد قرن القسم فيها بالله ثم بين أن هذا الأمر ليس شرطا بالأحاديث فإنه جعل هذه الصيغة بمجرد ما يمينا يتصف بأكثر من غير الخالف وهو المحلوف عليه، انتهى<sup>(٣)</sup>.

ما عزاه الإمام ابن المنير إلى الشافعي فيه تفصيل ذكره الشافعية في كتب الفروع<sup>(٤)</sup>.

تنبيه: اختلف الفقهاء إذا أقسم الشخص على شخص فحنت فروي عن ابن عمر أن الخالف يكفر. وروي فيه مثله عن عطاء وقتادة وهو قول أهل المدينة والعراق والأوزاعي. وفيه قول ثان: بأن الكفارة تجب على المقسم عليه. وفيه حديث عن عائشة رضي الله عنها لا يثبت قاله ابن المنذر<sup>(٥)</sup>.

(١) [الأنعام: ١٠٩].

(٢) بدأ المصنف شرح باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾. صحيح البخاري (١٣٣/٨).

(٣) المتواري (ص: ٢٢٣).

(٤) ينظر: الحاوي الكبير (٢٧٠/١٥).

(٥) حديث عائشة رضي الله عنها رواه عبدالرزاق في مصنفه (٤٧٩/٨)(١٥٩٧١) عن ابن جريج قال: أخبرت أن مولاة لعائشة أم المؤمنين أقسمت عليها في قديدة تأكلها فأحنتها عائشة فجعل النبي صلى الله عليه وسلم تكفير اليمين على عائشة. ذكر الحديث ابن بطال في شرحه (١١١/٦)، وقال: قال ابن المنذر: وإسناده لا يثبت. قلت: وذلك لقول ابن جريج أخبرت أن مولاة لعائشة أقسمت عليها. الحديث. فالسند منقطع.

وفيه قول ثالث: روي عن أبي هريرة وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أنهما لم يجعلوا في ذلك كفارة.

(ب/٣٦٥/٢) قال عبيد الله: ألا ترى الصديق قال ما قال؛ فقال الشارع لا يقسم؟! قال: ولم يبلغنا أنه أمره بالتكفير. هذا ملخص من كلام شيخنا<sup>(١)</sup>.

قوله<sup>(٢)</sup>: (فوالله يا رسول الله لتحدثني بالذي أخطأت): وكذا في مسلم في جميع نسخه قال القاضي عياض حين ذكر الحديث: وفيه أن من قال: أقسم لا كفارة عليه؛ لأن أبا بكر رضي الله عنه لم يزد على قوله<sup>(٣)</sup>. وهذا الذي قاله القاضي فيه نظر لما ذكرته من عند مسلم<sup>(٤)</sup>، وما هو مذكور في البخاري والله أعلم. وقد تعقب القاضي الشيخ محي الدين النووي في شرح مسلم فقال: وهذا الذي قاله القاضي عجيب فإن الذي في جميع نسخ مسلم أنه قال: فوالله يا رسول الله لتحدثني فهذا صريح بيمين وليس فيه أقسم والله أعلم<sup>(٥)</sup>.

قوله: (لتحدثني بالذي أخطأت. قال: لا تقسم): سيأتي الكلام في الذي أخطأت فيه الصديق والاختلاف في مكان الخطأ في كتاب الرؤيا إن شاء الله تعالى.

(١) التوضيح (٢٨١/٣٠).

(٢) بدأ المصنف شرح قول البخاري: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَوَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَتَحْدِثَنِي بِالَّذِي أَخْطَأْتُ فِي الرُّؤْيَا، قَالَ: «لَا تُقْسِمُ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب قول الله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾، (١٣٣/٨).

(٣) إكمال المعلم (١١٦/٧).

(٤) صحيح مسلم: كتاب الرؤيا، باب تأويل الرؤيا، (١٧٧٧/٤) (٢٢٦٩).

(٥) شرح النووي على مسلم (٣٠/١٥).

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا قبيصة): تقدم مراراً أنه بفتح القاف وكسر الموحدة وأنه ابن عقبة وسُفيان بعده هو الثوري فيما يظهر، وبيانه أن الحافظ عبدالغني في البخاري لم يذكر في الرواة عن الأشعث بن أبي الشعثاء إلا الثوري لم يذكر ابن عيينة، وكذا الذهبي في تذهيبه وكذا في ترجمة قبيصة بن عقبة، عبدالغني لم يذكر ابن عيينة في مشايخه إنما ذكر الثوري وفي التذهيب قال في مشايخه سفيان وأطلق فحملت المطلق على المقيد والله أعلم<sup>(٢)</sup>. وأشعث بالشاء المثلثة هو ابن ابي الشعثاء سُليم بن أسود المحاربي الكوفي، مشهور<sup>(٣)</sup>.

قوله: (ح): تقدم الكلام عليها كتابة وتلفظاً في أول هذا التعليق، وسأذكره في أواخره إن شاء الله تعالى.

قوله: (وحدثني محمد بن بشار): تقدم أن بشاراً بفتح الموحدة وتشديد الشين المعجمة، وأن لقب محمد بندار. و(غندر) تقدم أيضاً مراراً وأنه محمد بن جعفر. و(أشعث) تقدم أعلاه أنه ابن أبي الشعثاء، وتقدم بعيداً وقريباً أنه بالمثلثة، وتقدم أن أشعب بالموحدة الطامع فرد. و(معاوية بن سويد بن مقرن) تقدم أن مقرنا بتشديد

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ، عَنِ الْبَرَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ، عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أَمَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ». صحيح البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب قول الله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾، (١٣٣/٨) (٦٦٥٤).

(٢) ينظر: ترجمة «الأشعث بن أبي الشعثاء» في تهذيب الكمال (٢٧١/٣) وفي التذهيب (٣٩٧/١)، وترجمة «قبيصة بن عقبة» في تهذيب الكمال (٤٨٢/٢٣)، وتذهيب التهذيب (٣٩١/٧).

(٣) ينظر: التاريخ الكبير (٤٣٠/١)، تهذيب التهذيب (٣٥٥/١).

الراء المكسورة اسم فاعلٍ. و(البراء) هو ابن عازب وعازب صحابي رضي الله عنهما<sup>(١)</sup>.

قوله<sup>(٢)</sup>: (سمعت أبا عثمان): تقدم مراراً أنه النهدي عبدالرحمن بن مل، وتقدمت اللغات في مل، وهو بتثليث الميم وتشديد اللام ومل بفتح الميم وإسكان اللام وبالهمز.

قوله: (أن ابنةً لرسول الله ﷺ أرسلت إليه): تقدم أنها زينب في الجنائز، وقوله: ومع رسول الله ﷺ أسامة وسعد: هذا هو سعد بن عبادة كما جاء مصرحاً به في صحيح مسلم<sup>(٣)</sup>.

قوله: (وأبي): هو بضم الهمزة وفتح التاء وهو أبي بن كعب.

قوله: (إن ابني قد احتضر): احتضر مبني لما لم يسم فاعله، وتقدم الكلام على هذا الابن وأنه علي بن أبي العاصي بن الربيع.

(١) الاستيعاب (١/١٥٥)، أسد الغابة (١/٣٦٢)، الإصابة (١/٤١١).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، سَمِعْتُ أَبَا عُمَانَ، يُحَدِّثُ: عَنْ أُسَامَةَ: أَنَّ بِنْتًا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرْسِلَتْ إِلَيْهِ، وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَسَعْدٌ، وَأَبِيٌّ، أَنَّ ابْنِي قَدْ احْتَضَرَ فَأَشْهَدْنَا، فَأُرْسِلَ يَقْرَأُ السَّلَامَ وَيَقُولُ: «إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَمَا أُعْطِيَ، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ مُسَمًّى، فَلْتَصْبِرْ وَتَحْتَسِبْ» فَأُرْسِلَتْ إِلَيْهِ تُقْسِمُ عَلَيْهِ، فَفَامَ وَقَمْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا قَعَدَ رُفِعَ إِلَيْهِ، فَأَقْعَدَهُ فِي حَجْرِهِ، وَنَفْسُ الصَّبِيِّ جُثَّتْ، فَفَاضَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ سَعْدٌ: مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «هَذِهِ رَحْمَةٌ يَضَعُهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب قول الله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾، (١٣٣/٨) (٦٦٥٥).

(٣) كتاب الكسوف، باب البكاء على الميت. (٢/٦٣٥) (٩٢٣).

قوله: (وتحتسب): تقدم ما الاحتساب؛ وهو: ادخار الثواب عند الله عز وجل.

قوله: (فرُفع): هو مبني لما لم يسم فاعله.

قوله: (في حجره): تقدم مراراً أنه بفتح الحاء وكسرها.

قوله: (تقعقع): هو مرفوع فعل مضارع، محذوف إحدى التائين وهذا ظاهر. ومعناه: تتحرك وتضطربُ.

قوله: (فقال سعد): تقدم أن سعد الذي ذهب معه هو ابن عبادة بن دُلَيْم الأنصاري أعلاه.

قوله: (وإنما يرحم الله من عباده الرحماء): تقدم في الرحماء إعرابان النصب والرفع في الجنائز؛ قاله الشيخ محيي الدين النووي<sup>(١)</sup>.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا إسماعيل): تقدم مراراً أنه ابن أبي أويس عبد الله، وأن إسماعيل ابن أخت مالك الإمام، و(ابن شهاب) هو الزهري محمد بن مسلم، و(ابن المسيب) هو سعيد، وتقدم أن ياء أبيه بالفتح والكسر وغير أبيه لا يقال إلا بالفتح.

و(أبو هريرة): عبد الرحمن بن صخر على الأصح من نحو ثلاثين قولاً.

(١) الأذكار (ص: ٢٥٣)، وينظر: كتاب إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي (ص: ٧٤) لأبي البقاء محب الدين العكبري.

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ تَمَسُّهُ النَّارُ، إِلَّا تَحَلَّتْ الْقَسَمَ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، بايقول الله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾، (١٣٤/٨)(٦٦٥٦).

قوله: (إلا تحلة القسم): تقدم الكلام عليه.

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا غندر): تقدم ضبطه وأنه محمد بن جعفر.

قوله: (كُلُّ ضَعِيفٍ): تقدم في تفسير نون والقلم، وكذا متضعف وأن الأصح

فيه فتح العين في نون، وكذا الجَوَاطِظُ وكذا العُتْلُ<sup>(٢)</sup> في نون.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ، سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ((أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعَّفٍ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ، وَأَهْلِ النَّارِ: كُلُّ جَوَاطِظٍ عُتْلٍ مُسْتَكْبِرٍ)).  
صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب قول الله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾، (١٣٤/٨)، (٦٦٥٧).

(٢) الجواظ: الجموع المنوع. وقيل الكثير اللحم المختال في مشيته. وقيل القصير البطين، والعتل: الشديد الجافي، والفظ الغليظ من الناس. النهاية (٣/١٨٠)، (٣١٦/١).

## باب إذا قال: أشهد بالله، أو شهدت بالله.

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا شيبان): تقدم مراراً أنه شيبان بن عبدالرحمن النحوي، وأنه منسوب إلى القبيلة لا إلى صناعة النحو. وتقدم ما قال فيه ابن أبي داود وغيره: أن المنسوب إلى القبيلة يزيد بن أبي ساعد النحوي لا شيبان النحوي، وتقدم مترجماً.

و(منصور) هو: ابن المعتمر. و(إبراهيم) هو: ابن يزيد النخعي. و(عبدة) بفتح العين وكسر الموحدة وهو بن عمرو السلماني، و(عبدالله) هو: ابن مسعود بن غافل.

قوله: (سئل النبي ﷺ: أي الناس خير؟): هذا السائل لا أعرفه.

قوله: (قرني): تقدم الكلام على القرن في فضائل الصحابة وذكرت فيه أقوالاً، وأن المراد بقرنه الصحابة، والذين يلونهم التابعين، والذين يلونهم أتباع التابعين.

قوله: (قال إبراهيم): هو ابن يزيد النخعي كما تقدم أعلاه.

قوله: (وكان أصحابنا ينهونا ونحن غلمان أن نحلف بالشهادة والعهد): تقدم الكلام في الشهادات وغيرها.

(١) بدأ المصنف شرح باب: إذا قال: أشهد بالله، أو شهدت بالله. صحيح البخاري (١٣٤/٨)، وحديث: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: " قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ يَحْيِيءُ قَوْمٌ: تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينُهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ " قَالَ إِبْرَاهِيمُ: «وَكَانَ أَصْحَابُنَا يَنْهَوْنَا - وَنَحْنُ غِلْمَانٌ - أَنْ نَحْلِفَ بِالشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب إذا قال: أشهد بالله، أو شهدت بالله، (١٣٤/٨)(٦٦٥٨).

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا محمد بن بشار): تقدم قريباً وبعيداً مراراً أنه بفتح الموحدة وتشديد الشين المعجمة، وأن لقب محمد بندار. و(محمد بن أبي عدي) هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، و(سليمان) هو ابن مهران الأعمش أبو محمد الكاهلي القارئ، و(منصور) هو: ابن المعتمر و(أبو وائل) شقيق بن سلمة. و(عبدالله) هو: ابن مسعود.

قوله<sup>(٢)</sup>: (قال سليمان في حديثه): تقدم أعلاه أنه الأعمش سليمان بن مهران.

قوله: (وفي صاحب لي في بئر كانت بيننا): تقدم في كتاب الخصومات كان بيني وبين رجل من اليهود. وقد قدمت أن اليهودي الذي خاصمه لا أعرف اسمه، وفي مبهمات النووي التي اختصرها من كتاب الخطيب البغدادي ما لفظه: حديث عن الأشعث بن قيس: من حلف على يمين صبرا قال: «في نزلت، خاصمت رجلاً في بئر إلى رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: بينتك أو يمينك»<sup>(٣)</sup> قال الخطيب: هذا الرجل الذي خاصم الأشعث (٢/٣٦٦/أ) اسمه الجفشييش بالجيم. وقيل: بالخاء المهملة. وقيل: بالخاء المعجمة. رواه الخطيب عن كل شيخ من شيوخه بوجه من الأوجه الثلاثة، وعن أبي حاتم الرازي: أنه ذكره بالجيم وكناهه أبا الخير؛ قال الطبراني: له صحبة ولا رواية

(١) بدأ المصنف شرح باب: باب عهد الله عز وجل. وحديث: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، وَمَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ، يَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ - أَوْ قَالَ: أَخِيهِ - لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ " فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٧٧].

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب إذا قال: أشهد بالله، أو شهدت بالله، (١٣٤/٨)(٦٦٥٩).  
(٢) بدأ المصنف شرح حديث: قَالَ سُلَيْمَانُ، فِي حَدِيثِهِ: فَمَرَّ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ، فَقَالَ: مَا يُحَدِّثُكُمْ عَبْدُ اللَّهِ؟ قَالُوا لَهُ، فَقَالَ الْأَشْعَثُ: نَزَلَتْ فِيَّ وَفِي صَاحِبِ لِي، فِي بَيْرٍ كَانَتْ بَيْنَنَا.

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب إذا قال: أشهد بالله، أو شهدت بالله، (١٣٤/٨)(٦٦٦٠).

(٣) صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب وعيد من اقتطع مال امرئ مسلم، (١٢٢/١)(١٣٨).

عنه<sup>(١)</sup>. وفي رواية: رجل يقال له الجفشي بن حصين، انتهى<sup>(٢)</sup>. قال النووي: هو بالشين المعجمة المكررة وبفتح أوله<sup>(٣)</sup>، انتهى.

وذكر غيره: أنه يقال بالحركات الثلاث<sup>(٤)</sup>. وقد ذكره بالجيم والحاء والحاء ابن عبد البر في الاستيعاب وكناه أبا الخير ونسبه كندياً قال: ويقال حضرمي. إلى أن قال: ورواه يحيى بن زكريا ابن أبي زائدة عن مجالد عن الشعبي قال: قال الأشعث بن قيس: كان بين رجل منا وبين رجل من الحضرميين يقال له الجفشي خصومة في أرض.. الحديث<sup>(٥)</sup>. فهذا يدل على أن مخاصم الجفشي غير الأشعث. وقد رأيت في معجم الطبراني الصغير في الأبار<sup>(٦)</sup> عن الجفشي الكندي قال: جاء قوم من كندة إلى رسول الله ﷺ فقالوا أنت منا وادّعوه. الحديث، قال الطبراني: لا يروى<sup>(٧)</sup> عن الجفشي الكندي -وله صحبة، وهو الذي خصم الأشعث بن قيس إلى النبي ﷺ في الأرض فنزلت فيهما هذه الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾<sup>(٨)</sup>.. الآية - إلا بهذا الإسناد تفرد به الحسن بن صالح، انتهى<sup>(٩)</sup>. وقد غاير

(١) المعجم الصغير (١/١٤٤) (٢١٩).

(٢) الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة (٥/٣٥١).

(٣) الإشارات إلى بيان الأسماء المبهمة (ص: ١٣٨).

(٤) ينظر: الأسماء المبهمة للخطيب (٥/٣٥٢).

(٥) الاستيعاب (١/٢٧٧).

(٦) المقصود بالأبار جمع كلمة إبراهيم، وتجمع أيضا على أباريه وأبارهه. القاموس المحيط (ص: ١٠٧٩).

(٧) في المعجم الصغير للطبراني (١/١٤٤) في هذا الموضوع أداة استثناء بعد يروى، وقد أخرجها المؤلف رحمه الله الله حتى أوهمت عبارته، وفي البلاغة لو طالت عبارة الفصل توجب عليه إعادتها، والله أعلم.

(٨) [آل عمران: ٧٧].

(٩) وعندني عبارة الطبراني أبلغ إذ قال: لا يروى هذا الحديث، إلا عن جفشي، وله صحبة، وهو الذي خصم الأشعث بن قيس، إلى النبي ﷺ في الأرض، فنزلت فيهما هذه الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ الآية. لا يروى إلا بهذا الإسناد تفرد به الحسن بن صالح. المعجم الصغير (١/١٤٤-١٤٥).

الذهبي في تجريده بين الجفشيش بن النعمان الكندي أبي الخير قال: وهو الذي خاصم إلى رسول الله ﷺ في أرض. وبين الجفشيش الكندي معدان بن الأسود بن معدي كرب فقال: له وفادة قاله محمد بن سعد، انتهى<sup>(١)</sup>. وقال ابن شيخنا البلقيني في قصة الأشعث ما لفظه: وفي مختصر الاستيعاب أنه جرير بن معدان، انتهى. والظاهر أن قصة اليهودي غير هذه التي للجفشيش والله أعلم.

---

(١) تجريد أسماء الصحابة (١/٨٦)، الطبقات الكبرى (ص: ٧٠٧).

## باب الحلف بعزة الله وصفاته وكلماته.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب الحلف بعزة الله وصفاته وكلامه): سرد ابن المنير ما في الباب على عادته ثم قال: مقصود الترجمة أن الحلف بالصفات القديمة بصيغة المصدر كالحلف بالأسماء، وطابقت الترجمة قوله: "أعوذ بعزتك" مع أن هذا دعاء وليس بقسم من ناحية أنه لا يستعاذ إلا بالقديم، فأثبت هذا أن العزة من الصفات القديمة لا من صفة الفعل فيعتقد اليمين والله أعلم<sup>(٢)</sup> انتهى.

قوله<sup>(٣)</sup>: (يبقى رجل بين الجنة والنار): تقدم الكلام على اسم هذا الرجل<sup>(٤)</sup> في باب فضل السجود من كتاب الصلاة.

قوله<sup>(٥)</sup>: (وقال أبو سعيد): تقدم مراراً أنه سعد بن مالك بن سنان الخدري.

قوله<sup>(٦)</sup>: (لا غنى بي عن بركتك): غنى منون، وفي حاشية أصلنا القاهري غناء بفتح العين ممدود بالقلم نسخة وعليها علامة راويها. والغناء: الكفاية. والمنون معناه: لا بد<sup>(٧)</sup> والله أعلم.

(١) بدأ المصنف شرح باب الحلف بعزة الله وصفاته وكلماته. صحيح البخاري (١٣٤/٨).

(٢) المتواري (ص: ٢٢٤).

(٣) بدأ المصنف شرح قول البخاري: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَبْقَى رَجُلٌ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ اصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ، لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا» صحيح البخاري (١٣٤/٨).

(٤) اسمه جهينة. فتح الباري (٣٣٦/١).

(٥) بدأ المصنف شرح قول البخاري: وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَالَ اللَّهُ: لَكَ ذَلِكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ» صحيح البخاري (١٣٤/٨).

(٦) بدأ المصنف شرح قول البخاري: وَقَالَ أُبَيْدُ: «وَعِزَّتِكَ لَا غِنَى بِي عَنْ بَرَكَتِكَ» صحيح البخاري (١٣٤/٨).

(٧) ينظر: مقاييس اللغة (٣٩٧/٤)، القاموس المحيط (ص: ١٣١٩).

قوله<sup>(١)</sup>: (قَدَمُهُ): تقدم الكلام على هذه الرواية في سورة ﴿قَ﴾ في التفسير، تعالى الله ليس كمثلته شيء.

قوله: (فتقول: قط قط): تقدم الكلام عليه في ق، وكذا: ويُزوى بعضها إلى بعض مبني لما لم يسم فاعله، ومعناه: ينضم ويجمع.

قوله: (رواه شعبة عن قتادة): ما رواه شعبة عن قتادة أخرجه (خ) في التفسير<sup>(٢)</sup>، وفي التوحيد عن عبد الله بن أبي الأسود عن حرمي بن عمارة عن شعبة<sup>(٣)</sup> شعبة<sup>(٣)</sup> والله أعلم.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ، فَتَقُولُ: قَطُّ قَطُّ وَعَزَّتْكَ، وَيُزَوَّى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ)) رَوَاهُ شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ.

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب الحلف بعزة الله وصفاته وكلماته، (١٣٤/٨)(٦٦٦).

(٢) صحيح البخاري: كتاب التفسير، باب قوله: ﴿وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾ [ق: ٣٠]، (١٣٨/٦)(٤٨٤٨).

(٣) صحيح البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [إبراهيم: ٤]، (١١٧/٩)(٧٣٨٤).

## باب قول الرجل: لعمر الله

قال ابن عباس: ﴿لَعْمُرُكَ﴾ لعيشك.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب قول الرجل لعمر الله: قال ابن عباس: لعمرك لعيشك).

قوله: لعمر الله هو قسم ببقاء الله ودوامه. وهو رفع بالابتداء والخبر محذوف تقديره لعمر الله قسمي أو ما أقسم واللام للتوكيد. فإن لم تأت باللام نصبته نصب المصادر فقال<sup>(٢)</sup>: عَمَرَ اللهُ وَعَمَّرَكَ اللهُ؛ أي: بإقرارك الله تعميرك له بالبقاء والله أعلم<sup>(٣)</sup>.

قوله<sup>(٤)</sup>: (حدثنا الأويسي): تقدم أن الأويسي هو عبدالعزيز بن عبدالله بن يحيى ابن عمرو بن أويس بن سعد بن أبي السرح القرشي العامري أبو القاسم المدني الأويسي الفقيه ترجمته معروفة.

(١) بدأ المصنف شرح باب قول الرجل: لعمر الله. صحيح البخاري (١٣٥/٨).

(٢) هكذا هي في المخطوط.

(٣) ينظر: الصحاح (٧٥٦/٢).

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا الْأُوَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، ح وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بِنَ الرَّبِيعِ، وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، فَبَرَّأَهَا اللَّهُ، - وَكُلُّ حَدِيثِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ وَفِيهِ - «فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَعْدَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِيٍّ» فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ: لَعْمُرُ اللَّهُ لَتَقْتُلَنَّهُ.

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب قول الرجل: لعمر الله، (١٣٥/٨) (٦٦٦٢).

و(إبراهيم) بعده هو: إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهري<sup>(١)</sup>. و(صالح) هو ابن كيسان<sup>(٢)</sup>. و(ابن شهاب) هو محمد بن مسلم الزهري.

قوله: (ح): تقدم الكلام عليها تلفظاً وكتابةً في أول هذا التعليق، وسأذكره في أواخره إن شاء الله تعالى.

قوله: (وحدثنا حجاج): هو حجاج بن منهال تقدم، ويونس هو ابن يزيد الأيلي، والزهري محمد بن مسلم تقدم، وسعيد بن المسيب بفتح ياء أبيه وكسرهما وغير أبيه لا يجوز فيه إلا الفتح في يائه.

قوله: (حين قال لها أهل الإفك ما قالوا): تقدم الكلام على أهل الإفك في الشهادات وكذا تقدم الكلام [على]<sup>(٣)</sup> الطائفة وأما القطعة، وكذا تقدم الكلام على عبدالله بن أبي هو: ابن سلول ترجمةً وكتابةً وتلفظاً وقبله أيضاً، وكذا تقدم أسيد بن حُضير وأنه صحابي جليل بضم همزته وضم حاء أبيه وبالضاد المعجمة، وتقدم الكلام أعلاه على لعمرُ الله.

(١) إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو إسحاق المدني نزيل بغداد ثقة حجة تُكلم فيه بلا قادح مات سنة ١٨٥ هـ. تهذيب التهذيب (١/١٢١)، تقريب التهذيب (ص: ٨٩).

(٢) صالح بن كيسان المدني أبو محمد أو أبو الحارث مؤدب ولد عمر ابن عبد العزيز ثقة ثبت فقيه مات بعد سنة ١٣٠ أو بعد ١٤٠ هـ. تقريب التهذيب (ص: ٢٧٣) تهذيب التهذيب (٤/٤٠٠).

(٣) في المخطوط بدون حرف الجر [على]، وأثبتته للزومه. والله أعلم.

## باب ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾

وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١﴾

قوله (٢): (باب ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾): ذكر هنا مسنداً إلى عائشة رضي الله عنها: أن الآية نزلت في قول الرجل: لا والله، وبلى والله (٣). وقد تقدم الكلام على اللغو ما هو في أول كتاب الأيمان والندور، وتقدم أن هذا الموقوف هنا لفظاً على عائشة هو مرفوع معني، وتقدم من رفعه في غير هذا الكتاب لفظاً أيضاً (٤).  
قوله: (ثنا يحيى): هو ابن سعيد القطان شيخ الحفاظ.

(١) [سورة البقرة: ٢٢٥].

(٢) بدأ المصنف شرح: باب ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾. صحيح البخاري (١٣٥/٨).

(٣) صحيح البخاري (١٣٥/٨) (٦٦٦٣).

(٤) جاء عند أبي داود في سننه كتاب الأيمان والندور باب لغو اليمين (١٥٦/٥) (٣٢٥٤) قال: حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ الشَّامِيُّ، حَدَّثَنَا حَسَّانُ - يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ - يَعْنِي ابْنَ مَيْمُونِ الصَّائِغِ - عَنْ عَطَاءِ: اللَّغْوُ فِي الْيَمِينِ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «هُوَ كَلَامُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ، كَلَامًا وَاللَّهِ، وَبَلَى وَاللَّهِ».

قلت: رجاله ثقات سوى حسان بن إبراهيم الكرمانى، وقد قال ابن حجر عنه في التقريب (ص: ١٥٧): صدوق يخطئ. ومنه وقع الغلط، فقد قال أبو داود وكأنه ينه على ذلك: روى هذا الحديث داود بن أبي الفرات، عن إبراهيم الصائغ، عن عطاء، عن عائشة موقوفاً، ورواه الزهري وعبد الملك ابن أبي سليمان ومالك بن معول، كلهم عن عطاء، عن عائشة موقوفاً أيضاً. سنن أبي داود (١٥٧/٥).  
وداود بن أبي الفرات: ثقة. التقريب (ص: ١٩٩).

## باب إذا حنت ناسيا في الأيمان،

قوله<sup>(١)</sup>: (باب إذا حنت ناسيا في الأيمان): ساق ابن المنير ما في الباب أجمع على عادته ثم قال: لما كان حكم الناسي قاعدة مختلفاً فيها، وكذلك الجاهل هل يلحق الناسي أو العامد؟ أطال البخاري الأحاديث المتعارضة فيه: فمنها ما أقام النسيان فيه عذراً مطلقاً. ومنها ما كان الخطأ فيه ملغياً وألحق صاحبه بالمتعمد. ومنها ما عُذر به من وجه دون وجه والتدبر بين ذلك كله<sup>(٢)</sup>، انتهى.

قوله<sup>(٣)</sup>: (ثنا مسعر): هو بكسر الميم وإسكان السين وفتح العين المهملتين ابن كدام أحد الأعلام<sup>(٤)</sup>.

قوله: (يرفعه): تقدم الكلام على يرفعه، ويبلغ به، وينميه، ورواية، وأنه كله مرفوع مطولاً، والله أعلم<sup>(٥)</sup>.

(ب/٣٦٦/٢) قوله: (ما وسوست أو حدثت به أنفسها): الوسواس: الوسوسة ما يلقيه الشيطان في القلب. وأصله: الحركة الخفية. وما وسوست به أنفسها أي: حدثتها به وألقته خواطرها إليها. وأنفسها في رواية ما وسوست به أنفسها بالرفع،

(١) بدأ المصنف شرح باب إذا حنت ناسيا في الأيمان. صحيح البخاري (١٣٥/٨).

(٢) المتواري (ص: ٢٢٦).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا زُرَّارَةُ بْنُ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَرْفَعُهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا وَسَّوَسَتْ، أَوْ حَدَّثَتْ بِهِنَّ أَنْفُسَهُنَّ، مَا لَمْ تَعْمَلْ بِهِ أَوْ تَكَلِّمْ». صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب إذا حنت ناسيا في الأيمان، (١٣٥/٨) (٦٦٦٤).

(٤) مسعر بن كدام بكسر أوله وتخفيف ثانيه ابن ظهير الهلالي أبو سلمة الكوفي ثقة ثبت فاضل مات سنة ١٥٣ أو ١٥٥ هـ. تقريب التهذيب (ص: ٥٢٨)، الكاشف (٢/٢٥٦).

(٥) قال ابن الصلاح في معرض حديثه عن أنواع المرفوع: الرابع: من قبيل المرفوع الأحاديث التي قيل في أسانيدنا عند ذكر الصحابي: "يرفع الحديث، أو يبلغ به، أو ينميه، أو رواية". علوم الحديث (ص: ٥١).

وعند الأصيلي بالنصب، وله وجه يكون وسوست بمعنى: حدثت. فالحاصل أن في رواية وسوست به أنفسها بالرفع والنصب وفي رواية حدثت فبالنصب ليس غير والله أعلم. هذا مقتضى كلام ابن قرقول<sup>(١)</sup> ولكن لا يمتنع أن يجيء أيضا الرفع والنصب على رواية حدثت والله أعلم.

قوله: (أَوْ تَكَلَّمُ): هو محذوف إحدى التائين وهو فعل مضارع مجزوم وهذا ظاهر.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا عثمان بن الهيثم أو محمد عنه): محمد هذا هو: الذهلي محمد بن يحيى بن عبدالله بن خالد بن فارس بن ذؤيب الذهلي الحافظ أحد الأعلام فيما قاله الحاكم وغيره وقد قدمت ذلك من كلام أبي علي الغساني في اللباس في باب الذريرة<sup>(٣)</sup>.

و(ابن جريج): عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج. و(ابن شهاب) هو: محمد بن مسلم الزهري.

(١) مطالع الأنوار (٢٤٥/٦).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ، أَوْ مُحَمَّدٌ عَنْهُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ شِهَابٍ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ طَلْحَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ، حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ النَّحْرِ، إِذْ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: كُنْتُ أَحْسِبُ - يَا رَسُولَ اللَّهِ - كَذًا وَكَذَا قَبْلَ كَذًا وَكَذَا، ثُمَّ قَامَ آخَرَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنْتُ أَحْسِبُ كَذًا وَكَذَا، لَهُؤْلَاءِ الثَّلَاثِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْعَلْ وَلَا حَرَجَ» لَهُنَّ كُلُّهُنَّ يَوْمَئِذٍ، فَمَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا قَالَ: «أَفْعَلْ وَلَا حَرَجَ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب إذا حنت ناسيا في الأيمان، (١٣٥/٨) (٦٦٦٥).

(٣) تقييد المهمل (ص: ٥٤٨)

قوله: (إذ قام إليه رجل فقال: كنت أحسبُ يا رسول الله كذا<sup>(١)</sup>) قبل كذا وكذا ثم قام آخرُ): هذان الرجلان لا أعرفهما وقد قدمت ذلك.

قوله: (لهن كلهن): كل مجرورة وجرها ظاهر.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا أحمد بن يونس): تقدم مراراً أنه أحمد بن عبد الله بن يونس نسبة إلى جده وأبو بكر بن عياش بالمشناة تحت والشين المعجمة أحد الأعلام مشهور<sup>(٣)</sup>. وعبد العزيز بن ربيع بضم الراء وفتح الفاء وهذا معروف عند أهله<sup>(٤)</sup>. وعطاء بعده هو عطاء بن أبي رباح المكي الفقيه<sup>(٥)</sup>.

قوله: (قال رجل للنبي ﷺ: زرت قبل أن أرمي): هذا الرجل لا أعرفه، ومعنى زرت؛ أي: طفت طواف الإفاضة.

قوله: (قال آخر: حلقت قبل أن أذبح): تقدم أن هذا الرجل لا أعرفه.

(١) هكذا في المخطوط وفي مطبوع البخاري تكرار لفظ (كذا) كما بعدها. والله أعلم.

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: زُرْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ؟ قَالَ: «لَا حَرَجَ» قَالَ آخَرُ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُذْبِحَ؟ قَالَ: «لَا حَرَجَ» قَالَ آخَرُ: ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ؟ قَالَ: «لَا حَرَجَ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب إذا حنث ناسيا في الأيمان، (١٣٥/٨) (٦٦٦٦).

(٣) أبو بكر بن عياش بتحتانية ومعجمة ابن سالم الأسدي الكوفي المقرئ الحنط بمهملة ونون مشهور بكنيته والأصح أنها اسمه ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح مات سنة ٥١٩٤. التاريخ الكبير (١٤/٩)، تقريب التهذيب (ص: ٦٢٤).

(٤) عبد العزيز بن ربيع بفاء مصغر الأسدي أبو عبد الله المكي نزيل الكوفة ثقة مات سنة ١٣٠هـ. التاريخ الكبير (١/٦)، الثقات للعجلي (ص: ٣٠٤)، تقريب التهذيب (ص: ٣٥٧).

(٥) عطاء ابن أبي رباح بفتح الراء والموحدة واسم أبي رباح أسلم القرشي مولاهم المكي ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال مات سنة ١١٤هـ. التاريخ الكبير (٤٦٣/٦)، الثقات للعجلي ط الباز (ص: ٣٣٢)، تقريب التهذيب (ص: ٣٩١).

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا أبو أسامة): تقدم مراراً أنه حماد بن أسامة.

قوله: (أن رجلاً دخل المسجد فصلى): تقدم أن هذا الرجل هو خلاد بن رافع الزُرقي.

قوله: (فأعلمني): هو بقطع الهمزة وكسر اللام رباعي.

قوله: (فأسبغ الوضوء): أسبغ بقطع الهمزة وكسر الموحدة رباعي، والوضوء بضم الواو الفعل ويجوز فتحها، تقدم.

قوله: (ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تستوي وتطمئن جالساً): اعلم أن في هذا الحديث التصريح بالطمأنينة في الجلوس بين السجدين، وقد قال إمام الحرمين من الشافعية: أن الطمأنينة بين السجدين لم تذكر في حديث المسيء صلاته<sup>(٢)</sup>.

وفيه نظر وقد تقدم في الاستئذان أيضاً ثبوتها فيه وكذا في مسلم.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، فَجَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: «ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» فَرَجَعَ فَصَلَّى ثُمَّ سَلَّمَ، فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ، ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: فَأَعْلَمَنِي، قَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَأَسْبِغِ الْوُضُوءَ، ثُمَّ اسْتَقْبَلِ الْقِبْلَةَ، فَكَبِّرْ وَاقْرَأْ بِمَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَسْتَوِيَ حَتَّى تَسْتَوِيَ وَتَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَسْتَوِيَ قَائِمًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب إذا حنت ناسيا في الأيمان، (١٣٥/٨) (٦٦٦٧).

(٢) نهاية المطلب في دراية المذهب (١٦١/٢).

فائدة: قال أيضا الإمام: إن الطمأنينة في الاعتدال لم تذكر في حديث المسيء صلاته<sup>(١)</sup>. وفيه نظر أيضاً فهي فيه في صحيح ابن حبان، والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

قال بعض حفاظ العصر بما لفظه: أخرجها ابن ماجة<sup>(٣)</sup> بسندٍ أخرج مسلم الحديث به لكنه لم يسق لفظه<sup>(٤)</sup> وشيخهما واحد والسند واحد فلو قال قائل: إن مسلماً أخرجها إطلاقه<sup>(٥)</sup>، انتهى<sup>(٦)</sup>.

قوله<sup>(٧)</sup>: (حدثنا فروة بن أبي المغراء): تقدم أن المغراء بفتح الميم وإسكان الغين ممدود للآخر.

قوله: (هزم المشركون): هزم بضم الهاء وكسر الزاي مبني لما لم يسم فاعله، والمشركون نائب مناب الفاعل.

قوله: (أخراكم): نصب على الإغراء؛ أي: أدركوا وأخراكم آخر الجيش.

قوله: (فاجتلدت): تقدم معناه، وأنه اقتلت.

(١) يعني إمام الحرمين، في نهاية المطلب (١٦١/٢).

(٢) صحيح ابن حبان (٨٨/٥)(١٧٨٧)

(٣) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب إتمام الصلاة، (٣٣٦/١)(١٠٦٠).

(٤) صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، (٢٩٨/١)(٣٩٧).

(٥) هكذا في المخطوط، وأظنه أسقط قبلها [صح] ليستقيم المعنى، والله أعلم!

(٦) ذكر ابن حجر رحمه الله ذلك بالمعنى في الفتح وليس باللفظ. ينظر: الفتح: (٢٧٨/٢-٢٧٩).

(٧) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا فَرُوءَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: " هُزِمَ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ أُحُدٍ هَزِيمَةً تُعْرَفُ فِيهِمْ، فَصَرَخَ إِبْلِيسُ: أَيُّ عِبَادَ اللَّهِ أَخْرَأَكُمْ، فَرَجَعَتْ أَوْلَاهُمْ فَاجْتَلَدَتْ هِيَ وَأَخْرَأَهُمْ، فَنَظَرَ حُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ، فَقَالَ: أَبِي أَبِي " قَالَتْ: " فَوَاللَّهِ مَا انْحَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ " قَالَ عُرْوَةُ: فَوَاللَّهِ مَا زَالَتْ فِي حُدَيْفَةَ مِنْهَا بَقِيَّةٌ خَيْرٌ حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ.

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب إذا حث ناسيا في الأيمان، (١٣٦/٨)(٦٦٦٨).

قوله: (فنظر حذيفة بن اليمان): تقدم أن اسم اليماني حُسيل ويقال حُسل رضي الله عنه في غزوة أحد. وتقدم أن الصحيح إثبات الياء فيه وفي ابن العاصي وابن أبي الموالي وابن الهادي؛ قاله النووي<sup>(١)</sup>.

قوله: (ما انحزوا حتى قتلوه): تقدم أنه يقال: إنه قتله خطأً عتبة بن مسعود أخو عبدالله بن مسعود؛ وهو يظنه من العدو.

قوله<sup>(٢)</sup>: (ثنا أبو أسامة): تقدم مراراً أنه حماد بن أسامة، وعوف هو ابن أبي جميلة الأعرابي تقدم الكلام عليه.

قوله: (عن خلاس ومحمد عن أبي هريرة): أما خلاس فقد تقدم أنه بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وهو ابن عمرو البصري عن علي وعمار وعائشة وأبي هريرة وعنه قتادة وعوف وجماعة، قال أحمد: ثقة ثقة، وروايته عن علي من كتاب. وقال: كان يجي القطان يتوقى أن يحدث عن خلاس عن علي خاصة<sup>(٣)</sup>. وقال (د): لم يسمع يسمع من علي، وسمعتُ أحمد يقول: لم يسمع من أبي هريرة شيئاً<sup>(٤)</sup> وقال يحيى بن سعيد: كان في أطراف عوف خلاس ومحمد عن أبي هريرة حديث أن موسى عليه السلام كان حياً.. الحديث<sup>(٥)</sup>، فسألت عوفاً فترك محمداً؛ وقال: خلاس يرسل. وقال

(١) شرح النووي على مسلم (١٤٤/١٢).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَوْفٌ، عَنْ خِلَاسٍ، وَمُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَكَلَ نَاسِيًا، وَهُوَ صَائِمٌ، فَلَيْتَمَّ صَوْمُهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب إذا حنث ناسياً في الأيمان، (١٣٦/٨)(٦٦٦٩).

(٣) ينظر: العلل لابن أبي حاتم (٤٠٢/٣)(١٨٤٤).

(٤) سؤالات الآجري لأبي داود (ص: ٣٤٥)(٥٥٢).

(٥) صحيح البخاري كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الخضر مع موسى عليهما السلام. (١٥٦/٤)

(٣٤٠٤).

يرسل. وقال ابن معين: ثقة. أخرج له (ع) البخاري مقرونا بآخر كما ترى وله ترجمة في الميزان وصحح عليه<sup>(١)</sup>. ومحمد هو ابن سيرين مشهور الترجمة. وقد قدمت هذا غير مرة منها في سورة سبأ.

قوله<sup>(٢)</sup>: (ثنا ابن أبي ذئب): تقدم مراراً محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة ابن أبي ذئب أحد الأعلام، والزهري محمد بن مسلم، والأعرج عبدالرحمن بن هرمز، وعبدالله بن بحنة تقدم وتقدم نسبه وأن بحنة أمه ومالكا أبوه، وتقدم الكلام على مالك وما وقع فيه وأن الأصح ليس بصحابي، ولا مسلم أيضاً وغلط من غلط فيه؛ وعده صحابياً؛ وذكر له رواية، والله أعلم.

قوله<sup>(٣)</sup>: (ثنا منصور): هو ابن المعتمر، و(إبراهيم) هو ابن يزيد النخعي.

قوله: (لا أدري إبراهيم وهم أم علقمة): وهم بكسر الهاء، قال شيخنا: بفتح الهاء ثم نقل كلام الجوهري وهو وهمت في الشيء بالفتح أهم وهما إذا ذهب وهمك

(١) ميزان الاعتدال (١/٦٥٨)، وينظر: تهذيب التهذيب (٣/١٥٢).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ، قَالَ: «صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَامَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ، فَمَضَى فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ انْتَهَرَ النَّاسُ تَسْلِيمَهُ، فَكَبَّرَ وَسَجَدَ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَسَلَّمَ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب إذا حث ناسيا في الأيمان، (١٣٦/٨) (٦٦٧٠).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، سَمِعَ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ الظُّهْرِ، فَزَادَ أَوْ نَقَصَ مِنْهَا، قَالَ مَنْصُورٌ: لَا أَدْرِي إِبْرَاهِيمَ وَهِيَ أَمْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفْصُرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتُ؟ قَالَ: «وَمَا ذَلِكَ؟» قَالُوا: صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَسَجَدَ بِهِمْ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: ((هَاتَانِ السَّجْدَتَانِ لِمَنْ لَا يَدْرِي: زَادَ فِي صَلَاتِهِ أَمْ نَقَصَ، فَيَتَحَرَّى الصَّوَابَ، فَيَتِمُّ مَا بَقِيَ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ)).

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب إذا حث ناسيا في الأيمان، (١٣٦/٨) (٦٦٧١).

إليه، وأنت تريد غيره، انتهى<sup>(١)</sup>. وقال ابن قرقول في قوله: «إني أهم في صلاتي» كذا للجمهور من الرواة وعند القليعي أوهم وهماً، وهما صحيحان بمعنى، يقال: وهم بالكسر يؤهم إذا غلط ووهم بالفتح يهم إلى كذا ذهب وهمه إليه أوهمت الشيء تركته؛ قاله ثعلب وأوهم في صلاته أسقط، انتهى<sup>(٢)</sup>.

قوله: (أقصر): قائل ذلك هو ذو اليدين واسمه الخرباق<sup>(٣)</sup> وقد تقدم مطولاً، وأقصرت تقدم الكلام عليه في السهو.

قوله: (فيتحر الصواب): كذا في أصلنا فعل أمر مجزوم<sup>(٤)</sup>، و(فيتم عليه) منصوب ونصبه معروف. وفي نسخة: فيتحرى بإثبات الياء وفيتم مرفوع وكله ظاهر. ويتحرى: يتعمد ويتقصد وهذا معروف.

قوله<sup>(٥)</sup>: (حدثنا الحميدي): تقدم مراراً أنه بضم الحاء وفتح الميم واسمه عبد الله بن الزبير وأنه أول شيخ حدث عنه البخاري في هذا الصحيح، و(سفيان) بعده تقدم مراراً أنه ابن عيينة.

(١) التوضيح (٣١٧/٣٠).

(٢) مطالع الأنوار (٢٥١/٦).

(٣) قيل: اسمه الخرباق السلمى. وسمي بذلك لطول يديه. ينظر: الاستيعاب (٤٥٨/٢)، وأسد الغابة (١٦٢/٢)، والإصابة (٢٣٣/٢).

(٤) قلت: هكذا هو في المخطوط [فيتحر]!! ولعله سبق قلم فزاد حرف المضارعة لكونه على الجادة وحذف حرف العلة لكونه دليلاً على الجزم، ولم أجد في نسخ مطبوع البخاري الفعل مجزوماً، والله أعلم.

(٥) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ: لِإِبْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ﴿لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ، وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا﴾ [الكهف: ٧٣] قَالَ: «كَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نَسِيَانًا». صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب إذا حث ناسيا في الأيمان، (١٣٦/٨) (٦٦٧٢).

قوله<sup>(١)</sup>: (كتب إلي محمد بن بشار..) إلى آخره: اعلم أي لا استحضر أن البخاري نفسه روى بالمكاتبة في صحيحه إلا هذا الحديث، وأما المكاتبة في إثباته السند فكثير، وقد قدمت: أن الكتابة قسمان:

أحدهما: الكتابة المقرونة بالإجازة؛ بأن يكتب إليه ويقول: أجزت لك ما كتبته ونحو ذلك. وهي شبيهة بالمناولة المقرونة بالإجازة في الصحة والقوة.

والقسم الثاني: الكتابة المجردة عن الإجازة كهذه؛ لأنه لو أجاز له معها لنبه عليه البخاري وهي صحيحة تجوز الرواية بها على الصحيح المشهور بين أهل الحديث، وهو عندهم معدود في المسند الموصول. وهو قول كثير من المتقدمين والمتأخرين منهم: أيوب السختياني ومنصور والليث بن سعد، وغير واحد من الشافعيين منهم: أبو المظفر السمعاني وجعلها أقوى من الإجازة، وإليه صار جماعة من الأصوليين منهم صاحب الموصول.

وفي (خ، م) أحاديث من هذا النوع ولكن هذا أول مكان حدث فيه البخاري نفسه بالمكاتبة فلهذا ذكرت ذلك هنا، وقد قدمته أيضا لكن ما تقدم المكاتبة فيه بعد البخاري.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: كَتَبَ إِلَيَّ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: قَالَ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ: «وَكَانَ عِنْدَهُمْ ضَيْفٌ لَهُمْ، فَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يَذْبَحُوا قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ، لِيَأْكُلَ ضَيْفُهُمْ، فَذَبَحُوا قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الذَّبْحَ» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِنْدِي عَنَاقٌ جَدَعٌ، عَنَاقُ لَبْنٍ، هِيَ خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ فَكَانَ ابْنُ عَوْنٍ، يَقِفُ فِي هَذَا الْمَكَانِ عَن حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ، وَيُحَدِّثُ عَنَ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَيَقِفُ فِي هَذَا الْمَكَانِ، وَيَقُولُ: «لَا أُدْرِي أَبْلَعَتِ الرَّخِصَةُ غَيْرَهُ أَمْ لَا» رَوَاهُ أَيُّوبُ، عَنَ ابْنِ سِيرِينَ، عَنَ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب إذا حنت ناسيا في الأيمان، (١٣٧/٨) (٦٦٧٣).

وقد منع صحة ذلك قوم آخرون وبه قطع الماوردي في الحاوي، وقال الآمدي لا يرويه إلا بتسليط من الشيخ كقوله: فاروه عني أو أجزت لك روايته. ولكن إذا بدأ الطالب بالمكاتبة للشيخ، وقال له: اكتب إليّ ما سمعتَ من فلان أو نحو ذلك. فالذي يظهر لي أنه كالإجازة؛ لأنه التمس منه ذلك ولم أر هذه منقولة وهي ظاهرة وقد قدمتها.

وقد ذهب أبو الحسن القطان إلى انقطاع الرواية بالكتابة ورد ذلك عليه أبو عبدالله المواق، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

وقد أخرج هذا الحديث (خ) في العيدين: عن سليمان بن حرب<sup>(٢)</sup>. وفي العيدين والأضاحي<sup>(٣)</sup>: عن حجاج بن منهال. وفي الأضاحي<sup>(٤)</sup>: عن بندار عن غندر أربعتهم عن شعبة. وفي العيدين<sup>(٥)</sup>: عن أبي نعيم، عن محمد بن طلحة كلاهما عن زبيد. وفي الأضاحي<sup>(٦)</sup>: عن موسى بن إسماعيل عن أبي عوانة عن فراس، وعن مسدد عن خالد عن مطرف<sup>(٧)</sup>. وفي العيدين: عن عثمان عن جرير<sup>(٨)</sup>، وعن مسدد عن أبي الأحوص<sup>(٩)</sup> الأحوص<sup>(٩)</sup> كلاهما عن منصور. وهنا: عن محمد بن بشار، عن معاذ بن معاذ، عن ابن ابن عون، خمستهم عن عامر بن شراحيل، عن البراء به، والله أعلم. و(ابن عون)

(١) ينظر: شرح التبصرة والتذكرة (١/٤٤٩-٤٥١).

(٢) (٣٢٩/١)(٩٢٥).

(٣) (٢١١٣/٥)(٥٢٤٠).

(٤) (٢١٠٩/٥)(٥٢٢٥).

(٥) (٣٣١/١)(٩٣٣).

(٦) (٢١١٤/٥)(٥٢٤٣).

(٧) (٢١١٢/٥)(٥٢٣٦).

(٨) (٣٢٥/١)(٩١٢).

(٩) (٣٣٤/١)(٩٤٠).

عبدالله بن عون بن أرطبان<sup>(١)</sup>، لا ابن أمير مصر، هذا الثاني ليس له في (خ) شيء، إنما إنما روى له (م، س)<sup>(٢)</sup>. و(الشعبي) عامر بن شراحيل، تقدم.

قوله: (قال: قال البراء بن عازب: وكان عندهم ضيف): قال بعض الحفاظ المتأخرين من المصريين: كذا وقع، والصواب أن البراء روى ذلك عن أبي بردة بن نيار خاله، والضيف لم يسم، انتهى<sup>(٣)</sup>.

وما قاله حسن صحيح والحديث أخرجه (خ<sup>(٤)</sup>، م<sup>(٥)</sup>، د<sup>(٦)</sup>، ت<sup>(٧)</sup>، س<sup>(٨)</sup>) وقد س<sup>(٨)</sup> وقد طرفه المزي من (د) فقال: (د) في الأضاحي عن مسدد عن أبي الأحوص به وعن مسدد عن خالد به مختصراً: ضحى خال لي يقال له أبو بردة قبل الصلاة ولم يذكر أول الحديث، انتهى<sup>(٩)</sup>.

فهذا يرشد إلى أن المضحى أبو بردة والله أعلم.

قوله: (كان عندهم ضيف): هذا الضيف لا أعرفه وتقدم أعلاه أنه لم يسم.

- 
- (١) عبدالله بن عون بن أرطبان أبو عون البصري ثقة ثبت فاضل من أقران أيوب في العلم والعمل والسن مات سنة ٥١٥٠هـ. التاريخ الكبير (١٦٣/٥)، تقريب التهذيب (ص: ٣١٧)، تهذيب التهذيب (٣٤٦/٥).
- (٢) عبدالله بن عون بن أمير مصر أبي عون عبدالمملك بن يزيد الهلالي أبو محمد البغدادي الآدمي الخراز الزاهد ثقة من الأبدال مات ٢٣٢هـ، الكاشف (٥٨٢/١)، تهذيب التهذيب (٣٠٥/٥).
- (٣) فتح الباري (٣٣٧/١).
- (٤) كتاب الأضاحي، باب قول النبي ﷺ لأبي بردة: ضح بالجذع من المعز، (٢١١٢/٥)(٥٢٣٦).
- (٥) كتاب الأضاحي، باب وقتها، (١٥٥٢/٣)(١٩٦١).
- (٦) كتاب الضحايا، باب ما يجوز في الضحايا من السن، (١٠٦/٢)(٢٨٠١). قال الألباني: صحيح.
- (٧) أبواب الأضاحي، باب ما جاء في الذبح بعد الصلاة، (٩٣/٤)(١٥٠٨)، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
- (٨) السنن الكبرى: كتاب صلاة، العيدين باب الخطبة يوم النحر قبل الصلاة، (٢٢٩/٢)(١٧٧٦).
- (٩) تحفة الأشراف (٢٢/٢).

قوله: (أن يعيد الذبح): في أصلنا بكسر الذال وفتحها بالقلم وكتب عليها (معا)؛ فالكسر معناه: المذبوح. وهذا هو الظاهر وبه قيده الشيخ محيي الدين النووي<sup>(١)</sup> النووي<sup>(١)</sup> وكذا قيده شيخنا ونقله أيضا عن ابن التين<sup>(٢)</sup>. وأما الفتح فهو المصدر لكن معناه هنا غير ظاهر إلا بتقدير والله أعلم. وقد ذكرته في العيدين والظاهر الكسر والله أعلم.

قوله: (عناق جذع): هما مرفوعان منونان، وقد تقدم ما العناق.

قوله: (فكأن ابن عون): تقدم أنه عبدالله بن عون بن أرطبان لا ابن أمير مصر.

قوله: (رواه أيوب عن ابن سيرين): أما أيوب فهو ابن أبي تيممة السخيتاني، وابن سيرين محمد وقد تقدم عدد بني سيرين وبناته في أول هذا التعليق. وما رواه أيوب عن ابن سيرين محمد عن أنس أخرجه (خ) في صلاة العيد<sup>(٣)</sup>، وفي الأضاحي عن مسدد<sup>(٤)</sup>. وفي الأضاحي: عن علي بن عبدالله وصدقة بن الفضل فوقهم ثلاثهم عن إسماعيل إسماعيل بن علي<sup>(٥)</sup>. وفي صلاة العيد: عن حامد بن عمر عن حماد بن زيد كلاهما عن أيوب عنه به<sup>(٦)</sup>.

(١) شرح النووي على مسلم (١٠٧/١٣).

(٢) التوضيح (٣١٨/٣٠).

(٣) صحيح البخاري: كتاب الجمعة، باب كلام الإمام والناس في خطبة العيد وإذا سئل الإمام عن شيء وهو وهو يخطب، (٢٣/٢)(٩٨٤).

(٤) صحيح البخاري: كتاب الأضاحي، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بردة: ضح بالجذع من المعز، (٩٩/٧)(٥٥٥٦).

(٥) صحيح البخاري: كتاب الأضاحي، باب ما يشتهي من اللحم يوم النحر، (٩٩/٧)(٥٥٤٩).

(٦) صحيح البخاري: كتاب الجمعة، باب كلام الإمام والناس في خطبة العيد وإذا سئل الإمام عن شيء وهو وهو يخطب، (٢٣/٢)(٩٨٤).

وأخرجه مسلم<sup>(١)</sup> والنسائي<sup>(٢)</sup> وابن ماجه<sup>(٣)</sup>.

قوله<sup>(٤)</sup>: **(فليبدل مكانها)**: هو بضم أوله وكسر الدال المشددة كذا هو مضبوط في أصلنا بالقلم. وقال شيخنا: هو بضم أوله من أبدل<sup>(٥)</sup>. فظاهر كلامه أنه بالضم مع التخفيف، انتهى. وقد قال الجوهرى: وأبدلتُ الشيء بغيره، وبدلته الله سبحانه من الخوف أمنا وتبديل الشيء أيضا تغييره وإن لم يأت ببدل، واستبدل الشيء بغيره وتبدلت به إذا أخذه مكانه، انتهى<sup>(٦)</sup>. فهما في الأصل يجوز فيه التشديد والتخفيف.

(١) صحيح مسلم: كتاب الأضاحي، باب وقتها، (١٥٥٢/٣)(١٩٦١).

(٢) سنن النسائي: كتاب الأضاحي، باب ذبح الأضحية قبل الإمام، (٢٢٣/٧)(٤٣٩٥).

(٣) سنن ابن ماجه: كتاب الأضاحي، باب النهي عن الذبح قبل الصلاة، (١٠٥٣/٢)(٣١٥١).

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدَبًا، قَالَ: شَهِدْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى يَوْمَ عِيدٍ، ثُمَّ خَطَبَ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ ذَبَحَ فَلْيَبْدُلْ مَكَانَهَا، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبَحَ، فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب إذا حنث ناسيا في الأيمان، (١٣٧/٨)(٦٦٧٤).

(٥) التوضيح (٣١٨/٣٠).

(٦) الصحاح (١٦٣٢/٤).

## باب اليمين الغموس.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب اليمين الغموس): اليمين الغموس هي: التي يقطع بها الحق. وقال الخليل: هي التي لا استثناء فيها<sup>(٢)</sup>. قيل: سميت بذلك لغمسها صاحبها في الإثم، وقيل: في النار قاله ابن قرقول<sup>(٣)</sup>. وقال الجوهري: واليمين الغموس التي تغمس صاحبها في الإثم<sup>(٤)</sup>.

وفي النهاية: اليمين الكاذبة الفاجرة كالتى يقطع بها الخالف مال غيره سميت غموساً؛ لأنها تغمس صاحبها في الإثم ثم في النار وفَعُولٌ للمبالغة، انتهى<sup>(٥)</sup>.

قوله<sup>(٦)</sup>: (أنا النضر): تقدم مراراً أنه بالضاد المعجمة وأنه ابن شميل. وفراس بكسر الفاء وتخفيف الواو وفي آخره سين مهملة وهو ابن يحيى الهمداني الكوفي المكتب، تقدم.

(٢/٣٦٧/ب) قوله: (الكبائر الإشرāk بالله..) إلى آخره: تقدم أن الذهبي قد ألف في الكبائر جزءاً بأدلتها وعددها فيه ستة وسبعين كبيرة، وذكر في بعض نسخ هذا الكتاب الذي للذهبي مما يلحق بالكبائر ويتردد النظر فيه، وقد ذكرت عددها فيما

(١) بدأ المصنف شرح باب اليمين الغموس. صحيح البخاري (١٣٧/٨).

(٢) كتاب العين (٣٨٠/٤).

(٣) مطالع الأنوار (١٥٦/٥).

(٤) الصحاح (٩٥٦/٣).

(٥) النهاية في غريب الحديث (٣٨٦/٣).

(٦) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا فِرَاسٌ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " الْكِبَائِرُ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ".

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب اليمين الغموس، (١٣٧/٨)(٦٦٧٥).

مضى، وذكر ابن قيم الجوزية في أواخر معالم الموقعين<sup>(١)</sup> جملة منها وقد أشرت إلى ذلك كله فيما تقدم.

---

(١) هكذا سمى الكتاب في المخطوط، وهو معروف بإعلام الموقعين، وينظر للاختلاف في التسمية كتاب ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها لجمال بن محمد سيد (١/٢٣٠).

## باب قول الله تعالى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾<sup>(١)</sup>

قوله<sup>(٢)</sup>: (ثنا أبو عوانة): تقدم مراراً أنه الواضح بن عبد الله، و(الأعمش) سليمان بن مهران، و(أبو وائل) شقيق بن سلمة، و(عبد الله) هو ابن مسعود، تقدم الكل مترجمين.

قوله: (يمين صبر): هما في أصلنا منونين وقد تقدم مثله له وسيجيء في كتاب الأحكام في باب الحكم في البئر ونحوها «لا يحلف على يمين صبر»<sup>(٣)</sup>، يمين مجرور غير

(١) [آل عمران: ٧٧].

(٢) بدأ المصنف شرح باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا، أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ، وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ وحديث: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ، يَفْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ» فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ فَدَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ، فَقَالَ: مَا حَدَّثَكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ فَقَالُوا: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فِيَّ أَنْزَلْتَ، كَانَتْ لِي بئرٌ فِي أَرْضِ ابْنِ عَمِّ لِي، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «بَيْنْتُكَ أَوْ يَمِينُهُ» قُلْتُ: إِذَا يَحْلِفُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ، وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، يَفْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾، (١٣٧/٨)(٦٦٧٦).

(٣) صحيح البخاري: كتاب الأحكام، باب الحكم في البئر ونحوها، (٧٢/٩)(٧١٨٣).

منون، وقد صحح عليه في أصلنا وكان قبل ذلك منونا فكُشِط وأُصلح على غير التنوين بالكسر وقد قدمت أن الشيخ محيي الدين ضبطه بالإضافة في كتاب الإيمان - بكسر الهمزة - من شرح مسلم<sup>(١)</sup>. وسيأتي كلام ابن الأثير وهو يقتضي أن يكون بالتنوين وبالإضافة.

وقال ابن قرقول: ويمين الصبر هي التي يُحبس ويحبر عليها حالفها، انتهى<sup>(٢)</sup>.

وفي النهاية: «من حلف على يمين مصبورة كاذبا» وفي حديث آخر: «من حلف على يمين صبر» أي: ألزم بها وحُبس عليها، وكانت لازمة لصاحبها من جهة الحكم. وقيل لها مصبورة وإن كان صاحبها في الحقيقة هو المصبور لأنه إنما صُبر من أجلها: أي حُبس فوصف بالصبر وأضيفت إليه مجازا<sup>(٣)</sup>. وقد تقدم.

قوله: (في أرض ابن عم لي): ابن عمه لا أعرفه إلا أن يكون مخاصمه وهو الظاهر، فإن كان هو فقد ذكرته قريبا والله أعلم.

قوله: (بينتُك أو يمينه): هما مرفوعان في أصلنا بالقلم على أنه خبر مبتدأ محذوف ويجوز نصبهما.

(١) (١٦٠/٢).

(٢) مطالع الأنوار (٢٥٧/٤).

(٣) النهاية في غريب الحديث (٨/٣).

قوله: (إِذَا يَحْلِفُ): هو منصوب ومرفوع في أصلنا بالقلم وعليه معاً، وقد قدمتُ أن الشيخ محيي الدين بعد أن ذكر النصب قال: وقال أبو الحسن بن خَرُوف<sup>(١)</sup> في شرح الجُمَل: إن الرواية بالرفع<sup>(٢)</sup>.

---

(١) أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن خروف الإشبيلي، إمام النحو مصنف (شرح كتاب سيبويه) وغير ذلك، توفي سنة ٦١٠هـ. سير أعلام النبلاء (٢٢/٢٦)، إنباه الرواة على أنباه النحاة (٤/١٩٢).

(٢) شرح النووي على مسلم (٢/١٦٠)، شرح الجمل لابن خروف (٢/٨١٨) ولوجود طمس في المخطوط ذكرته المحققة للكتاب ولم يتبين إلا الحديث دون كلامه عن رواية الحديث بالرفع.

## باب اليمين فيما لا يملك، وفي المعصية وفي الغضب.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب اليمين فيما لا يملك وفي المعصية والغضب): ساق ابن المنير ما في الباب على عادته، ثم قال: حديث أبي موسى يعني آتيت النبي<sup>(٢)</sup> ﷺ في نفر من الأشعريين فوافقته وهو غضبان .. الحديث، قال ابن المنير: يطابق اليمين فيما لا يملك. قال الشارح: -يعني ابن بطلال- لأنه حلف حين لم يملك ظهرا يحملهم عليه، فلما طرأ له الملك حملهم<sup>(٣)</sup>. وفهم عن البخاري أنه نحى ناحية تعليق الطلاق قبل ملك العصمة، والجزية قبل ملك الرقبة. والظاهر من قصد البخاري غير هذا، وهو أن النبي ﷺ حلف أن لا يحملهم فلما حملهم وراجعوه في يمينه، قال: "ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم". فبين أن يمينه إنما انعقدت فيما يملكه بقصد حجة اليمين؛ لأنهم سألوه أن يحملهم وإنما سألوه ظناً أنه يملك حملنا فحلف لا يحملهم على شيء يملكه؛ لعدم الملك حينئذ. والذي حملهم عليه مأل الله لا ملكه الخاص فلو حملهم على ما يملكه لكفر. ولا خلاف فيها إذا حلف على شيء وليس في ملكه أنه لا يفعل فعلاً متعلقاً بذلك الشيء مثل قوله: "لا ركبت هذا البعير" ولم يكن البعير في ملكه [ولو ملكه]<sup>(٤)</sup> وركب حنث وكفر، وليس هذا من تعليق العتق على الملك والله أعلم<sup>(٥)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح باب اليمين فيما لا يملك وفي المعصية والغضب. صحيح البخاري (١٣٨/٨)

(٢) هو الحديث الآتي.

(٣) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطلال (١٣٥/٦).

(٤) سقط من المخطوط وأثبتته من المتواري ليصح المعنى. ينظر: المتواري (ص: ٢٢٨).

(٥) ينظر: المتواري (ص: ٢٢٧-٢٢٨).

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا أبو أسامة): تقدم مراراً أنه حماد بن أسامة وبُريد تقدم مراراً أنه بضم الموحدة وفتح الراء وأبو بردة تقدم مراراً أنه الحارث أو عامر القاضي بن أبي موسى عبدالله بن قيس بن سليم بن حَضَار الأشعري الأمير.

قوله: (أرسلني أصحابي): تقدم أن هؤلاء أصحابه لا أعرفهم غير أنهم من قبيلة الأشعريين.

قوله: (أسأله الحُمَلاَن): تقدم ما الحُمَلاَن<sup>(٢)</sup>.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا عبدالعزيز): هو ابن عبدالله العامري الأويسي الفقيه تقدم.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: أُرْسِلَنِي أَصْحَابِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْأَلُهُ الْحُمْلَانَ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ» وَوَأَفْقُهُتُهُ وَهُوَ غَضَبَانُ، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ، قَالَ: ((انْطَلِقْ إِلَى أَصْحَابِكَ فَقُلْ: إِنَّ اللَّهَ، أَوْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْمِلُكُمْ)).

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب اليمين فيما لا يملك وفي المعصية والغضب، (١٣٨/٨) (٦٦٧٨).

(٢) الحملان مصدر حمل يحمل حملانا، وذلك أنهم أرسلوه يطلب منه شيئا يركبون عليه. النهاية (٤٤٣/١).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، ح وَحَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ، وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِنْفِكِ مَا قَالُوا، فَبَرَّأَهَا اللَّهُ مِمَّا قَالُوا، كُلُّ حَدِيثِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾ العَشْرُ الْآيَاتِ كُلِّهَا فِي بَرَاءَتِي، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ: وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ شَيْئًا أَبَدًا، بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ، أَنْ يُؤْتُوا أَوْلِي الْقُرْبَى﴾ الْآيَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: ((بَلَى وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ يَعْفِرَ اللَّهُ لِي، فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحِ النَّفَقَةِ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَنْزَعُهَا عَنْهُ أَبَدًا)).

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب اليمين فيما لا يملك وفي المعصية والغضب، (١٣٨/٨) (٦٦٧٩).

قوله: (ثنا إبراهيم): هو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهري تقدم. و(صالح) هو: ابن كيسان. و(ابن شهاب) هو محمد بن مسلم الزهري.

قوله: (ح): تقدم الكلام عليها كتابة وتلفظاً، وسأذكره في أواخر هذا التعليق إن شاء الله تعالى.

قوله: (وحدثنا حجاج): هو ابن منهال<sup>(١)</sup>، و(سعيد بن المسيب) تقدم مراراً أنه بفتح ياء المسيب وكسرهما، وأن غيره ممن اسمه المسيب لا يجوز فيه إلا الفتح.

قوله: (أهل الإفك): تقدم في الشهادات من هم أهل الإفك، وتقدم أن طائفة من الحديث أي: قطعة منه. وتقدم الكلام على مسطح وهو ابن أثانة، وتقدم أن لقبه مسطح وأن اسمه عوف وقيل: عامر. وقوله: لقربته منه. تقدم ما قرابته منه في نفس الحديث. وأن قوله: فرجع إلى مسطح النفقة تقدم أن في معجم الطبراني الكبير في معجم النساء أنه أضعف له ما كان يعطيه أي أعطاه مثله مرتين<sup>(٢)</sup>.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا أبو معمر): تقدم مراراً أنه بفتح الميمين بينهما عين ساكنة، وأن اسمه عبد الله بن عمرو. و(عبد الوارث) هو ابن سعيد بن ذكوان أبو عبدة الحافظ

(١) حجاج بن المنهال الأنماطي أبو محمد السلمى مولا هم البصري ثقة فاضل مات سنة ٢١٦ هـ . الكاشف (٣١٣/١)، تقريب التهذيب (ص: ١٥٣).

(٢) المعجم الكبير للطبراني (١٢٥/٢٣) مسند النساء، عائشة بنت أبي بكر الصديق زوج النبي ﷺ، ...، قصة الإفك وما أنزل الله من براءتها.

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنِ زَهْدَمٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ، فَوَافَقْتُهُ وَهُوَ غَضْبَانٌ، فَاسْتَحْمَلْنَاهُ، فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا، ثُمَّ قَالَ: «وَاللَّهِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَا أُحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ، فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَتَحَلَّلْتُهَا».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب اليمين فيما لا يملك وفي المعصية والغضب، (١٣٨/٨)(٦٦٨٠).

تقدم مترجماً. و(أيوب) هو ابن أبي تميمة السخيتاني. و(القاسم) هو ابن عاصم البصري. و(أبو موسى) عبدالله بن قيس بن سليم بن حضار الأشعري.

قوله: (في نفر من الأشعريين): تقدم أن هؤلاء النفر لا أعرفهم، وتقدم أن النفر ما دون العشرة من الرجال كالرهنط.

## باب إذا قال: والله لا أتكلم اليوم، فصلى، أو قرأ، أو سبح، أو

كبر، أو حمد، أو هلل، فهو على نيته.

قوله<sup>(١)</sup>: (قال أبو سفيان): كتب النبي ﷺ إلى هرقل: تقدم أن أبا سفيان صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس الأموي والد معاوية تقدم بعض ترجمته، وتقدم متى كتب النبي ﷺ إلى هرقل، وتقدم أن هرقل فيه لغتان وأن هذا اسمه، وأن قيصر لقب له ولكل من ملك الروم وتقدم بعض ترجمة هرقل وأنه هلك سنة عشرين.

قوله<sup>(٢)</sup>: (أ/٣٦٨/٢) (حدثنا أبو اليمان): تقدم مراراً أنه الحكم بن نافع. و(شعيب) هو ابن أبي حمزة. و(الزهري) محمد بن مسلم ابن شهاب. و(سعيد بن المسيب) بفتح ياء أبيه وكسرهما بخلاف غيره فإنه لا يجوز فيه إلا الفتح.

وقوله: (عن أبيه): تقدم الكلام في رواية سعيد عن أبيه، وأنه لم يرو عنه غير ابنه سعيد.

قوله: (لما حضرت أبا طالب الوفاة): تقدم أن اسم أبي طالب عبد مناف على الصحيح وقيل: اسمه كنيته، وأضعف منه أن اسمه عمران، وتقدم متى توفي مطولا في كتاب الجنائز في باب قول المشرك عند الموت لا إله إلا الله، وغيره أيضا.

(١) بدأ المصنف شرح باب إذا قال: والله لا أتكلم اليوم، فصلى، أو قرأ، أو سبح، أو كبر، أو حمد، أو هلل، فهو على نيته. صحيح البخاري (١٣٨/٨). وشرح قول البخاري: قال أبو سفيان: كتب النبي صلى الله عليه وسلم إلى هرقل: ﴿تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم﴾. صحيح البخاري (١٣٩/٨).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أبا طَالِبٍ الْوَفَاةُ، جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةٌ أَحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب إذا قال: والله لا أتكلم اليوم، فصلى، أو قرأ، أو سبح، أو كبر، أو حمد، أو هلل، فهو على نيته، (١٣٩/٨) (٦٦٨١).

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا محمد بن فضيل): تقدم مراراً أنه بضم الفاء وفتح الصاد. وعُمارة بن القعقاع<sup>(٢)</sup> بضم العين وتخفيف الميم وهذا ظاهر معروف عند أهلِه. وأبو زرعة تقدم الاختلاف في اسمه وأنه هَرَم.

قوله<sup>(٣)</sup>: (ثنا عبدالواحد): هذا هو عبدالواحد بن زياد العبدي مولاهم البصري تقدم مراراً أن له ما ينكر، وأن أصحاب الصحيح تجنبوا تلك المناكير. و(الأعمش) سليمان بن مهران. و(شقيق) هو: ابن سلمة أبو وائل. و(عبدالله) هو: ابن مسعود بن غافل الهذلي رضي الله عنه.

قوله: (قال النبي ﷺ: كلمةٌ وقلتُ أخرى): تقدم الكلام على ذلك في الجنازات، وقدمت جمعاً بين ما وقع في الروايات مطولاً<sup>(٤)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ». صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب إذا قال: والله لا أتكلم اليوم، فصلي، أو قرأ، أو سبح، أو كبر، أو حمد، أو هلل، فهو على نيته، (١٣٩/٨)(٦٦٨٢).

(٢) عمارة بن القعقاع بن شيرمة بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة الضبي بالمعجمة والموحدة الكوفي ثقة أرسل عن ابن مسعود وتوفي بعد ١٠٠هـ. التاريخ الكبير (٥٠١/٦)، الثقات للعجلي (ص: ٣٥٥)، تقريب التهذيب (ص: ٤٠٩).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَةً وَقُلْتُ أُخْرَى: «مَنْ مَاتَ يَجْعَلُ لِلَّهِ نَدًا أَدْخَلَ النَّارَ» وَقُلْتُ أُخْرَى: «مَنْ مَاتَ لَا يَجْعَلُ لِلَّهِ نَدًا أَدْخَلَ الْجَنَّةَ». صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب إذا قال: والله لا أتكلم اليوم، فصلي، أو قرأ، أو سبح، أو كبر، أو حمد، أو هلل، فهو على نيته، (١٣٩/٨)(٦٦٨٣).

(٤) قال ابن حجر: قال النووي -شرح مسلم (٩٧/٢)-: الجيد أن يقال: سمع ابن مسعود اللفظتين من النبي صلى الله عليه وسلم، ولكنه في وقت حفظ إحداهما وتيقنها، ولم يحفظ الأخرى، فرفع المحفوظة، وضم الأخرى إليها، وفي وقت بالعكس. قال: فهذا جمع بين روايتي ابن مسعود، وموافقته لرواية غيره في رفع اللفظتين،

## باب من حلف أن لا يدخل على أهله شهرا، وكان الشهر

## تسعا وعشرين.

قوله<sup>(١)</sup>: (عن حميد عن أنس): تقدم أن حميدا هذا هو الطويل ابن تير، ويقال:

تيرويه لا حميد بن هلال<sup>(٢)</sup>، وقد قدمت ما روى ابن هلال في (خ) وهو حديثان فقط<sup>(٣)</sup>، وذكرهما غير مرة.

انتهى. وهذا الذي قال محتمل بلا شك، لكن فيه بعد مع اتحاد مخرج الحديث، فلو تعدد مخرجه إلى ابن مسعود لكان احتمالاً قريبا، مع أنه يستغرب من انفراد راو من الرواة بذلك، دون رفقته وشيخهم ومن فوقه، فنسبة السهو إلى شخص ليس بمعصوم أولى من هذا التعسف. فائدة: حكى الخطيب في المدرج (٢١٧/١-٢١٨) أن أحمد بن عبد الجبار رواه عن أبي بكر بن عياش عن عاصم مرفوعا كله وأنه وهم في ذلك. اهـ. فتح الباري (١١٢/٣).

(١) بدأ المصنف شرح باب: من حلف أن لا يدخل على أهله شهرا، وكان الشهر تسعا وعشرين. صحيح البخاري (١٣٩/٨). وحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نِسَائِهِ، وَكَانَتْ أَنْفَكْتُ رَجُلَهُ، فَأَقَامَ فِي مَشْرَبَةِ تِسْعًا وَعَشْرِينَ لَيْلَةً ثُمَّ نَزَلَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْتَ شَهْرًا؟ فَقَالَ: «إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعَشْرِينَ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب من حلف أن لا يدخل على أهله شهرا، وكان الشهر تسعا وعشرين، (١٣٩/٨) (٦٦٨٤).

(٢) التاريخ الكبير (٣٤٨/٢)، النقات للعجلي (ص: ١٣٦)، الجرح والتعديل (٢١٩/٣).

(٣) قلت: يعني من رواية حميد بن هلال عن أنس وهما: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَخَذَ الرَّأْيَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرُ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ - وَإِنَّ عَيْنِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَتَذْرِفَانِ - ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مِنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ فَفُتِحَ لَهُ».

صحيح البخاري: كتاب الجنائز، باب الرجل ينعي إلى أهل بيته في نفسه، (٧٢ / ٢) (١٢٤٦).

وحديث: حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى الْعُبَّارِ سَاطِعًا فِي رُقَاقِ بَنِي غَنَمٍ، مَوْكِبَ جَبْرِيلَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ حِينَ سَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ».

قوله: (آلا رسول الله ﷺ من نسائه): تقدم معنى آلا أي: أقسم وحلف. وتقدم الكلام على المشربة ما فيها من اللغات.

---

صحیح البخاری: کتاب المغازی، باب مرجع النبی صلی الله علیه وسلم من الأحزاب، (١١١/٥)(٤١١٨).

## باب إن حلف أن لا يشرب نبيذاً، فشرب طلاءً، أو سكراً، أو عصيراً.

قوله<sup>(١)</sup>: (فشرب طلاءً): تقدم أنه بكسر الطاء ممدود، وهو: ما طبخ من عصير العنب حتى ذهب ثلثاه وقد تقدم مطولاً.

قوله: (أو سكراً): هو بفتح السين والكاف وهو نبيذ التمر<sup>(٢)</sup>، تقدم.

قوله: (في قول بعض الناس): لا شك إن كان الطلاء والسكر يسكران أنه يحنث، وبعض الناس هو أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطا الإمام المجتهد رحمه الله؛ فإنه قال: إن الطلاء والعصير ليسا [نبيذاً]<sup>(٣)</sup> في الحقيقة. وإنما النبيذ هو: ما نُبذ في الماء، وأُنقع فيه ومنه سمي المنبوذ منبوذاً؛ لأنه نبذ أي طرح، والله أعلم<sup>(٤)</sup>.

قوله<sup>(٥)</sup>: (حدثنا علي): هذا هو علي بن عبدالله بن المديني الحافظ. و(عبدالعزیز ابن أبي حازم) بالحاء المهملة تقدم، واسم أبي حازم سلمة بن دينار. و(أبو أسيد) تقدم مراراً أنه بضم الهمزة وفتح السين على الصواب، وقد قدمت اسمه واسم أبيه.

(١) بدأ المصنف شرح باب: إن حلف أن لا يشرب نبيذاً، فشرب طلاءً، أو سكراً، أو عصيراً، وشرح قول البخاري: «لم يحنث في قول بعض الناس، وليست هذه بأنبذة عنده» صحيح البخاري (١٣٩/٨).  
(٢) قد يطلق السكر على العصير قبل أن يتخمر، وهو المراد هنا. ينظر: فتح الباري (٥٦٩/١١).  
(٣) هكذا في المخطوط وحقها النصب خبر ليس، والله أعلم.  
(٤) ينظر: الميسوط للسرخسي (١٨٦/٨).

(٥) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنِي عَلِيُّ، سَمِعَ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ صَاحِبَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْرَسَ، فَدَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُرْسِهِ، فَكَانَتِ الْعُرْسُ خَادِمَهُمْ، فَقَالَ سَهْلٌ لِلْقَوْمِ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا سَفَتَهُ؟» قَالَ: «أَنْقَعْتُ لَهُ تَمْرًا فِي تَوْرٍ مِنَ اللَّيْلِ، حَتَّى أَصْبَحَ عَلَيْهِ، فَسَفَتَهُ إِيَّاهُ».

قوله: (فكانت العروس خادهم): تقدم أن العروس اسم يقع على الرجل والمرأة ما دام في أعراسهما، وتقدم أن هذه العروس أم أسيد سلامة بنت وهب في أوائل النكاح صحابية معروفة رضي الله عنها<sup>(١)</sup>.

قوله: (في تَوْرٍ): تقدم ما التور<sup>(٢)</sup>.

قوله<sup>(٣)</sup>: (أنا عبدالله): تقدم مراراً أنه ابن المبارك شيخ خراسان، والشعبي عامر بن شراحيل.

قوله: (فدبغنا مسكها): هو بفتح الميم وإسكان السين، الجلد تقدم. و(الشن) القرية البالية تقدم.

فائدة: قال الدمياطي: حديث سودة -يعني هذا- انفرد به البخاري، وحديث ميمونة: مر عليه السلام بشاة ميتة لها فقال: "هلا انتفعتم بجلدها" من رواية ابن عباس عنها انفرد به مسلم<sup>(٤)</sup>، انتهى. وهو كما قاله فحديث سودة في (خ) فقط، ويعني بانفراد البخاري به يعني عن مسلم. والحديث المذكور حديث سودة في (س) أيضاً<sup>(٥)</sup>،

صحیح البخاری: کتاب الأیمان والنذور، إن حلف أن لا يشرب نبيذا، فشرب طلاء، أو سكرا، أو عصيرا، (١٣٩/٨)(٦٦٨٥).

(١) فتح الباري (١/٣٢٣).

(٢) التور: إناء من صفر، أو حجارة كالإجانة، وقد يتوضأ منه. النهاية (١/١٩٩).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ سَوْدَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: «مَاتَتْ لَنَا شَاةٌ، فَدَبَّغْنَا مَسْكَهَا، ثُمَّ مَا زَلْنَا نَنْبِذُ فِيهِ حَتَّى صَارَ شَنًّا».

صحیح البخاری: کتاب الأیمان والنذور، إن حلف أن لا يشرب نبيذا، فشرب طلاء، أو سكرا، أو عصيرا، (١٣٩/٨)(٦٦٨٦).

(٤) صحیح مسلم: کتاب الطهارة، باب طهارة جلود الميتة بالدباغ، (٢٧٧/١) (٣٦٤).

(٥) سنن النسائي: كتاب الفرع والعتيرة، باب جلود الميتة (٤/٣٨١)(٤٥٥٢).

وهو في (س) أيضا من رواية ابن عباس<sup>(١)</sup>. وقوله في حديث ميمونة صحيح أيضاً لم يخرج له (خ) إنما أخرجه مع مسلم (د، س، ق)<sup>(٢)</sup>، والله أعلم. وقد اعترض شيخنا على الدمياطي فقال: أما حديث ابن عباس عن ميمونة مر عليه السلام بشاة لها فقال: «هلا انتفعتم بجلدها؟!» فمن المتفق عليه لا كما زعمه خلف في أطرافه<sup>(٣)</sup>، وتبعه عليه الدمياطي فاحذره، انتهى<sup>(٤)</sup>. وما قاله شيخنا لم أراه في أطراف المزي فاعلمه. إنما رأيتُ فيه ما قاله الدمياطي، والله أعلم.

(١) سنن النسائي: كتاب الفرع والعتيرة، باب جلود الميتة، (١٧٣/٧)(٤٢٤٠).

(٢) سنن أبي داود: كتاب اللباس، باب في أهب الميتة (٦٥/٤)(٤١٢٠)، وسنن النسائي: كتاب الفرع والعتيرة، باب جلود الميتة (١٧٢/٧)(٤٢٣٥)، وسنن ابن ماجه: كتاب أبواب اللباس باب لبس جلود الميتة إذا دبغت (٦٠٣/٤)(٣٦١٠).

(٣) يقصد أطراف الصحيحين لأبي محمد خلف بن محمد بن علي الواسطي ٤٠١هـ، الرسالة المستطرفة (ص: ١٦٩)، وكشف الظنون (١/١١٦).

(٤) التوضيح (٣٥٤/٣٠).

## باب إذا حلف أن لا يأتدم، فأكل تمرا بخبز، وما يكون من

## الأدم.

قوله<sup>(١)</sup>: (إذا حلف أن لا يأتدم فأكل تمراً بخبز وما يكون منه الأدم): ذكر ابن المنير ما في الباب على عادته مختصراً؛ ثم قال: مقصوده الردُّ على من زعم أنه لا يقال: أتدم إلا إذا اصطبغ فذكر حديث عائشة رضي الله عنها والمعلوم أنها نفت الإدام مطلقاً في سياق بيان شَطْفِ العيش فدخل فيه التمر وغيره وحديث أنس رضي الله عنه أنها عصرت العكة على الأقراص فلم يكن اصطبغ وقال فأدمته، انتهى<sup>(٢)</sup>.

فقوله: شَطْفُ العيش؛ هو بفتح الشين والطاء المشالة المعجمتين وبالفاء ضيقه، قال أبو زيد: الشظف الضيق والشدة مثل الضفف وكذلك الشظاف، والله أعلم<sup>(٣)</sup>.

قوله<sup>(٤)</sup>: (حدثنا محمد بن يوسف): هذا هو الفريابي. وقد قدمت الفرق بينه وبين محمد بن يوسف البخاري البيكندي، وذكرت الأماكن التي روى فيها (خ) عن البيكندي في أوائل هذا التعليق، والله أعلم.

(١) بدأ المصنف شرح باب: إذا حلف أن لا يأتدم، فأكل تمرا بخبز، وما يكون من الأدم. صحيح البخاري (١٣٩/٨).

(٢) المتواري (ص: ٢٢٨).

(٣) ينظر: الصحاح (٤/١٣٨١).

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خُبْزٍ بُرٍّ مَأْدُومٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ» وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ لِعَائِشَةَ: بِهَذَا. صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، إذا حلف أن لا يأتدم، فأكل تمرا بخبز، وما يكون من الأدم، (١٣٩/٨) (٦٦٨٧).

وسفيان هو الثوري. وعبدالرحمن بن عابس \_ بالموحدة وبالسين المهملة \_ وهو ابن ربيعة<sup>(١)</sup>.

قوله: (آل محمد): الظاهر أنها تعني أهل بيته لا آله المعروفون بنو هاشم أو بنو المطلب ولا غير ذلك من القولين الآخرين في الآل.

قوله: (وقال ابن كثير): هذا هو محمد بن كثير<sup>(٢)</sup> بفتح الكاف وكسر المثناة العبدية وهو شيخ البخاري. وقد تقدم الكلام على ما إذا قال البخاري: قال فلان، وفلان المسند إليه القول شيخه كهذا أنه كحدثنا غير أن الغالب أخذه ذلك عنه في حال المذاكرة، وإنما أتى بهذا وإن كان في علو الأول إلا أن سفيان عنعن في الأول وسفيان مدلس فأتى بهذا؛ لأن فيه تصريح سفيان بالتحديث من عبدالرحمن، والله أعلم.

وفي الأول: قال: عابس عن عائشة. وفي الثاني: قال لعائشة فصرح بأنه شافهها وإن كان عابس غير مدلس إلا ليخرج من الخلاف.

قوله<sup>(٣)</sup>: (قال أبو طلحة لأم سليم): أبو طلحة زيد بن سهل نقيب بدري تقدم، وأم سليم زوجته أم أنس بن مالك تقدم الاختلاف في اسمها.

(١) عبد الرحمن بن عابس بموحدة ومهملة ابن ربيعة النخعي الكوفي ثقة مات سنة ١١٩هـ. التاريخ الكبير (٣٢٧/٥)، الثقات للعجلي (ص: ٢٩٤)، تقريب التهذيب (ص: ٣٤٣).

(٢) محمد كثير العبدية البصري ثقة لم يصب من ضعفه مات سنة ٢٢٣هـ. التاريخ الكبير (١/٢١٨). تقريب التهذيب (ص: ٥٠٤).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لَأُمِّ سُلَيْمٍ لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَعِيفًا، أَعْرَفُ فِيهِ الْجُوعَ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَأَخْرَجَتْ أَقْرَابًا مِنْ شَعِيرٍ، ثُمَّ أَخَذَتْ خِمَارًا لَهَا، فَلَفَّتِ الْخُبْزَ بَعْضِهِ، ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَهَبْتُ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي

قوله: (آرسلك): هو بمد الهمزة على الاستفهام وهذا ظاهر.

قوله: (هلمي يا أم سليم ما عندك): تقدم الكلام على هلم بلغتها؛ والمذكورة هنا لغة أهل نجد. ولغة أهل الحجاز هلم، -وبها جاء القرآن- للأنتى والذكر الواحد والاثنين والجمع<sup>(١)</sup>.

المسجدِ وَمَعَهُ النَّاسُ، فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرْسَلْتُكَ أَبُو طَلْحَةَ» فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَنْ مَعَهُ: «قُومُوا» فَانْطَلَقُوا وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمَّ سَلِيمٍ، قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ، وَكَيْسَ عِنْدَنَا مِنَ الطَّعَامِ مَا نُطْعِمُهُمْ، فَقَالَتْ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو طَلْحَةَ حَتَّى دَخَلَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْمِي يَا أُمَّ سَلِيمٍ مَا عِنْدَكَ» فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ، قَالَ: فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ الْخُبْزِ فُفَّتْ، وَعَصَرَتْ أُمَّ سَلِيمٍ عُكَّةً لَهَا فَأَدَمَتْهُ، ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ قَالَ: «أَنْذَنَ لِعَشْرَةٍ» فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «أَنْذَنَ لِعَشْرَةٍ» فَأَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا، وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ أَوْ ثَمَانُونَ رَجُلًا.

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والنذور، إذا حلف أن لا يأتمد، فأكل تمرًا بخبز، وما يكون من الأدم، (١٤٠/٨) (٦٦٨٨).

(١) إنما قصد أن القرآن جاء بلغة أهل الحجاز في هذه الكلمة، لا أنها وردت في السياق لكل من الأنتى والذكر الواحد والاثنين والجمع، وقد وردت في كتاب الله مرتين:

الأولى: ﴿قُلْ هَلُمَّ شُهَدَاءَ كُمُ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ هَذَا فَإِنْ شَهِدُوا فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَهُمْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [سورة الأنعام ١٥٠/٦].

والثانية: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [سورة الأحزاب ١٨/٣٣].

قال الخازن في تفسيره (١٧٠/٢): هلم كلمة دعوة إلى الشيء يستوي فيه الواحد والاثنان والجمع والذكر والأنتى. قال سيبويه في الكتاب (٥٢٩/٣): وهلم في لغة أهل الحجاز كذلك. ألا تراهم جعلوها للواحد والاثنين والجميع والذكر والأنتى سواء.

قوله: (فَأْتَيْتُ): كذا في أصلنا القاهري، وفي أصلنا الدمشقي:  
فَأْتَيْتُ. وهو ظاهر والله أعلم.

قوله: (فَفُتِّ): هو بضم الفاء الثانية مبني لما لم يسم فاعله، وتشديد المثناة فوق،  
وهذا ظاهر جدا.

قوله: (وعصرت أم سليم عكّة): العكّة بضم العين: آنية السمن، قال ابن  
السكيت: يقال لمثل الشكوة مما يكون فيه السمن عكّة، والجمع عكك وعكاك<sup>(١)</sup>.  
وفي المطالع: العكّة أصغر من القرية؛ قاله الخليل<sup>(٢)</sup>.

قوله: (فَأَدَمْتَهُ): هو بمد الهمزة وقد قدمت ما في هذه اللفظة من الروايات.

(١) الصحاح (٤/١٦٠٠).

(٢) مطالع الأنوار (٤/٤٣٤)، وكتاب العين (١/٦٦).

## باب النية في الأيمان.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب النية في الأيمان): هو بفتح الهمزة جمع يمين وهذا ظاهر جداً.

قوله<sup>(٢)</sup>: (ثنا عبد الوهاب): تقدم مراراً أنه عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي أبو محمد الحافظ، و(يحيى بن سعيد) بعده هو الأنصاري.

قوله: (إلى دنيا): تقدم في أول هذا التعليق أن دنيا بغير تنوين الرواية، وتقدم الكلام على حقيقة الدنيا.

قوله: (أو امرأة يتزوجها): تقدم الكلام على هذه المرأة وأنها أم قيس، وأن ابن دحية قال: إن اسمها قيلة، وأن الرجل الذي هاجر بسببها كانوا يسمونه مهاجر أم قيس، وما يتعلق بهما في أول هذا التعليق وأهما صحبايان.

(١) بدأ المصنف شرح باب النية في الأيمان. صحيح البخاري (١٤٠/٨).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ يُحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصِ اللَّيْثِيِّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِأَمْرِي مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهَاجَرْتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةً يَتَزَوَّجُهَا، فَهَاجَرْتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب النية في الأيمان، (١٤٠/٨) (٦٦٨٩).

## باب إذا أهدى ماله على وجه النذر والتوبة.

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا ابن وهب): تقدم مراراً أنه عبد الله بن وهب أحد الأعلام، و(يونس) هو: ابن يزيد الأيلي. و(ابن شهاب): محمد بن مسلم الزهري.

قوله: (من بنيه): هو جمع ابن. وقد تقدم ما فيه وأن هذا هو الصواب في حديث كعب عقيب غزوة تبوك وفي غير مكان.

قوله: (وعلى الثلاثة الذين خلفوا): تقدم أنهم كعب بن مالك، وهلال بن أمية الواقفي ومرارة بن الربيع العمري.

(١) بدأ المصنف شرح باب: إذا أهدى ماله على وجه النذر والتوبة. وحديث: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِي، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، فِي حَدِيثِهِ: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلْفُوا﴾ [التوبة: ١١٨] فَقَالَ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ: إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنِّي أَنْخَلَعُ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب إذا أهدى ماله على وجه النذر والتوبة، (١٤٠/٨) (٦٦٩٠).

## باب إذا حرم طعامه.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا الحسن بن محمد): هذا هو ابن الصباح<sup>(٢)</sup>. و(الحجاج) هذا هو ابن محمد المصيصي الأعور الحافظ عن: ابن جريج وابن أبي ذئب وشعبة، وعنه: أحمد والزعفراني وهلال بن العلاء، قال أحمد: ما كان أضبطه وأشد تعاهده للحروف. ورفع من أمره جدا، وقال (د): بلغني أن ابن معين كتب عنه نحو من خمسين ألف حديث، توفي سنة ٢٠٦ أخرج له (ع)، قال ابن المديني: ثقة. وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الإمام، تقدم، وعطاء بعده هو ابن أبي رباح<sup>(٣)</sup>.

قوله: (ريح مغافير أكلت مغافير): قال الدمياطي هنا: المغافير: واحده مغفور وهو شيء ينضجه شجر العرفط كريحه الرائحة، انتهى. وقد ضبطته وما هو في سورة التحريم.

(١) بدأ المصنف شرح باب: إذا حرم طعامه: وحديث: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: زَعَمَ عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبِيدَ بْنَ عَمِيرٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ: تَزْعُمُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلًا، فَتَوَاصَيْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ: أَنْ آتَيْنَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَقَلُّ: إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرٍ، أَكَلْتَ مَغَافِيرَ، فَدَخَلَ عَلَيَّ إِحْدَاهُمَا فَقَالَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «لَا، بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَلَنْ أَعُودَ لَهُ» فَتَنَزَّلَتْ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ [التحريم: ١] ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ﴾ [التحريم: ٤]. لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ ﴿وَإِذْ أَسْرَأَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا﴾ [التحريم: ٣]. لِقَوْلِهِ: «بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا»، وَقَالَ لِي إِبرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: عَنْ هِشَامٍ: «وَلَنْ أَعُودَ لَهُ، وَقَدْ حَلَفْتُ، فَلَا تُخْبِرِي بِذَلِكَ أَحَدًا».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب إذا حرم طعامه، (١٤١/٨) (٦٦٩١).

(٢) الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني أبو علي البغدادي صاحب الشافعي ثقة مات سنة ٢٦٠هـ أو قبلها بسنة. الجرح والتعديل (٣٦/٣)، تهذيب الكمال (٣١٠/٦)، الكاشف (٣٢٩/١)، تقريب التهذيب (ص: ١٦٣).

(٣) التاريخ الكبير (٣٨٠/٢)، تهذيب الكمال (٤٥١/٥)، الكاشف (٣١٣/١)، ميزان الاعتدال (٤٦٤/١).

قوله: ﴿وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا﴾<sup>(١)</sup>: هو قوله: «بل شربت عسلا ولن أعود له»، وقد سبق، ويأتي هنا: «وقد حلفت لا تُخبري بذلك أحداً».

وقيل: قصة مارية. والصحيح الأول، وأغربَ من قال: إنه أمر خلافة الصديق، وأنه خليفة بعده. وقال ابن عبد السلام الشيخ عز الدين: الخلافة<sup>(٢)</sup>، وقيل: تحريم مارية على نفسه، انتهى<sup>(٣)</sup>.

قوله: (وقال إبراهيم بن موسى عن هشام): إبراهيم هذا هو: ابن موسى بن يزيد بن زاذان الفراء أبو إسحاق التميمي الرازي الحافظ أحد بحور الحديث، ويعرف بالفراء الصغير وكان أحمد بن حنبل ينكر على من يقول الصغير ويقول: هو كبير في العلم. تقدم ببعض ترجمة روى عنه (خ، م، د) والباقون بواسطة وغيرهم<sup>(٤)</sup>.

وقد تقدم على ما إذا قال: البخاري قال فلان، وفلان المعزو إليه القول شيخه كهذا أنه كحدثنا غير أنه الغالب أن أخذه ذلك عنه في حال المذاكرة، والله أعلم.

(١) [التحريم: ٣].

(٢) تفسير العز بن عبد السلام (٣/٣٣٦).

(٣) ينظر: فتح الباري (٩/٣٧٨)، عمدة القاري (١٩/٢٥٢).

(٤) تهذيب الكمال (٢/٢١٩)، تهذيب التهذيب (١/١٧٠)، تقريب التهذيب (ص: ٩٤).

وفي أصلنا الدمشقي وقال لي إبراهيم بن موسى، وهذا أصرح من الأول.  
و(هشام) بعده هو ابن يوسف الصنعاني القاضي<sup>(١)</sup> عن ابن جريج به. وتعليق إبراهيم  
بن موسى أخرجه (خ) في التفسير به<sup>(٢)</sup>.

قوله: (بذلك أحدا): ذلك هو بكسر الكاف، وهذا ظاهر جدا.

---

(١) هشام بن يوسف الصنعاني أبو عبد الرحمن القاضي ثقة من التاسعة مات سنة ١٩٧هـ. الكاشف  
(٢/٣٣٨)، تقريب التهذيب (ص: ٥٧٣).  
(٢) صحيح البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ  
أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾، (١٥٦/٦)(٤٩١٢).

## باب الوفاء بالنذر.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب الوفاء بالنذر): ساق ابن المنير ما في الباب على عادته؛ ثم قال: موضع الاستشهاد قوله: «فيستخرج به من البخيل»، وإنما يخرج البخيل ما يجب عليه لا ما هو متبرع به، وإلا كان جواداً، انتهى<sup>(٢)</sup>.

قوله<sup>(٣)</sup>: (ثنا فليح بن سليمان): تقدم مراراً أنه بضم الفاء وفتح اللام.

قوله: (أولم ينهوا عن النذر): أو: بتحريك الواو على الاستفهام وهو استفهام إنكار، وينهوا: مبني لما لم يسم فاعله. وقد قدمت قريباً أن في ابتداء النذر أربعة آراء للشافعية، و قدمت ما الحكمة في النهي عنه، والله أعلم<sup>(٤)</sup>.

قوله: (وإنما يُستخرج بالنذر): يستخرج مبني لما لم يسم فاعله.

(١) بدأ المصنف شرح باب: الوفاء بالنذر. صحيح البخاري (١٤١/٨).

(٢) المتواري (ص: ٢٢٩).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: أَوْلَمْ يَنْهَوْا عَنِ النَّذْرِ، إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ النَّذْرَ لَا يُقَدَّمُ شَيْئًا وَلَا يُؤَخَّرُ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِالنَّذْرِ مِنَ الْبَخِيلِ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب الوفاء بالنذر، (١٤١/٨) (٦٦٩٢).

(٤) تقدم (ص: ٤٠٤).

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا سفيان): هذا هو سفيان الظاهر أنه الثوري وذلك؛ لأن الحافظ عبدالغني ذكر في ترجمة خلاد: أنه روى عن الثوري، ولم يذكر في مشايخه ابن عيينة<sup>(٢)</sup>. وأما الذهبي فلم يتعرض لذكرهما ولا لأحدهما في مشايخه<sup>(٣)</sup>. ومنصور هو ابن المعتمر وقد سمع منه السفيانان.

قوله: (نهى النبي ﷺ عن النذر): تقدم قريباً أن الشافعي نص على كراهة النذر، وقدمت للشافعية في ابتداء النذر أربعة آراء، وقدمت ما الحكمة في النهي عنه، والله أعلم<sup>(٤)</sup>.

قوله: (يستخرج): تقدم أعلاه أنه مبني لما لم يسم فاعله.

قوله<sup>(٥)</sup>: (حدثنا أبو اليمان): تقدم مراراً أنه الحكم بن نافع. وشعيب هو: ابن أبي حمزة. وأبو الزناد بالنون تقدم مراراً وأن اسمه عبدالله بن ذكوان. والأعرج تقدم مراراً أنه عبدالرحمن بن هرمز، وتقدم مراراً أبو هريرة أنه عبدالرحمن بن صخر على الأصح من نحو ثلاثين قولاً.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَرْثَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّذْرِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئًا، وَلَكِنَّهُ يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَحِيلِ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب الوفاء بالنذر، (١٤١/٨) (٦٦٩٣).

(٢) تهذيب الكمال (٣٦٠/٨).

(٣) تهذيب التهذيب (١٤٩/٣).

(٤) تقدم (ص: ٤٠٤).

(٥) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَأْتِي ابْنَ آدَمَ النَّذْرُ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ قُدْرَ لَهُ، وَلَكِنْ يُلْقِيهِ النَّذْرُ إِلَى الْقَدَرِ فَدَقْدَرُ لَهُ، فَيُسْتَخْرَجُ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْبَحِيلِ، فَيُؤْتِي عَلَيْهِ مَا لَمْ يَكُنْ يُؤْتِي عَلَيْهِ مِنْ قَبْلُ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب الوفاء بالنذر، (١٤١/٨) (٦٦٩٤).

قوله: (فِيؤْتِي عليه ما لم يكن يُؤْتِي عليه): هو بكسر المثناة فوق بعد الواو فيهما  
مبني للفاعل؛ أي: يعطي ما لم يكن يعطي، وهذا ظاهر.

## باب إثم من لا يفي بالندر.

قوله<sup>(١)</sup>: (عن يحيى بن سعيد): تقدم مراراً أن يحيى بعد مسدد هو القطان شيخ الحفاظ. وأبو حمزة تقدم مراراً أنه بالجيم والراء، وأنه نصر بن عمران الضبي. وزهدم بالبدال المهملة ومضرب بتشديد الراء المكسورة اسم فاعل<sup>(٢)</sup>. وعمران بن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين، وتقدم أن الأسماء كذا وأن الكنى بالفتح، وتقدم الكلام على حصين وأنه صحابي أيضاً.

قوله: (خيركم قرني): تقدم الكلام على القرن في أول مناقب الصحابة، وذكرت فيه أقوالاً. وأن قوله: «خيركم قرني» أي: الصحابة. «والذين يلوئهم»: التابعون. «والذين يلوئهم»: أتباع التابعين والله أعلم.

قوله: (أ/٣٦٩/٢) قوله: (ينذرون): هو بكسر الدال وضمها لغتان تقدمتا.

قوله: (ولا يفون): وفي نسخة يوفون، ويفون ثلاثي وهو صحيح يقال: وفي بعده يفي، وأوفي: لغة القرآن رباعي وهو الأصح. وفي الصحاح: وفي بعده، وأوفي بمعنى<sup>(٣)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح باب: إثم من لا يفي بالندر. ، وحديث: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَمْرَةَ، حَدَّثَنَا زَهْدَمُ بْنُ مُضَرَّبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوئُهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوئُهُمْ - قَالَ عِمْرَانُ: لَا أَدْرِي: ذَكَرَ نَتْنِينَ أَوْ ثَلَاثًا بَعْدَ قَرْنِهِ - ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ، يَنْذِرُونَ وَلَا يَفُونَ، وَيُخَوِّنُونَ وَلَا يُؤْتَمِنُونَ، وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمْنُ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب إثم من لا يفي بالندر، (١٤١/٨) (٦٦٩٥).

(٢) زهدم بوزن جعفر ابن مضرب الجرمي بفتح الجيم أبو مسلم البصري ثقة من الثالثة. التاريخ الكبير

(٣/٤٤٨)، الكاشف (١/٤٠٦)، تقريب التهذيب (ص: ٢١٧)، تهذيب التهذيب (٣/٣٤١).

(٣) الصحاح (٦/٢٥٢٦).

قوله: (ويشهدون ولا يستشهدون): تقدم الكلام فيه مطولاً مع الجمع بينه وبين خير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها<sup>(١)</sup>.

(١) قال ابن حجر في فتح الباري (٢٥٩/٥-٢٦٠) في معرض كلامه عن تعارض الحديثين: جنح ابن عبد البر -التمهيد (٢٩٨/١٧-٣٠٠)- إلى ترجيح حديث زيد بن خالد، لكونه من رواية أهل المدينة، فقدمه على رواية أهل العراق، وبالغ فزعم أن حديث عمران هذا لا أصل له، وجنح غيره إلى ترجيح حديث عمران، لاتفاق صاحبي الصحيح عليه، وانفراد مسلم بإخراج حديث زيد بن خالد. وذهب آخرون إلى الجمع بينهما، فأجابوا بأجوبة:

**أحدها:** أن المراد بحديث زيد، من عنده شهادة لإنسان بحق، لا يعلم بما صاحبها، فيأتي إليه فيخبره بها، أو يموت صاحبها العالم بها، ويخلف ورثة، فيأتي الشاهد إليهم، أو إلى من يتحدث عنهم، فيعلمهم بذلك، وهذا أحسن الأجوبة، وبهذا أجاب يحيى بن سعيد شيخ مالك، ومالك، وغيرهما.

**ثانيها:** أن المراد به شهادة الحسبة، وهي ما لا يتعلق بحقوق الأدميين المختصة بهم محضاً، ويدخل في الحسبة مما يتعلق بحق الله، أو فيه شائبة منه، العتاق، والوقف، والوصية العامة، والعدة، والطلاق، والحدود، ونحو ذلك، وحاصله أن المراد بحديث ابن مسعود الشهادة في حقوق الأدميين، والمراد بحديث زيد بن خالد الشهادة في حقوق الله.

**ثالثها:** أنه محمول على المبالغة في الإجابة إلى الأداء، فيكون لشدة استعداده لها، كالذي أداها قبل أن يسألها، كما يقال في وصف الجواد، إنه ليعطي قبل الطلب، أي يعطي سريعاً عقب السؤال من غير توقف، وهذه الأجوبة مبنية على أن الأصل في أداء الشهادة عند الحاكم، أن لا يكون إلا بعد الطلب من صاحب الحق، فيخص ذم من يشهد قبل أن يستشهد، بمن ذكر ممن يخبر بشهادة عنده، لا يعلم صاحبها بها، أو شهادة الحسبة.

وذهب بعضهم إلى جواز أداء الشهادة قبل السؤال، على ظاهر عموم حديث زيد بن خالد، وتأولوا حديث عمران بتأويلات:

**أحدها:** أنه محمول على شهادة الزور، أي يؤدون شهادة لم يسبق لهم تحملها، وهذا حكاه الترمذي عن بعض أهل العلم -سنن الترمذي (٥٤٨/٤)-.

**ثانيها:** المراد بها الشهادة في الحلف، يدل عليه قول إبراهيم في آخر حديث ابن مسعود، كانوا يضربوننا على الشهادة، أي قول الرجل: أشهد بالله ما كان إلا كذا، على معنى الحلف، فكره ذلك كما كره الإكثار من الحلف، واليمين قد تسمى شهادة، كما قال تعالى: ﴿فشهدوا أهدم﴾ وهذا جواب الطحاوي -شرح معاني الآثار (١٥٢/٤)-.

=

=

**ثالثها:** المراد بها الشهادة على المغيب من أمر الناس، فيشهد على قوم أنهم في النار، وعلى قوم أنهم في الجنة، بغير دليل، كما يصنع ذلك أهل الأهواء، حكاه الخطابي -معالم السنن (٤/١٦٨)-.

**رابعها:** المراد به من ينتصب شاهداً، وليس من أهل الشهادة.

**خامسها:** المراد به التسارع إلى الشهادة، وصاحبها بما عالم من قبل أن يسأله، والله أعلم.

باب النذر في الطاعة

﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ، وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾<sup>(١)</sup>.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا أبو نعيم): تقدم مراراً أنه الفضل بن دكين الحافظ، والقاسم هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق ابن أخي عائشة وهو أحد الفقهاء السبعة.

(١) [سورة البقرة: ٢٧٠].

(٢) بدأ المصنف شرح باب: النذر في الطاعة، وحديث: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يُعْصِيَهُ فَلَا يُعْصِهِ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب النذر في الطاعة، (١٤٢/٨) (٦٦٩٦).

باب إذا نذر، أو حلف:

أن لا يكلم إنساناً في الجاهلية، ثم أسلم.

قوله<sup>(١)</sup>: (أنا عبد الله): تقدم مراراً أنه ابن المبارك شيخ خراسان، وعبيد الله بن عمر هو ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب<sup>(٢)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح باب: إذا نذر، أو حلف: أن لا يكلم إنساناً في الجاهلية، ثم أسلم. وحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، قَالَ: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ». صحيح البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب إذا نذر، أو حلف: أن لا يكلم إنساناً في الجاهلية، ثم أسلم، (١٤٢/٨)(٦٦٩٧).

(٢) عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني أبو عثمان ثقة ثبت مات سنة بضع وأربعين ومائة. التاريخ الكبير (٣٩٥/٥)، الثقات للعجلي (ص: ٣١٨)، تهذيب الكمال (١٢٤/١٩)، تقريب التهذيب (ص: ٣٧٣).

## باب من مات وعليه نذر

وأمر ابن عمر، امرأة، جعلت أمها على نفسها صلاة بقاء،

فقال: «صلي عنها» وقال ابن عباس، نحوه.

قوله<sup>(١)</sup>: (وأمر ابن عمر امرأة جعلت على نفسها صلاة بقاء): هذه المرأة لا أعرفها ولا أمها. وبقاء تقدمت مراراً بلغاتها وهو المد والقصر والتأنيث والتذكير والصرف وعدمه.

تنبيه: ما أفتى به ابن عمر وابن عباس: فاعلم أن مذهب الشافعي وجماهير العلماء كما قاله الشيخ محيي الدين في شرح مسلم: أنه لا يصل ثوابهما<sup>(٢)</sup> إلى الميت إلا إذا كان الصوم واجباً على الميت فقضاه وليه أو من أذن له الولي فإن فيه قولين للشافعي أشهرهما عنه: أنه لا يصح. وأصحهما عند محققي متأخري أصحابه: أنه يصح، انتهى<sup>(٣)</sup>.

واختار العلامة تقي الدين السبكي علي بن عبد الكافي أن الولي يصلي عنه<sup>(٤)</sup>. وقد رأيتُ في كلام بعض الناس أن ما أفتى به ابن عمر وابن عباس لا يُعرف لهما مخالف من الصحابة، انتهى<sup>(٥)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح باب من مات وعليه نذر. صحيح البخاري (١٤٢/٨). وقول البخاري: وأمر ابن عمر، امرأة، جعلت أمها على نفسها صلاة بقاء، فقال: «صلي عنها»، صحيح البخاري (١٤٢/٨).

(٢) يعني الصلاة والصيام.

(٣) شرح النووي على مسلم (٩٠/١).

(٤) ينظر: فتح المعين بشرح قرة العين. مهمات الدين للملياري ٩٨٧هـ (ص: ٢٧٢).

(٥) بحث في مقصده هنا بعض الناس ولم أجده والله المستعان.

وقد حكى صاحب الحاوي الكبير<sup>(١)</sup> عن عطاء بن أبي رباح وابن راهويه أنهما قالوا بجواز الصلاة عن الميت. واختاره أبو سعد عبدالله بن محمد بن هبة الله بن أبي عصرون في الانتصار. وقال البغوي في تهذيبه<sup>(٢)</sup>: لا يبعد أن يطعم عن كل صلاة مد من طعام. قال النووي: وكل هذه المذاهب ضعيفة، انتهى<sup>(٣)</sup>.

ويصح الحج عنه وفي الاعتكاف قول للشافعي.

وأما قراءة القرآن: فالمشهور من مذهب الشافعي أنه لا يصل ثوابها إلى الميت. وقال بعض أصحابه: يصل. وذهب جماعة من العلماء إلى أنه يصل إلى الميت ثواب جميع العبادات من الصلاة والصوم والقراءة وغير ذلك. وأما الصدقة فتصل بلا خلاف وكذا حُكي في الدعاء الإجماع أنه يصل<sup>(٤)</sup>.

تنبيه: ما حكاه الماوردي في الحاوي عن بعض أصحاب الكلام من أن الميت لا يلحقه بعد موته ثواب فهذا مذهب باطل قطعاً وخطأً بين مخالف لنصوص الكتاب والسنة وإجماع الأمة فلا التفات إليه ولا تعريج عليه، انتهى<sup>(٥)</sup>.

والذي يظهر ما قاله جماعة من العلماء أن ثواب جميع العبادات يصل إلى الميت، والله أعلم.

(١) الماوردي (٣١٣/١٥).

(٢) (١٨٢/٣).

(٣) ينظر: شرح النووي على مسلم (٨٩/١-٩٠).

(٤) المصدر السابق (٩٠/١).

(٥) المصدر السابق. وذكر ذلك الماوردي في كتابه الحاوي الكبير (٢٩٨/٨) ونسبه لقوم من أهل الكوفة.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا أبو اليمان): تقدم مراراً أنه الحكم بن نافع، و(شعيب) هو ابن أبي حمزة، و(الزهري) محمد بن مسلم.

قوله: (في نذر كان على أمه): تقدم أن أمه صحابية، وهي: عمرة بنت مسعود رضي الله عنها توفيت سنة خمس من الهجرة.

قوله: (فكانت سنة): هذا الكلام من كلام مَنْ؟ لم أر فيه كلاماً لأحد، والذي ظهر لي أنه من كلام الزهري. وإنما قلت ذلك؛ لأن هذه عادته أنه يذكر أمثال ذلك في الأحاديث، ويفسر الحديث ويذكر فيه غير ذلك. وقد قدمت ما إذا قال التابعي: من السنة كذا أو السنة كذا، وأن الصحيح موقوف. والذي يظهر لي أنه مرسل مطولاً، وفي قوله: (فكانت سنة) فيه أنه يصل.

قوله<sup>(٢)</sup>: (عن أبي بشر): تقدم مراراً أنه بكسر الموحدة وإسكان الشين المعجمة وتقدم مراراً أنه جعفر بن أبي وحشية إياس.

قوله: (أتى رجل النبي ﷺ فقال: إن أختي نذرت أن تحج وإنها ماتت): هذا الرجل وأخته لا أعرفهما، وقال بعض حفاظ المصريين: هو عقبة بن عامر الجهني،

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ سَعْدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ، اسْتَفْتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَذْرِ كَانَ عَلَى أُمِّهِ، فَتُوفِّيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ، «فَأَقْتَاهُ أَنْ يَقْضِيَهُ عَنْهَا»، فَكَانَتْ سَنَةً بَعْدُ. صحيح البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب من مات وعليه نذر، (١٤٢/٨)(٦٦٩٨).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ أُخْتِي قَدْ نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ، وَإِنَّهَا مَاتَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دَيْنٌ أَكُنْتُ قَاضِيَهُ» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاقْضِ اللَّهُ، فَهُوَ أَحَقُّ بِالْقَضَاءِ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب من مات وعليه نذر، (١٤٢/٨)(٦٦٩٩).

واسم أخته أم حبان كما تقدم. وهذا بناء منه على أن الحديث مختصر من ذلك وهو:  
إن أختي نذرت أن تحج ماشية، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

---

(١) فتح الباري (١١/٥٨٩).

## باب النذر فيما لا يملك وفي معصية.

قوله <sup>(١)</sup>: (باب النذر فيما لا يملك وفي معصية): وفي نسخة باب النذر فيما لا يملك ولا نذر في معصية: ساق ابن المنير ما في الباب على عادته مختصراً ثم قال: ألقى الشارح - يعني ابن بطلال - ترجمته هاهنا على النذر فيما لا يملك. وقال: لا يدخل في هذا الحديث وإنما يدخل فيها نذر المعصية <sup>(٢)</sup>. والصواب مع البخاري فإنه تلقى عدم لزوم النذر فيما لا يملك من عدم لزومه في المعصية، أو نذره فيما لا يملك نذر المتصرف في ملك الغير وهو معصية فمن هاهنا أدخله في الترجمة والله أعلم. ولهذا لم يقل باب النذر فيما لا يملك وفي المعصية، ولكن قال: النذر فيما لا يملك ثم قال: و[لا نذر] <sup>(٣)</sup> في معصية اندرج النذر في [ملك] <sup>(٤)</sup> الغير في النذر في المعصية الذي نفاه على العموم فتأمل، انتهى <sup>(٥)</sup>. وقد ذكرت لك أولاً أن في أصلنا باب النذر فيما لا يملك وفي معصية، والله أعلم.

قوله <sup>(٦)</sup>: (حدثنا أبو عاصم): تقدم مراراً أنه الضحاك بن مخلد النبيل. و(القاسم) تقدم أعلاه أنه ابن محمد بن أبي بكر الصديق، ابن أخي عائشة رضي الله عنها.

(١) بدأ المصنف شرح باب: النذر فيما لا يملك وفي معصية، صحيح البخاري (١٤٢/٨).

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطلال (١٦٣/٦).

(٣) في المخطوط: [والنذر]. والصواب ما أثبتناه. ينظر: المتواري (ص: ٢٣٠).

(٤) في المخطوط: [ذلك]. والصواب ما أثبتناه. ينظر: المتواري (ص: ٢٣٠).

(٥) المتواري (ص: ٢٣٠).

(٦) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب النذر فيما لا يملك وفي معصية، (١٤٢/٨) (٦٧٠٠).

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا يحيى): تقدم مراراً أن يحيى بعد مسدد هو ابن سعيد القطان. و<sup>(٢)</sup> (حميد) هو ابن أبي حميد الطويل.

قوله: (عن تعذيب هذا نفسه): نفسه بالنصب مفعول المصدر وهو تعذيب. وهذا الرجل لا أعرفه وكذا لا أعرف ابنه، وليس هو بأبي إسرائيل، ثم إني رأيت بعد ذلك قد قال ابن شيخنا البلقيني عن خط الحافظ مغلطاي: إنه أبو إسرائيل عن مبهمات الخطيب<sup>(٣)</sup>.

قال: ولم نره فيها. ثم ذكر من عند أحمد أن قصة أبي إسرائيل كانت في المسجد والظاهر من حاله رد كلام مغلطاي وهو مردود بلا شك وقد ذكرت ذلك وردّه فيما مضى والله أعلم.

قوله: (وقال الفزاري عن حميد حدثني ثابت عن أنس): أما الفزاري فهو مروان بن معاوية ترجمته معروفة، كوفي حافظ واسع الرواية جدا، وهو من شيوخ شيوخ البخاري، أخرج له (ع)، توفي فجأة في ذي الحجة سنة ١٩٣، له ترجمة في الميزان<sup>(٤)</sup>، وقد أخرج هذا التعليق: البخاري في الحج عن محمد بن سلام عن مروان بن معاوية<sup>(٥)</sup>. وأخرجه مسلم في النذور<sup>(٦)</sup> عن ابن أبي عمر عن مروان الفزاري<sup>(٧)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنْ تَعْدِيبِ هَذَا نَفْسَهُ» وَرَأَاهُ يَمْشِي بَيْنَ ابْنَيْهِ وَقَالَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ.

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب النذر فيما لا يملك وفي معصية، (١٤٢/٨)(٦٧٠١).

(٢) في المخطوط [و(هو) حميد هو] وأظن الضمير الأول مقحم.

(٣) الأسماء المهمة في الأنبياء الحكمة (ص: ٢٧٣).

(٤) تهذيب الكمال (٤٠٣/٢٧)، الكاشف (٢٥٤/٢)، ميزان الاعتدال (٩٣/٤).

(٥) صحيح البخاري: كتاب الحج، باب من نذر المشي إلى الكعبة، (١٩/٣)(١٨٦٥).

(٦) كذا في المخطوط بالجمع.

الفزاري<sup>(١)</sup>. وإنما أتى بهذا؛ لأن في رواية الفزاري هذه تصريح حميد بالتحديث من ثابت وحميد الطويل مدلس والله أعلم.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا أبو عاصم): تقدم مراراً أنه الضحاك بن مخلد النبيل. وابن جريج عبدالمملك ابن عبد العزيز بن جريج.

قوله: (رأى رجلاً يطوف بالكعبة بزمام<sup>(٣)</sup> أو غيره فقطعه): هذا الرجل المقود لا أعرفه. وقد رأيت ابن شيخنا البلقيني قال: إنه يحتمل أن يفسر بيشر أبي خليفة، وعزاه لأسد الغابة<sup>(٤)</sup> وقد ذكرت ذلك في الحج، والقائد لا أعرفه أيضاً<sup>(٥)</sup>.

(١) صحيح مسلم: كتاب النذر، باب من نذر أن يمشي إلى الكعبة، (٣/١٢٦٣)(١٦٤٢).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنِ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِزِمَامٍ أَوْ غَيْرِهِ فَقَطَعَهُ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب النذر فيما لا يملك وفي معصية، (٨/١٤٢)(٦٧٠٢).

(٣) الزمام: من زَمَّ الشيءَ يَزُمُّهُ زَمًّا، فإِنْزَمَ: شَدَّهُ. والزمام: ما زَمَّ به، والجمعُ أَزِمَّةٌ. والزمام: الحبلُ الذي تشد في الخَشَبَةِ، وقد زَمَّ البعيرَ بالزمام. كما يسمى المقود زماماً. ينظر: المحكم والمحيط الأعظم (٩/١٦)، والصحاح (٥/١٩٤٤).

(٤) أسد الغابة (١/٣٨٣).

(٥) قال ابن حجر في الفتح (٣/٤٨٢): لم أقف على تسمية هذين الرجلين صريحاً، إلا أن في الطبراني -المعجم الكبير (٢/٣٨)(١٢١٨) - من طريق فاطمة بنت مسلم، حدثني خليفة بن، بشر عن أبيه، أنه أسلم فرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم ماله وولده، ثم لقيه هو وابنه طلق بن بشر مقترنين بحبل، فقال: ما هذا؟ فقال: حلفت لئن رد الله علي مالي وولدي لأحجن بيت الله مقروناً، فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم الحبل فقطعه، وقال لهما: حجا، إن هذا من عمل الشيطان. فيمكن أن يكون بشر وابنه طلق صاحبي هذه القصة، وأغرب الكرمانى -الكواكب الدراري (٨/١٣) - فقال: قيل اسم الرجل المقود هو ثواب ضد العقاب انتهى. ولم أر ذلك لغيره ولا أدري من أين أخذه.

قوله <sup>(١)</sup>: (أنا هشام): هذا هو هشام بن يوسف القاضي الصنعاني، وابن جريج تقدم أعلاه وقبله مراراً.

قوله: (بإنسان يقود إنسانا): تقدم أن المقود؛ قال ابن شيخنا: يحتمل أن يفسر ببشر أبي خليفة. وتقدم ذلك في الحج وأما قائده فتقدم أني لا أعرفه.

قوله <sup>(٢)</sup>: (حدثنا موسى بن إسماعيل): تقدم مراراً أن هذا هو التبوذكي، وتقدم الكلام على هذه النسبة لماذا، وهيب تقدم ابن خالد، وأيوب هو ابن أبي تيمة السخيتاني.

قوله: (إذا هو برجل قائم فسأل عنه، فقالوا: أبو إسرائيل): تقدم الكلام عليه مطولاً، وأنه لا يُعرف إلا في هذا الحديث، وأنه ليس في الصحابة من كنيته أبو إسرائيل سواه، وأنه ليس في الصحابة من اسمه قشير سواه، وسماه بعضهم قيصر، وكذلك ليس في الصحابة من اسمه قيصر سواه والله أعلم <sup>(٣)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، أَنَّ ابْنَ جَرِيحٍ، أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ، أَنَّ طَاوُسًا، أَخْبَرَهُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ يَقُودُ إِنْسَانًا بِخِزَامَةٍ فِي أَنْفِهِ، فَقَطَعَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَقُودَهُ بِيَدِهِ».

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب النذر فيما لا يملك وفي معصية، (١٤٢/٨) (٦٧٠٣).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: صحيح البخاري: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ، فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا: أَبُو إِسْرَائِيلَ، نَذَرَ أَنْ يَقُومَ وَلَا يَقْعُدَ، وَلَا يَسْتَنْظِلَ، وَلَا يَتَكَلَّمَ، وَيَصُومُ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مُرَهُ فَلْيَتَكَلَّمْ وَلْيَسْتَنْظِلْ وَلْيَقْعُدْ، وَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ» قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب النذر فيما لا يملك وفي معصية، (١٤٣/٨) (٦٧٠٤).

(٣) أسد الغابة (٣٨٥/٤)، الإصابة (٣٣٦/٥).

قوله: (قال عبد الوهاب): هو ابن عبد المجيد الثقفي، تقدم، ثنا أيوب عن عكرمة عن النبي ﷺ: هذا الحديث روي بوجهين: أحدهما مسند وقد قدمه، ومرسل وقد أخره.

وقد عمل في أصلنا الدمشقي في الهامش بعد عكرمة عن ابن عباس وعمل عليه علامة نسخة لكن كتب في آخرها صح وفي ذلك نظر. وقد طرف المزي المعلق مرسلًا<sup>(١)</sup>. وقد أخرج الحديث أبو داود في الأيمان عن موسى بن إسماعيل بسند البخاري في هذا الحديث المسند. وأخرجه ابن ماجه في الكفارات عن الحسين بن محمد بن شيبه الواسطي عن العلاء بن عبد الجبار عن وهيب عن أيوب متصلًا به والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

(١) تحفة الأشراف (١١١/٥). وهو في صحيح البخاري كتاب النذور باب النذر في مالا يملك وفي معصية، بترقيم فتح الباري، (١٤٣/٨)(٦٧٠٤).

قال ابن حجر في الفتح (٣٨٠/١): قال الدارقطني -التبع والإلزامات (ص: ٣٢٨)-: أخرج البخاري حديث وهيب، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، بينما النبي صلى الله عليه وسلم يخطب، إذ قام أبو إسرائيل.. الحديث. وقد رواه الثقفي، وابن علية، عن أيوب مرسلًا. قلت: قد أشار البخاري (٢٤٦٥/٦) إلى الخلاف فيه، واعتمد حديث وهيب لحفظه.

(٢) سنن أبي داود: كتاب الأيمان، باب من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية، (٦٩٠/١)(٢١٣٦)، سنن ابن ماجه: كتاب الكفارات، باب من خلط في نذره طاعة بمعصية، (٢٣٥/٣)(٣٣٠٠).

## باب من نذر أن يصوم أياما، فوافق النحر أو الفطر.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي): تقدم مرارا أن المقدمي بضم الميم وفتح الدال المشددة نسبة إلى جده مقدّم اسم مفعول. و(فضيل بن سليمان) تقدم أنه بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة. و(حكيم بن أبي حرة)<sup>(٢)</sup> بفتح الحاء وكسر الكاف مكبر، وحره بضم الحاء المهملة وفتح الراء المشددة وهذا معروف عند أهله.

قوله: (سئل عن رجل): السائل لابن عمر لا أعرفه.

(١) بدأ المصنف شرح باب من نذر أن يصوم أياما، فوافق النحر أو الفطر. وحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ، حَدَّثَنَا حَكِيمُ بْنُ أَبِي حُرَّةِ الْأَسْلَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ نَذَرَ أَنْ لَا يَأْتِيَ عَلَيْهِ يَوْمٌ إِلَّا صَامَ، فَوَافَقَ يَوْمَ أَضْحَى أَوْ فِطْرًا، فَقَالَ: ((لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ)) [الأحزاب: ٢١] لَمْ يَكُنْ يَصُومُ يَوْمَ الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ، وَلَا يَرَى صِيَامَهُمَا).

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب من نذر أن يصوم أياما، فوافق النحر أو الفطر، (١٤٣/٨) (٦٧٠٥).

(٢) حكيم بن أبي حرة بضم المهملة وتشديد الراء الأسلمي صدوق من الثالثة، التاريخ الكبير (١٤/٣)، الكاشف (٣٤٧/١)، تقريب التهذيب (ص: ١٧٦).

قال ابن حجر في الفتح (٥٩١/١١): ليس له في البخاري سوى هذا الحديث الواحد، وقد أورده متابعا لرواية زيادة بن جبير، عن ابن عمر.

قلت: وفي كلام ابن حجر ما يشعر بتضعيفه. إلا أن الذهبي وثقه في الكاشف (٣٤٧/١) فقال: حكيم بن أبي حرة الأسلمي، عن: ابن عمر، وسنان بن سنة. وعنه: موسى بن عقبة، وعبيد الله بن عمر، ثقة.

فائدة: قال ابن حجر في الفتح (٥٩١/١١): وأبو حرة أبوه -أي حكيم- بضم المهملة والتشديد لا يعرف اسمه. قلت: قد وجدت في كتاب تقييد المهمل للحياي طبعة دار الفوائد (ص: ١٧٤): وأبو حرة واصل بن عبد الرحمن، بصري، عن الحسن، روى عنه هشيم بن بشير، تفرد به مسلم.

قوله<sup>(١)</sup>: (عن يونس): هذا هو يونس بن عبيد أحد أئمة البصرة عن الحسن وأبي بردة وعنه عبد الوهاب الثقفي وابن عليّة، من العلماء العاملين الأثبات، توفي سنة ١٣٩ أخرج له (ع)، وثقه أحمد والجماعة، تقدم.

تنبيه: يونس بن عبيد شخص آخر كوفي حدث عن البراء بن عازب لا ندري من هو وقد ذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٢)</sup>، وحديثه: «ذكر راية النبي ﷺ أنها سوداء مربعة من نمرة» أخرج له (د، ت، س)، وحديثه حسن تقدم ذكره غير هذه المرة<sup>(٣)</sup>.

قوله: (فسأله رجل فقال: نذرتُ أن أصوم كل يوم ثلاثاء أو أربعاء): هذا السائل لابن عمر لا أعرفه، وقد تقدم في الصوم ما في ثقات ابن حبان<sup>(٤)</sup> فانظره إن أردته.

وقال بعض حفاظ مصر الآن: لم يسم، وفي الأوسط للطبراني<sup>(١)</sup> أن كريمة بنت سيرين سألت ابن عمر عن ذلك<sup>(٢)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: نَذَرْتُ أَنْ أَصُومَ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثَاءَ أَوْ أَرْبَعَاءَ مَا عَشْتُ، فَوَافَقْتُ هَذَا الْيَوْمَ يَوْمَ النَّحْرِ، فَقَالَ: «أَمَرَ اللَّهُ بِوَفَاءِ النَّذْرِ، وَنَهَيْنَا أَنْ نَصُومَ يَوْمَ النَّحْرِ» فَأَعَادَ عَلَيَّ، فَقَالَ مِثْلَهُ، لَا يَزِيدُ عَلَيَّ.

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب من نذر أن يصوم أياما، فوافق النحر أو الفطر، (١٤٣/٨) (٦٧٠٦).

(٢) (٥٥٤/٥).

(٣) يونس بن عبيد مولى محمد ابن القاسم الثقفي مقبول من الرابعة. تهذيب التهذيب (٤٤٥/١١)، تقريب التهذيب (ص: ٦١٣). والحديث بهذا الإسناد ضعيف، من أجل يونس، فهو مقبول كما رأيت، إلا أن للحديث شواهداً أخرى ترتقي به للحسن لغيره، وقد حكم عليه بذلك الألباني فقال: حسن لغيره. وينظر لشواهد في سلسلة الأحاديث الصحيحة (١٣٧/٥).

(٤) (٣٤٣/٥).

قوله: (أو أربعاء): هو بثلاث الموحدة؛ الأفتح الكسر ممدود وكذا الثلاثاء ممدود أيضا وهذا ظاهر.

قوله: (أمر الله بوفاء النذر، ونهينا أن نصوم يوم النحر): تقدم الكلام على هذا في الصوم.

---

=  
(١) (٢٢/٨)(٧٨٣٩).  
(٢) فتح الباري (١/٣٣٧).

## باب: هل يدخل في الأيمان والندور الأرض، والغنم، والزروع، والأمتعة.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب هل يدخل في الأيمان والندور الأرض والغنم والزروع والأمتعة): قال شيخنا الشارح: وإنما أراد (خ) والله أعلم الرد على أبي حنيفة فإنه يقول: إن من حلف أو نذر أن يتصدق بماله كله فإنه لا يقع يمينه ونذره من الأموال إلا على ما فيه الزكاة خاصة<sup>(٢)</sup> وعند مالك ومن تبعه يقع يمينه على جميع ما يقع عليه اسم مال، قال ابن بطال: وأحاديث هذا الباب تشهد له وهو الصحيح<sup>(٣)</sup>، انتهى<sup>(٤)</sup>.

قوله<sup>(٥)</sup>: (قال عمر للنبي ﷺ أصبت أرضاً لم أصب مالا قط أنفس منه): تقدم أن هذا المال أرضه، وأن اسمها ثمغ.

قوله: (حبست أصلها): حبس بتشديد الموحدة وتخفيفها؛ قاله الخطابي<sup>(٦)</sup>، تقدم ومعناه وقفت.

(١) بدأ المصنف شرح باب: هل يدخل في الأيمان والندور الأرض، والغنم، والزروع، والأمتعة. صحيح البخاري (١٤٣/٨).

(٢) ينظر: المبسوط للسرخسي (١٣٤/٤).

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٦٧/٦).

(٤) التوضيح (٣٩٦/٣٠).

(٥) بدأ المصنف شرح قول البخاري: وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَالَ عُمَرُ، لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَصَبْتُ أَرْضًا لَمْ أُصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ مِنْهُ؟ قَالَ: «إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا» صحيح البخاري (١٤٣/٨).

(٦) لم أقف عليه فيما بين يدي من كتبه، والله المستعان.

قوله<sup>(١)</sup>: (وقال أبو طلحة): تقدم مراراً أنه زيد بن سهل نقيب بدري جليل رضي الله عنه.

قوله: (بیرحاء): تقدمت اللغات فيها وأين هي؟ وأنها وقف وتعرف بالنورية في شمالي المدينة المشرفة، وأنها اشترتها امرأة من النوريين ووقفها على الفقراء والمساكين<sup>(٢)</sup>.

قوله: (لحائط له): تقدم أن الحائط البستان و(مستقبلة) تقدم أنه بكسر الموحدة.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا إسماعيل): تقدم مراراً أنه ابن أبي أويس عبد الله، وأنه ابن أخت مالك الإمام أحد الأعلام، وأبو الغيث تقدم مراراً أنه سالم.

(١) بدأ المصنف شرح قول البخاري: وَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ، لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَحَبُّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ، لِحَائِطٍ لَهُ، مُسْتَقْبِلَةَ الْمَسْجِدِ. صحيح البخاري (١٤٣/٨)

(٢) قال المطري في كتاب التعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة (ص: ١٥٥): وهي شمالي سور المدينة الشريفة، بينها وبين السور الطريق، وتعرف الآن بالنورية، اشترتها بعض نساء النوريين، ووقفها على الفقراء، والمساكين... إلى آخر ما ذكر.

قال المحقق: النورية في عصر المؤلف، أما في هذا الوقت فهي غير معروفة، فقد ذهبت عند إعادة تخطيط المنطقة المركزية حول الحرم، وفتح شوارع جديدة تؤدي إليها.

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدِ الدَّبَلِيِّ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَلَمْ نَعْتَمِ ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً، إِلَّا الْأَمْوَالَ وَالثِّيَابَ وَالْمَتَاعَ، فَأَهْدَى رَجُلٌ مِنْ بَنِي الضُّبَيْبِ، يُقَالُ لَهُ رِفَاعَةُ بْنُ زَيْدٍ، لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُلَامًا، يُقَالُ لَهُ مِدْعَمٌ، فَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى وَادِي الْقُرَى، حَتَّى إِذَا كَانَ بِوَادِي الْقُرَى، بَيْنَمَا مِدْعَمٌ يَحُطُّ رَجُلًا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذَا سَهْمٌ عَائِرٌ فَفَتَلَهُ، فَقَالَ النَّاسُ: هَنِيئًا لَهُ الْجَنَّةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَلَّا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنْ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَخَذَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَعَانِمِ، لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ، لَتَشْتَعِلُ عَلَيْهِ نَارًا» فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ النَّاسُ جَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكٍ - أَوْ شِرَاكَيْنِ - إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: " شِرَاكٌ مِنْ نَارٍ - أَوْ: شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ - "

(قول أبي هريرة: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر): هذا فيه مجاز وهو لم يخرج معهم وإنما جاء إلى المدينة المشرفة فلم يجد النبي ﷺ فيها، فصلى خلف سباع بن عرفطة<sup>(١)</sup> ثم أتى خيبر بعد القتال قبل القسمة<sup>(٢)</sup>. وقد تقدم مثله في غزوة خيبر، وتقدم ما قيل فيه.

قوله: (فأهدى رجل من بني الضُّبَيْب يقال له: رفاعَةُ بنُ زيدٍ غلاماً؛ يقال له: مدعَم): تقدم الكلام على هذه الجملة في غزوة خيبر وأن ما وقع هنا هو الصواب.

تنبيه شاردي: وقع في كلام الذهبي في المشتبه ما لفظه: وبمعجمة ثم موحدة ضَبِينَة بطن من جذام منهم رفاعَة بن زيد الضبيني. وقال بعض المحدثين: الضبيني من الضُّبَيْب بن [جرام]<sup>(٣)</sup> له صبحَة، انتهى<sup>(٤)</sup>. وقد راجعتُ كلام ابن عبد البر في الاستيعاب فوجدته؛ قال: رفاعَة بن زيد بن وهب الجذامي الضبيني من بني الضُّبَيْب هكذا يقول أهل الحديث<sup>(٥)</sup>. وأما أهل النسب فيقولون: الضبيني من بني ضين<sup>(٦)</sup> من جذام. وذكر

صحيح البخاري: كتاب الأيمان والندور باب هل يدخل في الأيمان والندور الأرض، والغنم، والزروع، والأمتعة، (١٤٣/٨)(٦٧٠٧).

(١) سباع بن عرفطة الغفاري استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على المدينة لما خرج إلى خيبر، وإلى دومة الجندل، وهو من مشاهير الصحابة. أسد الغابة (٤٠٣/٢)، الإصابة في تمييز الصحابة (٢٥/٣).

(٢) دلائل النبوة (١٩٨/٤).

(٣) كتب فوقها كذا ولا أدري هل هي حرام أم جرام لكونه يهمل النقط والذي في مطبوع التوضيح جذام، وعليه فالأقرب أنها حرام كما أثبت، والله أعلم.

(٤) ينظر كلام الذهبي في: توضيح المشتبه (٤٤٨/٥).

(٥) إنما هو كما في الاستيعاب: (هكذا يقوله بعض أهل الحديث). الاستيعاب (٥٠٠/٢).

(٦) في مطبوع الاستيعاب: فيقولون الضبي من بني الضبين وهو خطأ أيضاً ولعله في المطبوع دون المخطوط، والله أعلم. وذكر صاحب اللباب في تهذيب الأنساب (٢٦٠/٢-٢٦١) قوله: الضبيني بفتح الصاد والباء الموحدة وبعدها نون - هذه النسبة إلى ضبينة بطن من جذام، منهم رفاعَة بن زيد بن وهب الجذامي الضبيني، له

قصة الأسود وتجاه هذا الاسم في هامش الاستيعاب بخط أبي إسحاق بن الأمين ما لفظه: وصوابه الضبي من بني ضَبِينَة، انتهى<sup>(١)</sup>.

قوله: (إذا سهم غائر): تقدم في غزوة خيبر وهو: الذي لا يدري من رماه.

قوله: (لتشعل عليه ناراً): تُشعل بضم أوله وكسر العين رباعي، ونارا منصوب مفعول والفاعل هي عائد على الشملة، وأشعل رباعي متعد وثلاثي قاصر، وقال ابن القطاع في أفعاله: وأشعلت النار والحرب أوقدتهما<sup>(٢)</sup>. وقال أبو زيد: شعلت النار وأشعلها بمعنى، انتهى<sup>(٣)</sup>.

وفي بعض النسخ: لَتَشْتَعِلُ عليه ناراً.

قوله: (جاء رجل بشراك أو شراكين): الرجل لا أعرف اسمه. والشراك: أحد سيور النعل التي على ظهر القدم.

صحبة، ويقال: الضبي بضم الضاد وفتح الباء الموحدة وبعدها ياء آخر الحروف ثم باء موحدة، من بني الضبيب، هكذا يقوله المحدثون، وأهل النسب يقولون الأول. اهـ. ولا أظن الذهبي إلا قد أخذ عنه، والله أعلم.

(١) الاستيعاب (٢/٥٠٠).

(٢) في المطبوع قدم الحرب على النار. ينظر: كتاب الأفعال (٢/١٨١).

(٣) كتاب الأفعال (٢/١٨١).

## كتاب الكفارات<sup>(١)</sup> إلى كتاب الفرائض

### كتاب كفارات الأيمان.

فائدة هي تنبيه: ذكر الزمخشري<sup>(٢)</sup> في تفسيره في سورة التحريم في قوله: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾<sup>(٣)</sup>: إن قلت: هل كفر النبي<sup>(٤)</sup> ﷺ لذلك؟ قلت: وعن الحسن: أنه لم يكفر؛ لأنه كان مغفورا له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وإنما هو تعليم للمؤمنين.

وعن مقاتل: أن رسول الله ﷺ أعتق رقبة في تحريم مارية، انتهى<sup>(٥)</sup>.

وفي الترمذي في تفسير التحريم حديث عمر رضي الله عنه وفيه: «وكان قد أقسم أن لا يدخل على نسائه شهرا فعاتبه الله في ذلك وجعل له كفارة اليمين» وهو حديث حسن صحيح كما قاله الترمذي<sup>(٦)</sup>، والله أعلم. وقوله في الحديث: «إلا أتيت

(١) بدأ المصنف شرح كتاب كفارات الأيمان. صحيح البخاري (١٤٤/٨).

(٢) محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي الزمخشري، جار الله، أبو القاسم من أئمة العلم بالدين والتفسير واللغة والآداب. وفيات الأعيان (٨١/٢)، لسان الميزان (٤/٦)، الأعلام (١٧٨/٧).

(٣) [التحريم: ٢].

(٤) في مطبوع الكشاف رسول الله.

(٥) الكشاف (٥٦٥/٤). قال الزيلعي: غريب، وفي مراسيل أبي داود (ص: ٢٠١) عن الحسن خلاف هذا. تخريج أحاديث الكشاف (٦٥/٤).

(٦) سنن الترمذي كتاب التفسير، باب ومن سورة التحريم، (٤٢٠/٥) (٣٣١٨) قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح قد روي من غير وجه عن ابن عباس.

الذي هو خير وكفرت عن يميني»<sup>(١)</sup> على القول بأنه لا تجب عليه كفارة أنه كفر للتشريع لأمته، والله أعلم.

### باب قول الله تعالى:

﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تَطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَلِكَ كَفْرَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ۚ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ ۚ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾<sup>(٢)</sup>

قوله<sup>(٣)</sup>: (ويذكر عن ابن عباس وعطاء وعكرمة): يذكر مبني لما لم يسم فاعله وكأنه لم يصح ذلك عنهم على شرطه وعطاء هو فيما يظهر ابن أبي رباح المكي.

قوله: (أَوْ): أَوْ بإسكان الواو فيهما وهذا في غاية الوضوح كاد أن يكون عند الطلبة بديهياً، وهي للتخيير وقد قدمت متى تفتح الواو ومتى تسكن.

(١) سبق تخريجه (ص: ٤٢٥).

(٢) [المائدة: ٨٩].

(٣) بدأ المصنف شرح باب قول الله تعالى: ﴿فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ﴾ [المائدة: ٨٩]، وقول البخاري: وَيُذَكِّرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَطَاءٍ وَعَكْرِمَةَ: «مَا كَانَ فِي الْقُرْآنِ أَوْ أَوْ، فَصَاحِبُهُ بِالْخِيَارِ» وَقَدْ خَيْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَعَبَا فِي الْفِدْيَةِ. صحيح البخاري (١٤٤/٨).

قوله: (كعباً في الفدية): هو كعب بن عُجرة، وقد تقدم حديثه غير مرة صحابي مشهور رضي الله عنه، وإنما قيدته؛ لأن في الصحابة أحد وثلاثون شخصاً يسمى كل منهم كعباً وفيهم من الصحيح أنه تابعي جماعة<sup>(١)</sup>.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا أحمد بن يونس): تقدم مراراً أنه أحمد بن عبد الله بن يونس نسبه إلى جده. و(أبو شهاب) هذا هو الأصغر واسمه عبد ربه بن نافع المدائني الحناتي تقدم. وتقدم أن أبا شهاب اثنان:

أحدهما: هذا الأصغر.

والآخر: أبو شهاب الأكبر، واسمه موسى بن نافع الهذلي الحناتي من أهل الكوفة ذكر لهذا البخاري حديثاً واحداً في كتاب الحج<sup>(٣)</sup>، وقد قدمت ذلك ولكن طال العهد به.

(١) عددهم كما ذكر في تجريد الصحابة للذهبي (٣٠/٢) واحد وثلاثون صحابياً، وقد سبق أن ذكرت أن التجريد في مثل هذه الإحصاءات هي مادته.

وثبت أنه كعب بن عجرة في صحيح البخاري: كتاب أبواب الإحصار وجزاء الصيد، باب باب الإطعام في الفدية نصف صاع، (٦٤٥/٢)(١٧٢١)، وباب النسك شاة من نفس الكتاب، (٦٤٥/٢)(١٧٢٢)، وكتاب كفارات الأيمان، (٢٤٦٧/٦)(٦٣٣٠).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، قَالَ: أَتَيْتُهُ - يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: «إِذْنُ فِدَنُوتُ، فَقَالَ: «أَيُّؤُذِيكَ هُوَأَمُّكَ» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ، أَوْ صَدَقَةٍ، أَوْ نُسْلِكُ» وَأَخْبَرَنِي ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ، قَالَ: «صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَالنُّسْلُ شَاةٌ، وَالْمَسَاكِينُ سِتَّةٌ».

صحيح البخاري: كتاب كفارات الأيمان، باب قول الله تعالى: ﴿فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ﴾، (١٤٤/٨) (٦٧٠٨).

(٣) صحيح البخاري: كتاب الحج، باب التَّمَتُّعِ وَالْإِفْرَادِ بِالْحَجِّ، وَفَسْخِ الْحَجِّ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ، (١٤٣/٢) (١٥٦).

و(ابن عون): تقدم مراراً أنه عبدالله بن عون بن أرطبان، لا عبدالله ابن عون ابن أمير مصر هذا الثاني ليس له في (خ) شيء إنما روى له (م، س) تقدم ذلك غير مرة.

قوله: (هوامك): أي قملك، وقد تقدم.

(أ/٣٧٠/٢) قوله: (وأخبرني ابن عون): قائل ذلك هو أبو شهاب عبد ربه بن نافع وهذا ظاهر جدا. عن أيوب هو: ابن أبي تيممة السخيتاني يعني عن مجاهد عن عبدالرحمن بن أبي ليلي عن كعب بن عجرة.

## باب قوله تعالى:

﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾<sup>(١)</sup>

متى تجب الكفارة على الغني والفقير؛

قوله: (باب ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ...﴾) إلى آخر الترجمة: ذكر ابن المنير ما في الباب على عادته ثم قال: مقصوده التنبيه على أن الكفارة إنما تجب بالحنث، كما أن كفارة الإفطار إنما كانت بعد اقتحام الذنب. وأدرج في ذلك إيجابها على الفقير؛ لأن النبي ﷺ علم فقره، ومع ذلك أعطاه ما يكفر به، كما لو أعطى الفقير ما يقضي<sup>(٢)</sup> به دينه، انتهى<sup>(٣)</sup>.

قوله<sup>(٤)</sup>: (ثنا سفيان): هو ابن عيينة. و(الزهري) محمد بن مسلم. و(حميد بن عبدالرحمن) تقدم مراراً أنه ابن عوف الزهري لا الحميري هذا الثاني ليس له شيء عن

(١) [سورة التحريم: ٢].

(٢) في مطبوع المتواري يغطي (ص: ٢٣٢).

(٣) المتواري (ص: ٢٣١).

(٤) بدأ المصنف شرح أول حديث في باب قوله تعالى: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ...﴾ وشرح حديث: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْ فِيهِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: هَلَكْتُ. قَالَ: «وَمَا شَأْنُكَ؟» قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ، قَالَ: «تَسْتَطِيعُ تَعْتِقُ رَقَبَةً» قَالَ: لَا. قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ» قَالَ: لَا. قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِّينَ مَسْكِينًا» قَالَ: لَا. قَالَ: «اجْلِسْ» فَجَلَسَ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْرَقَ فِيهِ تَمْرٌ - وَالْعَرَقُ الْمِكْتَلُ الصَّخْمُ - قَالَ: «خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ» قَالَ: أَعْلَى أَفْقَرَ مِنَّا؟ فَضَجِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، قَالَ: «أَطْعِمُهُ عِيَالَكَ».

صحيح البخاري: كتاب كفارات الأيمان، باب قوله تعالى: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾، (١٤٤/٨)

(٦٧٠٩).

أبي هريرة عند البخاري إنما روى مسلم عنه حديثاً واحداً: «أفضل الصيام بعد رمضان..» الحديث<sup>(١)</sup>، وهذا ليس في (خ).

قوله: (جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: هلكتُ): تقدم أن اسم هذا الرجل سلمة بن صخر البياضي. وفي الترمذي: سلمان بن صخر<sup>(٢)</sup> فانظره في كتاب الصوم من هذا التعليق فإنه مطول هناك. وقال بعضهم هنا حين ذكر القولين الذين ذكرتهما قال: وقيل: سليمان، انتهى. وهذا ما رأيته لغيره<sup>(٣)</sup> إلا أني رأيت في بعض النسخ الصحيحة من المصايح ذلك فما أدري أهو سبق قلم من النساخ أو من المؤلف<sup>(٤)</sup>.

قوله: (وقعت على امرأتي): امرأة سلمة بن صخر لا أعرف اسمها.

قوله: (فأتى النبي ﷺ): أتى: مبني لما لم يسم فاعله، والنبي: مرفوع نائب مناب الفاعل وهذا ظاهر. وقد تقدم أن الذي جاء به هو فروة بن عمرو البياضي ذكره الترمذي في جامعه في كتاب الظهار<sup>(٥)</sup>.

(١) صحيح مسلم: كتاب الصيام، باب فضل صوم محرم، (١٢١/٢)(١١٦٣).

(٢) سنن الترمذي: كتاب الطلاق واللعان، باب ما جاء في كفارة الظهار، (٤٩٦/٣) (١٢٠٠).

(٣) قلت: بل في كتاب معرفة الصحابة لأبي نعيم ٤٣٠هـ قوله: سلمة بن صخر البياضي، وقيل: سليمان الأنصاري (ص/١٣٦٤ - ت/١٢٢٥)، وهو لا يقصده في قوله بعضهم فأبو نعيم لم يذكر إلا سلمة بخلاف من قصده الشارح، ولعله قصد ابن بشكوال في غوامض الأسماء (٢١٤/١) فقد ذكر الأسماء الثلاثة إلا أنه قدم سليمان على سلمان، وقد يفهم من سياقه أنه قصد سلمان وسبق قلمه بكتابة سليمان، والله أعلم بالصواب.

(٤) في المطبوع من المصايح للبعوي (٤٦٠/٢)(٢٤٦٢): سلمة بن صخر.

وجاء في مرقاة المفاتيح: (سلمان) وفي نسخة بالتصغير (ابن صخر ويقال له سلمة بن صخر البياضي).. ثم قال: قال ميرك ناقلاً عن التصحيح: سلمة بن صخر بن سلمان بن حارثة الأنصاري البياضي، ويقال اسمه سليمان، والظاهر أنه لقب له وهو أحد البكائين. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٤٠٩/٦).

(٥) إنما هو في سنن الترمذي: كتاب الطلاق واللعان باب ما جاء في كفارة الظهار، (٤٩٥/٢)(١٢٠٠).

قوله: (بَعْرَقُ فِيهِ تَمْرٌ): تقدم أنه بفتح العين والراء، وبالْقَافِ. وقد فسره هنا بأنه:  
المِكْتَلُ الضَّخْمُ. والمِكْتَلُ: بكسر الميم وإسكان الكاف ثم مشاة فوق مفتوحة ثم لام،  
وقد تقدم.

قوله: (نَوَاجِذُهُ): تقدم أن النواجذ الأنياب. ويقال: الأضراس.

قوله: (أَطْعَمَهُ): هو بفتح الهمزة وكسر العين رباعي وهذا ظاهر جدا.

---

قال الترمذي: هذا حديث حسن. يقال: سلمان بن صخر، ويقال: سلمة بن صخر البياضي. والعمل على هذا  
الحديث عند أهل العلم في كفارة الظهار.  
قال الشيخ الألباني: صحيح.

## باب من أعان المعسر في الكفارة.

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا عبدالواحد): تقدم مراراً أنه ابن زياد وتقدم بعض ترجمته وأنه له مناكير تجنبها أهل الصحيح، و(معمر) تقدم ضبطه وهو ابن راشد، و(الزهري) محمد بن مسلم، و(حميد بن عبدالرحمن) هو ابن عوف الزهري، وتقدم أعلاه بقية الكلام عليه.

قوله: (جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال هلكتُ): تقدم أعلاه أنه سلمة بن صخر البياضي وأن في (ت) سلمان بن صخر، وتقدم أعلاه أن الرجل الذي جاء بالعرق فروة بن عمرو البياضي ذكره الترمذي في جامعه في كتاب الظهار، وتقدم الكلام على العرق أعلاه وقبله وعلى ضبط المكتل، وعلى اللابتين قبل ذلك وأن اللابة: الحرة. والحرة: أرض تركبها حجارة سود. وعلى أطعمه: أنه بفتح الهمزة وكسر العين رباعي أعلاه.

(١) بدأ المصنف شرح باب من أعان معسراً، وحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: هَلَكْتُ، فَقَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ: وَقَعْتُ بِأَهْلِي فِي رَمَضَانَ، قَالَ: «تَجِدُ رَقَبَةً» قَالَ: لَا، قَالَ: «هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَّابِعَيْنِ» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِّينَ مَسْكِينًا» قَالَ: لَا، قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بَعْرَقٍ - وَالْعَرَقُ الْمِكْتَلُ - فِيهِ تَمْرٌ، فَقَالَ: «أَذْهَبَ بِهَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ» قَالَ: أَعْلَى أَحْوَجَ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتِ أَحْوَجَ مِنِّي، ثُمَّ قَالَ: «أَذْهَبَ فَأَطْعِمَهُ أَهْلَكَ».

صحيح البخاري: كتاب كفارات الأيمان، باب من أعان معسراً، (١٤٤/٨) (٦٧١٠).

## باب يعطي في الكفارة عشرة مساكين، قريبا كان أو بعيدا.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب يعطي في الكفارة عشرة مساكين قريبا كان أو بعيدا): ذكر ابن المنير حديث الباب - وهو حديث الجامع في رمضان على عادته - ثم قال: أعاد الحديث في هذه الترجمة، وما فيه إلا «أطعمه أهلك» لكن إذا جاز إعطاء الأقرباء فالبعداء أجوز. وقاس البخاري كفارة اليمين على كفارة الإفطار في إجازة الصرف إلى الأقرب، انتهى<sup>(٢)</sup>.

قوله<sup>(٣)</sup>: (ثنا سفيان): هذا هو ابن عيينة، والزهري: محمد بن مسلم بن شهاب، وحميد بن عبد الرحمن هو: ابن عوف، وقد تقدم بقية الكلام عليه أعلاه وقبله مرارا.

قوله: (جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: هلكت): تقدم أنه سلمة بن صخر البياضي وأن في (ت) سلمان بن صخر. و«أبي النبي»: تقدم أنه مبني لما لم يسم فاعله. والنبي: مرفوع نائب مناب الفاعل، وتقدم أنه فروة بن عمرو البياضي كما في ظهار

(١) بدأ المصنف شرح باب يعطي في الكفارة عشرة مساكين، قريبا كان أو بعيدا. صحيح البخاري (١٤٥/٨).

(٢) المتواري (ص: ٢٣٢).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ حُمَيْدٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: هَلَكْتُ، قَالَ: «وَمَا شَأْنُكَ؟» قَالَ: وَفَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ، قَالَ: «هَلْ تَجِدُ مَا تُعْتِقُ رَقَبَةً؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِينَ مِسْكِينًا؟» قَالَ: لَا أَجِدُ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَرَاقٍ فِيهِ تَمْرٌ، فَقَالَ: «خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ» فَقَالَ: أَعْلَى أَفْقَرُ مِنَّا؟ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَفْقَرُ مِنَّا، ثُمَّ قَالَ: «خُذْهُ فَأَطْعِمْهُ أَهْلَكَ».

صحيح البخاري: كتاب كفارات الأيمان، باب يعطي في الكفارة عشرة مساكين، قريبا كان أو بعيدا، (١٤٥/٨) (٦٧١١).

الترمذي، وتقدم الكلام على العرق أعلاه، وعلى اللابتين، وعلى «فأطعمه أهلك» وأنه بقطع الهمزة وكسر العين رباعي.

## باب صاع المدينة، ومد النبي صلى الله عليه وسلم وبركته، وما توارث أهل المدينة من ذلك قرناً بعد قرن.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب صاع المدينة ومد النبي ﷺ): الصاع: أربعة أمداد. والمد: رطل وثلاث برطل بغداد عند أهل الحجاز. ورطل بغداد: مائة وثمانية وعشرون درهما وأربعة أسباع درهم. وقيل: بلا أسباع. وقيل: وثلاثون. فالصاع على الصحيح عند أهل الحجاز ستمائة وخمسة وثمانون درهما وخمسة أسباع درهم وقد تقدم ذلك<sup>(٢)</sup>.  
قوله: (قرناً بعد قرن): تقدم الاختلاف في القرن على أقوال ذكرها<sup>(٣)</sup> في أول مناقب الصحابة رضي الله عنهم.

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا أبو قتبية): هو سلم هو بفتح السين وإسكان اللام وهو ابن قتيبة وهذا ظاهر إلا أنه ربما جاء مغفل يقوله: سالم.

(١) بدأ المصنف شرح باب صاع المدينة، ومد النبي صلى الله عليه وسلم وبركته، وما توارث أهل المدينة من ذلك قرناً بعد قرن. صحيح البخاري (١٤٥/٨).  
(٢) الصاع يساوي تقريباً ١٧٦، ٢ كيلو غراماً. و٧٥، ٢ لتراً.  
والمد يساوي تقريباً ٣٩٨، ٠٣ غراماً.  
ورطل بغداد يساوي تقريباً ٥٩٨٤، ٢٩٨ غراماً.  
والدرهم يساوي تقريباً ٣٣٢٨، ٢ غراماً.  
وهذه المقاييس بحسب ترجيح الشيخ هنا. لمعرفة الخلاف فيها ينظر: الإيضاحات العصرية للمقاييس والمكاييل والأوزان والنقود الشرعية (ص: ٨٧)، (ص: ١١٤)، (ص: ١٧١)، (ص: ١٦٨).  
(٣) هكذا في المخطوط.

قوله: (عن نافع قال: كان ابن عمر يعطي زكاة رمضان بمد النبي ﷺ المد الأول): قال شيخنا: ووصف ابن عمر الأول. - كذا قال؛ وإنما وصفه نافع - قال شيخنا: ليفرق بينه وبين مد هشام بن الحارث الذي أخذ به أهل المدينة في كفارة الظهر ليغلظها على المظاهرين الذين شهد عليهم [أنهم]<sup>(٢)</sup> يقولون منكرًا من القول وزورا فجعلوها بمد هشام وهو أكبر من مده عليه السلام بثلاثي مُدٍّ ولم يكن لرسول الله ﷺ إلا مد واحد وهو الذي نقله أهل المدينة وعمل به الناس إلى اليوم، انتهى<sup>(٣)</sup>.

قوله: (قال أبو قتيبة): هو سلم بن قتيبة الذي تقدم.

قوله: (تعطون): هو بضم الطاء وهذا ظاهر.

قوله: (نُعطي): هو بكسر الطاء وهذا ظاهر.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُنْذِرُ بْنُ الْوَلِيدِ الْجَارُودِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ وَهُوَ سَلَمٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: «كَانَ ابْنُ عُمَرَ، يُعْطِي زَكَاةَ رَمَضَانَ بِمُدِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُدَّ الْأَوَّلَ، وَفِي كَفَّارَةِ الْيَمِينِ بِمُدِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» قَالَ أَبُو قُتَيْبَةَ: قَالَ لَنَا مَالِكٌ: «مُدُّنَا أَعْظَمُ مِنْ مُدِّكُمْ، وَلَا تَرَى الْفَضْلَ إِلَّا فِي مُدِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» وَقَالَ لِي مَالِكٌ: لَوْ جَاءَكُمْ أَمِيرٌ فَضْرَبَ مُدًّا أَصْغَرَ مِنْ مُدِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِأَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تُعْطُونَ؟ قُلْتُ: كُنَّا نُعْطِي بِمُدِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: أَفَلَا تَرَى أَنَّ الْأَمْرَ إِنَّمَا يَعُودُ إِلَى مُدِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

صحيح البخاري: كتاب كفارات الأيمان، باب صاع المدينة، ومد النبي ﷺ وبركته، (١٤٥/٨) (٦٧١٣).

(٢) في المخطوط [أنه]، وما أثبتته من التوضيح.

(٣) التوضيح (٤١٢/٣٠).

## باب قول الله تعالى: ﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾<sup>(١)</sup> وأي الرقاب أزكى

قوله<sup>(٢)</sup>: (ثنا داود بن رشيد): تقدم أنه بضم الراء وفتح الشين المعجمة، وهذا ظاهر عند أهله.

(٢/٣٧٠/ب) قوله: (عن أبي غسان محمد بن مطرف): تقدم أن غسان يصرف ولا يصرف. وأن مطرفا بكسر [الطاء]<sup>(٣)</sup> المشددة اسم فاعل، وعلي بن [حسين]<sup>(٤)</sup> هو زين العابدين<sup>(٥)</sup>.

(١) [سورة المائدة: ٨٩].

(٢) بدأ المصنف شرح باب قول الله تعالى: ﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ وأي الرقاب أزكى، وحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي غَسَّانَ مُحَمَّدِ بْنِ مُطَرِّفٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً، أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنَ النَّارِ، حَتَّى فَرَجَهُ بِفَرَجِهِ».

صحيح البخاري: كتاب كفارات الأيمان، باب قول الله تعالى: ﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ وأي الرقاب أزكى؟ (١٤٥/٨) (٦٧١٥).

(٣) هكذا في المخطوط وإنما الكسر والتشديد للراء دونها، وهو سبق قلم ولا شك.

(٤) هكذا في المخطوط من غير (ال).

(٥) علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي زين العابدين ثقة ثبت عابد فقيه فاضل مشهور مات سنة ٩٣هـ. الجرح والتعديل (١٧٨/٦)، تهذيب الكمال (٣٨٢/٢٠)، تقريب التهذيب (ص: ٤٠٠).

## باب عتق المدبر وأم الولد والمكاتب في الكفارة، وعتق ولد الزنا.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب عتق المدبر وأم الولد والمكاتب في الكفارة وعتق ولد الزنا): ذكر ابن المنير حديث الباب على عادته وهو حديث بيع المدبر لنعيم بن النخام<sup>(٢)</sup> ثم قال: وجه مطابقة الترجمة لبيع المدبر أنه باعه؛ وبيعه يدل على ملكه فهو كالقن، وقول طاووس بإجازة أم الولد توجب إجازة المكاتب بطريق أولى. ولا أعلم مناسبة بين عتق ولد الزنا وبين ما أدخله في الترجمة إلا أن يكون المخالف في عتقه خالف في عتق ما ذكرته<sup>(٣)</sup> فاستدل عليه البخاري بطريق لا قائل بالفضل<sup>(٤)</sup>، أو لأن الذي منع عتق المكاتب ونحوه في الكفارة بنى على نقص قيمته فلا يجزئ في الكفارة كعيب العين، فنقض عليه البخاري بنقص ولد الزنا في القيمة، ومع ذلك جاز عتقه في الكفارة والله أعلم، انتهى<sup>(٥)</sup>.

وقد نقل شيخنا: أن عتق ولد الزنا في الرقاب الواجبة أجازته الفقهاء روي ذلك عن عمر وعلي وعائشة وجماعة من الصحابة، وقال عطاء والشعبي والنخعي لا يجوز عتقه وهو قول الأوزاعي وما روي عن أبي هريرة أنه شر الثلاثة<sup>(٦)</sup> فقد روي عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم إنكار ذلك. قال ابن المنذر<sup>(٧)</sup>: روي عن فضالة بن

(١) بدأ المصنف شرح باب عتق المدبر وأم الولد والمكاتب في الكفارة، وعتق ولد الزنا، صحيح البخاري (١٤٦/٨).

(٢) نعيم بن عبد الله بن أسيد بن عبد بن عوف بن عويج بن عدي بن كعب القرشي العدوي المعروف بالنخام استشهد في أجنادين في خلافة عمر. الإصابة (٣٦١/٦).

(٣) في المطبوع من المتواري (ص: ٢٣٣): ذكره.

(٤) في المطبوع من المتواري (لا قابل بالفضل)، وفي حاشية عليها كتب: كذا (ص: ٢٣٣).

(٥) المتواري (ص: ٢٣٣).

(٦) أي الزانيان وولدهما. ينظر: عون المعبود (٩/٩٥٥)، وفيض القدير للمناوي (٦/٤٧٢).

(٧) الإشراف على مذاهب العلماء (١٣٦/١).

بن عُبيد وأبي هريرة إجزاؤه. وبه قال سعيد بن المسيب والحسن وطاووس وإسحاق والشافعي وأحمد وأبو عُبيد وبه نقول لدخوله في قوله تعالى: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

تنبيه: جاء في الحديث: أنه عليه السلام سئل عن عتق ولد الزنا فقال: «لا خير فيه نعلان أجاهد فيهما في سبيل الله أحب إلى من أعتق ولد زنا» ذكره الإمام أحمد<sup>(٢)</sup>.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا أبو النعمان): تقدم مراراً أنه محمد بن الفضل السدوسي، وأن لقب محمد عارم وهو بعيد منها؛ لأن العارم الشرير أو الشرس. و(عمرو) هو: ابن دينار المكي الإمام أبو محمد مولى قريش<sup>(٤)</sup>، لا عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير هذا ليس له في (خ، م) شيء إنما روى له (ت، ق) وهو ضعيف<sup>(٥)</sup>. و(جابر) هو: ابن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري<sup>(٦)</sup>.

(١) التوضيح (٤١٨/٣٠-٤١٩).

(٢) مسند أحمد (٥٩٦/٤٥) (٢٧٦٢٤) قلت: إسناده ضعيف، لجهالة أبي يزيد الضني. التقريب (ص: ٦٨٤).  
(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ دَبَّرَ مَمْلُوكًا لَهُ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي» فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ النَّحَّامِ بِثَمَانٍ مِائَةَ دِرْهَمٍ فَسَمِعَتْ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: عَبْدًا قَبِيحًا، مَاتَ عَامَ أَوَّلِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ: كتاب كفارات الأيمان، باب عتق المدبر وأم الولد والمكاتب في الكفارة، وعتق ولد الزنا، (١٤٦/٨) (٦٧١٦).

(٤) عمرو بن دينار المكي أبو محمد الأثرم الجمحي مولاهم ثقة ثبت مات سنة ١٢٦هـ. الجرح والتعديل (٢٣٢/٦)، تهذيب التهذيب (٢٨/٨)، تقريب التهذيب (ص: ٤٢١).

(٥) عمرو بن دينار البصري الأعور قهرمان آل الزبير يكنى أبا يحيى ضعيف من السادسة. الجرح والتعديل (٢٣١/٦)، ميزان الاعتدال (٢٥٩/٣)، تهذيب التهذيب (٣٠/٨)، تقريب التهذيب (ص: ٤٢١).

(٦) الاستيعاب (٢١٩/١)، أسد الغابة (٤٩٢/١)، الإصابة (٥٤٦/١).

قوله: (أن رجلا من الأنصار دبر مملوكا): هذا الرجل الأنصاري تقدم أن في مسلم: أنه يقال له: أبو مذكور، والمملوك يقال له: يعقوب وهو قبطي كما سيأتي في هذا الحديث رضي الله عنهما توفي يعقوب أيام ابن الزبير.

قوله: (فاشتره نعيم بن النحام): كذا في أصلنا وقد تقدم الكلام على نُعيم هذا، وأنه هو النحام لا أبوه وما ذكرته هو الصواب، وقد قدمت الكلام في ترجمته.

## باب إذا أعتق في الكفارة لمن يكون ولاؤه.

قوله: (باب إذا أعتق [عبداً بينه وبين آخر] <sup>(١)</sup> في الكفارة لمن يكون ولاؤه):  
ساق ابن المنير حديث الباب على عادته ثم قال: ترجم على العبد المشترك يُعتقه  
أحدهما وحديث بريرة لا اشتراك فيه. لكنهم لما اشترطوا الولاء، وكانت الرقبة لعائشة  
صار الحق في الأمة مدخولاً فيه على الاشتراك. فأسقط الشرع حق الولاء عن غير  
المعتق وخص به المعتق. فكذلك أحد الشريكين إذا أعتق نصيبه وكان مؤسراً ويجزيه في  
الكفارة عند مالك رحمه الله تعالى، انتهى <sup>(٢)</sup>.

قوله: (إذا أعتق في الكفارة): أعتق مبني لما لم يسم فاعله.

(١) لم أجد هذه الزيادة في الطبقات التي بين يدي من صحيح البخاري.

(٢) المتواري (ص: ٢٣٣).

قوله<sup>(١)</sup>: (عن الحكم): هو ابن عتيبة القاضي وقد سبق التنبيه فيه على وهم وهم فيه البخاري<sup>(٢)</sup>. و(إبراهيم) هو: ابن يزيد النخعي<sup>(٣)</sup>، و(الأسود) هو: ابن يزيد النخعي<sup>(٤)</sup>.

قوله: (فاشترطوا ولاءها): أي اشترط أهلها وقد تقدم من أهلها.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ، فَاشْتَرَطُوا عَلَيْهَا الْوَلَاءَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «اشْتَرَيْهَا، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ».

صحيح البخاري: كتاب كفارات الأيمان، باب إذا أعتق في الكفارة، لمن يكون ولاؤه، (١٤٦/٨) (١٧١٧/٦٧).  
(٢) قال ابن حجر في تهذيب التهذيب (٤٣٥/٢): قال البخاري -التاريخ الكبير (٣٣٣/٢)- في ترجمة الحكم بن عتيبة الفقيه المذكور، قال بعض أهل النسب: الحكم بن عتيبة بن النهاس، واسمه عبدل، من بني سعد بن عجل بن لجيم. قال: فلا أدري حفظه أم لا؟  
قال الدارقطني -المؤتلف والمختلف (١٦١٠/٣)- هذا عندي وهم.

وقال ابن ماكولا -الإكمال (١٢٢/٦)-: الأمر على ما قاله الدارقطني، والنسابة الذي أشار إليه البخاري هو: هشام ابن الكلبي -نسب معد واليمن الكبير (٦٩/١)-، وتبعه جماعة من أهل النسب.  
وكذا خلطهما ابن حبان في الثقات (١٤٤/٤)، وأبو أحمد الحاكم وقال ابن أبي حاتم عن أبيه (١٢٥/٣): الحكم ابن عتيبة بن النهاس كوفي وبيض له مجهول. قال ابن الجوزي: إنما قال أبو حاتم مجهول لأنه ليس يروي الحديث، وإنما كان قاضيا بالكوفة. وجعل البخاري هذا والحكم بن عتيبة الإمام المشهور واحدا من أوهامه. قلت: لم يجزم البخاري بذلك والحق أنهما اثنان، والله أعلم.

(٣) إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي أبو عمران الكوفي الفقيه ثقة إلا أنه يرسل كثيرا مات سنة ٩٦هـ. الجرح والتعديل (١٤٤/٢)، الثقات لابن حبان (٨/٤)، تهذيب التهذيب (١٧٧/١)، تقريب التهذيب (ص: ٩٥).

(٤) الأسود بن يزيد بن قيس النخعي أبو عمرو أو أبو عبد الرحمن مخضرم ثقة مكثرت فقيه مات سنة أربع أو خمس وسبعين. الجرح والتعديل (٢٩١/٢)، الثقات لابن حبان (٣١/٤)، تهذيب التهذيب (٣٤٢/١)، تقريب التهذيب (ص: ١١١).

## باب الاستثناء في الأيمان.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب الاستثناء في الأيمان): ساق ابن المنير ما في الباب على عادته ثم قال: ترجم على الاستثناء في اليمين وليس في حديث أبي موسى إلا قوله ﷺ: «وإني إن شاء الله»، وهذه ليست بيمين. وأما حديث سليمان ففيه «لأطوفن» وهذا<sup>(٢)</sup> لم يكن فيه يمين لكن فيه ما يتعين أن يكون جواب قسم. وكأن البخاري يقول: إذا استثنى من الأخبار فكيف لا يستثنى الأخبار المؤكدة بالقسم وهو أحوج للتفويض إلى المشيئة، لأنه أدخل في التألي على الله بالغيب المستقبل والله أعلم.

وفي حديث سليمان لطيفة تدلّ على أن الفصل اليسير بين اليمين والاستثناء لا يضر، لأنه قال: «فقال له الملك: قل إن شاء الله، فنسي» فمقتضى هذا أنه لو قالها لاعتبر استثناءه. وذلك مع الفصل بقول الملك بين اليمين والاستثناء. لكن المذهب الصحيح عند العلماء: اشتراط الاتصال في الاستثناء، فيحمل على أن الملك قال له ذلك خلال يمينه لو لم ينس لكان الاستثناء متصلاً. ففيه دليل على أن حدوث نية الاستثناء خلال اليمين كافٍ وهو الصحيح عند مالك، لأننا لا نعتبر مقارنة اليمين<sup>(٣)</sup> لأول اليمين بل لو حدثت متصلة بآخر جزء جاز واعتبر والله أعلم. انتهى<sup>(٤)</sup>.

فقول ابن المنير هذا الإمام في حديث أبي موسى وليس فيه إلا قوله: «وإني إن شاء الله» وكأنه وقع في نسخته كذلك. وأما في أصل سماعنا على العراقي، وكذا في

(١) بدأ المصنف شرح باب الاستثناء في الأيمان. صحيح البخاري (١٤٦/٨).

(٢) في مطبوع المتواري كلمة (وإن) بعدها. المتواري (ص: ٢٣٤).

(٣) في مطبوع المتواري (النية) بدل (اليمين). المتواري (ص: ٢٣٤).

(٤) المتواري (ص: ٢٣٥).

أصلنا الدمشقي: «وإني والله إن شاء الله» وأيضا جاء في غير هذه الطريق وهو في مسلم<sup>(١)</sup> أيضا والله أعلم.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا قتيبة ثنا حماد): هو حماد بن زيد تقدم مرارا، و(أبو بردة) ابن أبي موسى تقدم أنه الحارث أو عامر القاضي. و(أبو موسى) عبدالله بن قيس بن سليم بن حضار الأشعري الأمير.

قوله: (في رهط): تقدم الكلام على الرهط وعلى نفر وكذا تقدم على استحمله.

قوله: (فأتي بإبل): كذا في أصلنا وفي نسخة في هامش أصلنا بشائل عوض بإبل. والشائل بالشين المعجمة؛ قال ابن قرقول: وهي ناقة ارتفع لبنها، وقد يوصف بذلك الجماعة منها والمسموع شوائل في الجمع إلى آخر كلامه<sup>(٣)</sup>.

وفي الصحاح: والشؤل أيضا النوق التي خف لبنها وارتفع ضرعها، وأتى عليها من نتاجها سبعة أشهر أو ثمانية الواحدة شائلة، وهو جمع على غير قياس. تقول منه:

(١) صحيح مسلم: كتاب الأيمان، باب من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها، (٣/١٢٦٨)(١٦٤٩).  
 (٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ غِيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ اسْتَحْمَلُهُ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ، مَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ» ثُمَّ لَبِثْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ فَأْتَيْتُ بِإِبِلٍ، فَأَمَرَ لَنَا بِثَلَاثَةِ ذَوْدٍ، فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: لَا يُبَارِكُ اللَّهُ لَنَا، أَتَيْتَنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَسْتَحْمِلُهُ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا فَحَمَلَنَا، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: فَأَتَيْتَنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ، بَلِ اللَّهُ حَمَلَكُمْ، إِنِّي وَاللَّهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ، فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا كَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي، وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ».

صحيح البخاري: كتاب كفارات الأيمان، باب الاستثناء في الأيمان، (٨/١٤٦)(٦٧١٨).

(٣) مطالع الأنوار (٦/٨٧).

شولت الناقة بالتشديد أي صارت شائلة وأنشد بيتا ثم قال: وأما الشائل بلا هاء: فهي الناقة التي تشول بذنبها للقاح ولا لبن لها أصلا والجمع شَوْلٌ مثل راعٍ ورَكَعٌ<sup>(١)</sup>.

(٢/٣٧١/أ) قوله: (بثلاثة ذود): تقدم الكلام على الذود في الإبل<sup>(٢)</sup>.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا أبو النعمان): تقدم مرارا أنه محمد بن الفضل السدوسي عارم. و(حماد) هو ابن زيد، وقد تقدم غير مرة أن حمادا إذا أطلق: فإن كان الراوي عنه محمد بن الفضل عارم، أو سليمان بن حرب فهو ابن زيد. فإن كان الذي أطلقه وهو الراوي عنه موسى بن إسماعيل التبوذكي أو عفان أو حجاج بن منهال فهو ابن سلمة، وكذا إذا أطلقه هدا ب وقد تقدم أن ابن سلمة لم يرو له (خ) في الأصول وإنما أخرج له (م، ع)، والله أعلم.

ويعني البخاري بالسند الذي ساقه وهو حماد عن غيلان بن جرير عن أبي بردة عن أبي موسى وهذا ظاهر وقد اختصره.

(١) الصحاح (١٧٤٢/٥).

(٢) الذود من الإبل ما بين الثلاثة إلى العشرة، ولا واحد له من لفظه، ولا تكون الذود إلا إناثا. كشف المشكل من حديث الصحيحين (٧٦/٣).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، وَقَالَ: ((إِلَّا كَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي، وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ - أَوْ: أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَّرْتُ -)).

صحيح البخاري: كتاب كفارات الأيمان، باب الاستثناء في الأيمان، (١٤٦/٨) (٦٧١٩).

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا سفيان): تقدم مراراً أن سفيان بعد علي بن المديني هو ابن عيينة، و(هشام بن حجير) هو مثل تصغير حَجَرٍ بتقديم الحاء على الجيم وترجمة هشام معروفة وله ترجمة في الميزان<sup>(٢)</sup>.

قوله: (سمع أبا هريرة قال: قال سليمان بن داود عليه السلام لأطوفن..). الحديث: هذا موقوف على أبي هريرة لفظاً مرفوع معنى<sup>(٣)</sup>، وقد تقدم مرفوعاً لفظاً وقد رفع بعضه هنا في قوله: فقال أبو هريرة يرويه قال: لو قال: إن شاء الله. وقال مرة: قال رسول الله ﷺ: لو استثنى.

قوله: (على تسعين): تقدم الكلام على روايات [هذا]<sup>(٤)</sup> الحديث، وأنه لا تنافي بينها وبين المائة، وفي كتاب الأنبياء في باب قول الله تعالى: ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ، عَنْ طَاوُسٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: " قَالَ سُلَيْمَانُ: لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَيَّ تَسْعِينَ امْرَأَةً، كُلُّ تَلْدُ غُلَامًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ - قَالَ سُفْيَانُ: يَعْنِي الْمَلِكُ - قُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَتَسِي، فَطَافَ بِهِنَّ فَلَمْ تَأْتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ بِوَلَدٍ إِلَّا وَاحِدَةً بِشِقِّ غُلَامٍ " فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَرَوِيهِ: قَالَ: ((لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَحْنُثْ، وَكَانَ دَرَكًا لَهُ فِي حَاجَتِهِ)) - وَقَالَ مَرَّةً: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «لَوْ اسْتَثْنَيْتُ».

صحيح البخاري: كتاب كفارات الأيمان، باب الاستثناء في الأيمان، (١٤٦/٨) (٦٧٢٠).

(٢) (٢٩٥/٤).

(٣) قال ابن حجر في فتح الباري (٦٠٧/١١): قوله: فقال أبو هريرة، هو موصول بالسند المذكور أولاً، قوله: يرويه، هو كناية عن رفع الحديث، وهو كما لو قال مثلاً قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد وقع في رواية الحميدي التصريح بذلك، ولفظه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قلت: وعليه فالحديث مرفوع لفظاً. ولذلك قال العيني في عمدة القاري (٢٢٤/٢٣): أول الحديث موقوف على أبي هريرة، ولكنه رفعه بقوله: يرويه، قال: لو قال: إن شاء الله، لم يحنث لأن قوله: يرويه، كناية عن رفع الحديث، وهو كما لو قال مثلاً: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد وقع في رواية الحميدي التصريح بذلك، ولفظه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(٤) في المخطوط [هذه]، ولعله سبق قلم فصوبته.

زُبُورًا ﴿١﴾، وغيره وقد ذكرت هناك كم كان لسليمان عليه السلام من زوجة وسرية  
وكم كان في ظهره ماء رجل، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

قوله: (فقال له صاحبه): قال سفيان يعني الملك: تقدم الخلاف في صاحبه في  
الباب المذكور أعلاه، وأن الصحيح أنه الملك؛ لأنه جاء في رواية في الصحيح فقال له  
الملك<sup>(٢)</sup>.

قوله: (فلم تأت امرأة منهن بولد إلا واحدة): واحدة مرفوع منون كذا في  
أصلنا وعليه صح.

قوله: (بشق غلام): تقدم أن هذا يقال: إنه المذكور في قوله تعالى: ﴿وَأَلْقَيْنَا عَلَى  
كُرْسِيِّهِ جَسَدًا﴾<sup>(٣)</sup>.

قوله: (فقال أبو هريرة): يرويه: تقدم أن قوله: يرويه، أو يبلغ به، أو رواية، أو  
ينميه، أو يرفعه، كله مرفوع<sup>(٤)</sup>.

قوله: (دركا لحاجته<sup>(٥)</sup>): قال ابن قرقول: الدرك بالفتح في الراء والبدال، اسم  
من الإدراك، كاللحق من اللحاق، وقد ضبطه بعضهم في الحديثين - يعني في: «درك

(١) تقدم (ص: ٤٣٨).

(٢) صحيح البخاري: كتاب النكاح، باب قول الرجل لأطوفن الليلة على نسائي، (٣٩/٧) (٥٢٤٢).

(٣) [سورة ص: ٣٤].

(٤) علوم الحديث لابن الصلاح (ص: ٥٠).

(٥) في المطبوع من كتاب الصحيح «دَرَكَ لَهُ فِي حَاجَتِهِ».

الشقاء»، وهذا الحديث - بالإسكان، والأشهر هاهنا الفتح .. إلى آخر كلامه<sup>(١)</sup>. وقد قدمته غير هذه المرة.

قوله<sup>(٢)</sup>: (وثنا أبو الزناد): قائل وحدثنا أبو الزناد هو سفيان بن عيينة. وأبو الزناد بالنون عبد الله بن ذكوان، و(الأعرج) عبدالرحمن بن هرمز، و(أبو هريرة) عبدالرحمن بن صخر على الأصح من نحو ثلاثين قولاً.

---

(١) مطالع الأنوار (٢٢/٣).

(٢) بدأ المصنف شرح: وَحَدَّثَنَا أَبُو الزَّانِدِ، عَنِ الْأَعْرَجِ: مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ. صحيح البخاري (١٤٧/٨).

## باب الكفارة قبل الحنث وبعده.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب الكفارة قبل الحنث وبعده): ذكر ابن المنير ما في الباب مختصراً على عادته وهو حديث أبي موسى: «إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا أتيت الذي هو خير وتحللتها»، والحديث الآخر، حديث عبدالرحمن بن سمرة: «وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها فأت الذي هو خير وكفر عن يمينك» قال: إن قيل: ترجم على التكفير قَبْلُ وَبَعْدُ. وساق الحديث المحمل في الترتيب؛ لأن الواو لا تدلّ [إلا]<sup>(٢)</sup> على الجمع المطلق<sup>(٣)</sup>؟

فالجواب: أنه لو كان الترتيب بينهما شرعياً بحيث لا تُشرع الكفارة إلا بعد الحنث لنبه الشرع عليه فلما لم تلتفت إلى ذلك؛ فهم التساوي فيه، انتهى<sup>(٤)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح باب الكفارة قبل الحنث وبعده. صحيح البخاري (١٤٧/٨).

(٢) في المطبوع من المتواري لا يوجد استثناء وهو الصواب من حيث دقة العبارة، وإلا فإن جمهور أهل اللغة يرون أن الواو لا تدلّ إلا على مطلق الجمع وعندهم في ذلك خلاف معروف، ينظر: الإحكام للآمدي (٩٦/١)، المحصول للرازي (٥٠٧/١) وما بعدها، وكذلك إرشاد الفحول (٨٠/١)، وسيأتي التعليق الذي بعده يوضح الصواب في العبارة إن شاء الله تعالى.

(٣) جاء عند ابن المنير كما ذكرت قريباً دون استثناء، يعني قوله إن الواو: (لا تدلّ على الجمع المطلق) وقد قال المرداوي: تنبيه: التعبير بكونها لمطلق الجمع هو الصحيح في العبارة، ولا يصح التعبير عنها بأنها للجمع المطلق، لأنه لا يفي بالمراد، وإن كان قد عبر بذلك ابن الحاجب، والبيضاوي، وجمع؛ لأن المطلق هو الذي لم يقيد بشيء، فيدخل فيه صورة واحدة وهو قولنا: قام زيد وعمرو، ولا يدخل فيه القيد بالمعية، ولا بالتقدم، ولا بالتأخير، لخروجها بالتقييد عن الإطلاق، وأما مطلق الجمع فمعناه: أي جمع كان، فحينئذ تدخل فيه الصور كلها.. إلى آخر كلامه. التحبير (٦٠٢/٢)، وينظر فيه أيضاً: شرح شذور الذهب للقاهري (٨٠١/٢).

(٤) المتواري (ص: ٢٣٥).

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا علي بن حجر): هو بضم الحاء وإسكان الجيم. و(إسماعيل بن إبراهيم) هو: ابن علي. و(أيوب) هو: ابن أبي تيممة السخثياني. و(القاسم التميمي) هو: القاسم بن عاصم التميمي ويقال الكلبي ستأتي ترجمته قريباً وتقدمت. و(أبو موسى) تقدم مراراً أنه عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار الأشعري الأمير.

قوله: (فقدم طعاماً): قدم: مبني لما لم يسم فاعله مشدد الدال. وطعام: مرفوع منون نائب مناب الفاعل. وكذا قوله: «وقدم في طعامه لحم دجاج» مبني أيضاً مشدد الدال. ولحم: مرفوع نائب مناب الفاعل.

قوله: (وفي القوم رجل من بني تيم الله أحمر كأنه مولى): تقدم أن هذا الرجل لا أعرفه وسيجيء كلام ابن شيخنا البلقيني: أن زهدماً جرت له هذه القصة، وليس المراد

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ الْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ زَهْدَمِ الْجَرْمِيِّ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَرْمِ إِخَاءٍ وَمَعْرُوفٍ، قَالَ: فَقدمَ طَعَامًا، قَالَ: وَقَدَّمْ فِي طَعَامِهِ لَحْمَ دَجَاجٍ، قَالَ: وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ، أَحْمَرٌ كَأَنَّهُ مَوْلَى، قَالَ: فَلَمْ يَدْنُ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: اذْنُ، فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ مِنْهُ، قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا قَدَرْتُهُ، فَحَلَفْتُ أَنْ لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا، فَقَالَ: اذْنُ أُخْبِرُكَ عَنْ ذَلِكَ، أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ اسْتَحْمَلُهُ، وَهُوَ يَقْسِمُ نَعْمًا مِنْ نَعَمِ الصَّدَقَةِ - قَالَ أَيُّوبُ: أَحْسَبُهُ قَالَ: وَهُوَ غَضْبَانٌ - قَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ»، قَالَ: فَأَنْطَلَقْنَا، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ مِنْ الْأَشْعَرِيِّينَ، فَقِيلَ: «أَيْنَ هَؤُلَاءِ الْأَشْعَرِيُّونَ» فَأَتَيْنَا، فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذُودٍ غُرِّ الدَّرِيِّ، قَالَ: فَأَنْدَفَعْنَا، فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي: أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَسْتَحْمَلُهُ، فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْنَا فَحَمَلَنَا، نَسِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِينَهُ، وَاللَّهِ لَئِنْ تَغَفَّلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِينَهُ لَا نُفْلِحُ أَبَدًا، ارْجِعُوا بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا دَكَرَهُ يَمِينَهُ، فَارْجَعْنَا فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَيْنَاكَ نَسْتَحْمِلُكَ فَحَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا، ثُمَّ حَمَلْتَنَا، فَظَنَّنَا - أَوْ: فَعَرَفْنَا أَنَّكَ نَسِيتَ يَمِينَكَ - قَالَ: «انْطَلِقُوا، فَإِنَّمَا حَمَلَكُمُ اللَّهُ، إِنِّي وَاللَّهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ، فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتَهَا»، تَابَعَهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، وَالْقَاسِمِ بْنِ عَاصِمِ الْكَلْبِيِّ.

صحيح البخاري: كتاب كفارات الأيمان، باب الكفارة قبل الحنث وبعده، (١٤٧/٨)(٦٧٢١).

بل شخص آخر من بني تيم، والاثنان جرت لهما القصة مع أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

قوله: (قَدِرْتَه): تقدم أن الماضي بكسر الهمزة، وأن المستقبل بفتح الهمزة.  
المعجمة.

قوله: (أُخْبِرْكَ): هو مجزوم جواب الأمر وهو أُذُنٌ وهذا ظاهر.

قوله: (في رهط): تقدم ما الرهط.

قوله: (قال أيوب): هو أيوب المذكور في السند أيوب بن أبي تميمة السخيتاني.

قوله: (فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ): أتى: مبني لما لم يسم فاعله. ورسول: مرفوع نائب  
مناب الفاعل.

قوله: (بِنَهْبِ إِبِلٍ): تقدم أنه بفتح النون ولا أحفظ غيره، وما تقدم في أصلنا من  
أنه بفتح النون وكسرها فلا أعرف الكسر، وقد قدمت ذلك قريباً مطولاً، وكلام أهل  
اللغة الذي وقفت على كلامهم، وأن الشيخ محيي الدين النووي في شرح مسلم ضبطه  
بالفتح ليس إلا<sup>(١)</sup>، كما أحفظه.

قوله: (بِخَمْسِ ذُودٍ): تقدم ما الذود في الإبل، وتقدم الكلام على قوله: «غر  
الذرى» أي: بيض الأعالي والأسنمة.

قوله: (فَلَنُذَكِّرَهُ): هو بإسكان اللام مجزوم، وهذا ظاهر وبه مضبوط في أصلنا.

(١) (١١٢/١١). وينظر: كتاب العين (٥٩/٤)، وتهذيب اللغة (١٧٣/٦)، والصاح (٢٢٩/١).

قوله<sup>(١)</sup>: (تابعه حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة والقاسم بن عاصم الكُليبي): الضمير في تابعه يعود على إسماعيل بن إبراهيم؛ وهو ابن عليّة. ومتابعة حماد بن زيد أخرجها (خ) في التوحيد عن عبدالله بن عبدالوهاب عن حماد بن زيد به<sup>(٢)</sup>. وأخرجها مسلم في الأيمان والندور عن أبي الربيع الزهراني عن حماد بن زيد به<sup>(٣)</sup>.

و(أيوب) هو ابن أبي تميمة السخثياني. و(أبو قلابة) تقدم أنه بكسر [القاف]<sup>(٤)</sup> وتخفيف اللام وبعد الألف موحدة ثم تاء التأنيث، وتقدم أن اسمه عبدالله بن زيد الجرهمي.

و(القاسم بن عاصم الكُليبي) هو القاسم بن عاصم البصري؛ عن: رافع بن خديج وزهدم الجرهمي وسعيد بن المسيب. وعنه: أيوب وحميد وخالد الحذاء. ذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٥)</sup> أخرج له (خ، م، س). وقوله: (الكليبي) هو بضم الكاف وفتح اللام نسبة إلى كليب بن يربوع من بني تميم قاله أبو علي الغساني<sup>(٦)</sup>.

وفي المطالع: القاسم بن عاصم الكليبي كذا لابن السكن والقابسي وعبدوس وعند الأصيلي والنسفي الكليبي مصغر، انتهى<sup>(٧)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح قول البخاري: تابعه حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، والقاسم بن عاصم الكليبي. صحيح البخاري (١٤٧/٨).

(٢) صحيح البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾، (١٦١/٩) (٧٥٥٥).

(٣) صحيح مسلم: كتاب الأيمان، باب ندب من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها، أن يأتي الذي هو خير، ويكفر عن يمينه، (١٢٧٠/٣) (١٦٤٩).

(٤) سقط حرف الفاء من المخطوط.

(٥) الثقات لابن حبان (٣٣٣/٧).

(٦) تقييد المهمل (٤٣٦/٢).

(٧) مطالع الأنوار (٤٠٥/٣).

وقد تقدم بزيادة من كلام الغساني ذكرتها فيما مضى فانظرها، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

(٢/٣٧١/ب) قوله<sup>(٢)</sup>: (ثنا عبد الوهاب): تقدم مراراً أنه عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي. و(أيوب) هو السخيتاني تقدم. و(أبو قلابة): عبدالله بن زيد الجرهمي. و(القاسم) هو ابن عاصم الكلبي. و(زهدم) كلهم تقدموا قريباً جداً.

قوله: (حدثنا أبو معمر): تقدم مراراً أنه بفتح الميمين بينهما عين ساكنة، وأن اسمه عبدالله بن عمرو وعبد الوارث تقدم أعلاه، وكذا أيوب والقاسم وزهدم.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا محمد بن عبدالله ثنا عثمان بن عمر بن فارس): نظرت ترجمة عثمان ابن عمر بن فارس في الكمال والتذهيب فرأيتهما لم يذكر فيها أنه روى عنه من اسمه محمد بن عبدالله سوى المخرمي وهو: محمد بن عبدالله بن المبارك أبو جعفر المخرمي، والمخرم بضم الميم وفتح الخاء المعجمة وتشديد الراء المكسورة محلة ببغداد وقد قدمت ضبطها وهذا الرجل قدمت بعض ترجمته وهو حافظ قاضي حلوان عن يحيى القطان وأبي معاوية والناس وعنه (خ، د، س) وابن خزيمة والمحاملي وخلق من

(١) تقييد المهمل (٤٣٦/٢).

(٢) بدأ المصنف شرح قول البخاري: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، وَالْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ زَهْدَمٍ، بِهَذَا، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ زَهْدَمٍ، بِهَذَا. صحيح البخاري (١٤٧/٨).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ بْنِ فَارِسٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِن أُعْطِيتَهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعْنِتَ عَلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِّلْتَ إِلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَأَتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكُفِّرْ عَنِ يَمِينِكَ» تَابَعَهُ أَشْهَلُ بْنُ حَاتِمٍ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، وَتَابَعَهُ يُونُسُ، وَسِمَاكُ بْنُ عَطِيَّةَ، وَسِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، وَحَمِيدٌ، وَقَتَادَةُ، وَمَنْصُورٌ، وَهَيْثَامٌ، وَالرَّبِيعُ.

صحيح البخاري: كتاب كفارات الأيمان، باب الكفارة قبل الحنث وبعده، (١٤٧/٨)(٦٧٢٢).

أئمة الأثر، مات سنة ٢٥٤ أخرج له من الأئمة الستة من أخذ عنه منهم وثقه جماعة<sup>(١)</sup>.

و(ابن عون) تقدم مراراً أنه عبدالله بن عون بن أرطبان، لا عبدالله بن عون ابن أمير مصر، هذا الثاني ليس له شيء في (خ)، إنما روى له (م، س).

و(الحسن) هو ابن أبي الحسن البصري يسار<sup>(٢)</sup>.

قوله: (إن أعطيتها): هو بضم الهمزة مبني لما لم يسم فاعله، وكذا الثانية، وكذا أعنت: مبني لما لم يسم فاعله، والثلاثة بفتح تاء الخطاب فيها.

قوله: (تابعه أشهل بن حاتم عن ابن عون): الضمير في تابعه يعود على عثمان بن عمر بن فارس، و(ابن عون) تقدم أعلاه، و(أشهل) بالشين المعجمة يروي عن: ابن عون، وكهمس. روى عنه: ابن مثنى، والذهلي. قال أبو زرعة وغيره: ليس بقوي. توفي سنة ٢٥٨ أخرج له (خ، ت)، وحسن له (ت)، له ترجمة في الميزان<sup>(٣)</sup>.

(١) تهذيب الكمال (٥٣٤/٢٥)، تهذيب التهذيب (٢٧٢/٩).

(٢) الحسن بن أبي الحسن البصري واسم أبيه يسار بالتحانية والمهملة الأنصاري مولاهم ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيراً ويدلس مات سنة ١١٠هـ. تهذيب الكمال (٩٦/٦)، تقريب التهذيب (ص: ١٦٠).

(٣) تهذيب الكمال (٢٩٩/٣)، ميزان الاعتدال (٢٦٩/١)، تهذيب التهذيب (٣٦٠/١).

قال ابن حجر في فتح الباري (٣٩١/١): له عند البخاري حديثان:  
أحدهما: في الأطعمة، أخرجه عن عبد الله بن منير، عنه، عن ابن عون، عن ثمامة، عن أنس، ثم رواه عن عبد الله بن منير أيضاً، عن النصر بن شمبل، عن ابن عون به.  
وثانيهما: علقه له عن ابن عون، عن الحسن، عن عبد الرحمن بن سمرة، متابعة.  
وذكره الذهبي في "من تكلم فيه وهو موثق" (ص: ١١٨).

ومتابعة أشهل لم أرها في شيء من الكتب الستة، ولا أخرجها شيخنا، كتب بعض حفاظ العصر هي في صحيح أبي عوانة، انتهى<sup>(١)</sup>.

قوله: (وتابعه يونس وسماك بن عطية وسماك بن حرب وحُميد وقتادة ومنصور وهشام والربيع): الضمير في تابعه يعود على ابن عون، وهو عبدالله وهؤلاء كلهم رووه عن الحسن بن أبي الحسن البصري واسم أبي الحسن يسار.

أما يونس فهو: ابن عُبَيْد أحد أئمة البصرة أخرج له (ع)، ومتابعته أخرجها (خ) في الأحكام عن أبي معمر عن عبد الوارث عن يونس<sup>(٢)</sup>. وأخرجها مسلم في الأيمان والندور عن علي بن حجر عن هشيم عن يونس وعن أبي كامل الجحدري عن حماد بن زيد عن سماك بن عطية ويونس بن عبيد وهشام بن حسان في آخرين وعن يحيى بن يحيى عن خالد بن عبدالله عن يونس به<sup>(٣)</sup>. وأخرجها أبو داود في الخراج عن محمد بن الصباح البزار الدولابي عن هشيم عن يونس ومنصور بقصة الإمارة<sup>(٤)</sup>. وأخرجه النسائي بقصة الإمارة في القضاء وفي السير عن مجاهد بن موسى عن إسماعيل بن علي عن يونس به وعن زياد بن أيوب عن هشيم عن منصور بن زاذان ويونس به<sup>(٥)</sup>.

(١) فتح الباري (١/٦٦)، وهي في مستخرج أبي عوانة (٤/٣٦)(٥٩٤١).

(٢) صحيح البخاري: كتاب الأحكام، باب من سأل الإمارة وكل إليها، (٩/٦٣)(٧١٤٧).

(٣) صحيح مسلم: كتاب الأيمان، باب ندب من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه، (٣/١٢٧٤)(١٦٥٢).

(٤) سنن أبي داود: كتاب الخراج، باب ما جاء في طلب الإمارة، (٣/١٣٠)(٢٩٢٩).

(٥) السنن الكبرى: كتاب آداب القضاة، باب ترك استعمال من يحرص على القضاء، (٨/٧٩)(٨٦٩٢)، وكتاب السير، باب مسألة الإمارة (٤/٤٤١)(٤٧١٣).

و(سماك بن عطية) ثقة قديم أخرج له (خ، م، د)<sup>(١)</sup>. ومتابعة سماك بن عطية أخرجها مسلم عن أبي كامل الجحدري عن حماد بن زيد عن سماك بن عطية ويونس بن عبيد وهشام بن حسان في آخرين<sup>(٢)</sup>.

و(سماك بن حرب) هو: الذهلي أبو المغيرة أحد علماء الكوفة ثقة ساء حفظه، وكان شعبة يضعفه وضعفه أيضا عدة له ترجمة في الميزان علق له (خ) وروى له (م، ع)<sup>(٣)</sup>.

ومتابعة سماك بن حرب لا أعلم من خرجها من أصحاب الكتب الستة ولا خرجها شيخنا، يرى بعض حفاظ العصر في هذه المتابعة هي في الطبراني الكبير، انتهى<sup>(٤)</sup>.

و(حميد) هو الطويل تقدم أخرج له (ع). ومتابعة حميد أخرجها مسلم عن علي بن حجر عن هشيم عن يونس ومنصور وحميد به<sup>(٥)</sup>.

(١) سماك بن عطية البصري المرادي بكسر الميم وسكون الراء بعدها موحدة ثقة من السادسة. التاريخ الكبير (١٧٤/٤)، الثقات لابن حبان (٤٢٦/٦)، تهذيب التهذيب (٢٣٥/٤)، تقريب التهذيب (ص: ٢٥٥).

(٢) صحيح مسلم: كتاب الأيمان، باب ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه، (١٢٧٤/٣)(١٦٥٢).

(٣) ميزان الاعتدال (٢٣٢/٢).

(٤) فتح الباري (٦٦/١). قلت: لم أجده في المطبوع من المعجم الكبير ولعله من المفقود فلم أجد لعبدالرحمن بن سمرة حديثاً عن النبي ﷺ من غير واسطة، وكذلك لم أجده في مجمع الزوائد، وهناك شاهد للحديث من رواية سماك بن حرب من حديث عدي بن حاتم المعجم الكبير (٩٦-٩٥/١٧)(٢٢٦-٢٢٧-٢٢٨).

(٥) صحيح مسلم: كتاب الأيمان، باب ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه، (١٢٧٤/٣)(١٦٥٢).

و(قتادة) ثقة مشهور. ومتابعته أخرجها مسلم عن عقبة بن مكرم عن سعيد بن عامر عن شعبة عن قتادة عن الحسن به<sup>(١)</sup>.

وأخرجها أبو داود في الخراج عن يحيى بن خلف عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن<sup>(٢)</sup>.

و(منصور) هذا هو ابن زاذان الواسطي أبو المغيرة ثقة عابد كبير الشأن سريع القراءة جدا أخرج له (ع) وقد تقدم.

قال أبو نعيم في الحلية: كان يصلي في ركعتين بين المغرب والعشاء يقرأ فيهما القرآن مرتين، ويقرأ في الثالثة إلى الطواسين<sup>(٣)</sup>. ومتابعته أخرجها مسلم عن علي بن حجر عن هشيم عن يونس ومنصور وحמיד به<sup>(٤)</sup>. وأخرجها أبو داود في الخراج عن محمد بن الصباح البزار الدولابي عن هشيم عن يونس ومنصور بقصة الإمارة<sup>(٥)</sup>. وأخرجها النسائي عن زياد بن أيوب عن هشيم عن منصور بن زاذان ويونس به<sup>(٦)</sup>.

---

(١) صحيح مسلم: كتاب الأيمان، باب نذب من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه، (٣/١٢٧٤)(١٦٥٢).

(٢) ليست هذه المتابعة في كتاب الخراج بل في: كتاب الأيمان والندور. سنن أبي داود: كتاب الأيمان والندور، باب الرجل يكفر قبل أن يحنث، (٣/٢٢٩)(٣٢٧٨).

(٣) حلية الأولياء (٣/٥٧). وكان هذا في رمضان. قال أبو نعيم: كانوا إذ ذاك يؤخرون العشاء في شهر رمضان إلى أن يذهب ربع الليل. اهـ. قلت: وإن كان ففيه بعد لا يخفى.

(٤) صحيح مسلم: كتاب الأيمان، باب نذب من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه، (٣/١٢٧٤)(١٦٥٢).

(٥) سنن أبي داود: كتاب الخراج، باب ما جاء في طلب الإمارة، (٣/١٣٠)(٢٩٢٩).

(٦) سنن النسائي: كتاب آداب القضاة، باب النهي عن مسألة الإمارة، (٨/٢٢٥)(٥٣٨٤).

و(هشام) بن حسان الأزدي مولاهم الحافظ تقدم أخرج له (ع). ومتابعة هشام بن حسان أخرجها مسلم عن أبي كامل الجحدري عن حماد بن زيد عن سماك بن عطية ويونس بن عبيد وهشام بن حسان في آخرين عن الحسن به<sup>(١)</sup>.

و(الربيع) هو: ابن صبيح وكذا وقع منسوبا في نسخة الديمياطي وهو بفتح الراء. وصبيح: بفتح الصاد وكسر الموحدة السعدي علق له (خ) وأخرج له (ت، ق)، صدوق غزاة<sup>(٢)</sup> عابد، قال أبو زرعة: صدوق. وضعفه (س) توفي سنة ١٦٠ بالسند له ترجمة في الميزان<sup>(٣)</sup>. ومتابعة الربيع لا أعلم من خرجها من أصحاب الكتب الستة إلا ما هنا، قال بعض حفاظ العصر وصلها أبو عوانة في صحيحه. انتهى<sup>(٤)</sup>.

(١) صحيح مسلم: كتاب الأيمان ، باب ندب من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه، (٣/١٢٧٤)(١٦٥٢).

(٢) الغزاة، ككتان: الكثير الغزو، تاج العروس (٣٩/١٦٢)، وهذا الوصف وصفه به الإمام الشافعي رحمه الله، الجرح والتعديل (٣/٤٦٥).

(٣) ميزان الاعتدال (٢/٤١).

(٤) فتح الباري (١/٦٧)، وهي في مستخرج أبي عوانة (٤/٢٩)(٥٩١٦).

## كتاب الفرائض<sup>(١)</sup> إلى كتاب الحدود

### كتاب الفرائض

باب قول الله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَتْهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِهِ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٌ ؕ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِهِ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٌ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمْنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِهِ تُوَصَّوْنَ بِهَا أَوْ دَيْنٌ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلِالَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتُ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِهِ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٌ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ

حَلِيمٌ ﴿٢﴾ .

(١) بدأ المصنف شرح كتاب الفرائض. صحيح البخاري (٤٨/٨).

(٢) [النساء: ١١-١٢].

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا سفيان): هو ابن عيينة أحد الأعلام.

قوله: (فصب عليّ وضوءه): هو بفتح الواو والماء ويجوز فيه الضم وقد تقدم مراراً.

قوله: (فنزلت آية المواريث): إن قيل أي آية نزلت في جابر؟ فالجواب -على ما فيه مما سيأتي- أن البخاري ذكر في سورة النساء ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>، وقد سبق أن الحافظ شرف الدين أبا محمد عبد المؤمن بن خلف الدمياطي شيخ شيوخنا قال: إن ذلك وهم من ابن جريج، والذي نزلت في جابر الآية الأخيرة: ﴿يَسْتَقْتُونَكَ قُلُوبُ اللَّهِ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾<sup>(٣)</sup>، كذلك رواه شعبة والثوري وابن عيينة عن محمد بن المنكدر .. إلى آخر كلامه، وهو كلام حسن ذكرته حيث ذكره في سورة النساء فانظره من هناك، وذكرت هناك تعقبا في بعض كلام الدمياطي<sup>(٤)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح باب قول الله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّاتِ﴾ صحيح البخاري (١٤٨/٨)، وحديث: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: ((مَرَضْتُ فَعَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ، وَهُمَا مَاشِيَانِ، فَأَتَانِي وَقَدْ أُغْمِيَ عَلَيَّ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَبَّ عَلَيَّ وَضُوءَهُ فَأَفَقْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي؟ كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي؟ فَلَمْ يُجِبْنِي بِشَيْءٍ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمَوَارِيثِ)).

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب قول الله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّاتِ﴾ .. (١٤٨/٨) (٦٧٢٣).

(٢) [النساء: ١١].

(٣) [النساء: ١٧٦].

(٤) ينظر: فتح الباري (٢٤٤/٨).

## باب تعليم الفرائض

وقال عقبة بن عامر: تعلموا قبل الظانين.

يعني: الذين يتكلمون بالظن.

قوله <sup>(١)</sup>: (وقال عقبة بن عامر): هذا هو عقبة بن عامر بن عباس بن عمرو الجُهني كان من أحسن الناس صوتاً بالقرآن مشهور نبيل أمير شريف فصيح فرضي شاعر ولي غزو البحر توفي سنة ٥٨ بمصر أخرج له (ع) وأحمد في المسند، وقد زرت قبره بالعراق رضي الله عنه <sup>(٢)</sup>.

قوله: (قَبْلَ الظَّانِّينَ): هو بتشديد النون جمع ظان وهو الذي يتكلم بالظن.

قوله <sup>(٣)</sup>: (حدثنا موسى بن إسماعيل): هذا هو التبوذكي الحافظ تقدم الكلام عليه وعلى نسبه هذه، و(وهيب) تقدم مراراً أنه ابن خالد وابن طاووس هو عبدالله، تقدم.

قوله: (إياكم والظن): الظن منصوب على الإغراء أي احذروا.

(١) بدأ المصنف شرح باب تعليم الفرائض. وقول البخاري: وقال عقبة بن عامر: «تعلموا قبل الظانين». صحيح البخاري (١٤٨/٨).

(٢) الاستيعاب (١٠٧٣/٣)، الإصابة (٤٢٩/٤).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا».

صحيح البخاري: كتاب الفرائض باب تعليم الفرائض، (١٤٨/٨) (٦٧٢٤).

قوله: (فإن الظن أكذبُ الحديث): الظن: الشك. ويأتي بمعنى: الشك والتُّهمة واعتقاد ما لا تحقيق له، ومنه هذا الحديث. والاسم منه: الظنَّة. والظن قد جاء بمعنى: العلم، وهو من الأضداد، وقد تقدم معنى الحديث.

قوله: (ولا تحسسوا ولا تجسسوا): الأولى بالحاء والثانية بالجيم وقد تقدم الكلام عليهما، وكذا تدابروا والتدابير المعادة.

قوله: (ما تركنا صدقة): تقدم الكلام عليه، وأن صدقة مرفوع منون خلافا للإمامية في فرض الخمس<sup>(١)</sup>.

---

(١) قال الحافظ ابن حجر: وادعى الشيعة أنه بالنصب على أن ما نافية، ورد عليهم بأن الرواية ثابتة بالرفع، وعلى النزول، فيجوز النصب على تقدير حذف، تقديره ما تركنا مبدول صدقة، قاله ابن مالك -شواهد التوضيح والتصحیح لمشكلات الجامع الصحیح (ص: ٢١١)-، وينبغي الإضراب عنه، والوقوف مع ما ثبتت به الرواية. فتح الباري (٧/١٢). وينظر أيضاً: منهاج السنة النبوية (٤/١٩٥)، والمنتقى شرح الموطأ (٧/٣١٧-٣١٨).

## باب قول النبي صلى الله عليه وسلم:

«لا نورث ما تركنا صدقة».

قوله <sup>(١)</sup>: (حدثنا عبد الله بن محمد): هذا هو المسندي الحافظ وقد قدمت لم قيل له المسندي، في أوائل هذا التعليق. و(هشام) هذا هو: ابن يوسف القاضي الصنعائي.

و(معمّر) تقدم ضبطه، وأنه: ابن راشد مراراً. و(الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب.

قوله: (من فذك): تقدم الكلام عليها وبعدها من المدينة، وأن فيها الصرف وعدمه، وأما بفتح الفاء والبدال المهملة <sup>(٢)</sup>، وكذا تقدم الكلام على قوله: (فهجرته فاطمة). أي: انقبضت عن لقائه، وأن هذا ليس بجرام، ذاك أن يلقيا فيصدان أو يصد أحدهما، وأيهما صد كان مرتكباً المحذور، وكذا تقدم (فلم تكلمه) أي: في هذه المسألة، وتقدم الاختلاف في تاريخ وفاتها، وذكرت فيها أقوالاً أصحها أنها عاشت بعد أبيها عليها السلام ستة أشهر.

(١) بدأ المصنف شرح باب: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ فَاطِمَةَ وَالْعَبَّاسَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، أَتِيَا أَبَا بَكْرٍ يَلْتَمِسَانِ مِيرَاتَهُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُمَا حِينَئِذٍ يَطْلُبَانِ أَرْضَيْهِمَا مِنْ فَذَكْ، وَسَهْمُهُمَا مِنْ خَيْرٍ، فَقَالَ لَهُمَا أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ لَا أَدْعُ أَمْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُهُ فِيهِ إِلَّا صَنَعْتُهُ، قَالَ: فَهَجَرْتُهُ فَاطِمَةَ، فَلَمْ تُكَلِّمَهُ حَتَّى مَاتَتْ.

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا نورث ما تركنا صدقة»، (١٤٩/٨) (٦٧٢٥).

(٢) فذك: قرية بالحجاز بينها وبين المدينة يومان. معجم البلدان (٤/٢٣٨).

(أ/٣٧٢/٢) قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا إسماعيل بن أبان): تقدم أن أبانا الصحيح صرفه مطولاً في أول هذا التعليق. و(ابن المبارك) هو: عبدالله شيخ خراسان. و(يونس) هو: ابن راشد<sup>(٢)</sup>.

و(الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب.

قوله: (صدقة): تقدم أنه مرفوع منون وتقدم كلام الإمامية في فرض الخمس والرد عليهم<sup>(٣)</sup>.

قوله<sup>(٤)</sup>: (حدثنا يحيى بن بكير): تقدم مراراً أنه يحيى بن عبدالله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف. و(الليث) هو: ابن سعد أحد الأعلام. و(عقيل): تقدم مراراً أنه بضم العين وفتح القاف، وأنه ابن خالد. و(ابن شهاب) تقدم أعلاه وقبلة مراراً.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً».

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب قول النبي ﷺ: «لا نورث ما تركنا صدقة»، (١٤٩/٨)(٦٧٢٧).

(٢) قلت: لم يرو البخاري ليونس بن راشد، وإنما أخرج له أبو داود، وهو ليس من تلاميذ الزهري، ويونس هنا هو ابن يزيد الأيلي صاحب الزهري وتلميذه، فعلله سبق قلم من المصنف رحمه الله. ينظر: تهذيب الكمال (٥٠٨/٣٢)، ميزان الاعتدال (٤٨١/٤)، تهذيب التهذيب (٤٣٩/١١)، تقريب التهذيب (ص: ٦١٣).

(٣) ينظر أيضاً: منهاج السنة النبوية (١٩٥/٤)، والمنتقى شرح الموطأ (٣١٧/٧-٣١٨)، والوسيط للغزالي (٥٢٦/٤).

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسِ بْنِ الْحَدَّانِ، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعِمٍ، ذَكَرَ لِي مِنْ حَدِيثِهِ ذَلِكَ، فَأَنْطَلَقْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: أَنْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَيَّ عُمَرُ، فَأَتَاهُ حَاجِبُهُ يَرْفَأُ فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالزُّبَيْرِ، وَسَعْدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ، وَعَبَّاسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا، قَالَ أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي يَأْذَنُ بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً» يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفْسَهُ، فَقَالَ الرَّهْطُ: قَدْ قَالَ ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ عَلِيٌّ وَعَبَّاسٌ، فَقَالَ: هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ

ومالك بن أوس بن الحدثان تقدم الكلام عليه، وأن الصحيح أنه تابعي وإذا كان كذلك فقد قال ابن عبد البر: أنه سمع العشرة<sup>(١)</sup>. ولم يذكر قيس بن أبي حازم وقد تقدم ذلك مطولا والحدثان بفتح الحاء والبدال المهملتين وبالشاء المثناة، وتقدم مترجما.

قوله: (فَأَتَاهُ حَاجِبُهُ يَرْفَا): تقدم الكلام عليه وضبطه، وأن الصحيح المشهور أنه غير مهموز ومنهم همزه<sup>(٢)</sup>.

قوله: (وسعد): هو ابن أبي وقاص أحد العشرة.

ذَلِكَ؟ قَالَ: قَدْ قَالَ ذَلِكَ. قَالَ عُمَرُ: فَإِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَانَ نَحَصَ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْفِيءِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ﴾ [الحشر: ٧] - إِلَى قَوْلِهِ - ﴿قَدِيرٌ﴾ [الحشر: ٦] فَكَانَتْ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَاللَّهُ مَا احْتَازَهَا دُونَكُمْ وَلَا اسْتَأْثَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ، لَقَدْ أُعْطَاكُمْوهَا وَبَثَّهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ، فَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ مِنْ هَذَا الْمَالِ نَفَقَةَ سَنَتِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلَ مَالِ اللَّهِ، فَعَمِلَ بِذَاكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيَاتِهِ، أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ؟ قَالََا: نَعَمْ، فَتَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَبَضَهَا فَعَمِلَ بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أبا بَكْرٍ فَقُلْتُ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَبَضْتُهَا سَنَتَيْنِ أَعْمَلُ فِيهَا مَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ جِئْتُمَانِي وَكَلِمَتُكُمْ وَاحِدَةٌ وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ، جِئْتَنِي تَسْأَلْنِي نَصِيبَكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ. وَأَتَانِي هَذَا يَسْأَلُنِي نَصِيبَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا، فَقُلْتُ: إِنَّ شَيْئًا دَفَعْتَهَا إِلَيْكُمْ بِذَلِكَ، فَتَلْتَمِسَانِ مِنِّي قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ؟ فَوَاللَّهِ الَّذِي يَأْذِنُهُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، فَإِنْ عَجَزْتُمْ فَادْفَعَاهَا إِلَيَّ فَأَنَا أَكْفِيكُمْهَا)).

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا نورث ما تركنا صدقة»، (١٤٩/٨) (٦٧٢٨).

(١) الاستيعاب (٣/١٣٤٧).

(٢) والمهموز هو الذي في المطبوع من نسخ الصحيح.

قوله: (أنشدكم): تقدم أنه بفتح الهمزة وضم الشين، أي: أسألكم.

قوله: (صدقة): تقدم قريباً وبعيداً أنه مرفوع منون خلافاً للإمامية وتقدم رده، وتقدم الكلام على الرهط، وتقدم الكلام على قوله: (قد خص رسوله ﷺ في هذا الشيء بشيء لم يعطه أحداً غيره) ما معناه. وتقدم الكلام على: (ولا استأثر بها). والاستثثار الانفراد.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا إسماعيل): تقدم مراراً أنه ابن أبي أويس عبد الله، وأنه ابن أخت مالك أحد الأعلام. و(أبو الزناد) تقدم مراراً أنه بالنون، وأن اسمه عبد الله بن ذكوان. و(الأعرج) تقدم أنه عبدالرحمن بن هرمز. و(أبو هريرة) عبدالرحمن بن صخر على الأصح من نحو ثلاثين قولاً.

قوله: (ومعونة عاملي): تقدم الكلام عليه فقيل: الخليفة بعده. ويقال: جابي الصدقات. وقيل: حافر قبره. واستبعد لأنهم كانوا لا يحفرون بالأجرة<sup>(٢)</sup>.

قوله<sup>(٣)</sup>: (عن ابن شهاب): تقدم مراراً أنه محمد بن مسلم الزهري.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا، مَا تَرَكَتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُؤْنَةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ».

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب قول النبي ﷺ: «لا نورث ما تركنا صدقة»، (١٥٠/٨) (٦٧٢٩).  
(٢) فتح الباري (٢٠٩/٦).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ أَرْوَاحَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تُؤْفَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَرَدْنَ أَنْ يَبْعَثَنَّ عُثْمَانَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ يَسْأَلُنَّهُ مِيرَاثَهُنَّ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكَتْنَا صَدَقَةٌ».

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا نورث ما تركنا صدقة»، (١٥٠/٨) (٦٧٣٠).

قوله: (أن أزواج النبي ﷺ): أزواجه تقدم أنهن تسع مشهورات، وقد قدمتهن قبل ذلك اللاتي توفي عنهن عليه السلام.

## باب قول النبي صلى الله عليه وسلم:

«من ترك مالا لأهله».

قوله: (توفي رسول الله ﷺ): توفي: مبني لما لم يسم فاعله. ورسول: مرفوع نائب مناب الفاعل.

قوله: (صدقة): تقدم مراراً أنه مرفوع منون، وتقدم كلام الإمامية فيه ورده.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا عبدان): تقدم مراراً أنه عبد الله بن عثمان بن جبلة بن أبي رواد، وأن عبدان لقب لعبد الله، وعبد الله بعده هو: ابن المبارك. ويونس: هو ابن يزيد. وابن شهاب: محمد بن مسلم الزهري. وأبو سلمة: هو عبد الله، وقيل: إسماعيل بن عبد الرحمن بن عوف الزهري.

(١) بدأ المصنف شرح باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «من ترك مالا لأهله»، وحديث: حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ وَلَمْ يَتْرِكْ وَفَاءً فَعَلَيْنَا قِضَاؤَهُ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ».

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «من ترك مالا لأهله»، (١٥٠/٨) (٦٧٣١).

## باب ميراث الولد من أبيه وأمه.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب ميراث الولد من أبيه وأمه): أبيه: بفتح الهمزة ثم موحدة ثم مشناة تحت وهذا يعرف من قوله الولد، ومن قوله وأمه.

قوله<sup>(٢)</sup>: (وقال زيد بن ثابت): سيأتي قريباً ببعض ترجمة في الصفحة التي بعد هذه فانظره رضي الله عنه، وقد تقدم أيضاً.

قوله: (بُدِيٌّ بِمَنْ شَرِكُهُمْ): بُدِيٌّ: بضم الموحدة وكسر الدال ثم همزة مفتوحة مبني لما لم يسم فاعله. وشَرِكُهُمْ بكسر الراء.

قوله: (فِيؤْتَى فَرِيضَتُهُ): يؤْتَى: مبني لما لم يسم فاعله، وفي نسخة فَيُعْطَى مبني أيضاً. وفريضته: بالنصب مفعول ثان.

قوله<sup>(٣)</sup>: (ثنا وهيب): تقدم مراراً أنه [ابن] (٤) خالد. وابن طاووس: عبد الله تقدم مراراً.

(١) بدأ المصنف شرح باب ميراث الولد من أبيه وأمه. صحيح البخاري (١٥٠/٨).

(٢) بدأ المصنف شرح قول البخاري: وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: «إِذَا تَرَكَ رَجُلٌ أَوْ امْرَأَةٌ بِنْتًا فَلَهَا النِّصْفُ، وَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ فَلَهُنَّ الثُّلُثَانِ، وَإِنْ كَانَ مَعَهُنَّ ذَكَرٌ بُدِيٌّ بِمَنْ شَرِكُهُمْ فَيؤْتَى فَرِيضَتَهُ، فَمَا بَقِيَ فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ» صحيح البخاري (١٥٠/٨).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ».

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب ميراث الولد من أبيه وأمه، (١٥٠/٨) (٦٧٣٢).

(٤) سقطت من المخطوط ولا بد من إثباتها، وما أحسن قول الحريري:

وإن تجد عيباً فسد الخلا فجل من لا عيب فيه وعلا

قوله: (ألقوا الفرائض بأهلها): ألقوا: بقطع الهمزة وكسر الحاء رباعي، وهذا ظاهر جداً<sup>(١)</sup>.

قوله: (فلأولى): أي: فلأقرب.

قوله: (رجل ذكر): قال ابن قرقول: «فلأولى رجل ذكر» و«فابن لبون ذكر»<sup>(٢)</sup> على التأكيد. وقيل: احترازا من الخنثى. وقيل: تنبيها على نقص الذكورية في الزكاة مع ارتفاع السن، وعلى معنى اختصاص الرجال بالتعصب بالذكورية التي لها القيام على الإناث. وقيل: في الزكاة لأن الولد يقع على الذكر والأنثى، ثم قد يُوضع الابن موضع الولد فعبر به عن الذكر والأنثى فعينه بذكر<sup>(٣)</sup> ليزول الالتباس.

وقيل: لأن ابن يقال لذكر بعض الحيوانات وأثناه كابن آوى وابن قتره وابن عرس<sup>(٤)</sup> فرفع الإشكال بذكر الذكورية، انتهى<sup>(٥)</sup>.

وقد قدمت هذا في الزكاة ولكن طال العهد به.

(١) قال الحافظ: المراد بالفرائض هنا الأنصبا المقدره في كتاب الله تعالى وهي النصف ونصفه ونصف نصفه والثلاثان ونصفهما ونصف نصفهما والمراد بأهلها من يستحقها بنص القرآن. فتح الباري (١٢/١١).

(٢) موطأ مالك (٢/٣٦٢).

(٣) هكذا في المخطوط، والتنوين واضح فيه، ولو كانت الرواية بالنصب لقلت بأنه على الحكاية، وليس هو كذلك، وقد وجدته في مطبوع شرح أبي داوود للعيني على الصواب (٦/٢٣٤)، ولعله سبق قلم من المؤلف، والله أعلم.

(٤) قال ثعلب: ابن عرس، وابن نعش، وابن آوى، وابن قتره، وابن تمره، وابن أوبر، هؤلاء الأحرف واحدهن مذكر وجماعتهن مؤنثة، لأنهن لسن من جمع الناس. إذا قلت ثلاث أو أربع أو خمس قلتها بالتاء. مجالس ثعلب (ص/٣٠١-٣٠٢).

(٥) مطالع الأنوار (٣/٧٥، ٧٤).

## باب ميراث البنات.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا الحميدي): تقدم مراراً أنه عبد الله بن الزبير وأنه بضم الحاء وفتح الميم وهو أول شيخ روى البخاري عنه في هذا الكتاب. وسفيان بعده: تقدم مراراً أنه ابن عيينة. والزهري: محمد بن مسلم.

قوله: (مرضت بمكة): تقدم أنه مرض في حجة الوداع كما هو مصرح به.

قوله: (وليس يرثني إلا ابنتي): تقدم أن هذه البنت اسمها عائشة، وأنها تابعة لها رؤية، وتقدم ما قاله بعض حفاظ من المصريين: أن الصواب أنها أم الحكم الكبرى<sup>(٢)</sup>. وتقدم أن شرط الصحبة التمييز مع اللقي. وتقدم أن سعداً جاءه عدة أولاد بعد ذلك بضع وثلاثين بين ذكر وأنثى ذكرتهم في أوائل البيع من هذا التعليق<sup>(٣)</sup>.

قوله: (كثير): هو بالثاء المثناة في أصلنا هنا.

(١) بدأ المصنف شرح باب ميراث البنات، وحديث: حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَرَضْتُ بِمَكَّةَ مَرَضًا، فَأَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ، فَأَتَانِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي مَالًا كَثِيرًا، وَلَيْسَ يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَتِي، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِي مَالِي؟ قَالَ: «لَا» قَالَ: قُلْتُ: فَالْشَّطْرُ؟ قَالَ: «لَا» قُلْتُ: الثُّلُثُ؟ قَالَ: «الثلثُ كبيرٌ، إِنَّكَ إِنْ تَرَكْتَ وَلَدَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَتْرُكَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهَا، حَتَّى اللَّقْمَةَ تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَأُحْلِفُ عَنْ هَجْرَتِي؟ فَقَالَ: «لَنْ تُحْلِفَ بَعْدِي، فَتَعْمَلَ عَمَلًا تُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، إِلَّا أَزْدَدْتَ بِهِ رِفْعَةً وَدَرَجَةً، وَلَعَلَّ أَنْ تُحْلِفَ بَعْدِي حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضْرَبَ بِكَ آخَرُونَ، لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ حَوْلَةَ» يَرِثُنِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ، قَالَ سُفْيَانُ: «وَسَعْدُ ابْنُ حَوْلَةَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ».

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب ميراث البنات، (١٥٠/٨) (٦٧٣٣).

(٢) فتح الباري في مقدمته (ص: ٢٨٨ و ٣٠٣ و ٣٠٩ و ٣٢٨ و ٣٣٥ و ٣٣٧) وكذلك في (٣٦٨/٥).

(٣) ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٦٢/٣).

(٣٧٢/٢ب) قوله: (عالة): تقدم ذكره، وأنهم الفقراء، وتقدم أنه بتخفيف اللام. وتقدم يتكفون الناس أن معناه: يأخذون الصدقات في أكفهم.

قوله: (آخلفُ): هو بمد الهمزة على الاستفهام.

قوله: (ولعلك أن تخلف): تقدم أنه كان ما ترجاه النبي ﷺ فتوفي سنة خمس وخمسين من الهجرة وقيل غير ذلك<sup>(١)</sup>. والقصة جرت في حجة الوداع فبينهما خمس وأربعون سنة.

قوله: (حتى ينتفع بك أقوام ويضر بك آخرون): تقدم الكلام عليه في الجنائز وعلى قوله: (لكن البائس سعد بن خولة) وأنه من كلام الزهري. وقيل: غيره وهو سعد. وكذا تقدم الكلام على قوله: (أن مات بمكة)، وتقدم متى توفي والخلاف في ذلك.

قوله: (قال سفيان: وسعد بن خولة رجل من بني عامر بن لؤي): تقدم ما في هذه المسألة من الخلاف. وسفيان هو: ابن عيينة المذكور في السند.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا محمود): تقدم مراراً أنه ابن غيلان. و(أبو النضر) هو: بالضاد المعجمة وهو هاشم بن القاسم. و(أبو معاوية) هو: شيبان بن عبدالرحمن النحوي منسوب إلى القبيلة لا إلى صناعة النحو تقدم مراراً، وأن هذا قاله ابن الأثير في لبابه، وأن ابن داود وغيره قالوا: إن المنسوب إلى القبيلة يزيد بن أبي سعيد النحوي لا

(١) الاستيعاب (٢/٦١٠)، الإصابة في تمييز الصحابة (٣/٦١).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ شَيْبَانُ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: أَتَانَا مُعَاذُ بْنُ حَبَلٍ، بِالْيَمَنِ مُعَلِّمًا وَأَمِيرًا، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ رَجُلٍ تُوُفِّيَ وَتَرَكَ ابْنَتَهُ وَأُخْتَهُ، فَأَعْطَى الْإِبْنَةَ النَّصْفَ وَالْأُخْتَ النَّصْفَ.

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب ميراث البنات، (٨/١٥١) (٦٧٣٤).

شيبان النحوي هذا، انتهى<sup>(١)</sup>. و(أشعث) بالثاء المثلثة هو: ابن سُليم بضم السين وفتح اللام، و(الأسود بن زيد) هو النحعي.

---

(١) اللباب في تهذيب الأنساب (٣/٣٠١).

## باب ميراث ابن الابن إذا لم يكن ابن

وقال زيد: ولد الأبناء بمنزلة الولد، إذا لم يكن دونهم ولد ذكرهم كذكرهم، وأنتاهم كأنثاهم، يرثون كما يرثون، ويحجبون كما يحجبون، ولا يرث ولد الابن مع الابن.

قوله<sup>(١)</sup>: (وقال زيد): هو زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد بن لؤذان<sup>(٢)</sup> النجاري بالنون والجيم المالكي كاتب الوحي استُصغر يوم بدر. وقيل: إنه شهد أحداً. وقد شهد الخندق وروي أن راية بني مالك بن النجار كانت يوم تبوك مع عمارة بن حزم فدفعها النبي ﷺ إلى زيد وقال: «هو أكثر أخذاً للقرآن منك»<sup>(٣)</sup> وكان أقرض الأمة، واستخلفه عمر وعثمان رضي الله عنهما، على المدينة وولي بيت المال لعثمان وكان من أفكه شيء إذا خلا مع أهله رضي الله عنه<sup>(٤)</sup>، أخرج له (ع)، وأحمد في المسند، توفي سنة ٤٥، وقيل سنة ٤٨ رضي الله عنه، تقدم<sup>(٥)</sup>.

قوله: (ويحجبون كما يحجبون): هما بفتح أولهما وضم ثالثهما مبني للفاعل وهذا ظاهر.

(١) بدأ المصنف شرح باب ميراث ابن الابن إذا لم يكن ابن، وقول البخاري: قَالَ زَيْدٌ: «وَلَدُ الْأَبْنَاءِ بِمَنْزِلَةِ الْوَلَدِ، إِذَا لَمْ يَكُنْ دُونَهُمْ وَلَدٌ ذَكَرَهُمْ كَذَكَرِهِمْ، وَأُنْثَاهُمْ كَأُنْثَاهُمْ، يَرِثُونَ كَمَا يَرِثُونَ، وَيَحْجُبُونَ كَمَا يَحْجُبُونَ، وَلَا يَرِثُ وَلَدُ الْإِبْنِ مَعَ الْإِبْنِ» صحيح البخاري (١٥١/٨).

(٢) في المخطوط فوق لام [لؤذان] فتح وضم وفوقها معاً.

(٣) مغازي الواقدي (١٠٠٣/٣). أسد الغابة (٣٤٦/٢).

(٤) هكذا في المخطوط [من أفكه شيء] والقصد من أفكه الناس مع أهله كما تبينه الكتب أي يمازحهم ويستأنسون بوجوده.

(٥) أسد الغابة (٣٤٦/٢). تهذيب الكمال (٢٤/١٠)، تهذيب التهذيب (٣٩٩/٣).

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا مسلم بن إبراهيم): هذا هو الفراهيدي تقدم، وتقدم الكلام على هذه النسبة، وأما نسبة إلى جده فُرهود، والنسبة إليه فُرهودي وفراهيدي.

و(وهيب) هو: ابن خالد. و(ابن طاووس): عبدالله، تقدموا.

قوله: (أَلْحِقُوا): تقدم قريبا أنه: بفتح الهمزة وكسر الحاء رباعي وهذا ظاهر. وكذا تقدم قريبا الكلام على «الأولى»، وعلى «رجل ذكر».

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ». صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب ميراث ابن الابن إذا لم يكن ابن، (١٥١/٨) (٦٧٣٥).

## باب ميراث ابنة الابن مع بنت.

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا أبو قيس سمعت هُزَيْلَ بْنَ شُرْحَبِيلَ): قال الدمياطي: أبو قيس عبدالرحمن بن شروان الأودي الكوفي مات سنة عشرين ومائة انفرد به وهزيل البخاري، انتهى. يعني عن مسلم، وأبو قيس عبدالرحمن بن ثروان أخرج له (خ، ٤) قال ابن معين: ثقة، وقال أحمد العجلي: ثقة ثبت، وقال أبو حاتم: ليس بقوي ليس بحافظ، وقال أحمد: يخالف في أحاديثه. وقد خرج له (خ) حديثه عن هزيل هنا كما ترى في ميراث ابنة وابن وأخت وصحح له الترمذي حديثه عن هزيل عن عبدالله في لعن المحلل والمحلل له<sup>(٢)</sup>. وخرج له (خ) بالإسناد أن أهل الجاهلية كانوا يسيبون.. الحديث<sup>(٣)</sup>، له ترجمة في الميزان<sup>(٤)</sup>. وأما هزيل فهو بضم الهاء وفتح الزاي الأودي. عن: أخيه أرقم بن شرحبيل، وعلي، وابن مسعود، وطلحة، وأبي موسى وجماعة. وعنه: السبيعي، وأبو قيس عبدالرحمن بن ثروان المذكور أعلاه، وطلحة بن مصرف وجماعة، وكان ثقة أخرج له (خ، ٤) والله أعلم<sup>(٥)</sup>.

و(أبو موسى) هو الأشعري عبدالله بن قيس بن سليم بن حضار الأمير.

(١) بدأ المصنف شرح باب ميراث ابنة الابن مع بنت، وحديث: حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو قَيْسٍ، سَمِعْتُ هُزَيْلَ بْنَ شُرْحَبِيلَ، قَالَ: سَأَلَ أَبُو مُوسَى عَنْ بِنْتِ وَابْنَةِ ابْنِ وَأُخْتِ، فَقَالَ: لِلْبِنْتِ النَّصْفُ، وَلِلْأَخْتِ النَّصْفُ، وَأْتِ ابْنَ مَسْعُودٍ، فَسَيَتَابِعُنِي، فَسَأَلَ ابْنَ مَسْعُودٍ، وَأَخْبَرَ بِقَوْلِ أَبِي مُوسَى فَقَالَ: لَقَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ، أَقْضِي فِيهَا بِمَا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِلْابْنَةِ النَّصْفُ، وَلِلْابْنَةِ ابْنِ السُّدُسُ تَكْمِلَةَ الثَّلَاثِينَ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْأَخْتِ» فَأْتَيْنَا أَبَا مُوسَى فَأَخْبَرَنَا بِقَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: لَا تَسْأَلُونِي مَا دَامَ هَذَا الْحَبْرُ فِيكُمْ.

(١) صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب ميراث ابنة الابن مع بنت، (١٥١/٨)(٦٧٣٦).

(٢) سنن الترمذي: كتاب النكاح، باب ما جاء في المحلل والمحلل له، (٤٢٠/٣)(١١٢٠).

(٣) صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب ميراث السائبة، (١٥٤/٨)(٦٧٥٣).

(٤) تهذيب الكمال (٢٠/١٧)، ميزان الاعتدال (٥٥٣/٢)، تهذيب التهذيب (١٥٢/٦).

(٥) تهذيب الكمال (١٧٢/٣٠)، تقريب التهذيب (ص: ٥٧٢)، تهذيب التهذيب (٣١/١١).

قوله: (لقد ضللت إذا): هو بفتح اللام والضلال ضد الرشاد يقال منه: ضللت أضيل؛ قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَىٰ نَفْسِي﴾<sup>(١)</sup>، فهذه لغير نجد وهي الفصيحة. وأهل العالية<sup>(٢)</sup> يقولون: ضللت بالكسر أضيل.

قوله: (السدس تكملة): تكملة هو مرفوع.

قوله: (هذا الحبر فيكم): الحبر بفتح الحاء وكسرهما الرجلُ العالم.

(١) [سبأ: ٥٠].

(٢) العالية: اسم لكل ما كان من جهة نجد من المدينة من قراها وعمائرهما إلى تمامة فهي العالية، وما كان دون ذلك من جهة تمامة فهي السافلة. معجم البلدان (٧١/٤).

## باب ميراث الجد مع الأب والإخوة

وقال أبو بكر، وابن عباس، وابن الزبير: الجد أب.

وقرأ ابن عباس: ﴿يَبْنِيْٓ أَدَمَ﴾<sup>(١)</sup> ﴿وَاتَّبَعَتْ مِثْلَهُ أَبَاءَ إِبْرَاهِيمَ

وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾<sup>(٢)</sup> ولم يذكر أن أحدا خالف أبا بكر في

زمانه، وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم متوافرون.

وقال ابن عباس: يرثني ابن ابني دون إخوتي، ولا أرث أنا

ابن ابني؟

ويذكر عن عمر، وعلي، وابن مسعود، وزيد، أقاويل

مختلفة.

قوله<sup>(٣)</sup>: (وقال أبو بكر): هو الصديق الخليفة عبدالله بن عثمان. وابن الزبير:

عبدالله بن الزبير ابن العوام بن خويلد<sup>(٤)</sup>.

(١) [الأعراف: ٢٦].

(٢) [يوسف: ٣٨].

(٣) بدأ المصنف شرح باب ميراث الجد مع الأب والإخوة. وقول البخاري: وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَابْنُ الزُّبَيْرِ: «الْجَدُّ أَبٌ» وَقَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿يَا بَنِيَّ أَدَمَ﴾ [الأعراف: ٢٦] ﴿وَاتَّبَعَتْ مِثْلَهُ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾ [يوسف: ٣٨] «وَلَمْ يُذَكَّرْ أَنَّ أَحَدًا خَالَفَ أَبَا بَكْرٍ فِي زَمَانِهِ، وَأَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَوَافِرُونَ» وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «يَرِثُنِي ابْنُ ابْنِي دُونَ إِخْوَتِي، وَلَا أَرِثُ أَنَا ابْنَ ابْنِي؟» وَيُذَكَّرُ عَنْ عُمَرَ، وَعَلِيِّ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَزَيْدٍ، أَقَاوِيلٌ مُخْتَلِفَةٌ. صحيح البخاري (٨ / ١٥١).

(٤) عبد الله بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى القرشي الأسدي. قتل سنة ٧٣هـ

الاستيعاب (٣/٩٠٥)، أسد الغابة (٣/٢٤١)، الإصابة (٤/٧٨).

قوله: (و لم يذكر أن أحداً خالف أبا بكر في زمانه): يُذكر: مبني لما لم يسم فاعله، وكذا يُذكر عن عمر: مبني لما لم يسم فاعله. وأقاويل: مرفوع غير منون؛ لأنه لا ينصرف، وهو نائب مناب الفاعل (يُذكر).

قوله: (وزيد): هو زيد بن ثابت تقدم بعض ترجمته أعلاه.

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا وهيب): تقدم مراراً أنه ابن خالد، وابن طاووس تقدم مراراً أنه عبدالله بن طاووس.

قوله: (ألحقوا): تقدم غير مرة أنه بفتح الهمزة وكسر الحاء وكذا (فلاولى) تقدم وكذا (رجل ذكر).

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا أبو معمر): تقدم ضبطه مراراً وأنه عبدالله بن عمرو وعبدالوارث تقدم أنه ابن سعيد بن ذكوان أبو عبيدة الحافظ.

قوله: (أما الذي): أما بفتح الهمزة وتشديد الميم.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ».

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب ميراث الجد مع الأب والإخوة، (١٥٢/٨)(٦٧٣٧).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَمَّا الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُهُ، وَلَكِنْ خَلَّةَ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ، أَوْ قَالَ: خَيْرٌ، فَإِنَّهُ أَنْزَلَهُ أَبَا، أَوْ قَالَ: فَضَاهُ أَبَا)).

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب ميراث الجد مع الأب والإخوة، (١٥٢/٨)(٦٧٣٨).

قوله: (ولكن خلة الإسلام أفضل): تقدم الكلام على الخلة، وعلى قوله خلة الإسلام أفضل<sup>(١)</sup>.

قوله: (فإنه أنزله أباً): إنه بكسر الهمزة وهذا ظاهر.

---

(١) قال الحافظ ابن حجر: فيه إشكال فإن الخلة أفضل من أخوة الإسلام، لأنها تستلزم ذلك وزيادة. فقيل: المراد أن مودة الإسلام مع النبي صلى الله عليه وسلم؛ أفضل من مودته مع غيره. وقيل: أفضل بمعنى فاضل. ولا يعكر على ذلك اشتراك جميع الصحابة في هذه الفضيلة، لأن رجحان أبي بكر عرف من غير ذلك، وأخوة الإسلام ومودته متفاوتة بين المسلمين، في نصر الدين، وإعلاء كلمة الحق، وتحصيل كثرة الثواب، ولأبي بكر من ذلك أعظمه وأكثره، والله أعلم. فتح الباري (١٣/٧).

## باب ميراث الزوج مع الولد وغيره.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا محمد بن يوسف): هذا هو الفريابي تقدم، وتقدم الفرق بينه وبين محمد بن يوسف البيكندي البخاري، وذكرت الأماكن التي روى فيها (خ) عن البيكندي في أوائل هذا التعليق. وورقاء هو: بفتح الواو وإسكان الراء ممدود الآخر وهو ابن عمر تقدم، وابن أبي نجيح: عبدالله بن أبي نجيح يسار مولى الأحنس بن شريق الثقفي<sup>(٢)</sup>. وعطاء هو ابن أبي رباح<sup>(٣)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح باب ميراث الزوج مع الولد وغيره. وحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ وَرْقَاءَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَ الْمَالُ لِلْوَلَدِ، وَكَانَتِ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ، فَسَخَّ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ، فَجَعَلَ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ، وَجَعَلَ لِلْأَبْوَيْنِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ، وَجَعَلَ لِلْمَرْأَةِ الثُّمَنَ وَالرُّبْعَ، وَلِلزَّوْجِ الشُّطْرَ وَالرُّبْعَ».

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب ميراث الزوج مع الولد وغيره، (١٥٢/٨) (٦٧٣٩).

(٢) عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي أبو يسار الثقفي مولاهم ثقة روي بالقدر وربما دلس مات ١٣١هـ. الجرح والتعديل (٢٠٣/٥)، الثقات للعجلي (ص: ٢٨١)، تهذيب التهذيب (٥٤/٦)، تقريب التهذيب (ص: ٣٢٦).

(٣) عطاء بن أبي رباح بفتح الراء والموحدة واسم أبي رباح أسلم القرشي مولاهم المكي ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال مات سنة ١١٤هـ. التاريخ الكبير (٤٦٣/٦)، الثقات للعجلي (ص: ٣٣٢)، الجرح والتعديل (٣٣٠/٦)، تقريب التهذيب (ص: ٣٩١).

## باب ميراث المرأة والزوج مع الولد وغيره.

قولُه (١): (ثنا الليث): هو ابن سعد الإمام أحد الأعلام والأجواد. و(ابن شهاب): محمد بن مسلم الزهري. و(ابن المسيب): سعيد وتقدم مراراً أن ياء أبيه بالفتح والكسر وغير أبيه لا يجوز في يائه إلا الفتح.

قولُه: (في جنين امرأة من بني لحيان): تقدم الكلام على هذه المضروبة، وأنها مليكة بنت عُويمر. والضاربة: أم غُطَيْف؛ ويقال: أم عفيف بنت مسروح. ولحيان بفتح اللام وكسرهما وكذا تقدم الكلام على الغرة، وأن قوله: «بَغْرَةَ عَبْدٍ» بتنوينهما الثاني على البدل، وأن بعضهم قاله: بالإضافة. وأن المحدثين يروونه بالإضافة، والصواب البدل. وتقدم أن الإسماعيلي قال: إنه قراءة العامة على الإضافة. قال: ويقرأ بالتنوين، انتهى (٢).

قولُه: (قضى عليها) (٣): قضى بفتح القاف والضاد مبني للفاعل.

(١) بدأ المصنف شرح باب ميراث المرأة والزوج مع الولد وغيره، وحديث: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: «قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَنِينِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي لَحِيَانَ سَقَطَ مَيْتًا بَغْرَةَ، عَبْدٍ أَوْ أُمَةٍ، ثُمَّ إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي قَضَى لَهَا بِالْبَغْرَةِ تُوفِّيَتْ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنَّ مِيرَاثَهَا لِبَنِيهَا وَزَوْجِهَا، وَأَنَّ الْعَقْلَ عَلَى عَصَبَتِهَا» صحيح البخاري كتاب الفرائض، باب ميراث المرأة والزوج مع الولد وغيره، (١٥٢/٨) (٦٧٤٠).

(٢) التوضيح (٥٠١/٣٠). قال النووي في شرح مسلم (١٧٥/١١): قوله بغرة عبد فضبطناه على شيوخنا في الحديث والفقهاء بغرة بالتنوين، وهكذا قيده جماهير العلماء في كتبهم، وفي مصنفاتهم، في هذا وفي شروحهم. وقال القاضي عياض -إكمال المعلم (٢٥٤/٥)-: الرواية فيه بغرة بالتنوين، وما بعده بدل منه. قال: ورواه بعضهم بالإضافة. قال: والأول أوجه وأقرب. وذكر صاحب المطالع (١٣٧/٥) الوجهين ثم قال: الصواب رواية التنوين. قلنا: ومما يؤيده ويوضحه رواية البخاري في صحيحه، في كتاب الديات، في باب دية جنين المرأة (٢٥٣١/٦)، عن المغيرة بن شعبة، قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((بالغرة عبداً أو أمة)).

(٣) في المطبوع من الصحيح قضى لها.

قوله: (وأن العقل): تقدم وأنه: الدينة.

## باب: ميراث الأخوات مع البنات عصبية.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب ميراث الأخوات مع البنات عصبية): باب منون مرفوع وعصبية مثله.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا بشر بن خالد): تقدم أنه بكسر الموحدة وإسكان الشين المعجمة. و(محمد بن جعفر) بعده هو غندر. و(سليمان) هو: الأعمش سليمان بن مهران أبو محمد الكاهلي. و(إبراهيم) هو: ابن يزيد النخعي. و(الأسود) هو: ابن يزيد النخعي.

تنبية: لهم آخر اسمه الأسود ووالده اسمه هلال المحاربي<sup>(٣)</sup> روى عن معاذ بن جبل في (خ، م) والله أعلم. وهذا الحديث للأسود بن يزيد فاعلمه<sup>(٤)</sup>.

قوله: (النصف للابنة والنصف الآخر): النصف فيهما مرفوع ويجوز نصبه.

قوله: (ثم قال: سليمان): تقدم أعلاه أنه الأعمش والله أعلم.

(١) بدأ المصنف شرح باب: ميراث الأخوات مع البنات عصبية. صحيح البخاري (١٥٢/٨).  
 (٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: قَضَى فِينَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «النَّصْفُ لِلْأَبْنَةِ وَالنَّصْفُ لِلْأُخْتِ» ثُمَّ قَالَ سُلَيْمَانُ: قَضَى فِينَا، وَلَمْ يَذْكُرْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.  
 صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب: ميراث الأخوات مع البنات عصبية، (١٥٢/٨)(٦٧٤١).  
 (٣) الأسود بن هلال المحاربي أبو سلام الكوفي مخضرم ثقة جليل مات سنة ٨٤هـ. التاريخ الكبير (٤٤٩/١)، الجرح والتعديل (٢٩٢/٢)، الثقات لابن حبان (٣٢/٤)، تقريب التهذيب (ص: ١١١).  
 (٤) فتح الباري (٢٥/١٢).

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا عمرو بن عباس): تقدم مراراً أنه بالموحدة والسين المهملة. و(عبدالرحمن) بعده هو: ابن مهدي أحد الأعلام<sup>(٢)</sup>. و(سفيان) بعده هو الثوري فيما يظهر؛ وذلك لأن الحافظ عبدالغني ذكر في ترجمة أبي قيس عبدالرحمن بن ثروان: أن الثوري روى عنه ولم يذكر ابن عيينة<sup>(٣)</sup>. والذهبي ذكر في ترجمته: أنه روى عنه سفيان<sup>(٤)</sup>. فحملتُ المطلق على المقيد. و(أبو قيس) تقدم قريباً: أنه عبدالرحمن بن ثروان، وتقدم بعضُ ترجمته.

و(هزيل) هو: ابن شرحبيل تقدم قريباً. و(عبد الله) هو: ابن مسعود بن غافل.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ هُزَيْلٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَأَقْضِيَنَّ فِيهَا بِقَضَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِلْإِبْنَةِ النَّصْفُ، وَلِلْإِبْنِ السُّدُسُ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْأَخْتِ».

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب: ميراث الأخوات مع البنات عصبية، (١٥٢/٨)(٢٧٤٢).

(٢) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري مولا هم أبو سعيد البصري ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث، مات سنة ١٩٨هـ. التاريخ الكبير (٣٥٤/٥)، الجرح والتعديل (٢٥١/١)، تهذيب التهذيب

(٢٧٩/٦)، تقريب التهذيب (ص: ٣٥١)

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٢٠/١٧).

(٤) تهذيب تهذيب الكمال (٣٩٥/٥).

## باب ميراث الأخوات والإخوة.

قوله <sup>(١)</sup>: (حدثنا عبدالله بن عثمان): هذا عبدان وهو: عبدالله بن عثمان بن جبلة بن أبي رواد، و(عبدان) لقب لعبدالله تقدم مراراً. و(عبدالله) بعده هو: ابن المبارك شيخ خراسان.

قوله: (فدعا بوضوء): هو بفتح الواو والماء ويجوز فيه الضم وقد تقدم مراراً، وكذا بعده. (من وضوئه): بالفتح، ويجوز الضم.

قوله: (فنزلت آية الفرائض): تقدم في أول الفرائض أي آية، وهي: آية الكلالة على الصحيح.

قوله: (في الكلالة): تقدم الاختلاف في الكلالة في أوائل هذا التعليق <sup>(٢)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح باب ميراث الأخوات والإخوة. وحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ((دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَرِيضٌ، فَدَعَا بَوُضُوءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ نَضَحَ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ فَأَقْفَتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا لِي أَخَوَاتٌ، فَنَزَلَتْ آيَةُ الْفَرَائِضِ)).

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب ميراث الأخوات والإخوة، (١٥٢/٨)(٦٧٤٣).

(٢) اختلفوا في الكلالة فذهب أكثر الصحابة إلى أن الكلالة من لا ولد له ولا والد. ويدل عليه أن اشتقاق الكلالة من كلت الرحم بين فلان وفلان إذا تباعدت القرابة بينهم فسميت القرابة البعيدة كلاله من هذا الوجه.

وقيل: إن الكلالة في أصل اللغة عبارة عن الإحاطة ومنه الإكليل لإحاطته بالرأس. فمن عدا الوالد والولد من القرابة إنما سموا كلاله لأنهم كالدائرة المحيطة بالإنسان، أما نسبة الولادة فليست كذلك، لأن فيها تنوع البعض عن البعض، وتولد البعض من البعض، فهو كالشيء الواحد الذي يتزايد على نسق واحد. فأما القرابة المغايرة لقرابة الولادة وهم الإخوة والأخوات والأعمام والعمات وغيرهم فإنما حصل نسبهم اتصال إحاطة بالمنسوب إليه فثبت بذلك أن الكلالة عبارة عن عدا الوالد والولد.

باب ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنَّ أُمَّرُؤًا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا أُثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلَثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ﴿١﴾ بَيْنَ اللَّهِ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢﴾﴾ (١)

قوله (٢): (عن إسرائيل): تقدم مراراً أنه إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي عمرو بن عبدالله. و(البراء) هو: ابن عازب، و(عازب) صحابي تقدم.

=  
وقيل: الكلالة من لا ولد له. واحتج لهذا القول بقوله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنَّ أُمَّرُؤًا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ﴾ وبيانه عند عامة العلماء مأخوذ من حديث جابر بن عبد الله، لأن الآية نزلت فيه، ولم يكن له يوم نزولها أب ولا ابن، لأن أباه قتل يوم أحد، وآية الكلالة نزلت في آخر عمر النبي صلى الله عليه وسلم، فصار شأن جابر بياناً لمراد الآية التي نزلت في آخر السورة، لنزولها فيه. واختلفوا في أن الكلالة اسم لمن؟ فمنهم من قال: هو اسم للميت. لأنه مات عن ذهاب طرفيه فكل عمود نسبه.

وقيل: هو اسم للحي من الورثة. وعليه جمهور العلماء الذين قالوا: إن الكلالة من دون الوالد والولد، ويدل عليه حديث جابر إنما يرثني كلاله، أي يرثني ورثة ليسوا بولد ولا والد، فإن كان المراد بالكلالة الميت الموروث، فالمراد يرثه غير الوالد والولد. وإن كان المراد الوارثين، فهم غير الوالد والولد. وقيل: الكلالة الذي لا ولد له ولا والد، والحي والميت كلهم كلاله. هذا يرث بالكلالة وهذا يورث بالكلالة. تفسير الخازن (٤٥٤/١) بتصرف. وينظر إلى غيرها من الأقوال في فتح الباري (٢٦٨/٨).

(١) [النساء: ١٧٦].

(٢) بدأ المصنف شرح باب: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ.. الآية﴾. صحيح البخاري (١٥٣/٨)، وحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ خَاتِمَةَ سُورَةِ النَّسَاءِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء: ١٧٦].

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ.. الآية﴾، (١٥٣/٨) (٦٧٤٤).

قوله: (آخر آية نزلت خاتمة سورة النساء: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي

الْكَلَالَةِ﴾<sup>(١)</sup>: تقدم في أول هذا التعليق الخلاف في آخر ما أنزل من القرآن وفي أول أيضا.

---

(١) [النساء: ١٧٦].

## باب ابني عم: أحدهما أخ للأم، والآخر زوج.

قوله<sup>(١)</sup>: (وقال علي): هو ابن أبي طالب رضي الله عنه. وفي الصحابة من اسمه علي سبعة عشر شخصاً لكن منهم من الصحيح أنه تابعي ثلاثة<sup>(٢)</sup>.

قوله: (حدثنا محمود): هذا هو ابن غيلان تقدم مراراً. وعبيدالله هو: ابن موسى العبسي بالموحدة أبو محمد أحد الأعلام على تشيعه وبدعته تقدم، وقد روى عنه (خ) أيضاً ثقة<sup>(٣)</sup>. وإسرائيل هو ابن يونس بن أبي إسحاق عمرو بن عبدالله. وأبو حصين تقدم مراراً أنه بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين وأن الكنى بالفتح والأسماء بالضم وتقدم أن اسم هذا عثمان بن عاصم. وأبو صالح تقدم مراراً أن اسمه ذكوان.

قوله<sup>(٤)</sup>: (وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا): تقدم أنه بفتح الكاف واللام، وتقدم ما هو، وكذا ضياعاً وأنهم العيال.

(١) بدأ المصنف شرح باب ابني عم: أحدهما أخ للأم، والآخر زوج. صحيح البخاري (١٥٣/٨)، وقول البخاري:

وَقَالَ عَلِيٌّ: «لِلزَّوْجِ النَّصْفُ، وَلِلْأَخِ مِنَ الْأُمِّ السُّدُسُ، وَمَا بَقِيَ بَيْنَهُمَا نَصْفَانِ» صحيح البخاري (١٥٣/٨).  
(٢) تجريد أسماء الصحابة (٣٩٢/١).

(٣) التاريخ الكبير (٤٠١/٥)، تهذيب الكمال (١٦٤/١٩)، الكاشف (٦٨٧/١).

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا فَمَالُهُ لِمَوَالِي الْعَصَبَةِ، وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا أَوْ ضِيَاعًا فَأَنَا وَوَلِيُّهُ، فَلِأَدْعَى لَهُ» الكَلُّ: الْعِيَالُ.

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب ابني عم: أحدهما أخ للأم، والآخر زوج، (١٥٣/٨) (٦٧٤٥).

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا أمية بن بسطام): تقدم أنه بفتح الموحدة وكسرها وأنه غير مصروف وقد صرفه بعضهم قال ابن الصلاح: أعجمي لا ينصرف. وقال ابن دريد: ليس من كلام العرب<sup>(٢)</sup>. قال: ووجدته في كتاب الجواليقي في المعرب مصروفا<sup>(٣)</sup> وهو بعيد<sup>(٤)</sup>، وقال النووي: قال الجوهري في صحاحه: بسطام ليس من أسماء العرب<sup>(٥)</sup>، انتهى<sup>(٦)</sup>. وروح تقدم أنه بفتح الراء وأن بعضهم حكى في مثله لغة الضم، الضم، والمذكور هنا هو ابن القاسم.

قوله: (أَلْحِقُوا): تقدم أنه بفتح الهمزة وكسر الحاء رباعي وكذا تقدم: «فلأولى» وكذا «رجل ذَكَر» كله قريبا.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أُمِيَّةُ بِنْتُ بَسْطَامٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ رَوْحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَائِضُ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ».

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب ابني عم: أحدهما أخ للأُم، والآخر زوج، (١٥٣/٨)(٦٧٤٦).

(٢) جمهرة اللغة (١١٢٤/٢).

(٣) المعرب من الكلام الأعجمي (ص: ١٧٠).

(٤) وجدت خلافا بين أهل اللغة في صرفه، كما وجدت من نقل قول ابن بري في عدم صرفه، ولم ينقل عنه غير ذلك كما في اللسان مادة بسطم (٥٠/١٢)، وتاج العروس (٢٨٧/٣١)، ونقل عن الأول كما صرح بذلك الدكتور ف. عبدالرحيم في تحقيقه لكتاب المعرب من الكلام الأعجمي للجواليقي (ص: ١٧١)، وقد وجدت في حاشية ابن بري قوله: «إذا ثبت أن بسطاماً اسم أعجمي علم ليس بجنس فلا وجه لصرفه» واكتفى من نقل عنه بذلك، ثم قال بعدها وكأنه تبين له أمر آخر فقال: «إذا ثبت هذا فإن بسطاماً مصروف لأنه منقول من جنس» حاشية ابن بري (ص: ٤٤).

(٥) الصحاح (١٨٧٢/٥-١٨٧٣).

(٦) شرح النووي على مسلم (١٩٩/١).

## باب ذوي الأرحام.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا إسحاق بن إبراهيم): هو ابن راهويه فيما يظهر<sup>(٢)</sup>. و(أبو أسامة): حماد بن أسامة<sup>(٣)</sup>. و(إدريس) هو: إدريس بن يزيد الأودي أبو عبدالله الكوفي؛ عن: طلحة بن مصرف وسماك وعلقمة بن مرثد وقيس بن مسلم وطائفة. وعنه: ابنه عبدالله بن إدريس ووكيع ومحمد ويعلى ابنا عبيد وضمرة بن ربيعة وجماعة، وثقه ابن معين والنسائي، أخرج له (ع)<sup>(٤)</sup>.

و(طلحة) هذا هو: ابن مصرف اليامي<sup>(٥)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح باب ذوي الأرحام. صحيح البخاري (١٥٣/٨)، وحديث: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ: حَدَّثَكُمُ إِدْرِيْسُ، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي﴾ [النساء: ٣٣] (وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ) قَالَ: "كَانَ الْمُهَاجِرُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَرْتُ الْأَنْصَارِي الْمُهَاجِرِي دُونَ ذَوِي رَحِمِهِ، لِلأَخْوَةِ الَّتِي آخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمْ، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي﴾ [النساء: ٣٣] " قَالَ: " نَسَخْتَهَا: (وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ).

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب ذوي الأرحام، (١٥٣/٨)(٦٧٤٧).

(٢) إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي أبو محمد ابن راهويه المروزي ثقة حافظ مجتهد قرين أحمد بن حنبل ذكر أبو داود أنه تغير قبل موته بيسير مات سنة ٢٣٨هـ. تهذيب الكمال (٣٧٣/٢)، تهذيب التهذيب (٢١٦/١)، تقريب التهذيب (ص: ٩٩).

قول الشارح: [فيما يظهر] شك منه أنه ابن راهوية إلا أن ابن حجر جزم بذلك في الفتح (٢٩/١٢).

(٣) حماد بن أسامة القرشي مولاهم الكوفي أبو أسامة مشهور بكنيته ثقة ثبت ربما دلس وكان بأخرة يحدث من كتب غيره مات سنة ٢٠١هـ. التاريخ الكبير (٢٨/٣)، تهذيب الكمال (٢١٧/٧)، الكاشف (٣٤٨/١)، تقريب التهذيب (ص: ١٧٧).

(٤) التاريخ الكبير (٣٧/٢)، تهذيب الكمال (٢٩٩/٢)، تهذيب التهذيب (١٩٥/١)، تقريب التهذيب (ص: ٩٧).

(٥) طلحة بن مصرف بن عمرو بن كعب اليامي الكوفي ثقة قارىء فاضل مات سنة ١١٢هـ أو بعدها. التاريخ الكبير (٣٤٦/٤)، تهذيب الكمال (٤٣٣/١٣)، الكاشف (٥١٤/١)، تهذيب التهذيب (٢٥/٥)، تقريب التهذيب (ص: ٢٨٣).

تنبيه: في الرواة طلحة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وهو طلحة بن نافع أبو سفيان الواسطي<sup>(١)</sup> له بهذا الإسناد في ابن ماجه فقط<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

(٢/٣٧٣/ب) قوله: (بَرِثُ الْأَنْصَارِيِّ الْمُهَاجِرِيِّ): الأنصاري مرفوع فاعل والمهاجري منصوب مفعول كذا القريجة.

---

(١) طلحة بن نافع الواسطي أبو سفيان الإسكاف نزل مكة صدوق توفي بعد ١٠٠هـ. التاريخ الكبير (٤/٣٤٦)، الجرح والتعديل (٤/٤٧٥)، الثقات لابن حبان (٤/٣٩٣)، تقريب التهذيب (ص: ٢٨٣).  
(٢) سنن ابن ماجه: كتاب الطلاق، باب اللعان، (١/٦٦٩)(٢٠٧٠).

## باب ميراث الملاعنة.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا يحيى بن قزعة): تقدم أنه بفتح الزاي ومنهم من سكنها وصوبه ابن مكى وكذلك وجد بخط الأنباري؛ قاله في المطالع<sup>(٢)</sup>.

قوله -في حديث ابن عمر-: (أن رجلاً لاعن امرأته): تقدم في سورة النور أن الظاهر أنه عويمر العجلاني، وإذا كان عويمراً فامرأته لا أعرفها. وقال ابن شيخنا البلقيني في هذا: يحتمل أن يفسر بقصة عويمر، ويحتمل أن يفسر بقصة هلال بن أمية، انتهى.

وقد تقدم له ذلك أيضاً غير هذه المرة، انتهى.

وقد تقدم في سورة النور ما قاله ابن شيخنا البلقيني، وما قاله بعض الحفاظ المصريين المتأخرين من أنها حولة بنت قيس<sup>(٣)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح باب ميراث الملاعنة. صحيح البخاري (١٥٣/٨)، وحديث: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَجُلًا لَاعَنَ امْرَأَتَهُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَتَتْهُ مِنْ وَلَدِهَا، فَفَرَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمَا، وَأَلْحَقَ الْوَلَدَ بِالْمَرْأَةِ».

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب ميراث الملاعنة، (١٥٣/٨)(٦٧٤٨).

(٢) مطالع الأنوار (٤٢٣/٤).

(٣) فتح الباري (٤٤٨/٩).

## باب: الولد للفراش، حرة كانت أو أمة.

(باب الولد للفراش)<sup>(١)</sup>: أي: لمالك الفراش من زوج أو سيد، وهو كناية عن وطء المفترش لها بوجه الحق فذلك من اختصار الكلام. ويقال: افترش فلان فلانة إذا تزوجها. وسيأتي قريباً الولد لصاحب الفراش.

قوله<sup>(٢)</sup>: (عن ابن شهاب): تقدم مراراً أنه محمد بن مسلم الزهري.

قوله: (عُتْبَةُ عَهْدٌ إِلَىٰ أَخِيهِ): هو عتبة بن أبي وقاص أخو سعد أحد العشرة، وقد تقدم الكلام عليه هل أسلم أم لا؟ والصواب: أنه لم يسلم. وتقدم أنه قتله حاطب بن أبي بلتعة<sup>(٣)</sup> يوم أحد كذا في مستدرک الحاكم<sup>(٤)</sup>.

قوله: (أَنَّ ابْنَ وَليدَةَ زَمْعَةَ): تقدم أن ابن وليدة زمعة هو عبدالرحمن بن زمعة، وتقدم نسبه وتقدم أن وليدة زمعة لا أعرف اسمها، ولكنها امرأة يمانية.

(١) بدأ المصنف شرح باب: الولد للفراش، حرة كانت أو أمة. صحيح البخاري (١٥٣/٨).  
 (٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ عُتْبَةُ عَهْدٌ إِلَىٰ أَخِيهِ سَعْدٍ: أَنَّ ابْنَ وَليدَةَ زَمْعَةَ مِنِّي، فَأَقْبَضَهُ إِلَيْكَ، فَلَمَّا كَانَ عَامَ الْفَتْحِ أَخَذَهُ سَعْدٌ، فَقَالَ: ابْنُ أَخِي عَهْدٌ إِلَيَّ فِيهِ، فَقَامَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، فَقَالَ: أَخِي وَأَبْنُ وَليدَةَ أَبِي، وَوُلِدَ عَلَيَّ فِرَاشِيهِ، فَتَسَاوَقَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْنُ أَخِي، فَكَانَ عَهْدٌ إِلَيَّ فِيهِ، فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: أَخِي وَأَبْنُ وَليدَةَ أَبِي، وَوُلِدَ عَلَيَّ فِرَاشِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَاللِّغَايِرِ الْحَجْرُ» ثُمَّ قَالَ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ: «اِحْتَجِي مِنْهُ» لِمَا رَأَى مِنْ شَبَهِهِ بَعْتَبَةَ، فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ.

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب الولد للفراش، حرة كانت أو أمة، (١٥٣/٨)(٦٧٤٩).

(٣) حاطب بن أبي بلتعة بفتح الموحدة وسكون اللام بعدها مثناة ثم مهملة مفتوحات، ابن عمرو بن عمير بن سلمة بن صعيب بن سهل اللخمي، حليف بني أسد بن عبد العزى، شهد بدرًا والمشاهد كلها مع النبي ومات سنة ٣٠ هـ. معرفة الصحابة (ص: ٣٧١)، الاستيعاب (١/٣١٢)، الإصابة (٤/٢).

(٤) المستدرک على الصحيحين (٣/٣٤٠).

قوله: (عام الفتح): تقدم أن الفتح كان في رمضان سنة ثمان، وتقدم الاختلاف كم كان في الشهر.

قوله: (فقام عبْدُ بنُ زَمْعَةَ): تقدم رضي الله عنه.

قوله: (فتساوقا): تقدم معناه، وأن حقيقة المساوقة: مجيء واحد بعد آخر.

قوله: (يا عبد بن زمعة): تقدم في مثل هذا أنه يجوز فتح عبد وضمه، وكذا ابن فتحه وضمه.

قوله: (وللعاهر الحجر): تقدم معناه<sup>(١)</sup>.

قوله<sup>(٢)</sup>: (ثنا يحيى): تقدم مراراً أن يحيى بعد مسدد هو: ابن سعيد القطان الحافظ.

(١) قال الحافظ: أي للزاني الخيبة والحرمان، والعهر بفتح الحين الزنا. فتح الباري (٣٦/١٢).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْوَلَدُ لِصَاحِبِ الْفِرَاشِ».

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب الولد للفراش، حرة كانت أو أمة، (١٥٤/٨) (٦٧٥٠).

## باب: الولاء لمن أعتق، وميراث اللقيط.

قوله<sup>(١)</sup>: (عن الحكم): هو ابن عتيبة القاضي، وإبراهيم هو ابن يزيد النخعي والأسود هو ابن يزيد النخعي.

قوله: (اشترت بريرة): تقدم الكلام عليها ولمن كانت مطولاً.

قوله: (وأهدي لها شاة): أهدى: مبني لما لم يسم فاعله. وشاة: مرفوع منون ناب مناب الفاعل.

قوله: (قال الحكم): تقدم أنه ابن عتيبة.

قوله: (كان زوجها حراً): تقدم أن زوجها مغيث. ويقال: برير<sup>(٢)</sup>. ويقال: مقسم<sup>(٣)</sup>.

قوله: (وقول الحكم مرسل. وقال ابن عباس: رأيتُه عبداً): تقدم الاختلاف في اسم زوجها ثلاثة أقوال ذكرها شيخنا في تخريج أحاديث الرافي<sup>(٤)</sup> عن أبي موسى،

(١) بدأ المصنف شرح باب: الولاء لمن أعتق، وميراث اللقيط. وحديث: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اشْتَرَيْتَهَا، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ» وَأُهْدِيَ لَهَا شَاةً، فَقَالَ: «هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ» قَالَ الْحَكَمُ: «وَكَانَ زَوْجَهَا حُرًّا» وَقَوْلُ الْحَكَمِ مُرْسَلٌ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «رَأَيْتُهُ عَبْدًا».

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب الولاء لمن أعتق، وميراث اللقيط، (١٥٤/٨)(٦٧٥١).

(٢) تفرد بهذا الاسم ابن الملقن في خلاصة البدر المنير (١٩٩/٢)، دون البدر المنير نفسه فلعله وهم منه تبعه عليه تلميذه هنا، وقد زاد في البدر المنير (٦٤٦/٧) قوله: مغيث، وهو بالغين المعجمة، وقيل: بالمهملة ثم تاء مشناة فوق. اهـ. ومثله قال العيني في عمدة القاري (٢٢٢/٤) فذكر أنه: معتب، وقد بحثت في الشروح فلم أجد من سماه غير ذلك، ولعله تصحيف من الناسخ، والله أعلم.

(٣) ينظر: فتح الباري (٤١٠/٩).

(٤) خلاصة البدر المنير (١٩٩/٢)، ويراجع الهامش قبل السابق.

وتقدم الخلاف في أنه حر أو عبد؟ وهو الصحيح<sup>(١)</sup> في باب الشقاق في كتاب النكاح.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا إسماعيل بن عبد الله): هذا هو ابن أبي أويس، وهو ابن أخت مالك الإمام.

---

(١) يعني كونه عبداً هو الصحيح فالضمير يعود إلى أقرب مذكور.  
(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ».  
صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب الولاء لمن أعتق، وميراث اللقيط، (١٥٤/٨)(٦٧٥٢).

## باب ميراث السائبة.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب ميراث السائبة): هو بالسين المهملة، وهو: العبد يُعتق سائبة؛ يقول مالكة: أنت سائبة -يريد بذلك عتقه وأن لا ولاء عليه- أو أعتقك سائبةً. فالعتق على هذا ماض بالإجماع، وإنما اختلف الفقهاء في ولايته، وفي كراهة هذا الشرط، وإباحته. والجمهور على كراهته، وعلى أن ولاءه للمسلمين خاصة، كأنه قصد عتقه عنهم قاله في المطالع، انتهى<sup>(٢)</sup>.

وقد أخرج فيه حديث «الولاء لمن أعتق» فولأؤه للذي أعتقه، وهذا خلاف ما تقدم ذكره وما تقدم الظاهر أنه مذهبه. وأما مذهب الشافعي أنه لو أعتقه على أن يكون سائبة يلغو الشرط، ويثبت الولاء للمعتق، وكذا لو أعتقه على أن لا ولاء عليه فولأؤه للمعتق وهو ظاهر استدلال البخاري.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا قبيصة بن عقبة): تقدم أنه بفتح القاف وكسر الموحدة. و(سفيان) بعده هو الثوري فيما يظهر وقد تقدم قريباً، وكذا (أبو قيس) عبدالرحمن بن ثروان، وكذا (هزيل) هو ابن شرحبيل.

قوله<sup>(٤)</sup>: (حدثنا موسى): هو ابن إسماعيل التبوذكي الحافظ تقدم، و(أبو عوانة) الوضاح بن عبدالله، و(منصور) هو: ابن المعتمر، و(إبراهيم) هو: ابن يزيد النخعي، و(الأسود) هو: ابن يزيد النخعي.

(١) بدأ المصنف شرح باب ميراث السائبة. صحيح البخاري (١٥٤/٨).

(٢) مطالع الأنوار (٥٥٣/٥).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ هُزَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْإِسْلَامِ لَا يُسَيَّبُونَ، وَإِنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يُسَيَّبُونَ».

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب ميراث السائبة، (١٥٤/٨) (٦٧٥٣).

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، اشْتَرَتْ بَرِيرَةَ لِتُعْتِقَهَا، وَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا وَوَلَاءَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي اشْتَرَيْتُ

قوله: (اشترت بريرة): تقدم الكلام عليها، وكذا على أهلها من هم.  
 قوله: (وخيرت): مبني لما لم يسم فاعله، وكذا لو أُعْطِيَتْ: مبني لما لم يسم فاعله  
 وفي آخره تاء المتكلم مضمومة.  
 قوله: (ثنا جرير): هو ابن عبد الحميد الضبي القاضي<sup>(١)</sup>، والأعمش سليمان بن  
 مهران.

قوله: (فيها أشياء من الجراحات وأسنان الإبل): أسنان مجرور بالقلم في أصلنا،  
 والذي أحفظه: وأسنان بالرفع، والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

بريرة لأعتقها، وإن أهلها يشترطون ولأءها، فقال: «أعتقها، فإئما الولاء لمن أعتق» أو قال: «أعطى الثمن»  
 قال: فاشترتها فأعتقها، قال: وخيرت فاختارت نفسها، وقالت: لو أعطيت كذا وكذا ما كنت معه قال  
 الأسود: وكان زوجها حراً. قول الأسود منقطع. وقول ابن عباس: رأيتُه عبداً، أصح.

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب ميراث السائبة، (١٥٤/٨)(٦٧٥٤).

(١) جرير بن عبد الحميد بن قُرط الضبي الكوفي نزيل الري وقاضيا ثقة صحيح الكتاب قيل كان في آخر  
 عمره بهم من حفظه مات سنة ١٨٨هـ. التاريخ الكبير (٢/٢١٤)، تهذيب الكمال (٤/٥٤٠)، تقريب التهذيب  
 (ص: ١٣٩).

(٢) قلت: إما أن الواو في (وأسنان) للعطف فتجر (أسنان) على: (الجراحات) المجرورة بـ (من)، أو تكون  
 الواو للابتداء وما بعدها مبتدأ مرفوع، أو خبر لشبه الجملة أي: فيها أسنان الإبل.

## باب إثم من تبرأ من مواليه.

قوله<sup>(١)</sup>: (ما بين عير): تقدم الكلام عليه وكذا قوله: «إلى كذا»<sup>(٢)</sup> في الحج، وكذا على: «من أحدث فيها حدثاً».

قوله: (أو آوى): تقدم أن هذا بالمد؛ لأنه متعد، وأن اللازم بالقصر، ويجوز في كل المد والقصر، ولكن الفرق لغة القرآن<sup>(٣)</sup>.

قوله: (صرف ولا عدل): تقدما.

(١) بدأ المصنف شرح باب إثم من تبرأ من مواليه، وحديث: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا عِنْدَنَا كِتَابٌ نَقْرُوهُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ هَذِهِ الصَّحِيفَةُ، قَالَ: فَأَخْرَجَهَا، فَإِذَا فِيهَا أَشْيَاءٌ مِنَ الْجِرَاحَاتِ وَأَسْنَانِ الْإِبِلِ، قَالَ: وَفِيهَا: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى تَوْرٍ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا، أَوْ آوَى مُحَدِّثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ. وَمَنْ وَالَى قَوْمًا بَعِيرٍ إِذْ نَزَلُوا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ. وَدَمَةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أَذْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ».

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب إثم من تبرأ من مواليه، (١٥٤/٨)(٦٧٥٥).

(٢) هذه الكلمة لم ترد هنا ووردت من طريق آخر عند البخاري عن محمد - هو ابن سلام البيهقي كما قاله ابن سكين ونقله القسطلاني عنه - عن وكيع عن الأعمش به، في كتاب الجزية باب ذمة المسلمين وجوارهم واحدة يسعى بها أذناهم (١١٥٧/٣)(٣٠٠١).

(٣) جاء كلاً من اللازم والمتعدي في القرآن:

فَمَنْ اللَّازِمُ: قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ﴿إِذْ أَوْيْنَا إِلَى الصُّخْرَةِ﴾، وَقَوْلُهُ ﴿إِذْ أَوْى الْفَتْيَةُ إِلَى الْكَهْفِ﴾.

وَمِنَ الْمُتَعَدِّي: قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ﴿وَأَوْيْنَاهُمَا إِلَى رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ﴾، وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى﴾. ينظر: إعراب القرآن وبيانه (٥٠٨/١٠)، وتحفة الذاكرين للشوكاني (ص: ١٣٧).

قوله: (بغير إذن مواليه): قد احتج به قوم على جواز التولي بإذن مواليه<sup>(١)</sup>. قال الشيخ محيي الدين: والصحيح الذي عليه الجمهور أنه لا يجوز، وإن أذنوا كما لا يجوز الانتساب إلى غير أبيه؛ وإن أذن أبوه. وحملوا التقييد في الحديث على الغالب لأن غالب ما يقع هذا بغير إذن الموالي فلا يكون له مفهوم يعمل به.. إلى آخر كلامه<sup>(٢)</sup>.

قوله: (وذمة المسلمين واحدة): الذمة: الأمان. وقيل: العهد وقد تقدم.

قوله: (أدناهم): العبدُ والمرأة، وقد أجاز عمر رضي الله عنه أمان عبد على جميع الجيش<sup>(٣)</sup>. وقد قال عليه السلام: «قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ»<sup>(٤)</sup>.

قوله: (فمن أخفر): تقدم<sup>(٥)</sup>.

قوله<sup>(٦)</sup>: (حدثنا أبو نعيم): تقدم أنه الفضل بن دكين الحافظ مراراً، وسفيان بعده هو الثوري.

(١) قصد الشارح مفهوم المخالفة، ويسمى دليل الخطاب، وفيه خلاف معروف في مظانه، ينظر على سبيل المثال: الواضح في أصول الفقه لأبي الوفاء ابن عقيل ٥٥١٣ (٤٣/٢)، وأصول الفقه لابن مفلح ٥٧٦٣ (١٠٦٥/٣).

(٢) شرح النووي على مسلم (١٤٩/١٠).

(٣) ينظر: الأم (٣٧٠/٧)، والاستذكار (٣٧/٥)، والنهاية في غريب الأثر لابن الأثير (١٦٨/٢).

(٤) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب الصلاة في الثوب الواحد، (٨٠/١) (٣٥٧)، وصحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب استحباب صلاة الضحى، (٤٩٨/١) (٣٣٦).

(٥) من أخفر: أي نقض العهد. فتح الباري (٨٦/٤).

(٦) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هَيْبَتِهِ».

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب إثم من تبرأ من مواليه، (١٥٥/٨) (٦٧٥٦).

## باب إذا أسلم على يديه.

قوله<sup>(١)</sup>: (ويذكر عن تميم الداري رفعه<sup>(٢)</sup>): «هو أولى الناس بمحياه ومماته»  
واختلفوا في صحة هذا الخبر: هذا الخبر أخرجه<sup>(٤)</sup> أصحاب السنن في الفرائض<sup>(٣)</sup>  
رواه عن تميم قبيصة بن ذؤيب، وقد ولد قبيصة عام الفتح وقيل: أول سنة من الهجرة.  
قال الميموني صاحب أحمد قال بعض أصحابنا: لم يلق قبيصة تميمًا يعني الداري. وقال  
يعقوب الفسوي: إن قبيصة لم يدرك تميمًا، انتهى<sup>(٤)</sup>.

وقد رأيت الخطابي نقل عن أحمد: أنه ضعف هذا الحديث، وقال: عبد العزيز  
راويه ليس من أهل الحفظ والإتقان، انتهى<sup>(٥)</sup>. وقد أخرج لعبد العزيز<sup>(٦)</sup> (ع) وقد

(١) بدأ المصنف شرح باب إذا أسلم على يديه، وقول البخاري: وَيُذَكَّرُ عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ، رَفَعَهُ قَالَ: «هُوَ  
أَوْلَى النَّاسِ بِمَحْيَاهُ وَمَمَاتِهِ» وَاخْتَلَفُوا فِي صِحَّةِ هَذَا الْخَبَرِ " صحيح البخاري (١٥٥/٨).

(٢) في المطبوع الذي بين يدي بعد هذه الكلمة (قال).

(٣) سنن أبي داود: باب في الرجل يسلم على يدي الرجل، (١٢٧/٣)(٢٩١٨)، وسنن الترمذي: كتاب  
الفرائض، باب في ميراث الذي يسلم على يدي الرجل، (٤٢٧/٤)(٢١١٢)، والسنن الكبرى للنسائي: كتاب  
الفرائض، باب ميراث موالى الموالاة، (١٣٣/٦)(٦٣٧٩)، وسنن ابن ماجه: كتاب الفرائض، باب الرجل  
يسلم على يدي الرجل، (٩١٩/٢)(٢٧٥٢).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٤٧٦/٢٣)، ومعرفة السنن والآثار (٤١٢/١٤).

(٥) معالم السنن (١٠٤/٤).

(٦) عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز بن مروان الأموي أبو محمد المدني نزيل الكوفة صدوق يخطيء مات في  
في حدود ١٥٠ هـ. التاريخ الكبير (٢١/٦)، الجرح والتعديل (٣٨٩/٥)، تقريب التهذيب (ص: ٣٥٨).

قال الحافظ ابن حجر: وثقه ابن معين، وأبو داود، والنسائي، وأبو زرعة، وابن عمار، وزاد ليس بين الناس فيه  
اختلاف، وحكى الخطابي عن أحمد أنه قال: ليس هو من أهل الحفظ، يعني بذلك سعة المحفوظ، وإلا فقد قال  
يحيى بن معين: هو ثبت، روى شيئاً يسيراً، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، وقال ميمون بن الأصبع، عن أبي  
مسهر: ضعيف الحديث، وقال يعقوب بن سفيان، حدثنا أبو نعيم، حدثنا عبد العزيز، وهو ثقة. قلت: ليس له  
في البخاري سوى حديث واحد في تفسير سورة المائدة، من رواية محمد بن بشر عنه، عن نافع، عن ابن عمر،

عقب الترمذي الحديث بأن قال: لا نعرفه إلا من حديث عبدالله بن موهب ويقال: ابن وهب<sup>(١)</sup>، عن تميم الداري، وقد أدخل بعضهم بين عبدالله بن موهب، وبين تميم، قبيصة بن ذؤيب، وهو عندي ليس بمتصل، انتهى<sup>(٢)</sup>.

قيل: لو صح هذا الحديث لكان معناه هو أحق به أن يواليه وينصره ويبره ويصله ويُعَسَله ويُصَلِّي عليه ويدفنه<sup>(٣)</sup>.

قوله<sup>(٤)</sup>: (أن تشتري جارية تعتقها): تقدم أنها بريرة وتقدم من أهلها.

قوله: (لا يمنعك ذلك): هما بكسر الكاف فيهما؛ لأنه خطاب لمؤنث.

قال: نزل تحريم الخمر وليس في المدينة سوى خمسة أشربة.. الحديث، ولهذا شاهد من حديث عمر بن الخطاب، وروى له الباقر. فتح الباري (١/٤٢٠).

(١) في مطبوع الترمذي تقديم وتأخير فنسبه إلى ابن وهب ثم قال: ويقال ابن موهب (٣/٤٩٨)(٢١١٢).

(٢) سنن الترمذي: وقد تصرف في النقل كغالب عاداته، (٣/٤٩٨)(٢١١٢).

(٣) هذا القول لابن القصار، ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٨/٣٧٦).

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ: أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تُعْتَقُهَا، فَقَالَ أَهْلُهَا: نَبِيعُكِهَا عَلَيَّ أَنْ وَلَائَهَا لَنَا، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ».

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب إذا أسلم على يديه، (٨/١٥٥)(٦٧٥٧).

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا محمد ثنا جرير): ذكر الجياني هذا الموضوع فقال: هو محمد بن سلام إن شاء الله فقد روى البخاري في الجامع عن محمد بن سلام عن جرير، انتهى<sup>(٢)</sup>. وجرير هو ابن عبد الحميد الضبي القاضي، ومنصور هو: ابن المعتمر، وإبراهيم هو: ابن يزيد النخعي، والأسود هو: ابن يزيد النخعي.

قوله: (فخيرها من زوجها): تقدم أنه مغيث، وقيل: برير، وقيل: مقسم<sup>(٣)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ، فَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا وَلَاءَهَا. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «أَعْتَقِيهَا، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرِقَ» قَالَتْ: فَأَعْتَقْتُهَا. قَالَتْ: فَدَعَاها رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَيَّرَهَا مِنْ زَوْجِهَا، فَقَالَتْ: لَوْ أَعْطَانِي كَذَا وَكَذَا مَا بَتُّ عَنْدَهُ، فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا قَالَ: وَكَانَ زَوْجُهَا حُرًّا.

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب إذا أسلم على يديه، (١٥٥/٨) (٦٧٥٨).

(٢) تقييد المهمل (ص: ١٠٣٠).

(٣) خلاصة البدر المنير (١٩٩/٢)، ويراجع الهامش في (ص ٥٧٤).

## باب ما يرث النساء من الولاء.

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا همام): هو همام بن يحيى العوذلي تقدم.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا ابن سلام): تقدم أنه محمد بن سلام، وأن الصحيح أنه مخفف، وتقدم ذلك مطولا. و(سفيان) لا أعرفه بعينه فيحتمل أنه الثوري وأنه ابن عيينة؛ لأن وكيعا روى عنهما وهما عن منصور غير أن الثوري أثبت الناس في منصور، والله أعلم<sup>(٣)</sup>.

و(منصور) هو: ابن المعتز، و(إبراهيم) هو: ابن يزيد النخعي، و(الأسود) هو: ابن يزيد النخعي.

(١) بدأ المصنف شرح باب ما يرث النساء من الولاء، وحديث: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَرَادَتْ عَائِشَةُ، أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ، فَقَالَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّهُمْ يَشْتَرِطُونَ الْوَلَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اشْتَرِيهَا، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ».

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب ما يرث النساء من الولاء، (١٥٥/٨) (٦٧٥٩).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرِقَ، وَوَلِيَ النَّعْمَةَ».

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب ما يرث النساء من الولاء، (١٥٥/٨) (٦٧٦٠).

(٣) سفيان هنا هو الثوري. ينظر: فتح الباري (٤٨/١٢).

## باب مولى القوم من أنفسهم، وابن الأخت منهم.

قوله: (باب مولى القوم من أنفسهم وابن الأخت<sup>(١)</sup>).

قوله في الحديث<sup>(٢)</sup>: (مولى القوم من أنفسهم أو كما قال): قال ابن شيخنا البلقيني: الذي قال النبي ﷺ في حقه: «مولى القوم من أنفسهم» هو رُشيد الفارسي مولي بني معاوية بن مالك الأنصاري ثم ذكر مستنده وكذا ذكره بعض حفاظ المصريين من المتأخرين وعزاه لابن سعد<sup>(٣)</sup>. قال ابن شيخنا: وذكر نحو هذه القصة لعقبة مولى جبر بن عتيك رواها في الأسد وقال فيها: «إن مولي<sup>(٤)</sup> القوم من أنفسهم»<sup>(٥)</sup>. الذي قال ﷺ في حقه للأنصار هو: النعمان بن مقرن. والذي قال ذلك في حقه لقريش هو: عتبة بن غزوان. والذي قال ذلك في حقه لوفد عبد القيس هو: مشمرج بن خالد.

والأول: أخرجه أحمد بن منيع في مسنده من طريق أنس<sup>(٦)</sup>.

والثاني: ذكره الحاكم في المستدرک في ترجمة عتبة بن غزوان<sup>(٧)</sup>.

(١) في المطبوع بعدها (منهم) وقد سقطت هنا. صحيح البخاري (١٥٥/٨).  
 (٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ، وَقَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ» أَوْ كَمَا قَالَ.  
 صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب مولى القوم من أنفسهم، وابن الأخت منهم، (١٥٥/٨)(٦٧٦١).  
 (٣) فتح الباري (٣٣٨/١)، ولم أجده في الطبقات الكبرى!  
 (٤) هكذا في المخطوط فقد نقطها وعادته الترك، فلعلها بالتشديد.  
 (٥) أسد الغابة (٤٧/٤).  
 (٦) هو في مسند الإمام أحمد أيضاً (٢٢٤/١٩)(١٢١٨٧)، وإسناده صحيح.  
 (٧) المستدرک على الصحيحين (٢٩٣/٣)(٥١٤٠). قال الحاكم: ذكر عتبة بن غزوان في هذا الحديث غريب جدا وفضائله كثيرة وهذا من أجل فضائله و مسانيد عتبة بن غزوان عن رسول الله صلى الله عليه و  
 =

والثالث: ذكره ابن الأثير في الأسد في مشمرج<sup>(١)</sup>.

والذي قال في حقه لبني عبد المطلب: "ابن أخت القوم منهم" هو جبير بن مطعم كما في تاريخ دمشق لابن عساكر في ترجمته<sup>(٢)</sup> والله أعلم. وكذا قاله بعض الحفاظ المتأخرين من المصريين، انتهى<sup>(٣)</sup>. ورُشيد له ترجمة في الاستيعاب وغيره<sup>(٤)</sup>.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا أبو الوليد): تقدم مراراً أنه هشام بن عبد الملك الطيالسي الحفاظ.

سلم عزيزة وقد كتبنا من ذلك حديثاً استغربناه جداً فأنا ذاكره وإن لم يكن الغلابي من شرط هذا الكتاب. وقال الذهبي: إسناده مظلم.

قلت: فيه عبد الملك بن بشير النسائي مجهول الحال، وفيه إبراهيم بن عتبة بن غزوان قال صاحب كتاب رجال الحاكم (١٠٩/١): إبراهيم بن عتبة لم أجد ترجمته ولعله حشو بين عتبة وجده عتبة بن غزوان فإن في "الجرح والتعديل" أن عتبة يروي عن جده وفي "تهذيب الكمال" في ترجمة عتبة بن غزوان أنه روى عنه ابن ابنه عتبة.

والإمام الذهبي يقول في "التلخيص" في الكلام على هذا الحديث: قلت: إسناده مظلم يعني: أن فيه أناساً غير موثقين وغير معروفين. والله أعلم. اهـ. قلت: قوله: (ولعله حشو بين عتبة وجده عتبة بن غزوان) ليس عليه دليل، ونقله لقول الذهبي إن إسناده مظلم، وتعليقه عليه يؤيد ذلك!!

(١) أسد الغابة (١٨٨/٥)، وسنده ضعيف لأجل إياس بن مقاتل، ووالده.

فأما الابن: فضعه الأزدي. ينظر: الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (١٢٩/١)، وميزان الاعتدال (٢٨٣/١). وأما والده مقاتل بن مشمرج: فهو مجهول، وقد نقل ابن حجر في لسان الميزان (١٤٣/٨) عن العلائي في الوشي أن إياس ومقاتل لا يعرفهم. ثم قال: وقد تقدم ذكر إياس بن مقاتل وأن الأزدي وضعفه فحزرت أنه ولد مقاتل هذا.

(٢) تاريخ دمشق (٤٥/٧٢).

(٣) فتح الباري (٥٥٢/٦).

(٤) رشيد الفارسي الأنصاري، مولى لبني معاوية بطن من الأوس، كناه النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد أبا عبدالله. الاستيعاب (٤٩٦/٢)، الإصابة (٤٠٤/٢).

## باب ميراث الأسير

قال: وكان شريح، يورث الأسير في أيدي العدو، ويقول: هو أحوج إليه.

وقال عمر بن عبد العزيز: أجز وصية الأسير، وعتاقه، وما صنع في ماله، ما لم يتغير عن دينه، فإنما هو ماله يصنع فيه ما يشاء.

قوله<sup>(٢)</sup>: (وكان شريح): هو بالشين المعجمة والحاء المهملة ابن الحارث بن قيس بن الجهم الكندي الكوفي التابعي. ويقال: شريح بن شرحبيل. ويقال: شراحيل. ويقال: إنه من أولاد الفرس الذين كانوا باليمن والصحيح الأول، تقدم مترجماً. ولاه عمر رضي الله عنه قضاء الكوفة وولي قضاء البصرة قيل إنه تعلم من معاذ باليمن توفي سنة ٧٨ وقيل: سنة ٨٠ أخرج له (س)<sup>(٣)</sup>.

قوله<sup>(٤)</sup>: (حدثنا أبو الوليد): تقدم أعلاه وقبله مترجماً. وعدي هو: ابن ثابت<sup>(١)</sup>. وأبو حازم تقدم مراراً أنه بالحاء المهملة سلمان مولى عزة الأشجعية تقدم.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "ابنُ أَخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ - أَوْ: مِنْ أَنْفُسِهِمْ -"

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب مولى القوم من أنفسهم، وابن الأخت منهم، (١٥٥/٨)(٦٧٦٢).

(٢) بدأ المصنف شرح باب ميراث الأسير، وقول البخاري: قَالَ: وَكَانَ شَرِيحٌ، يُورِثُ الْأَسِيرَ فِي أَيْدِي الْعَدُوِّ، وَيَقُولُ: «هُوَ أَحْوَجُ إِلَيْهِ» صحيح البخاري (١٥٥/٨).

(٣) التاريخ الكبير (٢٢٨/٤)، الثقات للعجلي (ص: ٢١٦)، الجرح والتعديل (٣٣٢/٤).

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ، وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا فَلِإِنَّا».

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب ميراث الأسير، (١٥٦/٨)(٦٧٦٣).

قوله: (ومن ترك كلاً): تقدم ما الكل وأنه بفتح الكاف وتشديد اللام.

---

(١) عدي بن ثابت الأنصاري الكوفي ثقة رمي بالتنشيع مات سنة ١١٦هـ. التاريخ الكبير (٤٤/٧)، الجرح والتعديل (٢/٧)، الثقات لابن حبان (٢٧٠/٥)، تقريب التهذيب (ص: ٣٨٨).

## باب: لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم.

قوله: (باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم)<sup>(١)</sup>: اعلم أنهم أجمعوا على أن الكافر لا يرث المسلم. وأما المسلم فلا يرث الكافر عند جماهير العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم. وذهبت طائفة إلى توريث المسلم من الكافر، وهو مذهب معاذ بن جبل ومعاوية وسعيد بن المسيب ومسروق وغيرهم، زاد الحافظ الإمام محب الدين الطبري في مناسكه والحسن البصري وإبراهيم النخعي، وروي أيضا عن أبي الدرداء والشعبي والزهري والنخعي نحوه على خلاف بينهم في ذلك. والصحيح عنهم كقول الجمهور، وأما المرتد فلا يرث المسلم إجماعا، وأما العكس فكذا عند الشافعي ومالك وربيعه وابن أبي ليلي وغيرهم بل يكون فيئا للمسلمين.

وقال أبو حنيفة والكوفيون والأوزاعي وإسحاق: ورثته المسلمون.

وروي ذلك عن علي وابن مسعود وجماعة من السلف لكن قال الثوري وأبو حنيفة ما كسبه في رده فهو للمسلمين.

وقال آخرون: الجميع لورثته من المسلمين. وأما توريث الكفار بعضهم من بعض كاليهودي من النصراني وعكسه المجوسي منهما وهما منه فقال به الشافعي وأبو حنيفة وآخرون. ومنعه مالك لكن قال الشافعي: لا يرث حربي من ذمي ولا العكس. قال أصحابه: وكذا لو كانا حربيين في بلدين متحاربين لم يتوارثا، والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

(١) صحيح البخاري (١٥٦/٨).

(٢) من أول قوله: أجمعوا على أن الكافر إلى هنا منقول بتصريف من كلام النووي. ينظر: شرح النووي على مسلم (٥٢/١١). وينظر: في الفقه الحنفي كتاب اللباب في الجمع بين السنة والكتاب (٨٠٣/٢)، والجوهرة النيرة (٣٠٧/٢). وفي الفقه المالكي كتاب المدونة (٥٩٧/٢) والبيان والتحصيل (٤٠٨/١٦)، والشافعية كتاب الأم (٣٠٠/١)، والحاوي الكبير (١٤٥/٨). وينظر: الحرر (٤١٣/١)، والمغني لابن قدامة (٣٧٢/٦).

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا أبو عاصم): تقدم مراراً أنه الضحاك بن مخلد، وابن جريج تقدم مراراً أنه عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج. وابن شهاب: محمد بن مسلم الزهري. وعلي بن حسين هو زين العابدين. وعمرو بن عثمان: كذا في أصلنا بفتح العين وزيادة واو وعليه صح، وفي هامش أصلنا عُمر بضم العين محذوف الواو وعلى الآخر أيضاً صح قال في المطالع: وفي باب ميراث أهل الملل في الموطأ: عن عمرو بن عثمان كذا ليحيى وابن وهب وابن القاسم، وكذا قاله الحفاظ من أصحاب مالك، وكذا ذكره أصحاب التاريخ والنسب، ووقف عبدالرحمن بن مهدي مالكا على ذلك فأبى أن يرجع، قال: نحن أعلم به؛ كان لعثمان ابن يقال له: عمرو، وقال: أنا<sup>(٢)</sup> أعرف عمراً من عُمر. هذه دار عمرو وهذه دار عُمر.

قال ابن أبي أويس وغيره: وهم مالك في ذلك ولم يقله غيره، ولا يُعرف لعثمان ابن يقال له: عمرو. وقد رواه القعني ومعن وغيرهما عن مالك: عُمر بن عثمان بضم العين، وروى ابن بكير عن مالك: عمرو بن عثمان -أو- عمر على الشك، وقد وافق مالكا -على قوله أن لعثمان ولدا يقال له: عمرو، وآخر يقال له: عُمر- محمد بن سعد كاتب الواقدي<sup>(٣)</sup>، فذكر عمرو بن عثمان وولده، وعُمر بن عثمان، وقال: ومن ولده زيد وعاصم، روى عنه الزهري وكان قليل الحديث، انتهى<sup>(٤)</sup>. قال الذهبي في عُمر: عُمر بن عثمان بن عفان الأموي المدني، عن أسامة: «لا يرث المسلم الكافر»؛

(١) بدأ المصنف شرح باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم، وحديث: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ».

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم، (١٥٦/٨)(٦٧٦٤).

(٢) في المطبوع ذكر المحقق أن في بعض نسخ المخطوط [لا] بعدها، وكذلك هو في المشارق، والسياق يقوي وجودها.

(٣) الطبقات الكبرى (١٥١/٥).

(٤) مطالع الأنوار (٨١/٥).

قاله مالك عن الزهري عن علي بن حسين عنه. قال الناس: عن الزهري عن علي عن عمرو، انتهى<sup>(١)</sup>. وذكر له ترجمة في عمرو والظاهر من كلامه أنه عمرو بفتح العين وزيادة واو لا عمرو<sup>(٢)</sup>.

وقال في الكاشف: والصواب عمرو، انتهى<sup>(٣)</sup>. وذكره عبدالغني الحافظ في الكمال في عمرو: بفتح العين وزيادة واو ثم قال: قال أبو زرعة: الرواة يقولون عمرو. ومالك يقول عمر. قال البخاري: وهو وهم. وقال إبراهيم بن طهمان عن مالك: عمرو، وهو أخو أبان وسعيد. وقال يحيى القطان: قلت لمالك إنما هو عمرو بن عثمان فأبي أن يرجع وقد كان لعثمان ابن يقال له عمرو وهذه داره، انتهى<sup>(٤)</sup>.

والمزي ذكر في أطرافه: عمرو بن عثمان الأموي عن أسامة، في ترجمة عمرو بن عثمان عن أسامة، ثم ذكر هذا الحديث، ثم نقل عن النسائي ما لفظه: والصواب من حديث مالك عن عمر بن عثمان، ولا نعلم أحدا تابع مالكا على قوله عمر بن عثمان، والله أعلم. انتهى<sup>(٥)</sup>. فإذا الصواب مع من قال عمرو بن عثمان والله أعلم.

(١) تذهيب التهذيب (١٠٦/٧).

(٢) المرجع السابق (١٨٤/٧).

(٣) الكاشف (٦٦/٢).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (١٥٥/٢٢).

(٥) تحفة الأشراف (٥٦/١).

## باب ميراث العبد النصراني، والمكاتب النصراني، وإثم من

## انتفى من ولده.

قوله: (باب ميراث العبد النصراني ومكاتب النصراني)<sup>(١)</sup>: كذا في أصلنا هذه الترجمة ولم يذكر فيها حديثاً، وفي أصلنا دمشقياً هذه الترجمة مع زيادة: وإثم من انتفى من ولده، قال ابن المنير: لم يدخل البخاري تحت هذا الرسم حديثاً وكأنه أدرجها تحت الحديث المتقدم ليفهم أن النظر فيها محتمل أن يقال: لا يرثه عملاً بعموم الحديث وأن يقال: يأخذ المال لأن العبد مال وله انتزاع ماله حياً، فكيف لا يأخذه ميتاً؟! هذا إن قلنا إنه يملك، وإن قلنا لا يملك العبد ألبتة فأولى، انتهى<sup>(٢)</sup>.

وقد رأيت حديثاً في المستدرک عن جابر وفيه عنعنة أبي الزبير عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يرث المسلم النصراني إلا أن يكون عبده أو أمته» ثم قال: صحيح ولم يتعقبه الذهبي في تلخيصه<sup>(٣)</sup>، قد رواه (س)<sup>(٤)</sup> وأعله ابن حزم بعننة أبي الزبير عن جابر كعادته في رده عنعنة أبي الزبير من غير طريق الليث<sup>(٥)</sup>، وأعله ابن القطان بمحمد بن محمد بن عمرو اليافعي الذي في سنده وقال: إنه مجهول الحال، انتهى<sup>(٦)</sup>. وقد انفرد عنه ابن وهب، لكن أخرج له (م) في صحيحه وذكره ابن حبان في ثقاته<sup>(٧)</sup> وقال أبو حاتم وأبو زرعة: شيخ. وقال الحاكم: صدوق الحديث صحيح. وقال ابن عدي: له

(١) صحيح البخاري (١٥٦/٨).

(٢) المتواري (ص: ٣٣٥).

(٣) المستدرک علی الصحیحین (٣٨٣/٤) (٨٠٠٧).

(٤) السنن الكبرى: كتاب الفرائض، باب الصغير يسلم أحد أبويه، (١٢٦/٦).

(٥) الحلى بالآثار (٣٣٨/٨).

(٦) بيان الوهم والإيهام (٥٣٩/٣)، فتح الباري (٥٣/١٢).

(٧) الثقات (٤٠/٩).

مناكير، فذكر الذهبي منها هذا الحديث<sup>(١)</sup>. وقال ابن يونس: روى عنه ابن وهب وحده غرائب<sup>(٢)</sup>.

أما إذا هلك العبد المعتق الكافر وله معتق مسلم فإنه لا يرثه عملاً بالحديث «لا يرث المسلم الكافر..» الحديث، وعن أحمد أنه يرثه بالولاء واختلاف الدين لا يمنع الإرث بالولاء والحديث المستدرک، ونقل هذا القاضي عبد الوهاب المالكي<sup>(٣)</sup> عن الشافعي لكن في الأم خلافه<sup>(٤)</sup>، والله أعلم. وفي شرح التنبيه لشيخنا الشارح فرع: لو أعتق المسلم عبداً كافراً ومات ورثه عندنا خلافاً لمالك، أفاده القاضي عبد الوهاب في كتابه الإشراف بيننا وبين مالك، انتهى<sup>(٥)</sup>.

ولم يتعقب شيخنا هذا الفرع، وقد قدمت أن في الأم خلافه، أما إذا مات شخص وليس له وارث، وله عبد عتق فإنه يرثه عند بعضهم، وقد سئل رسول الله ﷺ عن رجل مات ولم يدع وارثاً إلا غلاماً له كان أعتقه، فقال رسول الله ﷺ: هل له أحد؟ قالوا: لا؛ إلا غلاماً له كان أعتقه. فجعل رسول الله ﷺ ميراثه له. رواه أحمد وأهل السنن<sup>(٦)</sup>.

(١) الكامل في ضعفاء الرجال (٤٦٠/٧).

(٢) ميزان الاعتدال (٦٧٤/٣)، تنقيح التحقيق (٢٦٣/٤).

(٣) الإشراف على نكت مسائل الخلاف (١١٩/٥).

(٤) (١٣٣/٤).

(٥) الإشراف على نكت مسائل الخلاف للقاضي أبي محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي ت/٤٢٢ هـ. طبع في دار بن حزم ١٤٢٠ هـ بتحقيق الحبيب بن طاهر في مجلدين، ثم في دار ابن عفان بتحقيق مشهور حسن سلمان في ٦ مجلدات.

(٦) سنن أبي داود: كتاب الفرائض، باب في ميراث ذوي الأرحام، (١٢٤/٣) (٢٩٠٥). وسنن الترمذي: كتاب الفرائض، باب ميراث المولى الأسفل، (٤٢٣/٤) (٢١٠٦). وسنن ابن ماجه: كتاب الفرائض، باب من لا وارث له، (٩١٥/٢) (٢٧٤١). ومسند أحمد (٤٠٥/٣) (١٩٣٠).

وقال الترمذي: قال أبو عيسى هذا حديث حسن والعمل عند أهل العلم في هذا الباب إذا مات الرجل ولم يترك عصابة أن ميراثه تجعل في بيت مال المسلمين.

قال ابن قيم الجوزية: وهو حديث حسن، قال: وبهذه الفتوى نأخذ، انتهى<sup>(١)</sup>.  
وأخرجه الحاكم وقال: على شرط (خ). والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

---

قلت: الحديث مداره على عوسجة وهو ضعيف، قال عنه البخاري في التاريخ (٧٦/٧): روى عنه عمرو بن دينار ولم يصح. وقد ضعفه الألباني أيضاً في ضعيف أبي داود (٣٩٩/٢)، وضعيف الترمذي (ص: ٢٣٩).

(١) إعلام الموقعين (٤/٢٥٦).

(٢) المستدرک (٤/٣٨٥) (٨٠١٣).

## باب من ادعى أخاً أو ابن أخ.

قولُه (١) : (باب من ادعى أخاً أو ابن أخ): كذا في أصلنا هذه الترجمة، ولم يذكر فيها حديثاً، ولم يتكلم على ذلك ابن المنير وذكر بعده باب: إثم من انتفى من ولده)، ولو جعل بعد هذه الترجمة التي لم يذكر فيها حديثاً باب: من ادعى إلى غير أبيه، لقلنا باندراج الترجمة تحت الحديث الذي ذكره في باب: من ادعى إلى غير أبيه، إلا لم يذكره بعده لكنها داخلة في حديث الترجمة التي بعدها، وهو حديث سعد فإنه ادعى ابن أخ بلا فرق، والله أعلم.

قولُه (٢) : (ثنا الليث): هو ابن سعد الإمام المشهور، و(ابن شهاب) هو محمد بن مسلم الزهري.

قولُه : (وعبد زمعة): تقدم الكلام على عبد بن زمعة رضي الله عنه.

قولُه : (في غلام): تقدم أنه عبد الرحمن بن زمعة.

(١) بدأ المصنف شرح باب من ادعى أخاً أو ابن أخ، صحيح البخاري (١٥٦/٨).  
 (٢) بدأ المصنف شرح حديث : - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: اخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فِي غُلَامٍ، فَقَالَ سَعْدُ: هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنُ أَخِي عْتَبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَهْدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ، انْظُرْ إِلَيَّ شَبَّهَهُ، وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: هَذَا أَخِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَوُلِدَ عَلَيَّ فِرَاشِ أَبِي مِنْ وَلِيدَتِهِ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيَّ شَبَّهَهُ فَرَأَى شَبَّهًا بَيْنَنَا بَعْتَبَةَ، فَقَالَ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، وَاحْتَجَّيْ مِنْهُ يَا سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ» قَالَتْ: فَلَمْ يَرِ سَوْدَةَ قَطُّ.

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب من ادعى أخاً أو ابن أخ، (١٥٦/٨) (٦٧٦٥).

قوله: (ابن أخي عتبة بن أبي وقاص): تقدم الكلام على عتبة بن أبي وقاص، وأن الصحيح لم يسلم وغُلِّطَ من قال: إنه أسلم، وقد تقدم قريباً وبعيداً أن عتبة قتله حاطب بن أبي بلتعة يوم أحد كما في المستدرک<sup>(١)</sup>.

قوله: (من وليدته): تقدم أن هذه الوليدة لا أعرف اسمها، وأنه امرأة يمانية.

قوله: (الولد للفراش): أي لصاحب الفراش وقد تقدم، وكذا تقدم (وللعاهر الحجر).

---

(١) (٣/٣٤٠) (٥٣٠٧).

## باب من ادعى إلى غير أبيه.

قوله<sup>(١)</sup>: (عن أبي عثمان): تقدم مرارا أن هذا هو أبو عثمان النهدي عبدالرحمن بن مل، وتقدم أن ملا مثلث الميم، وفيه لغة رابعة<sup>(٢)</sup>.

قوله: (عن سعد): هو سعد بن أبي وقاص مالك بن أهيب أحد العشرة رضي الله عنهم<sup>(٣)</sup>.

قوله: (فالجنة عليه حرام): يعني: إن استحل ذلك.

والقول الثاني: إنه جزاؤه أو إنها محرمة عليه أولاً عند دخول الفائزين وأهل السلامة ثم إنه يجازى فيمنعها عند دخولهم، ثم يدخلها بعد ذلك وقد لا يجازى بل يعفو الله عز وجل عنه. ومعنى حرام: ممنوعة. ومعنى رغب عن أبيه: أي: ترك الانتساب إليه وجحدته، والله أعلم<sup>(٤)</sup>.

قوله: (فذكرته لأبي بكر): تقدم مرارا أنه: نفيح بن الحارث، وتقدم بعض ترجمته.

(١) بدأ المصنف شرح باب: من ادعى إلى غير أبيه، وحديث: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ» فَذَكَرْتُهُ لِأَبِي بَكْرَةَ، فَقَالَ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ أُذْنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب من ادعى إلى غير أبيه، (٨ / ١٥٦) (٦٧٦٦).

(٢) عبد الرحمن بن مل: بفتح الميم، وضمها، وكسرهما، واللام مشددة على الأحوال الثلاث، ويقال: ملء بكسر الميم، وإسكان اللام، وبعدها همزة. شرح النووي على مسلم (٧٣/١).

(٣) الاستيعاب (٦٠٦/٢)، أسد الغابة (٤٥٢/٢)، الإصابة (٦١/٣).

(٤) شرح النووي على مسلم (٥٢/٢).

تنبه: حديث أبي بكرة في ذلك أخرجه (خ، م، د، ق) (١)(٢).

قوله (٣): (ثنا ابن وهب): تقدم مراراً أنه عبدالله بن وهب أحد الأعلام وعمرو هو ابن الحارث بن يعقوب أبو أمية الأنصاري مولا هم أحد الأعلام تقدم. وعراك هو ابن مالك الغفاري المدني.

قوله: (فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ فَهُوَ كُفْرٌ): قيل: فيه تأويلان:

أحدهما: أنه في حق المستحل.

والثاني: كفر النعمة والإحسان، وحق الله وحق أبيه وليس المراد الكفر الذي يخرج من ملة الإسلام، والله أعلم (٤).

(١) صحيح البخاري: كتاب المغازي، باب غزوة الطائف (١٥٦/٥) (٤٣٢٦)، وصحيح مسلم: كتاب الإيمان ، بيان حال إيمان من رغب عن أبيه (٨٠/١) (٦٣)، وسنن أبي داود: كتاب الأدب، باب في الرجل ينتمي إلى غير مواليه، (٣٣٠/٤) (٥١١٣)، وسنن ابن ماجه: كتاب الحدود، باب من ادعى إلى غير أبيه أو تولى غير مواليه، (٨٧٠/٢) (٢٦١٠).

(٢) تحفة الأشراف (٣٠٢/٣).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عِرَاكِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ فَهُوَ كُفْرٌ».

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب من ادعى إلى غير أبيه، (١٥٦/٨) (٦٧٦٨).

(٤) شرح النووي على مسلم (٥٠/٢).

## باب إذا ادعت المرأة ابنا .

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا أبو اليمان): تقدم مراراً أنه: الحكم بن نافع. و(شعيب) هو ابن أبي حمزة. و(أبو الزناد): تقدم عبدالله بن ذكوان. و(الأعرج): عبدالرحمن بن هرمز. و(أبو هريرة): عبدالرحمن بن صخر على الأصح من نحو ثلاثين قولاً.

قوله: (فقضى به للكبرى): تقدم الكلام عليه مطولاً في مناقب داود عليه السلام<sup>(٢)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح باب: إِذَا ادَّعَتِ الْمَرْأَةُ ابْنًا، وحديث: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " كَانَتْ امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا، جَاءَ الذَّئْبُ فَذَهَبَ بِإِ بْنِ إِحْدَاهُمَا، فَقَالَتْ لِصَاحِبَتَيْهَا: إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكَ وَقَالَتِ الْآخَرَى: إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكَ، فَتَحَاكَمَتَا إِلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى، فَخَرَجَتَا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَأَخْبَرَتْهُ، فَقَالَ: ائْتُونِي بِالسَّكِينِ أَشَقُّهُ بَيْنَهُمَا، فَقَالَتِ الصُّغْرَى: لَا تَفْعَلْ يَرْحَمُكَ اللَّهُ هُوَ ابْنُهَا فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى " قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «وَاللَّهِ إِنْ سَمِعْتُ بِالسَّكِينِ قَطُّ إِلَّا يَوْمئِذٍ، وَمَا كُنَّا نَقُولُ إِلَّا الْمُدْيَةَ».

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب إذا ادعت المرأة ابنا، (١٥٦/٨)(٦٧٦٩).

(٢) قال ابن حجر في الفتح (٤٦٤/٦): قيل: كان ذلك على سبيل الفتيا منهما لا الحكم، ولذلك ساغ لسليمان أن ينقضه، وتعقبه القرطبي -يعني هذا القول في المفهم (١٧٥/٥)- بأن في لفظ الحديث أنه قضى بأههما تحاكما، وبأن فتيا النبي وحكمه سواء في وجوب تنفيذ ذلك، وقال الداودي: إنما كان منهما على سبيل المشاورة، فوضح لداود صحة رأي سليمان فأماضاه. وقال ابن الجوزي -كشف المشكل من حديث الصحيحين (٥١٠/٣)-: استويا عند داود في اليد فقدم الكبرى للسنن. وتعقبه القرطبي -المفهم (١٧٥/٥)- وحكى أنه قيل: كان من شرع داود أن يحكم للكبرى، قال: وهو فاسد لأن الكبر والصغر وصف طردى، كالطول والقصر، والسواد والبياض، ولا أثر لشيء من ذلك في الترجيح، قال: وهذا مما يكاد يقطع بفساده، قال: والذي ينبغي أن يقال: إن داود عليه السلام قضى به للكبرى لسبب اقتضى به عنده ترجيح قولها، إذ لا بينة لواحدة منهما، وكونه لم يعين في الحديث اختصاراً، لا يلزم منه عدم وقوعه، فيحتمل أن يقال: إن الولد الباقي كان في يد الكبرى، وعجزت الأخرى عن إقامة البينة، قال: وهذا تأويل حسن، جار على القواعد الشرعية، وليس في السياق ما يباه ولا يمنع، فإن قيل: فكيف ساغ لسليمان نقض حكمه، فالجواب أنه لم يعتمد إلى نقض الحكم، وإنما احتال بحيلة لطيفة، أظهرت ما في نفس الأمر، وذلك أنه لما أخبرتا سليمان بالقصة، فدعا بالسكين ليشقه بينهما، ولم يعزم على ذلك في الباطن، وإنما أراد استكشاف الأمر، فحصل مقصوده لذلك، لجزع الصغرى الدال على عظيم الشفقة، ولم يلتفت إلى إقرارها بقولها هو ابن الكبرى، لأنه علم أنها آثرت حياته، فظهر له من قرينة شفقة الصغرى وعدمها في الكبرى، مع ما انضاف إلى ذلك من

قوله: (فقال: ائتوني بالسكين أشقه بينهما): هذا حديث عظيم، وفيه فوائد. وقد ذكره ابن قيم الجوزية: وذكر أن النسائي استنبط منه أحكاماً، ثم أثنى على النسائي، وقال: فهذا فهم من عقيل عن الله ورسوله<sup>(١)</sup>.

قوله: (والله إن سمعت): إن: بكسر الهمزة وسكون النون أي: ما سمعت فيه.

القرينة الدالة على صدقها، ما هجم به على الحكم للصغرى، ويحتمل أن يكون سليمان عليه السلام ممن يسوغ له أن يحكم بعلمه، أو تكون الكبرى في تلك الحالة اعترفت بالحق؛ لما رأته من سليمان الجد والعزم في ذلك، ونظير هذه القصة ما لو حكم حاكم على مدع منكر يمين، فلما مضى ليحلفه؛ حضر من استخرج من المنكر ما اقتضى إقراره، بما أراد أن يحلف على جحد، فإنه والحالة هذه، يحكم عليه بإقراره، سواء كان ذلك قبل اليمين، أو بعدها، ولا يكون ذلك من نقض الحكم الأول، ولكن من باب تبدل الأحكام بتبدل الأسباب. وقال ابن الجوزي -كشف المشكل من حديث الصحيحين (٣/٥١٠)-: استنبط سليمان لما رأى الأمر محتملاً فأجاد، وكلاهما حكم بالاجتهاد، لأنه لو كان داود حكم بالنص؛ لما سأل لسليمان أن يحكم بخلافه، ودلت هذه القصة على أن الفطنة والفهم موهبة من الله، لا تتعلق بكبر سن ولا صغره، وفيه أن الحق في جهة واحدة، وأن الأنبياء يسوغ لهم الحكم بالاجتهاد، وإن كان وجود النص ممكناً لديهم بالوحي، لكن في ذلك زيادة في أجورهم، ولعصمتهم من الخطأ في ذلك، إذ لا يقرون لعصمتهم على الباطل. وقال النووي -في شرح مسلم (١٢/١٨)-: إن سليمان فعل ذلك تحيلاً على إظهار الحق فكان كما لو اعترف المحكوم له بعد الحكم أن الحق لخصمه. وينظر: شرح النووي على مسلم (١٢/١٨).

(١) الطرق الحكمية (ص: ٥).

وقال في بيان بعض فوائده: ومن تراجم قضاة السنة والحديث على هذا الحديث ترجمة أبي عبد الرحمن النسائي في سننه " قال: " التوسعة للحاكم في أن يقول للشيء الذي لا يفعله أفعال كذا؛ ليستبين به الحق " -السنن الكبرى (٤٠٩/٥)-.

ثم ترجم عليه ترجمة أخرى أحسن من هذه، فقال: "الحكم بخلاف ما يعترف به المحكوم عليه، إذا تبين للحاكم أن الحق غير ما اعترف به" -السنن الكبرى (٥/٤١٠)- فهكذا يكون الفهم عن الله ورسوله. ثم ترجم عليه ترجمة أخرى فقال: "نقض الحاكم ما حكم به غيره ممن هو مثله، أو أجل منه" -السنن الكبرى (٥/٤١٠)- فهذه ثلاث قواعد.

ورابعة: وهي ما نحن فيه، وهي الحكم بالقرائن وشواهد الحال.

وخامسة: وهي أنه لم يجعل الولد لهما، كما يقوله أبو حنيفة، فهذه خمس سنن في هذا الحديث.

قوله: (إلا المدية): يجوز فيها الرفع والنصب، وهذا ظاهر.

### باب القائف.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب القائف): القائف هو الذي يتبع الآثار ويعرفها ويعرف شبه الرجل بأخيه وأبيه والجمع القافه يقال فلان يقوف الأثر ويقتأفه قيافة مثل قفا الأثر واقتفاه.

قوله: (ثنا الليث): تقدم أنه ابن سعد الإمام الجواد. و(ابن شهاب): هو محمد بن مسلم الزهري العالم المشهور.

قوله: (يبرق<sup>(٢)</sup>): هو بضم الراء، أي: تتلأأ.

قوله: (أسارير وجهه): هو بالسین المهملة ورائين مهملتين بينهما مشاة تحت ساكنة الأولى مكسورة، وهي: خطوط الجبهة وتكسرهما. واحدها: سير وسرر، والجمع: أسرار، وجمع الجمع: أسارير.

قوله: (إن مجزراً): هو بضم الميم، وفتح الجيم، وكسر الزاي الأولى المشددة، ثم زاي أخرى. هذا هو الصحيح المشهور، وقال بعض الحفاظ: إنه الصواب المشهور في ضبط هذا الاسم<sup>(١)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح باب: القائف، وحديث: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيَّ مَسْرُورًا، تَبْرُقُ أَسَارِيرُ وَجْهِهِ، فَقَالَ: ((أَلَمْ تَرَيَ أَنَّ مُجْزَرًا نَظَرَ أَنْفًا إِلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ))

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب القائف، (١٥٧/٨)(٦٧٧٠).

(٢) هكذا في المخطوط كتبها بالمشاة من تحت على قلة نقطه للكلمات، بخلاف مطبوع البخاري.

وحكى القاضي عياض<sup>(٢)</sup>: عن الدارقطني<sup>(٣)</sup> وعبدالغني<sup>(٤)</sup>: أنهما حكيا عن ابن جريج أنه بفتح الزاي الأولى. وعن ابن عبدالبر وأبي علي الغساني<sup>(٥)</sup>: أن ابن جريج قال: إنه مُحْرَزُ بإسكان الحاء وبعدها راء<sup>(٦)</sup>. وقد راجعت كلام<sup>(٧)</sup> أبي علي الغساني في تقييده فوجدته كما نقل عنه: روى بإسناده عن سفيان عن ابن جريج يحدث به عن الزهري فقال فيه: ألم تري أن مُحْرَزًا. فقلت له: يا أبا الوليد إنما هو مجزز فأنكر ورجع، انتهى<sup>(٨)</sup>.

وهو: مجزز بن الأعور بن جعدة الكندي المدني القائف روى عنه النبي ﷺ قوله، وقد تقدم.

قوله: (أنفا): تقدم غير مرة أنه بالمد والقصر وأن معناه الآن والساعة.

قوله: (إلى زيد بن حارثة وأسامة بن زيد فقال: إن هذه الأقدام بعضها من بعض): قال العلماء: سبب سروره ﷺ أن أسامة كان (٢/٣٧٤/ب) لونه أسود

(١) ينظر: فتح الباري (٥٩/٨) و (٥٧/١٢).

(٢) إكمال المعلم (٦٥٥/٤).

(٣) المؤلف والمختلف (٢٠٦٥/٤).

(٤) المؤلف والمختلف (ص: ١٥٦).

(٥) تقييد المهمل (٤٤٥/٢).

(٦) لم ينقل ابن عبد البر في ترجمة مجزز المدلجي خلافا في ضبط اسمه. الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١٤٦١/٤).

(٧) ورد تكرار لفظ [كلام] في المخطوط، ولا أخاله إلا تكراراً غير مقصود فحذفته من المتن.

(٨) تقييد المهمل (٤٤٥/٢).

وكان طويلاً خرج إلى أمه، وكان أبوه زيد قصيراً أبيض. وقيل: بل بين البياض والسواد، وكان بعضُ المنافقين قصدَ المغاظة والإيذاء، فدفع الله ذلك وله الحمد<sup>(١)</sup>.

قوله<sup>(٢)</sup>: (ثنا سفيان): هذا هو سفيان بن عيينة. والزهري: محمد بن مسلم ابن شهاب.

قوله: (إن مجزاً): تقدم ضبطه قريباً جداً، وما وقع فيه.

قوله: (وعليهما قطيفة): تقدم ما القطيفة.

(١) هذا الكلام بنصه ذكره النووي في تهذيب الأسماء واللغات (١١٥/١).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ مَسْرُورٌ، فَقَالَ: ((يَا عَائِشَةُ، أَلَمْ تَرَيَ أَنَّ مُجَزَّأَ الْمُدَلِّجِيَّ دَخَلَ عَلَيَّ فَرَأَى أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَزَيْدًا وَعَلَيْهِمَا قَطِيفَةً، قَدْ غَطَّيَا رُءُوسَهُمَا وَبَدَتْ أَقْدَامُهُمَا، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ)).

صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب القائف، (١٥٧/٨)(٦٧٧١).

## كتاب الحدود إلى كتاب المحاربين

### باب ما يحذر من الحدود.

قوله <sup>(١)</sup>: (وما يُحذر من الحدود): يُحذر مبني لما لم يسم فاعله.

### باب لا يشرب الخمر.

قوله <sup>(٢)</sup>: (حدثني يحيى بن بكير): تقدم مراراً أنه يحيى بن عبدالله بن بكير. و(الليث) هو ابن سعد. و(عقيل): تقدم مراراً أنه بضم العين وفتح القاف، وأنه: ابن خالد. و(ابن شهاب): هو الزهري محمد بن مسلم. و(أبو بكر بن عبدالرحمن): هو ابن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي أحد الفقهاء السبعة على قول مشهور.

قوله: (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن): اعلم أن هذا الحديث مما اختلف العلماء في معناه؛ فالقول الصحيح الذي قاله المحققون إن معناه: لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل [الإيمان] <sup>(٣)</sup>. وهذا من الألفاظ التي تطلق على نفي الشيء ويُراد نفي كماله ومختاره وكما يقال: لا علم إلا ما نفع، ولا مال إلا الإبل، ولا عيش إلا عيش الآخرة.

(١) بدأ المصنف شرح كتاب الحدود باب: ما يُحذر من الحدود. صحيح البخاري (١٥٧/٨).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً، يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ، وَهُوَ مُؤْمِنٌ» وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ، إِلَّا التَّهْمَةَ.

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب لا يشرب الخمر، (١٥٧/٨) (٦٧٧٢).

(٣) سقطت من المخطوط، وأثبتها ليستقيم المعنى من شرح النووي على مسلم (٤١/٢).

وإنما تأول ما ذكر بحديث أبي ذر: «من قال لا إله إلا الله دخل الجنة وإن زنا وإن سرق»<sup>(١)</sup> وبحديث عبادة: «فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به في الدنيا فهو كفارة.. الحديث»<sup>(٢)</sup>، فهذان الحديثان ونظائرهما في الصحيح مع قول الله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾<sup>(٣)</sup>، مع إجماع أهل الحق على أن الزاني والسارق والقاتل وغيرهم من أصحاب الكبائر غير الشرك لا يكفرون بذلك، بل هم مؤمنون ناقصوا الإيمان؛ إن تابوا سقطت عقوبتهم، وإن ماتوا مصرين على الكبائر؛ كانوا في المشيئة، إن شاء عفا عنهم وأدخلهم الجنة، وتأوله بعض العلماء على من فعل ذلك مستحلاً مع علمه بورود الشرع بتحريمه<sup>(٤)</sup>.

وقال الحسن، وابن جرير الطبري: معناه يُنزع من اسم المدح الذي يُسمَّى به أولياء الله المؤمنين، ويستحق الدم فيقال: سارق وزان وفاجر<sup>(٥)</sup>. وحكي عن ابن عباس: أن معناه أنه ينزع منه نور الإيمان. وهذا قد نقله عنه الإمام شيخ الإسلام

(١) صحيح البخاري: كتاب اللباس، باب الثياب البيض، (١٤٩/٧) (٥٨٢٧). صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، (٩٤/١) (٩٤).

(٢) صحيح البخاري: كتاب المناقب، باب وفود الأنصار إلى النبي صلى الله عليه وسلم (٥٥/٥) (٣٨٩٢)، ومسلم: في كتاب الحدود، باب الحدود كفارات لأهلها، (١٣٣٣/٣) (١٧٠٩).

(٣) [النساء: ٤٨].

(٤) ينظر: شرح ابن أبي العز للعقيدة الطحاوية (٥٢٤/٢).

وجاء في الحديث: ((إِذَا زَنَى الرَّجُلُ خَرَجَ مِنَ الْإِيمَانِ كَانَ عَلَيْهِ كَالظُّلَّةِ، فَإِذَا أَلْفَعَ رَجَعَ إِلَيْهِ الْإِيمَانُ))، رواه أبو داود في سننه عن أبي هريرة رضي الله عنه: كتاب السنة، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه، (٧٦/٧) (٤٦٩٠). والحديث أخرجه الحاكم في مستدركه (٧٢/١)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين فقد احتجوا برواثة. وقال الذهبي: على شرطهما. كما صححه الألباني في السلسلة (٨/٢) (٥٠٩)، وهو يفسر معنى هذا الحديث.

(٥) تهذيب الآثار (٦٤٠/٢).

البخاري هنا معلقاً مجزوماً به، وسيأتي مسنداً إليه في كتاب المحاربين قريباً جداً، وفي ذلك حديث مرفوع<sup>(١)</sup>.

وقال المهلب: تنزع منه بصيرته في طاعة الله. وذهب الزهري إلى أن هذا الحديث وما أشبه يُؤمن بها ويُمر على ما جاءت، ولا يخاض في معناها وأنا لا نعلم معناها. وقال: أمرؤها كما أمرها من قبلكم. وقيل في معنى الحديث غير ما ذكر مما ليس بظاهر بل بعضها غلط، والصحيح في معناه ما تقدم والله أعلم<sup>(٢)</sup>.  
وفي المطالع: وهو مؤمن: قيل: آمن من عذاب الله. وقيل: مصدق حقيقة التصديق بما جاء في ذلك من النهي والوعيد. وقيل: كامل الإيمان. وقيل: هو على المبالغة في التغليظ كما جاء: «لا إيمان لمن لا أمانة له»<sup>(٣)</sup> ومعناه: النهي عن أن يفعل

(١) نوارد الأصول للحكيم الترمذي (١٣١/٢) (٣١٩): حدثنا أحمد بن يونس، عن طلحة بن يزيد، عن عبد الله بن محرز، عن عطاء، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن، ولا يقتل وهو مؤمن، فإذا فعل ذلك، نزع منه نور الإيمان كما ينزع منه قميصه، فإذا تاب، تاب الله عليه».

قلت: رجاله ثقات، خلا عبد الله بن محرز، فقد ذكره قطلوبغا في كتاب الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (١٠١/٦)، إلا أنه قال: قال أبو حاتم -الجرح والتعديل: (١٧٦/٥) -: مجهول.

كما وجدت أن العقيلي لم يقبل حديثه، وذلك في معرض ترجمته لسلمة بن مسلم العبدي، في الكامل (٣٩٣/٣).

وله شاهد عند الخلال في السنة (١٠٥/٤): عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، يُنْزَعُ مِنْهُ نُورُ الْإِيمَانِ كَمَا يَخْلَعُ أَحَدُكُمْ قَمِيصَهُ، فَإِنْ تَابَ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ). وقد ذكرت سابقاً اختلاف الحديثين في قبولها. فالحديث ضعيف ولا يقويه الشاهد هنا، والله أعلم.

(٢) هذا الكلام جميعه للنووي في شرحه لمسلم إلا أحرفاً يسيرة (٥٥/٢-٥٦).

(٣) مسند أحمد (١٣٥/٣). وهذا الحديث إسناده ضعيف لوجود أبي هلال محمد بن سليم الراسبي فقد قال عنه ابن حجر في التقریب (ص: ٤٨١): صدوق فيه لين. إلا أن محقق المسند حسن الحديث بطرقه.

ذلك وهو مؤمن، وأن هذا لا يليق بالمؤمن. وقيل: إذا استحل ذلك، ولم يره معصية. وقيل: ينزع منه الإيمان فيكون فوقه كالقبة فإذا فارق الذنب عاد إليه إيمانه، انتهى<sup>(١)</sup>.

قوله: (ولا ينتهب نُهباً): النهبة - بضم النون، وكذا النُهي - اسم الانتهاب، وهو: أخذ الجماعة الشيء اختطافاً على غير سوية لكن بحسب السبق إليه<sup>(٢)</sup>.

قوله: (وعن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثله إلا النُهبَ): هذا معطوف على السند الذي قبله؛ فروى هذا الثاني أيضاً البخاري عن يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد وأبي سلمة به وليس تعليقاً فاعلمه<sup>(٣)</sup>.

(١) مطالع الأنوار (١/٢٩٣).

(٢) انظر: الصحاح (١/٢٢٩).

(٣) انظر: فتح الباري (١٢/٥٩).

## باب ما جاء في ضرب شارب الخمر.

قوله<sup>(١)</sup>: ((ح) وحدثنا حفص بن عمر): تقدم الكلام على (ح) كتابة وتلفظا وسأذكره في أواخر هذا التعليق إن شاء الله تعالى. و(هشام) بعد حفص بن عمر هو هشام بن أبي عبدالله الدستوائي<sup>(٢)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «ضَرَبَ فِي الْخَمْرِ بِالْجَرِيدِ وَالنُّعَالِ، وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب ما جاء في ضرب شارب الخمر، (١٥٧/٨)(٦٧٧٣).

(٢) هشام بن أبي عبد الله سنبر بمهمله ثم نون ثم موحدة وزن جعفر أبو بكر البصري الدستوائي بفتح الدال وسكون السين المهملتين وفتح المثناة ثم مد ثقة ثبت وقد رمي بالقدر مات سنة ١٥٤ هـ. التاريخ الكبير (١٩٨/٨)، الثقات لابن حبان (٥٦٩/٧)، تقريب التهذيب (ص: ٥٧٣).

## باب من أمر بضرب الحد في البيت.

قوله <sup>(١)</sup>: (ثنا عبد الوهاب): تقدم مرارا أنه ابن عبدالمجيد الثقفى. و(أيوب) هو ابن أبي تميمة السخيتاني الإمام. و(ابن أبي مليكة) هو عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة زهير. و(زهير) صحابي ابن عبدالله بن جُدعان التيمي.

قوله: (جىء بالنعيمان أو ابن النعيمان شارباً): الصواب من أحد الشكين النعيمان وكان مُكَبَّرًا صُغْرًا. قال الدمياطي: نعيمان تصغير نعمان بن عمرو بن رفاعة بن الحارث بن سواد بن غنم بن مالك بن النجار شهد العقبة مع السبعين، انتهى. وقد تقدم الاختلاف في عددهم وسيأتي. قال: وبدراً وأحداً والخندق وسائر المشاهد وأُتي به في شرب الخمر إلى النبي ﷺ فجلده ثم أُتي به فجلده أربعاً أو خمساً فقال رجل من القوم: اللهم العنه ما أكثر ما يشرب وأكثر ما يجلد فقال عليه السلام: لا تلعه فإنه يجب الله ورسوله. وكان صاحب مزاح، انتهى.

فقول الحافظ الدمياطي مع السبعين: اعلم أنه اختلف في عددهم: فيقال: مائة وسبعون ويقال: سبعون رجلاً. وقال ابن سعد: يزيدون رجلاً أو رجلين وامرأتان <sup>(٢)</sup>. وقال ابن إسحاق: ثلاثة وسبعون وامرأتان وتقدم <sup>(٣)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح باب من أمر بضرب الحد في البيت، وحديث: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: "جِيءَ بِالنُّعَيْمَانِ، أَوْ بِابْنِ النُّعَيْمَانِ، شَارِبًا، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ بِالْبَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوهُ، قَالَ: فَضْرِبُوهُ، فَكُنْتُ أَنَا فِيمَنْ ضَرَبَهُ بِالنُّعَالِ" صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب من أمر بضرب الحد في البيت، (١٥٨/٨)(٦٧٧٤).

(٢) الطبقات الكبرى (١٧١/١).

(٣) سيرة ابن هشام (٤٤١/١).

وقال الحاكم<sup>(١)</sup>: خمسة وسبعون نفساً. وقد تقدم أن المرأتين نسيبة بنت كعب أم عمارة، وأسماء بنت عمرو بن عدي بن نابت أم منيع، والله أعلم.

قال الواقدي: بقي نعيمان حتى توفي أيام معاوية كذا نقله ابن عبد البر، انتهى<sup>(٢)</sup>. وكان كثير المزاح يضحك رسول الله ﷺ من مزاحه وهو صاحب سويبط بن حرملة وقصتهما مشهورة، وأن نعيمان باع سويبطاً<sup>(٣)</sup> بالشام وقال للذين اشتروه: هو ذو لسان، وسيقول: أنه حر فلا تغتروا بقوله. وله أشياء كثيرة في المزاح مشهورة<sup>(٤)</sup>.

تنبيه شاردي: وقع في أصل سماعنا لسنن ابن ماجة وهو أصل عظيم جداً دخل فيه حفاظ كبار في باب المزاح: خرج أبو بكر في تجارة إلى بصرى قبل موت النبي ﷺ بعام، ومعه نعيمان وسويبط بن حرملة وكانا شهدا<sup>(٥)</sup> بدرًا وكان نعيمان على الزاد، (٢/٣٧٥/أ) وكان سويبط رجلاً مزاحاً فقال لنعيمان: أطعمني. فقال: حتى يجيء أبو

(١) كلام الحاكم لم أجده فيما بين يدي من كتبه، ومظنته في كتابه الإكليل، فموضوعه السيرة النبوية المشرفة على صاحبها أفضل الصلاة والسلام، وقد قال عن كتابه: ذكرت في كتاب الإكليل على الترتيب بعوث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسراياه زيادة على المائة. معرفة علوم الحديث (ص: ٢٣٩). كما أنه لم يخلو من الفوائد الحديثية وبيان العلل ومن ذلك ما أشار إليه بقوله: خرّجت علته في كتاب الإكليل في عمرة القضاء بتفصيله وشرحه حتى لقد شفيت. معرفة علوم الحديث (ص: ١٢٧)، ومنها قول ابن حجر في الإصابة (١/٢٩١): أخرجه الحاكم في «الإكليل»، وقال: إنه من خطأ أصحاب المغازي. اهـ. وابن حجر قد نقل عنه كثيراً في الإصابة.

وقال الخليلي في ترجمته من كتاب الإرشاد (٣/٨٥٤): وصنف لأبي علي بن سيمجور، كتاباً في أيام النبي صلى الله عليه وسلم وأزواجه، ومسنداته، وأحاديثه، وسماه الإكليل، لم أرَ أحداً رتب ذلك الترتيب.

(٢) ينظر: الاستيعاب (٤/١٥٣٠)، ولم أجده فيما بين يدي من كتب الواقدي.

(٣) سويبط بن حرملة ويقال ابن سعد بن حرملة، ويقال حرملة بن مالك ابن عميلة بن السباق بن عبد الدار القرشيّ العبديّ. ذكره موسى بن عقبة وابن إسحاق وعروة فيمن هاجر إلى الحبشة وشهد بدرًا. الإصابة (٣/١٨٥).

(٤) الاستيعاب (٤/١٥٣٠).

(٥) في المخطوط بدون ألف الاثنين، وهو سبق قلم بلا ريب.

بكر قال: أما لأغيظنك. قال: فمروا بقوم، فقال لهم سويبط: تشترون مني عُبيدا لي؟ قالوا: نعم... إلى أن قال: فقال نعيمان: إن هذا يستهزئ بكم.. الحديث (١)، كذا في أصلنا أن سويبطا باع نعيمان، والمعروف العكس و[كذا] (٢) ذكره الزبير بن بكار في كتاب المزاح، والواقدي في مغازيه وغيرهما (٣) وكذا ذكره بعض الحفاظ. وقد ذكر ابن عبد البر سويبطا في استيعابه وذكر هذا الحديث من طريق ابن أبي شيبة بإسناده ثم قال: هكذا روى هذا الحديث وكيع وخالفه غيره فجعل مكان سويبط نعيمان، انتهى (٤).

وسويبط بن حرملة -وقيل: ابن سعد بن حرملة- القرشي البغدادي هاجر إلى الحبشة وهو الذي سافر مع أبي بكر ومزح معه نعيمان، انتهى (٥).

وذكر في نعمان بن رفاعة بن عمرو النجاري هو نعيمان مصغر بدري كان يمزح كثيرا (٦) وذكره النووي في تهذيبه كما في أصلنا في ابن ماجة فخالف (٧) ويحتمل أن كلا منهما صنع ذلك، والثاني عمله مكافأة لفعل الأول، والله أعلم (٨).

(١) سنن ابن ماجة: كتاب الأدب، باب المزاح، (١٢٢٥/٢)(٣٧١٩). ومسند أحمد (٢٨٤/٤٤)، وإسناده ضعيف لضعف زمعة بن صالح. التقريب (ص: ٢١٧).

(٢) في المخطوط سقطت ألف [كذا].

(٣) أما كتاب المزاح للزبير بن بكار فلم يطبع بعد، وأما كتاب المغازي للواقدي فلم أجده فيه، وينظر: مسند إسحاق ابن راهويه (٩٧/٤)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (١٤٣٩/٣).

(٤) الاستيعاب (٦٩١/٢). قال الدارقطني في العلل (٢٢٩/١٥): «وفي حديث روح: كان سويبط على الزاد، فجاءه النعيمان يطلب منه الزاد. وهذا أشبه».

(٥) معرفة الصحابة (١٤٣٩/٣).

(٦) ينظر: الاستيعاب (١٥٢٦/٤)، أسد الغابة (٣٣١/٥).

(٧) ذكره النووي في ترجمة النعمان بن عمرو بن رفاعة، وعزاه المصنف هنا لترجمة: النعمان بن رفاعة، ولعله نسبه لجده. ينظر: تهذيب الأسماء واللغات (١٣٠/٢).

(٨) قلت: هذا بعيد جدا.

## باب الضرب بالجريد والنعال.

قوله: (عن أيوب): تقدم أنه السخيتاني. و(عبدالله بن أبي مليكة) تقدم نسبه قريبا جدا.

قوله: (أُتِيَ بالنعيمان): أُتِيَ مبني لما لم يسم فاعله. و(النعيمان أو ابن النعيمان): تقدم أن الصواب من أحد الشكين أنه النعيمان تقدم الكلام عليه قريبا وأنه مُكَبَّرٌ صُعْرٌ.

قوله (١): (حدثنا مسلم): هو ابن إبراهيم الفراهيدي الحافظ تقدم مرارا. و(هشام): هو ابن أبي عبدالله الدستوائي.

قوله (٢): (أنا أبو ضمرة أنس): تقدم مرارا أنه أنس بن عياض. و(يزيد بن الهاد) هو يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهادي وهو في أصلنا بغير ياء وقد تقدم أن الصحيح إثبات الياء. و(محمد بن إبراهيم): هو ابن الحارث التيمي. و(أبو سلمة): تقدم مرارا أنه عبدالله، وقيل: إسماعيل بن عبدالرحمن بن عوف. و(أبو هريرة): عبدالرحمن بن صخر على الأصح.

(١) بدأ المصنف شرح باب الضرب بالجريد والنعال، وحديث: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا فَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «جَلَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْخَمْرِ بِالْجَرِيدِ وَالنَّعَالِ، وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ». صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب الضرب بالجريد والنعال، (١٥٨/٨) (٦٧٧٦).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ أَنَسٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ، قَالَ: «اضْرِبُوهُ» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَمِنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ، وَالضَّارِبُ بِنَعْلِهِ، وَالضَّارِبُ بِثَوْبِهِ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ، قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: أَخْرَاكَ اللَّهُ، قَالَ: «لَا تَقُولُوا هَكَذَا، لَا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب الضرب بالجريد والنعال، (١٥٨/٨) (٦٧٧٧).

قوله: (أُتِيَ النَّبِيَّ ﷺ بِرَجُلٍ): أُتِيَ مَبْنِي لِمَا لَمْ يَسْمُ فَاعِلُهُ، وَالرَّجُلُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ النَّعِيمَانِ وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ عَبْدِ اللَّهِ الْمَلْقَبُ بِحِمَارٍ عَلَى مَا فِيهِ وَسَيَأْتِي قَرِيبًا مَا فِيهِ مِنْ كَلَامِ الْحَافِظِ الدِّمِيَاطِيِّ. ثُمَّ إِنِّي رَأَيْتُ كَلَامَ ابْنِ شَيْخِنَا الْبَلْقِينِيِّ فَقَالَ: يَصِحُّ تَفْسِيرُهُ بِالنَّعِيمَانِ وَبِعَبْدِ اللَّهِ حِمَارٍ قَالَ: وَفِي مَخْتَصَرِ الْإِسْتِيعَابِ فِي تَرْجُمَةِ نَعِيمَانَ بْنِ عَمْرٍو؛ قَالَ أَبُو عَمْرٍو: وَكَانَ نَعِيمَانُ رَجُلًا صَالِحًا عَلَى مَا كَانَ فِيهِ مِنَ الدَّعَابَةِ وَكَانَ لَهُ ابْنٌ قَدْ أَتَمَّهُ فِي الْخَمْرِ فَجَلَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا أَرْبَعَ مَرَاتٍ، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلَّذِي لَعَنَهُ: لَا تَلْعَنهُ فَإِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَقَدْ رَوَى ذَلِكَ فِي النَّعِيمَانَ نَفْسَهُ وَفِيهِ قَالَ الْقَوْمُ أَخْزَاكَ اللَّهُ، أَنْتَهَى (١).

قوله: (قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: أَخْزَاكَ اللَّهُ): الْقَائِلُ ذَلِكَ لَا أَعْرِفُهُ. وَقَالَ بَعْضُ الْحَافِظِ الْمَتَأَخِّرِينَ - فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَهُوَ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ -: هُوَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ (٢). ثُمَّ قَالَ: وَيُفَسِّرُ بِهِ الْقَائِلُ فِي حَدِيثِ عَمْرٍو فِي قِصَّةِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَلْقَبِ حِمَارًا، أَنْتَهَى (٣).

قوله (٤): (ثَنَا سَفِيَانُ): هَذَا هُوَ سَفِيَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقِ الثَّوْرِيِّ. وَ(أَبُو حَصِينٍ): بِفَتْحِ الْحَاءِ وَكَسْرِ الصَّادِ الْمَهْمَلَتَيْنِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ مَرَارًا أَنَّ الْكُنْيَةَ بِالْفَتْحِ وَالْأَسْمَاءُ

(١) ينظر: الاستيعاب (١٥٣٠/٤).

(٢) ليس في سنن البيهقي أن عمر رضي الله عنه هو القائل، بل فيها فقال بعض القوم كما في الصحيح هنا، وفيها حديث عمر في تسمية الرجل عبد الله الملق حماراً. السنن الكبرى (٥٤١/٨) (١٧٤٩٤)، ورقم (١٧٤٩٦)، ووجدت لابن حجر رحمه الله كلاماً في الفتح (٦٧/١٢) نصه: «وهذا الرجل هو عمر بن الخطاب إن كانت هذه القصة متحدة مع حديث عمر في قصة حمار كما سأبينه» فيبدو من كلامه رحمه الله أنه استنح ذلك ولم يرد به نص، ومع ذلك فلم يبينه بعدها فيما رأيت، والله أعلم.

(٣) فتح الباري (٣٣٨/١).

(٤) بدأ المصنف شرح حديث حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو حَصِينٍ، سَمِعْتُ عُمَيْرَ بْنَ سَعِيدِ النَّخَعِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «مَا كُنْتُ

بالضم. واسم أبي حَصِين هذا عثمان بن عاصم<sup>(١)</sup>. و(عمير بن سعيد النخعي): يروي عن ابن مسعود وعلي رضي الله عنهما وعمار وسعد وأبي موسى رضي الله عنهم وطائفة، وعنه الشعبي وأبو حَصِين والأعمش وحجاج بن أرطاة وآخرون. وثقه ابن معين توفي في ولاية خالد بن عبد الله سنة خمس عشرة ومائة. وقال ابن حبان: سنة ١٠٧ في ولاية عمر بن هُبيرة. أخرج له (خ، م، د، ق)<sup>(٢)</sup>.

تنبيه: يشتبه به عمير بن سعد بغير ياء وهذا أنصاري أوسي يروي عن النبي ﷺ وعنه ابنه محمود وكثير بن مرة وأبو إدريس الخولاني وراشد بن سعد وجماعة وكان يقال له نسيح وحده ولي فلسطين لعمر وأبوه بدري قال محمد بن عبد الله بن نمير: سعد بن عبيد هو أبو زيد الذي جمع القرآن على عهده عليه السلام وهو بدري قتل بالقادسية سنة ست عشرة وابنه عمير هو والي عمر وأما مصعب الزبيري فروى عبد الله بن محمد بن عمارة بن الفلاح قال: عمير بن سعد بن شهيد بن قيس بن النعمان بن عمرو بن أمية صحب النبي ﷺ ولم يشهد شيئا من المشاهد واستعمله عمر على حمص ثم ارتحل عنها إلى المدينة وكانت ولايته بعد سعيد بن عامر. وقال ابن سيرين: كان عمير بن سعد يعجب عمر بن الخطاب، وكان من عجبه به يسميه نسيح وحده. روي أنه مات في زمن عمر، وقيل: زمن عثمان. أخرج لهذا (ت، سي) وليس

لأُقِيمَ حَدًّا عَلَى أَحَدٍ فَيَمُوتَ، فَأَجِدَ فِي نَفْسِي، إِذَا صَاحِبَ الْخَمْرِ، فَإِنَّهُ لَوْ مَاتَ وَدَيْتُهُ، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَسْنَهُ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب الضرب بالجريد والنعال، (١٥٨/٨)(٦٧٧٨).

(١) عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي الكوفي أبو حصين بفتح المهملة ثقة ثبت سني وربما دلس مات سنة ١٢٧هـ، ويقال بعدها. التاريخ الكبير (٢٤٠/٦)، الثقات لابن حبان (٢٠٠/٧)، تقريب التهذيب (ص: ٣٨٤).

(٢) الثقات لابن حبان (٢٥٢/٥)، تهذيب الكمال (٣٧٦/٢٢)، تقريب التهذيب (ص: ٤٣١).

له في الكتابين شيء وأبو زيد قد ذكرته في مكانه قال أنس وهو أحد عمومتي ونحن ورثناه وهذا من الخرج والله أعلم<sup>(١)</sup>.

قوله: (فيموت فأجد في نفسي): هو بنصب يموت وأجد، ويصح رفعهما أيضا.

قوله: (إلا صاحب): هو منصوب على الاستثناء وهذا ظاهر.

قوله: (وديته): أي أعطيت ديته وهذا ظاهر.

قوله: (لم يسُنّه): معناه لم يقدر فيه حداً مضبوطاً، قاله النووي<sup>(٢)</sup>. وقال في تهذيبه: قيل: لم يسن الزيادة على الأربعين تعزيراً فأنا إذا زدتها تعزيراً فمات وديته، والثاني معناه لم يسنه بالسوط بل بالنعال وأطراف الثياب، انتهى<sup>(٣)</sup>.

وقال في شرح مسلم: وقد أجمع العلماء على أن من وجب عليه حد، فجلده الإمام أو جلاده الحد الشرعي فمات، فلا دية له ولا كفارة، لا على الإمام، ولا على جلاده، ولا في بيت المال. وأما من مات من التعزير فمذهب الشافعي: وجوب ضمانه بالدية والكفارة. وفي محل ضمانه قولان للشافعي: أحدهما: تجب ديته على عاقلة الإمام والكفارة في مال الإمام. والثاني: تجب الدية في بيت المال. وفي الكفارة على هذا وجهان لأصحاب الشافعي: أحدهما: في بيت المال أيضا. والثاني: في مال الإمام.

وقال جماهير العلماء: لا ضمان فيه لا على الإمام ولا على عاقلته ولا في بيت المال، والله أعلم<sup>(٤)</sup>.

(١) من أول التنبيه إلى هنا منقول بتصريف يسير من تهذيب الكمال (٣٧٤-٣٧٢/٢٢).

(٢) شرح النووي على مسلم (٢٢١/١١).

(٣) تهذيب الاسماء واللغات (١٥٦/٣).

(٤) شرح النووي على مسلم (٢٢١/١١).

تنبيه: قوله وقد أجمع العلماء .. إلى آخره فيه شيء يعرف من كلام الشافعية فيما إذا مات المحدود في شرب الخمر وكان قد حد أربعين فقط، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

---

(١) قلت: المذهب هو ما ذكره الإمام النووي أنه لا دية ولا كفارة، والله أعلم. ينظر: حاشية البجيرمي (١٩٣/٤)، وأسنى المطالب (١٦٣/٤).

## باب ما يكره من لعن شارب الخمر، وإنه ليس بخارج من الملة.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا يحيى بن بكير): تقدم مرارا أنه يحيى بن عبدالله بن بكير. و(الليث): هو ابن سعد الإمام الجواد.

قوله: (أن رجلا على عهد رسول الله ﷺ وكان اسمه عبدالله وكان يلقب حماراً): قال الدمياطي: هذا وهم واسمه النعيان كما تقدم، انتهى.

واعلم أن عبدالله حماراً معدود في الصحابة وقد ذكره ابن عبدالبر فيهم وغيره وقد رأيت بخط الحافظ فتح الدين ابن سيد الناس: أنه كان يضحك رسول الله ﷺ ذكر حديثه البزار، انتهى<sup>(٢)</sup>. ولا أعرف نسبه وهو صاحب مزاح وكان يُهدي إلى النبي ﷺ ويضحكه، والتوهم في كلام الدمياطي الذي ظهر لي أنه لم ينكر صحبة عبدالله حمار ولكنه أنكر كونه المعروف بشرب الخمر وأنه جلد فيه إنما يعرف بها النعيان لا أنه ينكر أن يكون عبدالله حمار صحابياً والله أعلم. وحمار لقب هذا الرجل كالحمار الدابة المعروفة ووقع في الاستيعاب في آخر العبادلة أنه يلقب جمازا بالجيم والزاي بالقلم وقد كتب تجاه ذلك ابن الأمين أبو إسحاق أن صوابه حمار وكذا رأيت

(١) بدأ المصنف شرح باب: ما يكره من لعن شارب الخمر، وأنه ليس بخارج من الملة، وحديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ اسْمُهُ عَبْدَ اللَّهِ، وَكَانَ يُلقَبُ حِمَارًا، وَكَانَ يَضْحَكُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ، فَأَتَى بِهِ يَوْمًا فَأَمَرَ بِهِ فَجَلَدَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُمَّ الْعَنَّهُ، مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَلْعَنُوهُ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِنَّهُ يُجِبُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب ما يكره من لعن شارب الخمر وأنه ليس بخارج من الملة، (١٥٨/٨) (٦٧٨٠).

(٢) مسند البزار (٣٩٣/١)، الاستيعاب (١٠٠٢/٣).

بخط أبي الفتح اليعمري ولفظه: الصواب عندهم حمار بالمهملتين، انتهى. وهذا معروف لا شك فيه وكأنه سبق قلم من الناسخ والله أعلم.

قوله: (وكان يُضحك رسول الله ﷺ): يضحك بضم أوله رباعي وهذا ظاهر.

قوله: (فقال رجل من القوم: اللهم العنه): هذا الرجل لا أعرف اسمه وقال ابن شيخنا البلقيني: هذا الرجل مسمى في رواية البيهقي وهو عمر بن الخطاب راوي الحديث وكذا ذكر بعض الحفاظ المتأخرين كما تقدم قريباً، ثم ذكر الحديث، انتهى<sup>(١)</sup>.

واعلم أن ترجمة البخاري باب ما يكره من لعن شارب الخمر مراده بالكراهة التحريم وقد تقدم له أمثاله وهذه (٣٧٥/٢ب) عادة الأقدمين. واعلم أن لعن الإنسان بعينه إذا اتصف بشيء من المعاصي كيهودي أو نصراني أو ظالم أو زان أو آكل ربا فظواهر الأحاديث أنه ليس بجرام وأشار الغزالي إلى تحريمه وهو مذهب البخاري وسيأتي قريباً باب لعن السارق إذا لم يسم، انتهى. قال الغزالي: إلا في حق من علمنا أنه مات على الكفر كأبي لهب وأبي جهل وفرعون وهامان وأشباههم. قال: ويقرب من اللعن الدعاء على الإنسان بالشر حتى الدعاء على الظالم كقول الإنسان لا أصح الله جسمه ولا سلمه الله وما جرى مجراه وكل ذلك مذموم وكذلك جميع الحيوانات والجماد فكله مذموم<sup>(٢)</sup>. وفي تبويب رياض الصالحين منع لعن المعين<sup>(٣)</sup> وما ذكرته أعلاه هو كلامه في الأذكار<sup>(٤)</sup>. وعن أحمد روايتان في لعن المعين حكاهما ابن تيمية في الرد على الرافضي في

(١) فتح الباري (٣٣٨/١)، وسبق التنبيه على أنه ليس مذكور الاسم في سنن البيهقي.

(٢) ينظر: إحياء علوم الدين (١٢٤/٤) وما بعدها.

(٣) رياض الصالحين (ص: ٤٢٢).

(٤) الأذكار (ص: ٣٥٤).

قضية يزيد بن معاوية فمرة لعنه ومرة أمسك والله أعلم<sup>(١)</sup>. وأما غير المعين فيجوز قال الله: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾<sup>(٢)</sup>، وقال عليه السلام: «لعن الله الواصلة والمستوصلة»<sup>(٣)</sup>، وقال: «لعن الله آكل الربا»<sup>(٤)</sup>، و«لعن المصورين»<sup>(٥)</sup>، و«لعن من غير منار الأرض»<sup>(٦)</sup> أي: حدودها، و«لعن السارق»<sup>(٧)</sup> وأمثال هذا كثير.

قوله: (ما علمت أنه يجب الله ورسوله): كذا في أصلنا وفي الهامش خرج (إلا) بعد (علمت) وعمل عليها علامة راويها فيبقي الكلام: ما علمت إلا أنه يجب الله ورسوله، ولا إشكال في هذه النسخة. وأما الرواية التي هي في الأصل: «ما علمت أنه يجب الله ورسوله» فقال في المطالع: وتاء المتكلم مضمومة وأنه بفتح الهمزة، ومعناه: فوالله الذي علمته أنه يجب الله ورسوله، أو لقد علمت، وليست (ما) بنافية وأنه وما بعده بتأويل المفعول بعلمت. ووقع عند بعضهم: «فوالله ما علمت إنه» بكسر الهمزة من إنه، وهو وهم مُحيل للمعنى إلى ضده، ويجعل (ما) نافية. والتاء عند الأصيلي مضمومة، وعند ابن السكن مفتوحة: علمت تاء المخاطب على طريق التقرير له، ويصح على هذا كسر إنه وفتحها والصواب كسر إن وضم التاء وتقدير الكلام: (لا تلعنوه فوالله إنه يجب الله ورسوله ما علمت) أي: مدة علمي، و(ما) ظرف للمحبة

(١) منهاج السنة النبوية (٤/٥٦٩).

(٢) [هود: ١٨].

(٣) صحيح البخاري: كتاب اللباس، باب الوصل في الشعر، (١٦٥/٧)(٥٩٣٣)، وصحيح مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة، (١٦٧٦/٣) (٢١٢٢).

(٤) صحيح البخاري: كتاب اللباس، باب من لعن المصور، (١٦٩/٧)(٥٩٦٢). صحيح مسلم: كتاب المساقاة، باب لعن آكل الربا وموكله، (١٢١٩/٣)(١٥٩٨).

(٥) صحيح البخاري: كتاب الطلاق، باب مهر البغي والنكاح الفاسد، (٦١/٧)(٥٣٤٧).

(٦) صحيح مسلم: كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم الذبح لغير الله ولعن فاعله، (١٥٦٧/٣)(١٩٧٨).

(٧) صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب لعن السارق إذا لم يسم، (١٥٩/٨)(٦٧٨٣)، صحيح مسلم: كتاب الحدود، باب حد السرقة ونصائها، (١٣١٤/٣)(١٦٨٧).

وفتح التاء خطأ، انتهى<sup>(١)</sup>. وقال في حرف الميم مع الهمزة: في باب لعن الشارب: «لا تلعنه فوالله ما علمت أنه يحب الله ورسوله». (ما) هاهنا بمعني الذي وإن بعده مكسورة مبتدأ وفي بعض الروايات: «فوالله لقد علمت»، انتهى<sup>(٢)</sup>.

قوله<sup>(٣)</sup>: (ثنا ابن الهادي): كذا في أصلنا وقد قدمت مرارا أن الصحيح إثبات الياء فيه وفي العاصي وابن أبي الموالي وابن اليماني. وتقدم أنه يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهادي وتقدم مترجماً. و(محمد بن إبراهيم): تقدم قريبا أنه ابن الحارث التيمي. و(أبو سلمة): عبدالله، وقيل: إسماعيل بن عبدالرحمن بن عوف.

قوله: (أُتِيَ النبي ﷺ بسكران): أُتِيَ: مبني لما لم يسم فاعله، والنبي: مرفوع نائب مناب الفاعل. وهذا السكران يحتمل أن يكون النعيمان، أو عبدالله حمارا على ما قدمت فيه من كلام الدمياطي.

قوله: (رجل: ماله أخزاه الله): تقدم أن هذا لا أعرفه.

(١) مطالع الأنوار (٣٢٠/١).

(٢) مطالع الأنوار (٩/٤).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَكَرَانَ، فَأَمَرَ بِضَرْبِهِ. فَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُهُ بِيَدِهِ وَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُهُ بِنَعْلِهِ وَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُهُ بِتَوْبِهِ، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ رَجُلٌ: مَا لَهُ أَخْزَاهُ اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَكُونُوا عَوْنَ الشَّيْطَانِ عَلَىٰ أَحْيَاكُمْ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب ما يكره من لعن شارب الخمر وأنه ليس بخارج من الملة، (١٥٩/٨) (٦٧٨١).

## باب السارق حين يسرق.

قوله <sup>(١)</sup>: (حدثنا عمرو بن علي): تقدم مراراً أن هذا هو الفلاس الصيرفي الحافظ أحد الأعلام. (وفُضِّلَ بن غزوان) بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة <sup>(٢)</sup>.

قوله: (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن): تقدم الكلام عليه قريباً في أول كتاب الحدود.

---

(١) بدأ المصنف شرح باب: السارق حين يسرق، وحديث: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ غَزْوَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب السارق حين يسرق، (١٥٩/٨)(٦٧٨٢).

(٢) فضيل بن غزوان بفتح المعجمة وسكون للزاي ابن جرير الضبي مولاهم أبو الفضل الكوفي ثقة مات بعد سنة ٤٠ هـ. الثقات لابن حبان (٣١٦/٧)، تهذيب التهذيب (٢٩٧/٨)، تقريب التهذيب (ص: ٤٤٨)

## باب لعن السارق إذا لم يسم.

قوله <sup>(١)</sup>: (باب لعن السارق إذا لم يُسَمَّ): يُسَمُّ: مبني لما لم يسم فاعله. وقوله: (إذا لم يسم): تقدم الكلام على لعن المعين من أصحاب المعاصي فانظره أعلاه، وأما لعن غير المعين فقد تقدم أعلاه أنه يجوز.

قوله <sup>(٢)</sup>: (حدثنا عُمر بن حفص بن غياث): تقدم مراراً أن غياثا بكسر الغين المعجمة وتخفيف المثناة تحت وفي آخره ثاء مثلثة. و(الأعمش): سليمان بن مهران. و(أبو صالح): ذكوان.

قوله: (يسرق البيضة): سيأتي عقب هذا في طرف الحديث قال الأعمش كانوا يُرون أنه بيض الحديد، انتهى <sup>(٣)</sup>. قيل: هي بيضة الطائر المعروفة. وهذا يؤيد مذهب من يقطع في كل قليل وكثير ولا يعتبر النصاب. وقيل: هو مثلاً وإخبار عن مآل من اعتاد السرقة ولو للشيء التافه؛ فإن ذلك يجره إلى سرقة ما له بال. وقيل: المراد بيضة الحديد كما تقدم عن الأعمش التي لها قدر.

قال ابن الأثير في نهايته: يسرق البيضة يعني الخوذة <sup>(٤)</sup>. قال ابن قتيبة: الوجه في

الحديث أن الله لما أنزل: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ <sup>(٥)</sup>، وقال النبي

(١) بدأ المصنف شرح باب: لعن السارق إذا لم يسم. صحيح البخاري (١٥٩/٨).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عُمرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ، يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتَقْطَعُ يَدُهُ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتَقْطَعُ يَدُهُ» قَالَ الْأَعْمَشُ: «كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ بَيْضُ الْحَدِيدِ، وَالْحَبْلُ كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْهَا مَا يَسْوَى دَرَاهِمٍ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب لعن السارق إذا لم يسم، (١٥٩/٨)(٦٧٨٣).

(٣) صحيح البخاري (١٥٩/٨).

(٤) (١٧٢/١).

(٥) [المائدة: ٣٨].

عنه عليه السلام: «لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده»<sup>(١)</sup> على ظاهر ما نزل عليه يعني على بيضة الدجاجة ونحوها ثم أعلمه الله بعد أن القطع لا يكون إلا في ربع دينار فما فوقه. وأنكر تأويلها بالخوذة لأن هذا ليس موضع تكثير لما يأخذه السارق إنما هو موضع تقليل فإنه لا يقال. قبح الله فلاناً عرض نفسه للضرب في عقد جوهر!! وإنما يقال: لعنه الله تعرض لقطع يده في خلق رث، أو كبة شعير. انتهى<sup>(٢)</sup>.

قوله: (ويسرق الحبل فتقطع يده): عقبه الأعمش فقال: والحبل كانوا يُرون أنه منها ما يسوى دراهم. وفي نسخة: يساوي، وهذه الفصيحة. ويسوى لغية<sup>(٣)</sup>، وفي مسلم في آخر كتاب النذر استعمالها من كلام عبدالله بن عمر<sup>(٤)</sup>. قال الجوهري: الفراء هذا الشيء لا يساوي كذا وكذا لا يساويه أي لا يعادله، انتهى<sup>(٥)</sup>. وقال المرزوقي في شرح الفصيحة: هذا الشيء يساوي ألفاً أي يستوي معه في القدر. قال: والعامّة تقول يسوى وليس بشيء<sup>(٦)</sup>. واعتذر بعضهم عن كلام ابن عمر فقال: هو تغيير من بعض الرواة<sup>(٧)</sup>. والحبل قيل: هو على ظاهره. وقيل: حبل السفينة، والله أعلم<sup>(٨)</sup>. ويأتي فيه ما ذكرته في البيضة أعلاه.

(١) صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب لعن السارق إذا لم يسم، (١٥٩/٨)(٦٧٨٣)، وكتاب الحدود، باب قول الله تعالى: ﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما﴾ [المائدة: ٣٨]، وفي كم قطع؟ (١٦١/٨)(٦٧٩٩).  
 (٢) تأويل مختلف الحديث (ص: ٢٤٥)، النهاية (١/١٧٢).  
 (٣) هكذا في المخطوط بالياء!!  
 (٤) صحيح مسلم: كتاب الأيمان، باب صحبة المالك وكفارة من لطم عبده، (١٢٧٨/٣)(١٦٥٧).  
 (٥) الصحاح (٦/٢٣٨٥).  
 (٦) ينظر: إسفار الفصيحة (٢/٩٢١).  
 (٧) شرح النووي على مسلم (١١/١٢٨).  
 (٨) شرح النووي على مسلم (١/٢٠٨).

## باب: الحدود كفارة.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب الحدود كفارة): تقدم الكلام على الحدود كفارة وعلى حديث أبي هريرة: «ما أدري الحدود كفارات لأهلها أم لا»<sup>(٢)</sup> في أول هذا التعليق، وإشكال على حديث عبادة هذا<sup>(٣)</sup>، والجواب عنه مطولاً فانظره في كتاب الإيمان بكسر الهمزة<sup>(٤)</sup>.

- (١) بدأ المصنف شرح باب: الحدود كفارة. صحيح البخاري (١٥٩/٨).
- (٢) المستدرک (٩٢/١) (١٠٤) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولا أعلم له علة، ولم يخرجاه. وقال الذهبي: على شرطهما ولا أعلم له علة.
- (٣) هو الحديث الذي ذكره البخاري بعد هذا الباب (١٥٩/٨) (ح/٦٧٨٤) قال: حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن أبي إدريس الخولاني، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، قال: كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس، فقال: «بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا - وقرأ هذه الآية كلها - فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به فهو كفارته، ومن أصاب من ذلك شيئاً فستره الله عليه، إن شاء غفر له، وإن شاء عذبه».
- (٤) حديث عبادة بن الصامت رواه البخاري في كتاب الحدود باب توبة السارق (١٦٢/٨) (٦٨٠١)، قال: بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط، فقال: «أبايعكم على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوني في معروف، فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فأخذ به في الدنيا فهو كفارة له وطهور، ومن ستره الله فذلك إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له» قال أبو عبد الله: «إذا تاب السارق بعد ما قطع يده قبلت شهادته، وكل محدود كذلك إذا تاب قبلت شهادته».
- قال ابن حجر (٦٦/١): قال القاضي عياض -إكمال المعلم (٢٨٦/٥)-: ذهب أكثر العلماء أن الحدود كفارات، واستدلوا بهذا الحديث، ومنهم من وقف لحديث أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((لا أدري الحدود كفارة لأهلها أم لا؟)) لكن حديث عبادة أصح إسناداً، ويمكن يعني على طريق الجمع بينهما؛ أن يكون حديث أبي هريرة ورد أولاً، قبل أن يعلمه الله، ثم أعلمه بعد ذلك. قلت: حديث أبي هريرة أخرجه الحاكم في المستدرک - (٩٢/١) (١٠٤) - والبخاري - (١٦٦/١٥) (٨٥١٩) - من رواية معمر، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، وهو صحيح على شرط الشيخين.

=

ثم قال: وإذا كان صحيحاً فالجمع الذي جمع به القاضي حسن، لكن القاضي ومن تبعه؛ جازمون بأن حديث عبادة هذا كان بمكة، ليلة العقبة، لما بايع الأنصار رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعة الأولى. بمعى، وأبو هريرة إنما أسلم بعد ذلك بسبع سنين، عام خيبر، فكيف يكون حديثه متقدماً؟ وقالوا في الجواب عنه: يمكن أن يكون أبو هريرة ما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما سمعه من صحابي آخر كان سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم قديماً، ولم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك أن الحدود كفارة كما سمعه عبادة. وفي هذا تعسف، ويطلبه أن أبا هريرة صرح بسماعه، وأن الحدود لم تكن نزلت إذ ذاك.

والحق عندي أن حديث أبي هريرة صحيح، وهو ما تقدم على حديث عبادة، والمبايعة المذكورة في حديث عبادة على الصفة المذكورة لم تقع ليلة العقبة، وإنما كان ليلة العقبة ما ذكر ابن إسحاق -سيرة ابن هشام (٦٣/٢)- وغيره من أهل المغازي؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لمن حضر من الأنصار: ((أبايعكم على أن تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم وأبناءكم)) فبايعوه على ذلك، وعلى أن يرحل إليهم هو وأصحابه. وسيأتي في هذا الكتاب في كتاب الفتن وغيره، من حديث عبادة أيضاً - (٤٧/٩) (٧٠٥٦) - قال: بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة، في العسر واليسر، والمنشط والمكره.. الحديث. وأصرح من ذلك في هذا المراد، ما أخرجه أحمد - (٤٢٨/٣٧) (٢٢٧٦٩) - والطبراني من وجه آخر عن عبادة، أنه جرت له قصة مع أبي هريرة عند معاوية بالشام، فقال: يا أبا هريرة، إنك لم تكن معنا إذ بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ على السمع والطاعة، في النشاط والكسل، وعلى الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وعلى أن نقول بالحق، ولا نخاف في الله لومة لائم، وعلى أن ننصر رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قدم علينا يثرب، فمنعه مما تمنع منه أنفسنا وأزواجنا وأبنائنا، ولنا الجنة، فهذه بيعة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي بايعناه عليها. فذكر بقية الحديث... قال: ثم صدرت مبايعات أخرى ستذكر في كتاب الأحكام إن شاء الله تعالى، منها هذه البيعة التي في حديث الباب، في الزجر عن الفواحش المذكورة، والذي يقوي أنها وقعت بعد فتح مكة، بعد أن نزلت الآية التي في الممتحنة، وهي قوله تعالى: ﴿يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبأعنك﴾ ونزول هذه الآية متأخر بعد قصة الحديبية بلا خلاف، ثم سرد الأدلة على ذلك، ثم قال: فهذه أدلة ظاهرة في أن هذه البيعة إنما صدرت بعد نزول الآية بل بعد صدور البيعة بل بعد فتح مكة وذلك بعد إسلام أبي هريرة بمدة. ثم قال بعد ذلك: فيرتفع بذلك الإشكال، ولا يبقى بين حديثي أبي هريرة وعبادة تعارض، ولا وجه بعد ذلك للتوقف في كون الحدود كفارة، واعلم أن عبادة بن الصامت لم ينفرد برواية هذا المعنى. اهـ ثم ذكر ما يؤيد حديث عبادة. وقد أطال الكلام في ذلك، وقد اختصرت من كلامه، ويكفي من القلادة ما أحاط بالعنق.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا محمد بن يوسف): هو الفريابي، والفريابي قد روى عن السفينيين.

ويؤيد أنه الفريابي أن أبا علي الغساني<sup>(٢)</sup>: ذكر الفريابي ومحمد بن يوسف أبا أحمد البخاري البيكندي فقال يعني الثاني: حدث عن سفیان بن عيينة وعبدالأعلى بن مسهر وأبي أسامة وأحمد بن يزيد الحراني ثم ذكر أماكن في صحيح البخاري رواها البخاري عنه ولم يذكر هذا المكان منها بل ذكر مكانا بعد هذا يأتي وأنت من وراء الكشف ولم يعينه المزني في أطرافه بل قال: محمد بن يوسف<sup>(٣)</sup>. ولم يتعرض له شيخنا بالكلية والله أعلم.

(٢/٣٧٦/أ) و(الزهري): محمد بن مسلم ابن شهاب. و(أبو إدريس الخولاني): تقدم مراراً أن اسمه عائذالله بن عبدالله.

قوله: (كنا عند النبي ﷺ في مجلس): تقدم أن هذا كان في بيعة العقبة<sup>(٤)</sup>، وقد تقدم متى كانت هذه الثانية<sup>(١)</sup>؟ وإن شئت قلت: الثالثة<sup>(٢)</sup>، وكم كانوا؟ والاختلاف في عددهم<sup>(٣)</sup>، والله أعلم.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَجْلِسٍ، فَقَالَ: «بَاعِعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا - وَقَرَأَ هَذِهِ آيَةَ كُلِّهَا - فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَتُهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ، وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب الحدود كفارة، (٨ / ١٥٩) (٦٧٨٤).

(٢) تقييد المهمل وتمييز المشكل (٥٣٧/٢).

(٣) تحفة الأشراف (٢٥٢/٤).

(٤) ذكرت قريباً بعضاً مما قاله ابن حجر في تضعيف ذلك، ومن أراد الاستزادة فعليه بالفتح (٦٦/١).

## باب: ظهر المؤمن حمى إلا في حد أو حق.

قوله (٤): (حدثني محمد بن عبدالله): هذا فيما يظهر لي محمد بن يحيى بن عبدالله بن خالد ابن فارس الذهلي الحافظ، ومستندي في ذلك أن الذهبي قال في التذهيب في ترجمة عاصم بن علي: وعنه فلان وفلان، وقد روى البخاري وابن ماجه عن محمد بن يحيى الذهلي عنه، والله أعلم (٥).

(١) كانت في السنة الثالثة عشر من النبوة في آخرها في موسم الحج. ينظر: تاريخ الخميس (٣١٧/١)، حدائق الأنوار (ص: ٦٢).

(٢) العقبة الثانية التي هي الكبرى، بعضهم يسميها العقبة الثالثة، ويسمى إسلام الأنصار عقبة مع أنه لا مبايعة فيه. ينظر: بحجة المحافل (١٣٧/١)، والسيرة الحلبية (٥٢١/٣).

(٣) قدم مكة في موسم الحج قريب من خمسمائة نفر، وفي رواية ثلاثمائة نفر من الأوس والخزرج، وخرج معهم مصعب ابن عمير إلى مكة، واتفق منهم سبعون رجلاً، قال ابن سعد -الطبقات الكبرى (٢٢١/١)-: يزيدون رجلاً أو رجلين. وامرأتان: نسيبة بنت كعب أم عمارة، وأسماء بنت عمرو. وقال ابن إسحاق -سيرة ابن هشام (٦٣/٢)-: ثلاثة وسبعون رجلاً وامرأتان. وقال الحاكم: خمس وسبعون نفساً. تاريخ الخميس (٣١٧/١)، والمواهب اللدنية (١٦٦/١).

قال ابن سيد الناس في عيون الأثر (١٩٤/١): وكانوا ثلاثة وسبعين رجلاً وامرأتين، هذا هو العدد المعروف، وإن زاد في التفصيل على ذلك فليس ذلك بزيادة في الجملة، وإنما هو لمحل الخلاف فيمن شهد، فبعض الرواة يثبتونه، وبعضهم يثبت غيره بدله، وقد وقع ذلك في غير موضع، في أهل بدر، وشهداء أحد، وغير ذلك.

(٤) بدأ المصنف شرح باب: ظهر المؤمن حمى إلا في حد أو حق، وحديث: حدثني محمد بن عبد الله، حدثنا عاصم بن علي، حدثنا عاصم بن محمد، عن واقد بن محمد، سمعت أبي: قال عبد الله: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع: «ألا، أي شهر تعلمونه أعظم حرمة» قالوا: ألا شهرنا هذا، قال: «ألا، أي بلد تعلمونه أعظم حرمة» قالوا: ألا بلدنا هذا، قال: «ألا، أي يوم تعلمونه أعظم حرمة» قالوا: ألا يومنا هذا، قال: «فإن الله تبارك وتعالى قد حرم عليكم دماءكم وأموالكم وأعراضكم إلا بحقها، كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا، ألا هل بلغت» ثلاثاً، كل ذلك يجيبونه: ألا، نعم. قال: «ويحكم، أو يلكم، لا ترجعن بعدي كفاراً، يضرب بعضكم رقاب بعض».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب ظهر المؤمن حمى إلا في حد أو حق، (٨ / ١٥٩) (٦٧٨٥).

(٥) تذهيب التهذيب (١٣/٥)

و(عاصم بن علي): هو عاصم بن علي بن عاصم بن صُهيب الواسطي، أبو الحسين، ويقال: أبو الحسن التميمي، روى عن أبيه، وابن أبي ذئب، والمسعودي، وعكرمة بن عمار، وعاصم بن محمد بن زيد العمري، وشعبة، وطائفة. وعنه: (خ)، والدارمي، وعلي بن عبدالعزيز البغوي، وكان من ثقات الشيوخ وأعيانهم. قال أحمد: ما أقل خطأه لقد عرض علي حديثه وهو أصح حديثاً من أبيه. وقال ابن معين: ضعيف، وفي رواية ليس بشيء، وفي رواية ليس بثقة، وفي رواية كذاب. قال ابن سعد<sup>(١)</sup> وغيره: مات في نصف رجب سنة ٢٢١ أخرج له (خ ت، ق)، له ترجمة في الميزان وصحح عليه<sup>(٢)</sup>.

و(عاصم بن محمد): قال الدمياطي: عاصم وواقد وزيد وعمر وأبو بكر، أولاد محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر، روى عاصم عن أبيه، وعن أخويه: واقد وعمر، اتفقا على واقد وعاصم وعمر، وانفرد (خ) بعاصم بن علي الواسطي، انتهى<sup>(٣)</sup>. و(واقد): بالقاف وهذا معروف، وقد تقدم.

وقوله: (واقد بن محمد سمعت أبي): يعني محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب، عن جده عبدالله بن عمر بن الخطاب، وهذا ظاهر، وإنما كتبه لأن في أصلنا تحت قوله: (سمعت أبي): ما لفظه: (هو زيد). وهذا خطأ، وإنما هو محمد بن زيد

(١) الطبقات الكبرى (٣١٦/٧).

(٢) تهذيب الكمال (٥٠٨/١٣)، تهذيب التهذيب (١٣/٥-١٤)، ميزان الاعتدال (٣٥٤/٢).

قال ابن حجر في الفتح (٤١٢/١) بعد أن ذكر خلاف أهل الجرح والتعديل فيه: قلت روى عنه البخاري قليلاً عن عاصم بن محمد بن زيد وروى في كتاب الحدود عن رجل عنه عن ابن أبي ذئب حديثاً واحداً وروى له الترمذي وابن ماجه.

وقد ذكره الذهبي أيضاً في كتابه ذكر من تكلم فيه وهو موثق (ص: ١٠٣).

(٣) عاصم بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب العمري المدني ثقة توفي بعد ١٠٠هـ. التاريخ الكبير (٤٩٠/٦)، الثقات لابن حبان (٢٥٦/٧)، تهذيب الكمال (٥٤٢/١٣)، تقريب التهذيب (ص: ٢٨٦).

وهذا الحديث الذي نحن فيه ذكره المزي في مسند محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب عن جده ابن عمر لا في مسند زيد بن عبدالله بن عمر، ومحمد بن زيد له أحاديث في البخاري، وروى له أيضا عن عبدالله بن عمر جده (م، د، س، ق)<sup>(١)</sup>.

وأما (زيد بن عبدالله بن عمر): فليس له في شيء من الكتب عن عبدالله بن عمر إلا حديثا واحدا: «بينما هو في الدار يعني عمر خائفا إذ جاءه العاصي بن وائل .. الحديث» في إسلام عمر<sup>(٢)</sup>، وحديثا آخر معلقاً: «من جر ثوبه من مخيلة .. الحديث»<sup>(٣)</sup> عقيب حديث محارب عن ابن عمر قال: تابعه زيد بن عبدالله عن أبيه والله أعلم<sup>(٤)</sup>. وكتب بعض فضلاء الحنفية تحت عبدالله ما لفظه: ابن عمر وهو جد زيد، انتهى. إنما هو والده، والله أعلم.

قوله: (ألا شهرنا هذا)، وكذا: (بلدنا)، وكذا: (يومنا): كله مرفوع وهذا ظاهر.

قوله: (كل ذلك يجيونه): كل: منصوب على الظرف، أي: في كل ذلك يجيونه، ويصح رفعه.

قوله: (ويحكم أو ويلكم): تقدم الكلام على ويح وعلى ويل.

قوله: (يضرب): تقدم أنه بالرفع، وأن من جزمه أخطأ وتقدم ما قال فيه أبو البقاء وابن مالك، وتقدم أن الرواية بالرفع في أوائل هذا التعليق.

(١) تحفة الأشراف (٣٧/٦).

(٢) صحيح البخاري: كتاب المناقب، باب إسلام عمر، (٤٨/٥)(٣٨٦٤).

(٣) صحيح البخاري: كتاب اللباس، باب من جر ثوبه مخيلة، (١٤٢/٧)(٥٧٩١).

(٤) تحفة الأشراف (٤٥٠/٥) - (٣٥١).

## باب إقامة الحدود والانتقام لحرمة الله.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا يحيى بن بكير): تقدم مراراً أنه يحيى بن عبد الله بن بكير. و(الليث): هو ابن سعد. و(عُقيل): مراراً أنه بضم العين وفتح القاف، وأنه ابن خالد. و(ابن شهاب): هو محمد بن مسلم الزهري.

قوله: (ما خُير رسول الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يَأْثِم): تقدم الكلام عليه وخُير: مبني لما لم يسم فاعله.

قوله: (يُؤْتَى إليه): هو مبني لما لم يسم فاعله.

قوله: (قط): تقدمت بلغاتها.

قوله: (حتى تنتهك حرمة الله): تنتهك: مبني لما لم يسم فاعله، وحرمة: مرفوع نائب مناب الفاعل.

قوله: (فينتقم): يجوز نصبه ورفع.

(١) بدأ المصنف شرح باب إقامة الحدود والانتقام لحرمة الله ، وحديث : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «مَا خَيْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَأْثِمَ، فَإِذَا كَانَ الْإِثْمُ كَانَ أَبْعَدَهُمَا مِنْهُ، وَاللَّهُ مَا أَنْتَقَمَ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ يُؤْتَى إِلَيْهِ قَطُّ، حَتَّى تُنْتَهَكَ حُرْمَاتُ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمُ لِلَّهِ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب إقامة الحدود والانتقام لحرمة الله، (١٦٠/٨)(٦٧٨٦).

## باب إقامة الحدود على الشريف والوضيع.

قوله (١): (حدثنا أبو الوليد): تقدم مرارا أنه هشام بن عبد الملك الطيالسي الحافظ. و(الليث) هو ابن سعد. و(ابن شهاب): محمد بن مسلم الزهري.

قوله: (كلم النبي ﷺ في امرأة): هذه المرأة هي السارقة، وقد قدمت أن اسمها فاطمة بنت أبي الأسد أو أبي الأسود. وقيل: بنت الأسود بن عبد الأسد المخزومية صحابية رضي الله عنها.

قوله: (أهم كانوا): أنهم بفتح الهمزة وهذا ظاهر معروف.

قوله: (لو فاطمة فعلت ذلك): تقدم أن الحكمة في تنظير السارقة بفاطمة للاسم؛ ولأن كل واحدة منهما قرشية، وقد تقدم ما ذكره ابن ماجه عن شيخه محمد بن ربح عن الليث بن سعد في: أن حقا على كل مسلم سمع هذا الحديث أن يقول: قد أعادها الله من أن تسرق، قد أعادها الله من أن تسرق (٢).

(١) بدأ المصنف شرح باب: إقامة الحدود على الشريف والوضيع، وحديث: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أُسَامَةَ كَلَّمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي امْرَأَةٍ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، أَنَّهُمْ كَانُوا يُقِيمُونَ الْحَدَّ عَلَى الْوَضِيعِ وَيَتْرَكُونَ الشَّرِيفَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ فَعَلَتْ ذَلِكَ لَقَطَعْتُ يَدَهَا».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب إقامة الحدود على الشريف والوضيع، (١٦٠/٨)(٦٧٨٧).

(٢) سنن ابن ماجه كتاب الحدود، باب الشفاعة في الحدود. (٨٥١/٢)(٢٥٤٧) وقد صححه الألباني.

## باب كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان.

قوله <sup>(١)</sup>: (باب: كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان): قوله:  
 (كراهية): تقدم مرارا أنها بتخفيف الياء، ويقال من حيث اللغة: كراهة، وقوله: باب  
 كراهية .. إلى آخره يريد تحريم والقدماء يعبرون بالمكروه عن الحرام وقد تقدم له  
 أمثاله.

قوله: (إذا رُفِعَ إلى السلطان): رفع مبني لما لم يسم فاعله.

قوله <sup>(٢)</sup>: (ثنا الليث): هو ابن سعد. و(ابن شهاب): هو الزهري محمد بن  
 مسلم.

قوله: (شأن المرأة التي سرقت): تقدم أعلاه وقبله اسمها ونسبها.

قوله: (ومن يجترئ عليه): يجترئ: هو بهمزة في آخره وهذا ظاهر جدا.

قوله: (إلا أسامة): هو مرفوع استثناء مفرغ.

قوله: (حب رسول الله ﷺ): حب بكسر الحاء وتشديد الموحدة أي محبوب.

قوله: (وايم الله): تقدم الكلام على (وايم) وما يتعلق بها، وهل همزتها وصل؟

وهو الصحيح أو قطع، والله أعلم <sup>(١)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح باب: كراهية الشفاعة في الحد إذا بلغ السلطان. صحيح البخاري (١٦٠/٨).  
 (٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ  
 عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّتَهُمُ الْمَرْأَةُ الْمَخْزُومِيَّةُ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَبُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَلَّمَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ» ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ، قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا ضَلَّ مَنْ  
 قَبْلَكُمْ، أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ الضَّعِيفُ فِيهِمْ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِيمُ اللَّهِ، لَوْ أَنَّ  
 فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَرَقَتْ لَقَطَعَتْ مُحَمَّدٌ يَدَهَا».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب: كراهية الشفاعة في الحد إذا بلغ السلطان، (١٦٠/٨)(٦٧٨٨).

## باب قول الله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا

أَيْدِيَهُمَا﴾<sup>(٢)</sup> وفي كم يقطع؟

قوله (ب/٣٧٦/٢) قوله<sup>(٣)</sup>: (وفي كم تُقطع): هو مبني لما لم يسم فاعله.

قوله<sup>(٤)</sup>: (في امرأة سرقت): هذه المرأة لا أعرف اسمها.

قوله<sup>(٥)</sup>: (ثنا إبراهيم بن سعد): هو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهري تقدم. و(ابن شهاب): هو الزهري محمد بن مسلم. و(عمرة) بنت عبدالرحمن تقدمت، وأنها من أجل التابعيات - وأجل التابعيات: عمرة وحفصة بنت

(١) قال القاضي عياض في مشارق الأنوار (٥٧/١): وأيم الله: يقطع الألف ووصلها حلف، قاله الهروي. كقولهم يمين الله، ثم يجمع اليمين أيمناً فقالوا: وأيم الله، ثم كثر في كلامهم فحذفوا النون فقالوا: أيم الله، وقالوا: أم الله، وم الله، ومن الله، ومن الله، وأيم الله، وأيم الله، وليم الله، وأيم الله، كل ذلك. قيل: وسبب هذا الاشتقاق ما لم يجعل بعضهم الألف أصلية وجعلها زائدة، وجعل بعضهم هذه الكلمة كلها عوضاً من واو القسم، وهو مذهب الميرد، كأنه يقول: والله لأفعلن.

(٢) [المائدة: ٣٨].

(٣) بدأ المصنف شرح باب قول الله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨] وفي كم يقطع؟ صحيح البخاري (١٦٠/٨).

(٤) بدأ المصنف شرح قول قتادة: في امرأة سرقت فقطعت شمالكها: «ليس إلا ذلك» صحيح البخاري (١٦٠/٨).

(٥) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تُقَطَّعُ الْيَدُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا» تَابِعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، وَمَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب قول الله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ (١٦٠/٨)(٦٧٨٩).

سيرين وأم الدرداء الصغرى - وعمرة هي بنت عبدالرحمن بن سعد بن زرارة الأنصارية المدنية الفقيهة كانت في حجر عائشة تقدم بعض ترجمتها.

قوله: (تابعه عبدالرحمن بن خالد وابن أخي الزهري ومعمر عن الزهري):  
الضمير في تابعه يعود على إبراهيم بن سعد، و(عبدالرحمن بن خالد): هو ابن مسافر أمير مصر تقدمت ترجمته أخرج له (خ، م، ت، س). و(ابن أخي الزهري): تقدم مراراً أنه محمد بن عبدالله بن مسلم أخرج له (ع). ومتابعتهما لم أرهما في شيء من الكتب الستة إلا ما هنا، وقال شيخنا: رواهما محمد بن خالد الذهلي في كتاب "علل أحاديث الزهري"<sup>(١)</sup> عن روح بن عباد ومحمد بن أبي بكر عنهما أي عن عبدالرحمن بن خالد وابن أخي الزهري<sup>(٢)</sup>. و(معمر) هو ابن راشد تقدم مرارا. ومتابعة معمرا أخرجها مسلم عن عبد بن حميد وإسحاق بن إبراهيم كلاهما عن عبدالرزاق عن معمرا عن الزهري<sup>(٣)</sup>، وأخرجها النسائي عن الحسن بن محمد الزعفراني عن عبد الوهاب وهو ابن عطاء الخفاف عن سعيد بن أبي عروبة عن معمرا به<sup>(٤)</sup>.

قوله<sup>(٥)</sup>: (عن ابن وهب): تقدم مرارا أنه عبدالله بن وهب. و(يونس): هو ابن يزيد الأيلي، و(ابن شهاب): محمد بن مسلم.

(١) الكتاب مع نفاسته مفقود، إلا قطعة منه منتقاة، وقد قام بتحقيقها سليمان بن سعيد العسيري، ونوقشت كرسالة علمية في جامعة أم القرى المباركة.

(٢) التوضيح (٦٦/٣١)

(٣) صحيح مسلم: كتاب الحدود، باب حد السرقة ونصاها، (١٣١٢/٣) (١٦٨٤).

(٤) سنن النسائي: كتاب قطع السرقة، ذكر الاختلاف على الزهري، (٧٨/٨) (٤٩١٨).

(٥) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنِ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَعَمْرَةَ، عَنِ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «تُقَطَّعُ يَدُ السَّارِقِ فِي رُبْعِ دِينَارٍ».

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا عبد الوارث): هو ابن سعيد أبو عبيدة الحافظ تقدم مرارا. و(الحسين): هو ابن ذكوان المعلم. وقوله فيه: (عن يحيى عن محمد بن عبدالرحمن الأنصاري): كذا في أصلنا القاهري، وفي الدمشقي: (عن يحيى بن آدم عن محمد بن عبدالرحمن عن عمرة)، وفي أطراف المزي: (خ) في الحدود عن عمران بن ميسرة عن عبدالوارث عن الحسين المعلم عن محمد بن عبدالرحمن عن عمرة به. (س) في القطع<sup>(٢)</sup> عن إبراهيم بن يعقوب عن عبدالله بن يوسف عن عبدالرحمن بن أبي الرجال محمد بن عبدالرحمن عن أبيه نحوه: «تقطع يد السارق في ثمن المجن ربع دينار»<sup>(٣)</sup>، وعن يحيى بن دُرستَ عن أبي إسماعيل القنَاد عن يحيى بن أبي كثير به<sup>(٤)</sup>، وعن حميد بن مسعدة عن عبدالوارث به<sup>(٥)</sup>. أخرج أبو مسعود في هذه الترجمة<sup>(٦)</sup>، وأخرجه خلف<sup>(٧)</sup> في ترجمة محمد بن عبدالرحمن ابن أخت عمرة عن عمرة، ورواه لوين عن أبي إسماعيل القنَاد

صحیح البخاری: کتاب الحدود، باب قول الله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾، (١٦٠/٨) (٦٧٩٠).

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَتْهُ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، حَدَّثَتْهُمْ: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «تُقَطَّعُ الْيَدُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ». صحیح البخاری: کتاب الحدود، باب قول الله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾، (١٦١/٨) (٦٧٩١).

(٢) يعني كتاب قطع السارق.

(٣) سنن النسائي: كتاب قطع السارق، باب القدر الذي إذا سرقه السارق قطع به، (٨٠/٨) (٤٩٣١).

(٤) المصدر السابق (٤٩٣٢).

(٥) المصدر السابق (٤٩٣٣).

(٦) أطراف الصحيحين لأبي مسعود إبراهيم بن محمد الدمشقي (٥٤٠١) ولم يطبع. ينظر: كشف الظنون (٨١/١) والرسالة المستطرفة (ص: ١٦٧).

(٧) أطراف الصحيحين لخلف بن محمد بن علي الواسطي (٥٤٠١). كشف الظنون (٨١/١)، والرسالة المستطرفة (ص: ١٦٧).

عن يحيى عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان عن عمرة، انتهى<sup>(١)</sup>. والظاهر أن نسختي بالأطراف سقط منها يحيى، والظاهر أنه ابن أبي كثير لقول المزي: عن يحيى بن أبي كثير به، ويحيى بن آدم ليس في هذه الطبقة والله أعلم، ورأيت في نسختين: أحدهما: يحيى بن أبي كثير، والثانية: يحيى هو ابن أبي كثير، والله أعلم.

قوله<sup>(٢)</sup>: (ثنا عبدة): تقدم مرارا أنه بإسكان الموحدة وهو ابن سليمان.

قوله: (إلا في ثمن مجن حَجَفَة أو ترس): المجن - بكسر الميم وفتح الجيم وتشديد النون - وهو: الترس، وميمه أصلية عند سيبويه<sup>(٣)</sup>، وقيل: زائدة، وفي جنن أخرجه الجوهري<sup>(٤)</sup>.

قوله: (حدثنا عثمان): هذا هو ابن أبي شيبه أخو الحافظ أبي بكر وهو أسن من أبي بكر بن أبي شيبه. و(حميد بن عبدالرحمن): هو الرؤاسي أخرج له (ع) مشهور.

قوله<sup>(٥)</sup>: (أنا عبدالله): تقدم مرارا أنه ابن المبارك شيخ خراسان.

(١) تحفة الأشراف (٤١٦/١٢).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ: «أَنَّ يَدَ السَّارِقِ لَمْ تُقَطَّعْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا فِي ثَمَنٍ مَجْنٍ حَجَفَةٍ أَوْ تُرْسٍ» حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، مِثْلَهُ. صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب قول الله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾، (١٦١/٨) (٦٧٩٢).

(٣) ينظر: الكتاب لسبويه (١٠/٤).

(٤) الصحاح (٢٠٩٤/٥).

(٥) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «لَمْ تَكُنْ تُقَطَّعُ يَدُ السَّارِقِ فِي أَدْنَى مِنْ حَجَفَةٍ أَوْ تُرْسٍ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا دُو ثَمَنٍ» رَوَاهُ وَكَيْعٌ، وَأَبْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ مُرْسَلًا.

قوله: (تقطع يد السارق): تقطع: مبني لما لم يسم فاعله، ويد: مرفوع نائب  
مناب الفاعل.

قوله <sup>(١)</sup>: (ثنا أبو أسامة): تقدم مرارا أنه حماد بن أسامة.

قوله: (تقطع يد السارق): تقطع: مبني لما لم يسم فاعله، ويد: مرفوع نائب  
مناب الفاعل.

قوله: (رواه وكيع وابن إدريس عن هشام عن أبيه مرسلًا): أما وكيع فهو ابن  
الجراح الرؤاسي أحد الأعلام، و(ابن إدريس): هو عبدالله بن إدريس الأودي أحد  
الأعلام <sup>(٢)</sup>. والمرسلُ فيه أقوال: الأصح فيه أنه قول التابعي قال رسول الله ﷺ وهو  
الذي أراده البخاري هنا، أو قول التابعي الكبير، أو ما سقط من رجال إسناده واحد،  
وفيه غير ذلك من الأقوال <sup>(٣)</sup>. وهذا المرسل لم أره في شيء من الكتب الستة إلا ما

=  
صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب قول الله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾، (١٦١/٨)  
(٦٧٩٣).

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، أَخْبَرَنَا عَنْ  
أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «لَمْ تُقَطَّعْ يَدُ سَارِقٍ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَدْنَى  
مِنْ تَمَنِّ الْمَجْنُورِ أَوْ حَجَفَةٍ، وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ذَا تَمَنٍّ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب قول الله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾، (١٦١/٨)  
(٦٧٩٤).

(٢) عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي بسكون الواو أبو محمد الكوفي ثقة فقيه عابد مات  
سنة ١٩٣هـ. الثقات لابن حبان (٥٩/٧)، تهذيب الكمال (٢٩٣/١٤)، تقريب التهذيب (ص: ٢٩٥).

(٣) ينظر: فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث للسخاوي (١٦٩/١).

هنا، وقال شيخنا في رواية وكيع: أخرجها عبدالرزاق في مصنفه<sup>(١)</sup> عنه فيما ذكره الطبراني في أوسطه<sup>(٢)</sup>، انتهى<sup>(٣)</sup>، وسكت عن رواية ابن إدريس، انتهى.

كتب بعض حفاظ العصر تجاه هذا المكان على كلامي: ما لفظه هذا العزو - أي رواية وكيع - ليس بشيء. وقد وصل البيهقي رواية وكيع وعبدالله بن إدريس<sup>(٤)</sup>، وأخرج ابن أبي شيبة رواية وكيع في مصنفه<sup>(٥)</sup>. وليس لشيء من ذلك ذكر في الأوسط للطبراني<sup>(٦)</sup>.

قوله: (حدثنا إسماعيل): تقدم مراراً أنه ابن أويس عبدالله، وأنه ابن أخت مالك الإمام.

قوله: (في مجن): تقدم ضبطه أعلاه وما هو.

قوله<sup>(٧)</sup>: (ثنا يحيى): تقدم مراراً أن يحيى بعد مسدد هو ابن سعيد القطان، و(عبيد الله): هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب.

قوله: (في مجن): تقدم أعلاه ضبطه وما هو.

(١) لم أجده في مصنفه.

(٢) لم أجده أيضاً في المعجم الأوسط للطبراني.

(٣) التوضيح (٦٨/٣١).

(٤) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب السرقة، باب ما يجب فيه القطع، (٢٥٥/٨) (١٧٦٢٦).

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٤٧٦/٥).

(٦) ينظر: فتح الباري (١٠٤/١٢).

(٧) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «قَطَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَجْنٍ ثَمَنُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب قول الله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾، (١٦١/٨) (٦٧٩٧).

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا أبو ضمرة): تقدم مراراً أنه أنس بن عياض.

قوله: (يد سارق): هذا السارق لا أعرف اسمه.

قوله: (تابعه محمد بن إسحاق): الضمير في تابعه يعود على موسى بن عقبة، وهذه المتابعة رأيتها في أصلنا الدمشقي، ولم أراجع أصلنا القاهري، ثم إن رأيتها في أصلنا وعليها بالحمرة (ز) يعني زائدة، وعليها أيضاً علامة راويها بالحمرة، وفي آخره صح بالحمرة، ثم ذكر في أصلنا هذه المتابعة بعينها قبل حديث موسى بن إسماعيل: «لعن الله السارق.. الحديث»<sup>(٢)</sup>، وقد كتب عليها لا، وفي آخرها إلى وصح وفي ثبوتها في الموضوعين نظر والله أعلم، وقد كتب بعض حفاظ العصر ما لفظه: ومتابعة ابن إسحاق وصلها الإسماعيلي في مستخرجه، انتهى<sup>(٣)</sup>. ورأيت المزي ذكرها في الأطراف<sup>(٤)</sup> لكن ذكرها شيخنا في طرف الحديث ولم يخرجها<sup>(٥)</sup>، ولا أعلم من خرجها وليست في شيء من الكتب الستة إلا ما هنا والله أعلم.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «فَطَعَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَ سَارِقٍ فِي مِجَنٍّ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمٍ» تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ قِيَمْتُهُ.

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب قول الله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾، (١٦١/٨) (٦٧٩٨).

(٢) هو الحديث الآتي.

(٣) فتح الباري (١٠٤/١٢).

(٤) تحفة الأشراف (٢٢٤/٦).

(٥) التوضيح (٦٨/٣١).

قوله: (وقال الليث: حدثني نافع قيمته): كذا هذا في أصلنا الدمشقي، ولم أراجع أصلنا القاهري، وتعليق الليث أخرجه مسلم عن قتيبة ومحمد بن ربح كلاهما عن الليث به<sup>(١)</sup> وأخرجه الترمذي عن قتيبة به وقال: حسن صحيح<sup>(٢)</sup>.

قوله<sup>(٣)</sup>: (ثنا عبد الواحد): تقدم مراراً أنه ابن زياد، وقد قدمت بعض ترجمته، وأن صاحبي الصحيح تجنباً ما أنكر عليه من تلك الأحاديث. و(الأعمش): هو سليمان بن مهران، و(أبو صالح): ذكوان.

قوله: (لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده..) إلى آخره: تقدم الكلام عليه قريباً.

(١) صحيح مسلم: كتاب الحدود، باب حد السرقة ونصاها، (٣/١٣١٤)(١٦٨٦).

(٢) سنن الترمذي: كتاب الحدود، باب ما جاء في كم تقطع يد السارق، (٤/٥٠)(١٤٤٦).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ، يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقَطَّعُ يَدُهُ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتُقَطَّعُ يَدُهُ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب قول الله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾، (٨/١٦١)

## باب توبة السارق.

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا ابن وهب): تقدم مراراً أنه عبد الله بن وهب أحد الأعلام.  
و(يونس): هو ابن يزيد الأيلي و(ابن شهاب): محمد بن مسلم الزهري.

قوله: (قطع يد امرأة): الظاهر بل البت أنها المخزومية التي سرقت في الفتح  
وتكلم فيها أسامة، وقد تقدم اسمها قريباً وبعيداً فانظرها.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي): هذا هو المسندي تقدم مراراً، ولم  
قيل له المسندي؟ تقدم، و(هشام بن يوسف): هو الصنعاني قاضي صنعاء تقدم،  
و(معمّر): هو ابن راشد بفتح الميمين وإسكان العين بينهما، و(الزهري): محمد بن  
مسلم، و(أبو إدريس): تقدم مراراً أنه عائد الله بن عبد الله أبو إدريس الخولاني.

قوله: (بايعت رسول الله ﷺ في رهط): تقدم أن هذه البيعة كانت  
في العقبة الثانية، وإن شئت قلت: الثالثة، وتقدم كم كانت الأنصار المبايعون فيها مع

(١) بدأ المصنف شرح باب توبة السارق، وحديث: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ  
يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَطَعَ يَدَ امْرَأَةٍ» قَالَتْ عَائِشَةُ:  
وَكَانَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ، فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَتَأْتِي، وَحَسَنَتْ تَوْبَتَهَا.

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب توبة السارق، (١٦١/٨) (٦٨٠٠).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ  
الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فِي رَهْطٍ، فَقَالَ: «أَبَايَعُكُمْ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا  
تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُونِي فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ  
أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَأَخِذَ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَطَهْرٌ، وَمَنْ سَتَرَهُ اللَّهُ فَذَلِكَ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَذَبَهُ  
وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «إِذَا تَابَ السَّارِقُ بَعْدَ مَا قَطَعَ يَدَهُ قَبِلَتْ شَهَادَتُهُ، وَكُلُّ مَحْدُودٍ كَذَلِكَ إِذَا  
تَابَ قُبِلَتْ شَهَادَتُهُ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب توبة السارق، (١٦٢/٨) (٦٨٠١).

الخلافاً في ذلك في أوائل هذا التعليق وغيره، وهم معروفون فإن أردتهم فانظر سيرة أبي الفتح اليعمري<sup>(١)</sup> وإن شئت غيرها من السير.

قوله: (فهو كفارة وطهور): هو بضم الطاء وتفتح، وقد تقدم مراراً.

---

(١) عيون الأثر (١/١٨٣).

**(كتاب المحاربين) إلى (باب رجم المحسن).****باب المحاربين من أهل الكفر والردة**

وقول الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ﴾<sup>(١)</sup>.

ساق ابن المنير ما في الباب على عادته ثم قال: ترجم على المحاربين الكفار وأدخل الآية يعني قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾<sup>(٢)</sup>.. الآية، وهي عامة لا تخص الكافر، وبها استدل الفقهاء على أحكام المحاربين من المسلمين ولكن - والله أعلم - بنى على قول من قال: إنها نزلت في هؤلاء النفر المرتدين وهو قول قتادة، انتهى<sup>(٣)</sup>.

قوله<sup>(٤)</sup>: (حدثنا علي بن عبدالله): هذا هو ابن المديني تقدم. و(الوليد بن مسلم): أحد الأعلام الدمشقي، و(الأوزاعي): أبو عمرو عبدالرحمن بن عمرو تقدم

(١) [المائدة: ٣٣].

(٢) [المائدة: ٣٣].

(٣) المتواري (ص: ٣٣٦).

(٤) بدأ المصنف شرح باب المحاربين من أهل الكفر والردة، وحديث: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو قَلَابَةَ الْجَرْمِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَدِمَ عَلِيُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفَرٌ مِنْ عُكْلٍ، فَأَسْلَمُوا، فَاجْتَمَعُوا الْمَدِينَةَ «فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَأْتُوا إِبِلَ الصَّدَقَةِ، فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا» فَفَعَلُوا فَصَحُّوا فَارْتَدُّوا وَقَتَلُوا رُعَاتِهَا، وَاسْتَأْفَقُوا الْإِبِلَ، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ، فَأَتَى بِهِمْ «فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ، ثُمَّ لَمْ يَحْسَمَهُمْ حَتَّى مَاتُوا».

صحيح البخاري: كتاب المحاربين، باب المحاربين من أهل الكفر والردة، (١٦٢/٨)(٦٨٠٢).

أنه منسوب إلى الأوزاع وهو بطن من حمير، وقيل: من همدان بإسكان الميم وبالبدال المهملة. وقيل: إن الأوزاع قرية كانت عند باب الفراديس من دمشق، وهي نسبة إلى الأوزاع القبائل؛ أي: فرقها وبقايا مجتمعة من قبائل شتى<sup>(١)</sup> تقدم بعض ترجمته، وأنه أفتى في سبعين ألف مسألة وهو شيخ الإسلام رحمه الله. و(يحيى بن أبي كثير): تقدم مرارا أنه بفتح الكاف وكسر المثناة. و(أبو قلابة): تقدم ضبطه مرارا. و(الجرمي): تقدم أنه بالجيم المفتوحة وإسكان الواو، وأن اسمه عبدالله بن زيد وتقدم مترجماً.

قوله: (نفر من عكل): تقدم أنهم كانوا ثمانية كما في (خ، م). وقيل: سبعة، وتقدم أن في رواية أنهم: «من عكل»، وفي رواية: «من عرينة»، وفي رواية بالشك، وفي رواية: «من عكل وعرينة»<sup>(٢)</sup> و«أن نفراً» ولم يذكر من أي قبيلة هم، وأن الكل في الصحيح من حديث أنس.

قوله: (فاجتروا المدينة): تقدم معناه في الوضوء، وكذا تقدم الكلام على «فيشربوا من أبوالها وألبانها» وكذا تقدم الكلام على قوله: «وقتلوا رعاثها»، وكذا وقع في مسلم «ومالوا على الرعاة»<sup>(٣)</sup> وفي بعض النسخ الرعاء وهما لغتان ولا أعرف منهم إلا واحدا وكذا في بعض طرقه: «وقتلوا الراعي»<sup>(٤)</sup> فالظاهر أن الجمع مجاز، وقد قدمت أن اسمه يسار، وكذا تقدم الكلام على الإبل التي أخذوا، وأنها كانت خمس

(١) منقول عن النووي من كتابه تهذيب الأسماء والصفات (٢٩٨/١).

(٢) عكل: قبيلة من الرباب تُستحمق يقولون لمن يستحمقونه عكلي، وهو اسم امرأة حضنت بني عوف بن وائل بن عبد مناة بن أد بن طابخة بن الياس بن مضر، فغلبت عليهم، وسموا باسمها، وهم الحارث، وجشم، وسعد، وعلي، بنو عوف بن وائل، وأمهم بنت ذي اللحية من حمير.

وعرينة: بطن من انمار بن أراش من كهلان من القحطانية، وهم بنو عرينة بن نذير بن قيس بن عبقر بن انمار. ينظر: الأنساب (٢٨١/٩-٣٤٨)، ومعجم البلدان (٤/٤٣١)، ونهاية الأرب (ص: ٣٦١-٣٦٧).

(٣) صحيح مسلم: كتاب القسامة والمخارين، باب حكم المخارين والمرتدين، (٣/١٢٩٦) (١٦٧١).

(٤) صحيح مسلم: كتاب القسامة والمخارين، باب حكم المخارين والمرتدين، (٣/١٢٩٦) (١٦٧١).

عشرة غزاراً<sup>(١)</sup>، وأثم ردوها إلى المدينة ففقدوا منها واحدة تدعى الحنّاء فسأل عنها فقيل: نحروها والذي أحفظه فيها أنها بفتح الحاء المهملة وتشديد النون ممدودة وتقدم من بعث في آثارهم، وأنه أرسل أمير السرية سعيد بن زيد عند ابن عقبة<sup>(٢)</sup>؛ قال بعضهم: أحد العشرة، ويقال الأشهلي: سعيد بن زيد الأنصاري وأن السرية كانت في شوال سنة عشر عند ابن سعد، قال ابن سعد: بلغ رسول الله ﷺ الخبر فبعث في أثرهم عشرين فارساً، واستعمل عليهم كُرز بن جابر الفهري<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>. وقد تقدم تغليط من قال: إن أميرهم جرير بن عبدالله البجلي وهو ظاهر التغليط. وكذا (سمل): تقدم معناه وكذا (لم يحسمهم): والحسم قطع سيلان الدم بالكفي كل ذلك في الوضوء<sup>(٥)</sup> فانظره إن أردته.

(١) غزرت الناقة أيضاً: كثر لبنها غزارة، فهي غزير، ونوق غزار. الصحاح (٧٧٠/٢).

(٢) المغازي لموسى بن عقبة (٢٤٦-٢٤٧).

(٣) كرز بن جابر بن حسيل، ويقال: ابن حسل بن لاحب بن حبيب بن عمرو بن شيبان بن محارب بن فهر بن مالك القرشي الفهري. أسلم بعد الهجرة وقتل يوم الفتح سنة ٨هـ. الاستيعاب (٣/١٣١٠)، أسد الغابة (٤/٤٤٣)، الإصابة (٥/٤٣٤).

(٤) الطبقات الكبرى (٢/٧١).

(٥) في باب أبوال الإبل والدواب والغنم ومرابضها.

## باب لم يحسم النبي صلى الله عليه وسلم المحاربين من أهل الردة حتى هلكوا.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب لم يحسم النبي ﷺ المحاربين): هو بكسر السين وقد تقدم أعلاه  
ما الحسم.

قوله<sup>(٢)</sup>: (ثنا الوليد): هو ابن مسلم أحد الأعلام تقدم أعلاه، وكذا (الأوزاعي)  
أعلاه، و(يحيى) تقدم أعلاه أنه ابن أبي كثير بفتح الكاف وكسر المثناة، و(أبو قلابة)  
عبدالله بن زيد الجرمي تقدم أعلاه وتقدم كم كان العرنبون.

---

(١) بدأ المصنف شرح باب لم يحسم النبي صلى الله عليه وسلم المحاربين من أهل الردة حتى هلكوا. صحيح  
البخاري (١٦٣/٨).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ  
يَحْيَى، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «فَطَعَ الْعُرَنِيِّينَ وَلَمْ يَحْسِمَهُمْ حَتَّى مَاتُوا».  
صحيح البخاري: كتاب المحاربين، باب لم يحسم النبي المحاربين من أهل الردة حتى هلكوا،  
(١٦٣/٨)(٦٨٠٣).

والعرنيين نسبة إلى عرينة. الأنساب (٢٨٠/٩).

## باب لم يسق المرتدون المحاربون حتى ماتوا.

قوله <sup>(١)</sup>: (باب لم يسق المرتدون): يسق: مبني لما لم يسم فاعله، والمُرتدون: نائب مناب الفاعل، والمحاربون: صفة له.

قوله <sup>(٢)</sup>: (عن وهيب): تقدم مراراً أنه ابن خالد، و(أيوب): هو ابن أبي تيمية السخثياني، و(أبو قلابة): عبدالله بن زيد الجرمي.

قوله: (رهط): تقدم ما الرهط من العدد؟ وتقدم الكلام على (عكل)، وكم كانوا وعلى (فاجتوا).

قوله: (أبغنا رسلاً): قال ابن قرقول: أبغني أحجاراً، وأبغنا رسلاً، والرَّسُل: اللبن. وأبغني حبيبا: أي أطلب. ويقال: أعني على الطلب ذلك. وأصل البغاء الطلب، ومنه البغي لأنها تطلب الفساد. قال ابن قتيبة <sup>(٣)</sup>: البُغاء والبِغاء: الزنا. وأبغ: أي أطلب لي، وأبغني: أعني على الطلب .. إلى آخر كلامه <sup>(٤)</sup>. وقال ابن الأثير: يقال: ابغني بهمزة الوصل؛ أي: اطلب لي، وأبغني بهمزة القطع؛ أي: أعني على الطلب. وقد تقدم

(١) بدأ المصنف شرح باب لم يسق المرتدون المحاربون حتى ماتوا. صحيح البخاري (١٦٣/٨).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ وَهَيْبٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَدِمَ رَهْطٌ مِنْ عُكْلٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانُوا فِي الصُّفَّةِ، فَاجْتَوُوا الْمَدِينَةَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبِغْنَا رَسُلًا، فَقَالَ: «مَا أَجِدُ لَكُمْ إِلَّا أَنْ تَلْحَقُوا بِإِبْلِ رَسُولِ اللَّهِ» فَاتَّوَهَّأ، فَشَرِبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، حَتَّى صَحُّوا وَسَمِنُوا وَقَتَلُوا الرَّاعِيَّ وَاسْتَأْفَقُوا الدَّوْدَ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّرِيحُ، فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ، فَمَا تَرَ جَلَّ النَّهَارُ حَتَّى أُتِيَ بِهِمْ، فَأَمَرَ بِمَسَامِيرٍ فَأَحْمِيَتْ، فَكَحَلَهُمْ، وَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَمَا حَسَمَهُمْ، ثُمَّ أُلْقُوا فِي الْحَرَّةِ، يَسْتَسْقُونَ فَمَا سَقُوا حَتَّى مَاتُوا قَالَ أَبُو قَلَابَةَ: «سَرَقُوا وَقَتَلُوا وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ».

صحيح البخاري: كتاب المحاربين، باب لم يسق المرتدون المحاربون حتى ماتوا، (١٦٣/٨) (٦٨٠٤).

(٣) غريب القرآن (ص: ٢٧٣).

(٤) مطالع الأنوار (١/٥٣٢).

ذلك<sup>(١)</sup>. والرَّسُلُ: بكسر الراء وإسكان السين المهملة لا غير: اللبن. قال في المطالع<sup>(٢)</sup>:  
وكذلك أبغنا رسلاً أي: هبة لنا واطلبه وقال ابن دريد: الرَّسَلُ بفتح الراء والسين المال  
من الإبل والغنم. وقال غيره: الإبل ترسل إلى الماء، انتهى.

قوله: (فيشربوا من ألبانها وأبوالها): تقدم الكلام عليه في الوُضوء، وكذا تقدم أن  
الراعي اسمه يسار، وتقدم الذود، وأنه كان خمسة عشر غزارةً.

قوله: (الصريخ): مرفوع فاعل أتى ومعناه: المستغيث، وقد يأتي بمعنى: المغيث،  
والأول هو المراد هنا، وأصله رفع الصوت، وكذا تقدم الكلام على بعث الطلب،  
وكم كانوا فارساً؟ ومن أميرهم؟ وتاريخ البعث<sup>(٣)</sup>.

قوله: (فما ترحل النهار): معناه ارتفع وقد تقدم وكذا حسمهم تقدم معناه.

قوله: (ثم ألقوا): هو بضم الهمزة مبني لما لم يسم فاعله.

قوله: (قال أبو قلابة): تقدم ضبطه وتقدم أعلاه أن اسمه عبد الله بن زيد الجرمي.

قوله: (سرقوا): هذه ليست بسرقة وقد تقدم.

(١) النهاية (١/١٤٣).

(٢) (٣/١٨٦).

(٣) كان عددهم عشرون فارساً، وأميرهم: كرز بن جابر. ينظر السيرة النبوية لابن كثير (٣/٣٤٠).

## باب سمر النبي صلى الله عليه وسلم أعين المحاربين.

(ب/٣٧٧/٢) قوله<sup>(١)</sup>: (باب سَمَرَ النَّبِيِّ ﷺ أعين المحاربين): باب مرفوع منون، وسمر: فعل ماضٍ بالتخفيف، ويقال: بالتشديد. والنبي: مرفوع فاعل، وأعين: منصوب مفعول وفي رواية باب: مرفوع من غير تنوين، و(سَمَرَ): بفتح السين وإسكان الميم مجرور مضاف<sup>(٢)</sup>، وأعين: منصوب مفعول المصدر وهو سَمَرَ.

قوله<sup>(٣)</sup>: (ثنا حماد): هو ابن زيد الإمام. و(أيوب): هو السخيتاني ابن أبي تميم. و(أبو قلابة): عبدالله بن زيد الجرمي تقدموا.

قوله: (أن رهطاً): تقدم الكلام على الرهط كم هو، وتقدم أن هؤلاء في (خ، م) كانوا ثمانية. وأن النووي عزي ذلك لخارج الكتب الستة<sup>(٤)</sup>. وأن عددهم ثمانية في (خ، م)، وقيل: كانوا سبعة. وتقدم الكلام على عكل وعلى عريئة، وتقدم: اللقاح؛ جمع لقحة، وتقدم أنها كانت خمسة عشر غزاراً، وتقدم الكلام على أبوالها وألبانها، وشربهم البول، وعلى الراعي وأن اسمه يسار، وعلى قوله: (فبعث الطلب) تقدم متى

(١) بدأ المصنف شرح باب سمر النبي صلى الله عليه وسلم أعين المحاربين. صحيح البخاري (١٦٣/٨).

(٢) معنى سَمَرَ: أحصى لهم مسامير الحديد، ثم كحلهم بها. النهاية (٣٩٩/٢).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَهْطًا مِنْ عُكْلٍ، أَوْ قَالَ: عَرِيَّةً، وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: مِنْ عُكْلٍ، قَدِمُوا الْمَدِينَةَ «فَأَمَرَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلِقَاحٍ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا» فَشَرِبُوا حَتَّى إِذَا بَرُّوا قَتَلُوا الرَّاعِي، وَاسْتَأْفَقُوا النَّعَمَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُدُوَّةً، فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي إِثْرِهِمْ، فَمَا ارْتَفَعَ النَّهَارُ حَتَّى جِيءَ بِهِمْ «فَأَمَرَ بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ، فَأَلْقَوْا بِالْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ فَلَا يُسْقُونَ» قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: «هَؤُلَاءِ قَوْمٌ سَرَفُوا وَقَتَلُوا وَكَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ، وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ».

صحيح البخاري: كتاب المحاربين، باب سمر النبي صلى الله عليه وسلم أعين المحاربين، (١٦٣/٨) (٦٨٠٥).

(٤) شرح النووي على مسلم (١٥٣/١١).

بعثهم؟ وكم كانوا فارساً؟ ومن أميرهم قريباً؟ وفي الطهارة<sup>(١)</sup> وغيرها. وعلى (سمر) أنه بالتخفيف وضبطه بعضهم بالتشديد. وعلى (الحرّة): وأنها أرض تركيبها حجارة سود.

قوله: (فلا يُسَقون): هو مبني لما لم يسم فاعله.

---

(١) في باب أبوال الإبل والدواب والغنم ومرابضها.

## باب فضل من ترك الفواحش.

قوله <sup>(١)</sup>: (حدثنا محمد بن سلام): تقدم مراراً أن الصحيح تخفيف لام سلام في أوائل هذا التعليق. و(عبدالله): هو ابن المبارك. و(عبيدالله بن عمر): هو عبيدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب الفقيه. و(حبيب بن عبدالرحمن): هو بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة تقدم. و(حفص بن عاصم): هو ابن عمر بن الخطاب. و(أبو هريرة): هو عبدالرحمن بن صخر على الأصح من نحو ثلاثين قولاً.

قوله: (سبعة يظلهم الله في ظله): تقدم أبي زدت هؤلاء السبعة جماعة آخرين، وقد ذكرتهم جملة في هذا التعليق، وهم الذين يستظلون بظله تعالى. وتقدم الكلام على ظله عز وجل وما المراد به؟ أو هو ظل عرشه كما جاء في رواية، وما الظل وما الفيء؟

قوله: (نشأ): هو بهمزة مفتوحة في آخره.

قوله: (ذات منصب وجمال): تقدم الكلام على المنصب أي: ذات قدر وشرف.

(١) بدأ المصنف شرح باب فضل من ترك الفواحش، وحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: ((سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّهِ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ فِي خَلَاءٍ فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسْجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ إِلَى نَفْسِهَا، قَالَ: إِنَّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِبَصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالَهُ مَا صَنَعَتْ يَمِينُهُ)).

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب فضل من ترك الفواحش، (١٦٣/٨) (٦٨٠٦).

قوله: (حتى لا تعلم شماله ما صنعت يمينه): تقدم الكلام عليه، وعلى الرواية التي وقعت في مسلم على العكس في الزكاة، وأنها وهم من بعض الرواة دون مسلم<sup>(١)</sup>.

قوله<sup>(٢)</sup>: (وحدثني خليفة): تقدم مرارا أنه ابن خياط شباب العُصفري الحافظ. و(أبو حازم): بالحاء المهملة تقدم مرارا أنه سلمة بن دينار.

قوله: (توكل): كذا هنا وهو بمعنى: تكفل في الرواية الأخرى<sup>(٣)</sup>. وفي النهاية: توكل: ضمن القيام به<sup>(٤)</sup>. وقيل: بمعنى تكفل.

قوله: (ما بين لحييه): أي: لسانه، وقيل بطنه تقدم. و(ما بين رجله): فرجه.

(١) صحيح مسلم: كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة، (٧١٥/٢)(١٠٣١).

قال النووي في شرح مسلم (١٢٢/٧): هكذا وقع في جميع نسخ مسلم في بلادنا وغيرها، وكذا نقله القاضي -إكمال المعلم (٢٩٥/٣)- عن جميع روايات نسخ مسلم: ((لا تعلم يمينه، ما تنفق شماله))، والصحيح المعروف: ((حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه))، هكذا رواه مالك في الموطأ (ص: ٩٥٢-٩٥٣)، والبخاري في صحيحه (١٣٣/١)، وغيرهما من الأئمة، وهو وجه الكلام، لأن المعروف في النفقة فعلها باليمين. قال القاضي: ويشبه أن يكون الوهم فيها من الناقلين عن مسلم، لا من مسلم، بدليل إدخاله بعده حديث مالك رحمه الله، وقال بمثل حديث عبيد، وبين الخلاف في قوله: وقال: ((رجل معلق بالمسجد، إذا خرج منه حتى يعود)) فلو كان ما رواه مخالفاً لرواية مالك، لنبه عليه كما نبه على هذا. اهـ.

قلت: فيه بُعد؛ فكتاب ككتاب مسلم اشتهاراً وانتشاراً كلهم ينقله بالخطأ ذاته، ويتوافق النقلة على الخطأ! (٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، ح وَحَدَّثَنِي خَلِيفَةُ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَوَكَّلَ لِي مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ وَمَا بَيْنَ لِحْيَيْهِ، تَوَكَّلْتُ لَهُ بِالْحِجَّةِ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب فضل من ترك الفواحش، (١٦٤/٨)(٦٨٠٧).

(٣) صحيح البخاري: كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان، (١٠٠/٨)(٦٤٧٤).

(٤) النهاية (٢٢١/٥).

## باب إثم الزناة.

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا همام): تقدم مراراً أنه: همام بن يحيى العوذلي، وتقدم مترجماً.

قوله: (وإما قال): إما بكسر الهمزة وتشديد الميم.

قوله: (أن يُرفع العلم): يُرفع: مبني لما لم يسم فاعله، والعلم: مرفوع نائب مناب الفاعل، وكذا (يشرب الخمر): مثله.

قوله: (حتى يكون لخمسين<sup>(٢)</sup> امرأة القيم الواحد): تقدم الكلام عليه، والذي فهمه البخاري رحمه الله هو أحد الاحتمالين وهو التزوج؛ فالزيادة على أربع زنا، أو أنه يطأوهن<sup>(٣)</sup> بغير عقد فالكل زنا بهن.

قوله<sup>(٤)</sup>: (ثنا الفضيل بن غزوان): تقدم مراراً أنه مصغر، وأنه بضم الفاء وفتح الضاد.

(١) بدأ المصنف شرح باب إثم الزناة، وحديث: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا أَنَسٌ، قَالَ: لَأُحَدِّثَنَّكُمْ حَدِيثًا لَا يُحَدِّثُكُمْوَهُ أَحَدٌ بَعْدِي، سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا تَقَوْمُ السَّاعَةَ» وَإِمَّا قَالَ: «مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ، أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيُظْهَرَ الْجَهْلُ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ، وَيُظْهَرَ الزَّانَا، وَيَقِلَّ الرَّجَالُ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لِلْخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقِيَمُ الْوَاحِدُ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب إثم الزناة، (١٦٤/٨)(٦٨٠٨).

(٢) المطبوع من صحيح البخاري ((للخمسين)) بلامين ما عدا النسخة الهندية فيبعد إثباتها للكلمة بلامين جعل بعدها كلمة (خمسين) بين معكوفتين والله أعلم بالصواب.

(٣) هكذا في المخطوط.

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَزْنِي الْعَبْدُ حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَقْتُلُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ».

قوله: (لا يزني العبد حين يزني وهو مؤمن): تقدم الكلام عليه قريباً.

قوله<sup>(١)</sup>: (عن الأعمش): تقدم مراراً أنه سليمان بن مهران، أبو محمد الكاهلي القارئ، و(ذكوان): هو أبو صالح السمان الزيات، تقدم مترجماً.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا عمرو بن علي): تقدم مراراً أنه أحد الأعلام الصيرفي الفلاس، و(يحيى): بعده هو ابن سعيد القطان شيخ الحفاظ. و(سفيان): هو الثوري والله أعلم. و(منصور): هو ابن المعتمر. و(سليمان): هو الأعمش. و(أبو وائل): شقيق بن سلمة. و(أبو ميسرة): اسمه عمرو بن شرحبيل الهمداني مشهور جداً<sup>(٣)</sup>. و(عبدالله): هو ابن مسعود بن غافل الهذلي.

مؤمن» قَالَ عِكْرِمَةُ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: كَيْفَ يُنَزَعُ الْإِيمَانُ مِنْهُ؟ قَالَ: «هَكَذَا، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ أَخْرَجَهَا، فَإِنْ تَابَ عَادَ إِلَيْهِ هَكَذَا، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب إثم الزناة، (١٦٤/٨)(٦٨٠٩).

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَالتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب إثم الزناة، (١٦٤/٨)(٦٨١٠).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، وَسُلَيْمَانُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ» قَالَ يَحْيَى: وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي وَاصِلٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِثْلُهُ. قَالَ عَمْرُو: فَذَكَرْتُهُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَكَانَ حَدَّثَنَا عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، وَمَنْصُورٍ، وَوَاصِلٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ قَالَ: «دَعَهُ دَعَهُ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب إثم الزناة، (١٦٤/٨)(٦٨١١).

(٣) عمرو بن شرحبيل الهمداني أبو ميسرة الكوفي ثقة عابد مخضرم مات سنة ٦٣هـ. تهذيب الكمال (٦٠/٢٢)، تهذيب التهذيب (٤٧/٨)، تقريب التهذيب (ص: ٤٢٢).

قوله: (ندأ): تقدم ما الندُّ تعالى الله عنه<sup>(١)</sup>، وتقدم الكلام (أي) هي هل مرفوعة منونة؟ مرفوعة من غير تنوين؟ في أوائل هذا التعليق.

قوله: (أجل أن يطعم معك): أجل بفتح الهمزة وإسكان الجيم<sup>(٢)</sup> مفتوح اللام تقدم. ويَطْعَم: بفتح أوله وثالثه، أي: يأكل وهذا ظاهر.

قوله: (قال يحيى: وثنا سفيان): هذا معطوف على السند الذي قبله الذي يرويه عمرو بن علي عن يحيى. و(يحيى): تقدم أنه ابن سعيد القطان، و(سفيان): هو الثوري. و(واصل): هو واصل بن حيان بفتح الحاء وتشديد المثناة تحت، الأحذب الأسدي بياع السابري، مولى أبي بكر بن عياش من فوق. عن: شريح القاضي، والمعرور بن سويد، وأبي وائل، وإبراهيم النخعي، وجماعة. وعنه: معزة بن مقسم، ومسعر، وشعبة، والثوري، ومهدي بن ميمون، وطائفة، وثقه ابن معين، وأبو داود. قال أبو داود: مات سنة عشرين ومائة أخرج له (ع) تقدم<sup>(٣)</sup>. و(أبو وائل): شقيق بن سلمة و(عبدالله): هو ابن مسعود.

قوله: (أ/٣٧٨/٢) قال عمرو فذكرته لعبدالرحمن): أما عمرو: فهو ابن علي الفلاس الصيرفي شيخ البخاري، وأما عبدالرحمن: فهو ابن مهدي أحد الأعلام.

قوله: (وكان حدثنا عن سفيان): أي: وكان عبدالرحمن يعني -ابن مهدي- ثنا عن سفيان. القائل: (وكان..) إلى آخره عمرو المتقدم وهذا ظاهر جدا. وسفيان تقدم أنه الثوري، وحدثنا: فعل ماض ومفعول وهذا ظاهر.

(١) قال الحافظ: أن تجعل لله ندأ، بكسر النون. أي: مثلاً. وجمعه أنداد، ويطلق الند على الضد أيضاً. فتح الباري (١/١٩٤).

(٢) هكنا في المخطوط!!

(٣) تهذيب الكمال (٣٠/٤٠٠)، الكاشف (٢/٣٤٦)، تهذيب التهذيب (١١/١٠٣).

قوله: (عن الأعمش ومنصور وواصل): الأعمش: هو سليمان بن مهران، ومنصور: هو ابن المعتمر، وواصل: تقدم قريباً أنه ابن حيان، ومنصور وواصل: مجروران بالعطف على الأعمش، و(أبو وائل): تقدم قريباً وبعيداً أنه شقيق بن سلمة، و(أبو ميسرة): تقدم قريباً عمرو بن شرحبيل.

قوله: (قال: دعه دعه): أي: قال عبدالرحمن بن مهدي: دعه دعه. قال شيخنا: أي: دع حديث أبي وائل عن عبدالله فإنه لم يروه عنه، وإن كان قد روى عنه الحديث الكثير، انتهى<sup>(١)</sup>. يعني: أنه إنما روى هذا الحديث أبو وائل شقيق بن سلمة عن أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل عن عبدالله ولم يأخذه عن عبدالله نفسه. وقد ذكر شيخنا الحافظ العراقي في المدرج من شرح الألفية له في علوم الحديث<sup>(٢)</sup> فيما قرأته عليه وسمعته أيضاً يقرأه غيري قال: رواه الترمذي عن بندار عن عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري عن واصل ومنصور والأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبدالله<sup>(٣)</sup>. قال: وهكذا رواه محمد بن كثير العبدي عن سفيان فيما رواه الخطيب<sup>(٤)</sup>. فرواية واصل هذه مدرجة على رواية منصور والأعمش؛ لأن واصل لا يذكر فيه عمراً، بل جعله عن أبي وائل عن عبدالله هكذا رواه شعبة ومهدي بن ميمون ومالك بن مغول وسعيد بن مرزوق عن واصل كما رواه الخطيب. وقد بين الإسنادين معا يحيى بن سعيد القطان في روايته عن سفيان وفصل أحدهما من الآخر<sup>(٥)</sup>. رواه البخاري في صحيحه في كتاب الحارين، عن عمرو بن علي، عن يحيى، عن سفيان، عن منصور والأعمش، كلاهما عن أبي وائل، عن عمرو، عن عبدالله. وعن سفيان، عن واصل،

(١) التوضيح (١٤٢/٣١).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (ص: ٩٣).

(٣) سنن الترمذي: كتاب التفسير، باب ومن سورة الفرقان، (٣٣٦/٥)(٣١٨٢).

(٤) الكفاية في علم الرواية (ص: ١٠٣).

(٥) الفصل للوصل المدرج في النقل للخطيب (٨٤٠/٢).

عن أبي وائل، عن عبدالله، من غير ذكر عمرو بن شرحبيل. قال عمرو: فذكرته لعبدالرحمن، وكان ثنا عن سفيان، عن الأعمش ومنصور وواصل، عن أبي وائل، عن أبي ميسرة يعني عمرا، فقال: دعه دعه.

قال شيخنا<sup>(١)</sup>: ولكن رواه النسائي في المحاربة<sup>(٢)</sup> عن بندار، عن ابن مهدي، عن سفيان، عن واصل وحده، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، فزاد في السند عمرا من غير ذكر أحد أدرج عليه رواية واصل. وكأن ابن مهدي لما حدث به عن سفيان، عن منصور والأعمش وواصل بإسناد واحد، ظن الرواة عن ابن مهدي اتفاق طرقهم، فرما اقتصر أحدهم على بعض شيوخ سفيان، انتهى.

(١) شرح التبصرة والتذكرة (ص: ٩٣).

(٢) السنن الكبرى: كتاب المحاربة، ذكر أعظم الذنب، (٤٢٥/٣) (٣٤٦٢).

## باب رجم المحسن إلى كتاب الديات

### باب رجم المحسن.

وفي بعض النسخ: كتاب رجم المحسن.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب رجم المحسن): اعلم أن الإحصان أصله المنع، والمرأة محصنة بالإسلام وبالغفاف، والحرية، وبالتزويج؛ وهو المراد هنا. يقال: أحصنت المرأة، فهي محصنة ومحصنة وكذلك الرجل، فالمحسن في كلام البخاري يقرأ بالكسر وبالفتح أيضاً، والله أعلم.

فائدة: شرط المحسن الذي يرجم في الزنا: أن يكون بالغاً، عاقلاً، حراً، وطء في نكاح صحيح في حال تكليفه، وحرите. أما إذا وطء في نكاح شبهة، أو فاسد، فإنه ليس بمحسن على الصحيح، والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

قوله: (وقال الحسن): هو ابن أبي الحسن البصري أحد الأعلام المشهورين؛ وفي نسخة في هامش أصلنا القاهري عوض الحسن منصور وفيه نظر، وقد عزي شيخنا أثر الحسن إلى ابن أبي شيبة<sup>(٣)</sup> ولم يذكر منصوراً بالكلية والله أعلم<sup>(٤)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح باب رجم المحسن. صحيح البخاري (١٦٤/٨).

(٢) شرح النووي على مسلم (١٩٠/١١).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٥٤٤/٥).

(٤) التوضيح (١٤٨/٣١).

قوله: (من زنا بأخته حده حد الزاني): أخته بالمشناة فوق. والحكم فيمن زنا بأحد من محارمه كذا حده عنه الشافعي، وبه قال مالك ويعقوب<sup>(١)</sup> ومحمد وأبو ثور. وقالت طائفة: إذا زنا بالمحرم منه قتل، روي عن جابر بن زيد، وهو قول أحمد وإسحاق، واحتجوا بحديث البراء<sup>(٢)</sup> الذي أخرجه البزار عن البراء قال: لقيت خالي ومعه الراية. فقلت له. فقال: بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه أن يقتله أو اضرب عنقه<sup>(٣)</sup>. وللدارقطني من حديث معاوية بن قررة عن أبيه: أنه عليه السلام بعث إلى رجل عرسَ بامرأة أبيه أن يضرب عنقه<sup>(٤)</sup>. زاد ابن ماجه «وأصفي ماله»<sup>(٥)</sup>، وللطحاوي «ويُخَمَّسَ ماله»<sup>(٦)</sup>. وروى ابن أبي شيبة عن جابر بن زيد، فيمن أتى ذات محرم منه قال: ضرب عنقه<sup>(٧)</sup>. وقال ابن عباس مرفوعاً: «من وقع على ذات محرم

(١) جاء في المخطوط في السطر الذي يلي هذا الكلام ما لفظه: [باب رجم المحصن إلى كتاب الدييات] وجاء فوق هذه العبارة من المخطوط كلمة زائد وهو كما ذكر.

(٢) التوضيح (١٥٤/٣١).

(٣) مسند البزار (٢٥٦/٩)(٣٧٩٥)، صححه الألباني في إرواء الغليل (١٨/٨).

(٤) سنن الدارقطني: كتاب الحدود. (٢٧٤/٤)(٣٤٥٣). والحديث بهذا الإسناد ضعيف من أجل خالد بن أبي كريمة فقد قال عنه ابن حجر في التقریب (ص: ١٩٠): صدوق يخطئ ويرسل.

والحديث رواه ابن ماجه كما سيأتي من طريق خالد بن أبي كريمة أيضاً، وقد قال عنه الألباني: حسن صحيح. وقال ابن القيم في حاشية سنن أبي داود (٩٥/١٢): وهذا كله يدل على أن الحديث محفوظ ولا يوجب هذا تركه بوجه.

(٥) سنن ابن ماجه: كتاب الحدود، باب من تزوج امرأة أبيه، (٨٦٩/٢)(٢٦٠٨). قال الألباني: حسن صحيح. وقد بينته قريباً.

(٦) شرح معاني الآثار (١٥٠/٣)(٤٨٨٧).

(٧) مصنف ابن أبي شيبة (٥٤٩/٥)(٢٨٨٦٤). والحديث بهذا الإسناد ضعيف. ففي سننه إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة وهو صدوق يهمل. التقریب (ص: ١٠٨).

فاقتلوه»<sup>(١)</sup>. قال الطحاوي في مشكله: هذا الحديث يدور على إبراهيم ابن إسماعيل وهو متروك الحديث<sup>(٢)</sup>، وفي الباب غير ذلك فانظر المطولات إن أردت الوقوف على ذلك.

فائدة: في إكمال ابن ماكولا في عُقيل ما لفظه: وزبَّان بن سيار بن عمرو العشاء بن جابر ابن عَقِيل بن هلال بن سمي رئيس شاعر وابنه منظور بن زبان بن سيار هو منافر عيينة بن حصن وهو الذي تزوج امرأة أبيه فأنفذ إليه النبي ﷺ خال البراء ليقتله، انتهى<sup>(٣)</sup>. ومنظور بن زبان الفزاري المتزوج [بامرأة]<sup>(٤)</sup> أنفذ إليه النبي ﷺ من يقتله ذكره ابن ماكولا وقال: لم يكن مسلماً لما أمر رسول الله ﷺ بقتله لنكاحه امرأة أبيه، انتهى<sup>(٥)</sup>.

وقد رأيت الذهبي ذكره في تجريده وحمز عليه فهو عنده تابعي<sup>(٦)</sup>. وخال البراء هو أبو بردة بن نيار، والله أعلم.

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا سلمة بن كُهَيْل): تقدم أنه بضم الكاف وفتح الهاء. والشعبي عامر بن شراحيل تقدم مراراً. وقوله: (عن عامر الشعبي عن علي): في التهذيب: روى عن

(١) سنن ابن ماجه: كتاب الحدود، باب من أتى ذات محرم، (٢/٨٥٦)(٢٥٦٤)، وسنده ضعيف من أجل إبراهيم بن إسماعيل ابن أبي حبيبة، وكذلك داود بن الحصين أبو سليمان المدني وهو ثقة إلا في عكرمة كما هو الحال هنا. التقريب (ص: ٨٧)، (ص: ١٩٨).

(٢) ينظر: شرح مشكل الآثار (٩/٤٤٣)(٣٨٣٢). وقال عنه البخاري في الضعفاء الصغير (ص: ١٦): منكر الحديث، وينظر: الكاشف (١/٢٠٨)، وتهذيب التهذيب (١/١٠٤).

(٣) الإكمال (٦/٢٤٢).

(٤) هكذا في المخطوط وأظنه سقط المضاف إليه هنا [أبيه].

(٥) ينظر: تهذيب مستمر الأوهام (ص: ٢٣١)، والإكمال (٦/٢٤٢).

(٦) التجريد (٢/٩٦٦ ت/١٠٨٦).

علي في (خ) وفلان وفلان.. إلى أن قال: ولم يسمع منهم، انتهى<sup>(٢)</sup>. وفي المستدرک: حديث رجم علي واحد من طريقين الثانية عن الشعبي وسئل: هل رأيت من علي شيئاً؟ قال: نعم. أذكر أنه جلد شراحة يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة. قال: جلدتها بكتاب الله، ورجمتها بسنة رسول الله ﷺ. ثم قال: صحيح، انتهى<sup>(٣)</sup>. وهذه رؤية فعل لا سماع شيء<sup>(٤)</sup>. والله أعلم. وقد ذكرت ذلك في كتابي في الأسماء في ترجمة الشعبي مطولاً فلا بأس بحيث أن ينظر ترجمة الشعبي منه<sup>(٥)</sup>.

قوله: (حين رجم المرأة يوم الجمعة، وقال: رجمتها بسنة رسول الله ﷺ): هذه المرأة اسمها شراحة بضم الشين المعجمة وتخفيف الراء وبعد الألف حاء مهملة مفتوحة ثم تاء التأنيث وسأذكر شاهداً لذلك والحديث في (س) عن علي كرم الله وجهه أنه جلد شراحة الهمدانية، ثم رجمها، وقال: جلدتها بكتاب الله، ورجمتها بسنة رسول الله ﷺ<sup>(٦)</sup>. ورواه أيضاً الحاكم، وقال: صحيح الإسناد<sup>(٧)</sup>. وقد عزاه غير واحد إلى

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، يُحَدِّثُ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ رَجِمَ الْمَرْأَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَقَالَ: «قَدْ رَجَمْتُهَا بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب رجم المحسن، (١٦٤/٨)(٦٨١٢).

(٢) تذهيب تذهيب الكمال (٢٦/٥).

(٣) ينظر المستدرک (٤٠٥/٤)(٨٠٨٧).

(٤) قلت: قال علي ؑ: «جلدتها بكتاب الله، ورجمتها بسنة رسول الله ﷺ». يدل على سماعه منه صراحة، ولا توجد قرينة تدل على أنه قصد الرؤية دون السماع منه، إلا إن قصد الشارح رحمه الله أن علياً ؑ إنما نقل الفعل عن رسول الله ﷺ لا القول، وليس هو المقصود هنا، وإنما قصد الاستدراك على الذهبي رحمه الله في تذهيبه من كونه لم يسمع من علي ؑ، والله أعلم.

(٥) الكتاب أظنه نهاية السؤل في معرفة رواة الستة أصول، والمطبوع منه غير كامل ويقع في ستة أجزاء، والله أعلم.

(٦) السنن الكبرى: كتاب الرجم، باب عقوبة الزاني الثيب، (٤٠٤/٦)(٧١٠٢).

(٧) المستدرک (٤٠٥/٤)(٨٠٨٧) قال الذهبي: صحيح.

(خ) وتوقف في ذلك الضياء المقدسي. والذي في (خ) ما قد رأيته. وقد قال المزني في أطرافه ما لفظه: «حديث (خ، س) أن علياً حين رجم المرأة وضربها<sup>(١)</sup> يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة، وقال: جلدتها بكتاب الله ورجمتها بسنة رسول الله ﷺ. وفي حديث بزز: أن علياً جلد شراحة يوم الخميس والباقي مثله. ثم طرفه من عند البخاري والنسائي<sup>(٢)</sup>. وقد راجعت تلخيص المستدرك للذهبي فرأيت قد ساقه من طريقين الثانية عن الشعبي: وسئل هل رأيت من علي شيئاً؟ قال: نعم. أذكر أنه جلد شراحة يوم الخميس، ورجمها يوم الجمعة. قال: جلدتها بكتاب الله، ورجمتها بسنة رسول الله ﷺ. ثم قال: صحيح<sup>(٣)</sup>. وفي الطريق الأولى أتى بامرأة من همدان يقال لها: شراحة، فجلدها مائة، ثم رجمها .. إلى آخره<sup>(٤)</sup>.

فائدة: اختلفوا في جلد الثيب مع الرجم: فقالت طائفة: يجب الجمع بينهما فتجلد ثم ترجم وبه قال علي رضي الله عنه، والحسن البصري، وابن راهويه، وداود، وأهل الظاهر، وبعض أصحاب الشافعي.

وقال جماهير العلماء: الواجب الرجم وحده. وحكى القاضي عياض عن طائفة من أهل الحديث أنه يجب الجمع بينهما إن كان الزاني شيخاً ثيباً، فإن كان شاباً اقتصر على الرجم<sup>(٥)</sup>. قال النووي: وهذا مذهب باطل لا أصل له، وحجة الجمهور أن النبي

(١) في تحفة الأشراف من غير واو العطف، وهو الأصح للسياق (٣٩١/٧)(١٠١٤٨).

(٢) تحفة الأشراف (٣٩١/٧).

(٣) المستدرك على الصحيحين (٤٠٥/٤). قال الحاكم: وهذا إسناد صحيح وإن كان في الإسناد الأول الخلاف في سماع عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود من أبيه. قال الذهبي: صحيح.

(٤) المستدرك على الصحيحين (٤٠٥/٤). قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وكان الشعبي يذكر أنه شهد رجم شراحة ويقول: إنه لا يحفظ عن أمير المؤمنين غير ذلك. وسكت عنه الذهبي.

(٥) إكمال المعلم (٢٦٣/٥) قال القاضي عياض: ولا أصل لهذا القول.

عَلَيْهِ السَّلَامُ اقتصر على رجم الثيب في أحاديث كثيرة منها قصة ماعز<sup>(١)</sup> وفي قصة الغامدية<sup>(٢)</sup> وفي قوله: «يا أنيس اغد على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها»<sup>(٣)</sup> قالوا: وحديث الجمع بين الجلد والرجم منسوخ فإنه كان في أول الأمر<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن قيم الجوزية الحافظ شمس الدين في الهدي: إنه منسوخ. قال: هذا كان في أول الأمر عند نزول حد الزاني، ثم رَجِمَ ماعزاً والغامدية ولم يجلدهما، وهذا بعد حديث عبادة<sup>(٥)</sup> بلا شك، وأما حديث جابر في السنن: أن رجلاً زنا فأمر به النبي ﷺ فجلد الحد ثم أقر أنه محصن فأمر به فرجم. قال جابر في الحديث نفسه لم يعلم بإحصانه فجلد ثم علم بإحصانه فرجم رواه أبو داود<sup>(٦)</sup>، انتهى<sup>(٧)</sup>.

(١) صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب هل يقول الإمام للمقر لعلك قبلت أو غمزت، (١٦٧/٨)(٦٨٢٤).

(٢) صحيح مسلم: كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا، (١٣٢٣/٣)(١٦٩٥).

(٣) صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب الوكالة في الحدود، (١٠٢/٣)(٢٣١٤). صحيح مسلم: كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا، (١٣٢٤/٣)(١٦٩٧).

(٤) شرح النووي على مسلم (١٨٩/١١).

(٥) صحيح مسلم: كتاب الحدود، باب حد الزنا، (١٣١٦/٣)(١٦٩٠): عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((خذوا عني، خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلاً، البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم)).

(٦) سنن أبي داود: كتاب الحدود، باب رجم ماعز، (١٥١/٤)(٤٤٣٨). قال الألباني: ضعيف. ورجح وقفه على جابر رضي الله عنه، وهو ما أشار إليه أبو داود (١٥١/٤) بقوله: روى هذا الحديث محمد بن بكر البرساني، عن ابن جريج، موقوفاً على جابر.

ورواه أبو عاصم، عن ابن جريج بنحو ابن وهب، لم يذكر النبي - صلى الله عليه وسلم، قال: إن رجلاً زنى، فلم يعلم بإحصانه فجلد، ثم علم بإحصانه فرجم.

(٧) زاد المعاد (٣١/٥).

قوله <sup>(١)</sup>: (حدثنا إسحاق، ثنا خالد): إسحاق هذا ذكر الجياني أماكن في (خ) قد ذكرتها قبل هذا، ليس هذا المكان منها، فيها حدثنا إسحاق ثنا خالد، ثم قال: فإسحاق في هذه المواضع كلها هو: إسحاق بن شاهين، أبو بشر الواسطي: عن خالد بن عبدالله الطحان. قال: وكذلك نسبه أبو علي (٢/٣٧٨/ب) ابن السكن في أكثر هذه المواضع من الجامع. وقال أبو نصر الكلاباذي في كتابه <sup>(٢)</sup>: إسحاق بن شاهين الواسطي سمع خالد بن عبدالله روى (خ) في الصلاة وفي غير موضع فلم يزد -يعني البخاري- على أن قال: حدثنا إسحاق الواسطي ولم ينسبه إلى أبيه، وكذلك قال أبو عبدالله الحاكم في المدخل <sup>(٣)</sup>، انتهى <sup>(٤)</sup>. والظاهر أن الغساني لو رأى هذا المكان لقال فيه كما قال فيما وقع كذلك والله أعلم.

وخالد تقدم أنه ابن عبدالله الطحان، وقد تقدم مترجماً ومن جملة ترجمته أنه اشترى نفسه من الله عز وجل ثلاث مرات كل مرة بزنته فضة تصدق بها. وأما (الشيبياني) فهو بالشين المعجمة وهو سليمان بن فيروز أبو إسحاق الشيبياني تقدم مترجماً، وكذا عبدالله بن أبي أوفى وتقدم أن أبا أوفى علقمة بن خالد صحابي أيضاً رضي الله عنه وعن أبيه عبدالله.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى: (هَلْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: قَبْلَ سُورَةِ التُّورِ أَمْ بَعْدُ؟ قَالَ: لَا أَذْرِي).

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب رجم المحسن، (١٦٥/٨)(٦٨١٣).

(٢) الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد (ص: ٧٦).

(٣) المدخل إلى الصحيح (٤/٢٢١).

(٤) تقييد المهمل (ص: ٢٤٠-٢٤٣).

قوله <sup>(١)</sup>: (أنا عبدالله): هو ابن المبارك شيخ خراسان، و(يونس): هو ابن يزيد الأيلي، و(ابن شهاب) هو محمد بن مسلم الزهري، و(أبو سلمة بن عبدالرحمن): تقدم مرارا أنه عبدالله، وقيل: إسماعيل بن عبدالرحمن بن عوف، أحد الفقهاء السبعة على قول الأكثر.

قوله: (أن رجلا من أسلم): هذا الرجل هو ماعز بن مالك الأسلمي، وقد تقدم، وقدمت أن بعضهم سماه عَرِيْبًا بالعين المهملة المفتوحة وكسر الراء.

قوله: (فَرُجِمَ): هو بضم الراء وكسر الجيم مبني لما لم يسم فاعله.

قوله: (وكان قد أحصن): هو بفتح الهمزة والصاد وبضم الهمزة وكسر الصاد وقد تقدم.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ: «أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ، أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَدَّثَهُ أَنَّهُ قَدْ زَنَى، فَشَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرُجِمَ، وَكَانَ قَدْ أُحْصِنَ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب رجم المحصن، (١٦٥/٨)(٦٨١٤).

## باب: لا يرحم المجنون والمجنونة

وقال علي، لعمر: أما علمت: أن القلم رفع عن المجنون حتى يفيق، وعن الصبي حتى يدرك، وعن النائم حتى يستيقظ.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب لا يُرحم المجنون والمجنونة): يُرحم: مبني لما لم يسم فاعله، والمجنون: مرفوع نائب مناب الفاعل، والمجنونة: معطوفة عليه.

قوله: (وقال علي لعمر رضي الله عنهما: أما علمت أن القلم رفع عن المجنون .. إلى آخره: هذا مُعلق بصيغة جزم موقوف على علي رضي الله عنه، وقد رواه (٤)<sup>(٢)</sup>، والحاكم من رواية علي مسنداً<sup>(٣)</sup>. قال (ت): حسن. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين. وصححه ابن حبان<sup>(٤)</sup>، ورواه الحاكم أيضاً من رواية أبي قتادة، وقال: صحيح الإسناد<sup>(٥)</sup>. ورواه (د، س، ق)<sup>(٦)</sup>، وابن حبان<sup>(٧)</sup>، والحاكم<sup>(٨)</sup>، من رواية

(١) بدأ المصنف شرح باب لا يرحم المجنون والمجنونة. صحيح البخاري (١٦٥/٨).

(٢) سنن أبي داود: باب في المجنون يسرق أو يصيب حداً، (٤/١٤٠)(٤٣٩٩-٤٤٠١). سنن الترمذي: كتاب الحدود، باب ما جاء في من لا يجب عليه الحد، (٤/٣٢)(١٤٢٣). السنن الكبرى: كتاب الرجم، المجنونة تصيب الحد، (٦/٤٨٧)(٧٣٠٣). سنن ابن ماجه: كتاب الطلاق، باب طلاق المعتوه والصغير والنائم، (١/٦٥٩)(٢٠٤٢).

(٣) المستدرک (٤/٤٢٩)(٨١٦٨).

(٤) صحيح ابن حبان (١/٣٥٦).

(٥) المستدرک (٤/٤٣٠)(٨١٧١).

(٦) سنن أبي داود: باب في المجنون يسرق أو يصيب حداً، (٤/١٣٩)(٤٣٩٨). وسنن النسائي الكبرى: كتاب الطلاق، باب من لا يقع طلاقه من الأزواج، (٥/٢٦٥)(٥٥٩٦). وابن ماجه: كتاب الطلاق، باب طلاق المعتوه والصغير والنائم، (١/٦٥٨)(٢٠٤١).

(٧) صحيح ابن حبان (١/٣٥٥)(١٤٢).

(٨) المستدرک (٢/٧٦)(٢٣٥٠).

عائشة رضي الله عنها. قال الحاكم: على شرط مسلم. قال صاحب الإمام: هو أقوى إسناداً من رواية علي رضي الله عنه<sup>(١)</sup>.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا يحيى بن بكير): تقدم مراراً أنه يحيى بن عبدالله بن بكير، و(الليث) هو ابن سعد، و(عُقَيْل) بضم العين وفتح القاف: هو ابن خالد، وقد قدمت أن هذا في (خ، م) ويحيى بن عُقَيْل روى له (م)، والقبيلة بنو عُقَيْل لهم ذكر عند مسلم، والباقي (خ، م) عَقَيْل بفتح العين وكسر القاف. وابن شهاب تقدم مراراً أنه محمد بن مسلم الزهري، أحد الأعلام المشهورين. وأبو سلمة تقدم أعلاه. وسعيد بن المسيب، بفتح ياء أبيه وكسرهما، وغير أبيه لا يجوز فيه إلا الفتح. وأبو هريرة عبدالرحمن بن صخر على الأصح من نحو ثلاثين قولاً.

قوله: (أتى رجل رسول الله ﷺ .. إلى آخره): تقدم أن هذا الرجل هو ماعز بن مالك الأسلمي، وتقدم أعلاه أن اسمه عَرِيب.

(١) ينظر: الإمام في معرفة أحاديث الأحكام (٣/٥٣٤).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَنَادَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي زَيْتٌ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ حَتَّى رَدَدَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَيَّ نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، دَعَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «أَبُكَ جُنُونٌ» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَهَلْ أَحْصَنْتَ» قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب لا يرحم المجنون ولا المجنونة، (١٦٥/٨) (٦٨١٥).

قوله<sup>(١)</sup>: (قال ابن شهاب: فأخبرني من سمع جابر بن عبد الله..) إلى آخره: قال شيخنا: الظاهر أن المحدث لابن شهاب أبو سلمة؛ كما أخرجه بعد في باب الرجم بالمصلي<sup>(٢)</sup>، انتهى<sup>(٣)</sup>. وجزم به بعض الحفاظ المتأخرين<sup>(٤)</sup>.

قوله: (فلما أذلقته الحجارة): أذلقته: بالذال المعجمة الساكنة وبالقف أي: أصابته بجدها وسان من تلق حاد، وقد تقدم.

قوله: (بالحرّة): تقدم ما هي، وأنها أرض تركيبها حجارة سود.

---

(١) بدأ المصنف شرح قول البخاري: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «فَكُنْتُ فِيْمَنْ رَجَمَهُ، فَرَجَمَنَاهُ بِالْمُصَلِّي، فَلَمَّا أَذْلَقْتُهُ الْحِجَارَةَ هَرَبَ، فَأَذْرَكْنَاهُ بِالْحِرَّةِ فَرَجَمْنَاهُ». صحيح البخاري: كتاب الحدود باب لا يرحم المجنون ولا المجنونة، (١٦٥/٨)(٦٨١٧).

(٢) سيأتي إن شاء الله بعد باين.

(٣) التوضيح (١٦٢/٣١).

(٤) فتح الباري (١٢٤/١٢).

## باب: للعاهر الحجر.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب للعاهر الحجر): تقدم أن العاهر الزاني، والحجر يعني: الخيبة والحرمات وعدم الانتساب. وقيل: للزاني للرجم وليس كذلك؛ لأن كل زان لا رجم عليه، إنما الرجم على من أحسن من الزناة، والله أعلم.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا أبو الوليد): تقدم مرارا أنه هشام بن عبد الملك الطيالسي الحافظ، والليث تقدم أعلاه، وكذا ابن شهاب.

قوله: (اختصم سعد وابن زمعة): أما سعد فهو ابن أبي وقاص مالك بن أهيب أحد العشرة، و(ابن زمعة) هو عبد بن زمعة تقديما، و(زمعة): هو ابن قيس بن عبد شمس بن عبد ود بن نصر ابن مالك، وقد قدمت في نسبه وهما لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن إسحاق الحافظ الأصبهاني<sup>(٣)</sup>، والله أعلم.

قوله: (يا عبد بن زمعة): يجوز في عبد وجهان الفتح والضم، وكذا في ابن وهذا معروف.

(١) بدأ المصنف شرح باب: للعاهر الحجر. صحيح البخاري (١٦٥/٨).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: اخْتَصَمَ سَعْدُ وَابْنُ زَمْعَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَاحْتَجَبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةَ» زَادَ لَنَا قُتَيْبَةُ، عَنِ اللَّيْثِ: «وَالْعَاهِرِ الْحَجَرُ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب للعاهر الحجر، (١٦٥/٨)(٦٨١٧).

(٣) معرفة الصحابة (١٨٩٦/٤). وقد ذكر ابن الأثير رحمه الله في أسد الغابة (٥١٠/٣) الوهم الذي وقع فيه أبو نعيم فقال: «قول أبي نعيم في نسبه: زمعة بن الأسود، أخو سودة بنت زمعة وهم منه، فإن سودة بنت زمعة بن قيس، وكذلك ذكر نسبها أبو نعيم، ولم يذكر الأسود، وأما ابن منده فلم يزد في نسبه على زمعة، فخلص من الوهم. والصحيح النسب الأول، أنه من عامر بن لؤي». اهـ.

## باب الرجم في البلاط.

قوله <sup>(١)</sup>: (باب الرجم بالبلاط): الباء بمعنى: عند؛ بدليل الحديث، أو بمعنى: في. وكذا هو في أصلنا باب الرجم في البلاط، وكذا هي في نسخة في أصلنا.

ذكر ابن المنير ما في الباب على عادته ثم قال: استشكل ابن بطال ترجمته هذه وقال: البلاط وغيره سواء!! أي: فلا فائدة للاحتجاج على صورة غير مقصودة!!<sup>(٢)</sup> قال ابن المنير: ويحتمل عندي فائدتين تقصدان: أحدهما: إن نبه على أن الرجم لا يختص بمكان مخصوص؛ لأنه مرة رجم بالبلاط، ومرة بالمصلى وهو الذي ترجم عليه قبل هذه الترجمة. ويحمل على أن نبه على أنه لا يحفر للمرأة؛ لأن البلاط لا يحفر فيه عادة كما استدل على عدم الحفر بكون اليهودي أكب عليها يقيها بنفسه، على أن منهم من قال: إن البلاط هو الأرض الملساء الصلبة، والظاهر أن البلاط مكان معروف عندهم بالمدينة باق على العرف المعهود في إطلاقه كما قدمناه، انتهى<sup>(٣)</sup>. ولا شك أن البلاط بفتح الموحدة مكان معروف وسيأتي قريباً. قال ابن قرقول: موضع مبلط بالحجارة بين المسجد والسوق بالمدينة، انتهى<sup>(٤)</sup>. ويحتمل ما قاله ابن المنير: أن البخاري قصده أعني عدم الحفر، وكأن البخاري أراد ردَّ رواية بشير بن المهاجر التي رواها مسلم عن عبدالله بن بُريدة عن أبيه أنه عَلَيْهِ السَّلَام حفر لماعز بن مالك حفرة ثم أمر به فرجم<sup>(٥)</sup>. وهذه الرواية قال ابن إمام الجوزية: غلط فالثقة قد يغلط على أن أحمد وأبا

(١) بدأ المصنف شرح باب الرجم في البلاط. صحيح البخاري (١٦٥/٨).

(٢) شرح صحيح البخاري (٤٣٧/٨).

(٣) المتواري (ص: ٣٣٧).

(٤) مطالع الأنوار (٥٨٨/١).

(٥) صحيح مسلم: كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا، (١٣٢٣/٣) (١٦٩٥).

حاتم الرازي قد تكلمنا فيه وإنما حصل الوهم من حفره للغامدية فسرى إلى ماعز والله أعلم، انتهى<sup>(١)</sup>.

قوله<sup>(٢)</sup>: (عن سليمان): هذا هو سليمان بن بلال المدني.

قوله: (أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَهُودِيٍّ وَيَهُودِيَّةٍ قَدْ أَحْدَثَا): أُتِيَ: مبني لما لم يسم فاعله، ورسول: مرفوع نائب مناب الفاعل، واليهودي لا أعرف أحداً سماه وأما اليهودية الزانية فسامها السهيلي بُسرة<sup>(٣)</sup> وقد تقدم.

فائدة: رجم اليهوديين كان في السنة الرابعة من الهجرة ذكره أبو الفتح اليعمري في سيرته في الحوادث<sup>(٤)</sup>، والله أعلم.

قوله: (تحميم الوجه): أي تسويده من الحُمم وهو الفحم<sup>(٥)</sup>.

قوله: (والتَّجْيِيهِ): هو بفتح المثناة فوق ثم جيم ساكنة ثم موحدة مكسورة ثم مشاة تحت ساكنة ثم هاء لا تاء. قال ابن قرقول: جاء تفسيره في الحديث أنهما يجلدان

(١) إعلام الموقعين (٤/٢٨١).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَهُودِيٍّ وَيَهُودِيَّةٍ قَدْ أَحْدَثَا جَمِيعًا، فَقَالَ لَهُمْ: «مَا تَجِدُونَ فِي كِتَابِكُمْ» قَالُوا: إِنَّ أَحْبَابَنَا أَحْدَثُوا تَحْمِيمَ الْوَجْهِ وَالتَّجْيِيهِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: ادْعُهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِالتَّوْرَةِ، فَأْتِيَ بِهَا، فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ، وَجَعَلَ يَقْرَأُ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا، فَقَالَ لَهُ ابْنُ سَلَامٍ: ارْفَعْ يَدَكَ، فَإِذَا آيَةُ الرَّجْمِ تَحْتَ يَدِهِ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرُجِمَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَرُجِمَا عِنْدَ الْبَلَاطِ، فَرَأَيْتُ الْيَهُودِيَّ أَجَنًّا عَلَيْهَا.

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب الرجم في البلاط، (١٦٥/٨) (٦٨١٩).

(٣) الروض الأنف (٤/٤٣٢).

(٤) عيون الأثر (١/٢٤٩).

(٥) ينظر: تهذيب اللغة (٤/١٣-١٤) باب الحاء والميم.

وتحمم وجوههما ويحملان على دابة ويخالف بين وجوههما. قال الحربي: معناه التعبير والتويخ يقال جبهته إذا قابلته بما يكره، انتهى<sup>(١)</sup>. وفي النهاية بعد أن ذكر ما جاء تفسيره في الحديث: أصل التجييه: أن يُحمل اثنان على دابة، ويجعل قفا أحدهما إلى قفا الآخر. والقياس أن يقابل بين وجوههما؛ لأنه مأخوذ من الجبهة. والتجيه أيضاً: أن يُنكس رأسه فيحتمل أن يكون المحمول على الدابة إذا فعل به ذلك نكس رأسه فسُمي الفعل تجييهما، ويحتمل أن يكون من الجبه وهو الاستقبال بالمكروه. وأصله من إصابة الجبهة يقال: جبهته إذا أصبت جبهته، انتهى<sup>(٢)</sup>. وفي سيرة ابن هشام عن ابن إسحاق بسنده إلى أبي هريرة رضي الله عنه وذكر قصة التجيه ما لفظه: «والتجيه الجلد بجبل من ليف مطلي بقار، ثم تسود وجوههما، ثم يحملان على حمار، وتُجعل وجوههما من قبل أدبار الحمارين، انتهى<sup>(٣)</sup>. فما أدري هل هذا كله تفسير التجيه أم إلى قوله: بقار، والباقي زيادة عليه؟ ولا أدري من تفسير من من الرواة؟ والله أعلم.

قوله: (قال عبدالله بن سلام): تقدم الكلام عليه وبعض ترجمته في المناقب الذي للصحابة رضي الله عنه.

قوله: (فأتي بها): أتي مبني لما لم يسم فاعله.

قوله: (فوضع أحدهم يده على آية الرجم): هذا الذي وضع يده على آية الرجم هو عبدالله بن صوري الأعور الحبر وسيجيء في آخر البخاري: ارفع يدك يا أعور<sup>(٤)</sup>.

(١) مطالع الأنوار (١٥/٢).

(٢) النهاية (٢٣٧/١).

(٣) سيرة ابن هشام (١٠٢/٣).

(٤) هو في الصحيح بلفظ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ وَأَمْرَأَةٍ مِنَ الْيَهُودِ قَدْ زَنَبَا، فَقَالَ لِلْيَهُودِ: «مَا تَصْنَعُونَ

قال الإمام السهيلي عن النقاش أنه أسلم، انتهى<sup>(١)</sup>. ويقال في أبيه: صوريا.

قوله: (أَجْنَأُ عَلَيْهَا): هو بفتح الهمزة في أوله وفتحها في آخره كذا في أصلنا، وقد تقدم الكلام على الروايات التي فيها فانظرها إن أردتها.

قوله: (فَرَجْمًا): هو مبني لما لم يسم فاعله، وكذا قوله بعده: فرجما عند البلاط.

قوله: (عند البلاط): تقدم قريبا أنه بفتح الموحدة، وأين هو في المدينة المشرفة.

قوله: (فَرَأَيْتَ الْيَهُودِيَّ): تقدم أني لا أعرف اسم اليهودي الزاني.

قوله: (أَجْنَأُ): هو بجمزة مفتوحة في آخره، وقد تقدم أعلاه وقبله.

بِهِمَا؟» ، قَالُوا: نُسَخِّمُ وُجُوهَهُمَا وَنُخْزِبُهُمَا ، قَالَ: ﴿فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ٩٣] ، فَجَاءُوا ، فَقَالُوا لِرَجُلٍ مِمَّنْ يَرْضَوْنَ: يَا أَعْرُ ، أَفْرَأُ فَقَرَأَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَوْضِعٍ مِنْهَا فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ ، قَالَ: «ارْفَعْ يَدَكَ» ، فَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا فِيهِ آيَةُ الرَّجْمِ تَلُوحٌ ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ ، إِنَّ عَلَيْنِ الرَّجْمَ ، وَلَكِنَّا نُكَاتِمُهُ بَيْنَنَا ، فَأَمَرَ بِهِمَا فَرَجِمَا ، فَرَأَيْتَهُ يُجَانِي عَلَيْهَا الْحِجَارَةَ .

صحيح البخاري: كتاب التوحيد، باب ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من كتب الله، بالعربية وغيرها، (١٥٨/٩)(٧٥٤٣).

(١) الروض الأنف (١٩٩/٤).

## باب الرجم بالمصلى.

قوله <sup>(١)</sup>: (حدثنا محمود): تقدم مراراً أنه محمود بن غيلان. و(عبدالرزاق): هو ابن همام المحدث الحافظ الكبير المصنف الصنعاني، و(معمر): تقدم ضبطه وأنه ابن راشد، و(الزهري): محمد بن مسلم ابن شهاب، و(أبو سلمة): عبدالله، وقيل: إسماعيل بن عبدالرحمن بن عوف، و(جابر): هو ابن عبدالله بن عمرو بن حرام بالراء الأنصاري وتقدم أن في الصحابة جماعة كل منهم جابر، وأن فيهم أربعة كل منهم جابر بن عبدالله، والله أعلم.

قوله: (أن رجلاً من أسلم): تقدم أنه ماعز بن مالك الأسلمي وأن اسمه عريب.

فائدة: المرأة التي زنا بها ماعز هي أمة لهزال الأسلمي اسمها فاطمة. قال الشيخ محيي الدين بعد أن ذكر هذا القول في مبهمات في حرف الجيم: وقيل: اسمها منيرة، انتهى <sup>(٢)</sup>. وقال ابن شيخنا البلقيني: وفي طبقات ابن سعد اسمها مهيبة، والذي صرعه لما هرب هو عبدالله بن أنيس، وكان أبو بكر مبعوثاً من النبي ﷺ على رجمه ذكر ذلك ابن سعد في طبقاته <sup>(٣)</sup>، وروى الحاكم أيضاً قصة عبدالله بن أنيس ثم قال: وروى

(١) بدأ المصنف شرح باب الرجم بالمصلى، وحديث: حَدَّثَنِي مَحْمُودٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ، جَاءَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاعْتَرَفَ بِالزَّنَا، فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَبِكَ جُنُونٌ» قَالَ: لَا، قَالَ: «أَحْصَنْتَ» قَالَ: نَعَمْ، فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ بِالمُصَلَّى، فَلَمَّا أَذْلَقَتْهُ الْحِجَارَةُ فَرَّ، فَأُذِرِكَ فَرُجِمَ حَتَّى مَاتَ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرًا، وَصَلَّى عَلَيْهِ لَمْ يَقُلْ يُونُسُ، وَإِنْ جُرَيْجٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: «فَصَلَّى عَلَيْهِ». سَأَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: فَصَلَّى عَلَيْهِ، يَصِحُّ؟ قَالَ: رَوَاهُ مَعْمَرٌ، قِيلَ لَهُ: رَوَاهُ غَيْرُ مَعْمَرٍ؟ قَالَ: لَا.

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب الرجم بالمصلى، (١٦٦/٨)(٦٨٢٠).

(٢) الإشارات في بيان الأسماء المبهمات (ص: ١٧٧).

(٣) الطبقات الكبرى (٤/٣٢٤).

عبدالوارث عن ابن جريج أنه عمر بن الخطاب، انتهى<sup>(١)</sup>. وقد رأيت في تلخيص المستدرک في کتاب الحدود هذا الحديث ولفظه: فخرج عبدالله بن أنيس من باديته فرماه بوظیف حمار فصرعه ورماه الناس حتى قتلوه، انتهى<sup>(٢)</sup>.

قوله: (فرُجم): هو مبني لما لم يسم فاعله. وقد تقدم: (أذلقته) ضبطه ومعناه.

قوله: (وصلني عليه، لم يقل يونس وابن جريج عن الزهري: «فصلي عليه»)) وفي بعض النسخ بعد هذا: (سئل أبو عبدالله «فصلي عليه»، يصح؟ قال: رواه معمر قيل له رواه غير معمر قال: لا) انتهى. اعلم أنه اختلف على الزهري في ذكر الصلاة على ماعز فأثبتها محمود بن غيلان عن عبد الرزاق، وخالفه ثمانية من أصحاب عبد الرزاق فلم يذكرها وهم: ابن راهويه، ومحمد بن يحيى الذهلي، ونوح بن حبيب، والحسن بن علي، ومحمد بن المتوكل، وحُميد بن زنجويه، وأحمد بن منصور الرمادي. وهؤلاء سبعة وكأنه سقط واحد فإن ابن قيم الجوزية قال: ثمانية<sup>(٣)</sup>.

(١) لم أجده في المستدرک.

(٢) المستدرک (٤/٤٠٤).

(٣) زاد المعاد (١/٤٩٧). والثامن هو: إسحاق بن إبراهيم الديري. ينظر: فتح الباري (١٢/١٣٠).

قال البيهقي: وقول محمود بن غيلان: إنه صلى عليه خطأ؛ لإجماع أصحاب عبدالرزاق على خلافه، ثم إجماع أصحاب الزهري على خلافه<sup>(١)</sup>. وقد اختلف في قصة ماعز، فقال أبو سعيد الخدري: «ما استغفر له ولا سبه»<sup>(٢)</sup>. وقال بُريدة بن الحُصَيْب: إنه قال: «استغفروا لماعز بن مالك فقال<sup>(٣)</sup>: غفر الله لماعز بن مالك». ذكرهما مسلم<sup>(٤)</sup>. وقال جابر - كما هنا: - «فصلى عليه». ذكره (خ) وهو حديث عبدالرزاق المعلل<sup>(٥)</sup>. وقال أبو برزة الأسلمي: «لم يُصَلِّ عليه النبي ﷺ ولم يمه عن الصلاة عليه» ذكره أبو داود<sup>(٦)</sup>، انتهى<sup>(٧)</sup>.

وقول البيهقي: ثم إجماع أصحاب الزهري على خلافه، تقدم أن معمرأ روى الصلاة عليه عن الزهري، فلم يُجمعوا، بل رواية معمر شاذة، والشاذ قال الشافعي:

(١) قول البيهقي هذا نقله ابن القيم في كتابه الزاد، وهو في معرفة السنن والآثار للبيهقي (٣٠٢/١٢)(٥٣١٣).

(٢) صحيح مسلم: كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا، (٣/١٣٢٠) (١٦٩٤).

(٣) الموجود في الروايات، وكذلك في زاد المعاد - وهي مادة الشارح هنا بلا شك - إنما هي: ((فقالوا)) ولا يخفى على ذي لب الفرق المترتب على هذا الخطأ.

(٤) صحيح مسلم: كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا، (٣/١٣٢١) (١٦٩٥).

(٥) ذكر ابن حجر في الفتح (١٣١/١٢) كلام البخاري: [(فصلى عليه)] يصح أم لا؟ قال: رواه معمر. قيل له: هل رواه غير معمر؟ قال: لا. وعلق عليه فقال: وقع هذا الكلام في رواية المستملي وحده عن الفربري، وأبو عبدالله هو البخاري. وقد اعترض عليه في جزمه بأن معمرأ روى هذه الزيادة، مع أن المنفرد بها إنما هو محمود بن غيلان، عن عبد الرزاق، وقد خالفه العدد الكثير من الحفاظ، فصرحوا بأنه لم يصل عليه، لكن ظهر لي أن البخاري قويت عنده رواية محمود بالشواهد، فقد أخرج عبد الرزاق - المصنف (٣٢١/٧) - أيضاً، وهو في السنن لأبي قررة من وجه آخر، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، في قصة ماعز قال: فقيل: يا رسول الله، أتصلي عليه؟ قال: لا. قال: فلما كان من الغد، قال: صلوا على صاحبكم، فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس. فهذا الخبر يجمع الاختلاف، فتحتمل رواية النفي على أنه لم يصل عليه حين رجم، ورواية الإثبات على أنه ﷺ صلى عليه في اليوم الثاني.

(٦) سنن أبي داود: كتاب الجنائز، باب الصلاة على من قتلته الحدود، (٣/٢٠٦) (٣١٨٦).

(٧) زاد المعاد (١/٤٩٧).

«ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يروي غيره إنما الشاذ أن يروي الثقة مخالفاً رواية الناس»<sup>(١)</sup>. وهذا الحديث قد عقبه البخاري بأنه قد خالفه في الصلاة عليه عن الزهري معمر وابن جريج، وقال ما قال في بعض النسخ الذي سُقته<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

---

(١) ينظر كلام الشافعي في الشاذ فيما رواه عنه ابن أبي حاتم بسنده إليه في كتابه آداب الشافعي ومناقبه (ص/١٧٨-١٧٩).

(٢) هكذا في المخطوط!

**باب: من أصاب ذنبا دون الحد، فأخبر الإمام، فلا عقوبة**

**عليه بعد التوبة، إذا جاء مستفتيا.**

**قال عطاء: لم يعاقبه النبي صلى الله عليه وسلم.**

**وقال ابن جريج: ولم يعاقب الذي جامع في رمضان.**

**ولم يعاقب عمر، صاحب الظبي وفيه عن أبي عثمان، عن أبي**

**مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم.**

قوله <sup>(١)</sup>: (قال عطاء: لم يعاقبه النبي ﷺ): عطاء هو ابن أبي رباح، وكان مراده حديث الجامع في رمضان، وهو كقول ابن جريج، والظاهر أنه لم يرده لأنه يأتي قريبا، ولم يعاقب الذي جامع في رمضان. ويحتمل أنه يريد حديث أبي مسعود أيضا. قال شيخنا: قال الداودي: لعله يريد الذي قال: أتيت امرأة فعلت بها كل شيء إلا اللواط <sup>(٢)</sup>، وحديث أبي عثمان عن ابن مسعود المشار إليه فهو أبين شيء في الباب، والله أعلم <sup>(٣)</sup>.

قوله: (وقال ابن جريج): تقدم مرارا أنه عبدالمملك بن عبدالعزيز بن جريج أحد

الأعلام تقدم مترجماً.

(١) بدأ المصنف شرح باب: من أصاب ذنبا دون الحد، فأخبر الإمام، فلا عقوبة عليه بعد التوبة، إذا جاء مستفتيا، وقال عطاء: «لَمْ يُعَاقِبَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». صحيح البخاري (١٦٦/٨).

(٢) فوق الكلمة في المخطوط: (كذا).

(٣) التوضيح (١٩٠/٣١).

(ب/٣٧٩/٢) قوله: (ولم يعاقب الذي جامع في رمضان): تقدم أنه سلمة بن صخر البياضي وفي الترمذي: سلمان بن صخر<sup>(١)</sup>.

قوله: (ولم يعاقب عُمر صاحبَ الظبي): اعلم أنه روى مالك عن محمد بن سيرين أن رجلاً أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: إني أجريت أنا وصاحب لي فرسين إلى ثغرة ثنية، فأصبنا ظيباً ونحن محرمان فما ترى؟ قال عمر رضي الله عنه لرجل إلى جانبه: تعال حتى أحكم أنا وأنت. قال: فحكما عليه بعز. فولى الرجل يقول: هذا أمير المؤمنين لا يستطيع أن يحكم في ظبي حتى دعا رجلاً فحكم معه! فسمع عمر قول الرجل فدُعي له فسأله: هل تقرأ سورة المائدة؟ قال: لا. قال: تعرف هذا الرجل الذي حكم معي؟ قال: لا. قال عمر: لو أخبرتني أنك تقرأ سورة المائدة لأوجعتك ضرباً. ثم قال: إن الله تعالى يقول في كتابه: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>، وهذا عبدالرحمن بن عوف<sup>(٣)</sup>. فالظاهر أن مراد الإمام شيخ الإسلام البخاري هذا والله أعلم. والرجل هو قبيصة بن جابر الأسدي، قاله ابن بشكوال في مبهمات<sup>(٤)</sup>، و(الثغرة) الثلمة، انتهى. وقال ابن شيخنا البلقيني: صاحب الظن الظاهر أنه قبيصة بن جابر، ثم ذكر قصته من سنن البيهقي الكبرى<sup>(٥)</sup>، انتهى.

وقال شيخنا الشارح: يعني حيث حكم على قبيصة بن جابر في الظبي بشاة هو وعبدالرحمن ابن عوف فقال قبيصة: فقلت: يا أمير المؤمنين، إن أمره أهون من أن تدعوا أحداً يحكم معك. قال: فضربني بالدرة حتى سابقته عدواً، ثم قال: قتلت الصيد

(١) سنن الترمذي: كتاب الطلاق، باب ما جاء في كفارة الظهار، (٤٩٥/٣)(١٢٠٠).

(٢) [المائدة: ٩٥].

(٣) موطأ مالك (٦٠٩/٣).

(٤) غوامض الأسماء المبهمة (٥٧٠/٢).

(٥) السنن الكبرى (٢٩٦/٥)(٩٨٦٢).

وأنت محرم، ثم تَعْمَصُ الفتوى<sup>(١)</sup>!! والقصة أخرجها مالك عن عبدالمالك بن قريب<sup>(٢)</sup> عن ابن سيرين ثم ذكر القصة كما ذكرتها من عند ابن بشكوال<sup>(٣)</sup>، ثم إني رأيت في تلخيص المستدرک للذهبي، في ترجمة عبدالرحمن بن عوف، وذكر القصة بنحو ما ذكرتها، لكنها أطول، وسماه أيضا قبيصة بن جابر الأسدي، وقال: (خ، م) يعني على شرطهما، وسكت عليه الذهبي في تلخيصه، والله أعلم<sup>(٤)</sup>. ونقل بعضهم أنه قبيصة بن جابر، عن الثعلبي<sup>(٥)</sup>، وابن عطية<sup>(٦)</sup>.

قوله: (عن أبي عثمان عن ابن مسعود): أما أبو عثمان فهو النهدي عبدالرحمن بن مَلٍ وتقدمت اللغات في مَلٍ. وحديث أبي عثمان عن ابن مسعود أن رجلا أصاب من امرأة قبله.. الحديث في (خ، م، ت، س، ق)<sup>(٧)</sup>. وقوله: (عن ابن مسعود) كذا في أصلنا، وفي نسخة في هامش أصلنا (أبي) عوض (ابن)، وفيها نظر وليس في الكتب الستة رواية لأبي عثمان عن أبي مسعود فضلاً عن البخاري فالصواب (ابن) والله أعلم، وفي أصلنا الدمشقي (ابن) بلا خلاف.

(١) غمصت الشيء احتقرته وعبته. ينظر: مجمل اللغة لابن فارس (٦٨٦/١).

(٢) في المخطوط فوق الكلمة: (كذا)، وكتب في الهامش من غير إلحاق: [لعله قرير] وهو الذي في الموطأ.

(٣) التوضيح (١٩٢/٣١-١٩٣).

(٤) المستدرک (٣٥٠/٣)(٥٣٥٥).

(٥) الكشف والبيان عن تفسير القرآن للثعلبي (١١٠/٤).

(٦) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٢٣٨/٢).

(٧) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب الصلاة كفارة، (١١١/١)(٥٢٦)، صحيح مسلم: كتاب التوبة،

باب قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾، (٢١١٥/٤)(٢٧٦٣)، سنن الترمذي: كتاب التفسير،

ومن سورة هود، (٢٩١/٥)(٣١١٤)، سنن ابن ماجه: كتاب الصلاة، باب ما جاء أن الصلاة كفارة،

(٤٤٧/١)(١٣٩٨). السنن الكبرى للنسائي: كتاب الصلاة، باب تكفير الصلاة، (٢٠٦/١)(٣٢٣).

قوله <sup>(١)</sup>: (ثنا الليث): هو ابن سعد الإمام الجواد، و(ابن شهاب): هو محمد بن مسلم الزهري، و(حميد بن عبدالرحمن عن أبي هريرة): تقدم مراراً أنه الزهري، وأن الحميري ليس له في (خ) شيء عن أبي هريرة؛ إنما روى له عنه مسلم حديثاً واحداً وهو أفضل الصيام بعد رمضان <sup>(٢)</sup>، وقد تقدم مراراً.

قوله: (أن رجلاً وقع بامرأته في رمضان): تقدم مرات أن هذا الرجل هو سلمة بن صخر البياضي، وأن في الترمذي: سلمان بن صخر، وتقدم أن بعضهم قال: سليمان أيضاً. (امرأته) لا أعرفها.

قوله <sup>(٣)</sup>: (وقال الليث عن عمرو بن الحارث..): إلى آخره: هذا تعليق مجزوم به وقد أخرجه (خ) في الصوم عن عبدالله بن منير عن يزيد بن هارون عن يحيى بن

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ بِامْرَأَتِهِ فِي رَمَضَانَ، فَاسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً» قَالَ: لَا، قَالَ: «هَلْ تَسْتَطِيعُ صِيَامَ شَهْرَيْنِ» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَأَطْعِمِ سِتِّينَ مِسْكِينًا».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب من أصاب ذنبا دون الحد، فأخبر الإمام، فلا عقوبة عليه بعد التوبة، إذا جاء مستفتياً، (١٦٦/٨)(٦٨٢١).

(٢) صحيح مسلم: كتاب الصيام باب فضل صوم الحرم (٨٢١/٢)(١١٦٣): عن أبي هريرة رضي الله عنه يرفعه قال: سئل أي الصلاة أفضل بعد المكتوبة؟ وأي الصيام أفضل بعد شهر رمضان؟ فقال: أفضل الصلاة بعد الصلاة المكتوبة الصلاة في جوف الليل، وأفضل الصيام بعد شهر رمضان صيام شهر الله المحرم.

(٣) بدأ المصنف شرح: وَقَالَ اللَّيْثُ: عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ، قَالَ: احْتَرَقْتُ، قَالَ: «مِمَّ ذَلِكَ» قَالَ: وَقَعْتُ بِامْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ، قَالَ لَهُ: «تَصَدَّقْ» قَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ، فَجَلَسَ، وَأَتَاهُ إِنْسَانٌ يَسُوقُ جِمَارًا وَمَعَهُ طَعَامٌ - قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: مَا أَدْرِي مَا هُوَ - إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «أَيْنَ الْمُحْتَرِقُ» فَقَالَ: هَا أَنَا ذَا، قَالَ: «خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ» قَالَ: عَلَى أَحْوَجَ مِنِّي، مَا لِأَهْلِي طَعَامٌ؟ قَالَ: «فَكُلُوهُ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ أَبِينُ، قَوْلُهُ: «أَطْعِمِ أَهْلَكَ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب من أصاب ذنبا دون الحد، فأخبر الإمام، فلا عقوبة عليه بعد التوبة، إذا جاء مستفتياً، (١٦٦/٨)(٦٨٢٢).

سعيد<sup>(١)</sup>. وفي البخاريين: وقال الليث عن عمرو بن الحارث كلاهما عن عبدالرحمن بن القاسم عن محمد بن جعفر بن الزبير به، وتعليق الليث أخرجه مسلم في الصوم عن محمد بن ربح عن الليث عن يحيى بن سعيد<sup>(٢)</sup>. ولم أرَ تعليق الليث عن عمرو بن الحارث إنما رأيت فيما وصفت لك عن يحيى بن سعيد ولكن في مسلم أخرجه عن أبي الطاهر بن السرح عن ابن وهب عن عمرو بن الحارث به<sup>(٣)</sup>، والله أعلم. وكتب بعض حفاظ العصر تجاه ذلك: رواية الليث عن عمرو بن الحارث وصلها (خ) في تاريخه<sup>(٤)</sup>، والإسماعيلي في مستخرجه، والطبراني في الأوسط<sup>(٥)</sup>.

قوله: (أتى رجل النبي ﷺ في المسجد): هذا الرجل هو الجامع في رمضان، وقد تقدم أعلاه أن امرأته لا أعرفها.

قوله: (فأتاه إنسان يسوق حمرا ومعه طعام): تقدم أن في الظهار من الترمذي: أنه فروة بن عمرو البياضي<sup>(٦)</sup>.

(١) صحيح البخاري: كتاب الصوم، باب إذا جامع في رمضان، (٣٢/٣)(١٩٣٥).

(٢) صحيح مسلم: كتاب الصوم، باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان، (٧٨٣/٢)(١١١٢).

(٣) صحيح مسلم: كتاب الصوم، باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان، (٧٨٣/٢)(١١١٢).

(٤) التاريخ الكبير (٥٤/١).

(٥) المعجم الأوسط (٢٨٨/٨)(٨٦٦٠)، فتح الباري (١٣٣/١٢).

(٦) قلت: ليس له ذكر عند الترمذي، وإنما ذكره ابن حجر احتمالاً. فقال: (فجاء رجل من الأنصار بفرق فيه

تمر) لم يسم، وإن صح أن المحترق سلمة بن صخر فالرجل هو فروة بن عمرو البياضي. فتح الباري (٢٨٥/١).

## باب إذا أقر بالحد ولم يبين هل للإمام أن يستر عليه.

قوله: (فجاءه رجل فقال: يا رسول الله إني أصبت حَدًّا فأقمه عليّ. ولم يسأله، وحضرت الصلاة..) الحديث: الظاهر أنه غير المذكور في حديث ابن مسعود: «أن رجلاً أصاب من امرأة قبله.. الحديث» ذلك اختلف فيه؛ على أقوال ذكرتها في سورة هود في التفسير، ومن قبله في باب الصلاة كفارة، ويحتمل أن يكون هو<sup>(١)</sup>. وقال ابن شيخنا البلقيني: هذا تقدم أنه أبو اليسر كعب بن عمرو، وقيل: نبهان النمار وقد حكينا الخلاف فيه مطولاً، انتهى. فظهر له أن القصتين واحدة، والله أعلم. وكذا قال بعض الحفاظ المتأخرين: إنه أبو اليسر كعب بن عمرو فجعل القصتين واحدة<sup>(٢)</sup>.

(١) قال ابن حجر في الفتح (٣١٣/١): قيل: هو أبو اليسر كعب بن عمرو، وقيل: نبهان التمار، وقيل: فلان

بن معتب. وقيل: عمرو بن غزية. اهـ.

(٢) فتح الباري (٣٣٨/١).

## باب: هل يقول الإمام للمقر: لعلك لمست أو غمزت.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي): تقدم مراراً أنه المسندي.

## باب سؤال الإمام المقر: هل أحصنت.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا سعيد بن عفير): تقدم مراراً أنه بضم العين وفتح الفاء، و(الليث): هو ابن سعد، و(ابن شهاب): الزهري، و(ابن المسيب): سعيد والمسيب بفتح الياء وكسرها وغيره لا يقال فيه إلا بالفتح تقدم مراراً. و(أبو سلمة): هو ابن عبدالرحمن بن عوف الزهري أحد الفقهاء السبعة على قول الأكثر، اسمه: عبدالله. وقيل: إسماعيل. و(أبو هريرة): عبدالرحمن بن صخر على الأصح من نحو ثلاثين قولاً.

(١) بدأ المصنف شرح باب: هل يقول الإمام للمقر: لعلك لمست أو غمزت، وحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يُعْلَى بْنَ حَكِيمٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا أَتَى مَا عِزُّ بْنُ مَالِكٍ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: «لَعَلَّكَ قَبَلْتَ، أَوْ غَمَزْتَ، أَوْ نَظَرْتَ» قَالَ: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَنْكُتَهَا». لَا يَكْنِي، قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ أَمَرَ بِرَجْمِهِ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرًا، قَالَ: فَكُنْتُ فِي مَنْ رَجَمَهُ، فَرَجَمَنَاهُ بِالْمُصَلَّى، فَلَمَّا أَذْلَقْتُهُ الْحِجَارَةَ حَمَزَ، حَتَّى أَدْرَكْنَاهُ بِالْحَرَّةِ فَرَجَمَنَاهُ "

صحيح البخاري: كتاب الحدود، هل يقول الإمام للمقر: لعلك لمست أو غمزت، (١٦٧/٨) (٦٨٢٤).

(٢) بدأ المصنف شرح باب سؤال الإمام المقر: هل أحصنت، وحديث: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلْمَةَ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ مِنَ النَّاسِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَتَنَادَاهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي زَيْتٌ، يُرِيدُ نَفْسَهُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَنَحَّى لِشَيْقٍ وَجْهَهُ الَّذِي أَعْرَضَ قَبْلَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي زَيْتٌ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَجَاءَ لِشَيْقٍ وَجْهَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي أَعْرَضَ عَنْهُ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، دَعَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «أَبْكَ جُنُونٌ» قَالَ: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَحْصَنْتَ» قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «ادْهَبُوا بِهِ فَرَجُمُوهُ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب سؤال الإمام المقر هل أحصنت، (١٦٧/٨) (٦٨٢٥).

قوله: (أتى رسول الله ﷺ رجلٌ من الناس وهو في المسجد فناده..). الحديث:  
هذا الرجل هو مالك بن مالك الأسلمي.

قوله: (قال ابن شهاب: أخبرني من سمع جابرا قال: كنت فيمن رجمه): تقدم  
قريبا أن شيخنا قال: الظاهر أن المحدث لابن شهاب أبو سلمة كما أخرجه بعد في  
باب الرجم بالمصلى، انتهى. والله أعلم. وهذا بالسند الذي قبله سعيد بن عفير عن  
الليث عن عبدالرحمن بن خالد عن ابن شهاب فلا تظنه تعليقا، والله أعلم.

قوله: (فلما أذلقته الحجارة): تقدم معنى أذلقته، وضبطه. وكذا تقدمت الحرة ما

هي.

## باب الاعتراف بالزنا.

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا سفيان): هذا هو ابن عيينة وقد قدمت مراراً أن سفيان بعد علي بن المديني هو ابن عيينة، و(الزهري): محمد بن مسلم، و(عبيدالله): هو ابن عبدالله بن عتبة بن مسعود.

قوله: (فقام رجل فقال: أنشدك الله إلا قضيت بيننا بكتاب الله): هذا الرجل وامرأته والرجل الآخر وابنه، الكل تقدم أي لا أعرفهم.

قوله: (أنشدك الله): تقدم أن معناه أسألك.

قوله: (إلا قضيت لي بكتاب الله): تقدم الكلام عليه في باب: إذا اصطلحوا على جور فهو مردود.

قوله: (كان عسيفاً): تقدم ضبط العسيف، وأن مالكا قال في بعض طرقه: الأجير.

(١) بدأ المصنف شرح باب الاعتراف بالزنا، وحديث: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَفِظْنَاهُ مِنْ فِي الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَزَيْدَ بْنَ خَالِدٍ، قَالَا: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنْشُدْكَ اللَّهُ إِلَّا قَضَيْتَ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، فَقَامَ حَصْمُهُ، وَكَانَ أَفْقَهُ مِنْهُ، فَقَالَ: اقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ وَأَذَنْ لِي؟ قَالَ: «قُلْ» قَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَيَّ هَذَا فَزَنَى بِامْرَأَتِي، فَافْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَخَادِمٍ، ثُمَّ سَأَلْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَأَخْبَرُونِي: أَنَّ عَلِيَّ ابْنِي جَلَدَ مِائَةَ وَتَعْرِيبَ عَامٍ، وَعَلَى امْرَأَتِهِ الرَّجْمَ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأُقْضِينَ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ، الْمِائَةُ شَاةٍ وَالْخَادِمُ رَدٌّ، عَلَيْكَ وَعَلَى ابْنِكَ جَلَدٌ مِائَةَ وَتَعْرِيبُ عَامٍ، وَاعْدُ يَا أُنَيْسُ عَلَيَّ امْرَأَةً هَذَا، فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمَهَا» فَعَدَا عَلَيْهَا فَاعْتَرَفَتْ فَارْجَمَهَا قُلْتُ لِسُفْيَانَ: لَمْ يَقُلْ: فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلِيَّ ابْنِي الرَّجْمُ؟ فَقَالَ: «الشُّكُّ فِيهَا مِنَ الزُّهْرِيِّ، فَرَبَّمَا قُلْتُمَا، وَرَبَّمَا سَكَتُ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب الاعتراف بالزنا، (١٦٧/٨)(٦٨٢٧).

(٢/٣٨٠/أ) قوله: (ثم سألت أهل العلم): تقدم أسماء الذين كانوا يفتون في عهد رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>، وتقدم عدد من حفظت عنهم الفتوى من الصحابة رضي الله عنهم<sup>(٢)</sup>.

قوله: (واغدُ يا أنيس): تقدم الكلام على أنيس هذا، وهو أسلمي، واسم والده الضحاك.

قوله: (قلت لسفيان): القائل له ذلك هو علي بن عبدالله بن جعفر بن المديني الراوي عنه في السند.

قوله: (فرما قلتها، وربما سكتُ): قلتُ، وسكتُ بضم تاء المتكلم فيهما وهذا ظاهر.

قوله<sup>(٣)</sup>: (ثنا سفيان): تقدم قريباً أنه ابن عيينة بعد ابن المديني. و(الزهري) محمد بن مسلم و(عبيدالله): هو ابن عبدالله بن عتبة بن مسعود.

(١) تقدم صفحة (٤٣١).

(٢) قال ابن القيم في إعلام الموقعين (١٠/١): والذين حفظت عنهم الفتوى من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مائة ونيف وثلاثون نفساً، ما بين رجل وامرأة، وكان المكثرون منهم سبعة: عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وعائشة أم المؤمنين، وزيد بن ثابت، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر.

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَطُولَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ، حَتَّى يَقُولَ قَائِلٌ: لَا نَجِدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةِ أَنْزَلَهَا اللَّهُ، أَلَا وَإِنَّ الرَّجْمَ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى وَقَدْ أَحْصَنَ، إِذَا قَامَتِ الْبَيْتَةُ، أَوْ كَانَ الْحَبْلُ أَوْ الْإِعْتِرَافُ - قَالَ سُفْيَانُ: كَذَا حَفِظْتُ - أَلَا وَقَدْ «رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب الاعتراف بالزنا، (١٦٨/٨) (٦٨٢٩).

قوله: (أو كان الحمل): تقدم الكلام على من قال: بأن الحمل موجب للحد قبل هذا إذا لم يكن لها زوج ولا سيد، وهو مذهب عمر وبه أخذ بعض العلماء كما قدمته.

### باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت): اعلم أنه لا ترحم الحبلى ما كان حملها من زنا أو غيره حتى تضع، وهذا مجمع عليه؛ لئلا يُقتل جنينها، وكذا لو كان حدها الجلد وهي حامل لم تجلد، فالإجماع حتى تضع<sup>(٢)</sup>، وكأن الإمام البخاري لما كان هذا إجماعاً لم يقيد الترجمة للعلم به، والله أعلم.

قوله<sup>(٣)</sup>: (عن صالح): هو ابن كيسان، و(ابن شهاب): هو الزهري محمد بن مسلم.

(١) بدأ المصنف شرح باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت. صحيح البخاري (١٦٨/٨).

(٢) ينظر: مراتب الإجماع (ص: ١٣١).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ أُفْرِيءُ رَجَالًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَبَيْنَمَا أَنَا فِي مَنْزِلِهِ بِمِنَى، وَهُوَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا، إِذْ رَجَعَ إِلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَالَ: لَوْ رَأَيْتَ رَجُلًا أَتَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ الْيَوْمَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَلْ لَكَ فِي فُلَانٍ؟ يُقُولُ: لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ لَقَدْ بَايَعْتُ فُلَانًا، فَوَاللَّهِ مَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ إِلَّا فَلْتَةً فَتَمَّتْ، فَعَضِبَ عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَقَائِمُ الْعَشِيَّةِ فِي النَّاسِ، فَمَحَذَرُهُمْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَعْصِبُوهُمْ أُمُورَهُمْ. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رِعَاعَ النَّاسِ وَغَوَّاءَهُمْ، فَإِنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ يَغْلِبُونَ عَلَى قُرْبِكَ حِينَ تَقُومُ فِي النَّاسِ، وَأَنَا أَخْشَى أَنْ تَقُومَ فَتَقُولَ مَقَالَةً يُطْبِرُهَا عَنْكَ كُلُّ مُطْبِرٍ، وَأَنْ لَا يَعُوهَا، وَأَنْ لَا يَضْعُوهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا، فَأَمْهَلْ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ، فَإِنَّهَا دَارُ الْحِجْرَةِ وَالسُّنَّةِ، فَتَخْلُصَ بِأَهْلِ الْفِقْهِ وَأَشْرَافِ النَّاسِ، فَتَقُولَ مَا قُلْتَ مُتَمَكِّنًا، فَيَعِي أَهْلُ الْعِلْمِ مَقَالَتَكَ، وَيَضْعُوهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا. فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا وَاللَّهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - لَأَقُومَنَّ بِذَلِكَ أَوَّلَ مَقَامٍ أَقُومُهُ بِالْمَدِينَةِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فِي عُقْبِ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَمَّا

كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَجَلْتُ الرُّوَّاحَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ، حَتَّى أَجِدَ سَعِيدَ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ جَالِسًا إِلَى رُكْنِ الْمِنْبَرِ، فَجَلَسْتُ حَوْلَهُ تَمَسُّ رُكْبَتِي رُكْبَتَهُ، فَلَمَّ أَنْشَبَ أَنْ خَرَجَ عَمْرٌو بْنُ الْخَطَّابِ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ مُقْبِلًا، قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ: لَيَقُولَنَّ الْعَشِيَّةَ مَقَالَةً لَمْ يَقُلْهَا مُنْذُ اسْتَخْلَفَ، فَأَنْكَرَ عَلَيَّ وَقَالَ: مَا عَسَيْتَ أَنْ يَقُولَ مَا لَمْ يَقُلْ قَبْلَهُ، فَجَلَسَ عَمْرٌو عَلَى الْمِنْبَرِ، فَلَمَّا سَكَتَ الْمُؤَدِّثُونَ قَامَ، فَأَتَانِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنِّي قَائِلٌ لَكُمْ مَقَالَةً قَدْ قُدِّرَ لِي أَنْ أَقُولَهَا، لَا أَدْرِي لَعَلَّهَا بَيْنَ يَدَيَّ أَجَلِي، فَمَنْ عَقَلَهَا وَوَعَاَهَا فَلْيَحْدِثْ بِهَا حَيْثُ أَنْتَهَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، وَمَنْ خَشِيَ أَنْ لَا يَعْقِلَهَا فَلَا أُحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَكْذِبَ عَلَيَّ: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الرَّجْمِ، فَفَرَأْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا، رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، فَأَخَشَى إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: وَاللَّهِ مَا نَجِدُ آيَةَ الرَّجْمِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَيُضِلُّوهُ بِتَرْكِ فَرِيضَةِ أَنْزَلَهَا اللَّهُ، وَالرَّجْمُ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أُحْصِنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ، أَوْ كَانَ الْحَبْلُ أَوْ الْإِعْتِرَافُ، ثُمَّ إِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ فِيمَا نَقْرَأُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ: أَنْ لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَإِنَّهُ كَفَرَ بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، أَوْ إِنْ كَفَرُوا بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ. أَلَا تَمُّ إِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " لَا تُطْرُونِي كَمَا أُطْرِيَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، وَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ " ثُمَّ إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ قَائِلًا مِنْكُمْ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَوْ قَدْ مَاتَ عَمْرٌو بَايَعْتُ فَلَانًا، فَلَا يَعْتَرَنُ أَمْرٌو أَنْ يَقُولَ: إِنَّمَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ فَلْتَةً وَتَمَّتْ، أَلَا وَإِنَّهَا قَدْ كَانَتْ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّ اللَّهَ وَفِي شَرِّهَا، وَلَيْسَ مِنْكُمْ مَنْ تُقَطِّعُ الْأَعْنَاقَ إِلَيْهِ مِثْلَ أَبِي بَكْرٍ، مَنْ بَايَعَ رَجُلًا عَنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَلَا يَبَايِعُ هُوَ وَلَا الَّذِي بَايَعَهُ، تَعْرَةً أَنْ يُقْتَلَ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَ مِنْ خَيْرِنَا حِينَ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ الْأَنْصَارَ خَالَفُونَا، وَاجْتَمَعُوا بِأَسْرِهِمْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَخَالَفَ عَنَّا عَلِيُّ وَالزُّبَيْرُ وَمَنْ مَعَهُمَا، وَاجْتَمَعَ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: يَا أَبَا بَكْرٍ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا هَؤُلَاءِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَاِنْطَلِقْنَا نُرِيدُهُمْ، فَلَمَّا دَوْنَا مِنْهُمْ، لَقِينَا مِنْهُمْ رَجُلَانِ صَالِحَانِ، فَذَكَرَا مَا تَمَالَأَ عَلَيْهِ الْقَوْمُ، فَقَالَا: أَيْنَ تُرِيدُونَ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ؟ فَقُلْنَا: نُرِيدُ إِخْوَانِنَا هَؤُلَاءِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَا: لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَقْرُبُوهُمْ، أَقْضُوا أَمْرَكُمْ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَنَأْتِيَنَّهُمْ، فَاِنْطَلِقْنَا حَتَّى أَتِيَانَهُمْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَإِذَا رَجُلٌ مَزْمَلٌ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: هَذَا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، فَقُلْتُ: مَا لَهُ؟ قَالُوا: يُوعَكُ، فَلَمَّا جَلَسْنَا قَلِيلًا تَشَهَّدَ حَطِيبُهُمْ، فَأَتَانِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَحَنُّ أَنْصَارِ اللَّهِ وَكَيْبِيَةِ الْإِسْلَامِ، وَأَنْتُمْ مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ رَهْطٌ، وَقَدْ دَفَّتْ دَافَةٌ مِنْ قَوْمِكُمْ، فَإِذَا هُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَخْتَزِلُونَا مِنْ أَصْلَابِنَا، وَأَنْ يَحْضُنُونَا مِنَ الْأَمْرِ. فَلَمَّا سَكَتَ أَرَدْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، وَكُنْتُ قَدْ زَوَّرْتُ مَقَالَةً أَعْجَبْتَنِي أُرِيدُ أَنْ أَقْدِمَهَا بَيْنَ يَدَيَّ أَبِي بَكْرٍ، وَكُنْتُ أَدَارِي مِنْهُ بَعْضَ الْحَدِّ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: عَلَيَّ رِسْلِكَ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَعْضِيَهُ، فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَكَانَ هُوَ أَحْلَمَ مِنِّي وَأَوْفَرَ، وَاللَّهِ مَا تَرَكَ مِنْ كَلِمَةٍ أَعْجَبْتَنِي فِي تَرْوِيرِي، إِلَّا قَالَ فِي بَدِيهِتِهِ مِثْلَهَا أَوْ أَفْضَلَ مِنْهَا حَتَّى سَكَتَ، فَقَالَ: مَا ذَكَرْتُمْ فِيكُمْ مِنْ خَيْرٍ فَأَنْتُمْ لَهُ أَهْلٌ، وَلَنْ يُعْرِفَ هَذَا الْأَمْرُ إِلَّا لِهَذَا الْحَيِّ مِنْ قُرَيْشٍ، هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ نَسَبًا وَدَارًا، وَقَدْ رَضِيْتُ لَكُمْ أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ، فَبَايَعُوا أَيُّهُمَا شِئْتُمْ، فَأَخَذَ بِيَدِي وَبِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، وَهُوَ جَالِسٌ بَيْنَنَا، فَلَمْ أَكْرَهُ مِمَّا قَالَ غَيْرَهَا، كَانَ وَاللَّهِ أَنْ أَقْدِمَ

قوله: (كنت أقرئ رجالاً من المهاجرين منهم عبدالرحمن بن عوف): أقرئ بهمزة في آخره من القراءة لا معتل من القرى، وفي سيرة ابن هشام: «كنت أقرؤهم القرآن»<sup>(١)</sup>، وإنما ذكرت هنا حتى يتضح لك لثلا تستنكر عليها قراءة ابن عوف عليه، وغيره من المهاجرين وهو حَدَث.

قوله: (في آخر حجة حجها): هذه الحجة كانت في سنة ثلاث وعشرين فقدم في ذي الحجة في أواخرها، فقتل في أواخرها، طعن يوم الأربعاء لأربع بقين من ذي الحجة وقد تقدم في مناقبه، انتهى.

قوله: (إذ رجع إلي عبدالرحمن): إلي: بالتشديد جار ومجرور، وعبدالرحمن: مرفوع فاعل رجع، والله أعلم.

قوله: (لو رأيت رجلاً إلى أمير المؤمنين): هذا الرجل لا أعرفه، قال بعض حفاظ مصر من المتأخرين<sup>(٢)</sup>: ولم يسم القائل ولا الناقل، ثم وجدته في الأنساب للبلاذري، من رواية هشام بن يوسف، عن معمر، عن الزهري، بالإسناد المذكور في الأصل،

فَتَضَرَّبَ عُنُقِي، لَا يُقَرِّبُنِي ذَلِكَ مِنْ إِيَّاهُمْ، أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمُرَّ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، اللَّهُمَّ إِنْ أَنْ تُسْأَلَ إِلَيَّ نَفْسِي عِنْدَ الْمَوْتِ شَيْئًا لَا أَجِدُهُ الْآنَ. فَقَالَ قَائِلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَا جُدَيْلُهَا الْمُحَكِّكُ، وَعَدَيْقُهَا الْمُرَجَّبُ، مِنَّا أَمِيرٌ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ. فَكَثُرَ اللَّعْطُ، وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ، حَتَّى فَرِقْتُ مِنَ الْإِخْتِلَافِ، فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَدَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، فَبَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعْتُهُ، وَبَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ ثُمَّ بَايَعْتُهُ الْأَنْصَارُ. وَتَزَوَّنَا عَلَى سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: قَتَلْتُمْ سَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ، فَقُلْتُ: قَتَلَ اللَّهُ سَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ، قَالَ عُمَرُ: وَإِنَّا وَاللَّهِ مَا وَجَدْنَا فِيهَا حَضْرَتًا مِنْ أَمْرِ أَقْوَى مِنْ مُبَايَعَةِ أَبِي بَكْرٍ، حَشِينَا إِنْ فَارَقْنَا الْقَوْمَ وَلَمْ تَكُنْ بَيْعَةً: أَنْ يَبَايَعُوا رَجُلًا مِنْهُمْ بَعْدَنَا، فِيمَا بَايَعْنَاهُمْ عَلَى مَا لَا نَرْضَى، وَإِنَّمَا نَخَالِفُهُمْ فَيَكُونُ فِسَادًا، فَمَنْ بَايَعَ رَجُلًا عَلَى غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَلَا يُتَابَعُ هُوَ وَلَا الَّذِي بَايَعَهُ، تَعَرَّهَ أَنْ يُقْتَلَ.

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت، (١٦٨/٨) (٦٨٣٠).

(١) في سيرة ابن هشام (٦٥٧/٢): كنت أقرئه القرآن.

(٢) فتح الباري (٣٣٨/١).

ولفظه: قال عمر: بلغني أن الزبير قال: لو مات عمر بايعنا علياً.. الحديث<sup>(١)</sup>. فهذا أصح يعني من الذي يأتي من مسند البزار والجمعديات نقل ذلك عن ابن بشكوال<sup>(٢)</sup>.

قوله: (لقد بايعت فلاناً): بايعتُ بضم تاء المتكلم والقائل لا أعرفه كما تقدم أعلاه. والمقول عنه قال الإمام الحافظ ولي الدين ابن شيخنا العراقي: حديث عمر رضي الله عنه في قصة السقيفة وبيعة أبي بكر إلى أن قال: بايعت فلاناً، فلان المشار إليه هو طلحة بن عبيدالله كما في فوائد البغوي عن علي بن الجعد<sup>(٣)</sup>، انتهى. قال بعض حفاظ مصر الآن: إن في مسند البزار<sup>(٤)</sup> والجمعديات بإسناد ضعيف أن المبايع له طلحة بن عبيدالله، انتهى<sup>(٥)</sup>. وقال بعد ذلك في مكان آخر: ويمكن أن يكون كل من طلحة والزبير قال ألفاظه فلا تضداد الروايتان، انتهى.

وقد اختصرت أنا مبهمات ابن بشكوال، ولم أر هذا فيها، وكأني أغفلته، أو سقط من النسخة التي اختصرت منها، والله أعلم<sup>(٦)</sup>.

قوله: (ما كانت بيعة أبي بكر إلا فلتة فتمت): قال ابن قرقول: الفلتة كل شيء عمل على غير روية وبودر به انتشار خبره، هذا قول أبي عبيدة، وأنكره بعضهم. وقال: بل كانت بيعة أبي بكر عن مشورة واتفاق من الأنصار والمهاجرين، وإنما معناه

(١) أنساب الأشراف (٥٨١/١).

(٢) غوامض الأسماء المبهمة (٣٨٣/١).

(٣) لا أعلم عنه شيئاً وقد ذكره الحاجي خليفة في كشف الظنون (٦٧٤/١).

(٤) مسند البزار (٤٠٧/١)(٢٨٦)، وإسناده ضعيف من أجل أبي معشر نجيح بن عبد الرحمن، قال عنه ابن حجر في التقريب (ص: ٥٥٩) ضعيف أسن واختلط، ورواه عن أبي معشر حسين بن محمد مجهول لم أجد له ترجمة.

(٥) هدي الساري مع الفتح (ص/٣٥٦). ولم أجد في مسند الجعد.

(٦) رحم الله الإمام، أدب جم يجب الالتفات إليه وعدم إهماله. وهو موجود بالفعل عند ابن بشكوال في غوامض الأسماء المبهمة (٣٨٣/١).

ما روي عن سالم بن عبدالله وقد سئل عنه فقال: كانت الجاهلية تتحاجز في الأشهر الحرم، فلا يعدو بعضها على بعض، فإذا كانت ليلة ثلاثين من الشهر الأخير منها؛ أدغلت فيها فأغارت. وكان يسمون تلك الليلة فلتة، ثم يحتجون بأنها من أول الشهر الحلال، وأن الشهر الحرام كان ناقصاً، إدغالا منهم، وتطرقا إلى ما يحبون، قال سالم: فكذلك لما كان رسول الله ﷺ أدغل الناس بموته، بين مدع إمارة، وجاحد زكاة، ومرتد إلى غير الإسلام، فلولا بيعة أبي بكر التي اعترضت دون هذه الأمور كانت (١) الفضيحة. وإلى هذا ذهب الخطابي (٢)، إذ كان موته بعد الأمن في حياته شبه الفلتة آخر شهور الحرم، التي كان أمنا، وتلك الليلة فلتة، كما كان موت النبي ﷺ، وبيعة أبي بكر بعده فلتة بعد أمان. وبتفتح الفاء هو الضبط المشهور، والرواية المعروفة. قال القاضي أبو الفضل: ووجدت بخط الجبائي فيما قيدته عن أبي مروان بضم الفاء، انتهى (٣).

قوله: (العشية): تقدم الكلام عليها.

قوله: (رعاع الناس وغوغاءهم): الرعاع: بفتح الراء وعينين مهملتين بينهما ألف، و(الغوغاء): بفتح الغين المعجمة ثم واو ساكنة ثم عين أخرى معجمة ممدود وهما سواء أي: سقاطهم وأحدهم رعرع.

قوله: (على قُربك): هو بضم القاف وبالموحدة كذا لهم، وعند المروزي على قرنك بالنون قال في المطالع: والأول هو الصحيح (٤).

(١) في المخطوط [كان الفضيحة] وما أثبتته من مطالع الأنوار (٢٤٠/٥) وهو الأنسب للسياق، والله أعلم.

(٢) غريب الحديث للخطابي (١٢٧/٢-١٢٨).

(٣) مطالع الأنوار (٢٤٠، ٢٤١/٥).

(٤) مطالع الأنوار (٣٥٠/٥).

قوله: (يطيرها عنك كل مطير): يطير بتشديد المثناة تحت المكسورة بعد الطاء المهملة، ومطير اسم فاعل من المضعف كذا في أصلنا، وكل مرفوع فاعل تطير، وفي المطالع: «فيطير بها الناس كل مطير»، أي يشيعونها ويذهبون بها كل مذهب، انتهى<sup>(١)</sup>. يعني بضم أوله وفتح الطاء وتشديد المثناة تحت المكسورة، والناس: مرفوع فاعل، وكل: منصوب ونصبه معروف، ومطير: بفتح الطاء وتشديد الياء مفتوحة، قال ابن قرقول: وضبطه بعضهم في كتاب الرجم يطيرها كل مطير يرفع كل على أنه فاعل ومطير اسم فاعل من أطار، انتهى<sup>(٢)</sup>. ويطيرها بكسر الطاء وسكون الياء وكل مرفوع فاعل يطير ومطير بإسكان الياء والحاصل أنه تجمع في هذه اللفظة ثلاثة ضبوط، والله أعلم.

قوله: (فَأْمَهْلُ): هو بفتح الهمزة فعل أمر من الرباعي.

قوله: (فَتَخْلُصَ): هو منصوب وهذا ظاهر وكذا فتقول معطوف عليه.

قوله: (أما والله): هو بفتح الهمزة وتخفيف الميم مثل ألا للاستفتاح.

(٢/٣٨٠/ب) قوله: (في عَقْبِ ذِي الْحِجَّةِ): هو بضم العين وإسكان القاف، كذا هو مضبوط في أصلنا. قال الجوهري: تقول أيضاً جئت في عَقْبِ شهر رمضان وفي عَقْبَانِهِ، إذا جئت بعد ما يمضي كله، وجئت في عَقْبِهِ بكسر القاف، إذا جئت وقد بقيت منه بقية. حكاها ابن السكيت، انتهى<sup>(٣)</sup>. وقد طرأ على أصلنا فتح العين وكسر القاف، والحال أنه إنما جاء المدينة، وقد بقيت من الشهر بقية، وقد تقدم متى طعن، والله أعلم.

(١) المصدر السابق (٣/٢٩٠).

(٢) المصدر السابق (٣/٢٩٠).

(٣) الصحاح للجوهري مادة (عقب) (١/١٨٥).

قوله: (ذي الحجة): تقدم أن فيه لغتين الفتح والكسر، والكسر أرجح.

قوله: (عجَّلتُ الرواح): تقدم متى يكون الرواح؛ ولهذا قال هنا: حين زاغت الشمس.

قوله: (حتى أجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل جالساً): أجد مرفوع في أصلنا، وقد قدمت أن مثله مرفوع على الحال، ومثله: ﴿حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ﴾<sup>(١)</sup> بالرفع على قراءة من قرأه كذلك<sup>(٢)</sup>. وسعيد: هو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، تقدم.

قوله: (فلم أنشب): هو بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الشين ثم موحدة، أي: ألبث ولم يحدث شيئاً حتى خرج.

قوله: (ليقولن العشية): تقدم ما العشية.

قوله: (منذ استخلف): هو بضم التاء وكسر اللام مبني لما لم يسم فاعله.

قوله: (أما بعدُ): تقدم الكلام على إعرابها، والاختلاف في أول من قالها<sup>(٣)</sup>.

قوله: (قد قُدِّرَ لي): قُدِّرَ مبني لما لم يسم فاعله، مشدد الدال.

قوله: (فلا أُحِلُّ لأحد): أُحِلُّ بضم الهمزة وكسر الحاء مشدد اللام رباعي.

(١) [البقرة: ٢١٤].

(٢) هي قراءة نافع. ينظر: السبعة في القراءات (ص: ١٨١).

(٣) تقدم في صفحة (٤٣٣).

قوله: (فكان مما أنزل آيةُ الرجم): آيةُ مرفوع اسم كان، وآيةُ الرجم المراد بها: «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة» وسيأتي الكلام عليها وفي أي سورة كانت، وقد كانت في سورة الأحزاب كما في مسند أحمد<sup>(١)</sup> وغيره<sup>(٢)</sup>، وهي في أصلنا آيةً بالنصب وفيه نظر، وقد كُتِبَ بعد: فرأينا نسخة وهي مرفوعة وهذا الصواب، والله أعلم.

قوله: (إذا أُحصن): هو بضم الهمزة وكسر الصاد ويجوز فتحهما، وقد تقدم ما الإحصان.

قوله: (أو كان الحبلُ): تقدم مذهب من هذا.

قوله: (فإنه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم): تقدم ما المراد بالكفر في هذا وأمثاله.

قوله: (لا تطروني): هو بضم أوله رباعي، وقد تقدم ما الإطراء.

قوله: (كما أطري عيسى بن مريم): أطري مبني لما لم يسم فاعله.

قوله: (ثم بلغني أن قائلًا منكم يقول: والله لو مات عمر): هذا القائل تقدم أبي لا أعرفه. وتقدم ما ذكرته عن بعض الحفاظ من أن القائل هو الزبير.

(١) مسند أحمد (١٣٤/٣٥)(٢١٢٠٧).

الحديث بهذا الإسناد حسن، ففي سنده عاصم بن مهدي صدوق له أوهام، حجة في القراءة، وحديثه في الصحيحين مقرون. التقريب (ص: ٢٨٥) وفيه كلام ابن حجر إشارة بعدم الاحتجاج عند تفرد. قال الذهبي بعد أن ذكر بعض أقوال العلماء فيه: قلت: هو حسن الحديث. ميزان الاعتدال (٣٥٧/٢).

(٢) ابن حبان في صحيحه (٢٧٣/١٠)(٤٤٢٨)، والمستدرک (٤٥٠/٢)(٣٥٥٤) وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال الذهبي: صحيح. والأحاديث المختارة (٣٧٠/٣)(١١٦٤).

قوله: (بايعت فلاناً): تقدم أن فلاناً هو طلحة بن عبيدالله أحد العشرة رضي الله عنهم، وتقدم ما هو أصح منه، وهو أنه علي رضي الله عنه وأن الجمع ممكن.

قوله: (إنما كانت بيعة أبي بكر فلتة وتمت): تقدم الكلام عليها قريباً.

قوله: (وليس منكم من تقطع الأعناق إليه مثل أبي بكر): معناه: ليس فيكم سابق للخيرات مثله حتى لا يُلحق. يقال للفرس: تقطعت أعناق الخيل عليه فلا تلحقه، ويقال: الجواد يقطع الخيل إذا خلفها ومضى. وطير قطع إذا أسرع في طيرانها.

وقال بعضهم في قول عمر رضي الله عنه: إنه من قولهم فلان منقطع القرين أي ليس له من يقارنه<sup>(١)</sup>.

قوله: (من غير مشورة): هي بفتح الميم وإسكان الشين: الشورى، وكذلك المشورة بضم الشين.

قوله: (فلا يُتأيعُ هو ولا الذي تَأَيَعُهُ): يتأيع: هو بفتح المثناة تحت قبل العين كذا هو مضبوط في أصلنا بالقلم، ومكتوب قبالتة: التأييع: التهافت في الشر واللجاج، انتهى. وهذا صريح فيما ضبطه به، والتفسير بذلك هو لفظ الجوهري<sup>(٢)</sup>. وفي هذا الضبط نظر ولعله يتابع بموحدة بعد الألف وقبل العين من المتابعة، ثم إني ما أصلحت في أصلنا على هذا فبقيت الحاشية مسيبة، وضبطه بعضهم يبايع من البيعة. قال: وروي يتابع بمثناة وفتح الموحدة، انتهى.

قوله: (تَغْرَةً أَنْ يُقْتَلَا): تَغْرَةً بفتح المثناة فوق وكسر العين ثم راء مشددة ثم تاء. قال ابن قرقول: أي حذاراً وتعزيراً، أي مخاطرة، لئلا يقتلا. وهي مصدر منصوبة على

(١) مشارق الأنوار (١٨٢/٢) وغالب النقل منه، أو عن المطالع فهو من مصادره.

(٢) الصحاح (١١٩٢/٣).

المفعول من أجله، أو له قاله الأزهرى. وقال الخليل: غرّر فلان بنفسه عرضها للمكروه وهو لا يدري، تغرير أو تغرة. وقال بعضهم: معنى قوله: تغرة أن يقتلا؛ أي: عقوبتهما. وهذا بعيد من جهة اللغة والمعنى، انتهى<sup>(١)</sup>. وفي النهاية: التغرة: مصدر غرّره إذا ألقته في الغرر، وهي من التغرير كالتعلّة من التعليل. وفي الكلام مضاف محذوف تقديره: خوفاً تغرّة أن يُقتلا: أي خوفاً وقوعهما في القتل، فحذف المضاف الذي هو الخوف، وأقام المضاف إليه الذي هو تغرة مقامه، وانتصب على أنه مفعول له. ويجوز أن يكون قوله أن يُقتلا بدلاً من تغرة، ويكون المضاف محذوفاً كأول. ومن أضاف تغرة إلى أن يُقتلا فمعناه خوف تغريه<sup>(٢)</sup> قتلها. ومعنى الحديث: أن البيعة حقها أن تقع صادرة عن المشورة والاتفاق، فإذا استبدّ رجلان دون الجماعة، فبايع أحدهما الآخر، فذلك تظاهر بينهما بشقّ العصا واطراح الجماعة، فإن عُقد لأحد بيعة فلا يكون المعقود له واحداً منهما، وليكونا معزولين من الطائفة التي تتفق على تمييز الإمام منها؛ لأنه إن عقد لواحد منهما فقد ارتكبا تلك الفعل الشنيعة التي أخطأت<sup>(٣)</sup> الجماعة من التهاون بهم، والاستغناء عن رأيهم لم يؤمن أن يُقتلا، انتهى<sup>(٤)</sup>.

قوله: (وإنه كان من خيرنا): هو بالمشاة تحت كذا في هامش أصلنا، وفي الأصل بالموحدة. قال ابن قرقول: بالموحدة كذا للكافة، وعند المستملي وعبدوس من خيرنا بالمشاة تحت، يعني أبا بكر لأنه مذكور من قبل، انتهى<sup>(٥)</sup>.

(١) مطالع الأنوار (٤/١٣٨، ١٣٧).

(٢) في المطبوع من النهاية بالتاء وضبطها كما يلي: تغرّته.

(٣) في المطبوع من النهاية (أحفظت).

(٤) النهاية في غريب الحديث مادة غرر (٣/٣٥٦).

(٥) مطالع الأنوار (٢/٤١١).

قوله: (في سقيفة بني ساعدة): بنو ساعدة قوم من الخزرج، وسقيفتهم بالمدينة بمنزلة دار لهم، والله أعلم. والسقيفة: الصُففة. وساعدة: هو ابن كعب بن الخزرج، ولساعدة ولد اسمه الخزرج.

قوله: (لقينا منهم رجلاً صالحاً): قال الدمياطي: أحدهما: معن بن عدي بن الجد بن العجلان<sup>(١)</sup> أخو عاصم، والآخر عويم بن ساعدة<sup>(٢)</sup>، انتهى. وكذا قال غيره ممن تقدمه. وقد صرح بهما البخاري في غزوة بدر<sup>(٣)</sup>.

تنبيه: كون عويم بن ساعدة مذكوراً في هذه القصة، هو على القول بأنه توفي في خلافة عمر رضي الله عنهما<sup>(٤)</sup>، وقد بدأ في الاستيعاب بأنه توفي في حياته عليه السلام فاعلمه<sup>(٥)</sup>.

قوله: (ما تمالأ عليه القوم): هو بهمزة مفتوحة في آخره أي: اجتمع.

قوله: (اقضوا أمركم): هو بهمزة وصل فإن ابتدأت بها كسرتها.

(١) معن بن عدي بن أبي عدي بن العجلان، شهد العقبة وبدرا وأحدا والخندق وسائر المشاهد مع النبي صلى الله عليه وسلم، وقتل يوم اليمامة شهيداً في خلافة أبي بكر. الاستيعاب (٤/١٤٤١)، الإصابة في تمييز الصحابة (١٥١/٦).

(٢) عويم بن ساعدة بن عائش بن عمرو بن عوف، يكنى أبا عبد الرحمن. شهد العقبتين جميعاً في قول الواقدي. وغيره يقول: شهد العقبة الثانية مع السبعين من الأنصار، وشهد بدرا وأحدا والخندق. ومات في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم. الاستيعاب (٣/١٢٤٨)، الإصابة (٤/٦١٩).

(٣) صحيح البخاري: كتاب المغازي، باب الملائكة تشهد بدرا، (٥/٨٦)(٤٠٢١).

(٤) الضمير يعود للصحابييين عويم وعمر رضي الله عنهما، فلا لبس في ذلك.

(٥) بدأ صاحب الاستيعاب بذكر القول في وفاته بأنه كان في حياة رسول الله عليه السلام، ثم ذكر القول الثاني مضعفاً له فقال: «وقيل: بل مات في خلافة عمر بن الخطاب بالمدينة، وهو ابن خمس أو ست وستين سنة» الاستيعاب (٣/١٢٤٨).

قوله: (مزمل): أي: ملفف في أثوابه.

قوله: (بين ظهرا نبيهم): هو بفتح النون، أي: بينهم قد تقدم.

(أ/٣٨١/٢) قوله: (يوعك): هو مبني لما لم يسم فاعله أي: بالحمى والرعدة، وذلك والله أعلم لهول ذلك المقام. وقد تقدم ما الوعكُ.

قوله: (تشهد خطيبهم): خطيب الأنصار المعروف المشهور، هو ثابت بن قيس بن شماس الصحابي المشهور<sup>(١)</sup>، فإن أريد غيره فلا أعرفه. ثم رأيت ابن شيخنا البلقيني قال: الظاهر أنه ثابت بن قيس بن شماس، وقال بعض الحفاظ المتأخرين: قيل: هو ثابت بن قيس بن شماس<sup>(٢)</sup>.

قوله: (أما بعد): تقدم في أول هذا التعليق إعرابها، والاختلاف في أول من قالها.

قوله: (وكتيبة الإسلام): أي: جيشه، وهو بالمتناة فوق لا المثلثة فاحذر.

قوله: (معشر المهاجرين): معشر منصوب ونصبه معروف.

قوله: (رهط): تقدم ما الرهط، وأنها دون العشرة من الرجال كالنفر، ويريد هنا جماعة قليلة.

---

(١) ثابت بن قيس بن شماس. معجمة وميم مشددة وآخره مهملة، أنصاري، خزرجي، خطيب الأنصار، من كبار الصحابة، بشره النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة، واستشهد باليمامة، فنفذت وصيته بمنام رآه خالد ابن الوليد رضي الله عنهما. ينظر: معرفة الصحابة (٤٦٤/١)، وأسد الغابة (٢٧٥/١)، والإصابة (٥١١/١).

(٢) فتح الباري (٣٣٨/١).

قوله: (دفت دافة من قومكم): الدافة بالدال المهملة وتشديد الفاء من الدف: وهو سير ليس بالشديد في جماعة. وقال الهمياني<sup>(١)</sup>: الدافة قوم يسرون سيراً ليس بالشديد لضعفهم وحاجتهم، انتهى.

قوله: (أن يختزلونا): هو بالخاء المعجمة والزاي المكسورة. قال الهمياني: أي يقتطعوننا ويذهبوا بنا متفرقين، انتهى. وما قاله هو عبارة النهاية لابن الأثير<sup>(٢)</sup> غير أن في النهاية منفردين لا متفرقين وهو قريب، وفي المطالع: أي تنحونا وتختزلونا عن الأمر في حديث السقيفة أي تقطعوننا وتزيلوه عنا<sup>(٣)</sup>.

قوله: (وأن يخلصونا من الأمر): هو بجاء مهملة ساكنة ثم ضاد معجمة مضمومة قال في المطالع: يخلصونا أي تخرجونا في ناحية عنه وتستبدون به علينا وتختزلونا منه كذا للكافة<sup>(٤)</sup>، وعند ابن السكن [يخلصونا]<sup>(٥)</sup> بجاء مهملة. وفي رواية أبي الهيثم يخلصوننا بصاد مهملة ولا وجه له، وقد جاء مفسراً فيما قبله يريدون أن يختزلوا الأمر

(١) هذه نسخة للهمياني من صحيح البخاري عليها تعليقات نفيسة له، وكان ينقل عنها ابن حجر. ينظر على سبيل المثال قول ابن حجر في الفتح (١٨١/١): وأرخه الهمياني في حواشي نسخته. وقوله (١٥٦/٣): كذا كتب الهمياني بخطه في الحاشية وفيه نظر. وقوله (٥٠١/٣): وضبطه الهمياني في نسخته بالوصل وسكون العين بصيغة الأمر والأول أصوب. وقوله (٤٧١/٩): قال الهمياني في حواشيه هو ابن عبد الله بن الهاد، وهم في ذلك. (٢) (٢٩/٢).

(٣) كتاب المطالع (٤٢٨/٢).

(٤) يعني بضم التاء، وهو في المشارق، وبه يفهم الكلام ويتم معناه.

(٥) في المخطوط أثبت النقط فوق الضاد وهو خطأ، ففي مطبوع المشارق يخلصونا بالصاد (٢٠٧/١)، وكذلك عند العيني في العمدة (١١/٢٤)، ونقل القسطلاني عن الفتح أنها بالصاد (٢٣/١٠)، وقد قدمته لأين خطأ في المطبوع من الفتح حيث جاء في المطبوع الذي بين يدي يخلصونا بالخاء المعجمة وبالصاد (١٥٢/١٢)، ثم إن المؤلف سيسوق قريباً قول الهروي وتخريجه لرواية ابن السكن (يخلصونا) وسينقلها على الصواب ولكن من غير نسبتها لابن السكن مما يلبس على القارئ، وإثبات نسبة القول إلى قائله نقله القاضي من كلام الهروي نفسه، والله أعلم.

ويحضوننا عنه. قال ابن دريد: يقال أحضنت الرجل عن كذا إذا نحيتَه عنه واستبددت به دونه، ومنه قول الأنصار وذكره فيه.

قال الهروي: فيه حضنته ثلاثي وروي الحديث كذلك بفتح التاء وأما يَحْتَضُونَا<sup>(١)</sup> فمعناه يقطعوننا عنه ويستأصلوننا من حَصَّتِ البيضةُ رأسَهُ<sup>(٢)</sup>.

وفي النهاية: أن يحضوننا: أي يخرجوننا. يقال: حَضَنْتُ الرَّجُلَ عَنِ الْأَمْرِ حَضْنًا وَحَضَانَةً: إِذْ نَحَيْتَهُ عَنْهُ وَانْفَرَدْتَ بِهِ دُونَهُ، كَأَنَّهُ جَعَلَهُ فِي حِضْنٍ مِنْهُ؛ أَي: جَانِبٍ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: قَالَ اللَّيْثُ: يُقَالُ أَحَضَنْتَنِي مِنْ هَذَا الْأَمْرِ؛ أَي: أَخْرَجْتَنِي مِنْهُ، قَالَ: وَالصَّوَابُ حَضَنْتَنِي، أَنْتَهَى<sup>(٣)</sup>.

قوله: (فلما سكت): أي الخطيب.

قوله: (زوررت مقالة): أي: هيأتها وأصلحتها. وقيل: قومتها وشددتها، ومعناها قريب. أي: زورّر ما يقول وأعدّه. قال بعضهم عن الزهري: وأراد عمر بالمقالة قوله: إن رسول الله ﷺ لم يمت.

قوله: (وكننت أداري منه): كذا في أصلنا هو معتل ومهموز لغتان. ومداراة الناس بهمزة ولا تهمز: الملاينة، وقد تقدم.

قوله: (بعض الجدّ): هو بفتح الجيم وتشديد الدال المهملة كذا في أصلنا وعليه صح، وفي الهامش الحدّ بفتح الحاء المهملة وتحتها علامة إهمال وتشديد الدال المهملة.

(١) وهي رواية ابن السكن كما تقدم في الحاشية السابقة وقد نص عليها الهروي فيما نقله عنه القاضي عياض في مشارق الأنوار (٢٠٧/١).

(٢) مطالع الأنوار (٣٣٢/٢-٣٣٣).

(٣) النهاية (٤٠١/١).

قال في المطالع في الحاء والبدال - يعني المهملتين - ذكر هذه اللفظة وغيرها، ثم قال: «كلها من سرعة الغضب وحدة الخلق»<sup>(١)</sup> ولم يذكر فيها شيئاً غير ذلك. وقال ابن الأثير في نهايته: في الحاء والبدال يعني المهملتين: وفيه (الحدة تعترى خيار الناس) الحدة كالنشاط والسرعة والمضاء فيها مأخوذ من حد السيف والمراد بالحدة هنا المضاء في الدين والصلابة والقصد إلى الخير. ثم ذكر حديثاً آخر من هذه المادة ثم قال: ومنه حديث عمر رضي الله عنه «كنت أداري من أبي بكر بعض الحدّ والحِدُّ والحِدَّةُ سواء من الغضب. يقال: حَدَّ يَحِدُّ حَدًّا وَحِدَّةً إذا غضب. وبعضهم يرويه بالجيم من الجد ضد الهزل. ويجوز أن يكون بالفتح من الحظ، انتهى»<sup>(٢)</sup>. وقال أبو ذر في حواشيه على السيرة المشامية وذكر هذا قال: وكنت أداري منه بعض الحد: يعني أنه كان في خلقه حدة وكان عمر يداريه انتهى<sup>(٣)</sup>. والحاصل أنه يجوز فيه ثلاثة ضبوط الحدّ والجِدّ والجَدّ. والله أعلم.

قوله: (على رسلك): تقدم أنه بفتح الراء وكسرهما باختلاف المعنى.

قوله: (أن أغضبه): كذا في أصلنا من الغضب، وفي هامش أصلنا أعصيه من العصيان وعليه علامة راويها ولم أر هذه اللفظة في المطالع، ومعناها صحيح والذي أحفظه أغضبه من الغضب، والله أعلم.

قوله: (ولن يعرف هذا الأمر): يُعرف: مبني لما لم يسم فاعله، والأمر: مرفوع نائب مناب الفاعل، ويعني بالأمر الخلافة.

(١) مطالع الأنوار (٢/٢٩٢).

(٢) النهاية (١/٣٥٢-٣٥٣).

(٣) الإملاء المختصر في شرح غريب السير (ص: ٤٦١).

تنبيه: لم يُستحضر في ذلك المجلس: «الأئمة من قريش» رواه النسائي عن أنس والبيهقي من رواية علي<sup>(١)</sup>، و[في الرافي]<sup>(٢)</sup>: أن أبا بكر احتج على الأنصار يوم السقيفة بهذا الحديث<sup>(٣)</sup> وهذا لا أعرفه فيها مرفوعاً، نعم في البيهقي نحو ذلك عن محمد بن بشار. وفي سند حديث أنس: بكير بن وهب، قال ابن القطان أبو الحسن: لا يُعرف<sup>(٤)</sup>. وقال الذهبي في ميزانه: يجهل، وعنه أبو الأسد فقط، انتهى. قال الذهبي: وهو الجزري الذي قال فيه الأزدي: ليس بالقوي، انتهى<sup>(٥)</sup>. وقد رأيت في ثقات ابن حبان<sup>(٦)</sup>، كتب بعض حفاظ العصر تجاه ذلك، هو اللفظ المذكور يعني الذي لم أراه أنا: هو في مسند أحمد في أثناء حديث السقيفة لكن من وجه آخر عن أبي بكر<sup>(٧)</sup>، انتهى<sup>(٨)</sup>.

قوله: (هم أوسط العرب نسباً): أي: أشرفهم.

قوله: (وداراً): أي: خيرهم داراً، والمراد بالدار: مكة؛ لأنها أشرف البقاع بعد البقعة التي ضمت أعضائه عليه السلام.

قوله: (كأن والله أن أقدم فتضرب عنقي): كأن من أخوات إن كذا في أصلنا، وفيه وقفة وقد أصلحت على كان التي هي فعل ماض وهذه ظاهرة.

(١) السنن الكبرى للنسائي: كتاب القضاء، (٤٠٥/٥) (٥٩٠٩). السنن الكبرى للبيهقي (٢٤٧/٨) (١٦٥٤٠).

(٢) هكذا في المخطوط والصواب إما أن يقول: وعند الرافي، أو يقول: وفي البدر المنير.

(٣) انظر: البدر المنير (٥٣٧/٨).

(٤) بيان الوهم والإيهام (٣٥٩/٤).

(٥) ميزان الاعتدال (٣٥١/١).

(٦) الثقات (٧٦/٤) (١٨٩٧).

(٧) مسند أحمد (٤٥٢/١) (٣٩١).

(٨) ينظر: فتح الباري (١١٤/١٣) ويراجع أيضاً (٣٢/٧) و(١٥٢/١٢).

قوله: (كان والله لأن تضرب عنقي لا يقربني ذلك من إثم أحب إلي من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر): معني هذا الكلام والله أعلم: (ب/٣٨١/٢) أي لو قُدِّمْتُ لَتَضْرَبَ عَنقِي، ولا يكون ضرب عنقي يقربني من إثم.

قوله: (فقال قائل من الأنصار: أنا جُذَيْلُهَا الْمُحَكِّكُ ..) إلى آخره: هذا القائل هو الحُباب بن المنذر، قاله غير واحد منهم مالك رواية، حتى الجوهري في صحاحه في: (رجب) (١)، وفي (عذق) (٢)، وفي (حك) (٣)، وفي (جذل) (٤) وقال بعضهم - بعد أن ذكر أنه الحباب - وقيل: سعد بن عبادة، والصحيح الأول، انتهى. والحباب بضم الحاء المهملة وتخفيف الموحدة، وفي آخره موحدة أخرى، وهذا معروف عند أهله، وهو الحباب بن المنذر بن الجموح بن زيد بن حرام (٥) بن كعب بن غنم بن كعب بن سلمة الخزرجي، السلمي، أبو عُمر، وقيل: أبو عمرو، شهد بدرًا، وكان يقال له: ذو الرأي لأنه أشار على النبي ﷺ يوم بدر أن ينزل، روى عنه أبو الطفيل، وتوفي في خلافة عمر (٦).

تنبيه: لهم حباب كهو في الصحابة جماعة غيره.

والجذُل بكسر الجيم وبالذال المعجمة، قال ابن قرقول: أنا جذيلها المحكك: تصغير جذل، وهو عودٌ ينصب للجرباء من الإبل، تستحك به في مرابدها، فتطرح ما

(١) الصحاح (١/١٣٤).

(٢) السابق (٤/١٥٢٢).

(٣) (٤/١٥٨٠).

(٤) (٤/١٦٥٤). قلت: وكذلك ذكره استشهاداً للفظ مصعّر يفيد المدح والتعظيم في (فرخ) (١/٤٢٨)،

وفي قبس (٣/٩٦٠)، وفي صدق (٤/١٥٠٦).

(٥) في المخطوط يعلو حرف الراء وكت كأنه نقطة، فهي إما خطأ أو سبق كتاب أو من غير قصد وما أثبتته هو الصواب إن شاء الله تعالى.

(٦) الاستيعاب (١/٣١٦)، الإصابة (٢/٩).

عليها من قراد وغيره، مما يؤذيها عند الاحتكاك، فتستشفى بذلك كالتمرغ للدابة. يعني: أنه ممن يُستشفى برأيه، وتصغيره تصغير تعظيم، وقيل: معناه أنا صاحب رهان، والمحكك: المعاود له، كما قيل جذل رهان في ذراعيه جرب يريد الميسر؛ ضَرَبَهُ مثلاً لفخره، وصَغَرَهُ للمدح؛ أو للتقريب؛ كما قيل: أُخِي وَبُنِي، انتهى<sup>(١)</sup>. والمحكك: بالحاء المهملة وتشديد الكاف الأولى المفتوحة، وهو الذي كثر الاحتكاك به. وقيل: إنه أراد أنه شديد البأس، صلب المكسّر، كالجذل المحكك. وقيل: معناه أنا دون الأنصار جذل حكاك، في تقرر الصعبة<sup>(٢)</sup>.

قوله: (وعذيقها المرجب): قال ابن قرقول: العذق بفتح العين النخلة، وبالكسر العرجون. واختلف في هذا هل هو تصغير النخلة أو العرجون<sup>(٣)</sup>. وقال في المرجب: وعذيقها المرجب تصغير عذق بكسر العين وهو العرجون أو عذق وهو النخلة. انتهى<sup>(٤)</sup>. وفي النهاية: والعذيق تصغير العذق بالفتح وهي النخلة. انتهى<sup>(٥)</sup>. وكذا قال أيضا في عذق في هذا الحديث، قال ابن قرقول: تصغير تعظيم، أو تصغير مدح، كما قيل: قريش، أو تصغير تقريب: كَبُنِي وَأُخِي. والمرجب: المعمد، يبني من حجارة، خوف سقوطه لكثرة حملة، وقد يعمدُ ويرفد بخشب ذوات شعب، وقد يفعل ذلك بالعرجون إذا خشي انكساره بالحمل. وفعلُ الترجيب، واسمه الرَّجْبَةُ والرَّجْمَةُ، انتهى<sup>(٦)</sup>. وفي النهاية بعد أن ذكر نحو ما ذكره ابن قرقول في تفسير المرجب قال:

(١) مطالع الأنوار (١٠٣/٢).

(٢) الكلام مأخوذ من النهاية باب الحاء مع الكاف (٤١٨/١).

(٣) مطالع الأنوار (٣٩٥/٤).

(٤) السابق (١١٩/٣).

(٥) النهاية مادة (رجب) (١٩٧/٢).

(٦) مطالع الأنوار (٣٩٥/٤).

وقيل: أراد بالترجيب التعظيم، يقال: رجّب فلان مولاه أي عظمه. ومنه سمي شهر رجب لأنه كان يعظم، انتهى<sup>(١)</sup>.

قوله: (منا أمير ومنكم أمير): أي: من الأنصار أمير فإذا مات أمير الأنصار أقيم أمير قريش؛ كذا رأيت في كلام لا أستحضر قائله<sup>(٢)</sup>. وقال بعضهم: وإنما قال ذلك لأن العرب لم تكن تعرف الإمارة إنما كانت تعرف السيادة، لكل قبيلة سيد، فلا تطيع إلا سيد قومها فجرى هذا القول معه على العادة المألوفة لهم فلما بلغه قول النبي ﷺ: «الخلافة في قريش» أمسك عن ذلك<sup>(٣)</sup>.

قوله: (فكثر اللغط): تقدم ما هو.

قوله: (فرقت من الاختلاف): هو بكسر الراء أي: فرعت.

قوله: (ونزونا على سعد بن عبادة): نزونا هو بفتح النون ثم زاي مفتوحة ثم واو ساكنة. قال ابن الأثير: فنزونا أي: وقعوا عليه ووَطئوه<sup>(٤)</sup>.

(١) النهاية (١٩٧/٢).

(٢) قائله -والله أعلم- ابن قتيبة الدينوري ٢٧٦هـ فقد ذكره من حديث طويل بسنده ونص كلامه: «فقال الأنصار: والله ما نحسدكم على خير ساقه الله إليكم، وإنما لكما وصفت يا أبا بكر والحمد لله، ولا أحد من خلق الله تعالى أحب إلينا منكم؛ ولا أرضى عندنا ولا أيمن، ولكننا نشفق مما بعد اليوم، ونحذر أن يغلب على هذا الأمر من ليس منا ولا منكم، فلو جعلتم اليوم رجلاً منا؛ ورجلاً منكم؛ بايعنا ورضينا، على أنه إذا هلك اخترنا آخر من الأنصار، فإذا هلك اخترنا آخر من المهاجرين، أبداً ما بقيت هذه الأمة، كان ذلك أحدر أن يعدل في أمة محمد ﷺ، وأن يكون بعضنا يتبع بعضاً، فيشفق القرشي أن يزيغ فيقبض عليه الأنصاري، ويشفق الأنصاري أن يزيغ فيقبض عليه القرشي». كتاب الإمامة والسياسة (١٠/١).

(٣) القائل هو الإمام الخطابي رحمه الله ينظر: أعلام الحديث (١٦٢٨/٣).

(٤) النهاية (٤٣/٥).

قوله: (فقال قائل منهم: قتلتم سعد بن عبادة): هذا القائل من الأنصار لا أعرف اسمه.

قوله: (قتل الله سعد بن عبادة): الذي يظهر أن عمر قاله من باب التغليظ عليه حيث أراد القيام في فتنة. قال شيخنا: فيه الدعاء على من يخشى منه الفتنة<sup>(١)</sup>. وقال الخطابي: (قتل الله سعد بن عبادة) أي: اجعلوه كمن قتل، واحسبوه في عدد الأموات، ولا تَعْتَدُوا لمشهده، وذلك أن سعداً أراد في ذلك المقام أن يُبعث أميراً على قومه، على مذهب العرب في الجاهلية؛ أن لا يسود القبيلة إلا رجل منها، وكان حكم الإسلام خلاف ذلك، فرأى عمر رضي الله عنه إبطاله بما غلظ من القول وأشنعه .. إلى آخر كلامه<sup>(٢)</sup>.

قوله: (إن فارقنا القوم): هو بإسكان القاف والضمير فاعل والقوم منصوب مفعول وهذا ظاهر.

قوله: (فإما بايعناهم): إما بكسر الهمزة وتشديد الميم وكذا الثانية، وفي نسخة تابيعناهم.

قوله: (مشورة): تقدم قريباً فيها لغتان: مَشُورَة ومَشُورَة وهي الشورى.

قوله: (فمن بايع رجلاً .. إلى أن قال: فلا يبايع هو ولا الذي بايعه): تقدم الكلام عليه قريباً وكذا قوله: (تغرة).

(١) التوضيح (٢٢٩/٣١).

(٢) ينظر كلامه هذا في غريب الحديث (١٢٨/٢).

## باب البكران يجلدان وينفيان.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب البكران يُجلدان وينفيان): يجلد وينفي: مبني لما لم يسم فاعلهما، والمراد بالبكر هنا من الرجال والنساء: من لم يجامع في نكاح صحيح، وهو حر بالغ عاقل. ولو جامع في نكاح شبهة، أو نكاح فاسد، ففيه قولان للشافعي: الصحيح أنه لا يعتد بذلك الوطاء. والثيب إذا ورد في هذا المقام فالمراد به: من جامع في دهره، ولو مرة في نكاح صحيح وهو بالغ حر عاقل والرجل والمرأة في هذا سواء. وسواء في هذا المسلم والكافر والرشيذ والمهجور عليه لسفه، والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

قوله<sup>(٣)</sup>: (ثنا عبدالعزيز): هو عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة الماجشون أبو عبدالله تقدم، و(ابن شهاب) هو الزهري محمد بن مسلم.

قوله: (جلد مائة وتغريب عام): جلد منصوب على نزع الخافض، أي: يجلد، وكذا يغرب.

قوله<sup>(٤)</sup>: (قال ابن شهاب: وأخبرني عروة بن الزبير..). إلى آخره: هذا معطوف على السند الذي قبله، فرواه البخاري عن مالك بن إسماعيل عن عبدالعزيز هو ابن

(١) بدأ المصنف شرح باب البكران يجلدان وينفيان. صحيح البخاري (١٧٠/٨).

(٢) شرح النووي على مسلم (١٩٠/١١). وينظر: المجموع (٨/٢٠) وما بعدها، والحاوي الكبير (٣٨٥/٩)، وتحفة المحتاج (٢١٠/٨).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ فِيمَنْ زَنَى وَلَمْ يُحْصَنَ: ((جَلَدَ مِائَةً وَتَغْرِيْبَ عَامٍ)).

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب البكران يجلدان وينفيان، (١٧١/٨) (٦٨٣١).

(٤) بدأ المصنف شرح: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، «غَرَّبَ، ثُمَّ لَمْ تَزَلْ تَلِكِ السُّنَّةَ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب البكران يجلدان وينفيان، (١٧١/٨).

عبدالله بن أبي سلمة عن ابن شهاب عن عروة به. واعلم أن عروة بن الزبير لم يدرك عمر بن الخطاب، وذلك أن عمر توفي سنة ثلاث وعشرين كما تقدم مراراً وقد ولد عروة تلك السنة. وقال مصعب الزبيري: ولد لست سنين من خلافة عثمان ولد سنة تسع وعشرين، وليس لعروة عن عمر في (خ) غيره، ولا له في بقية الكتب الستة عنه شيء، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

قوله: (تلك السنة): السنة منصوب خبر نزل، وتلك هو الاسم وهذا ظاهر.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا يحيى بن بكير): تقدم مراراً أنه يحيى بن عبدالله بن بكير. و(الليث): هو ابن سعد. و(عُقَيْل): بضم العين وفتح القاف ابن خالد. و(ابن شهاب): هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبدالله بن شهاب الزهري، و(سعيد بن المسيب): بفتح الياء وكسرهما، وغيره لا يقال فيه إلا بالفتح، و(أبو هريرة): عبدالرحمن بن صخر على الأصح من نحو ثلاثين قولاً.

(١) ينظر: التاريخ الكبير (٣١/٧)، تهذيب التهذيب (١٨١/٧).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِيمَنْ زَنَى وَلَمْ يُحْصَنْ بِنَفْسِي عَامًا، بِإِقَامَةِ الْحَدِّ عَلَيْهِ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب البكران يجلدان وينفيان، (١٧١/٨)(٦٨٣٣).

## باب نفي أهل المعاصي والمخنثين

قوله (أ/٣٨٢/٢) قوله<sup>(١)</sup>: (باب نفي أهل المعاصي والمخنثين): تقدم أن المخنث بكسر النون وفتحها وتقدم ما صفته.

قوله<sup>(٢)</sup>: (ثنا هشام): هو ابن عبدالله الدستوائي تقدم ويحيى بعده هو ابن أبي كثير.

قوله: (أخرجوهم): هو بفتح الهمزة وكسر الراء رباعي وهذا ظاهر.

قوله: (وأخرج فلانا وأخرج فلانا): كذا في أصلنا، وفي الطرة<sup>(٣)</sup> بعد وأخرج الثانية: عُمر. فالظاهر أن الضمير في قوله: (وأخرج): الأولى عائد إلى النبي ﷺ، وإذا كان كذلك فالذي أخرج هيت، وأما المخنث الذي أخرج عمر سيأتي الكلام عليه. وفي بعض أصولنا الدمشقية: وأخرج عمر فلانا وفلانا. قال ابن شيخنا البلقيني في قوله: لعن النبي ﷺ المخنثين وأخرج فلاناً وفلاناً ما لفظه: تقدم أنه أخرج هيت وهرم<sup>(٤)</sup> وماتع [وأنه]<sup>(٥)</sup> انتهى.

(١) بدأ المصنف شرح باب نفي أهل المعاصي والمخنثين. صحيح البخاري (١٧١/٨).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، وَقَالَ: «أَخْرَجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ» وَأَخْرَجَ فُلَانًا، وَأَخْرَجَ عُمَرُ فُلَانًا.

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب نفي أهل المعاصي والمخنثين، (١٧١/٨) (٦٨٣٤).

(٣) طرة الكتاب حاشيته. ينظر: تاج العروس (٤٦٦/١٧).

(٤) هو هدمٌ بالدال كما في مقدمة الفتح (٣٣٠)، وفي إرشاد الساري (٤٦٠/٨)، وجعله العيني في عمدته بالدال كذلك وأضاف إليه ألف لام في أوله فقال: الهدم (٣٠٤/١٧).

(٥) هكذا وضعها مقحمة ولا أجد لها معنى إلا إن كان أراد ابتداءً أن يكمل النقل فرجع عن رأيه فبقيت مكائها، والله أعلم.

## باب من أمر غير الإمام بإقامة الحد غائباً عنه.

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا ابن أبي ذئب): تقدم مراراً أنه محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة بن أبي ذئب أحد الأعلام، والزهري محمد بن مسلم.

قوله: (أن رجلاً من الأعراب جاء إلى النبي ﷺ). الحديث: الأعراب: سكان البوادي، وقد قدمت أن هذا الرجل لا أعرفه، ولا امرأته، ولا الرجل الآخر، ولا ابنه. وتقدم الكلام على (اقض بيننا بكتاب الله)، وتقدم أن (العسيف) الأجير، وكذا جاء تفسيره في بعض طرقه من كلام مالك، وتقدم أن الوليدة الجارية الصبية، وتقدم أسماء الذين كانوا يفتون في عهده ﷺ وقد تقدم عدد من حفظت عنه الفتوى من الصحابة، وتقدم الكلام على أنيس وهو ابن الضحاك الأسلمي.

قوله: (عن ابن شهاب): تقدم مراراً كثيرة أنه محمد بن مسلم.

(١) بدأ المصنف شرح باب من أمر غير الإمام بإقامة الحد غائباً عنه، وحديث: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ جَالِسٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْضِ بِكِتَابِ اللَّهِ، فَقَامَ خَصْمُهُ فَقَالَ: صَدَقَ، أَقْضِ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِكِتَابِ اللَّهِ، إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَيَّ هَذَا فَزَنَيْتُ بِامْرَأَتِهِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلِيَّ ابْنِي الرَّجْمِ، فَأَقْتَدَيْتُ بِمِائَةِ مِنَ الْعَنَمِ وَوَلِيدَةٍ، ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ، فَرَعَمُوا أَنَّ مَا عَلَيَّ ابْنِي جَلْدُ مِائَةٍ وَتَعْرِيبُ عَامٍ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَّا الْعَنَمُ وَالْوَلِيدَةُ فَرُدُّ عَلَيْكَ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَعْرِيبُ عَامٍ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا أَنْيْسُ، فَاغْدُ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا فَارْجُمَهَا» فَعَدَا أَنْيْسُ فَرَجَمَهَا.

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب من أمر غير الإمام بإقامة الحد غائباً عنه، (١٧١/٨)(٦٨٣٥).

## باب إذا زنت الأمة.

قوله<sup>(١)</sup>: (سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن): قال النووي في شرح مسلم: قال الطحاوي: لم يذكر أحدٌ من الرواة «و لم تحصن» غير مالك، وأشار بذلك إلى تضعيفها<sup>(٢)</sup> وأنكر الحفاظ هذا على الطحاوي. قالوا: بل روى هذه اللفظة أيضاً ابن عيينة، ويحيى بن سعيد، عن ابن شهاب؛ كما قال مالك، فحصل أن هذه اللفظة صحيحة، وليس فيها حكم مخالف.. إلى آخر كلامه<sup>(٣)</sup>.

قوله: (ولو بضعير): قال مالك: الحبل. أراد التقليل للثمن، وقد جاء مفسراً ولو بحبل. وفي النهاية: أي: حبل مفتول من شعر، فعيل بمعنى مفعول، انتهى<sup>(٤)</sup>.

قوله: (سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن): فيه رد لما قاله ابن عباس، وطاووس، وعطاء، وابن جريج، وأبو عبيد، من أن الأمة إن كانت مزوجة كان عليها

(١) بدأ المصنف شرح باب إذا زنت الأمة، وحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الْأُمَةِ إِذَا زَنَّتْ وَلَمْ تُحْصَنْ؟ قَالَ: «إِذَا زَنَّتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنَّ زَنَّتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ بَيِّعُوهَا وَلَوْ بِضَعْفِيرٍ» قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: «لَا أُدْرِي بَعْدَ الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ». صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب إذا زنت الأمة، (١٧١/٨)(٦٨٣٧).

(٢) قلت: لم أجد في كلام الطحاوي هذا التصريح، بل وجدت في شرح مشكل الآثار روايته عن المزي عن الشافعي عن سفيان عن الزهري به، ثم قال بعد أن ذكر الحديث: ولم يذكر في حديثه: «و لم تحصن». وأحشى أن يكون فهم من كلامه ذلك، ويؤيد ما ذهب إليه كونه ذكر بعد ذلك عدة روايات وذكر فيها «و لم تحصن»، بل ذكر رواية يحيى ابن سعيد عن ابن شهاب التي استشهد بها النووي على الخطأ الذي وقع فيه الطحاوي فتأمله في موضعه، وأظن بأن تتابع نقل الخطأ من قبل الأئمة وقع بعد ذلك ومنهم الإمام النووي هنا. ولزيد التأمل ينظر كلامه في شرح مشكل الآثار باب بيان ما روي عن رسول الله ﷺ من قوله «إذا زنت الأمة و لم تحصن..» إلى آخره. (٣٤٠/٩) وما بعدها.

(٣) شرح النووي (٢١٣/١١).

(٤) النهاية (٩٣/٣).

نصف حد الحرة من الجلد، استدلالاً بالآية، وإن كانت غير مزوجة؛ فلا حد عليها، وقد تكلم العلماء على هذه، ومنهم النووي في شرح مسلم<sup>(١)</sup>، فإن أردت ذلك فانظره، والحكم فيها أن عليها نصف الحد، ولا ترجم اتفاقاً، أما وجوب نصف الحد على المزوجة فبالقرآن<sup>(٢)</sup>، وأما على غير المزوجة فبالأحاديث الصحيحة، ومنها حديث مالك هذا، وما في الروايات المطلقة: «إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها»<sup>(٣)</sup> وهذا يتناول المزوجة وغيرها، وهذا مذهب الشافعي، ومالك، وأبي حنيفة، وأحمد، والجماهير<sup>(٤)</sup>.

(١) (٢١٣/١١)

(٢) قال تعالى: ﴿فَإِنْ أَتَيْتَ بِفَحِشَةٍ فَعَلَيْهِمْ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ [سورة النساء: ٢٥].

(٣) صحيح البخاري: كتاب البيوع، باب بيع العبد الزاني، (٧١/٣)(٢١٥٢).

(٤) ينظر: الاستذكار (٥٠٨/٧).

## باب لا يثرب على الأمة إذا زنت ولا تنفى.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب لا يثرب على الأمة إذا زنت): التثريب التعمير والتوبيخ بالذنب.

قوله<sup>(٢)</sup>: (عن سعيد المقبري): تقدم أنه سعيد بن أبي سعيد واسم أبي سعيد كيسان وأن المقبري بضم الموحدة وفتحها.

قوله: (تابعه إسماعيل بن أمية عن سعيد عن أبي هريرة): الضمير في تابعه يعود على الليث، وقد تابعه في رواية الحديث، ولكن خالفه في أن الليث رواه عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، وهذا رواه عن سعيد، عن أبي هريرة، بإسقاط أبيه، فقد تابعه من وجه، وخالفه في آخر، وكما رواه إسماعيل بن أمية رواه غير واحد كذلك عن سعيد عن أبي هريرة والله أعلم. ومتابعة إسماعيل أخرجهما النسائي في الرجم عن إسماعيل بن مسعود عن بشر بن المفضل عن إسماعيل بن أمية به<sup>(٣)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح باب لا يثرب على الأمة إذا زنت ولا تنفى. صحيح البخاري (١٧٢/٨).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا زَنَّتِ الْأُمَّةُ فَتَبَيَّنَ زَنَاهَا، فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُثْرَبْ، ثُمَّ إِنْ زَنَّتْ فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُثْرَبْ، ثُمَّ إِنْ زَنَّتِ الثَّلَاثَةَ فَلْيَبْعِهَا وَكُلُّوْ بِحَبْلِ مِنْ شَعْرِ» تَابَعَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمِيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب لا يثرب على الأمة إذا زنت ولا تنفى، (١٧٢/٨) (٦٨٣٩).

(٣) سنن النسائي: كتاب الرجم، باب إقامة الرجل الحد على وليدته إذا هي زنت، (٤٥٤/٦) (٧٢١٤).

## باب أحكام أهل الذمة وإحصانهم، إذا زنوا ورفعوا إلى الإمام.

قوله<sup>(١)</sup>: (ورُفِعُوا إِلَى الْإِمَامِ): رفعوا مبني لما لم يسم فاعله.

قوله<sup>(٢)</sup>: (ثنا عبدالواحد): تقدم مراراً أنه ابن زياد العبدي، وتقدم في ترجمته أن له ما ينكر، تجنبه أهل الصحيح. و(الشيبياني) تقدم أنه بالشين المعجمة تقدم مراراً أن اسمه سليمان بن فيروز أبو إسحاق الشيباني الكوفي، وعبدالله بن أوفى علقمة بن خالد بن الحارث، وقد تقدم مراراً أن أبا أوفى صحابي كابنه عبدالله.

قوله: (تابعه علي بن مسهر وخالد بن عبدالله والمخاري وعبيدة بن حميد عن الشيبياني): أما الضمير في تابعه فيعود على عبدالواحد: وهو ابن زياد العبدي، وخالد بن عبدالله هو الطحان تقدم مترجماً. و(المخاري): هو عبدالرحمن بن محمد بن زياد المخاري أبو محمد الكوفي، وثقه ابن معين، والنسائي. وقال أبو حاتم: صدوق إذا حدث عن الثقات، ويروي عن المجهولين أحاديث منكراً، فيفسد حديثه بذلك<sup>(٣)</sup>. أخرج له (ع)، توفي سنة ١٩٥، له ترجمة في الميزان<sup>(٤)</sup>، وعبيدة بن حميد تقدم مراراً أنه بفتح العين وكسر الموحدة. قال الدمياطي: عبيدة بن حميد انفرد به (خ)، وعبيدة بن سفيان

(١) بدأ المصنف شرح باب أحكام أهل الذمة وإحصانهم، إذا زنوا ورفعوا إلى الإمام. صحيح البخاري (١٧٢/٨).

(٢) بدأ المصنف حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى، عَنِ الرَّجْمِ فَقَالَ: «رَحِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» فَقُلْتُ: أَقْبَلَ الثُّورَ أَمْ بَعْدَهُ؟ قَالَ: «لَا أَدْرِي» تَابِعَهُ عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ، وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَالْمَخَارِيُّ، وَعَبِيدَةُ بْنُ حَمِيدٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْمَائِدَةُ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ.

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب أحكام أهل الذمة وإحصانهم، إذا زنوا ورفعوا إلى الإمام، (١٧٢/٨) (٦٨٤٠).

(٣) الجرح والتعديل (٢٨٢/٥).

(٤) ميزان الاعتدال (٥٨٥/٢).

انفرد به (م)، وعبيدة بن عمرو السلماني اتفقا عليه، ومتابعة علي بن مسهر أخرجها مسلم في الحدود، عن أبي كامل عن عبدالواحد عن أبي إسحاق الشيباني به<sup>(١)</sup>، وباقي المتابعات لم أرها، ولا واحدة منها في شيء من الكتب الستة، إلا ما هنا، والله أعلم.

قال شيخنا: ومتابعة عبيدة أخرجها أحمد بن منيع في مسنده عنه، عن أبي بكر إسحاق، عن ابن أبي أوفى<sup>(٢)</sup>. كتب بعض حفاظ العصر على هذا المكان ما لفظه: متابعة علي بن مسهر وصلها مسلم من طريقه. ومتابعة خالد وصلها المؤلف - أعني (خ) - ومتابعة عبيدة وصلها الإسماعيلي، من طريقه بالسند الذي هنا<sup>(٣)</sup>، ومتابعة المحاربي لم أجدها بعد طول البحث والتنقيب<sup>(٤)</sup>، انتهى<sup>(٥)</sup>.

قوله: (وقال بعضهم المائدة، والأول أصح): بعضهم لم أعرفه.

(١) صحيح مسلم: كتاب الحدود، باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنا، (٣/١٣٢٨) (١٧٠٢).

(٢) التوضيح (٣١/١٥٢-١٥٣).

(٣) قوله: (من طريقه بالسند الذي هنا) هذه الزيادة لم أجدها في المطبوع من فتح الباري.

(٤) وكذلك قوله: (بعد طول البحث والتنقيب) كسابقتها زيادة لم أجدها!!

(٥) هدي الساري مع الفتح (١/٧٦).

قوله (١): (أَنْ رَجُلًا مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَنِيًّا): تقدم أن الرجل الزاني اليهودي لا أعرف اسمه، وأن اليهودية الزانية اسمها بسرة، كذا سماها السهيلي في روضه كما رأيت فيه (٢).

قوله: (فقال عبدالله بن سلام): تقدم مراراً أن سلاماً والد عبدالله بتخفيف اللام. وتقدمت ترجمة عبدالله بن سلام رضي الله عنه.

(ب) قوله: (فأتوا بالتوراة): أتوا فعل ماض.

قوله: (فوضع أحدهم يده على آية الرجم): تقدم أن هذا الذي وضع يده هو الأعمور كما يأتي في آخر هذا الصحيح: «ارفع يديك يا أعمور» (٣)، وهو عبدالله بن صوري، ويقال في والده: صوريا. ذكر السهيلي عن النقاش: أنه أسلم (٤).

قوله: (يَحْتَنُ): هو بالجيم مهموز، كذا في أصلنا، وفي نسخة يجني. وقد تقدم الكلام على الروايات في ذلك فانظره.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَنِيًّا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ» فَقَالُوا: نَقَضَهُمْ وَيَجْلِدُونَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: كَذَبْتُمْ إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ، فَأَتَوْا بِالتَّوْرَةِ فَنَشَرُوهَا، فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ، فَقَرَأَ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: ارْفَعْ يَدَكَ فَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ، قَالُوا: صَدَقَ يَا مُحَمَّدُ فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَجِمَا فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَحْنِي عَلَى الْمِرْقَةِ، يَقِيهَا الْحِجَارَةَ.

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب أحكام أهل الذمة وإحصائهم، إذا زنوا ورفعوا إلى الإمام، (١٧٢/٨)(٦٨٤١).

(٢) الروض الأنف (٢/٤٢٣).

(٣) صحيح البخاري: كتاب التوحيد، باب ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من كتب الله، (١٥٨/٩)(٧٥٤٣).

(٤) الروض الأنف (٢/٣٦٧).

باب إذا رمى امرأته أو امرأة غيره بالزنا، عند الحاكم والناس، هل  
على الحاكم أن يبعث إليها فيسألها عما رميت به؟

قوله <sup>(١)</sup>: (عن ابن شهاب): تقدم مراراً أنه محمد بن مسلم الزهري.

قوله: (أن رجلين اختصما): تقدم أن هذين الرجلين لا أعرفهما، ولا ابن  
أحدهما، ولا زوجة الآخر، والله أعلم.

قوله: (أجل): تقدم ضبطه وأن معناه نعم.

قوله: (فاقض بيننا بكتاب الله): تقدم الكلام عليه.

قوله: (كان عسيفا): تقدم مراراً أنه بفتح العين وكسر السين المهملتين وبالفاء،  
وقال مالك هنا: والعسيف الأجير.

(١) بدأ المصنف شرح باب: إذا رمى امرأته أو امرأة غيره بالزنا، عند الحاكم والناس، هل على الحاكم أن يبعث إليها فيسألها عما رميت به، وحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ: أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: اقضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَقَالَ الْآخَرُ، وَهُوَ أَفْقَهُهُمَا: أَجَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاقضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَأُذِنَ لِي أَنْ أَتَكَلَّمَ، قَالَ: «تَكَلَّمْ» قَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا - قَالَ مَالِكٌ: وَالْعَسِيفُ: الْأَجِيرُ - فَزَوَّيْتُ بِامْرَأَتِهِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ، فَافْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَبِحَارِيَّةٍ لِي، ثُمَّ إِنِّي سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ مَا عَلَى ابْنِي جَلْدُ مِائَةٍ وَتَعْرِيبُ عَامٍ، وَإِنَّمَا الرَّجْمُ عَلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَا غَنَمُكَ وَحَارِيَّتُكَ فَرَدُّ عَلَيْكَ» وَجَلَدَ ابْنَهُ مِائَةً وَعَرَّبَهُ عَامًا، وَأَمَرَ أَنْ يُسَلَّمَ الْأَسْلَمِيَّ أَنْ يَأْتِيَ امْرَأَةَ الْآخَرِ: «فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَرَجَمَهَا» فَاعْتَرَفَتْ فَارْجَمَهَا.

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب إذا رمى امرأته أو امرأة غيره بالزنا، عند الحاكم والناس، (١٧٢/٨)

(٦٨٤٢).

قوله: (ثم إني سألتُ أهل العلم): تقدم أسماء الجماعة الذين كانوا يفتون في عهده عليه السلام، وتقدم عدد من حُفظت عنه الفتوى من الصحابة رضي الله عنهم، وأنه مائة ونيف وثلاثون شخصاً<sup>(١)</sup>.

قوله: (أما والذي): أما بفتح الهمزة وتخفيف الميم.

قوله: (وأمر أنيسا الأسلمي): تقدم أنه أنيس بن الضحاك الأسلمي.

قوله: (امرأة الآخر): تقدم أنه بفتح الهمزة الممدودة وفتح الخاء، وتقدم ما نقل فيه شيخنا من أنه بقصر الهمزة وكسر الخاء<sup>(٢)</sup>.

(١) تقدم في صفحة (٤٣١).

(٢) نقله البلقيني عن ابن التين، وقال: «كذا روينا». التوضيح (٢٣٧/٣٠).

## باب من أدب أهله أو غيره دون السلطان.

قوله <sup>(١)</sup>: (وقال أبو سعيد): هو سعد بن مالك بن سنان الخدري.

قوله <sup>(٢)</sup>: (حدثنا إسماعيل): تقدم مراراً أنه ابن أبي أويس عبد الله، وأنه ابن أخت مالك المجتهد أحد الأعلام.

قوله: (وَجَعَلَ يَطْعُنُ بِيَدِهِ): هو بضم العين وفتحها تقدم مراراً.

قوله: (إلا مكان رسول الله ﷺ): مكان مرفوع استثناء مفرغ.

قوله: (فأنزل الله آية التيمم): تقدم في التيمم وغيره أي آية نزلت في ذلك، والاختلاف فيها.

قوله <sup>(٣)</sup>: (ثنا ابن وهب): تقدم مراراً أنه عبد الله بن وهب أحد الأعلام وعمرو بعده هو ابن الحارث بن يعقوب أبو أمية الأنصاري أحد الأعلام.

(١) بدأ المصنف شرح باب من أدب أهله أو غيره دون السلطان. وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا صَلَّى، فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلْيَدْفَعْهُ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَقَاتِلْهُ» وَفَعَلَهُ أَبُو سَعِيدٍ. صحيح البخاري (١٧٣/٨).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: جَاءَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «وَاضِعُ رَأْسِهِ عَلَى فَخْذِي» فَقَالَ: حَبَسَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، فَعَاتَبَنِي وَجَعَلَ يَطْعُنُ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي «وَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحْرُكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمُمِ» صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب من أدب أهله أو غيره دون السلطان، (١٧٣/٨) (٦٨٤٤).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَلَكَّرَنِي لَكْرَةً شَدِيدَةً، وَقَالَ: «حَبَسَتْ النَّاسَ فِي قِلَادَةٍ، فِيهَا الْمَوْتُ، لِمَكَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ أَوْجَعَنِي نَحْوُهُ» لَكَرَّ وَوَكَّرَ وَاجِدًا.

قوله: (في قلادة): في سببية هنا، وفيه رد على من أنكر مجيئها سببية.

---

=  
صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب من أدب أهله أو غيره دون السلطان، (١٧٣/٨)(٦٨٤٥).

## باب من رأى مع امرأته رجلاً فقتله.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا موسى): تقدم مراراً أنه ابن إسماعيل التبوذكي، و(أبو عوانة) الوضاح بن عبدالله، و(عبدالمملك) هو ابن عمير.

قوله: (مع امرأتي): امرأة سعد بن عبادة هرام<sup>(٢)</sup>.

قوله: (غير مصفح): تقدم الكلام عليه في أول النكاح، في باب الغيرة. وهو بالصاد والفاء والحاء المهملتين<sup>(٣)</sup>. قال في المطالع: بكسر الفاء وفتحها مع ضم الميم وسكون الصاد، أي بجده لا بعرضه، تأكيداً لبيان ضربه ليقتله، فمن فتحه كان وصفاً للسيف، ومن كسره جعله حالاً من الضارب. وصفحا السيف وجهاه العريضان، وغراره حداه، انتهى<sup>(٤)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح باب من رأى مع امرأته رجلاً فقتله، وحديث: حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ وَرَادٍ، كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ: لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصَفِّحٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ، لَأَنَا أَعْيُرُ مِنْهُ، وَاللَّهِ أَعْيُرُ مِنِّْي». «

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب من رأى مع امرأته رجلاً فقتله، (١٧٣/٨) (٦٨٤٦).

(٢) بحثت عن اسم امرأة سعد بن عبادة ﷺ طويلاً فلم أجد هذا الاسم، والكلمة تحتل هرام أو هزام لما ذكرت أن النسخة غير منقوطة، ولا أعلم كيف حددها لو ثبت اسمها هذا؟! «

ووجدت في كتاب غريب الحديث لابن الجوزي (٣٣٠/٢) في بيانه لكلمة لكاع ومنها قول سعد بن عبادة: (لو وجدت لكاع يفتخذها رجل)، يعني امرأته، قال ابن الجوزي: يُقَالُ لِلْمَرْأَةِ لِكَاعٍ مِثْلَ حَزَامٍ. فلعله نقلها عنه أو عن غيره فصحفت، وهو محتمل، والله أعلم.

(٣) الضمير يعود لحرفي «الصاد» و«الحاء» كما لا يخفى.

(٤) مطالع الأنوار (٣٠٠/٤). وينظر أصله المشارق وهو أوضح عبارة منه، والله أعلم. مشارق الأنوار (٤٩/٢).

ورأيته في بعض النسخ مشدد الفاء ومفتوحها. قال شيخنا عن ابن التين:  
والتشديد هو ما في سائر الأمهات<sup>(١)</sup>، انتهى.

قوله: (حدثنا إسماعيل): تقدم مراراً أنه ابن أبي أويس عبد الله، وأنه ابن أخت  
مالك الإمام أحد الأعلام، و(ابن شهاب): هو محمد بن مسلم الزهري. و(سعيد بن  
المسيب): تقدم مراراً أنه بفتح الياء وكسرهما، وأن غيره لا يقال إلا بالكسر.

---

(١) التوضيح (١٠٤/٢٥).

## باب ما جاء في التعريض.

قوله<sup>(١)</sup>: (جاءه أعرابي فقال: يا رسول الله: إن امرأتي ولدت غلاماً أسود): هذا الأعرابي تقدم أن اسمه ضمضم بن قتادة، قاله عبدالغني بن سعيد الأزدي، المصري، في مبهمات<sup>(٢)</sup>. وقد رويتها بالسماع بالقاهرة، وساق له شاهداً وفي الشاهد: «فقد من<sup>(٣)</sup> عجائز من بني عجل؛ فأخبرن أن للمولود جدة سوداء»<sup>(٤)</sup>. وكذا سماه الذهبي في تجريده<sup>(٥)</sup>.

قوله: (ولدت غلاماً أسود): هذا الولد لا أعرف اسمه.

قوله: (من أورك): تقدم ما الأورك.

قوله: (أراه عِرْق نزعته): أراه بضم الهمزة، أي: أظنه.

(١) بدأ المصنف شرح باب ما جاء في التعريض، وحديث: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدًا، فَقَالَ: «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «مَا أَلْوَانُهَا» قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: «هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَتَى كَأَنَّ ذَلِكَ» قَالَ: أَرَاهُ عِرْقٌ نَزَعَهُ، قَالَ: «فَلَعَلَّ ابْنَكَ هَذَا نَزَعَهُ عِرْقٌ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب ما جاء في التعريض، (١٧٣/٨)(٦٨٤٧).

(٢) (ص: ١٦٥).

(٣) في المخطوط فوقها [كذا].

(٤) الغوامض والمبهمات (ص: ١٦٥).

(٥) تجريد أسماء الصحابة (٢٧٣/١)(٢٨٨٢).

## باب كم التعزير والأدب.

قوله <sup>(١)</sup>: (حدثني يزيد بن أبي حبيب): تقدم مراراً أنه بفتح الحاء المهملة وكسر الموحدة.

قوله: (عن أبي بردة): هو هانئ بن نيار. وهو أبو بردة بن نيار، بن عمرو، بن عبيد، بن عمرو الأوسي. وقيل غير ذلك في نسبه. وهو خال البراء بن عازب. عقي، بدري، جليل. توفي عام الجماعة. أخرج له (ع) <sup>(٢)</sup>.

قوله: (لا يُجلد فوق عشرة): يجلد مبني لما لم يسم فاعله. قوله: (جلدات): بفتح اللام.

قوله <sup>(٣)</sup>: (حدثنا عمرو بن علي): تقدم مراراً أنه أحد الأعلام. الفلاس، الصيرفي. و(فضيل بن سليمان) بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة.

(٢/٣٨٣/أ) قوله: (حدثني عبدالرحمن بن جابر، عن سمع النبي ﷺ): اعلم أن الجهل بعين الصحابي لا يضر، لأنهم كلهم عدول - وسيجيء من هو - وهذا هو

(١) بدأ المصنف شرح باب كم التعزير والأدب، وحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرِ جَلْدَاتٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب كم التعزير والأدب، (١٧٤/٨)(٦٨٤٨).

(٢) معرفة الصحابة (٢٧٤٦/٥)، الاستيعاب (١٥٣٥/٤)، الإصابة (٤١٠/٦).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ، عَمَّنْ، سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا عُقُوبَةَ فَوْقَ عَشْرِ ضَرْبَاتٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب كم التعزير والأدب، (١٧٤/٨)(٦٨٤٩).

الصحيح<sup>(١)</sup>، وقد قدمت فيه خلافاً. وهذا الحديث ذكره المزني في أطرافه، في ترجمة عبدالرحمن بن جابر بن عبدالله، عمن سمع النبي ﷺ .. الحديث فقال: (خ) في الحارين. وطرفه عن صحابي منهم كما هنا، ثم قال: روي عن سليمان بن يسار، عن عبدالرحمن بن جابر، عن أبي بردة بن نيار. وقيل: عنه، عن عبدالرحمن بن جابر، عن أبيه، عن أبي بردة بن نيار. وقد مضى. انتهى<sup>(٢)</sup>. يعني في مسند أبي بردة هانئ بن نيار، والله أعلم.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثني ابن وهب): تقدم مراراً أنه عبدالله بن وهب، أحد الأعلام. و(عمرو) بعده هو ابن الحارث بن يعقوب، أبو أمية، أحد الأعلام، تقدم.

قوله: (فحدث سليمان بن يسار): سليمان منصوب مفعول، وفاعل حدث هو، عائد على عبدالرحمن بن جابر. وأبو بردة الأنصاري تقدم، أنه هانئ بن نيار قريباً، أنه عقي، بدري، جليل.

قوله<sup>(٤)</sup>: (حدثنا يحيى بن بكير): تقدم مراراً أنه يحيى بن عبدالله بن بكير. و(الليث) هو ابن سعد، أحد الأعلام، الأجواد. و(عقيل) بضم العين وفتح القاف،

(١) ينظر: فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (١/١٩٢).

(٢) تحفة الأشراف (١١/١٧٧).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، أَنَّ بُكَيْرًا، حَدَّثَهُ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، إِذْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ، فَحَدَّثَ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ، أَنَّ أَبَاهُ، حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بُرْدَةَ الْأَنْصَارِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «لَا تَجْلِدُوا فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب كم التعزير والأدب، (٨/١٧٤)(٦٨٥٠).

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوِصَالِ» فَقَالَ لَهُ رِجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: فَإِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تُوَصِّلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّكُمْ مِثْلِي، إِنِّي آيِسْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي» فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَالِ وَاصَلَ بِهِمْ يَوْمًا، ثُمَّ يَوْمًا، ثُمَّ رَأَوْا الْهَلَالَ، فَقَالَ: «لَوْ تَأَخَّرَ لِرِدْئِكُمْ»

وهو ابن خالد. و(ابن شهاب) محمد بن مسلم، الزهري. و(أبو سلمة) عبد الله، وقيل: إسماعيل بن عبدالرحمن بن عوف، أحد الفقهاء السبعة، على قول الأكثر. و(أبو هريرة) عبدالرحمن بن صخر، على الأصح من نحو ثلاثين قولاً.

قوله: (نهي رسول الله ﷺ عن الوصال): تقدم أنه صوم يومين فما زاد، من غير أن يتناول بينهما مفطراً، وقدمت حكمه<sup>(١)</sup>.

قوله: (فقال له رجال): هؤلاء الرجال لا أعرفهم.

كالمُنْكَلِّ بِهِمْ حِينَ أَبَوْا تَابِعَهُ شُعَيْبٌ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَيُؤُسُّ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب كم التعزير والأدب، (١٧٤/٨)(٦٨٥١).

(١) قال النووي في شرح مسلم (٨٠/٤): اتفق أصحابنا على النهي عن الوصال، وهو صوم يومين فصاعداً، من غير أكل أو شرب بينهما. ونص الشافعي وأصحابنا على كراهته، ولهم في هذه الكراهة وجهان أصحهما: أنها كراهة تحريم. والثاني: كراهة تنزيه، وبالنهي عنه قال جمهور العلماء. وقال القاضي عياض-إكمال المعلم (١٩/٤)-: اختلف العلماء في أحاديث الوصال، فقيل: النهي عنه رحمة وتخفيف، فمن قدر فلا حرج، وقد واصل جماعة من السلف الأيام. قال: وأجاز ابن وهب، وأحمد، وإسحاق، إلى السحر، ثم حكى عن الأكثرين كراهته، وقال الخطابي-معالم السنن (١٠٧/٢)- وغيره من أصحابنا: الوصال من الخصائص التي أبيحت لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وحرمت على الأمة، واحتج لمن أباحه بقوله في بعض طرق مسلم - (٧٧٦/٢)(١١٠٥)-: ((نهاهم عن الوصال رحمة لهم))، وفي بعضها - (٧٧٤/٢)(١١٠٣)- لما أبوا أن ينتهوا واصل بهم يوماً ثم يوماً ثم رأوا الهلال، فقال: (لو تأخر الهلال لزدتكم)، وفي بعضها - (٧٧٥/٢)(١١٠٤)-: (لو مد لنا الشهر لواصلنا وصلاً يدع المتعمقون تعمقهم). واحتج الجمهور بعموم النهي، وقوله صلى الله عليه وسلم -صحيح البخاري (٣٧/٣)-: (لا تواصلوا). وأجابوا على قوله: (رحمة)؛ بأنه لا يمنع ذلك كونه منها عنه للتحريم، وسبب تحريمه: الشفقة عليهم، لئلا يتكلفوا ما يشق عليهم، وأما الوصال بهم يوماً ثم يوماً، فاحتمل للمصلحة في تأكيد زجرهم، وبيان الحكمة في نهيهم، والمفسدة المترتبة على الوصال، وهي الملل من العبادة، والتعرض للتقصير في بعض وظائف الدين، من إتمام الصلاة بخشوعها وأدائها، وملازمة الأذكار، وسائر الوظائف المشروعة في نهاره وليله. والله أعلم.

قوله: (إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني): تقدم الكلام مطولاً، وذكرت فيه أقوالاً في الصوم، وأن الصحيح أن الله عز وجل، يجعل فيه قوة من أكل وشرب<sup>(١)</sup>.

قوله: (تابعه شعيب، ويحيى بن سعيد، ويونس، عن الزهري): الضمير في تابعه يعود على عُقيل. و(شعيب) هو ابن أبي حمزة. ومتابعة شعيب، أخرجها (خ) في

(١) قال النووي: معناه يجعل الله تعالى في قوة الطاعم الشارب، وقيل: هو على ظاهره، وأنه يطعم من طعام الجنة كرامة له، والصحيح الأول؛ لأنه لو أكل حقيقة لم يكن مواصلاً، ومما يوضح هذا التأويل ويقطع كل نزاع قوله صلى الله عليه وسلم في الرواية التي بعد هذا - (٧٥٥/٢)-: ((إني أظل يطعمني ربي ويسقيني))، ولفظة ظل لا يكون إلا في النهار؛ ولا يجوز الأكل الحقيقي في النهار بلا شك، والله أعلم. شرح مسلم (٢١٢/٧). بتصرف يسير.

وقد رأيت كلاماً نفسياً لابن القيم في زاد المعاد (٨٥/٤)، وفيه لفظة جميلة ومعنى لطيف في قوله ' عن المرضى: «فإن الله يطعمهم ويسقيهم» - سنن ابن ماجه (٥٠٢/٤) (٣٤٤٥) وقال الألباني: حسن - قال رحمه الله: فالمرضى له مدد من الله تعالى يغذيه به؛ زائداً على ما ذكره الأطباء من تغذيته بالدم، وهذا المدد بحسب ضعفه وانكساره وانطراحه بين يدي ربه عز وجل، فيحصل له من ذلك ما يوجب له قرباً من ربه، فإن العبد أقرب ما يكون من ربه إذا انكسر قلبه، ورحمة ربه عندئذ قريبة منه، فإن كان ولياً له حصل له من الأغذية القلبية ما تقوى به قوى طبيعته، وتتعش به قواه أعظم من قوتها، وانتعاشها بالأغذية البدنية، وكلما قوي إيمانه وحبه لربه وأنسه به وفرحه به وقوى يقينه بربه، واشتد شوقه إليه ورضاه به وعنه، وجد في نفسه من هذه القوة ما لا يعبر عنه، ولا يدركه وصف طبيب، ولا يناله علمه.

ومن غلظ طبعه وكثفت نفسه عن فهم هذا والتصديق به، فلينظر حال كثير من عشاق الصور الذين قد امتلأت قلوبهم بحب ما يعشقونه من صورة، أو جاه أو مال أو علم، وقد شاهد الناس من هذا عجائب في أنفسهم وفي غيرهم.

وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه كان يواصل في الصيام الأيام ذوات العدد، وينهى أصحابه عن الوصال ويقول: «لست كهيتكم إني أظل يطعمني ربي ويسقيني». ومعلوم أن هذا الطعام والشراب ليس هو الطعام الذي يأكله الإنسان بفمه، وإلا لم يكن مواصلاً ولم يتحقق الفرق، بل لم يكن صائماً، فإنه قال: «أظل يطعمني ربي ويسقيني». وأيضاً فإنه فرق بينه وبينهم في نفس الوصال، وأنه يقدر منه على ما لا يقدرون عليه، فلو كان يأكل ويشرب بفمه لم يقل لست كهيتكم، وإنما فهم هذا من الحديث من قل نصيبه من غذاء الأرواح والقلوب، وتأثيره في القوة وإنعاشها، واعتدائها به فوق تأثير الغذاء الجسماني، والله الموفق.

الصوم، عن أبي اليمان، عن شعيب به<sup>(١)</sup>. وأخرجها (س) فيه، عن عمرو بن عثمان، عن أبيه، عن شعيب به<sup>(٢)</sup>. و(يحيى بن سعيد) هو الأنصاري، القاضي، تقدم. ومتابعة يحيى بن سعيد، لم أرها في شيء من الكتب الستة سوى ما هنا. و(يونس) هو ابن يزيد الأيلي. ومتابعة يونس، أخرجها مسلم في الصوم، عن حرملة عن ابن وهب عن يونس به<sup>(٣)</sup>.

قوله: (وقال عبدالرحمن بن خالد): هو عبدالرحمن بن خالد بن مسافر، أمير مصر. عن: الزهري. وعنه: مولاة الليث بن سعد، ويحيى بن أيوب، تقدم. وتعليقه هذا قال المزي: قال أبو مسعود<sup>(٤)</sup>: هكذا رواه (خ)، ولم يقل شعيب (عمن). وإنما هو شعيب، عن الزهري، عن أبي سلمة. وقال في حديث ابن مسافر: عن سعيد وحده! وإنما هو عن سعيد، وأبي سلمة. زاد المزي: كذلك هو في نسخة أبي اليمان، من رواية علي بن محمد الحكاني عنه، عن شعيب، عن الزهري، وأبو سلمة. وكذلك أخرجه (خ) في الصوم، عن أبي اليمان، بإسناده، وقال عن أبي سلمة. انتهى<sup>(٥)</sup>. وقد ذكرت هذا الكلام أنا في الصوم أيضاً. و(ابن شهاب) هو الزهري. و(سعيد) هو ابن المسيب.

قوله<sup>(٦)</sup>: (حدثني عياش بن الوليد): تقدم مراراً أنه بالمشاة تحت والشين المعجمة. وقدمت الكلام عليه مراراً، وعلى عباس بن الوليد، بالموحدة والسين المهملة. وعينتُ

(١) صحيح البخاري: كتاب الصوم، باب التنكيل لمن أكثر الوصال، (٣٧/٣)(١٩٦٥).

(٢) السنن الكبرى: كتاب الصيام، باب الوصال، (٣٥٣/٣)(٣٢٥١).

(٣) صحيح مسلم: كتاب الصيام، باب النهي عن الوصال، (٧٧٤/٢)(١١٠٣).

(٤) كتاب أطراف الصحيحين للشيخ، الإمام، أبي مسعود: إبراهيم بن محمد بن عبيد الله الدمشقي، المتوفى سنة ٤٠٠ هـ. ينظر: كشف الظنون (٨١/١)، والرسالة المستطرفة (١٦٧/١).

(٥) تحفة الأشراف (٢٣/١٠).

(٦) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنِي عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: «أَنَّهُمْ كَانُوا يُضْرَبُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اشْتَرَوْا طَعَامًا جَزَافًا، أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِمْ، حَتَّى يُؤْوُوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ».

الأماكن التي لهذا الثاني في (خ)، وهي ثلاث<sup>(١)</sup> أماكن. وفي الأخير منها عينه النَّرْسِي<sup>(٢)</sup>. و(عبدالأعلى) هو ابن عبدالأعلى. و(معمّر) تقدم أنه بفتح الميمين بينهما عين ساكنة، وأنه ابن راشد. و(الزهري) محمد بن مسلم.

قوله: (يُضْرَبُونَ): هو مبني لما لم يسم فاعله.

قوله: (جزافا): هو مثلث الجيم.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا عبدان): تقدم مراراً أنه عبد الله بن عثمان بن جبلة بن أبي رواد، وأن عبدان لقبه. و(عبدالله) هو ابن المبارك، شيخ خراسان. و(يونس) هو ابن يزيد الأيلي. و(الزهري) هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

قوله: (يؤتى إليه): يؤتى مبني لما لم يسم فاعله.

قوله: (حتى يُنتهك): هو مبني لما لم يسم فاعله.

قوله<sup>(٤)</sup>: (واللُّطُخُ): هو بفتح اللام وإسكان الطاء المهملة وبالخاء المعجمة، قال في المطالع: هو التهمة وإصاق الشر إلى الملطوخ<sup>(٥)</sup>. ومقتضي عطف البخاري التهمة

صحیح البخاری: کتاب الحدود، باب کم التعزیر والأدب، (١٧٤/٨)(٦٨٥٢).

(١) هكذا في المخطوط.

(٢) صحیح البخاری: کتاب المغازي، باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن، (١٦٢/٥)(٤٣٤٦).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «مَا ائْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ يُؤْتَى إِلَيْهِ حَتَّى يُنْتَهَكَ مِنْ حُرْمَاتِ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ».

صحیح البخاری: کتاب الحدود، باب کم التعزیر والأدب، (١٧٤/٨)(٦٨٥٣).

(٤) بدأ المصنف شرح: بَابُ مَنْ أَظْهَرَ الْفَاحِشَةَ وَاللُّطُخَ وَالتُّهْمَةَ بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ. صحیح البخاری (١٧٤/٨).

(٥) مطالع الأنوار (٤٢٨/٣).

عليه أنه غيره. وفي الصحاح: لطنحه لطنحاً فتلطنح به، أي لوثه به فتلوث ولطنح فلان بشر: رمي به<sup>(١)</sup>. ومثله في القاموس<sup>(٢)</sup>. والحاصل أن اللطنح: الرمي بالقبيح، انتهى.

قوله: (والتهمّة): هو بفتح الهاء. وفي النهاية لابن الأثير: وقد تفتح الهاء<sup>(٣)</sup>. وسأذكر لفظه إن شاء الله تعالى.

---

(١) (١/٤٣٠).

(٢) (ص: ٣٣١).

(٣) (١/٢٠١).

## باب من أظهر الفاحشة واللطخ والتهمة بغير بينة.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا علي): هو علي بن عبدالله بن جعفر بن نجیح، ابن المديني، الحافظ الكبير. و(سفيان) بعده هو ابن عيينة. و(الزهري) محمد بن مسلم، تقدم أعلاه.

قوله: (شهدت المتلاعنين): هذان المتلاعنان هما: عويمر العجلاني، وامرأته. كما صرح به في اللعان. وتقدم أبي لا أعرف اسمها. وتقدم في سورة النور ما قاله ابن شيخنا البلقيني، وما قاله ابن الملقن، شيخنا الشارح.

قوله: (فرق بينهما): هو مبني للفاعل، أي فرق بينهما رسول الله ﷺ، ويجوز بناؤه للمفعول، والله أعلم.

قوله: (قال زوجها): تقدم أعلاه، أن زوجها عويمر العجلاني.

قوله: (كأنه وحرّة): هو بفتح الواو، والحاء المهملة، والراء، ثم تاء التانيث. تقدم معناه.

قوله: (يكره): مبني للمفعول.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: " شَهِدْتُ الْمُتَلَاعِنَيْنِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً، فَفُرِّقَ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ زَوْجُهَا: كَذَبْتُ عَلَيْهَا إِنْ أَمْسَكْتُهَا " قَالَ: فَحَفِظْتُ ذَلِكَ مِنَ الزُّهْرِيِّ: " إِنْ جَاءَتْ بِهِ كَذَا وَكَذَا فَهُوَ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ كَذَا وَكَذَا، كَأَنَّهُ وَحَرَّةٌ، فَهُوَ. وَسَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ: جَاءَتْ بِهِ لِلَّذِي يُكْرَهُ.

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب من أظهر الفاحشة واللطخ والتهمة بغير بينة، (١٧٤/٨) (٦٨٥٤).

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا علي بن عبدالله): تقدم أعلاه، أنه ابن المديني، الحافظ، الجهبد.  
و(سفيان) بعده هو ابن عيينة. و(أبو الزناد) بالنون، عبدالله بن ذكوان.

قوله: (تلك امرأة أعلنت): هذه المرأة المعلنة لا أعرف اسمها.

قوله<sup>(٢)</sup>: (ثنا الليث): هو ابن سعد الإمام. و(يحيى بن سعيد) بعده هو  
الأنصاري، قاضي السفاح.

قوله: (ب/٣٨٣/٢) قوله: (عن عبدالرحمن بن القاسم، عن القاسم بن محمد، عن ابن  
عباس): كذا في أصلنا، وعلى القاسم بن محمد علامة أبي ذر. وهذه الرواية -أعني  
إثبات القاسم بن محمد- قال في هامش أصلنا ما لفظه: الصواب إثبات القاسم بن  
محمد، التي هي رواية أبي ذر. لأن عبدالرحمن بن القاسم، لم يسمع من ابن عباس.  
انتهت. ولم يذكر المزي في أطرافه الحديث، إلا في ترجمة القاسم بن محمد بن أبي بكر  
الصديق، عن ابن عباس. ولم يذكر في أطرافه رواية عن عبدالرحمن بن القاسم، عن ابن

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ،  
قَالَ: ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ، الْمِتْلَاعَيْنِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ: هِيَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ  
كُنْتُ رَاجِمًا امْرَأَةً عَنْ غَيْرِ بَيِّنَةٍ» قَالَ: لَا، تِلْكَ امْرَأَةٌ أَعْلَنْتُ.

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب مَنْ أَظْهَرَ الْفَاحِشَةَ وَاللُّطْخَ وَالتُّهْمَةَ بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ، (١٧٥/٨)(٦٨٥٥).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
بْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ذَكَرَ التَّلَاعُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،  
فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلًا ثُمَّ انْصَرَفَ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ يَشْكُو أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ أَهْلِهِ رَجُلًا، فَقَالَ  
عَاصِمٌ: مَا ابْتُلِيتُ بِهَذَا إِلَّا لِقَوْلِي، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ، وَكَانَ  
ذَلِكَ الرَّجُلُ مُصَنَّرًا، قَلِيلَ اللَّحْمِ، سَبَطَ الشَّعْرَ، وَكَانَ الَّذِي ادَّعَى عَلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَ أَهْلِهِ آدَمَ خَدِيلًا، كَثِيرَ  
اللَّحْمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ بَيِّنْ» فَوَضَعَتْ شَيْبَهَا بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجَهَا أَنَّهُ وَجَدَهُ  
عِنْدَهَا، فَلَا عَن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَجْلِسِ: هِيَ الَّتِي قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ رَجِمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ رَجِمْتُ هَذِهِ» فَقَالَ: لَا، تِلْكَ امْرَأَةٌ كَانَتْ تُظْهِرُ فِي الْإِسْلَامِ السُّوَاءَ.

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب مَنْ أَظْهَرَ الْفَاحِشَةَ وَاللُّطْخَ وَالتُّهْمَةَ بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ، (١٧٥/٨)(٦٨٥٦).

عباس، بالكلية<sup>(١)</sup>. فالصواب إثبات القاسم بن محمد، والله أعلم. وكذا هو ثابت في أصلنا الدمشقي بلا خلاف، والله أعلم.

قوله: (ذُكِرَ التلاعن): ذُكِرَ، مبني لما لم يسم فاعله. والتلاعن، مرفوع نائب مناب الفاعل.

قوله: (فجاءه رجل من قومه): هذا الرجل هو عويمر العجلاني، كما صرح به في كتاب اللعان<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

قوله: (ما ابْتُلِيَتْ): هو بضم التائين. الأولى: لأنه لم يسم فاعله. والثانية: لأنها تاء المتكلم، وهذا ظاهر.

قوله: (وجد عليه امرأته): امرأة عويمر العجلاني، تقدم الكلام عليها في سورة النور، وأبي لا أعرفها. وتقدم ما قاله شيخنا الشارح، وابن شيخنا البلقيني.

قوله: (سَبَطَ الشعر): تقدم الكلام عليه. وكذا آدم. وكذا خدلاً<sup>(٣)</sup>.

قوله: (فقال رجل لابن عباس): تقدم أن هذا الرجل هو عبدالله بن شداد، مشهور الترجمة.

قوله: (تلك امرأة كانت تظهر في الإسلام السوء): تقدم قريباً وبعيداً، أبي لا أعرف هذه المرأة.

(١) تحفة الأشراف (١٩٤/٥).

(٢) صحيح البخاري: كتاب اللعان، باب اللعان ومن طلق بعد اللعان، (٥٣/٧)(٥٣٠٨).

(٣) قوله: [سبط الشعر] بفتح المهملة وكسر الموحدة، هو ضد الجعودة. وقوله: [خدلاً] بفتح المعجمة ثم المهملة وتشديد اللام، أي: ممتلى الساقين. فتح الباري (٤٥٥/٩)، وينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص: ١٨٢، ١٩٦).

## باب رمي المحصنات.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب رمي المحصنات): هو بفتح الصاد وكسرها، وهذا معروف.

قوله<sup>(٢)</sup>: (ثنا سليمان): هو ابن بلال. و(أبو الغيث) تقدم مراراً، أنه سالم مولى عبدالله بن مطيع.

قوله: (الموبقات): هو بكسر الموحدة اسم فاعل، وهذا ظاهر. وتقدم تفسيرها بالمهلكات.

(١) بدأ المصنف شرح باب رمي المحصنات. صحيح البخاري (١٧٥/٨)

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمَوْبِقَاتِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشَّرْكَ بِاللَّهِ، وَالسَّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ، وَقَدْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب رمي المحصنات، (١٧٥/٨)(٦٨٥٧).

## باب قذف العبيد.

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا يحيى بن سعيد): تقدم مراراً، أن يحيى بن سعيد، بعد مسدد، هو القطان، الحافظ، شيخ الحفاظ. و(فضيل بن غزوان) بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة، وهذا ظاهر جداً. و(ابن أبي نُعيم) بضم النون، وهو عبدالرحمن بن أبي نعيم، البجلي، أبو الحكم العابد. أخرج له (ع)، وله ترجمة في الميزان<sup>(٢)</sup>، وقد تقدم.

قوله: (جُلِدَ يوم القيامة): جلد، مبني لما لم يسم فاعله.

(١) بدأ المصنف شرح باب قذف العبيد، وحديث: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نُعَيْمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ، وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا قَالَ، جُلِدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ».

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب قذف العبيد، (١٧٥/٨)(٦٨٥٨).

(٢) ميزان الاعتدال (٥٩٥/٢).

## باب هل يأمر الإمام رجلاً فيضرب الحد غائباً عنه.

قوله<sup>(١)</sup>: (فيضرب الحد): يضرب، منصوب جواب الاستفهام، وهو (هل) في أول الترجمة. وفي أصلنا رفع بالقلم. والظاهر أن الرفع طارئ عليها.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا محمد بن يوسف، ثنا ابن عيينة): هذا هو محمد بن يوسف، أبو أحمد البيكندي، البخاري. تقدم في العلم، وبدء الخلق، وعلامات النبوة في الإسلام، وغير ذلك. وذكرت بعض ترجمته، وأنه واسع الرحلة. ولا أعلم فيه تجريحاً، ولا تعديلاً. إلا أن البخاري روي عنه محتجاً به غير مرة، والله أعلم<sup>(٣)</sup>.

قوله: (عن الزهري): تقدم مراراً، أنه محمد بن مسلم، بن عبيدالله، بن عبدالله، بن شهاب، الزهري، أحد الأعلام المشاهير.

قوله: (رجل إلى رسول الله ﷺ): تقدم أن هذا الرجل، وامرأته، والزاني بها، وأبوه، لا أعرفهم.

(١) بدأ المصنف شرح باب: هل يأمر الإمام رجلاً فيضرب الحد غائباً عنه. صحيح البخاري (١٧٦/٨).  
 (٢) بدأ المصنف شرح حديث: حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة، وزيد بن خالد الجهني، قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: أنشدك الله إلا قضيت بيننا بكتاب الله، فقام خصمه، وكان أفعه منه، فقال: صدق، افض بيننا بكتاب الله، وأذن لي يا رسول الله، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «قل» فقال: إن ابني كان عسيماً في أهل هذا، فزنى بامرأته، فأقتديت منه بمائة شاة وخادم، وإني سألت رجلاً من أهل العلم، فأخبروني أن على ابني جلد مائة وتغريب عام، وأن على امرأة هذا الرجم، فقال: «والذي نفسي بيده، لأفضي بينكما بكتاب الله، المائة والخادم رد عليك، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام، ويا أنيس اعد على امرأة هذا فسلبها، فإن اعترفت فارجمها» فاعترفت فرجمها.

صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب هل يأمر الإمام رجلاً فيضرب الحد غائباً عنه، (١٧٦/٨) (٦٨٥٩).  
 (٣) ينظر ترجمته في الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٩٧١/٣)، وتهذيب الكمال (٦٣/٢٧)، وتهذيب التهذيب (٥٣٨/٩).

قوله: (أنشدك الله): أنشدك: تقدم أنه بفتح الهمزة وضم الشين. أي: أسألك.

قوله: (كان عسيفاً): تقدم ضبطه. وأن مالكا فسرّه -في بعض الطرق- بالأجير. وكذا الرجال من أهل العلم، قدمت أسماء الذين كانوا يفتون في عهده عليه السلام، والاختلاف في عددهم. وقدمت عدد من حُفظت عنه الفتوى من الصحابة، وأهم مائة ونيف وثلاثون شخصاً، من بين رجل وامرأة. وتقدم الكلام على أنيس، وأنه ابن الضحاك الأسلمي، وما قال فيه بعضهم، ولا يصح.

## كتاب الديات إلى باب القسامة

قوله<sup>(١)</sup>: (كتاب الديات): هي: جمع دية، والهاء عوض من الواو، تقول: وديت القاتيل، أدية دية، إذا أعطيت ديته. وأتدّيتُ أي: أخذت ديته. وإذا أمرت منه قلت: د فلاناً، وللاثنين ديا، وللجماعة دوا فلاناً، قاله الجوهري<sup>(٢)</sup>. واعلم أن أول من قضى بها مائة من الإبل، أبو سيارة. وسماه السهيلي عُمَيْلَةَ بَنِ الْأَعْرَلِ، عن ابن إسحاق، وعن الخطابي، أن اسمه العاصي<sup>(٣)</sup>. وقيل: أول من قضى بها عبد المطلب، قاله ابن قتيبة<sup>(٤)</sup>.

(١) كِتَابُ الدِّيَاتِ. صحيح البخاري (٢/٩).

(٢) الصحاح (٢٥٢١/٦).

(٣) الروض الأنف (٢٢٨/١).

قلت: هنا تنبيهان وقع فيهما الشارح رحمه الله تعالى:

فأما الأول: أنه نقل كلام السهيلي في موضع وترك موضعاً آخر مهماً فعندما ذكر السهيلي نذر عبد المطلب ذبح ولده عبد الله (٢٧٠/١) قال: وفيه أن الدية كانت بعشر من الإبل قبل هذه القصة، وأول من وُدِّي بالمائة إذا: عبدالله. وقد قدمنا ما ذكره الأصبهاني عن أبي اليقظان، أن أبا سيارة هو أول من جعل الدية مائة من الإبل، وأما أول من ودي بالإبل من العرب: فزيد بن بكر بن هوازن، قتله أخوه معاوية جد بني عامر بن صعصعة.

وأما التنبيه الثاني: فقد ذكر الخطابي في كتابه غريب الحديث (٢٦/٢) نذر عبد المطلب ذبح ولده فقال بعدها: وجرت السنة في الدية بمائة من الإبل. اهـ. يعني بعد هذه الحادثة.

ثم قال بعدها: وأما الإفاضة فقد اختلف الناس فيها.. فقال: كانت الإفاضة إلى صوفة، وصوفة رجل يقال له: الأخرم ابن العاص، وكان له ابن قد تصدق به على الكعبة يخدمها، فجعل إليه حبشية بن سلول الخزاعي الإفاضة، وكان يومئذ يلي أمر مكة، فكانت الإجازة في ولد صوفة حتى انقرضوا، ثم صارت الإفاضة في عدوان يتوارثونها، حتى كان الذي قام عليه الإسلام أبو سيارة العدواني.. إلى آخر ما ذكر.

قلت: فإن يكن هذا مصدره وأظنه كذلك، فهو وهم منه رحمه الله تعالى، وقد أكد الخطابي في كلامه هنا أن السنة جرت في الدية بمائة من الإبل في قصة عبد المطلب، والله أعلم.

(٤) كتاب المعارف (ص: ٥٥١).

ونقل بعض شيوخ شيوخنا، ثلاثة أقوال في أول من قضى بها مائة، القولين الذين ذكرتهما، والثالث: القلمس، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

---

(١) ذكر هذه الأقوال من غير نسبة، الإمام يوسف بن تغري بردي، في كتابه مرد اللطافة، في: من ولي السلطنة والخلافة (ص: ١٦)، وكذلك قال بعضها، وزاد عليها من غير نسبة أيضاً، الإمام العيني في عمدته (٢٩٧/١٦).

## كتاب الديات وقول الله تعالى:

﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾<sup>(١)</sup>

قوله<sup>(٢)</sup>: (ثنا جرير): تقدم مراراً أنه [ابن] (٣) عبد الحميد، الضبي، القاضي. و(الأعمش) سليمان بن مهران. و(أبو وائل) شقيق بن سلمة. و(عبدالله) هو ابن مسعود.

قوله: (قال رجل يا رسول الله: أي الذنب أعظم): تقدم أن هذا الرجل لا أعرف اسمه، وقال بعض الحفاظ المتأخرين: هو ابن مسعود راوي الحديث كما وقع عند المصنف من وجه آخر، انتهى<sup>(٤)</sup>.

(١) [النساء: ٩٣].

(٢) بدأ المصنف شرح باب قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣]، وحديث: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحَبِيلٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَدْعُوَ لِلَّهِ نَدَاءً وَهُوَ خَلْقُكَ» قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةً أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ» قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَةِ جَارِكَ» فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَصْدِيقَهَا: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨] الآية.

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣]، (٢/٩)(٦٨٦١).

(٣) سقطت من المخطوط.

(٤) فتح الباري (١/٣٣٩).

قوله: (أن تدعو الله ندأ): تقدم ما الند، وأنه بكسر النون تعالى الله عنه. وتقدم الكلام على (أي) هل هي منونة، أو مرفوعة من غير تنوين. وتقدم: (يطعم) أنه بفتح الياء والعين، أي: يأكل. وتقدم الكلام على الحليلة<sup>(١)</sup>.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا علي، ثنا إسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاصي): أما علي، فقد قال الذهبي في تذهيبه: علي عن: إسحاق بن سعيد القرشي، وخلف بن خليفة. فقييل: هو علي بن الجعد. وعن: مالك بن سَعِير. وعنه: (خ). وقيل: هو علي بن سلمة اللبقي. انتهى<sup>(٣)</sup>.

فتحرر أنه علي بن الجعد، لأنه هنا يروي عن إسحاق بن سعيد. وعلي بن الجعد، هو ابن عُبَيْد، أبو الحسن، الهاشمي مولاهم، البغدادي، الجوهري. أحد الأعلام، الحفاظ. عن: حَرِيْز ابن عثمان، وابن أبي ذئب، وسعيد، وعبد الحميد بن بهرام، وخلق. وعنه: (خ)، وابن معين، وأبو زرعة، وأحمد بن حنبل، وابن أبي الدنيا، وأبو يعلى الموصلي، وأبو القاسم البغوي، وخلق كثير. ثبت، تقدم. ومسلم أعرض عنه، وقد سمع منه جملة، لكن لم يخرج له شيئاً في كتابه، وهو أكبر شيخ لقيه مسلم، وقد وثقه، لكنه

(١) الحليلة الزوجة، والحليل الزوج، وذلك إما لأنَّهُمَا يجلان في موضع واحد، أو لأن كل واحد منهما يُجال صاحبه أي: ينازله، أو لأن كل واحد منهما محل إرادة صاحبه. غريب الحديث لابن الجوزي (٢٣٨/١) بتصرف يسير.

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ، مَا لَمْ يُصِْبْ دَمًا حَرَامًا».

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ} [النساء: ٩٣]، (٢/٩)(٦٨٦٢).

(٣) تذهيب التهذيب (٥٠/٧)(٤٨٤٩).

قال جهمي. انتهى<sup>(١)</sup>. وقد قال: من قال القرآن مخلوق، لم أعنفه. له ترجمة في الميزان. أخرج له (خ، د). توفي في رجب، سنة ٢٣٠ وله ست وتسعون سنة<sup>(٢)</sup>.

قوله: (في فسحة من دينه): الفسحة، بضم الفاء: السعة.

قوله: (من دينه): هو بكسر الدال المهملة، ثم مشاة تحت ساكنة، ثم نون. قال ابن قرقول: (من دينه) كذا للأصيلي، وأبي ذر، وابن السكن. وعند غيرهم (ذنبه) وكلاهما له وجه، والأول أوجه عندي. انتهى<sup>(٣)</sup>. وقد تقدم. والأولى في أصلنا، والثانية نسخة في الطرة.

قوله<sup>(٤)</sup>: (حدثني أحمد بن يعقوب): هذا هو المسعودي، الكوفي. عن: عبدالرحمن بن الغسيل، وإسحاق بن سعيد بن عمرو الأموي، ويزيد بن المقدم، وجماعة. وعنه: (خ)، وابن نمير، وأبو سعيد الأشج، وأبو محمد الدارمي، وجماعة. توفي سنة بضع عشرة ومائتين، فإن أبا زرعة أدركه، ولم يكتب عنه<sup>(٥)</sup>.

قوله: (إن من ورطات الأمور): قال في المطالع: ورطات الأمور بإسكان الراء أي: شدائدها وما لا يتخلص منه. قال الخليل: الورطة البلية يقع الإنسان

(١) ميزان الاعتدال (١١٦/٣).

(٢) تهذيب الكمال (٣٤١/٢٠)، ميزان الاعتدال (١١٦/٣).

(٣) مطالع الأنوار (٦٠/٣).

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، سَمِعْتُ أَبِي، يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: «إِنَّ مِنْ وَرَطَاتِ الْأُمُورِ، الَّتِي لَا تَخْرُجُ لِمَنْ أَوْقَعَ نَفْسَهُ فِيهَا، سَفْكَ الدَّمِ الْحَرَامِ بِغَيْرِ حِلِّهِ. صحيح البخاري: كتاب الديات، باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ} [النساء: ٩٣]، (٢/٩) (٦٨٦٣).

(٥) التاريخ الكبير (٢/٢)، وتهذيب الكمال (٥٢٢/١).

فيها، انتهى<sup>(١)</sup>. والمفرد بإسكان الراء، بلا خلاف في ذلك أعلمه. وفي أصلنا ورطات، بفتح الراء، وعليه صح. وكتب بعض علماء الحنفية بجانبه: قال ابن مالك: صواب ورطات أن يكون مجرداً، مثل ثمرة وثمرات، ورطبة ورطبات، انتهى<sup>(٢)</sup>. كذا قال، والله أعلم. وكذا نقله بعضهم عن ابن مالك، ومثل المثال الأول فقط عنه.

قوله<sup>(٣)</sup>: (عن الأعمش): تقدم مراراً، أنه سليمان بن مهران. و(أبو وائل) شقيق بن سلمة. و(عبدالله) هو ابن مسعود بن غافل.

قوله: (أول ما يقضى بين الناس في الدماء): تقدم الجمع بين هذا، وبين قوله ﷺ: «أول ما يحاسب به العبد من عمله، صلاته»<sup>(٤)</sup>، في الرقائق<sup>(٥)</sup>.

قوله<sup>(٦)</sup>: (حدثنا عبدان): تقدم مراراً، أنه عبدالله بن عثمان بن جبلة بن أبي رواد، وأن عبدان لقبه. و(عبدالله) هو ابن المبارك، شيخ خراسان. و(يونس) هو ابن

(١) مطالع الأنوار (١٩٢/٦).

(٢) لم أجده فيما وقع بين يدي من كتبه.

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدَّمَاءِ».

صحيح البخاري كتاب الديات، باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ} [النساء: ٩٣]، (٢/٩)(٦٨٦٤).

(٤) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «كل صلاة لا يتمها صاحبها تتم من تطوعه»، (١/٢٢٩)(٨٦٤)، سنن الترمذي: كتاب الصلاة، باب ما جاء أن أول ما يحاسب عليه العبد صلاته، (٢/٢٦٩)(٤١٣). والحديث صححه الألباني.

(٥) والجمع بينهما أن حديث: ((أول ما يحاسب به العبد صلاته)) يكون فيما بين العبد وبين الله تعالى، وأما حديث ((أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء))، فهو فيما بين العباد مع بعضهم. وينظر: شرح النووي (١١/١٦٧)، وفتح الباري (١١/٣٩٦).

(٦) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ، حَدَّثَهُ: أَنَّ الْمُقَدَّادَ بْنَ عَمْرِو الكِنْدِيِّ، حَلِيفَ بَنِي زُهْرَةَ، حَدَّثَهُ، وَكَانَ شَهِدًا بَدْرًا مَعَ

يزيد الأيلي. و(الزهري) محمد بن مسلم، ابن شهاب. و(المقداد بن عمرو الكندي، حليف بني زهرة) تقدم الكلام عليه، وهو ابن عمرو كما نسبه هنا، والأسود بن عبد يعوث تبناه، وليس بابنه. وقد قدمته مطولاً في النكاح، في أوائله.

قوله: (إني لقيت كافراً..). الحديث: تنبيه: هذا لم يقع وإنما هو فرض، أي: لو وقع ما حكمه؟

قوله: (ثم لاذ): هو بالذال المعجمة أي: تستر واختفى، وقد تقدم.

قوله: (أقتله): هو بمد الهمزة على الاستفهام، وكذا الثانية.

قوله: (فإن قتلته، فإنه بمنزلك قبل أن تقتله، وأنت بمنزلة قبل أن يقول كلمته التي قال): اعلم أنه اختلف في معنى هذا الحديث، فأحسن ما قيل فيه وأظهره، ما قاله الإمام الشافعي، وابن القصار المالكي، وغيرهما، أن معناه، فإنه معصوم الدم، محرم قتله، بعد قوله: لا إله إلا الله، كما كنت أنت قبل أن تقتله، وإنك بعد قتله، غير معصوم الدم، ولا محرم القتل، كما كان هو، قبل قوله لا إله إلا الله. قال ابن القصار: يعني لولا عذرُك بالتأويل، المسقط للقصاص عنك. قال القاضي عياض: وقيل معناه: إنك مثله في مخالفة الحق، وارتكابك الإثم، وإن اختلفت أنواع المخالفة والإثم، فيسمى

=  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَقِيْتُ كَافِرًا فَاقْتَتَلْنَا، فَضَرَبَ يَدِي بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا، ثُمَّ لَادَ مِنِّي بِشَجَرَةٍ، وَقَالَ: أَسَلَّمْتُ لِلَّهِ، أَفْتُلُّهُ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَقْتُلُهُ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ طَرَحَ إِحْدَى يَدَيْ، ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا قَطَعَهَا، أَفْتُلُّهُ؟ قَالَ: «لَا تَقْتُلُهُ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَأَنْتَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ».

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب قول الله تعالى: {وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ} [النساء:

[٩٣]، (٣/٩) (٦٨٦٥).

إثمه كفرةً، وإثمك معصيةً، وفسقاً. انتهى مقاله الشيخ محيي الدين، في شرح مسلم<sup>(١)</sup>. وقد تقدم أيضاً.

قوله<sup>(٢)</sup>: (وقال حبيب بن أبي عمرة): هو بفتح الحاء المهملة، وكسر الموحدة، القصاب، الكوفي. عن: أم الدرداء، وسعيد بن جبير. وعنه: شعبة، وابن فضيل. ثقة. توفي سنة ١٤٣ أخرج له: (خ، م، ت، س، ق). قال أحمد، وابن معين: ثقة<sup>(٣)</sup>. وهذا تعليق مجزوم به، وسعيد هو ابن جبير، قال شيخنا في تعليق حبيب: أخرجه ابن سعد في طبقاته، عن عبيدالله بن موسى، ثنا إسرائيل عنه، عن سعيد بن جبير، به<sup>(٤)</sup>.

(١) شرح النووي على مسلم (١٠٦/٢). وإكمال المعلم (٢٥٠/١).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: وَقَالَ حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمِقْدَادِ: «إِذَا كَانَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ يُخْفِي إِيمَانَهُ مَعَ قَوْمٍ كُفَّارٍ، فَأَظْهَرَ إِيمَانَهُ فَقَتَلْتَهُ؟ فَكَذَلِكَ كُنْتَ أَنْتَ تُخْفِي إِيمَانَكَ بِمَكَّةَ مِنْ قَبْلِ».

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ} [النساء: ٩٣]، (٣/٩)(٦٨٦٦).

(٣) التاريخ الكبير (٣٢٢/٢)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٣٨٦/٥).

(٤) التوضيح (٢٩٧/٣١)، ولم أجده في الطبقات الكبرى، وكذلك لم يشر له ابن حجر في التعليق (٢٤٢/٥-٢٤٤) والله أعلم.

باب قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾<sup>(١)</sup>

قال ابن عباس: من حرم قتلها إلا بحق ﴿فَكَأَنَّمَا أَحْيَا

النَّاسَ جَمِيعًا﴾<sup>(٢)</sup>

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا قبيصة): تقدم مراراً، أنه بفتح القاف، وكسر الموحدة. وهو عقبه السوائي. و(سفيان) بعده هو الثوري. و(الأعمش) سليمان بن مهران. و(عبدالله) هو ابن مسعود.

قوله: (إلا كان على ابن آدم الأول): تقدم الكلام [على]<sup>(٤)</sup> ابني آدم، هل هما لصلبه، أو من بني إسرائيل، في الجنائز. وإذا كانا لصلبه، فالقاتل قاييل.

قوله: (كفل منها): الكفل أي: نصيب. وقال الخليل: ضِعْفٌ. ويقال: يُسْتَعْمَلُ في الأجر والوزر. قال تعالى: ﴿يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ﴾<sup>(٥)</sup>، وقال: ﴿شَفَعَةَ سَيِّئَةٍ يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾<sup>(٦)</sup>، والله أعلم<sup>(٧)</sup>.

(١) [المائدة: ٣٢].

(٢) [المائدة: ٣٢].

(٣) بدأ المصنف شرح باب قول الله تعالى: {وَمَنْ أَحْيَاهَا} [المائدة: ٣٢]، وحديث: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنِ مَسْرُوقٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْهَا».

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب قول الله تعالى: {وَمَنْ أَحْيَاهَا} [المائدة: ٣٢]، (٣/٩) (٦٨٦٧).

(٤) ليس في المخطوط، وأظن حاجة السياق تدعو إليه، والله أعلم.

(٥) [الحديد: ٢٨].

(٦) [النساء: ٨٥].

(٧) مطالع الأنوار (٣/٣٨٠-٣٨١).

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا أبو الوليد): تقدم مراراً، أنه هشام بن عبد الملك، الطيالسي. و(واقد بن عبدالله) هو بالقاف. وهو واقد بن محمد، بن زيد، بن عبدالله، بن عمر، العمري، المدني. نُسب هنا إلى جده.

قوله: (يضرب بعضكم رقاب بعض): تقدم الكلام في أوائل هذا التعليق، في كتاب العلم، على (يضرب)، وأنه مرفوع، ومن جَوَّز فيه الجزم، مطولاً.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا محمد بن بشار): تقدم مراراً، أنه بفتح الموحدة، وتشديد الشين المعجمة. وأن لقب محمد بن دار. و(غندر) تقدم مراراً، وأنه محمد بن جعفر. و(علي بن مدرك) هو بضم الميم، وإسكان الدال المهملة، وكسر الراء. اسم فاعل من أدرك. وهذا ظاهر معروف عند أهله.

و(أبو زرعة) تقدم مرة الاختلاف في اسمه، وهو هَرَم، وقيل: غير ذلك. بن عمرو بن جرير بن عبدالله البجلي. و(جرير) هو ابن عبدالله البجلي.

قوله: (يضرب بعضكم، رقاب بعض): تقدم أن: يضرب مرفوع. وتقدم كلام من أجاز فيه الجزم، على تقدير شرط. وأن الرواية بالرفع.

قوله: (رواه أبو بكر): تقدم مراراً، أنه نُفيع بن الحارث، وتقدم مترجماً.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: وَقَدُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي: عَنْ أَبِيهِ: سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ». صحيح البخاري: كتاب الديات، بابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَمَنْ أَحْيَاهَا} [المائدة: ٣٢]، (٣/٩) (٦٨٦٨).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ جَرِيرٍ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» رَوَاهُ أَبُو بَكْرَةَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

صحيح البخاري: كتاب الديات، بابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَمَنْ أَحْيَاهَا} [المائدة: ٣٢]، (٣/٩) (٦٨٦٩).

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا محمد بن بشار): تقدم ضبطه أعلاه، وقبله مراراً. و(محمد بن جعفر) هو غندر. و(فراس) هو بكسر الفاء، وتخفيف الفاء<sup>(٢)</sup>. وهو ابن يحيى الهمداني، الكوفي. تقدم و(الشعبي) تقدم مراراً، أنه عامر بن شراحيل. والشعبي بفتح الشين المعجمة، وهذا مشهور معروف.

قوله: (الكبائر الإشراف بالله): تقدم أن الذهبي أفردتها بمؤلف، بلغها ستة وسبعين كبيرة، وذكر في بعض نسخ الكبائر أعمالاً، بدون النظر في أنها كبيرة أم لا. وأن ابن قيم الجوزية، ذكر جملة من الكبائر، في آخر إعلام الموقعين<sup>(٣)</sup>.

قوله: (وعقوق الوالدين): تقدم ما العقوق.

قوله: (أو قال اليمين الغموس): تقدم لم سميت غموساً، في الأيمان، بفتح الهمزة.

قوله: (معاذ ثنا شعبة): هو معاذ بن معاذ، أبو المثني التميمي، العنبري، البصري الحافظ، قاضي البصرة، تقدم. وهذا تعليق مجزوم به. وقد أخرج لمعاذ هذا (ع). وعنه: أحمد، وعبدالله ابن المثني، وأحمد، وابن المديني<sup>(٤)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " الْكِبَائِرُ: الْإِشْرَافُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، - أَوْ قَالَ: - الْيَمِينُ الْغَمُوسُ " شَكَ شُعْبَةُ وَقَالَ مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: الْكِبَائِرُ: الْإِشْرَافُ بِاللَّهِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، أَوْ قَالَ: وَقَتْلُ النَّفْسِ.

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: { وَمَنْ أَحْيَاهَا } [المائدة: ٣٢] [٣/٩] (٦٨٧٠).

(٢) هكذا في المخطوط وأظنه سبق قلم وقصده الرءاء، والله أعلم.

(٣) إعلام الموقعين (٤/٣٠٥).

(٤) التاريخ الكبير (٧/٣٦٥)، تهذيب الكمال (٢٨/١٣٢).

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا عبد الصمد): تقدم مراراً، أن هذا هو عبدالصمد بن عبد الوارث، أبو سهل، حافظ حجة، تقدم.

قوله: (وحدثني<sup>(٢)</sup> عمرو): هذا هو ابن مرزوق، كما نص عليه المزي في أطرافه<sup>(٣)</sup>. روى عنه (خ) مقرونًا، وهنا قد قرنه بإسحاق بن منصور، لا بعبدالصمد بن عبدالوارث، وهذا نوع من القرن. وقد تقدم. وإنما أتى به لعلوه لأنه يعلو على المتقدم بواحد. وله ترجمة في الميزان<sup>(٤)</sup>.

تنبيه: عمرو بن مرزوق هذا باهلي، مولاهم، كنيته أبو عثمان، بصري. ولهم آخر يقال له: عمرو بن مرزوق، واشحي، بصري، يروي عن غير واحد، وعنه: أبو داود، وأبو الوليد، الطيالسيان، ومسلم بن إبراهيم، وجماعة. قال ابن معين: ليس به بأس. ذكره في الميزان تمييزاً من الراوي هنا، فقال فيه: شيخ صدوق، روى عنه الحوضي ومسلم. انتهى<sup>(٥)</sup>.

(و) (ابن أبي بكر) اسمه عبیدالله - بالتصغير - بن أبي بكر، بن أنس، بن مالك المذكور في السند الذي قبله. وثقه ابن معين، وأبو داود. قال أبو حاتم: صالح. أخرج له (ع)<sup>(٦)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «الْكَبَائِرُ». ح و حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَوْلُ الزُّورِ، - أَوْ قَالَ: وَشَهَادَةُ الزُّورِ - " صحيح البخاري: كتاب الديات، باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: { وَمَنْ أَحْيَاهَا } [المائدة: ٣٢]، (٣/٩)(٦٨٧١).

(٢) جاء في الهامش حدثنا، وأظنها روايتين، والله أعلم.

(٣) تحفة الأشراف (٢٨٥/١)(١٠٧٧).

(٤) ميزان الاعتدال (٢٨٧/٣).

(٥) المرجع السابق (٢٨٨/٣).

(٦) التاريخ الكبير (٣٧٥/٥)، تهذيب الكمال (١٥/١٩).

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا هشيم): تقدم مراراً، أنه هشيم بن بشير، حافظ بغداد. و(حُصين) بعده بضم الحاء، وفتح الصاد المهملتين. وقد تقدم أن الأسماء بالضم، والكنى بالفتح، وهذا هو كما قال الهمداني: حُصين بن عبدالرحمن السلمي. عن: أبي ظبيان<sup>(٢)</sup>، حُصين بن جندب، الكوفي اتفقا عليهما. انتهى. و(أبو ظبيان): تقدم أن أهل اللغة يفتحون الظاء المعجمة، ويلحنون من يكسرها. وأن أهل الحديث يكسرونها. وكذا قيده بالكسر غير واحد من الحفاظ، والله أعلم<sup>(٣)</sup>.

قوله: (بعثنا رسولُ الله ﷺ): هو بفتح الشاء. ورسولُ مرفوعُ فاعل، وهذا ظاهر.

قوله: (إلى الحُرقة من جُهينة): الحُرقة بضم الحاء المهملة، وفتح الراء، وبالقاف، ثم تاء التأنيث. وهي بطن من جهينة، وقد تقدم.

قوله: (أنا ورجل من الأنصار، رجلاً منهم): أما الرجل الأنصاري فلا أعرفه. وأما الرجل المقتول، الذي طعنه أسامة بن زيد بالرمح، فاسمه: مرداس بن نهيك، قاله ابن بشكوال<sup>(٤)</sup>، وغيره. ويقال: اسمه مرداس بن عمرو بن نهيك، الفدكي. قال

(١) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو ظَبْيَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يُحَدِّثُ قَالَ: بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْحُرْقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ، قَالَ: فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ، قَالَ: وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ، قَالَ: فَلَمَّا غَشِينَاهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ، فَطَعَنَتْهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَقَالَ لِي: «يَا أُسَامَةُ، أَقْتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» قَالَ: فُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا كَانَ مُتَعَوِّدًا، قَالَ: «أَقْتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» قَالَ: فَمَا زَالَ يُكْرِزُهَا عَلَيَّ، حَتَّى تَمَّتْ أَيْ لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ.

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَمَنْ أَحْيَاهَا} [المائدة: ٣٢]، (٤/٩)(٦٨٧٢).

(٢) جاء في المخطوط بالفتح والكسر وسيبين ذلك قريباً.

(٣) شرح النووي على مسلم (١٠٣/٢).

(٤) غوامض الأسماء المبهمة (٧٤١/٢).

الذهبي: هو الذي قتله أسامة، وهو شهيد<sup>(١)</sup>، وقد تقدم. وقد ذكره الذهبي في تجريده<sup>(٢)</sup>، ولم يحمره، وينبغي أن يحمر، لأنه إنما رأى الصحابة بعد إسلامه، ولم يرَ النبي ﷺ.

قوله: (حتى تمنيتُ أني لم أكن أسلمتُ قبل ذلك اليوم): معناه: لم يكن تقدم إسلامي، بل ابتدأت الآن الإسلام، ليمحو عني ما تقدم. وقال هذا الكلام من عظم ما وقع فيه. وقد قدمت ذلك. وقدمتُ فرعاً ذكره بعض الشافعية في كتبهم، مثل هذا فانظره.

قوله<sup>(٣)</sup>: (ثنا الليث): هو ابن سعد، الإمام، الجواد. و(يزيد) بعده هو ابن أبي حبيب، بفتح الحاء المهملة وكسر الموحدة. و(أبو الخير) قال الدمياطي: مرثد بن عبدالله اليزني، انتهى. وهذا تقدم. و(الصُنَاجِي) تقدم أن اسمه عبدالرحمن بن عُسَيْلَةَ، بن عسل، بن عسال، الصُنَاجِي. أبو عبدالله. أخرج له (ع). وثقه ابن سعد<sup>(٤)</sup>، وغيره. توفي في خلافة عبدالملك. وكان جليل القدر<sup>(٥)</sup>.

(١) (٦٨/٢).

(٢) تقدم في الهامش السابق.

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ الصُّنَاجِيِّ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «إِنِّي مِنَ النَّبَاءِ الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَايَعَنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا نَسْرِقَ، وَلَا نَزْنِي، وَلَا نَقْتُلَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ، وَلَا نُنْتَهَبَ، وَلَا نَعْصِي، بِالْحَنَّةِ إِنْ فَعَلْنَا ذَلِكَ، فَإِنْ عَشِينَا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، كَانَ فَضَاءُ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ».

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَمَنْ أَحْيَاهَا} [المائدة: ٣٢]، (٤/٩)(٦٨٧٣).

(٤) الطبقات الكبرى (٥٠٩/٧).

(٥) التاريخ الكبير (٣٢١/٥)، تهذيب الكمال (٢٨٢/١٧).

قوله: (إني من النقباء الذين بايعوا رسول الله ﷺ): اعلم أن النقباء كانوا اثني عشر، تسعة من الخزرج، وثلاثة من الأوس. وقد قدمتهم في كتاب الإيمان، بكسر الهمزة، في أول هذا التعليق<sup>(١)</sup>.

قوله<sup>(٢)</sup>: (ثنا جويرية): تقدم مراراً، أنه ابن أسماء.

قوله: (من حمل علينا السلاح، فليس منا): اعلم أن من قاعدة أهل السنة، والفقهاء، أن من حمل السلاح على المسلمين، بغير حق، ولا تأويل، ولم يستحله، فهو عاص، ولا يكفر بذلك، فإن استحله كفر. وأما تأويل الحديث: فقيل: هو محمول على المستحل بغير تأويل، فيكفر، ويخرج عن الملة. وقيل: ليس على سيرتنا الكاملة. وكان سفيان بن عيينة، يكره قول من يفسر بليس على هدينا، ويقول: بئس هذا القول. يعني: بل يمسك عن تأويله؛ ليكون أوقع في النفوس، وأبلغ في الزجر، والله أعلم<sup>(٣)</sup>.

قوله: (رواه أبو موسى عن النبي ﷺ): أبو موسى: هو الأشعري، عبد الله بن قيس، بن سليم، بن حضار، تقدم مراراً.

(١) هم: أسيد بن الحضير، أبو الهيثم بن التيهان، سعد بن خيشمة، أسعد بن زرارة، سعد بن الربيع، وعبد الله بن رواحة، سعد بن عبادة، المنذر بن عمرو، البراء بن معرور، عبد الله بن عمرو بن حرام، عبادة بن الصامت، رافع بن مالك. وذكر ابن هشام منهم رفاعة بن عبد المنذر، ثم قال: وأهل العلم يعدون فيهم أبا الهيثم بن التيهان، ولا يعدون رفاعة. ينظر: الطبقات الكبرى (٦٠٣/٣)، وسيرة ابن هشام (٤٤٣/١).

(٢) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا» رَوَاهُ أَبُو مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: { وَمَنْ أَحْيَاهَا } [المائدة: ٣٢]، (٤/٩) (٦٨٧٤).

(٣) من قوله: قاعدة أهل السنة إلى هنا من كلام الإمام النووي. شرح النووي على مسلم (١٠٨/٢).

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا أيوب): هو ابن أبي تيممة السخيتاني، واسم أبي تيممة كيسان، أحد الأعلام، أيوب. و(الحسن) هو ابن أبي الحسن، البصري، أحد الأعلام. و(الأحنف بن قيس) بفتح الهمزة، ثم حاء مهملة ساكنة، ثم نون، ثم فاء. واسمه: الضحاك. ويقال: الحارث ابن قيس. ويقال: صخر. والأصح: أنه تابعي، مخضرم، سيد نفيل. توفي سنة ٩٧، وقيل سنة ٧٢. أخرج له (ع)<sup>(٢)</sup>.

تنبيه: ووقع في المستوفى لابن دحية: أن اسمه قيس وإنما قيس اسم أبيه، والله أعلم<sup>(٣)</sup>.

قوله: (ذهبت لأنصر هذا الرجل): الرجل المشار إليه، هو علي بن أبي طالب عليه السلام.

قوله: (فلقيني أبو بكر): تقدم مراراً، أنه نُفِعَ بن الحارث، وتقدم مترجماً. قوله: (إذا التقى المسلمان بسيفيهما..) إلى آخره: تقدم الكلام عليه، في كتاب الإيمان، بكسر الهمزة، فانظره.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، وَيُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: ذَهَبْتُ لِأَنْصُرَ هَذَا الرَّجُلَ، فَلَقَيْتَنِي أَبُو بَكْرَةَ، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قُلْتُ: أَنْصُرُ هَذَا الرَّجُلَ، قَالَ: ارْجِعْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا تَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا قَالِقَاتِلٌ وَالْمُقْتُولُ فِي النَّارِ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَأَلُ الْمُقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ».

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَمَنْ أَحْيَاهَا} [المائدة: ٣٢]، (٤/٩) (٦٨٧٥).

(٢) التاريخ الكبير (٥٠/٢)، تهذيب الكمال (٢٨٢/٢).

(٣) كتاب المستوفى في أسماء المصطفى لأبي الخطاب، ابن دحية: عمر بن علي السبتي اللغوي. المتوفى: سنة ٦٣٣، ثلاث وثلاثين وستمائة. لم أجده مطبوعاً ولا مخطوطاً وينظر: كشف الظنون (١٦٧٥/٢).

## باب سؤال القاتل حتى يقر والإقرار في الحدود.

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا همام): هو همام بن يحيى، العوذى.

قوله: (أن يهودياً رض رأس جارية): اليهودي، والجارية، لا أعرف اسمهما.

قوله: (أفلان، أو فلان): هذا لا أعرفهما.

قوله: (حتى سُمي اليهودي): سمي: مبني لما لم يسم فاعله. واليهودي: بالرفع،

نائب مناب الفاعل.

قوله: (فأتى به النبي ﷺ): أتى: مبني لما لم يسم فاعله. والنبي: مرفوع، نائب

مناب الفاعل.

(أ/٣٨٥/٢) قوله: (فرض رأسه بالحجارة): فرض، مبني لما لم يسم فاعله. ورأسه

مرفوع، نائب مناب الفاعل.

(١) بدأ المصنف شرح باب سؤال القاتل حتى يُقرّ، والإقرار في الحدود، وحديث: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَّ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجْرَيْنِ، فَقِيلَ لَهَا: مَنْ فَعَلَ بِكَ هَذَا؟ أَفْلَانٌ أَوْ فُلَانٌ، حَتَّى سُمِّيَ الْيَهُودِيُّ، فَأُتِيَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى أَقَرَّ بِهِ، فَرَضَّ رَأْسَهُ بِالْحِجَارَةِ».

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب سؤال القاتل حتى يُقرّ، والإقرار في الحدود، (٤/٩)(٦٨٧٦).

## باب إذا قتل بحجر أو بعصا.

قوله <sup>(١)</sup>: (حدثنا محمد، أنا عبدالله بن إدريس): محمد هذا، قال الجياني لما ذكر هذا الموضوع: نسبه ابن السكن: محمد بن سلام. وقال أبو نصر <sup>(٢)</sup>: محمد بن عبدالله بن نُمير. سمع أباه، وعبدالله بن إدريس <sup>(٣)</sup>. انتهى. وقال المزي فيه ما لفظه: عن محمد هو ابن سلام <sup>(٤)</sup> انتهى. و(عبدالله بن إدريس) هو ابن يزيد الأودي أبو محمد أحد الأعلام، تقدم.

قوله: (خرجت جارية): تقدم أن هذه الجارية، لا أعرف اسمها. وكذا اليهودي الذي ضربها.

قوله: (عليها أوضاع): تقدم ما الأوضح؟ وأنه الحلبي من الفضة، على قول، وتقدم مطولاً <sup>(٥)</sup>.

قوله: (فلان قتلك): هذا فلان لا أعرفه. وكذا فلان الذي بعده. وقد قدمت ذلك.

(١) بدأ المصنف شرح باب إذا قتل بحجر أو بعصا، وحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ جَدِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: خَرَجْتُ جَارِيَةً عَلَيْهَا أَوْضَاحٌ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ: فَرَمَاهَا يَهُودِيٌّ بِحَجَرٍ، قَالَ: فَجِيءَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِهَا رَمَقٌ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فُلَانٌ قَتَلَكَ؟» فَرَفَعَتْ رَأْسَهَا، فَأَعَادَ عَلَيْهَا، قَالَ: «فُلَانٌ قَتَلَكَ؟» فَرَفَعَتْ رَأْسَهَا، فَقَالَ لَهَا فِي الثَّلَاثَةِ: «فُلَانٌ قَتَلَكَ؟» فَخَفَضَتْ رَأْسَهَا، فَدَعَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَتَلَهُ بَيْنَ الْحَجَرَيْنِ.

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب إذا قتل بحجر أو بعصا، (٥/٩) (٦٨٧٧).

(٢) الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسادات أو رجال صحيح البخاري (٦٥٨/٢) (١٠٥٩).

(٣) تقييد المهمل (ص: ١٠٣٠).

(٤) تحفة الأشراف (٤١٨/١).

(٥) القول الثاني لمعنى كلمة أوضاع أي الخلاخل، فخص من المعنى الأول. ينظر: المحكم والمحيط الأعظم (٤٧٤/٣)، وتاج العروس (٢٤٦/١).

باب قول الله تعالى: ﴿أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ  
بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَاللِّسْنَ بِاللِّسَنِ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ  
بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾<sup>(١)</sup>

قوله<sup>(٢)</sup>: (باب قول الله عز وجل: أن النفس بالنفس): أن بفتح الهمزة، وتشديد  
النون. كذا التلاوة. فلا تكسرهما، فتقول إنها بعد القول. وافتحها على الحكاية.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا عمر بن حفص): تقدم مراراً، أنه عمر بن حفص بن غياث.  
وقد تقدم ضبط غياث مراراً. و(الأعمش) سليمان بن مهران. و(عبدالله) هو ابن  
مسعود بن غافل، الهذلي رضي الله عنه.

قوله: (النفس بالنفس): النفس، مرفوع. وكذا ما بعده، من الثيب، والمفارق.  
ويجوز جر الكل على البدل. وهما ظاهران.

(١) [المائدة: ٤٥].

(٢) بدأ المصنف شرح باب قول الله تعالى: ﴿أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ  
وَاللِّسْنَ بِاللِّسَنِ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ  
الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥] صحيح البخاري (٥/٩).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ  
مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَا يَجِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا  
اللَّهُ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا يَأْخُذَ ثَلَاثَ: النَّفْسَ بِالنَّفْسِ، وَالنَّيْبَ الرَّائِي، وَالْمَارِقَ مِنَ الدِّينِ التَّارِكُ لِلْحِمَاةِ)).

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب قول الله تعالى: ﴿أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾.. [المائدة: ٤٥]،  
(٥/٩)(٦٨٧٨).

## باب من أقاد بالحجر.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا محمد بن بشار): تقدم مراراً، أنه بفتح الموحدة، وتشديد الشين المعجمة. وأن لقب محمد بندار. وتقدم ما معنى البندار<sup>(٢)</sup>. و(محمد بن جعفر) هو غندر، المشهور.

قوله: (أن يهودياً قتل جارياً): تقدم غير مرة أن اليهودي، والجارية، لا أعرف اسمهما.

قوله: (على أوضاع): تقدم الأوضاح ما هو؟ وهو الحلي من الفضة، على قولٍ تقدم أعلاه.

قوله: (أقتلك فلان): هذا لا أعرفه، وكذا الثاني.

(١) بدأ المصنف شرح باب من أقاد بالحجر، وحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ يَهُودِيًّا قَتَلَ جَارِيَةً عَلَى أَوْضَاحٍ لَهَا، فَقَتَلَهَا بِحَجَرٍ، فَجِيءَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِهَا رَمَقٌ، فَقَالَ: «أَقْتَلَكِ فُلَانٌ؟» فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا: أَنْ لَا، ثُمَّ قَالَ الثَّانِيَةَ، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا: أَنْ لَا، ثُمَّ سَأَلَهَا الثَّلَاثَةَ، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا: أَنْ نَعَمْ، فَقَتَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَجَرَيْنِ. صحيح البخاري: كتاب الديات، باب من أقاد بالحجر، (٥/٩)(٦٨٧٩).

(٢) سمي بذلك لكونه أكثرًا من الحديث يفرقه على غيره. ينظر: الأنساب للسمعاني (٣٣٥/٢)، والمنهل الروي (ص: ١٢٠).

## باب من قتل له قتيل فهو بخير النظرين.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب من قُتل له قتيل): قتل: مبي لما لم يسم فاعله. وقتيل: مرفوع منون، نائب مناب الفاعل.

قوله: (فهو بخيرِ النظرين<sup>(٢)</sup>): يعني: القصاص، والدية. أيهما اختار كان له. وكذا قال في الحديث الذي في الباب: «فهو بخير النظرين، إما أن يودى، وإما أن يقاد».

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا أبو نعيم): تقدم مراراً، أنه الفضل بن دكين، الحافظ. و(شيبان) بعده، هو شيبان بن عبدالرحمن النحوي، منسوب إلى القبيلة، لا إلى صناعة النحو.

(١) بدأ المصنف باب من قُتل له قتيل فهو بخيرِ النظرين. شرح صحيح البخاري (٥/٩).

(٢) خير النظرين أي: خير الأمرين. النهاية في غريب الحديث (٧٧/٥)، وتاج العروس (٢٥٥/١٤).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ حُرَاقَةَ قَتَلُوا رَجُلًا» وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا حَزْبٌ، عَنْ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ، قَتَلَتْ حُرَاقَةُ رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ، بِقَتِيلٍ لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: " إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ، وَسَلَّطَ عَلَيْهِمْ رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، أَلَا وَإِنَّهَا لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، أَلَا وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ، أَلَا وَإِنَّهَا سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ، لَا يُحْتَلَى شَوْكُهَا، وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا، وَلَا يَلْتَقِطُ سَاقِطَتِهَا إِلَّا مُنْشِدًا، وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ: إِمَّا يُوَدَى وَإِمَّا يُقَادُ " فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، يُقَالُ لَهُ أَبُو شَاهٍ، فَقَالَ: أَكْتُبْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اَكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ» ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا الْإِدْحَرَ، فَإِنَّمَا نَجْعَلُهُ فِي بِيوتِنَا وَقُبُورِنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِلَّا الْإِدْحَرَ» وَتَابَعَهُ عُيَيْدُ اللَّهِ، عَنْ شَيْبَانَ فِي الْفِيلِ قَالَ بَعْضُهُمْ: عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ: «الْقَتْلُ» وَقَالَ عُيَيْدُ اللَّهِ: «إِنَّمَا أَنْ يُقَادَ أَهْلُ الْقَتِيلِ».

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب من قُتل له قتيل فهو بخيرِ النظرين، (٥/٩) (٦٨٨٠).

تقدم مراراً، وتقدم كلام ابن أبي دواد<sup>(١)</sup>، وغيره: أن المنسوب إلى القبيلة، يزيد بن أبي سعيد النحوي، لا شيبان هذا<sup>(٢)</sup>. انتهى.

و(يحيى) بعده، هو ابن أبي كثير. و(أبو سلمة) عبدالله، وقيل: إسماعيل بن عبدالرحمن بن عوف. أحد الفقهاء السبعة، على قول الأكثر. و(أبو هريرة) عبدالرحمن بن صخر، على الأصح من نحو ثلاثين قولاً، تقدم مراراً.

قوله: (أن خزاعة قتلوا رجلاً): هذا الرجل الذي قتله خزاعة عام الفتح، تقدم الكلام عليه في كتاب العلم، في باب كتابة العلم، وفي الحج أيضاً.

قوله: (وقال عبدالله بن رجاء): هذا أبو عمرو العُدّاني، البصري. عن: شعبة، وعكرمة، وحرب بن شداد، وخلق. وعنه: (خ)، وأبو بكر الأثرم، وأبو حاتم، وعثمان الدارمي، وأبو مسلم الكجي، وخلائق. قال الفلاس: صدوق، كثير الغلط والتصحيف، ليس بحجة. وقال أبو حاتم: ثقة، رضي. وقال ابن المديني: اجتمع أهل البصرة على عدالة رجلين: أبي عمر الحوضي، وعبدالله بن رجاء. توفي في سلخ ذي الحجة، سنة تسع عشرة ومائتين، وقيل: في أول سنة عشرين. أخرج له (خ، س). له ترجمة في الميزان، وصحح عليه<sup>(٣)</sup>. وقد تقدم لكن طال به العهد. وقد قدمت أن البخاري إذا قال: قال فلان. وفلان المسند إليه القول شيخه كهذا، فإنه كحدثنا، غير أن الغالب أن أخذه ذلك عنه، في حال المذاكرة. وإنما أتى بهذا، لأن يحيى هو ابن أبي كثير، مدلس، فأتى بهذا الثاني، لأن فيه تصريح يحيى بالتحديث، من أبي سلمة، وفي

(١) ذكر الخطيب البغدادي بسنده إليه هذا الخبر بمعناه في تاريخه (٣٧٤/١٠)، وبسنده ابن عساكر في تاريخ دمشق (٩٦/٢١).

(٢) ينظر: الأنساب المتفحة (ص: ١٥٩-١٦٠)، والأنساب (٤٦٩/٥).

(٣) ميزان الاعتدال (٤٢١/٢)، تهذيب الكمال (٤٩٥/١٤).

الأول عنعن، والله أعلم. و(حرب) تقدم أعلاه، أنه ابن شداد. و(يحيى) هو ابن أبي كثير.

تنبيه: من يقال له: يحيى، ويروي عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، في الكتب الستة، أو بعضها: هذا يحيى الذي ذكرناه، ويحيى بن سعيد الأنصاري، روى له بهذا السند (خ، س). و(أبو سلمة) تقدم أعلاه وقبله مراراً. وكذا (أبو هريرة).

قوله: (أنه عام فتح مكة): تقدم أنها فتحت في رمضان، سنة ثمان. وقد تقدم الاختلاف متى كان من شهر رمضان، وكان يوم الجمعة، والله أعلم.

قوله: (رجلا من بني ليث): تقدم الكلام على هذا الرجل، في كتاب العلم، وفي الحج. وكذا القتيل الذي لهم في الجاهلية.

قوله: (إن الله حبس عن مكة الفيل): كذا هو في أصلنا، الفيل. وقد قدمت أن الفيل المحبوس عن مكة، اسمه محمود<sup>(١)</sup>.

قوله: (أحلت لي ساعة من نهار<sup>(٢)</sup>): أحلت: مبني لما لم يسم فاعله. وقد قدمت هذه الساعة، كم كانت؟ والله أعلم. وتقدم الكلام على: (لا يختلا شوكتها) وعلى: (ولا يعضد شجرها) وتقدم الكلام على الـ: (منشد) وعلى: (خير النظرين) وعلى: (أبي شاة) وعلى: كتابة العلم وأن الإجماع انعقد بعد الاختلاف على الجواز وعلى الرجل من قريش القائل: «إلا الإذخر» وأنه العباس وهذا مشهور معروف، وقد وقع التصريح به في الصحيح. وقال بعض حفاظ مصر من المتأخرين بعد أن قال: إنه

(١) ينظر: سيرة ابن هشام (٥٢/١)، وأخبار مكة (١٤٦/١)، وتفسير الطبري (٦١٤/٢٤).

(٢) في المخطوط لم يثبت حرف الراء ولا أظنه إلا سبق قلم فسبحان المنزه عن الخطأ والنسيان.

العباس: وفي مصنف ابن أبي شيبة: «فقام رجل من قريش يقال له أبو شاه»<sup>(١)</sup> انتهى. ولا أعرف أحداً من قريش يقال له: أبو شاه، وإنما أبو شاه المذكور من أهل اليمن، والله أعلم. وعلى (الإذخر)<sup>(٢)</sup>.

قوله: (تابعه عبيدالله عن شيبان): الضمير في تابعه يعود على أبي نعيم. و(عبيدالله) هو ابن موسى العبسي، الكوفي. أبو محمد. أحد الحفاظ المشاهير. عن: أبيه، وهشام بن عروة، وإسماعيل بن أبي خالد، والأعمش، وشيبان، ومسعر، وخلق. وعنه: (خ)، وابن راهويه، وأبو بكر بن أبي شيبة، وعبد بن حميد، ومحمد بن يحيى الذهلي، والدارمي، وخلق كثير. وثقه ابن معين، وغيره. انتهى. توفي سنة ثلاث عشرة ومائتين، في ذي القعدة. وكان مع تشيعه، كاملاً في الزهد، والعبادة، والتأله. له ترجمة في الميزان<sup>(٣)</sup>. وقد تقدم، ولكن طال العهد به. و(شيبان) تقدم أعلاه، أنه ابن عبدالرحمن النحوي. ومتابعة عبيدالله عن شيبان، أخرجها مسلم في الحج، عن إسحاق بن منصور، عن عبيدالله بن موسى به<sup>(٤)</sup>.

قوله: (في الفيل): هو بالفاء، وهذا يعرف من ضبطي ذلك قبيلة.

(١) لم يذكر ابن حجر رحمه الله أنه أبو شاه وإنما ذكر شاه على أنه اسم وليس بكنية وقد ذكر هذا القول في ثلاثة مواضع مرتين في هدي الساري، وقال في الأولى: "وهو غريب" ومرة في كتاب العلم وأشار فيها إلى أنه غلط. وأما ما ورد في مصنف ابن أبي شيبة (٣٩٨/٧) (٣٦٩٠٠) ففيه: ((فقال له رجل يقال له: شاه، والناس يقولون: قال له العباس: يا رسول الله، إلا الإذخر، فإنه لبيوتنا وقبورنا وقبورنا، أو لقيوننا وقبورنا)) فليتنبه لذلك. فتح الباري (٢٠٦/١) (٣٣٩/١) (٢٥٢/١، ٢٠٦، ٣٣٩).

(٢) أي: تقدم الكلام عليه أيضاً. ولكنه أطال الفصل في الكلام باللحوق الذي زاده قبلها. وحق ذلك في البلاغة أن يعاد، ولا يكتفي بالعطف مع طول الفصل، ومثله قول الله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا قُتِلُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [سورة النحل: ١١٠]، وينظر في هذا كتاب الإيضاح في علوم البلاغة (٣٠١/٣)، والله أعلم.

(٣) تهذيب الكمال (١٦٤/١٩)، ميزان الاعتدال (١٦/٣)

(٤) صحيح مسلم كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدتها وخلاها، (٩٨٩/٢) (١٣٥٥).

قوله: (وقال بعضهم عن أبي نعيم: القتل): يعني بالقاف، والمثناة فوق. وبعضهم: هو الإمام محمد بن يحيى الذهلي، النيسابوري. كذا في هامش أصلنا، بخط بعض علماء الحنفية، والله أعلم. وكذا رأيت بعضهم قاله. وكذا قاله بعض حفاظ العصر، في مكان آخر<sup>(١)</sup>. أعني بعض حفاظ العصر: أبي [بكر]<sup>(٢)</sup> الجوزقي في المتفق من طريق الذهلي كذلك<sup>(٣)</sup> انتهى.

قوله: (وقال عبيدالله): تقدم قريباً أنه ابن موسى، وقدمته مترجماً، وكذا قبل هذا المكان.

قوله<sup>(٤)</sup>: (ثنا سفيان): هذا هو سفيان بن عيينة، فيما ظهر لي. و(عمرو) هو ابن دينار المكي، الأثرم.

قوله: (فالعفو أن يقبل الدية): هو بالنصب في أصلنا، وعليه صح بالقلم. ولا شك أنه يجوز أيضاً - من حيث العربية - الرفع. وهذان ظاهران.

(١) ينظر: فتح الباري (٦٧/١).

(٢) سقطت من المخطوط.

(٣) قول: [بعض حفاظ العصر] ليس من الشارح رحمه الله، فالجوزقي في القرن الرابع، فاحذر الوهم، وقد أشار إلى ذلك بعد بقوله [انتهى] إي النقل.

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَتْ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ قِصَاصٌ وَلَمْ تَكُنْ فِيهِمُ الدِّيَّةُ، فَقَالَ اللَّهُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ﴾ [البقرة: ١٧٨] فِي الْفَتْلِ - إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ - ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ [البقرة: ١٧٨] قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «فَالْعَفْوُ أَنْ يَقْبَلَ الدِّيَّةُ فِي الْعَمْدِ» قَالَ: ﴿فَاتَّبَعَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ١٧٨] «أَنْ يَطْلُبَ بِمَعْرُوفٍ وَيُوَدِّيَ بِإِحْسَانٍ».

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب مَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ، (٥/٩) (٦٨٨٠)، و(٦/٩) (٦٨٨١).

## باب من طلب دم امرئ بغير حق.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا أبو اليمان): تقدم مراراً، أنه الحكم بن نافع. و(شعيب) هو ابن أبي حمزة.

قوله: (عن عبدالله بن أبي حسين): هو عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي حسين<sup>(٢)</sup>، مكبر. ووقع في بعض أصولنا - وهو أصلنا الدمشقي - عبداً مصغراً، وهو خطأ. وقد ضيبت عليه، وصوبت في الهامش.

قوله: (ملحد في الحرم): أصله الميل. والملحد المائل عن الحق. يقال: لحد، ولحد، ومُلحدٌ، وملحدٌ. ومنه ملحد في الحرم، والله أعلم. ومثله لابن الأثير ولفظه: احتكار الطعام في الحرم إلحاد فيه أي ظلم وعدوان وأصل الإلحاد الميل والعدول عن الشيء<sup>(٣)</sup>.

قوله: (ومبتغي في الإسلام سنة الجاهلية): كذا في أصلنا: ومبتغي بالياء. والجدادة حذف الياء، لأنه منقوص. ولكن إثباتها لغة. وهو من الابتغاء، وهو الطلبُ. قوله: (ليهرق): هو بضم الياء، وفتح الهاء. ويجوز سكونها. وقد تقدم.

(١) بدأ المصنف شرح باب مَنْ طَلَبَ دَمَ امْرِئٍ بَعَيْرِ حَقٍّ، وحديث: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: ((أَبْعَضُ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ ثَلَاثَةٌ: مُلْحِدٌ فِي الْحَرَمِ، وَمُتَّبِعٌ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَمُطَلَّبٌ دَمَ امْرِئٍ بَعَيْرِ حَقٍّ لِيَهْرِقَ دَمَهُ)). صحيح البخاري: كتاب الديات، باب مَنْ طَلَبَ دَمَ امْرِئٍ بَعَيْرِ حَقٍّ، (٦/٩)(٦٨٨٢).

(٢) عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين بن الحارث بن عامر بن نوفل المكي النوفلي ثقة عالم بالمناسك من الخامسة. الكاشف (٥٦٧/١)، تقريب التهذيب (ص: ٣١١).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/٢٣٦).

## باب العفو في الخطأ بعد الموت.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا فروة بن أبي المغراء): تقدم ضبط المغراء مراراً، وهو أنه بفتح الميم، وإسكان الغين المعجمة، ممدود الآخر.

قوله: (أُخْرَاكُمْ): تقدم إعرابه.

قوله: (حتى قتلوا اليمان): هو بكسر النون في أصلنا، وصحح عليه. وقد تقدم أن الشيخ محيي الدين النووي قال: إن الصحيح أن اليماني، وابن أبي العاصي، وابن أبي الموالي، وابن الهادي، بإثبات الياء<sup>(٢)</sup>. وقدّم أن اسم اليماني: (حُسَيْل)، ويقال: (حِسْل). وقدّم كل من القولين على الآخر<sup>(٣)</sup>. ابن جابر بن عمرو بن ربيعة بن جريرة، بكسر الجيم. وقد تقدم لقبه نسبة. واليماني لقب حسيل، كذا قالوا. وقال الكلبي، وابن سعد<sup>(٤)</sup>: هو لقب جريرة. قالوا: ولقب باليماني لأنه أصاب دماً في قومه،

(١) بدأ المصنف شرح باب العفو في الخطأ بعد الموت، وحديث: حَدَّثَنَا فَرُوهُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: «هُزِمَ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ أُحُدٍ» ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَاءَ يَغْنِي الْوَأَسِطِي، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ غُرُوهَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: ((صَرَخَ إِبْلِيسُ يَوْمَ أُحُدٍ فِي النَّاسِ: يَا عِبَادَ اللَّهِ أُخْرَاكُمْ، فَرَجَعَتْ أَوْلَاهُمْ عَلَى أُخْرَاهُمْ، حَتَّى قَتَلُوا الْيَمَانَ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ: أَبِي أَبِي، فَقَتَلُوهُ. فَقَالَ حُدَيْفَةُ: عَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ. قَالَ: وَقَدْ كَانَ انْتَهَزَ مِنْهُمْ قَوْمٌ حَتَّى لَحِقُوا بِالطَّائِفِ)).

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب العفو في الخطأ بعد الموت، (٦/٩)(٦٨٨٣).

(٢) شرح النووي على مسلم (١٤٤/١٢). وقال في موضع آخر (١٦٤/٢): تقدم أن الفصيح في العاصي إثبات الياء، ويجوز حذفها، وهو الذي يستعمله معظم الحديثين، أو كلهم.

وقال الزبيدي في تاج العروس (٥٩/٣٩): قَالَ النَّحَّاسُ: سَمِعْتُ الْأَخْفَشَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْمُبَرِّدَ يَقُولُ: هُوَ الْعَاصِي بِالْيَاءِ، لَا يَجُوزُ حَذْفُهَا، وَقَدْ لَهَجَتِ الْعَامَّةُ بِحَذْفِهَا؛ قَالَ النَّحَّاسُ: هَذَا مُخَالَفٌ لِجَمِيعِ النَّحَاةِ، -يُعْنِي أَنَّهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُنْقُوصَةِ فَيَجُوزُ فِيهِ إِثْبَاتُ الْيَاءِ وَحَذْفُهَا- وَالْمُبَرِّدُ لَمْ يَخَالَفِ النَّحْوِيِّينَ فِي هَذَا، وَإِنَّمَا زَعَمَ أَنَّهُ سَمِيَ الْعَاصِي لِأَنَّهُ اعْتَصَى بِالسَّيْفِ أَيْ أَقَامَ السَّيْفَ مَقَامَ الْعَصَا وَلَيْسَ هُوَ مِنَ الْعِصْيَانِ، كَذَا حَكَاهُ الْأَمْدِيُّ عَنْهُ.

(٣) تقدم في الهامش السابق.

(٤) ينظر: الطبقات الكبرى (٣١٧/٧).

فهرب إلى المدينة، فحالف بني عبد الأشهل من الأنصار، فسماه قومُه اليماني، لأنه حالف الأنصار، وهو من اليمن. وحسيل صحابي، قتل شهيداً في أحد، وقد تقدم. وقدمت أن الذي قتله خطأ، هو عتبة بن مسعود، أخو عبدالله ابن مسعود والله أعلم<sup>(١)</sup>.

قوله: (وقد كان انهزم منهم قوم، حتى لحقوا بالطائف): قال شيخنا: قال الداودي: يعني من المشركين، وكأن الله أدال المسلمين<sup>(٢)</sup>. وقال رسولُه لهم: «لا تبرحوا، حتى يؤذن لكم» فهزم المشركون، فمال القوم للغنيمة، فصرف الله وجوههم، وهزموا، وقتل من المسلمين يومئذ سبعون<sup>(٣)</sup>. وقد قدمت الاختلاف في قتلى أحد، في أحد، والله أعلم.

قوله<sup>(٤)</sup>: (قتل به): قتل مبني لما لم يسم فاعله.

(١) انظر ترجمته في: الاستيعاب (٢٥١/١)، أسد الغابة (٧٠٦/١).

(٢) جعل محقق التوضيح (٣٥٦/٣١) بدلاً عنها: "أزال المشركين" وهو غلط، وما أثبتته هو الصواب إن شاء الله، وهو الذي يستقيم به المعنى. ومعنى أدال المسلمين: أي جعل الدولة لهم فنصرهم على المشركين. ينظر: الفائق في غريب الحديث (٤٤٦/١).

(٣) ينظر التوضيح (٣٥٦/٣١).

(٤) بدأ المصنف شرح باب إِذَا أَقْرَبَ بِالْقَتْلِ مَرَّةً قُتِلَ بِهِ. صحيح البخاري (٦/٩).

## إذا أقر بالقتل مرة قتل به.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثني إسحاق أنا حبان): إسحاق هذا تقدم الكلام عليه غير مرة، وأن الجياني قال: لم أجد إسحاق هذا منسوباً عند أحد من رواة الكتاب، ولعله إسحاق بن منصور، وقد روى مسلم، عن إسحاق بن منصور، عن حبان بن هلال<sup>(٢)</sup>. انتهى. والمزي لم ينسبه في الأطراف<sup>(٣)</sup>. و(حَبَان) بفتح الحاء المهملة، وتشديد الموحدة. وهو ابن هلال، كما تقدم أعلاه. و(همام) هو ابن يحيى العوذلي، تقدم مترجماً.

قوله: (أن يهودياً، رض رأس جارياً): تقدم أن اليهودي، والجارية، لا أعرف اسمهما.

قوله: (أفلان، أفلان؟): تقدم أن فلاناً، وفلاناً، لا أعرفهما.

قوله: (حتى سُمي اليهودي): سمي: مبني لما لم يسم فاعله. واليهودي: مرفوع، نائب مناب الفاعل.

قوله: (فرض رأسه): رُضَّ: بضم الراء، مبني لما لم يسم فاعله. ورأسه: مرفوع، نائب مناب الفاعل.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا حَبَانُ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: (أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَّ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجْرَيْنِ، فَقِيلَ لَهَا: مَنْ فَعَلَ بِكَ هَذَا، أَفْلَانٌ، أَمْ أَفْلَانٌ؟ حَتَّى سُمِّيَ الْيَهُودِيُّ، فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا، فَجِيءَ بِالْيَهُودِيِّ فَأَعْتَرَفَ، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَّ رَأْسُهُ بِالْحِجَارَةِ) وَقَدْ قَالَ هَمَامٌ: بِحَجْرَيْنِ.

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب إِذَا أَقْرَّ بِالْقَتْلِ مَرَّةً قُتِلَ بِهِ، (٦/٩)(٦٨٨٤).

(٢) تقييد المهمل للجياني (ص: ٣١٤).

(٣) تحفة الأشراف (١/٣٥٧).

قوله: (وقال همام): تقدم أعلاه، أنه همام بن يحيى العوذلي.

## باب قتل الرجل بالمرأة.

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا سعيد): تقدم مراراً، أن هذا سعيد، [هو]<sup>(٢)</sup> ابن أبي عروبة. وتقدم ما قاله شيخنا صاحب القاموس، في عروبة، غير مرة<sup>(٣)</sup>.

قوله: (قتل يهودياً بجمارية): تقدم أعلاه وقبله، أن اليهودي، والجمارية، لا أعرفهما.

(١) بدأ المصنف شرح باب قتل الرجل بالمرأة. وحديث: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، «قَتَلَ يَهُودِيًّا بِجَمَارِيَةٍ قَتَلَهَا عَلَى أَوْصَاحِهَا».

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب قتل الرجل بالمرأة، (٧/٩) (٦٨٨٥).

(٢) هكذا في المخطوط ولا معنى لها.

(٣) القاموس المحيط (ص: ١٤٥).

## باب القصاص بين الرجال والنساء في الجراحات.

قوله<sup>(١)</sup>: «يُقْتَلُ الرَّجُلُ بِالْمَرْأَةِ»: يقتل: مبني لما لم يسم فاعله. والرجل: مرفوع، نائب مناب الفاعل.

قوله: «ويُذَكَرُ عَنْ عُمَرَ (رضي الله عنه)»: يذكر: مبني لما لم يسم فاعله. وكأن هذا الأثر، لم يصح عند البخاري على شرطه، فلهذا مرّضه. قال شيخنا: وأثر عمر أخرجه ابن أبي شيبة، بإسناد صحيح: حدثنا جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن شريح قال: أتاني عروة البارقي من عند عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) أن جراحات الرجال والنساء.. الحديث<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup>.

قوله: «وإبراهيم»: هو ابن يزيد النخعي. و(أبو الزناد) تقدم مراراً، أنه بالنون، وأنه عبد الله بن ذكوان.

قوله: «وجرحت أخت الربيع إنساناً»: كذا في أصلنا أخت الربيع. وقد تقدم في سورة المائدة، إنما هي الربيع، بضم الراء، وفتح الموحدة، وكسر المثناة تحت، بنت النضر، عمّة أنس بن مالك. تقدمت. وقد تقدم الكلام على رواية: «كسرت ثنية جارية»، وعلى الذي هنا جرحت [إنساناً]<sup>(٤)</sup>. وقال ابن شيخنا البلقيني هنا: قال البيهقي: (٢/٣٨٦/أ) ظاهر الخبرين يدل على كونهما قصتين، وإلا فثابت أحفظ<sup>(٥)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح باب القصاص بين الرجال والنساء في الجراحات، وقول البخاري: وَقَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ: يُقْتَلُ الرَّجُلُ بِالْمَرْأَةِ وَيُذَكَرُ عَنْ عُمَرَ: «تُقَادُ الْمَرْأَةُ مِنَ الرَّجُلِ، فِي كُلِّ عَمْدٍ يَبْلُغُ نَفْسَهُ فَمَا دُونَهَا مِنَ الْجِرَاحِ» وَبِهِ قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَإِبْرَاهِيمُ، وَأَبُو الزَّنَادِ عَنْ أَصْحَابِهِ وَجَرَحَتْ أُخْتُ الرَّبِيعِ إِنْسَانًا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْقِصَاصُ» صحيح البخاري (٧/٩).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٣٠٠/٩).

(٣) التوضيح (٣٦٥/٣١).

(٤) في المخطوط ذكر هنا [إنسا] وما أثبتته الصحيح وهو مراده والله أعلم.

(٥) السنن الكبرى للبيهقي (٦٤/٨)(١٦٥٢١).

يشير بذلك إلى أن رواية ثابت عن أنس «أن أخت الربيع جرحت إنساناً»، ورواية حميد عن أنس: «أن الربيع بنت النضر كسرت ثنية جارية». وعكس هذا النووي فقال: إن العلماء قالوا المعروف في الروايات، رواية البخاري. قال: ويحتمل أنهما قضيتان<sup>(١)</sup>. فعلى كل، تقدير كونهما قضيتين، يحتاج إلى بيان المبهم، وهي أخت الربيع. ووقع في السنن الكبير للبيهقي، في أبواب الجنايات، [بعد]<sup>(٢)</sup> أن ذكر التعليق المذكور، ثم قال: «أما حديث (أخت)<sup>(٣)</sup> الربيع، فأخبرنا به أبو محمد [بن]<sup>(٤)</sup> يوسف.. فساقه إلى حماد عن أنس<sup>(٥)</sup> ثم قال: وخالفه حميد عن أنس فقال: لَطَمَتِ الرَّبِيعُ بِنْتُ مَعُوذٍ جَارِيَةً فَكَسَرَتْ ثَنِيَّتَهَا وَثَابَتْ أَحْفَظُ. ويحتمل أنهما قضيتان، وهو الأظهر<sup>(٦)</sup>. انتهى. قال ابن شيخنا: وهذا متعقب. فإن القصة التي فيها مخالفة حميد لثابت، إنما هي في الربيع بنت النضر، عمه أنس بن مالك، لا في الربيع بنت معوذ بن عفراء. وقد ذكر ذلك البيهقي، في جماع أبواب القصاص فيما دون النفس، على الصواب، فنسب القصة الأولى إلى مسلم، وهي التي فيها جراحة أخت الربيع<sup>(٧)</sup>، ونسب الثانية إلى البخاري، التي فيها كسر السن أيضاً، كذلك في الربيع بنت النضر. وقال ما تقدم عنه، من احتمال الاختلاف والترجيح، فليتأمل، فإنه موضع مهم. انتهى<sup>(٨)</sup>.

(١) شرح النووي لصحيح مسلم (١١/١٦٣).

(٢) ليست في المخطوط والمقام يفتقر إليها، والله أعلم.

(٣) ليست في المخطوط وأثبتها من السنن الكبرى (٧١/٨).

(٤) ليست في المخطوط وأثبتها من السنن الكبرى (٧١/٨).

(٥) بين حماد وأنس ثابت وقد أسقطه هنا. ينظر السنن الكبرى (٧١/٨).

(٦) تقدم في الهامش السابق وكذلك قبله.

(٧) صحيح مسلم: كتاب القصاص، باب إثبات القصاص في الأسنان، (٣/١٣٠٢)(١٦٧٥).

(٨) ينظر: السنن الكبرى للبيهقي (٨/١١٣).

وقال بعض حفاظ العصر: كونها أخت الربيع، هذه رواية حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، والمحفوظ قصة الربيع، لكن الخبر يحتمل التعدد، لأن هذه جرحت، وتلك كسرت<sup>(١)</sup>. انتهى.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا عمرو بن علي): تقدم مراراً، أنه الفلاس، الصيرفي، أحد الأعلام. و(يحيى) بعده، هو ابن سعيد القطان. و(سفيان) بعده، يحتمل أن يكون هو سفيان الثوري، ويحتمل أن يكون ابن عيينة. لأنهما روي عن موسى بن أبي عائشة، والله أعلم. والقطان روى عنهما. و(عبيد الله بن عبد الله) هو ابن عتبة بن مسعود.

قوله: (لددنا النبي ﷺ): تقدم أن اللد، جعل اللدود في جانب الفم<sup>(٣)</sup>. وقد تقدم أنه عليه السلام لد يوم الأحد، وكانت وفاته يوم الاثنين، عند الزوال، ﷺ.

قوله: (كراهية المريض للدواء): تقدم أن كراهية بتخفيف الياء. وأنه يقال من حيث اللغة: كراهي. وتقدم أن الدواء فيه لغتان: فتح الدال، وكسرهما، وكلاهما مع المد.

قوله: (غير العباس): يجوز في (غير) النصب، والرفع، وبهما ضبط في أصلنا، وعلى الرفع علامة راويها. وتقدم رواية أن العباس لُدَّ أيضاً.

(١) فتح الباري (١/٣٣٩).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: لَدَدْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ، فَقَالَ: «لَا تُلْدُونِي» فَقُلْنَا: كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: «لَا يَبْقَى أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا لُدَّ، غَيْرَ الْعَبَّاسِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ».

صحيح البخاري: كتاب الديات، بابُ القِصَاصِ بَيْنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ فِي الجِرَاحَاتِ، (٧/٩) (٦٨٨٦).

(٣) يقال: لَدَدْتُ الرَّجُلَ: إِذَا سَقَيْتَهُ اللَّدَّ، وَهُوَ دَوَاءٌ يَسْقَاهُ فِي أَحَدِ جَانِبَيْهِ. الزَّهْرُ فِي مَعَانِي كَلِمَاتِ النَّاسِ (٢/٣٨٠).

## باب من أخذ حقه أو اقتص دون السلطان.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب من أخذ حقه، أو اقتص دون السلطان): ذكر ابن المنير ما في الباب على عادته، ثم قال: الحديث الأول مطابق للترجمة، والثاني - ويعني بالحديث الثاني، حديث أنس رضي الله عنه: «أن رجلاً اطلع على بيت النبي صلى الله عليه وسلم فسدّد إليه مشقصاً.. الحديث» - قال ابن المنير: يردّ عليه أن يقال: الموميء بالمشقص، هو النبي صلى الله عليه وسلم، وهو الإمام الأعظم، فكيف يستدل بهذا، على أن آحاد الناس لهم ذلك دون الإمام؟ ويمكنه الإجابة عن ذلك، بأن النبي صلى الله عليه وسلم أسوة غيره، في حقوقه المتعلقة به. ولو لم يكن هذا لآحاد الناس، لفعل فيه كما فعل في غيره، من التحاكم إلى من دونه، كقضيته مع الذي أنكر حقاً التمسّه منه، في المبايعه في فرس<sup>(٢)</sup> انتهى. وأوضح منه أن يقال: إنه عليه السلام لا فرق بينه، وبين غيره في ذلك. ولو كان حكمه مخالفاً لغيره، لنص على الخصوصية، فلما سكت عنها، دل على أنه كغيره في ذلك، والله أعلم.

(١) بدأ المصنف شرح باب من أخذ حقه أو اقتص دون السلطان. صحيح البخاري (٧/٩)

(٢) المتواري (ص: ٣٤٦).

والقضية التي أشار لها ابن المنير رواها النسائي في سننه في كتاب البيوع، باب التسهيل في ترك الإشهاد على البيع، (٧٣/٦) (٦١٩٧): أن النبي صلى الله عليه وسلم ابتاع فرساً من أعرابي، واستتبعه ليقبض ثمن فرسه، فأسرع النبي صلى الله عليه وسلم وأبطأ الأعرابي، وطفق الرجال يتعرضون للأعرابي فيسومونه بالفرس، وهم لا يشعرون أن النبي صلى الله عليه وسلم ابتاعه، حتى زاد بعضهم في السوم على ما ابتاعه به منه، فنادى الأعرابي النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن كنت مبتاعاً هذا الفرس وإلا بعته، فقام النبي صلى الله عليه وسلم حين سمع نداءه فقال: أليس قد ابتعتك منك؟! قال: لا، والله ما بعتك. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: قد ابتعتك منك. فطفق الناس يلوذون بالنبي صلى الله عليه وسلم وبالأعرابي وهما يتراجعان، وطفق الأعرابي يقول: هلم شاهداً يشهد أني قد بعتك. قال خزيمة بن ثابت: أنا أشهد أنك قد بعتك. قال: فأقبل النبي صلى الله عليه وسلم على خزيمة، فقال: لم تشهد؟ قال: بتصديقك يا رسول الله. قال: فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادة خزيمة شهادة رجلين. والحديث صححه الألباني.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا أبو اليمان): تقدم مراراً، أنه الحكم بن نافع. و(شعيب) هو ابن أبي حمزة. و(أبو الزناد) بالنون، عبدالله بن ذكوان. و(الأعرج) عبدالرحمن بن هرمز.

قوله: (نحن الآخرون السابقون): تقدم معناه. وتقدم لما<sup>(٢)</sup> أتى بمثل هذا، قبل الحديث الذي قبله: «وهو لو اطلع في بيتك .. الحديث».

قوله: (خذفته): هو بالخاء والذال المعجمتين، المفتوحتين. وفي نسخة في هامش أصلنا، وعليها صح: خذفته، بالخاء المهملة. قال صاحب المطالع: فخذفته بحصاة. وللقاسبي في كتاب الديات بجاء مهملة، والأول أصوب<sup>(٣)</sup>. انتهى.

قوله: (فقأت عينه): هو بهمزة ساكنة بعد القاف. وهذا ظاهر.

قوله<sup>(٤)</sup>: (ثنا يحيى): تقدم مراراً، أن يحيى بعد مسدد، هو ابن سعيد القطان. و(حميد) تقدم مراراً، أنه الطويل، لا حميد بن هلال.

قوله: (أن رجلاً اطلع في بيت النبي ﷺ): هذا الرجل هو الحكم بن أبي العاصي، قاله ابن بشكوال في مبهمات، إن شيخه أبا الحسن بن مغيث قاله له، ولم

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، أَنَّ الْأَعْرَجَ، حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وَيَأْسَدِيدُ: «لَوْ اطَّلَعَ فِي بَيْتِكَ أَحَدٌ، وَلَمْ تَأْذَنْ لَهُ، خَذَفْتَهُ بِحَصَاةٍ، فَقَقَاتَ عَيْنَهُ مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنْ جُنَاحٍ». صحيح البخاري: كتاب الديات، باب مَنْ أَخَذَ حَقَّهُ أَوْ افْتَصَّ دُونَ السُّلْطَانِ، (٧/٩) (٦٨٨٧).

(٢) في المخطوط كأنه حكَّ آخر الميم وجعل مكانها ألفاً فيبدو أنها قد كانت [لم] فحككت وعدلت [لما]!!

(٣) مطالع الأنوار (٢/٢٥١).

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ: أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «فَسَدَّدَ إِلَيْهِ مَشَقَّصًا» فَقُلْتُ: مَنْ حَدَّثَكَ؟ قَالَ: أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ.

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب مَنْ أَخَذَ حَقَّهُ أَوْ افْتَصَّ دُونَ السُّلْطَانِ، (٧/٩) (٦٨٨٩).

يأت عليه بشاهد<sup>(١)</sup> - يعني ابن مغيث - وقد رأيت في مبهمات الإمام الحافظ، ولي الدين أبي زرعة، أحمد بن شيخنا العراقي، ما لفظه: قلت: قد رواه ابن عساكر، في تاريخ دمشق<sup>(٢)</sup>، انتهى.

قوله: (فسدد إليه مشقصاً): قال ابن قرقول: وفي الديات [فسدد]<sup>(٣)</sup> إليه مشقصاً. كذا للأصيلي، وأبي ذر. وعند الحموي، والباقيين، (شدد)، بالشين المعجمة، وهو وهم<sup>(٤)</sup> انتهى. ومعنى سدد بالمهمل، أي: قومه إليه، وقصده به.

قوله: (مشقصاً): تقدم ضبطه، وما هو.

(١) غوامض الأسماء المبهمة (٢/٥٨٨).

(٢) المستفاد من مبهمات المتن والإسناد لأبي زرعة العراقي (٢/١١٨٠)، ولم أجده في تاريخ دمشق.  
قال ابن حجر في الفتح (٢٤٣/١٢): هذا الرجل لم أعرف اسمه صريحاً، لكن نقل ابن بشكوال، عن أبي الحسن بن الغيث، أنه الحكم بن أبي العاص بن أمية، والد مروان، ولم يذكر مستنداً لذلك، ووجدت في كتاب مكة للفاكهي (٢٣٨/٥) من طريق أبي سفيان، عن الزهري وعطاء الخراساني، أن أصحاب رسول الله ' دخلوا عليه وهو يلعب بالحكم بن أبي العاص، وهو يقول: اطلع علي وأنا مع زوجتي فلانة، فكلح في وجهي، وهذا ليس صريحاً في المقصود هنا، ووقع في سنن أبي داود - (٤٧٦/٧) (٥١٧٤) - من طريق هذيل بن شرحبيل، قال: جاء سعد فوقف على باب النبي صلى الله عليه وسلم، فقام يستأذن على الباب، فقال: ((هكذا عنك، وإنما الاستئذان من أجل البصر)) وهذا أقرب إلى أن يفسر به المبهم الذي في ثاني أحاديث الباب، ولم ينسب سعد هذا في رواية أبي داود، ووقع في رواية الطبراني - المعجم الكبير (٢٥/١٤٤) - أنه سعد بن عبادة، والله أعلم.

(٣) تنبيه: في مطبوع المشارق قال: وفي الروايات فشدد إليه شقصاً (٢/٢١١)، وهو غلط ظاهر في المطبوع وعليه ليس هناك فرق بين الروايات!!

(٤) مطالع الأنوار (٥/٤٧٣).

## باب إذا مات في الزحام أو قتل.

قوله<sup>(١)</sup>: (أو قُتل): هو مبني لما لم يسم فاعله.

قوله<sup>(٢)</sup>: (ثنا أبو أسامة): تقدم مراراً، أنه حماد بن أسامة.

قوله: (لما كان يوم أحد): تقدم متى كانت وقعة أحد، في مكانه، وفي غير ذلك، سنة ثلاث.

(٢/٣٨٦ب) قوله: (هزم المشركون): هزم، مبني لما لم يسم فاعله. والمشركون، نائب مناب الفاعل.

قوله: (أخراكم): تقدم الكلام عليه.

قوله: (فاجتلدت): تقدم معناه<sup>(٣)</sup>.

قوله: (فإذا هو بأبيه اليمان): كذا في أصلنا. وقد قدمت غير مرة: أن الصحيح إثبات الياء فيه، وفي العاصي، وابن أبي الموالي، وابن الهادي. وقد تقدم أن اسم اليماني:

(١) بدأ المصنف شرح باب إذا مات في الزحام أو قُتل. صحيح البخاري (٧/٩).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ هَزِمَ الْمُشْرِكُونَ، فَصَاحَ إِبْلِيسُ: أَيُّ عِبَادَ اللَّهِ أُخْرَاكُمْ، فَرَجَعَتْ أَوْلَاهُمْ فَاجْتَلَدَتْ هِيَ وَأَخْرَاهُمْ، فَتَنَظَّرَ حُدَيْفَةُ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ الْيَمَانِ، فَقَالَ: أَيُّ عِبَادَ اللَّهِ أَبِي أَبِي " قَالَتْ: «قَوْلَ اللَّهِ مَا اخْتَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ، قَالَ حُدَيْفَةُ عَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ» قَالَ عُرْوَةُ: «فَمَا زَالَتْ فِي حُدَيْفَةَ مِنْهُ بَقِيَّةٌ خَيْرٌ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ».

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب إذا مات في الزحام أو قُتل، (٧/٩) (٦٨٩٠).

(٣) جَالِدُوا بِالسَّيْفِ: تَضَارَبُوا، وَكَذَا تَجَالَدُوا وَاجْتَلَدُوا. تاج العروس (٧/٥١٠).

قال العيني في عمدة القاري (١٧٩/١٥): (فاجتلدت هي)، أي: الطائفة المتقدمة والطائفة الأخرى، أي تضاربت الطائفتان، ويحتمل أن يكون الخطاب للكافرين، أي: اقتتلوا أخراكم، فرجعت أولاهم فتجالد أولى الكفار، وأخرى المسلمين.

حسل، ويقال: حسيل. وتقدم نسبه. وأن الذي قتله خطأً، عتبة بن مسعود، أخو  
عبدالله بن مسعود.

## باب إذا قتل نفسه خطأ فلا دية له.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب إذا قتل نفسه خطأً، فلا دية له): ساق ابن المنير حديث الباب بلا إسناد، وهو حديث سلمة بن الأكوع، في قتل عامر نفسه، في غزوة خيبر. ثم قال: إنما يتم مقصود الترجمة، بذكر الصفة التي مات بها عامر. وذلك أن سيفه كان قصيراً، فرجع إلى ركبته من ضربته، فمات منها. وقد بينه في غير هذا الموضع، فاكتفى بذلك<sup>(٢)</sup>. انتهى.

قوله<sup>(٣)</sup>: (عن سلمة): تقدم غير مرة، أنه سلمة بن عمرو بن الأكوع، وتقدم ببعض ترجمة.

قوله: (خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر): تقدم متى كانت غزوة خيبر، بالاختلاف في تاريخها، غير مرة، والله أعلم.

(١) بدأ المصنف شرح باب إذا قتل نفسه خطأً فلا دية له.

(٢) المتواري (ص: ٣٤٧).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلْمَةَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى خَيْبَرَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: أَسْمِعْنَا يَا عَامِرٌ مِنْ هُنَيْهَاتِكَ، فَحَدَا بِهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ السَّائِقُ» قَالُوا: عَامِرٌ، فَقَالَ: «رَحِمَهُ اللَّهُ» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَّا أَمْتَعْتَنَا بِهِ، فَأُصِيبَ صَبِيحَةَ لَيْلَتِهِ، فَقَالَ الْقَوْمُ: حَيْطَ: عَمَلُهُ، قَتَلَ نَفْسَهُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ وَهُمْ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ عَامِرًا حَيْطَ عَمَلُهُ، فَجِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَذَلِكَ أَبِي وَأُمِّي، زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا حَيْطَ عَمَلُهُ، فَقَالَ: «كَذَبَ مَنْ قَالَهَا، إِنَّ لَهُ لِأَخْرَيْنِ اثْنَيْنِ، إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ، وَأَيُّ قَتْلٍ يَزِيدُهُ عَلَيْهِ».

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب إذا قتل نفسه خطأً فلا دية له، (٧/٩)(٦٨٩١).

قوله: (فقال رجل منهم: أسمعنا يا عامر من هُنَيْهَاتِكَ): تقدم أن هذا الرجل لا أعرف اسمه، في غزوة خيبر. وكذا تقدم الكلام على هنيهاتك فيها. وقال بعض الحفاظ المتأخرين: هو عمر بن الخطاب<sup>(١)</sup>.

قوله: (فقالوا يا رسول الله، هلا أمتعتنا به): تقدم أن قائل ذلك هو عمر بن الخطاب، ومن أين أخذ ذلك عمر رضي الله عنه. وهنا (فقالوا)، والظاهر أنه أحد القائلين. وكذا تقدم الكلام على «فداك أبي وأمي»، وعلى التفدية بالأبوين<sup>(٢)</sup>. وتقدم الكلام على كذب من قالها<sup>(٣)</sup>. وذكر من قال ذلك، وهم في الصحيح، فلان، وفلان، وأسيد بن الحضير. وهذا في (خ، م)<sup>(٤)</sup>. وقدمت أي لا أعرف فلاناً، وفلاناً، المذكورين مع أسيد. وتقدم الكلام على قوله: «لجاهد مجاهد»<sup>(٥)</sup>.

(١) فتح الباري (١/٣٠٦)، وفيه تفصيل بأن الذي سأله أولاً أسيد بن حضير، ثم عمر، وأكد ذلك في موضع آخر من المقدمة (١/٣٣٣)، بينما اكتفى بذكر أسيد بن حضير في موضع (١/٣٣٩)، واكتفى بذكر عمر بن الخطاب في موضعين (٧/٤٦٦)، (١١/١٣٧).

(٢) يعني قوله: (فداك أبي وأمي) فيه جواز التفدية بالأبوين، وبه قال جماهير العلماء، وكرهه عمر بن الخطاب والحسن البصري رضي الله عنهما، وكرهه بعضهم في التفدية بالمسلم من أبويه. والصحيح الجواز مطلقاً؛ لأنه ليس فيه حقيقة فداء، وإنما هو كلام وألطف وإعلام بمحبته له ومنزلته، وقد وردت الأحاديث الصحيحة بالتفدية مطلقاً. شرح النووي على مسلم (٨/١٥٥).

(٣) يعني من قال بأن عامراً حبط عمله، والتكذيب جاء منه عليه الصلاة والسلام.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الأدب، باب ما يجوز من الشعر والحداء (٨/٣٥)، صحيح مسلم: كتاب المغازي، باب غزوة خيبر، (٣/١٤٢٧)، (٢/١٨٠).

(٥) قال ابن حجر في الفتح (٧/٤٦٧): قوله: (إنه لجاهد مجاهد) كذا للأكثر باسم الفاعل فيهما وكسر الهاء والتنوين، والأول مرفوع على الخبر والثاني اتباع للتأكيد، كما قالوا: جاد مجد، ووقع لأبي ذر عن الحموي والمستملي بفتح الهاء والبدال، وكذا ضبطه الباجي، قال عياض -إكمال المعلم (٦/٩٥)-: والأول هو الوجه، قلت: يؤيده رواية أبي داود (٤/١٩١) من وجه آخر عن سلمة مات جاهداً مجاهداً قال ابن دريد جمهرة اللغة - (١/٤٥٢)-: رجل جاهد أي: جاد في أموره، وقال ابن التين: الجاهد من يرتكب المشقة، ومجاهد أي لأعداء الله تعالى.

## باب إذا عض رجلاً فوقعت ثناياه.

قوله<sup>(١)</sup>: (عن عمران بن حصين): تقدم مراراً، أن حصيناً بضم الحاء، وفتح الصاد، المهملتين. وقدمت أن الأسماء كذلك، إلا حُصَيْن بن المنذر، فإنه بالضاد المعجمة فرد. وأن الكنى بالفتح. وقدمت أن حصيناً صحابي أيضاً.

قوله: (أن رجلاً عض يد رجل): في صحيح مسلم: «أن يعلى بن منية، أو أمية، قاتل رجلاً، فعض أحدهما صاحبه». وفي طريق أخرى بعدها: «أن أجيراً ليعلى بن منية، عض رجل ذراعه، فجدبها، فسقطت ثنيتها»<sup>(٢)</sup>. قال الشيخ محيي الدين النووي: قال الحفاظ: الصحيح المعروف، أن صاحب القصة، أجير يعلى، لا يعلى. ويحتمل أنهما قضيتان ليعلى، ولأجيره، في وقت، أو وقتين<sup>(٣)</sup>، والله أعلم. وفي بعض طرقه، في مسلم، أن أجيراً ليعلى، عض رجل ذراعه، فسقطت ثنيتها. وفي أخرى، فسقطت ثنيتها، أو ثناياه. ولم يسم العاض، ولا العضوض. وفي طريق أخرى، فسقطت ثنيتها. وفي طريق أخرى، أن الغزوة التي كانوا فيها، غزوة تبوك، وأنه أسقط إحدى ثنيتيه، وأن أحدهما عض الآخر. وقوله: أن يعلى بن منية، أو أمية: منية هي أم يعلى، وقيل: جدته. وأما أمية، فهو أبوه. فيصح أن يقال: ابن منية، وابن أمية. وقال ابن شيخنا البلقيني: وما قاله - يعني النووي - متعقب، فلم نر في رواية مسلم، أن يعلى هو العضوض، لا صريحاً، ولا إشارة. انتهى. وقال بعض الحفاظ المتأخرين: تقدم أن

(١) بدأ المصنف شرح باب إذا عض رجلاً فوقعت ثناياه، وحديث: حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ زُرَّارَةَ بْنَ أَوْفَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ، فَتَنَزَعَ يَدَهُ مِنْ فَمِهِ، فَوَقَعَتْ ثَنِيَّتَاهُ، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «يَعِضُّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ كَمَا يَعِضُّ الْفَحْلُ؟ لَا دِيَةَ لَكَ».

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب إذا عض رجلاً فوقعت ثناياه، (٨/٩) (٦٨٩٢).

(٢) صحيح مسلم: كتاب القسامة، باب الصائل على نفس الإنسان أو عضوه، (٣/١٣٠٠) (١٦٧٣).

(٣) شرح النووي لصحيح مسلم (١٦٠/١١).

العاض يعلى بن أمية، والمعضوض أجيره، وهو مصرح به عند النسائي<sup>(١)</sup>، من رواية يعلى بعينه، بخلاف ما وقع في شرح مسلم للنووي، ولم يسم الأجير<sup>(٢)</sup>.

قوله: (كما يعض الفحل، لا دية لك): الفحل من الإبل معروف.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا أبو عاصم): تقدم مراراً، أنه الضحاك بن مخلد، النبيل. و(ابن جريج) تقدم مراراً، أنه عبدالمملك بن عبدالعزيز بن جريج. و(عطاء) هو ابن أبي رباح.

قوله: (خرجت في غزوة): تقدم أعلاه أنها تبوك.

قوله: (فعض رجل): تقدم الكلام على العاض، والمعضوض، أعلاه وقبله.

(١) السنن الكبرى: كتاب القسامة، باب الرجل يدفع عن نفسه (٣٤١/٦) (٦٩٣٩).

(٢) فتح الباري (٣٣٩/١)، وشرح النووي (١٦٠/١١).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ عَطَاءٍ، عَنِ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى، عَنِ أَبِيهِ،

قَالَ: «خَرَجْتُ فِي غَزْوَةٍ، فَعَضَّ رَجُلٌ فَاَنْتَرَعَ نَبِيَّتَهُ، فَأَبْطَلَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

صحيح البخاري: كتاب الديات، بَابُ إِذَا عَضَّ رَجُلًا فَوَقَعَتْ نَتَائِهَا، (٨/٩) (٦٨٩٣).

## باب السن بالسن.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا الأنصاري): هو محمد بن عبدالله، بن المثني، بن عبدالله، بن أنس، بن مالك، الأنصاري. وتقدم أن حميداً هو الطويل، ابن تير. ويقال: تيرويه. لا ابن هلال. وتقدم أن ابن هلال، ليس له في (خ) غير حديثين، ذكرتهما مراراً.

قوله: (أن ابنة النضر): تقدم أن ابنة النضر هي الربيع، بضم الراء، وفتح الموحدة، وتشديد المثناة تحت المكسورة. وتقدم أن النضر بالضاد المعجمة. وأنه لا يحتاج إلى تقييد، غير مرة. وقال بعضهم: إن ابنة النضر لطمت جارية، قيل: كذا وقعت الرواية، والصواب أخت النضر بن أنس، وهي الربيع. انتهى. وهذا غلط محض، والصواب: ابنة النضر، وهي الربيع، والله أعلم. وقد قدمت قريباً ما الصواب، هل هي أخت الربيع، أو الربيع بنت النضر؟ وقدمته في المائدة أيضاً.

قوله: (لطمت جارية): تقدم أن هذه الجارية الملقومة، لا أعرف اسمها.

(١) بدأ المصنف شرح باب السن بالسن، وحديث: حدثنا الأنصاري، حدثنا حميد، عن أنس رضي الله عنه «أن ابنة النضر لطمت جارية فكسرت نبيتها، فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فأمر بالقصاص». صحيح البخاري: كتاب الديات، باب السن بالسن، (٦٨٩٤) (٨/٩).

## باب دية الأصابع.

قوله<sup>(١)</sup>: (يعني الخنصر): هي بكسر الخاء المعجمة، ثم نون ساكنة، ثم صاد مهملة مكسورة، الإصبع الصغيرة، في اليد، والرجل. قال أبو علي: والخنصر أيضاً، الأصبع الوسطى. قاله ابن قرقول<sup>(٢)</sup>. وقد تقدم ذلك.

قوله: (حدثنا محمد بن بشار): تقدم مراراً ضبطه، وأن لقب محمد: بندار. و(ابن أبي عدي) تقدم مراراً، أنه محمد بن إبراهيم، بن أبي عدي.

---

(١) بدأ المصنف شرح باب دية الأصابع، وحديث: حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «هَذِهِ وَهَذِهِ سَوَاءٌ» يَعْنِي الْخِنْصَرَ وَالْإِنْهَامَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، نَحْوَهُ.

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب دية الأصابع، (٨/٩)(٦٨٩٥).

(٢) مطالع الأنوار (٤٥٦/٢).

## باب إذا أصاب قوم من رجل هل يعاقب أو يقتص منهم

كلهم.

وقال مطرف عن الشعبي في رجلين شهدا على رجل أنه سرق فقطعه علي ثم جاء بآخر وقالوا أخطأنا فأبطل شهادتهما وأخذنا بديعة الأول وقال: لو علمت أنكما تعمدتما لقطعتهما.

وقال لي ابن بشار: حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن غلاما قتل غيلة فقال عمر: لو اشترك فيها أهل صنعاء لقتلتهم. وقال مغيرة بن حكيم عن أبيه: إن أربعة قتلوا صبيا فقال عمر مثله. وأقاد أبو بكر وابن الزبير وعلي وسويد بن مقرن من لطمة. وأقاد عمر من ضربة بالدرة. وأقاد علي من ثلاثة أسواط. واقتص شريح من سوط وخموش.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب إذا أصاب قوم من رجل، هل يعاقبوا..) إلى آخر الترجمة: ساق ابن المنير ما في الباب على عادته، ثم قال: فترجم على القصاص من الجماعة بالواحد، وذكر في جملة الآثار، القصاص من اللطمة، والسوط، يعني من المنفرد. فيقال: ما وجه هذا الحديث بالترجمة؟ (٢/٣٨٧/أ) والجواب: أنه استفاد من إجراء القصاص في هذه الصغائر، المحقرات، وأن لا تضييع فيها، والأدب العام إجراؤه في الشركاء في الجناية، كالقتل، وغيره، لأن نصيب كل واحد منهم سهم عظيم، معدود من الكبائر، فكيف لا نقتص منه، وقد اقتصنا في الصغائر؟ والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح باب إذا أصاب قوم من رجل، هل يعاقب أو يقتص منهم كلهم. صحيح البخاري (٨/٩)

(٢) المتواري (ص: ٣٤٨).

قوله في الترجمة: (هل يعاقبوا): كذا في أصلنا. وفي الهامش نسخة يعاقب، وكالنسخة هو في أصلنا الدمشقي. وما في الأصل القاهري ليس على الجادة، ولو كان يعاقبون لكان عليها. و(يعاقبوا) هو على لغة، وهو حذف النون، حيث لا ناصب، ولا جازم، مثل: «لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا»<sup>(١)</sup>، وأما رواية: (يعاقب) فهي بكسر القاف، وهي ظاهرة، وهي في بعض أصولنا الدمشقية، ولم يذكر غيرها كما قدمته، والله أعلم.

قوله: (كلهم): هو مجرور وجره معروف.

قوله<sup>(٢)</sup>: (وقال مطرف عن الشعبي): أما مطرف، هو اسم فاعل من طرف المضعف. وهو مطرف بن طريف الحارثي، وقيل: الحارفي، الكوفي، أبو بكر. عن: عبدالرحمن بن أبي ليلي، والشعبي، وحبيب بن أبي ثابت، وجماعة. وعنه: السفينان، وجرير بن عبد الحميد، وخلق كثير. وثقه أحمد، وأبو حاتم، وغيرهما. قال الفلاس، وغيره: مات سنة ١٤٣، وقيل غير ذلك. أخرج له (ع)<sup>(٣)</sup>. و(الشعبي) تقدم مراراً، أنه عامر بن شراحيل.

قوله: (في رجلين، شهدا على رجل، أنه سرق): هؤلاء الثلاثة، لا أعرف أسماءهم<sup>(٤)</sup>.

قوله: (ثم جاء بأخر): هذا الآخر، لا أعرفه أيضاً.

(١) صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، (٧٤/١)(٥٤).

(٢) بدأ المصنف شرح قول البخاري: وَقَالَ مُطَرِّفٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ: فِي رَجُلَيْنِ شَهِدَا عَلَى رَجُلٍ أَنَّهُ سَرَقَ، فَقَطَعَهُ عَلَيَّ، ثُمَّ جَاءَا بِأَخْرَ وَقَالَا: أَخْطَأْنَا، فَأَبْطَلْ شَهَادَتَهُمَا، وَأُحْذَا بِدِيَةِ الْأَوَّلِ، وَقَالَ: «لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكُمَا تَعَمَّدُمَا لَقَطَعْتُكُمَا» صحيح البخاري (٨/٩).

(٣) التاريخ الكبير (٣٩٧/٧)، تهذيب الكمال (٦٢/٢٨).

(٤) لم أجد من سماهم في كتب المبهمات أو الشروح، وكذلك الرابع في قوله: [ثم جاء بأخر].

قوله: (وأخذاً بديّة الأول): أخذاً، مبني لما لم يسم فاعله.

قوله<sup>(١)</sup>: (وقال لي ابن بشار): تقدم مراراً ضبطه، وأنه محمد بن بشار، وأن لقب محمد: بندار. وقد تقدم أن البخاري إذا قال: قال لي فلان، أنه كحدثنا، غير أن الغالب أخذه ذلك عنه في حال المذاكرة. و(يحيى) بعده هو ابن سعيد القطان. و(عبيدالله) هو ابن عمر، بن حفص، بن عاصم، بن عمر بن الخطاب، تقدم مراراً.

قوله: (أن غلاماً قتل غيلة): هذا الغلام قال ابن شيخنا البلقيني، عن ابن بشكوال<sup>(٢)</sup>: هو أصيل. وهو كذلك في السنن الكبير للبيهقي<sup>(٣)</sup>، ثم ذكره من السنن المذكورة. وأصيل بضم الهمزة، وفتح الصاد المهملة، ثم مشناة تحت ساكنة، ثم لام، كذا أحفظه.

قوله: (غيلة): هو بكسر الغين المعجمة، ثم مشناة تحت ساكنة. وهو أن يقتل خفية، فيذهب به إلى موضع، فإذا صار إليه قتله.

قوله: (لو اشترك فيها أهل صنعاء): تقدم الكلام على صنعاء، وأنها باليمن، وذكرت واحدة بقرب الربوة بدمشق، وأخرى بالروم، والمراد الأولي<sup>(٤)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: وَقَالَ لِي ابْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ غُلَامًا قُتِلَ غِيلَةً، فَقَالَ عُمَرُ: «لَوْ اشْتَرَكَ فِيهَا أَهْلُ صَنْعَاءَ لَقَتَلْتَهُمْ» وَقَالَ مُغِيرَةُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ: «إِنَّ أَرْبَعَةً قَتَلُوا صَبِيًّا»، فَقَالَ عُمَرُ: مِثْلَهُ وَأَقَادَ أَبُو بَكْرٍ، وَابْنُ الزُّبَيْرِ، وَعَلِيٌّ وَسُوَيْدُ بْنُ مِقْرَانَ مِنْ لَطَمَةِ وَأَقَادَ عُمَرُ، مِنْ ضَرْبَةٍ بِالذِّرَّةِ وَأَقَادَ عَلِيُّ، مِنْ ثَلَاثَةِ أَسْوَاطٍ وَأَقْتَصَّ شَرِيحٌ، مِنْ سَوْطٍ وَخُمُوشٍ.

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب إذا أصاب قوم من رجل، هل يُعاقب أو يقتل منهم كلهم، (٨/٩)(٦٨٩٦).

(٢) غوامض الأسماء المبهمة (ص: ٥٠٩).

(٣) السنن الكبرى للبيهقي (٤١/٨)(١٦٣٩٨).

(٤) هكذا في المخطوط بإثبات الإعجام في الباء على ندره ذلك فيه!!

قوله: (وقال مغيرة بن حكيم عن أبيه): مغيرة بن حكيم، بفتح الحاء، وكسر الكاف، الأبنائي، الصنعاني. يروي المغيرة عن: أبيه، وأبي هريرة، وابن عمر، وصفية بنت شيبية، وأم كلثوم بنت أبي بكر الصديق، وطاووس، وغيرهم. وعنه: مجاهد مع تقدمه، ونافع وهو من أقرانه، وليث بن أبي سليم، وعقيل بن خالد، وابن جريج، وجريير بن حازم، وآخرون. وثقه ابن معين، والنسائي. علق له (خ)، وأخرج له (م)، ت، س<sup>(١)</sup>. وأما والده فقد قدمت ضبطه قريباً، الصنعاني، عن: عمر، في أربعة قتلوا صبياً. وعنه: ابنه المغيرة. علق له (خ) كما ترى. ذكره الذهبي في الميزان، وقال: لا يعرف<sup>(٢)</sup>.

قوله: (في أربعة قتلوا صبياً): قال ابن شيخنا البلقيني: هذه القضية هي المذكورة في السنن الكبير للبيهقي، في قضية أُصَيْل، هو الصبي المقتول غيلة. قال: وقد تبين أن القاتل فيها أربعة: الخليل، ورجل آخر، والمرأة، وخادمها. وقد أخرجها البيهقي، من طريق المغيرة بن حكيم<sup>(٣)</sup>. انتهى. وقد تقدم أعلاه ضبط أُصَيْل.

قوله: (وسويد بن مقرن): تقدم أن مقرناً بضم الميم، وفتح القاف، وكسر الراء المشددة، ثم نون. ثم اعلم أن ما فعله أبو بكر، وعبد الله بن الزبير، وسويد بن مقرن، وكذا الآثار التي بعده، وكذا الحديث الذي أخرجه: حديث عائشة رضي الله عنها: «لددنا رسول الله صلى الله عليه وسلم»، في الكل معاقبة الجاني بمثل ما فعل سواء، وهذا العمل من البخاري صريح في أنه مذهبه. قال ابن القيم: وهذا هو الصواب المقطوع به، لبضعة عشر دليلاً، قد ذكرناها في موضع آخر. وهو منصوب أحمد، وهو ثابت عن الخلفاء الراشدين. وترجمة المسألة بالقصاص في اللطمة والضربة، وفيها عدة أحاديث، لا

(١) التاريخ الكبير (٣١٧/٧)، تهذيب الكمال (٣٥٦/٢٨).

(٢) ميزان الاعتدال (٥٨٧/١).

(٣) السنن الكبرى للبيهقي (٤١/٨) (١٦٣٩٨).

معارض لها البتة، فيتعين القول بها<sup>(١)</sup>. انتهى. وقال في معالم الموقعين: وقالت الشافعية، والمالكية، والحنفية، ومتأخروا أصحاب أحمد: لا قصاص في اللطمة، والضربة، وإنما فيها التعزير. وحكى بعض المتأخرين في ذلك الإجماع!! وخرجوا عن محض القياس، وموجب النصوص، وإجماع الصحابة.. إلى آخر كلامه، وفي آخر كلامه: فهذه سنة رسول الله ﷺ، وهذا إجماع الصحابة، وهذا ظاهر القرآن، وهذا محض القياس<sup>(٢)</sup>. يعني القود فيها بالمثل.. إلى آخر كلامه، والله أعلم.

قوله: (واقص شريح): تقدم غير مرة، أنه بالشين المعجمة، وبالحاء المهملة. وهو ابن الحارث، القاضي. تقدم غير مرة ببعض ترجمة.

قوله<sup>(٣)</sup>: (ثنا يحيى): تقدم مراراً، أن يحيى بعد مسدد، هو ابن سعيد القطان، شيخ الحفاظ. و(عبيد الله بن عبد الله) تقدم قريباً، أنه عبیدالله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود.

قوله: (لددنا رسول الله ﷺ): تقدم ما اللد قريباً وبعيداً. وتقدم أنه لد يوم الأحد، فتوفي يوم الاثنين مع الزوال.

(١) زاد المعاد (٤/٨٤).

(٢) إعلام الموقعين (١/٣١٨).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: لَدَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ، وَجَعَلَ يُشِيرُ إِلَيْنَا: «لَا تَلْدُونِي» قَالَ: فَفُلْنَا: كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ بِاللِّدْوَاءِ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: «أَلَمْ أَنهَكُمُ أَنْ تَلْدُونِي» قَالَ: فُلْنَا: كَرَاهِيَةُ لِلدَّوَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَبْقَى مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا لُدَّ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَّا الْعَبَّاسَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ».

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب إذا أصاب قوم من رجل، هل يعاقب أو يفتن منهم كلهم، (٨/٩) (٦٨٩٧).

قوله: (كراهية): تقدم قريباً وبعيداً، أنها بتخفيف الياء. وتقدم أن الدواء بفتح الدال، وكسرهما، كلاهما مع المد.

## باب القسامة إلى باب استتابة المرتدين

### باب القسامة

وقال الأشعث بن قيس: قال النبي صلى الله عليه وسلم:  
«شاهدك أو يمينه».

وقال ابن أبي مليكة: لم يقدر بها معاوية.

وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن أرطاة وكان  
أمره على البصرة في قتيل وجد عند بيت من بيوت السمانين  
إن وجد أصحابه بينة وإلا فلا تظلم الناس فإن هذا لا  
يقضى فيه إلى يوم القيامة.

قوله<sup>(١)</sup>: (القسامة): هي بفتح القاف. قال الإمام<sup>(٢)</sup>: القسامة في اللغة، اسم  
للأولياء الذين يخلفون على دعوى الدم. وفي لسان الفقهاء: هي اسم للأيمان.  
(٢/٣٨٧/ب) وقال الجوهري: هي الأيمان تُقسَمُ على الأولياء في الدم<sup>(٣)</sup>. وعلى  
التقديرين، فهي اسم أقيم مقام المصدر. قال الإمام<sup>(٤)</sup>: ولا اختصاص لها بأيمان الدماء،  
إلا أن الفقهاء استعملوها فيها. وأصحابنا استعملوها في الأيمان، التي يقع الابتداء فيها  
بالمدعي. وصورتهما: أن يوجد قتيل بموضع، لا يُعرف قاتله، ولا يثبت، فيدعي وليه قتله  
على شخص، أو جماعة، وتوجد قرينة، تشعر بتصديق الولي في دعواه. ويقال له:

(١) بدأ المصنف شرح باب القسامة. صحيح البخاري (٨/٩)

(٢) النووي في تهذيب الأسماء واللغات مادة [قسم] (٩٢/٤).

(٣) الصحاح (٢٠١٠/٥) مادة [قسم].

(٤) تهذيب الأسماء واللغات (٩٣/٤).

اللوث. فيحلف الولي، خمسين يمينا، ويثبتُ القتل، فتجب الدية لا القصاص. وفي قول للشافعي، يجب القصاصُ. قال القاضي عياض: حديث القسامة أصل من أصول الشرع، وقاعدة من قواعد الأحكام، وركن من أركان مصالح العباد، وبه أخذ العلماء كافة، من الصحابة، والتابعين، ومن بعدهم من علماء الأمصار، الحجازيين، والشاميين، والكوفيين، وغيرهم، وإن اختلفوا في كيفية الأخذ به. وروي عن جماعة إبطال القسامة، وأنه لا حكم لها، ولا عمل بها. وممن قال بهذا: سالم بن عبدالله، وسليمان بن يسار، والحكم بن عتيبة<sup>(١)</sup>، وقتادة، وأبو قلابة، ومسلم بن خالد، وابن عليّة، والبخاري، وغيرهم. وعن عمر بن عبدالعزيز روايتان كالمذهبيين<sup>(٢)</sup>. انتهى. والاستدلال للفريقين ليس هذا موضعه، والله أعلم.

ثم اعلم أن أول من قضى بها في الجاهلية، الوليد بن المغيرة، فأقره عليه السلام. قاله شيخنا في شرح المنهاج له<sup>(٣)</sup>.

ذكر ابن المنير ما ذكره البخاري في هذا الباب على عادته، ثم قال: مذهب البخاري تضعيف القسامة. فلهذا صدرَ الباب بالأحاديث الجارية، على أن اليمين من جانب المدعى عليه. وذكر حديث سعيد بن عُبَيْد، وهو جار على قواعد الدعاوى، وإلزام المدعي البينة. ليس من خصوصية القسامة في شيء. ثم ذكر البخاري حديث القسامة، الدال على خروجها من القواعد، بطريق العرض، في كتاب المواعدة،

(١) في مطبوع إكمال المعلم: عينية، وهو خطأ ومن نقل كلام القاضي من أصحاب الشروح قال عتيبة، كما أثبت الشارح المثناة الفوقية بعد العين هنا على قلة في إعجامه، والله أعلم.

(٢) إكمال المعلم (٥/٤٤٨).

(٣) أظنه عن تصحيح المنهاج لشيخه البلقيني. ولا أعلمه مطبوعاً، كما أن البلقيني رحمه الله اخترمته المنية قبل أن يكمله. وقد ذكر هذا اللفظ غير واحد ممن شرح المنهاج، وبعضهم نسب القول لابن قتيبة، وبعد البحث وجدتها في كتاب المعارف لابن قتيبة (٢٧٦هـ)، فقال فيه ما نصه: «وأول من قضى بالقسامة في الجاهلية فأقرها رسول الله ﷺ - في الإسلام» (ص: ٥٥١) يعني الوليد بن المغيرة.

والجزية<sup>(١)</sup>، حذراً من أن يذكره هاهنا. لئلا يعتمد على ظاهره، في الاستدلال على القسامة، واعتبارها. فيغلط المستدل به، على اعتقاد البخاري. وهو الإخفاء مع صحة القصد، ليس من كتمان العلم، بل هو من قبيل ما ورد: لا تعطوا الحكمة غير أهلها فتظلموها، ولا تمنعوها أهلها فتظلموهم. فالنصيحة توجب توقي الغلط، والله أعلم. ووهم المهلبُ فظن أن أبا قلابة اعترض على حديث القسامة، بحديث العرنين<sup>(٢)</sup>، معارضاً به لحديث القسامة. فقال: لا تعارض، لأن العرنين اشتهر أمرهم، وقتلهم الراعي، وارتدادهم عن الإسلام. ولم يكن هذا الحديث يمكن خفاؤه، ولا جحوده، وإنما قتلهم النبي ﷺ، بعد ثبوت ذلك عليهم شرعاً بطريقه.

وهذا وهم من المهلب. وأما أبو قلابة، فلما اعترض عليه في إبطال القسامة، بالحديث العام، الذي دل على حصر القتل الشرعي في الثلاثة: قتل، أو كفر، أو زنا، بحديث العرنين، لأن المعترض سبق ذهنه إلى العرنين، لم يثبت عليهم أحد الثلاثة، ومع هذا قتلوا!! أجاب أبو قلابة: بأنه قد ثبت عليهم ثبوتاً واضحاً، القتل، والردة، والمحاربة. وكلام أبي قلابة هذا في هذا الجواب مستقيم، والله أعلم<sup>(٣)</sup>. انتهى.

(١) صحيح البخاري كتاب الجزية، باب المواعدة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره، (٤/١٠١)(٣١٧٣).  
 (٢) يقصد بحديث العرنين ما جاء عن أنس بن مالك ﷺ، قال: إن ناساً، أو رجالاً، من عكل وعرينة، قدموا على رسول الله ﷺ وتكلموا بالإسلام، وقالوا: يا نبي الله، إنا كنا أهل ضرع، ولم نكن أهل ريف، واستوخموا المدينة، فأمر لهم رسول الله ﷺ بنود وبراغ، وأمرهم أن يخرجوا فيه، فيشربوا من ألبانها وأبوالها، فانطلقوا حتى كانوا ناحية الحرة، كفروا بعد إسلامهم، وقتلوا راعي رسول الله ﷺ واستاقوا الذود، فبلغ النبي ﷺ، فبعث الطلب في آثارهم، وأمر بهم فسمروا أعينهم وقطعوا أيديهم، وتركوا في ناحية الحرة، حتى ماتوا على حالهم.  
 رواه البخاري: في كتاب الطب باب من خرج من أرض لا تلامه (٧/١٢٩)(٥٧٢٧)، ومسلم: في كتاب القسامة والخارين والقصاص والمرتين (٣/١٢٩٦)(١٦٧١).  
 (٣) المتواري (ص: ٣٥٢-٣٥٣).

قوله<sup>(١)</sup>: (وقال الأشعث بن قيس): هو بالثناء المثلثة. وذاك الطامع: أشعب، بالموحدة فرد. وقد تقدم بعض ترجمة الأشعث بن قيس، وهو الأشعث بن قيس، بن معدي كرب، بن معاوية، بن جبلة، بن عدي، الكندي. اسمه معدي كرب، أبو محمد. وفد سنة عشر في قومه، وكانوا ستين راكباً، فأسلموا. ثم ارتد فيمن ارتد، فحُوصِر، وأُتي به إلى الصديق أسيراً، فقال: استبقني بحربك، وزوجني أختك. وهي أم فروة، أم محمد بن الأشعث، فزوجه. شهد اليرموك، ثم القادسية، وجزولاء<sup>(٢)</sup>. وكان ممن أُلزم علياً بالحكمين. ترجمته مشهورة، فلا نطول بها. أخرج له (ع)، وأحمد في المسند. توفي بعد علي، بأربعين ليلة<sup>(٣)</sup>.

قوله<sup>(٤)</sup>: (وقال ابن أبي مليكة): تقدم مراراً أنه عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة زهير، وتقدم أن زهيراً صحابي بن عبدالله بن جُدعان التيمي.

قوله: (إلى عدي بن أرطاة، وكان أمره على البصرة): هو عدي بن أرطاة الفزاري، الدمشقي. عن: عمرو بن عبسة، وأبي أمامة. وعنه: بكر بن عبدالله المزني، وهشام بن الغاز، وبُريد بن أبي مريم السلولي، ويزيد بن أبي مريم الشامي، وآخرون.

(١) بدأ المصنف شرح قول البخاري: وَقَالَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ».

(٢) جزولاء: بلد عدة قرى في طريق خراسان بينها وبين خانقين -وهي بلدة صغيرة متحضرة- سبعة وعشرون ميلاً، وبها كانت الوقعة المشهورة على الفرس للمسلمين سنة ١٦هـ، فاستباحهم المسلمون فسميت جزولاء الوقعة، لما أوقع بهم المسلمون، وقيل: قتل من الفرس يوم جزولاء مائة ألف، فجللت القتلى المجال ما بين يديه وما خلفه، فسميت جزولاء؛ لما جللها من قتلاهم، فهي جزولاء الوقعة. معجم البلدان (١٥٦/٢).

(٣) تهذيب الكمال (٢٨٦/٣).

(٤) بدأ المصنف شرح قول البخاري: وَقَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: «لَمْ يُقَدْ بِهَا مُعَاوِيَةُ» وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، إِلَى عَدِيِّ بْنِ أَرْطَاةَ، وَكَانَ أَمْرُهُ عَلَى الْبَصْرَةِ، فِي فِتْيَلٍ وَجَدَ عِنْدَ بَيْتِ مَنْ بُوِيَ السَّمَانِينَ: «إِنْ وَجَدَ أَصْحَابَهُ بَيْنَهُ، وَإِلَّا فَلَا تَطْلِمُ النَّاسَ، فَإِنَّ هَذَا لَا يُقْضَى فِيهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» صحيح البخاري (٨/٩).

وثقه الدارقطني. وقد ولي البصرة لعمر ابن عبدالعزيز، فقدمها سنة تسع وتسعين. قُتل سنة اثنتين ومائة. أخرج له (خ)، في كتاب الأدب المفرد<sup>(١)</sup>.

قوله: (في قتييل وُجد عند بيت من بيوت السمانين): هذا القتييل لا أعرف اسمه. ووُجد: مبني لما لم يسم فاعله. والسمانون: يباعون<sup>(٢)</sup> السمن. وهذا غاية في الظهور، إلا أني سئلت عنه.

قوله: (لا يقضى فيه إلى يوم القيامة): يقضى مبني لما لم يسم فاعله.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا أبو نعيم): تقدم مراراً، أنه الفضل بن دكين. و(بُشير بن يسار) تقدم أنه بضم الموحدة، وفتح الشين المعجمة. ويسار بتقديم المثناة تحت، وبالسين المهملة.

قوله: (أن نفرًا من قومه، انطلقوا إلى خير): تقدم أن النفر ما دون العشرة من الرجال، كالرھط. وقد تقدم.

قوله: (ووجدوا أحدهم قتيلاً): المقتول هو عبدالله بن سهل، كما جاء مصرحاً به فيما تقدم. وهو عبدالله بن سهل، بن زيد، بن كعب، بن عامر، بن مجدعة، بن

(١) التاريخ الكبير (٤٤/٧)، تهذيب الكمال (٥٢٠/١٩).

(٢) هكذا في المخطوط بإثبات النون!!

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ: - زَعَمَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ - سَهْلُ بْنُ أَبِي حَنْظَلَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ نَفَرًا مِنْ قَوْمِهِ انْطَلَقُوا إِلَى خَيْبَرَ، فَتَفَرَّقُوا فِيهَا، وَوَجَدُوا أَحَدَهُمْ قَتِيلًا، وَقَالُوا لِلَّذِي وَجَدَ فِيهِمْ: قَدْ قَتَلْتُمْ صَاحِبَنَا، قَالُوا: مَا قَتَلْنَا وَلَا عَلِمْنَا قَاتِلًا، فَاَنْطَلَقُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انْطَلَقْنَا إِلَى خَيْبَرَ، فَوَجَدْنَا أَحَدًا قَتِيلًا، فَقَالَ: «الْكَبِيرُ الْكَبِيرُ» فَقَالَ لَهُمْ: «تَأْتُونَ بِالْبَيِّنَةِ عَلَى مَنْ قَتَلَهُ» قَالُوا: مَا لَنَا بَيِّنَةٌ، قَالَ: «فَيَحْلِفُونَ» قَالُوا: لَا نَرْضَى بِأَيْمَانِ الْيَهُودِ، فَكَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُبْطِلَ دَمَهُ، فَوَدَّاهُ مِائَةٌ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ.

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب القسامة، (٩/٩) (٦٨٩٨).

حارثة، الأنصاري، الحارثي، المدني. كان خرج إلى خيبر بعد فتحها، مع أصحاب له يمتارون تمرًا، فوجد قتيلاً فيها، رضي الله عنه<sup>(١)</sup>. وقد تقدم الكلام على زيد، في نسب حويصة، ومحيسة، فيما مضى.

قوله: (وُجد فيهم): وُجد: مبني لما لم يسم فاعله. والموجود فيهم هم يهود خيبر.

قوله: (فقال الكُبر الكُبر): الكُبر بضم الكاف، وإسكان الموحدة، منصوب. أي: قدم السن. وقد فسره الكُبر جمع أكبر، مثل أحمر وحُمر. وقد تقدم.

قوله: (فوداه): أي أعطى ديته.

قوله: (من إبل الصدقة): وكذا إحدى روايات مسلم<sup>(٢)</sup>. وفي رواية فيهما: «فوداه من عنده»<sup>(٣)</sup>. وفي (د): «أنه ألقى ديته على اليهود، لأنه وجد بينهم»<sup>(٤)</sup>. وفي مصنف عبدالرزاق: «أنه عليه السلام بدأ باليهود، وأبوا أن يخلفوا، فردّ القسامة على الأنصار، فأبوا أن يخلفوا، فجعله عقلاً على اليهود»<sup>(٥)</sup>. وفي سنن النسائي: «عقله على اليهود، وأعانهم ببعضها»<sup>(٦)</sup>. قال بعض العلماء: إن قوله من إبل الصدقة، غلط من بعض الرواة، لأن الصدقة المفروضة، لا تصرف هذا المصرف، بل هي لأصنافٍ (٢/٣٨٨/أ) سماهم الله عز وجل. وقال الإمام أبو إسحاق، المروزي، الشافعي: يجوز

(١) الاستيعاب (٣/٩٢٤)، الإصابة (٤/١٠٦).

(٢) صحيح مسلم: كتاب القسامة والمخارين والديات والقصاص، باب القسامة، (٣/١٢٩٤)(١٦٦٩).

(٣) صحيح البخاري: كتاب الديات، باب القسامة، (٩/٦٨٩٩). صحيح مسلم: كتاب القسامة والمخارين والديات والقصاص، باب القسامة، (٣/١٢٩٢)(١٦٦٩).

(٤) سنن أبي داود: كتاب الديات، باب ترك القتل في القسامة، (٤/١٧٩)(٤٥٢٦).

(٥) مصنف عبد الرزاق الصنعائي (١٠/٢٩)(١٨٢٥٥).

(٦) السنن الكبرى: كتاب القسامة، باب ذكر تبرئة أهل الدم في القسامة، (٦/٣٢٤)(٦٨٩٦).

صرفها من إبل الزكاة، لهذا الحديث، فأخذ بظاهره، وقال جمهور الشافعية، وغيرهم: معناه اشتراها من إبل الصدقات، بعد أن ملكوها، ودفعها تبرعاً إلى أهل القتل<sup>(١)</sup>. وحكى القاضي عياض، عن بعض العلماء: أنه يجوز صرفُ الزكاة في المصالح العامة، وتأول هذا الحديث عليه<sup>(٢)</sup>. وتأوله بعضهم: على أن أولياء القتل كانوا محتاجين، ممن يباح لهم الزكاة. وهذا تأويل باطل، لأن هذا قدر لا يُدفع إلى الواحد، بخلاف أشرف القبائل، ولأنه سماه دية. وتأوله بعضهم: على أنه دفعه من سهم المؤلف من الزكاة، استئلاً لليهود، لعلهم يُسلمون. وهذا ضعيف، لأن الزكاة لا يجوز صرفها إلى كافر. فالمختار ما حكى الجمهور: أنه اشتراها من إبل الصدقة. وفي هذا الحديث أحكام، أشكل هذا الحكم منها، على كثير من الناس، وهو إعطاؤه ﷺ الدية من إبل الصدقة. وقد ظن بعضُ الناس: أن ذلك من سهم [الغارمين]<sup>(٣)</sup>، وهذا لا يصح، فإن غارم أهل الذمة لا يعطى من الزكاة. وظن بعضهم: أن ذلك مما فَضَّلَ من الصدقة عن أهلها، فلإمام أن يصرفه في المصالح، وهذا أقربُ من الأول، وأقرب منه: أنه ﷺ وداه من عنده، واقترض الدية من إبل الصدقة، ويدل عليه قوله: «من عنده».

قال بعض العلماء<sup>(٤)</sup>: وأقرب من هذا كله، أن يقال: لما تحملها النبي ﷺ، لإصلاح ذات البين، بين الطائفتين، كان حكمها حكم القضاء عن الغارم، لِمَا غَرَّمَهُ لإصلاح ذات البين. ولعل هذا مراد من قال: إنه قضاها من سهم الغارمين. وهو ﷺ لم يأخذ منها لنفسه شيئاً، فإن الصدقة لا تحلُّ له، ولكن جرى إعطاء الدية منها، مجري إعطائها من الغرم، لإصلاح ذات البين، والله أعلم. فإن قيل: كيف تصنعون

(١) ينظر: شرح النووي على مسلم (١٤٨/١١)، والحاوي الكبير (٤٧٠/٨)، والمجموع (٢٢٨/٦).

(٢) إكمال المعلم (٢٣٧/٥).

(٣) في المخطوط "الغارمين"، وأثبت "الغارمين" من كتاب زاد المعاد لابن القيم (١٢/٥-١٣) فهو مادة الشارح هنا، ويؤكد صواب ما أثبت الجملة التي بعدها حيث قال: "إن غارم أهل الذمة.."، والله أعلم.

(٤) وهو ابن القيم في زاد المعاد وقد بينت ذلك قريباً.

بقوله: فجعل عقله على اليهود؟ فيقال: هذا مجمل، لم يحفظ راويه كيفية جعله عليهم، فإنه ﷺ لما كتب إليهم أن يدوا القتيل، أو يؤذونا بحرب، كان هذا كالإلزام لهم بالدية. ولكن الذي حفظ أنهم أنكروا أن يكونوا قتلوه، وحلفوا على ذلك، وأن رسول الله ﷺ وداه من عنده، حَفِظُوا زيادة على ذلك، فهم أولى بالتقديم. فإن قيل كيف تصنعون برواية النسائي: «قسمها على اليهود، وأعانهم ببعضها»<sup>(١)</sup>؟ قيل: هذا ليس بمحفوظٍ قطعاً، فإن الدية لا تلزم المدعى عليهم، بمجرد دعوى أولياء القتيل، بل لابد من إقرار، أو بينة، أو أيمان المدعين. ولم يوجد هنا شيء من ذلك، وقد عرض النبي ﷺ أيمان القسامة على المدعين، فأبوا أن يحلفوا، فكيف يلزم اليهود بمجرد الدعوى<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

قوله<sup>(٣)</sup>: (ثنا أبو بشر، إسماعيل بن إبراهيم، الأَسدي): أبو بشر بكسر الموحدة، وإسكان الشين المعجمة. والأَسدي بفتح السين المهملة، نسبة إلى أسد خزيمية، وهو

(١) السنن الكبرى: كتاب القسامة، باب ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر سهل فيه، (٦/٣٢٤)(٦٨٩٦)، قال النسائي: لا نعلم أن أحداً تابع عمرو بن شعيب على هذه الرواية، ولا سعيد بن عبيد على روايته، عن بشير بن يسار، والله أعلم.

(٢) إلى هنا انتهى كلام ابن القيم رحمه الله في زاد المعاد (١٢/٥-١٣).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشْرِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَسَدِيُّ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ، مِنْ آلِ أَبِي قِلَابَةَ: حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ: أَنَّ عَمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَبْرَزَ سَرِيرَهُ يَوْمًا لِلنَّاسِ، ثُمَّ أَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا، فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي الْقَسَامَةِ؟ قَالَ: نَقُولُ: الْقَسَامَةُ الْقَوْدُ بِهَا حَقٌّ، وَقَدْ أَقَادَتْ بِهَا الْخُلَفَاءُ. قَالَ لِي: مَا تَقُولُ يَا أَبَا قِلَابَةَ؟ وَنَصَبَنِي لِلنَّاسِ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، عِنْدَكَ رُؤُوسُ الْأَجْنَادِ وَأَشْرَافُ الْعَرَبِ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ خَمْسِينَ مِنْهُمْ شَهِدُوا عَلَيَّ رَجُلٍ مُحْصَنٍ بِدِمَشْقٍ أَنَّهُ قَدْ زَنَى، لَمْ يَرَوْهُ، أَكُنْتُ تَرَجُّمُهُ؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ خَمْسِينَ مِنْهُمْ شَهِدُوا عَلَيَّ رَجُلٍ بِحِمَصٍ أَنَّهُ سَرَقَ، أَكُنْتُ تَقَطُّعُهُ وَلَمْ يَرَوْهُ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَوَاللَّهِ مَا قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا فِي إِحْدَى ثَلَاثِ حِصَالٍ: رَجُلٌ قَتَلَ بِجَرِيرَةٍ نَفْسِهِ فَقَتِلَ، أَوْ رَجُلٌ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانٍ، أَوْ رَجُلٌ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَازْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ. فَقَالَ الْقَوْمُ: أَوْلَيْسَ قَدْ حَدَّثَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطَعَ فِي السَّرِقِ، وَسَمَرَ الْأَعْيُنِ، ثُمَّ نَبَذَهُمْ فِي الشَّمْسِ؟ فَقُلْتُ: أَنَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثَ أَنَسٍ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ: أَنَّ نَفَرًا مِنْ عُكْلٍ ثَمَانِيَّةٍ، قَدِمُوا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعُوهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَاسْتَوْحَمُوا الْأَرْضَ فَسَقِمَتْ أَحْسَامُهُمْ، فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

مولاهم مشهور جداً<sup>(١)</sup>. و(أبو رجاء من آل أبي قلابة): أبو رجاء هذا اسمه سلمان، مولى أبي قلابة الجرمي، روى عن: مولاة، وعمر بن عبدالعزيز، وغيرهما. وعنه: أيوب،

قَالَ: «أَفَلَا تَخْرُجُونَ مَعَنَا فِي إِبْلِهِ، فَتُصِيبُونَ مِنَ الْبَانِهَا وَأَبْوَاهِهَا» قَالُوا: بَلَى، فَخَرَجُوا فَشَرِبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَاهِهَا، فَصَحُّوا، فَتَلَّوْا زَاعِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَطْرَدُوا النَّعَمَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلَ فِي آثَارِهِمْ، فَأَذْرَكُوا فَجِيءَ بِهِمْ، فَأَمَرَ بِهِمْ فُقِطِعَتْ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ، ثُمَّ نَبَذَهُمْ فِي الشَّمْسِ حَتَّى مَاتُوا، قُلْتُ: وَأَيُّ شَيْءٍ أَشَدُّ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ، ازْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ، وَقَتَلُوا وَسَرَقُوا. فَقَالَ عُبَيْسَةُ بْنُ سَعِيدٍ: وَاللَّهِ إِنْ سَمِعْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ، فَقُلْتُ: أَتَزُدُّ عَلَيَّ حَدِيثِي يَا عُبَيْسَةُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ جِئْتُ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ، وَاللَّهِ لَا يَزَالُ هَذَا الْجَنْدُ يَخْرُجُ مَا عَاشَ هَذَا الشَّيْخُ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ، قُلْتُ: وَقَدْ كَانَ فِي هَذَا سُنَّةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، دَخَلَ عَلَيْهِ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَتَحَدَّثُوا عِنْدَهُ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِنْهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ فَمِتِلَ، فَخَرَجُوا بَعْدَهُ، فَإِذَا هُمْ بِصَاحِبِهِمْ يَتَشَحَّطُ فِي الدَّمِ، فَرَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَاحِبُنَا كَانَ تَحَدَّثَ مَعَنَا، فَخَرَجَ بَيْنَ أَيْدِينَا، فَإِذَا نَحْنُ بِهِ يَتَشَحَّطُ فِي الدَّمِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «بِمَنْ تَطْفُونُ، أَوْ مَنْ تَرَوْنَ، قَتَلَهُ» قَالُوا: نَرَى أَنَّ الْيَهُودَ قَتَلْتَهُ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْيَهُودِ فَدَعَاهُمْ، فَقَالَ: «أَنْتُمْ قَتَلْتُمْ هَذَا؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «أَتَرْضَوْنَ نَفْلَ خَمْسِينَ مِنَ الْيَهُودِ مَا قَتَلْتُمْ؟» قَالُوا: مَا يُبَالُونَ أَنْ يَمُتُوا أَوْ يَمُتُوا أَوْ يَمُتُوا أَوْ يَمُتُوا، ثُمَّ يَنْتَفِلُونَ، قَالَ: «أَفَتَسْتَحِقُّونَ الدِّيَةَ بِأَيِّمَانِ خَمْسِينَ مِنْكُمْ؟» قَالُوا: مَا كُنَّا لِنُحْلِفَ، فَوَدَّاهُ مِنْ عِنْدِهِ، قُلْتُ: وَقَدْ كَانَتْ هَذِهِ خَلَعُوا خَلِيعًا لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَطَرَقَ أَهْلَ بَيْتٍ مِنَ الْيَمَنِ بِالْبَطْحَاءِ، فَأَنْتَبَهَ لَهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَحَدَفَهُ بِالسَّيْفِ فَتَلَّه، فَجَاءَتْ هَذَيْلٌ، فَأَخَذُوا الْيَمَانِيَّ فَرَفَعُوهُ إِلَى غَمَرٍ بِالْمُوسِمِ، وَقَالُوا: قَتَلَ صَاحِبَنَا، فَقَالَ: إِنَّهُمْ قَدْ خَلَعُوهُ، فَقَالَ: يُقْسِمُ خَمْسُونَ مِنْ هَذَيْلٍ مَا خَلَعُوهُ، قَالَ: فَأَقْسَمَ مِنْهُمْ تِسْعَةٌ وَأَرْبَعُونَ رَجُلًا، وَقَدِمَ رَجُلٌ مِنْهُمْ مِنَ الشَّامِ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يُقْسِمَ، فَأَفْتَدَى يَمِينَهُ مِنْهُمْ بِأَلْفِ دِرْهَمٍ، فَأَدْخَلُوا مَكَانَهُ رَجُلًا آخَرَ، فَدَفَعَهُ إِلَى أَخِي الْمُقْتُولِ، فَفَرَنْتَ يَدُهُ بِيَدِهِ، قَالُوا: فَاذْطَلَعَا وَالْحَمْسُونَ الَّذِينَ أَقْسَمُوا، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِنَخْلَةٍ، أَخَذَتْهُمُ السَّمَاءُ، فَدَخَلُوا فِي غَارٍ فِي الْجَبَلِ، فَانْهَجَمَ الْعَارِ عَلَى الْخَمْسِينَ الَّذِينَ أَقْسَمُوا فَمَاتُوا جَمِيعًا، وَأَفَلَّتِ الْقَرِينَانِ، وَأَتَّبَعَهُمَا حَجَرٌ فَكَسَرَ رَجُلٌ أَخِي الْمُقْتُولِ، فَعَاشَ حَوْلًا ثُمَّ مَاتَ، قُلْتُ: وَقَدْ كَانَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ أَقَادَ رَجُلًا بِالْقَسَامَةِ، ثُمَّ نَدِمَ بَعْدَ مَا صَنَعَ، فَأَمَرَ بِالْخَمْسِينَ الَّذِينَ أَقْسَمُوا، فَمُخُوا مِنَ الدِّيَّانِ، وَسَيَّرَهُمْ إِلَى الشَّامِ.

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب القسامة، (٩/٩) (٦٨٩٩).

(١) إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولاهم أبو بشر البصري المعروف بابن عليّة ثقة حافظ مات سنة

١٩٣هـ، تهذيب الكمال (٣/٢٣)، تقريب التهذيب (ص: ١٠٥).

وحجاج الصواف، وغيرهما. وكان ثقة. أخرج له (خ، م، د، س)<sup>(١)</sup>. و(أبو قلابة) تقدم ضبطه مراراً، وأن اسمه عبدالله بن زيد الجرمي.

قوله: (عندك رؤوس الأجناد): تقدم أن الأجناد هي المدن الخمس: فلسطين، والأردن، ودمشق، وحمص، وقنسرين<sup>(٢)</sup>.

قوله: (بدمشق): بلد معروف، وهو بكسر الدال، وفتح الميم، وتكسر أيضاً.

قوله: (بحمص): تقدم الكلام عليها، وأنها من المدن القديمة، وأنه جاء في حديث ضعيف: أنها من مُدن الجنة<sup>(٣)</sup>.

قوله: (قط): تقدم الكلام عليها، بلغاتها، في أول هذا التعليق.

قوله: (بجريرة نفسه): أي: بجنابة نفسه.

قوله: (فقتل): هو مبني لما لم يسم فاعله.

قوله: (فقال القوم: أوليس قد حدث أنس): قال بعض الحفاظ المتأخرين: المخاطب بذلك لأبي قلابة هو عنبسة بن سعيد بن العاصي<sup>(١)</sup>. انتهى.

(١) التاريخ الكبير (٤/١٣٩)، تقريب التهذيب (ص: ٢٤٦).

(٢) قنسرين بكسر أوله، وفتح ثانيه وتشديده، وقد كسره قوم، ثم سين مهملة. كانت هي وحمص شيئاً واحداً، وبينها وبين حلب عشرون ميلاً، وحلب هي دار الإمارة بقنسرين، وقيل: تسميتها أخذت من قول العرب قنسري أي: شيخ مسن، وقيل: إن بعضهم قال عندما رأها: كأنها قن نسر، أي: بيت نسر، فسميت بذلك. ينظر: نزهة المشتاق في اختراق الآفاق (٢/٦٤٨)، ومعجم البلدان (٤/٤٠٣).

(٣) لم أجد ذكر مدينة حمص ولكن ذكرت دمشق، ينظر: الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعية (ص: ٤٧٨)، الفوائد المجموعة (ص: ٤٢٨) وغيرهما، ووجدت عن كعب الأخبار: "خمسة مدن في الدنيا في الجنة: مكة، والمدينة، وبيت المقدس، ودمشق، وحمص. وخمسة مدن في الدنيا في النار: رومية، وقسطنطينية، وهي أسطنبول، وأنطاكية، وصنعاء، وتدمر" شرح البخاري للسفيري (١/٢٥٥).

قوله: (أوليس): هو بفتح الواو على الاستفهام. وقد تقدم متى تفتح واو (أو)، ومتى تسكن. وهو استفهام إنكار.

قوله: (في السرقة): هو بفتح السين، والراء، وبالقاف. قال الجوهري: سَرَقَ مِنْهُ مَالاً، يَسْرِقُ سَرَقًا بالتحريك. والاسم السَرِقُ، والسَّرِقَةُ، بكسر الراء فيهما. وربما قالوا: سَرَقَهُ مَالاً انتهى<sup>(٢)</sup>. وفي النهاية: السرقة بالتحريك، بمعنى السرقة. وهو في الأصل مصدر. يقال: سرق يسرق سرقةً انتهى<sup>(٣)</sup>.

قوله: (وسمر الأعين): هو بالتخفيف في أصلنا، وفي نسخة في هامش أصلنا بالتشديد. قال ابن قرقول: سمر أعينهم بالتخفيف، كحلها بالمسامير الحمّاة. وضبطناه عنهم في البخاري بتشديد الميم، والأول أوجه. ويُروى سمل باللام ومعناه متقارب. انتهى<sup>(٤)</sup>. وقد تقدم.

قوله: (ثم نبذهم): أي طرحهم.

قوله: (أن نفرأ من عكل ثمانية): تقدمت الروايات في ذلك غير مرة، أعني في أنهم (من عكل أو عرينة)، أو (من عكل وعرينة)، أو (من عكل أو من عرينة)، أو (أن

(١) فتح الباري (١/٣٣٩).

(٢) الصحاح (٤/١٤٩٦).

(٣) النهاية في غريب الأثر (٢/٣٦٢).

(٤) مطالع الأنوار (٥/٥٠٦).

نقرأ). وكله في الصحيح من حديث أنس، وقد تقدم أنهم كانوا ثمانية، كما في (خ)، م، ق<sup>(١)</sup>. [و]<sup>(٢)</sup> قيل: أنهم كانوا سبعة.

قوله: (فسقمت أجسامهم): سقم بكسر القاف، يسقم بفتحها.

قوله: (مع راعينا في إبله): تقدم أن هذا الراعي، هو مولاه عليه السلام. وأن اسمه يسار. وكذا تقدم الكلام على: (فيصبيون من أبوالها، وألبانها)، وأن غالب الشافعية حملوه على التداوي، وأن عندهم يجوز التداوي بالأشياء النجسة، إلا الخمر، بشرطين تقدما في أول هذا التعليق، وغيره<sup>(٣)</sup>.

أما قوله: (فيصبيون): الجادة حذف النون، ويجوز إثباتها على لغة، والله أعلم. وكذا تقدم الكلام على المرسل في آثارهم، كم كانوا فارساً؟ وتقدم الكلام على أميرهم، هل هو سعيد بن زيد، أحد العشرة؟ أو الأنصاري الأشهل؟ (٢/٣٨٨/ب) أو كرز بن جابر؟ وأن بعضهم قال: إنه جرير بن عبدالله البجلي، وهو غلط.

قوله: (وسمر أعينهم): تقدم قريباً، أنه بالتخفيف، والتشديد، وهما نسختان في أصلنا. المخففة في الأصل، والمشددة في الهامش.

(١) صحيح البخاري: كتاب الديات، باب القسامة، (٩/٩)(٦٨٩٩). صحيح مسلم: كتاب القسامة والمخارين، باب حكم المخارين والمرتدين، (٣/١٢٩٦)(١٦٧١). سنن ابن ماجه: كتاب الحدود، باب من حارب وسعى في الأرض فساداً، (٢/٨٦١)(٢٥٧٨).

(٢) غير موجودة في المخطوط، لوجود لحق تسبب في إغفالها، والله أعلم.

(٣) الشرطان هما:

الأول: يشترط خبر طبيب مسلم، أو معرفة المتداوي إن عرف.

الثاني: يشترط أن لا يجد ما يقوم مقامها.

ويعتبر هذان الشرطان في تناول سائر الأعيان النجسة. ينظر: نهاية المطلب (١٧/٣٢٧)، وروضة الطالبين (١٠/١٧٠).

قوله: (ثم نبذهم): تقدم أن معناه: طرَحهم.

قوله: (وسرقوا): تقدم أن هذه ليست سرقة<sup>(١)</sup>.

قوله: (فقال عنبسة بن سعيد): هو عنبسة بن سعيد، بن العاصي، بن سعيد، الأموي. أخو عمرو الأشدق. ترجمته معروفة أخرج له (خ، م، د) وهو ثقة<sup>(٢)</sup>.

قوله: (إن سمعت): هو بكسر همزة إن، وسكون النون. بمعنى: ما، وهي نافية.

قوله: (قط): تقدم اللغات فيها.

قوله: (بين أظهرهم): أي بينهم.

قوله: (دخل عليه نفر، من الأنصار): تقدم أن نفر، ما دون العشرة من الرجال، كالرهنط.

---

(١) قال أبو قلابة: فهؤلاء سرقوا، أي: لأنهم أخذوا اللقاح من حرز مثلها. وهذا قاله أبو قلابة استنباطاً. قاله ابن حجر في الفتح (٣٤١/١). وقال العيني في عمدة القاري (٢٦٧/١٤): قوله: (سرقوا)، لم يكن هذا سرقة إنما كان حراة، وهذا ظاهر لا يخفى. اهـ. ومقصود العيني أن السرقة تكون في الخفاء وما وقع منهم لم يكن كذلك. وقد قسم العلماء أخذ المال بغير حق إلى عشرة ضروب وهي: حراة، وغيلة، وغصب، وقهر، وخيانة، وسرقة، واختلاس، وخديعة، وتعد، وححد، واسم الغصب يطلق عليها كلها في اللغة. فالحراة: أخذه بمكابرة ومدافعة، والغيلة: أخذه بعد قتل صاحبه بحيلة، وحكمها حكم الحراة، والغصب: أخذه بالقوة والسلطنة، والقهر: أخذ قوي الجسم من ضعيفه والجماعة من الواحد، والخيانة: أخذ قبله أمانة أو يداً، والسرقة: أخذه خفية، والاختلاس: أخذه بحضرة صاحبه على غفلة، وفرار أخذه بسرعة، والخديعة: أخذه بحيلة، كالتشبه بصاحب الحق، والتزيي بزي الصلاح والفقر، ليأكل بذلك، والجحد: إنكار ما تقرر في ذمة الجاحد وأمانته، وهو نوع من الخيانة والتعدي، أخذه بغير إذن صاحبه بحضرتة أو غيبته. منح الجليل (٢٩٢/٩).

(٢) التاريخ الكبير (٣٥/٧)، تهذيب الكمال (٤٠٨/٢٢).

قوله: (فخرج رجل منهم، بين أيديهم، فقتل): تقدم أن المقتول عبدالله بن سهل. وفي هذه العبارة ما يوهم أن ذلك كان بالمدينة، وليس كذلك، بل قتل عبدالله بن سهل بخير.

قوله: (يتشحط في الدم): أي: يضطربُ.

قوله: (أو تُرون قتله): ترون بضم أوله، ويجوز فتحه، وبهما ضبط في أصلنا بالقلم. ومعنى الضم: تظنون. وكذا قوله: (قالوا نرى أن اليهود قتلته) نرى بضم النون، وفتحها.

قوله: (نفل خمسين من اليهود): النَّفْلُ بفتح النون، والفاء، وباللام. وكذا هو مضبوط في أصلنا. وفي هامش الأصل، بإسكان الفاء نفل، وكتب عليها علامة نسخة الدمياطي. وهو بالتحريك الأيمان، وسميت القسامة نَفْلًا لأن الدم يُنْفَى بها. ومنه: وانتفل من ولدها، أي: نفاه، وجحده. وفي النهاية نحوه، ولفظه: «أترضون بنفل خمسين من اليهود ما قتلوه؟» يقال: نفلته، فنفل. أي: حلفته، فحلف. ونفل، وانتفل، إذا حلف. وأصل النفل، النفي. يقال: نفلت الرجل عن نسبه. وانفل عن نفسك إن كنت صادقاً، أي: انف ما قيل فيك. وسميت اليمين في القسامة نفلًا، لأن القصاص يُنْفَى بها<sup>(١)</sup>. انتهى. وأما السكون في النَّفْلِ بمعنى الانتفاء، فقد يؤخذ من الصحاح<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

قوله: (ثم تنتفلون): كذا في أصلنا. وفي نسخة (يُنْفَلون). وقد تقدم أعلاه معناه.

قوله: (فوداه رسولُ الله ﷺ): أي: أعطى ديته.

(١) النهاية (٩٨/٥).

(٢) قال الجوهر في الصحاح (١٨٣٣/٥): "وانتفل من الشيء، أي انتفى منه وتَنَصَّلَ، كأنه إبدال منه". ثم ذكر بعد ذلك معنى النفل بالتحريك.

قوله: (من عنده): تقدم الكلام عليه قريباً فانظره، والكلام على الروايات في ذلك.

قوله: (خَلَعُوا خَلِيعاً): هو بالخاء المعجمة، والعين المهملة. قال في المطالع: هكذا لهم -يعني خلعوا خليعاً- ومعناه: تروا منه لجناياته، فلا ينصرونه، ولا يُطلبون بجناياته، ولا يُطلبون بما جنى عليه. وهو أصل ما سمي به الشاطر خليعاً، لأن أصل هذا الاسم، موضوع للخبيث الشرير. ورواه القاسبي حليفاً، أي: نقضوا حلفه. يقال: تخالعت القوم، إذا نقضوا ما كانوا عقدوه من الحلف بينهم<sup>(١)</sup>. انتهى. وقال الدمياطي: كانت العرب يتعاهدون، ويتعاقدون، على النُصرة والإعانة، وأن يؤخذ كل منهم بالآخر، فإذا أرادوا أن يتبرؤا من إنسان قد حالفوه، أظهروا ذلك إلى الناس، وسموا ذلك الفعل خلعاً، والمتبرأ منه خليعاً، أي: مخلوعاً، فلا يُؤخذون بجنايته، ولا يؤخذ بجنايتهم. انتهى. وهذا لفظ ابن الأثير بحروفه<sup>(٢)</sup>، وذكر في عقب ذلك: كأنهم قد خلعوا اليمين التي كانوا لبسوها معه، وسموه خلعاً، وخليعاً، مجازاً، واتساعاً. وبه سمي الإمام، والأمير، إذا عُزل خليعاً. كأنه كان قد لبس الخلافة، والإمارة، ثم خلعها. انتهى لفظه<sup>(٣)</sup>.

قوله: (خلعوا خليعاً في الجاهلية.. إلى أن قال: فاتبه له رجل منهم، فحذفه بالسيف): هذان الرجلان، لا أعرفهما.

قوله: (فطرق أهل بيت): طرقتهم أي: أتاهم ليلاً.

(١) مطالع الأنوار (٢/٢٩٤).

(٢) النهاية (٢/٦٤).

(٣) تقدم في الهامش السابق.

قوله: (فحذفه بالسيف): هو بالحاء المهملة، وبالذال المعجمة. كذا هو في أصلنا بالقلم. أي: رماه به إلى جانب. والحذف: الرمي إلى ناحية الجانب. قاله في المطالع<sup>(١)</sup>. وفي الصحاح: وحذفته بالعصا، أي: رميته بها<sup>(٢)</sup>.

وفي النهاية: في حديث عرفجة، «فتناول السيف فحذفه به»<sup>(٣)</sup> ضربه به عن جانب. والحذف يستعمل في الضرب، والرمي، معاً<sup>(٤)</sup>.

قوله: (فأخذوا اليماني): كذا في أصلنا مشدد الياء. واعلم أن النسبة إلى اليمن: يمني، ويمان، مخففة. والألف عوض من ياء النسبة، فلا يجتمعان. قال سيبويه: وبعضهم يقول: يماني بالتشديد، كما في الأصل على لغة<sup>(٥)</sup>. والله أعلم.

قوله: (بالموسم): موسم الحج: معلّم يجتمع إليه. وقد يقال: لأن له سمة، وعلامة، وهي: رؤية الهلال، يقتدى به له، والله أعلم.

(١) مطالع الأنوار (٢/٢٥١).

(٢) الصحاح (٤/١٣٤١).

(٣) هذا الحديث رواه البيهقي في السنن الكبرى: كتاب النفقات، باب الرجل يقتل ابنه (٨/٣٨)(١٦٣٨٣)، وذكر لفظ الحذف وأن الأب اسمه قتاده ولم يذكر اسم ابنه، وروى حديثاً آخر أيضاً ولم يرد فيه لفظ الحذف في كتاب القسامة باب لا يرث القاتل (٨/١٣٤)(١٦٩٢٨)، عن ابن شهاب قال: بلغنا أنّ رجلاً من بني مُدَلِجٍ، قَتَلَ ابْنًا لَهُ، يُقَالُ لَهُ عَرَفَجَةُ، فَأَمَرَهُ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَخْرَجَ دِيْنَتَهُ فَأَعْطَاهَا أَخًا لِلْقَتِيلِ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ.

فتبين من الروایتين أن الأب اسمه: قتادة والابن اسمه: عرفجة، ولعل هذا قصد ابن الأثير، والله أعلم. أما الحديث الأول فقد قال البيهقي بعده: زَادَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَقَدْ حَفِظْتُ عَنْ عَدَدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ لِقِيَّتِهِمْ أَنَّ لَا يُقْتَلُ الْوَالِدُ بِالْوَلَدِ وَبِذَلِكَ أَقُولُ. قَالَ الشَّيْخُ: هَذَا الْحَدِيثُ مُنْقَطِعٌ فَأَكَّدَهُ الشَّافِعِيُّ بِأَنَّ عَدَدًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُ بِهِ، وَأَمَّا الْحَدِيثُ الثَّانِي فَهُوَ مِنْ بَلَاغَاتِ ابْنِ شَهَابٍ فَهُوَ مِنْ قِطْعٍ أَيْضًا.

(٤) النهاية (١/٣٥٦).

(٥) ينظر: الكتاب لسيبويه (٣/٣٣٨).

قوله: (قَتَلَ صَاحِبَنَا): (قَتَلَ) بفتح القاف، والتاء. فعل ماضٍ، مبني للفاعل. و(صَاحِبَنَا) منصوب، ومضاف إليه. وهذا ظاهر جداً، إلا أنه قد يُشْتَبه بأن قَتَلَ: مبني لما لم يسم فاعله، وصاحبنا مرفوع نائب مناب الفاعل، والله أعلم.

قوله: (أ/٣٨٩/٢) قوله: (فَقَالُوا [إِنَّمَا قَدْ] <sup>(١)</sup> خَلَعُوهُ): تقدم في ظاهر هنا ما الخلع.

قوله: (فَقُرْنَتْ يَدُهُ بِيَدِهِ): قُرْنَتْ: هو بالنون، مبني لما لم يسم فاعله. ويده: بالرفع، نائب مناب الفاعل.

قوله: (حتى إذا كانوا بنخلة): هو بالنون، والحاء المعجمة. موضع قريب من مكة.

قوله: (أَخَذْتُمُ السَّمَاءُ): أي: المطر.

قوله: (في غار): هو الفتح في الجبل، وهو الكهف.

قوله: (وَأَفَلَتِ الْقَرِينَانِ): أَفَلَتْ: بفتح الهمزة، واللام. يقال: أَفَلَتَ الشَّيْءُ، وتَفَلَّتْ، وانفَلَّتْ، بمعنى. وأفَلْتَهُ غَيْرُهُ. قاله الجوهري (٢).

قوله: (فكسر رجل أخي المقتول): أخو المقتول لا أعرفه، كما لا أعرف أخاه.

قوله: (وقد كان عبد الملك بن مروان): هو عبد الملك بن مروان، بن الحكم، بن أبي العاصي، ابن أمية، بن عبد شمس، بن عبد مناف. الخليفة، أبو الوليد الأموي، المدني، الدمشقي. بويع بالخلافة بعهد من أبيه. روى عن: أبيه، وأبي هريرة، وأم

(١) في المخطوط [إنه خلعوه] وما أثبت هو الذي يستقيم في الكلام ومن أكثر من نسخة من مطبوع البخاري.

(٢) الصحاح (١/٢٦٠).

سلمة، وعثمان بن عفان، ومعاوية، وأبي سعيد الخدري، وغيرهم. وعنه: ابنه محمد، وعروة، ورجاء بن حيوة، وخالد بن معدان، والزهرى، ويونس بن ميسرة بن حلبس، وآخرون. قال ابن سعد: كان عابداً، ناسكاً، قبل الخلافة. وشهد يوم الدار مع أبيه، وله عشر سنين<sup>(١)</sup>. ترجمته معروفة. توفي بدمشق، يوم الأربعاء، النصف من شوال، سنة ست وثمانين. أخرج له (خ) في كتاب الأدب المفرد. له ترجمة في الميزان<sup>(٢)</sup>.

قوله: (أقاد رجلاً بالقسامة): هذا الرجل لا أعرفه.

قوله: (فَمُحُوا مِنَ الدِّيَّانِ): محوا: مبني لما لم يسم فاعله. والديوان: تقدم الكلام عليه، في حديث كعب بن مالك، في قصته في تبوك، وهو بكسر الدال، على المشهور، وفي لغة بفتحها. وهو فارسي معرب، وقيل: عربي. وهو الكتاب الذي يكتب فيه أهل الجيش، وأهل العطية. وأول من دوّن الدواوين في الإسلام، عمر بن الخطاب رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>.

(١) الطبقات الكبرى (٥/٢٢٤).

(٢) ميزان الاعتدال (٢/٦٦٤).

(٣) ينظر: الأوائل لأبي عروبة الحراني (ص: ١٣١).

## من اطلع في بيت قوم ففقوا عينه فلا دية له.

قوله: (فَفَقُّوا عَيْنَهُ): فقثوا: هو بهمزة مضمومة في آخره.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا أبو اليمان): تقدم مراراً، أنه الحكم بن نافع. وكونه أبو اليمان كذا في هامش أصلنا، وعليه صح. وعوضه في أصلنا: أبو النعمان، وعليه علامة راويه. وقد وقع في أصلنا الدمشقي أبو اليمان، وقد ضبب عليه كاتب الأصل، وكتب بخطه: أبو النعمان. وعمل عليه علامة نسخة، وصحح. وقد راجعت أطراف المزي في ذلك، فرأيت طرف الحديث في هذا المكان، عن أبي النعمان، محمد بن الفضل<sup>(٢)</sup>. فإذا الصواب أبو النعمان، لا أبو اليمان، والله أعلم.

قوله: (أن رجلاً، اطلع من جحر، في باب رسول الله ﷺ): تقدم أن هذا الرجل هو الحكم بن أبي العاصي. قاله ابن بشكوال، عن ابن مغيث. قال: ولم يأت عليه بشاهد<sup>(٣)</sup>. وأن ابن شيخنا الحافظ العراقي، ذكر أن شاهده في تاريخ دمشق، لابن عساكر<sup>(٤)</sup>.

قوله: (من جحر): هو بضم الجيم، وإسكان الحاء.

قوله: (فقام إليه بمشقص، أو بمشاقص): تقدم ما المشقص. والمشاقص جمعه.

(١) بدأ المصنف شرح باب من اطلع في بيت قوم ففقوا عينه، فلا دية له، وحديث: حدثنا أبو النعمان، حدثنا حماد بن زيد، عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس، عن أنس رضي الله عنه، أن رجلاً اطلع من جحر في بعض جحر النبي صلى الله عليه وسلم، «فقام إليه بمشقص، أو بمشاقص، وجعل يخنله ليطعنه».

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب من اطلع في بيت قوم ففقوا عينه، فلا دية له، (١٠/٩) (٦٩٠٠).

(٢) تحفة الأشراف (٢٨٥/١).

(٣) غوامض الأسماء المبهمة (٥٨٨/٢).

(٤) المستفاد من مبهمات المتن والإسناد لأبي زرعة العراقي (١١٨٠/٢). وقد تقدم أني لم أجد الشاهد في تاريخ دمشق.

قوله: (يختله): تقدم معناه، وأنه بكسر التاء، وضمها.

قوله: (ليطعنه): تقدم مراراً، أنه بضم العين، وفتحها.

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا الليث): تقدم مراراً، أنه [ابن]<sup>(٢)</sup> سعد، الإمام، أحد الأعلام، والأجواد. و(ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري.

قوله: (أن رجلاً اطلع): تقدم أعلاه، أنه الحكم بن أبي العاصي.

قوله: (مدرأ): تقدم ما المدرى.

قوله: (إنما جعل الإذن): جعل: مبني لما لم يسم فاعله. والإذن: مرفوع، نائب مناب الفاعل.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا علي): وفي نسخة ابن عبد الله، وهو علي بن عبد الله بن المديني، الحافظ. وكذا طرفه المزني عن علي بن عبد الله<sup>(٤)</sup>. و(سفيان) بعده تقدم أنه ابن عيينة. و(أبو الزناد) تقدم مراراً، أنه بالنون، وأنه عبد الله بن ذكوان. و(الأعرج) تقدم مراراً،

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ فِي جُحْرٍ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَدْرَى يَحْكُ بِرَأْسِهِ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّكَ تَنْتَظِرُنِي، لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنَيْكَ» قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ قِبَلِ الْبَصَرِ».

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب مَنْ أَطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ فَفَقَّئُوا عَيْنَهُ، فَلَا دِيَةَ لَهُ، (١٠/٩)(٦٩٠١).

(٢) سقطت من المخطوط، ولا بد من إثباتها.

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ أَنَّ امْرَأًا أَطَّلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنٍ فَخَدَفْتَهُ بِعَصَاةٍ فَفَقَّأَتْ عَيْنَهُ، لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ جُنَاحٌ».

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب مَنْ أَطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ فَفَقَّئُوا عَيْنَهُ، فَلَا دِيَةَ لَهُ، (١١/٩)(٦٩٠٢).

(٤) تحفة الأشراف (١٠/١٦٧).

أنه عبدالرحمن بن هرمز. و(أبو هريرة) تقدم مراراً، أنه عبدالرحمن بن صخر، على الأصح.

قوله: (فخذفته بحصاة): خذفته بالخاء المفتوحة، وكذا الذال، المعجمتين. قال ابن قرقول: فخذفته بحصاة، يعني بالخاء، والذال، المعجمتين. قال: وللقاسي في كتاب الديات، بجاء مهملة، والأول أصوب. انتهى (١). وقد تقدم.

قوله: (فقأت عينه): فقأت هو بهمزة ساكنة، ثم تاء الخطاب المفتوحة.

---

(١) مطالع الأنوار (٤١٨/٢).

## باب العاقلة.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب العاقلة): العاقلة: العصبية، والأقارب، من قبل الأب، الذين يُعْطُونَ دية قتيل الخطأ. وهي صفة جماعة عاقلة. وأصلها اسم فاعلة، من العقل، وهي من الصفات الغالبة، والله أعلم. وأوضح من هذا أن العاقلة عصبية الشخص، لا الأصل والفرع. وقيل: يَعْقِلُ ابْنٌ هُوَ [ابْنُ ابْنٍ]<sup>(٢)</sup> عَمَّهَا. ويُقَدَّمُ الأقرب، فإن بقي شيء، فمن يليه. ومُدَّلُّ بأبوين، والقديم التسوية<sup>(٣)</sup>.

قوله<sup>(٤)</sup>: (ثنا مطرف): تقدم مراراً، أنه بضم الميم، وفتح الطاء، وكسر الراء المشددة، وبالفاء. وهو مطرف بن طريف، الحارثي، وقيل: الحارفي. تقدم غير بعيد مترجماً. و(الشعبي) عامر بن شراحيل، تقدم مراراً. و(أبو جحيفة) تقدم مراراً، أنه بضم الجيم، وفتح الحاء المهملة. وأن اسمه وهب بن عبدالله، السوائي، وقيل: وهب بن وهب. صحابي مشهور.

(١) بدأ المصنف شرح باب العاقلة. صحيح البخاري (١١/٩)

(٢) في المخطوط اكتفى بواحدة وما أثبتته في منهاج الطالبين للنووي (ص: ٤٩١-٤٩٢) وشروحه كمعني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج للشرييني (٤/١٢٤)، ونهاية المحتاج للرملي (٧/٣٧١).

(٣) هذا نص كلام النووي في المنهاج وقد تقدم عزوه في الهامش السابق، ولا أعلم لم نقل معها قوله: [والقديم التسوية]!!، فمراد النووي أن مذهب الشافعي في الجديد هو تقدم مُدَّلِّ بأبوين على مُدَّلِّ بآب ومذهبه في القديم التسوية لأن الأنوثة لا دخل لها في التحمل، ولا ينفع هذا النقل هنا وليس هو محله. ويراجع في ذلك نهاية المحتاج للرملي (٧/٣٧١).

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مِمَّا لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ؟ وَقَالَ مَرَّةً: مَا لَيْسَ عِنْدَ النَّاسِ؟ فَقَالَ: «وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، مَا عِنْدَنَا إِلَّا مَا فِي الْقُرْآنِ، إِلَّا فَهَمًّا يُعْطَى رَجُلٌ فِي كِتَابِهِ، وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ» قُلْتُ: وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: «العقل، وفكالك الأسير، وأن لا يُقتل مُسْلِمٌ بكافرٍ».

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب العاقلة، (١١/٩) (٦٩٠٣).

(ب) قوله: (وبرأ النسمة): برأ، بهمزة مفتوحة في آخره. والنسمة، بفتح السين. قال الخليل: النسمة: الإنسان<sup>(١)</sup>.

قوله: (ما عندنا إلا ما في القرآن): في هذا إبطال لما يقوله الرافضة، من أن النبي ﷺ اختص أهل البيت بعلم، لم يطلع عليه غيرهم، وكذبوا.

قوله: (يُعطي رجلٌ): يُعطي، مبني لما لم يسم فاعله. ورجل مرفوع، نائب مناب الفاعل.

قوله: (العقل): تقدم الكلام عليه، وأنه الدية.

قوله: (وفكأك الأسير): هو بفتح الفاء، وتكسر أيضاً، لغة حكاها الكسائي، نقلها الجوهري عنه<sup>(٢)</sup>.

قوله: (ح): تقدم الكلام عليها كتابة، وتلفظاً، في أول هذا التعليق. وسأذكر الكلام عليها، في أواخر هذا التعليق.

(١) العين (٧/٢٧٥).

(٢) الصحاح (٤/١٦٠٣).

## باب جنين المرأة.

قوله<sup>(١)</sup>: (وحدثنا إسماعيل): تقدم مراراً، أنه ابن أبي أويس عبد الله، وأنه ابن أخت مالك الإمام. و(ابن شهاب) هو محمد بن مسلم الزهري. و(أبو سلمة بن عبدالرحمن) تقدم مراراً، أنه عبد الله، وقيل: إسماعيل بن عبدالرحمن، بن عوف، أحد الفقهاء السبعة، على قول الأكثر.

قوله: (أن امرأتين من هذيل، رمت أحدهما الأخرى): تقدم الكلام على هاتين المرأتين، وأن المضروبة: مليكة بنت عويمر، وأن الضاربة: أم غطيف، ويقال: أم عفيف بنت مسروح.

قوله: (بغرة عبد: أو أمة): تقدم الكلام عليه.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا موسى بن إسماعيل): تقدم أن هذا هو التبوذكي، وتقدم الكلام على هذه النسبة، وتقدم أن وهيباً هو ابن خالد الكراييسي الحافظ.

قوله: (في إملاص المرأة): الإملاص: بكسر الهمزة، وفي آخره صاد مهملة. قال الدمياطي: الإملاص أن يزلق الجنين، قبل وقت الولادة. وكلما زلق من اليد فقد

(١) بدأ المصنف شرح باب جنين المرأة، وحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ امْرَأَتَيْنِ مِنْ هُدَيْلٍ، رَمَتَا إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى فَطَرَحَتْ جَنِينَهَا، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا بَغْرَةً، عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ». صحيح البخاري: كتاب الديات، باب جنين المرأة، (١١/٩) (٦٩٠٤).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ اسْتَشَارَهُمْ فِي إِمْلَاصِ الْمَرْأَةِ، فَقَالَ الْمُغِيرَةُ: «قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْبَغْرَةِ، عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ» فَشَهِدَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِهِ. صحيح البخاري: كتاب الديات، باب جنين المرأة، (١١/٩) (٦٩٠٥).

ملص، وأملص. انتهى. وهذه عبارة النهاية، غير يسير<sup>(١)</sup>. وقال ابن قرقول: هو إزلاقها الولد قبل حينه. يقال: أملصت المرأة الجنين، وأملصت به، وملص، هو يملص، وأملص، إذا زلق. وقد جاء في رواية بعضهم: في ملاص المرأة، كأنه اسم لفعل الولد، وأقام المضاف إليه مقامه. أو اسم لتلك الولادة، كالحِداج<sup>(٢)</sup>.

قوله: (قضى بالغرّة عبدٍ أو أمة): تقدم الكلام عليه.

قوله<sup>(٣)</sup>: (نشد الناس): أي سأل الناس.

قوله: (في السقط): تقدم أنه مثلث السين، في الجنائز وغيرها.

قوله: (لغرة عبدٍ أو أمة): تقدم.

قوله<sup>(٤)</sup>: (حدثنا محمد بن عبدالله): قال الكلاباذي، وابن طاهر، في ترجمة محمد بن سابق: روى عنه: (خ) .. إلى أن قالوا: فروى عن: الفضل بن يعقوب .. إلى أن قالوا: ومحمد بن عبدالله، وأنه الذهلي عنه. انتهى<sup>(٥)</sup>. و(محمد بن سابق) بموحدة قبل القاف.

(١) النهاية (٤/٣٥٦).

(٢) مطالع الأنوار (٤/٤١)، والحداج هو النقصان. ينظر: المحكم والمحيط الأعظم (٤/٥٤٦)، وتفسير غريب ما في الصحيحين (١/٣٧٠).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عُمَرَ نَشَدَ النَّاسَ: مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِي السَّقَطِ؟ فَقَالَ الْمَغِيرَةُ: أَنَا سَمِعْتُهُ «قَضَى فِيهِ بَعْرَةٌ، عَبْدٌ أَوْ أُمَّةٌ» قَالَ: أَنْتِ مَنْ يَشْهَدُ مَعَكَ عَلَى هَذَا. فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: أَنَا أَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ هَذَا.

صحيح البخاري: كتاب الديات، بابُ جَنِينِ الْمَرْأَةِ، (١١/٩) (٦٩٠٧).

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا زَائِدُهُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ عُمَرَ: أَنَّهُ اسْتَشَارَهُمْ فِي إِمْلَاصِ الْمَرْأَةِ، مِثْلَهُ.

صحيح البخاري: كتاب الديات، بابُ جَنِينِ الْمَرْأَةِ، (١١/٩) (٦٩٠٨).

(٥) رجال صحيح البخاري للكلاباذي (٢/٦٥١) (١٠٤٣).

وهو شيخ البخاري أيضاً. تقدم له ترجمة في الميزان، ثقة<sup>(١)</sup>. و(زائدة) هو ابن قدامة، أبو الصلت الثقفي، تقدم.

---

(١) ميزان الاعتدال (٣/٥٥٥).

## باب جنين المرأة، وأن العقل على الوالد وعصبة الوالد لا على الولد.

قوله<sup>(١)</sup>: (وأن العقل): تقدم أن العقل الدية، وتقدم [لم]<sup>(٢)</sup> سمي العقل عقلاً.

قوله<sup>(٣)</sup>: (ثنا الليث): تقدم مراراً أنه ابن سعد. و(ابن شهاب) هو محمد بن مسلم الزهري. و(سعيد بن المسيب) تقدم مراراً، أنه بفتح الياء، وكسرهما. وأن غيره لا يقال فيه إلا بفتح الياء.

قوله: (في جنين امرأة من بني لحيان): تقدم أعلاه وقبله، أن اسم المرأة صاحبة الجنين - هي المضروبة - واسمها: مليكة بنت عويمر. وتقدم أن اسم ضاربها: أم غطيف، ويقال: أم عفيف بنت مسروح.

قوله: (من بني لحيان): هو بكسر اللام، وفتحها.

قوله: (بغرة عبد أو أمة): تقدم.

قوله: (ثم إن المرأة التي قضى عليها): هو بفتح القاف، والضاد، مبني للفاعل. وقد تقدم أعلاه وقبله، اسم هذه الضاربة.

(١) بدأ المصنف شرح باب جنين المرأة، وأنَّ العَقْلَ عَلَى الوَالِدِ وَعَصَبَةِ الوَالِدِ، لَا عَلَى الوَلَدِ. صحيح البخاري (١١/٩)

(٢) غير موجود في المخطوط والسياق يقتضيه.

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَضَى فِي جَنِينِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي لَحْيَانَ بِغُرَّةٍ، عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ، ثُمَّ إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا بِالْعُرَّةِ تُؤْفِقَتْ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ مِيرَاثَهَا لِبَنِيهَا وَزَوْجِهَا، وَأَنَّ الْعَقْلَ عَلَى عَصَبَتِهَا».

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب جنين المرأة، وأنَّ العَقْلَ عَلَى الوَالِدِ وَعَصَبَةِ الوَالِدِ، لَا عَلَى الوَلَدِ، (١١/٩)(٦٩٠٩).

قوله: (وأن العقل على عصبتها): أي: عصابة القتالة، وقد تقدم اسمها أعلاه وقبله.

قوله: (أن ميراثها لبنيتها وزوجها): بنوها، وزوجها، لا أعرفهم. إلا أن في بعض طرقه، أن الزوج هو: حملُ بن مالك بن النابغة، والضاربة، والمضروبة، كانتا ضرتين تحته<sup>(١)</sup>.

قوله: (وأن العقل): أي: الدية، وقد تقدم مراراً.

قوله<sup>(٢)</sup>: (ثنا ابن وهب): تقدم مراراً أنه عبد الله بن وهب، أحد الأعلام. و(يونس) هو ابن يزيد الأيلي. و(ابن شهاب) هو محمد بن مسلم الزهري. و(ابن

(١) ورد اسمه عند أبي داود، والنسائي، وابن ماجه، وأحمد، ومنها ما روي عن عمر رضي الله عنه: ((أنه سأل عن قضية النبي في ذلك فقام إليه حملُ بن مالك بن النابغة فقال: كنت بين امرأتين فضربت إحداهما الأخرى بمسطح فقتلتها وجنينها ففضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنينها بغرة وأن تقتل))، سنن أبي داود: كتاب الديات، باب دية الجنين (٣١٧/٤)(٤٥٧٤)، والنسائي: كتاب القسامة، باب قتل المرأة بالمرأة، (٢١/٨)(٤٧٣٩)، وابن ماجه: كتاب الديات باب دية الجنين، (٦٥٩/٣)(٢٦٤١)، ومسند أحمد (٤٠٤/٥)(٣٤٣٩). والحديث صحيح.

وأما الضرتان فهما: أم عفيف بنت مسروح وهي الضاربة، وقيل: اسمها عطيف، وقيل: أم عطيف، والمضروبة هي: مليكة بنت ساعدة الهذلي، وقيل: أم مكلف. قلت: وقد تكون واحدة فمنهم من سماها ومنهم من كناها. ينظر: الأسماء المبهمة (ص: ٥١١)، وغوامض الأسماء المبهمة (٢٢٠/١).

فائدة: جاء عن ابن سيرين قال: كانوا يكرهون أن يقولوا: ضرة ويقولون: إنها لا تذهب من رزقها بشيء، ويقولون: جارة. غريب الحديث للقاسم بن سلام (١٧٧/١).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَقْتَلْتُ امْرَأَتَانِ مِنْ هُدَيْلٍ، فَرَمْتُ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ فَفَقَتَلْتَهَا وَمَا فِي بَطْنِهَا، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، «فَفَضَى أَنَّ دِيَةَ جَنِينِهَا غُرَّةٌ، عَبْدٌ أَوْ وَلِيدَةٌ، وَفَضَى أَنَّ دِيَةَ الْمَرْأَةِ عَلَى عَاقِلَتِهَا».

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب جنين المرأة، وأنَّ العَقْلَ عَلَى الْوَالِدِ وَعَصَبَةَ الْوَالِدِ، لَا عَلَى الْوَالِدِ، (١١/٩)(٦٩١٠).

المسيب) سعيد، وقد تقدم مراراً، أنه بفتح الياء وكسرهما. وأن غيره لا يقال فيه إلا بالكسر. و(أبو سلمة بن عبدالرحمن) تقدم مراراً أنه عبدالله، وقيل: إسماعيل بن عبدالرحمن، بن عوف، الزهري، أحد الفقهاء السبعة، على قول الأكثر.

قوله: (اقتلت امرأتان من هذيل): تقدم اسم الضاربة، والمضروبة، أعلاه وقبله، غير مرة.

قوله: (غرة عبد أو أمة): تقدم الكلام عليه، والله أعلم.

(أ/٣٩٠/٢) قوله: (على عاقلتها): تقدم من عاقلة الإنسان.

## باب من استعان عبداً أو صبياً.

قوله<sup>(١)</sup>: (ويُذكر أن أم سلمة): يُذكر: مبني لما لم يسم فاعله. وكأنه لم يصح عنده على شرطه فلهذا مرّضه. وهو ما قاله شيخنا في شرحه<sup>(٢)</sup>. وفي أصلنا: أم سلمة وعليها علامة راويها، وصح. وفي الهامش: سليم، يعني: أم سليم، وعليها صح. وفي أصلنا الدمشقي في الأصل: أم سليم، وفوقها سلمة، أي: أم سلمة. وشيخنا شرحه على أنها أم سلمة، وصرح بأنها أم المؤمنين<sup>(٣)</sup>، والله أعلم.

قال شيخنا الشارح: أخرج وكيع، عن معمر، عن سفيان، عن ابن المنكدر، عنها، ولم يسمع منها<sup>(٤)</sup>. انتهى. و(أم سلمة) هند بنت أبي أمية، حذيفة، المخزومية. تقدم بعض ترجمتها، وذكرت أنها توفيت بعد قتل الحسين رضي الله عنهما. و(أم سليم) تقدمت، وهي زوج أبي طلحة، زيد بن سهل.

قوله: (إلى معلم الكتاب): كذا أحفظه، بضم الكاف، وتشديد التاء. وكذا أسمع الناس يقرءونه. وأخبرت أن بعض طلبة العلم ضبطه بالقلم، الكتاب، بكسر الكاف، وتخفيف التاء. ومعناه: معلم القرآن. ومعلم الكتاب: الذي يعلم الأولاد الكتابة، أو يعلمهما.

قوله: (ينفشون صوفاً): هو بضم الفاء، وهذا معروف.

(١) بدأ المصنف شرح باب من استعان عبداً أو صبياً، وقول البخاري: وَيُذَكَّرُ أَنَّ أُمَّ سَلْمَةَ، بَعَثَتْ إِلَى مُعَلِّمِ الْكِتَابِ: «ابْعَثْ إِلَيَّ غُلَمَانًا يَنْفُشُونَ صُوفًا، وَلَا تَبْعَثْ إِلَيَّ حُرًّا».

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب من استعان عبداً أو صبياً، (١٢/٩).

(٢) ذكر ابن الملقن في التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٧١/٣١) أن التعليق أخرج وكيع، عن معمر عن سفيان، عن ابن المنكدر، عنها. ولم يسمع منها.

(٣) التوضيح (٤٧٢/٣١).

(٤) التوضيح (٤٧١/٣١).

قوله: (ولا يبعث إليّ حرّاً): قال شيخنا: واشترط أم سلمة أن لا يرسل إليها حرّاً، فلأن الجمهور قائلون بأن من استعان صبيّاً حرّاً، لم يبلغ، أو عبداً بغير إذن مواليه، فهل كما في ذلك العمل، فهو ضامن لقيمة العبد، ولِدِيَّةِ الصبي الحر على عاقلته. ولا شك أن أم سلمة أمّ لنا، فمالنا كمالها، وعبيدنا كعبيدها. وقال الداودي: يحتمل فعل أم سلمة، لأنها أمهم. وعلى هذا لا يفترق أن تفرق بين حر وعبد.. إلى آخر كلامه<sup>(١)</sup>. ويحتمل أن أم سلمة أرادت إجلال الصبي الحر عن العمل، ولم تجل العبد، لأنه ممتهن، ولا يأنف سيده عن ممارسته في الأعمال، بخلاف الحر، فإن والده، أو والدته، قد تجله عن الامتهان. وإن كان حكم أم سلمة، بخلاف حكم غيرها من الناس، أو لأن المهانة في العبد خفيفة جداً، والله أعلم. قلته ولم أره لأحد.

قوله<sup>(٢)</sup>: (عن عبدالعزيز): هو ابن صهيب.

قوله: (أخذ أبو طلحة بيدي): تقدم مراراً، أن أبا طلحة، زيد بن سهل، نقيب، بدري، جليل، وتقدم بعض ترجمته.

قوله: (لم صنع): هو بكسر اللام، وفتح الميم على الاستفهام، وكذا: لم لم تصنع.

(١) السابق (٣١/٤٧١-٤٧٢).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ، أَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِي، فَأَنْطَلَقَ بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَنَسًا غُلَامٌ كَيْسٌ فَلْيَخْدُمَكَ، قَالَ: «فَخَدَّمْتُهُ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ فَوَاللَّهِ مَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ لَمْ صَنَعْتَ هَذَا هَكَذَا، وَلَا لِشَيْءٍ لَمْ أَصْنَعُهُ لَمْ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا هَكَذَا».

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب من استعان عبداً أو صبيّاً، (١٢/٩)(٦٩١١).

## باب المعدن جبار والبئر جبار.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب المعدن جبار): تقدم الكلام عليه، في باب في الركاز الخمس، في كتاب الزكاة<sup>(٢)</sup>.

قوله<sup>(٣)</sup>: (ثنا الليث): تقدم مراراً، أنه ابن سعد، الإمام، أحد الأعلام. و(ابن شهاب) تقدم مراراً، أنه محمد بن مسلم الزهري. و(سعيد بن المسيب) تقدم أنه بفتح ياء أبيه، وكسرهما. وأن غير أبيه لا يجوز فيه إلا الفتح. و(أبو سلمة بن عبدالرحمن) تقدم قريباً وبعيداً، أنه عبدالله، وقيل: إسماعيل بن عبدالرحمن، بن عوف، الزهري.

قوله: (العجماء جرحها جبار): العجماء: البهيمة فعلها هدر لا طلب فيه ولا قود ولا دية، وأصله أن العرب كانت تسمى السيل جباراً لهذا المعنى. وسميت عجماء لأنها لا تتكلم.

(١) بدأ المصنف شرح باب: المعدن جبار والبئر جبار. صحيح البخاري (١٢/٩).

(٢) جبار: أي هدر لا طلب فيه، والمعنى أن من هلك فيه أو أصابه شيء، فلا شيء على من هو في أرضه. وقيل: أصل ذلك أن العرب تسمى السيل جباراً لهذا المعنى. ينظر: النهاية (٨٩/١)، وتفسير غريب ما في الصحيحين (٢٩١/١)، ومشارك الأنوار (١٣٨/١).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «الْعَجْمَاءُ جَرَحُهَا جُبَارٌ، وَالْبُئْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ».

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب: المعدن جبار والبئر جبار، (١٢/٩)(٦٩١٢).

## باب العجماء جبار.

وقال ابن سيرين: كانوا لا يضمنون من النفحة ويضمنون من رد العنان.

وقال حماد: لا تضمن النفحة إلا أن ينخس إنسان الدابة.

وقال شريح: لا يضمن ما عاقبت أن يضربها فتضرب برجلها.

وقال الحكم وحماد: إذا ساق المكارى حماراً عليه امرأة فتخر لا شيء عليه.

وقال الشعبي: إذا ساق دابة فأتعبها فهو ضامن لما أصابت وإن كان خلفها

مترسلاً لم يضمن.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب العجماء جبار): اعلم أن للعلماء فيما تفسده البهائم، إذا انفلتت ليلاً، أو نهاراً، ثلاثة مذاهب: الضمان مطلقاً، وهو مذهب الليث. وعدمه، إلا أن يكون له فعل فيها، وهو مذهب الكوفيين. ثالثها التفصيل، بين ما أفسدته نهاراً، فلا ضمان، إلا أن يكون صاحبها معها، ويقدر على منعها، وبين ما أفسدته ليلاً، فزمانه على أرباب المواشي. قاله مالك، والشافعي<sup>(٢)</sup>.

قوله: (والبئر جبار): تقدم الكلام عليه في الزكاة. وكذا (المعدن جبار)، وكذا (وفي الركاز الخمس).

قوله<sup>(٣)</sup>: (وقال ابن سيرين): تقدم أنه محمد بن سيرين. وتقدم الكلام على بني سيرين، وبناته، وكم هم واحد؟

(١) بدأ المصنف شرح باب: العجماء جبار. صحيح البخاري (١٢/٩)

(٢) ينظر: شرح النووي على مسلم (٢٢٥/١١).

(٣) بدأ المصنف شرح قول البخاري: وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: «كَانُوا لَا يُضْمِنُونَ مِنَ النَّفْحَةِ، وَيُضْمِنُونَ مِنْ رَدِّ الْعِنَانِ» وَقَالَ حَمَادٌ: «لَا تُضْمِنُ النَّفْحَةُ إِلَّا أَنْ يَنْخَسَ إِنْسَانُ الدَّابَّةِ» وَقَالَ شَرِيحٌ: «لَا تُضْمِنُ مَا عَاقَبَتْ، أَنْ يَضْرِبَهَا فَتَضْرِبَ بِرِجْلِهَا» وَقَالَ الْحَكَمُ، وَحَمَادٌ: «إِذَا سَاقَ الْمَكَارِيَ حِمَارًا عَلَيْهِ امْرَأَةٌ فَتَخَرُّ، لَا شَيْءَ عَلَيْهِ»

قوله: (كانوا لا يُضمُّون): هو بضم أوله، وكسر الميم المشددة.

قوله: (من النفحة): هو بالحاء المهملة. نفحت الدابة: ضربت برجلها.

قوله: (وقال حماد): الذي ظهر لي أنه ابن زيد، وقد رأيتُ الذهبي في تذهيبه<sup>(١)</sup>، ذكر مكاناً واحداً من البخاري، نقله عن حماد، وأنه أراد به البخاري: حماد بن أبي سليمان. وهو: ما إذا أقر مرة بالزنا عند الحاكم، رُجم<sup>(٢)</sup>. ورأيت ابن زيد، عالم أهل البصرة، وممن أخذ عنه الثوري، فقلت: على ظني أنه أراد به هنا، وكذا المكان الذي بعده، الذي يأتي قريباً، حماد بن زيد، والله أعلم. فإن كان هو، وهو الظاهر، فقد تقدم. وإن كان ابن أبي سليمان، فاسم أبي سليمان: مسلم، وكنية (حماد) أبو إسماعيل، أشعري، كوفي، أحد الأئمة الفقهاء. سمع أنساً، وتفقه بإبراهيم النخعي. روى عنه: سفيان، وشعبة، وأبو حنيفة، وخلق. تكلم فيه للإرجاء. قال في الميزان<sup>(٣)</sup>: ولولا ذكر ابن عدي له في كامله، لما أوردته. قال ابن عدي: كثير الرواية، له غرائب، وهو متماسك، لا بأس به<sup>(٤)</sup>. وقال ابن معين، وغيره: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق، لا يحتج به، مستقيم في الفقه، فإذا جاء الأثر شوش<sup>(٥)</sup>. انتهى. له ترجمة في الميزان<sup>(٦)</sup>. وقد أخرج له (م، ٤). وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٧)</sup>، فقال: يخطئ، وكان مرجئاً.

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: «إِذَا سَاقَ دَابَّةً فَأَتَعَبَهَا، فَهُوَ ضَامِنٌ لِمَا أَصَابَتْ، وَإِنْ كَانَ خَلْفَهَا مُتْرَسِّلاً لَمْ يَضْمَنْ» صحيح البخاري (٩ / ١٢).

(١) في المخطوط تذهيبه وهو سبق قلم.

(٢) تذهيب التهذيب (٣/١٧).

(٣) (١/٥٩٥).

(٤) (٢/٢٣٨).

(٥) (٣/١٤٧).

(٦) (١/٥٩٥).

(٧) (٤/١٥٩).

فإن أردت تمتة ترجمته، فانظرها من المطولات. مات سنة ١٢٠، وقال ابن حبان: سنة ١١٩.

قوله: (النفحة): تقدم أعلاه ما النفحة.

قوله: (إلا أن يَنْخُسَ): هو بضم الخاء، وكسرهما، لغتان حكاهما الجوهري. وفي هامش أصلنا ما لفظه: تضم، وتكسر، وتفتح، والضم أعلى اللغات. ولم يحك الجوهري سوى الفتح، والضم. انتهى<sup>(١)</sup>. والذي في نسختي بالصحاح، وقد قوبلت أربع مرات، وهي صحيحة، غاية: يَنْخُسُه، وينخسه، بضم الأولى، وكسر الثانية، بالقلم<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

قوله: (وقال شريح): تقدم مراراً، أنه بالشين المعجمة، والحاء المهملة. وهو ابن الحارث، القاضي المشهور، تقدم مترجماً.

قوله: (ما عاقبت أن يضربها فتضرب برجلها) انتهى: عاقبت هو بناء التأنيث الساكنة وإلا في أصلنا مضروب عليها بالحمرة وإلا في أصلنا الدمشقي ملحقة بغير خط الكاتب ولا المقابل في آخر السطر؛ قال ابن الأثير في نهايته: ومنه حديث شريح أنه: أبطل النَّفْحَ إلا أن تضرب فتعاقب. أي: أبطل نفح الدابة برجلها إلا أن تُتَّبَع ذلك رَمَحاً، انتهى<sup>(٣)</sup>.

وقوله: (لا تُضْمَنَ) بضم أوله وفتح الميم مبني لما لم يسم فاعله قال ابن قرقول: وفي باب العجماء جبار، قال شريح: لا تُضْمَنُ -يعني: الدابة- ما عاقبت أن تضربها، فتضرب بسبب ذلك برجلها. وهو كلام صحيح، على مذهب مالك، وجماعة غيره،

(١) الصحاح (٣/٩٨١).

(٢) قلت: وهي كذلك في المطبوع.

(٣) النهاية (٣/٢٦٨).

وليس مذهب شريح، بل مذهبه أنه لا يضمن بوجه. ورواه بعضهم «إذا عاقبت أن تضربها» إذا لم تضربها، نحو معنى رواية ابن السكن. وكله وهم؛ لما ذكرناه من مذهب شريح المعلوم<sup>(١)</sup>. انتهى.

قوله: (وقال الحكم، وحماد): أما الحكم، فهو ابن عُنَيْبَةَ الإمام. وأما (حماد) فالذي ظهر لي أنه ابن زيد، فإن كان هو -وهو الظاهر- فقد تقدم. وانظر ما ذكرته أعلاه، فإنه سبب ما غلب على ظني، أنه حماد بن زيد، والله أعلم. وإن كان ابن أبي سليمان، فقد تقدم أعلاه بعض ترجمته.

قوله: (إذا ساق المكارى حماراً): قال الجوهري: الكراء ممدود، لأنه مصدر كاريث. والدليل على ذلك أنك تقول: رجل مكار. ومفاعل، إنما هو من فاعلت. وهو من ذوات الواو، لأنك تقول: أعط الكريّ كِرْوَتَه، بالكسر، أي: كراءه... إلى أن قال: والمكاري مخفف، والجمع المكارون، سقطت الياء لاجتماع الساكنين. تقول: هؤلاء المكارون، وذهبت إلى المكارين، ولا تقل المكاريين بالتشديد. وإذا أضفت المكاري إلى نفسك قلت: هذا مُكاريٌّ، بياء مفتوحة مشددة. وكذلك الجمع، تقول: هؤلاء مُكاريٌّ. سقطت نون الجمع (ب/٣٩٠/٢) للإضافة، وقلبت الواو ياءً، وفتحت ياءك وأدغمت، لأن قبلها ساكناً. وهذان مكارِيايَ بفتح ياءك<sup>(٢)</sup>.

قوله: (وقال الشعبي): هو عامر بن شراحيل، تقدم مراراً.

قوله: (فأتعبها): هو بمثناة فوق قبل العين، ثم موحدة بعد العين، من التعب، وهو النَّصَبُ. وهذا ظاهر.

(١) مطالع الأنوار (٣٩/٥).

(٢) الصحاح (٢٤٧٣/٦). ومعنى المكاري: الذي يحمل الناس على ظهر دابته، ويغلب كونها من الحمير والبغال، ويأخذ الأجرة على ذلك. ينظر: المغرب في ترتيب المغرب (٤٠٧/١)، والمعجم الوسيط (٧٨٥/٢).

قوله: (وإن كان خلفها مترسلاً): معناه والله أعلم: متثدياً في مشيته.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا مسلم): هو مسلم بن إبراهيم الفراهيدي، الحافظ، تقدم مراراً. وكذا نسبه المزي في الأطراف<sup>(٢)</sup> إلى أبيه. والظاهر أنه وقع له كذلك، وليس من توضيحه، ولا توضيح من هو دون البخاري.

قوله: (العجماء): تقدم الكلام عليها قريباً، وفي الزكاة.

قوله: (عقلها جبار): هو مثل جرحها جباراً. وكذا تقدم الكلام على (المعدن جبار)، وعلى (البئر جبار)، وعلى قوله: (وفي الركاز الخمس).

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «الْعَجْمَاءُ عَقْلُهَا جَبَّارٌ، وَالْبُئْرُ جَبَّارٌ، وَالْمَعْدِنُ جَبَّارٌ، وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ».

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب العجماء جبار، (١٢/٩)(٦٩١٣).

(٢) تحفة الأشراف (٣٢٦/١٠).

## باب إثم من قتل ذمياً بغير جرم.

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا عبدالواحد): تقدم مراراً، أنه ابن زياد العبدي. تقدم بعض ترجمته، وأن له ما ينكر، وأن صاحبي الصحيح تجنبا ما ينكر عليه. و(الحسن) هو ابن عمرو الفقيمي، الكوفي. عن: إبراهيم، ومجاهد. وعنه: ابن المبارك، وابن فضيل. ثقة. توفي سنة: ١٤٢ أخرج له (خ، د، س، ق)، وثقه: أحمد، وابن معين<sup>(٢)</sup>.

قوله: (مجاهد عن عبدالله بن عمرو): يعني ابن العاصي. قال شيخنا في أوائل شرحه لهذا الكتاب: قال الدارقطني: مرسل<sup>(٣)</sup>. قال الدارقطني: لم يسمع مجاهد من عبدالله بن عمرو بن العاصي، وإنما سمعه -يعني هذا الحديث- من جنادة بن أبي أمية، عن ابن عمرو. كذلك رواه مروان، عن الحسن بن عمرو، عنه به<sup>(٤)</sup>. انتهى. وقال الحافظ صلاح الدين العلائي في مراسيله، لما ذكر سماعه من عبدالله بن عمرو، قال: لم

(١) بدأ المصنف شرح باب إثم من قتل ذمياً بغير جرم، وحديث: حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا». صحيح البخاري: كتاب الديات، باب إثم من قتل ذمياً بغير جرم، (١٢/٩)(٦٩١٤).  
(٢) التاريخ الكبير (٢٩٨/٢)، تهذيب الكمال (٢٨٣/٦).

(٣) قلت: إنما نقل ابن الملقن في كتابه التوضيح (٥٩٤/١٨) كلام البرذعي في كتابه «المتصل والمرسل»، من كون الحديث مرسلًا، وتبعه بقول الدارقطني: وهو الصواب. وقول الدارقطني الذي نقله ابن الملقن هو في الإلزامات والتتبع (ص: ١٥٣)، فبعد أن بين كونه مرسلًا من غير أن ينقل ذلك عن أحد من العلماء، قال: وهو الصواب، وعند الباجي في التعديل والتجريح (٧٥١/٢) عندما ذكر هذا الحديث قال: وهذا حديث مرسل، لأن مجاهدًا لم يسمعه عن عبدالله بن عمرو، وإنما سمعه من جنادة بن أبي أمية، عن عبدالله بن عمرو. وكذلك رواه مروان، عن الحسن بن عمرو، عن مجاهد، عن جنادة، عن عبدالله.. ثم قال بعدها: أخرناه أبو ذر قال: قاله أبو الحسن الدارقطني، والله أعلم.

(٤) ينظر الإلزامات والتتبع (ص: ١٥٢-١٥٣)، وأقرب منه في الألفاظ ما نقله الباجي في التعديل والتجريح (٨٢٨/٢)، عن أبي ذر الهروي عن الدارقطني، وقد نقلته قريباً. وهو بنصه عند العيني في عمدته أيضاً (٥٣/٢)، والله أعلم.

يسمع منه<sup>(١)</sup>. ثم تعقبه بقوله: قد أخرج عنه البخاري حديثين انتهى. وإنما أخرج له عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، ثلاثة أحاديث. أحدها هذا الذي نحن فيه. والثاني: «ليس الواصل بالمكافئ..»<sup>(٢)</sup>. والثالث: «أنكحني أبي امرأة ذات حسب..»<sup>(٣)</sup>، والله أعلم. وقد تقدم.

قوله: (معاهدًا): هو بفتح الهاء، اسم مفعول، كذا في أصلنا. وفي الصحاح<sup>(٤)</sup> - في نسختي، وهي صحيحة، قوبلت أربع مرات -: المعاهد: الذمي. بكسر الهاء. وكذا في القاموس بالقلم<sup>(٥)</sup>. وقال ابن الأثير في نهايته: يجوز أن يكون بكسر الهاء، وفتحها، على الفاعل، والمفعول. وهو في الحديث بالفتح أشهر، وأكثر. والمعاهد: من كان بينك وبينه عهد. وأكثر ما يطلق في الحديث على أهل الذمة. وقد يطلق على غيرهم من الكفار، إذا صولحوا على ترك الحرب مدة<sup>(٦)</sup>. انتهى. ولا شك أن من عاهدك فقد عاهدته. فهو باعتبار فاعل، وباعتبار مفعول، والله أعلم.

(١) قد يفهم من عبارة المصنف هنا خلاف المراد، فالعلائي في جامع التحصيل (ص: ٢٧٣) قال: واختلف في روايته عن عبدالله بن عمرو، فقليل: لم يسمع منه. ثم أتبعها بقوله: قلت: أخرج له البخاري عنه حديثين. والسياق يدل على ترجيح أنه سمع من عبدالله بن عمرو، وليس كما قد يُفهم من سياق كلام الشارح هنا. وقد ذكر المحقق لكتاب المراسيل حمدي السلفي في الهامش (١) (ص: ٢٧٤) بعد قول العلائي: فقليل لم يسمع منه، ما نصه: بهامش الظاهرية: في العلل لابن المديني أنه سمع من عائشة، وابن عباس، وابن عمر، وأبي هريرة، وعبدالله بن عمرو، وعمرو بن السائب. والله أعلم. قلت: لم أجد في مطبوع العلل لابن المديني ما ذكره.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الأدب، باب ليس الواصل بالمكافئ، (٥/٢٢٣٣) (٥٦٤٥).

(٣) صحيح البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب في كم يقرأ القرآن، (٤/١٩٢٦) (٤٧٦٥).

(٤) (٥١٦/٢).

(٥) ذكرها الفيروز أبادي في القاموس (ص: ٣٨٨) بالكسر، وذكرها بالفتح في معرض كلامه عن الذمة (ص: ١٤٣٤).

(٦) النهاية (٣/٣٢٥).

قوله: (لم يرح رائحة الجنة): قال في المطالع: لم يرح، ولم يرح، [ولم يُرح]<sup>(١)</sup>، كل ذلك جائز. وفتح الراء والياء أفصحها. يقال: رحّت، وأريح، وأراح، وأرحته، واستراح ريحة، كل ذلك إذا شمه فوجد ريحه<sup>(٢)</sup>. انتهى. وقد ضبطه: يرح، ويرح، ويُرح، الهروي في غريبه<sup>(٣)</sup>. والجوهري في صحاحه<sup>(٤)</sup>.

قوله: (وإن ريحها يوجد من مسيرة أربعين عاماً): تقدم الكلام على الأحاديث التي جاءت فيها رائحة الجنة. وهي: من خمس مائة عام، ومن سبعين، ومن أربعين. وذكرت لابن بطال في ذلك كلاماً، انظره في الجزية والموادعة، والله أعلم<sup>(٥)</sup>.

(١) كتب فوقها في المخطوط سقط، وليست موجودة في المطالع، ووجدتها في أصله مشارق الأنوار للقاضي (٣٠٢/١).

(٢) مطالع الأنوار (١٩٥/٣).

(٣) الغريبين في القرآن والحديث (٧٨٨/٣).

(٤) (٣٧٠/١).

(٥) قال ابن بطال: قيل: يحتمل والله أعلم أن تكون الأربعون هي أقصى أشد العمر في قول أكثر أهل العلم، فإذا بلغها ابن آدم زاد عمله ويقينه، واستحكمت بصيرته في الخشوع لله والتذلل له، والندم على ما سلف له، فكأنه وجد ريح الجنة التي تبعته على الطاعة، وتمكن من قلبه الأفعال الموصلة إلى الجنة، فبهذا وجد ريح الجنة على مسيرة أربعين عاماً. وأما السبعون فإنها آخر المعترك، وهي أعلى منزلة من الأربعين في الاستبصار، ويعرض للمرء عندها من الخشية والندم لاقتراب أجله ما لم يعرض له قبل ذلك، وتزداد طاعته بتوفيق الله، فيجد ريح الجنة على مسيرة سبعين عاماً. وأما وجه الخمسمائة عام فهي فترة ما بين نبي ونبي، فيكون جاء في آخر الفترة واهتدى باتباع النبي (صلى الله عليه وسلم) الذي كان قبل الفترة، ولم يضره طولها فوجد ريح الجنة على مسيرة خمسمائة عام، والله أعلم. شرح صحيح البخاري (٥٦٤-٥٦٥/٨)

## باب لا يقتل المسلم بالكافر.

قوله<sup>(١)</sup>: (لا يقتل مسلم بكافر): يُقتل: مبني لما لم يسم فاعله. ومسلم: مرفوع منون، نائب مناب الفاعل.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا أحمد بن يونس): هذا السند إلى التحويل في هامش أصلنا، وعليه علامة نسخه. ولكنه في أصلنا الدمشقي، في الأصل. وهو أحمد بن عبدالله بن يونس، تقدم مراراً. و(زهير) هو ابن معاوية بن خديج، أبو خيثمة، الجعفي، تقدم. و(مطرف) هو ابن طريف، تقدم. و(عامر) هو ابن شراحيل الشعبي. و(أبو جحيفة) يأتي قريباً وتقدم.

قوله: (ثنا مطرف): تقدم قريباً ضبطه، وأنه ابن طريف. وتقدم قبل ذلك مترجماً. و(الشعبي) عامر بن شراحيل. و(أبو جحيفة) تقدم ضبطه، وأنه وهب بن عبدالله السوائي، وقيل: وهب بن وهب. صحابي مشهور.

قوله: (العقل): أي: الدية. تقدم. و(فكاك): تقدم أنه بفتح الفاء، وكسرهما.

(١) بدأ المصنف شرح باب: لا يُقتلُ المسلمُ بالكافرِ.

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا مطرف، أن عامراً، حدثهم، عن أبي جحيفة، قال: قلت ليعلي: ح حدثنا صدقة بن الفضل، أخبرنا ابن عيينة، حدثنا مطرف، سمعت الشعبي، يحدث قال: سمعت أبا جحيفة، قال: سألت علياً رضي الله عنه هل عندكم شيء مما ليس في القرآن؟ وقال ابن عيينة مرة: ما ليس عند الناس؟ فقال: «والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما عندنا إلا ما في القرآن إلا فهماً يعطى رجل في كتابه، وما في الصحيفة» قلت: وما في الصحيفة؟ قال: «العقل، وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر».

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب لا يقتل المسلم بالكافر، (١٢/٩) (٦٩١٥).

## باب إذا لطم المسلم يهوديا عند الغضب.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا أبو نعيم): تقدم مراراً، أنه الفضل بن دكين. و(سفيان) بعده  
يحتمل أن يكون: ابن عيينة، وأن يكون الثوري. وقد روى أبو نعيم عنهما، وروى عن  
عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن، والله أعلم. و(أبو سعيد) سعد بن مالك بن  
سنان، الخُدري.

قوله: (لا تخيروا بين الأنبياء): أُجيب عنه بخمسة أجوبة:

أحدها: قاله [قبل]<sup>(٢)</sup> أن يعلم أنه سيد ولد آدم فلما علم أخبر به.

الثاني: قاله أدباً وتواضعاً.

الثالث: أن النهي إنما هو عن تفضيل يؤدي إلى تنقيص المفضول.

الرابع: أنه نُهي عن تفضيل يؤدي إلى الخصومة والفتنة كما هو المشهور في سبب  
الحديث.

الخامس: أن النهي مختص بالتفضيل في نفس النبوة، فلا تفاضل فيها. وإنما

التفاضل بالخصائص، وفضائل أخرى، لا بد من التفضيل. فقد قال تعالى: ﴿تِلْكَ

الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾<sup>(٣)</sup>، والله أعلم، وقد تقدم ذلك في الإشخاص.

(١) بدأ المصنف شرح باب إذا لطم المسلم يهودياً عند الغضب، وحديث: حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن  
عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «لا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ».

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب إذا لطم المسلم يهودياً عند الغضب، (١٣/٩) (٦٩١٦).

(٢) على ندرة إعجابه، إلا أنه جعلها بمثابة تحية، ولا أظنه إلا سبق قلم، ولا شيء سواه.

(٣) [البقرة: ٢٥٣].

قوله<sup>(١)</sup>: (رجل من اليهود إلى رسول الله ﷺ): هذا اليهودي لا أعرف اسمه. وسيأتي قريباً ما فيه، وقد تقدم.

قوله: (قد لطم وجهه): لطم: مبيني لما لم يسم فاعله. ووجه: مرفوع، نائب مناب الفاعل.

قوله: (إن رجلاً من أصحابك من الأنصار لطم وجهي): هذا الأنصاري لا أعرفه، وقد تقدم أن ابن بشكوال قال: إن اليهودي فنحاص، وأن اللاطم هو أبو بكر الصديق<sup>(٢)</sup>، وتقدم رواية: «من الأنصار» وهذه تبطل هذا، والله أعلم. وقدمت أن تلك قصة أخرى بين أبي بكر وفنحاص في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾<sup>(٣)</sup>. وقال بعض المتأخرين من الحفاظ: لم يسم الأنصاري ووقع مثل هذه القصة لأبي بكر (أو)<sup>(٤)</sup> لعمر كما تقدم بيانه، انتهى<sup>(٥)</sup>.

قوله: (لم لطمت وجهه): لم: بفتح اللام على الاستفهام، وهو استفهام إنكار.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ لَطَمَ وَجْهَهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِكَ مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ لَطَمَ فِي وَجْهِ، قَالَ: «ادْعُوهُ». فَدَعَا، قَالَ: «لَمْ لَطَمْتَ وَجْهَهُ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي مَرَرْتُ بِالْيَهُودِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ، قَالَ: قُلْتُ: وَعَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَأَخَذْتَنِي غَضَبَةً فَلَطَمْتُهُ، قَالَ: «لَا تُخَيِّرُونِي مِنْ بَيْنِ الْأَنْبِيَاءِ، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعُقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي، أَمْ جُوزِي بِصَعْفَةِ الطُّورِ».

صحيح البخاري: كتاب الديات، باب إذا لطم مسلم يهودياً عند الغضب، (١٣/٩)(٦٩١٧).

(٢) غوامض الأسماء المبهمة (١/٣٣١).

(٣) [آل عمران: ١٨١].

(٤) في المخطوط [أو] وفي مقدمة فتح الباري [و].

(٥) فتح الباري (١/٣٤٠).

قوله: (لا تخيروني من بين الأنبياء): تقدم عنه خمسة أجوبة، أعلاه وقبله أيضاً، في الإشخاص، والله أعلم.

(أ/٣٩١/٢) قوله: (فإن الناس يصعقون يوم القيامة): تقدم الكلام عليه مطولاً، في الإشخاص فانظره.

**(كتاب استتابة المرتدين، والمعاندين، وقتالهم).  
إلى (كتاب الإكراه)**

**كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم.**

قوله<sup>(١)</sup>: (والمعاندين): كذا في أصلنا وفي أصلنا دمشق المعاندين قال ابن قرقول في العين والنون: (والمعاندين) كذا لهم، وللکافة. وعند الجرجاني، والنسفي: والمعاندين، والأول أصوب. انتهى<sup>(٢)</sup>. وعلى هذه الرواية، يجوز فتح الهاء، وكسرها، كما تقدم قريباً.

(١) بدأ المصنف شرح كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم. صحيح البخاري (١٣/٩).

(٢) مطالع الأنوار (١٢/٥).

## باب إثم من أشرك بالله وعقوبته في الدنيا والآخرة.

قوله<sup>(١)</sup>: ﴿لَيْنِ أَشْرَكَتَ لِيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾<sup>(٢)</sup>: كذا في أصلنا. وكان فيه: ولئن أشركت: فضرَب على الواو، وهي ثابتة في أصلنا الدمشقي. والتلاوة بغير واو، فإن صحت مجيئاً فهي للعطف، لعطف آية على آية، لا أنها في التلاوة، والله أعلم.

قوله<sup>(٣)</sup>: (ثنا جرير): هو بفتح الجيم، وكسر الراء. ابن عبد الحميد، الضبي، القاضي. و(الأعمش) سليمان بن مهران، تقدم. و(إبراهيم) هو ابن يزيد النخعي. و(عبدالله) هو ابن مسعود بن غافل، الهذلي. الصحابي المشهور رضي الله عنه.

قوله: (إلى قول لقمان): تقدم الكلام على لقمان في الأنبياء، وفي سورتها، والاختلاف في أنه نبي أم لا. وأن لهم شخصاً آخر يقال له لقمان. وتقدم الاختلاف في اسم ابن لقمان، الذي اختلف في نبوته، والله أعلم.

قوله<sup>(٤)</sup>: (ثنا بشر بن المفضل): بشر بكسر الموحدة، وإسكان الشين المعجمة. والمفضل اسم مفعول، من فضله المضعف، تقدما. و(الجريري) بضم الجيم، وفتح الراء.

(١) بدأ المصنف شرح باب إثم من أشرك بالله، وعقوبته في الدنيا والآخرة. صحيح البخاري (١٣/٩).

(٢) [الزمر: ٦٥].

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالُوا: أَيُّنَا لَمْ يَلْبَسْ إِيمَانَهُ بِظُلْمٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إِنَّهُ لَيْسَ بِذَلِكَ، أَلَا تَسْمَعُونَ إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ: ﴿إِنَّ الشُّرْكَ﴾ [لقمان: ١٣] لَظُمَ عَظِيمٌ)).

صحيح البخاري: كتاب استنابة المرتدين، باب إثم من أشرك بالله، وعقوبته في الدنيا والآخرة، (١٣/٩) (٦٩١٨).

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ الْمُفْضَلِ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، ح وَحَدَّثَنِي فَيْسُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ أَبِيهِ رَضِيَ

اسمه سعيد. وكذا وقع مسمى بعد التحويل. واسم أبيه إياس، تقدم مراراً. و(أبو بكرة) نُفيع بن الحارث. تقدم مراراً، و مترجماً.

قوله: (وعقوق الوالدين): تقدم ما العقوق.

قوله <sup>(١)</sup>: (ثنا شيبان): تقدم مراراً، أنه ابن عبدالرحمن النحوي، نسبة إلى القبيلة، لا إلى صناعة النحو. تقدم مترجماً. وتقدم مرات ما قاله ابن أبي داود<sup>(٢)</sup>، وغيره: إن المنسوب إلى القبيلة يزيد بن أبي سعيد النحوي لا شيبان<sup>(٣)</sup>. انتهى. و(فراس) هو ابن يحيى الهمداني، الكوفي. تقدم. و(الشعي) بفتح الشين، عامر بن شراحيل. تقدم.

قوله: (جاء أعرابي إلى النبي ﷺ): هذا الأعرابي لا أعرف اسمه.

قوله: (ثم عقوق الوالدين): تقدم أن العقوق المعصية. وكذا ما اليمين الغموس، وقد عرفها هنا، وتقدم. ولم سُميت غموساً.

اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ - ثَلَاثًا - أَوْ: قَوْلُ الزُّورِ)) فَمَا زَالَ يُكْرَرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ. صحيح البخاري: كتاب استتابة المرتدين، بَابُ إِثْمٍ مَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ، وَعُقُوبَتِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، (١٣/٩)(٦٩١٩).

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْكِبَائِرُ؟ قَالَ: «الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ» قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «تَمَّ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ» قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْيَمِينُ الْغَمُوسُ» قُلْتُ: وَمَا الْيَمِينُ الْغَمُوسُ؟ قَالَ: «الَّذِي يَفْتُطِعُ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، هُوَ فِيهَا كَاذِبٌ».

صحيح البخاري: كتاب استتابة المرتدين، بَابُ إِثْمٍ مَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ، وَعُقُوبَتِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، (١٤/٩)(٦٩٢٠).

(٢) ذكر الخطيب البغدادي بسنده إليه هذا الخبر بمعناه في تاريخه (٣٧٤/١٠)، وبسنده ابن عساكر في دمشق (٩٦/٢١).

(٣) ينظر: الأنساب المتفقة طبعة (ص: ١٥٩-١٦٠)، والأنساب للسمعاني (٤٦٩/٥).

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا سفيان): هذا هو سفيان، الظاهر أنه الثوري، سفيان بن سعيد، بن مسروق. وذلك لأن الحافظ عبدالغني، ذكر في ترجمة خلاد بن يحيى، أنه روى عن الثوري، ولم يذكر ابن عيينة في مشايخه<sup>(٢)</sup>. وقد روى هذا الحديث أيضاً قبيصة، وهو ابن عقبة، عن سفيان. وقد ذكر عبدالغني، الثوري في مشايخه، ولم يذكر ابن عيينة فيهم<sup>(٣)</sup>. وأما الذهبي في التذهيب فإنه قال في مشايخه: سفيان، وأطلق<sup>(٤)</sup>، والله أعلم. و(منصور) هو ابن المعتمر. و(الأعمش) سليمان بن مهران. و(أبو وائل) شقيق بن سلمة.

قوله: (قال رجل: يا رسول الله، أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية): في صحيح مسلم، من حديث ابن مسعود أيضاً قال: «قال أناس لرسول الله ﷺ: أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية» ثم ساقه من طريق أخرى من حديثه: قال: «قلنا يا رسول الله: أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية»<sup>(٥)</sup> فلعن عبدالله بن مسعود هو السائل، أو هو منهم، والله أعلم.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، وَالْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْؤَاخِذُ بِمَا عَمَلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: «مَنْ أَحْسَنَ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُؤَاخِذْ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَنْ أَسَاءَ فِي الْإِسْلَامِ أُخِذَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ». صحيح البخاري: كتاب استتابة المرتدين، باب إثم من أشرك بالله وعقوبته في الدنيا والآخرة، (١٤/٩)(٦٩٢١).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٨/٣٦٠).

(٣) ينظر تهذيب الكمال (٢٣/٤٨١).

(٤) وإنما قصد ترجمة قبيصة لا خلاد، فخلاد بن يحيى لم أجد الذهبي ذكر في شيوخته سفيان، وإنما ذكر ذلك في قبيصة بن عتبة، تذهيب التهذيب (٧/٣٩١)(٥٥٥٨).

(٥) صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب هل يؤاخذ بأعمال الجاهلية، (١/١١١)(١٢٠).

قوله: (من أحسن في الإسلام لم يُؤاخَذ): قال جماعة<sup>(١)</sup>: الإحسان هنا الدخولُ في الإسلام، بالظاهر والباطن. ويكون مسلماً حقيقاً، فهذا يُغفر له ما سلف في الكفر، بنص القرآن، والحديث الصحيح: «الإسلام يهدم ما قبله»<sup>(٢)</sup>، وبالإجماع. والمرادُ بالإساءة في الإسلام، هو عدم دخوله فيه بقلبه، بل يكون منقاداً في الظاهر، مظهراً للشهادتين، غير معتقد للإسلام بقلبه، فهذا منافق، باق على كفره بالإجماع. فيؤاخَذ بما عمل في الجاهلية، قبل إظهار صورة الإسلام، وبما عمل بعد إظهارها، لأنه مستمر على كفره. وهذا معروف في استعمال الشرع، يقولون: حسن إسلام فلان، إذا دخل فيه حقيقة بإخلاص. وساء إسلامه، أو لم يحسن، إذا لم يكن كذلك، والله أعلم<sup>(٣)</sup>.

قوله: (والآخر): هو بكسر الخاء، وهذا ظاهر.

(١) روي ذلك عن أبي عبد الملك البوني نقله عنه ابن حجر في الفتح (٢٦٦/١٢)، وكتاب تفسير الموطأ للبوني مطبوع بتحقيق المسيلي، وأنا الآن بصدد أن آتي به من خارج المملكة، فأسأل الله الإعانة والتيسير، وأن يكون البوني قد قاله في كتابه هذا، كما قال به الكرمانى في الكواكب الدراري (٤٣/٢٤-٤٤)، وكذلك ابن الوزير في العواصم والقواصم (٢٦٨/٩).

(٢) صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب الإسلام يهدم ما قبله، (١١٢/١)(١٢١).

(٣) شرح النووي على مسلم (١٣٦/٢).

## باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم.

قوله<sup>(١)</sup>: (والزهري): هو محمد بن مسلم، أحد الأعلام المشهورين.

قوله: (وإبراهيم): هو ابن يزيد النخعي، أحد الأعلام.

قوله<sup>(٢)</sup>: (عن أيوب): هو ابن أبي تيممة السخيتاني، أحد الأعلام. تقدم.

قوله: (أُتِيَ علي بزنادقة): أُتِيَ: مبني لما لم يسم فاعله. وعلي: مرفوع منون، نائب مناب الفاعل، وهم الذين ادعوا فيه الإلهية.

(١) بدأ المصنف شرح باب حُكْمِ الْمُرْتَدِّ وَالْمُرْتَدَّةِ وَاسْتِتَابَتِهِمْ وقول البخاري: وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ وَالزُّهْرِيُّ، وَإِبْرَاهِيمُ: «تُقْتَلُ الْمُرْتَدَّةُ» صحيح البخاري (١٤/٩).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: أُتِيَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِزَنَادِقَةٍ فَأَحْرَقَهُمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أُحْرِقْهُمْ، لِتَنْهِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُعَذِّبُوا بَعْدَابِ اللَّهِ» وَلَقَتَلْتُهُمْ، لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ».

صحيح البخاري: كتاب استتابة المرتدين، باب حُكْمِ الْمُرْتَدِّ وَالْمُرْتَدَّةِ، (١٥/٩) (٦٩٢٢).

قوله: (بزنادقة): هم جمع زنديق، بكسر الزاي. وهو معرب، والهاء عوض من الياء المحذوفة، وأصله الزناديق. وقد تزندق، والاسم الزندقة. قال ابن قرقول: الزنادقة: من لا يعتقد ملة من الملل المعروفة، ثم يستعمل في كل من عطل الأديان، وأنكر الشرائع، وفيمن أظهر الإسلام وأسرَّ غيره. وأصله من كان على مذهب ماني، ونُسبوا إلى كتابه الذي وضعه في إبطال النبوة، ثم عربته العرب<sup>(١)</sup>. انتهى<sup>(٢)</sup>. والزنديق عند الشافعية: الذي لا ينتحل (٢/٣٩١/ب) ديناً على الأقرب<sup>(٣)</sup>. وقيل: هو الذي يظهر الإسلام ويخفي الكفر، وهو ما ذكره في أصل الروضة في الردة<sup>(٤)</sup>، والفرائض<sup>(٥)</sup>، وصفة الأئمة<sup>(٦)</sup>، والأول ذكره في اللعان<sup>(٧)</sup>.

قوله: (لم أحرقهم): هو بضم الهمزة رباعي، وهذا ظاهر.

(١) ماني بن فاتك الحكيم، مؤسس المانوية، وهي إحدى فرق الثنوية، التي تؤمن بوجود إلهين اثنين. ادعى النبوة وأحدث ديناً بين المجوسية والنصرانية. وكان يقول بنبوة المسيح عليه السلام. ولا يقول بنبوة موسى عليه السلام. وزعم أن العالم مصنوع مركب من أصلين قديمين: أحدهما نور، والآخر ظلمة، وأتتهما أزليان. قتله بهرام عندما تولى الملك فأخذه وسلخه وحشا بجلده تبناً وعلقه، وقتل أصحابه إلا من هرب، والتحق بالصين، ودعوا إلى دين ماني فقبل أهل الصين منهم. ينظر: الملل والنحل للشهرستاني (٢/٤٩)، واعتقادات فرق المسلمين والمشركين لفخر الدين الرازي (ص: ٨٨).

(٢) مطالع الأنوار (٣/٢٣٥).

(٣) روضة الطالبين (٨/٣٥٤).

(٤) (١٠/٧٥).

(٥) (٦/٣٠).

(٦) (١/٣٥٢).

(٧) (٨/٣٥٤).

وينظر كتاب مصطلحات في كتب العقائد للحميد (ص: ٩٢).

قوله <sup>(١)</sup>: (ثنا يحيى): تقدم مراراً، أنه يحيى بن سعيد القطان. و(أبو بردة) تقدم مراراً، أنه الحارث، أو عامر القاضي، [ابن] <sup>(٢)</sup>أبي موسى، الأشعري. عبدالله بن قيس، بن سليم، بن حضار الأمير. تقدم مترجماً.

قوله: (ومعي رجالان من الأشعريين): تقدم أن هذين لا أعرفهما.

قوله: (وما شعرت): أي: علمت، وقد تقدم.

قوله: (قلصت): هو بفتح القاف، واللام، والصاد. أي: ارتفعت.

قوله: (ثم اتبعه معاذ بن جبل): معاذ هو مرفوع في أصلنا، وعليه صح. واتبعه، واتبعه بإسكان التاء، وفتحها مشددة، لغتان تقدمتا. ومعاذ، فاعل اتبع. والضمير في اتبعه، مفعول. وبخط شيخنا العلامة، أبي جعفر الأندلسي: معاذ منصوب بالقلم، وكذا في نسخة أخرى صحيحة قديمة، وهو مفعول. أي: اتبع النبي ﷺ، أبا موسى، معاذ بن جبل، والله أعلم.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: أَقْبَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَعِيَ رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ، أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِي وَالْآخَرُ عَنْ يَسَارِي، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَاكُ، فَكِلَاهُمَا سَأَلَ، فَقَالَ: " يَا أَبَا مُوسَى، أَوْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ " قَالَ: قُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَطْلَعَانِي عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمَا، وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ، فَكَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى سِوَاكِهِ تَحْتَ شَفْتَيْهِ قَلَصَتْ، فَقَالَ: " لَنْ، أَوْ: لَا نَسْتَعْمِلُ عَلَى عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ، وَلَكِنْ اذْهَبْ أَنْتَ يَا أَبَا مُوسَى، أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ، إِلَى الْيَمَنِ " ثُمَّ اتَّبَعَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ أَلْقَى لَهُ وَسَادَةً، قَالَ: أَنْزِلْ، وَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ مُوثِقٌ، قَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: كَانَ يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ ثُمَّ تَهَوَّدَ، قَالَ: اجْلِسْ، قَالَ: لَا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ، فَضَاءَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. فَأَمَرَ بِهِ فُقْتِلَ، ثُمَّ تَذَاكِرًا قِيَامَ اللَّيْلِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَمَّا أَنَا فَأَقُومُ وَأَنَامُ، وَأَرْجُو فِي نَوْمَتِي مَا أَرْجُو فِي قَوْمَتِي.

صحيح البخاري: كتاب استنابة المرتدين، باب حُكْمِ الْمُرْتَدِّ وَالْمُرْتَدَّةِ، (١٥/٩) (٦٩٢٣).

(٢) في المخطوط [بن] وأظنه غفل عنها للحق قبلها.

قوله: (إذا رجل عنده موثق): هذا الرجل سيحيى في هذا الحديث نفسه، أنه يهودي أسلم، ثم تهود. ولا أعرف اسمه.

قوله: (قضاء الله ورسوله): قضاء: مرفوع غير منون. وهو خبر متبداً محذوف، أي: هذا قضاء الله ورسوله، والله أعلم. ويجوز النصب، على الاختصاص، أو على المصدر، أو على المفعول بفعل مضمر، أي: اقض قضاء الله ورسوله.

قوله: (فقتل): هو مبني لما لم يسم فاعله.

قوله: (وما تُسبوا): هو مبني لما لم يسم فاعله.

## باب قتل من أبي قبول الفرائض وما نسبوا إلى الردة.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا يحيى بن بكير): تقدم مراراً، أنه يحيى بن عبد الله بن بكير. و(الليث) هو ابن سعد. و(عُقَيْل) تقدم أنه بضم العين، وفتح القاف، وهو ابن خالد. و(ابن شهاب) تقدم مراراً، أنه محمد بن مسلم الزهري.

قوله: (واستخلف أبو بكر): استخلف: مبني لما لم يسم فاعله. وهذا ظاهر.

قوله: (عناقاً): تقدم الكلام عليه، وهو بفتح العين<sup>(٢)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح باب قتل من أبي قبول الفرائض، وما نسبوا إلى الردة، وحديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ عُمَرُ: يَا أَبَا بَكْرٍ، كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ" قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِقَاتِلَتُهُمْ عَلَى مَنَعِهَا قَالَ عُمَرُ: «فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ أَنْ قَدْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ».

صحيح البخاري: كتاب استتابة المرتدين، باب قتل من أبي قبول الفرائض، وما نسبوا إلى الردة، (١٥/٩)(٦٩٢٤).

(٢) العناق: هي الأنتى من أولاد المعز ما لم يتم له سنة. النهاية (٣/٣١١).

وأما الروايات فيها: فقد جاء في رواية: ((لو منعوني عقلاً)) وهي عند مسلم في كتاب الإيمان باب الأمر بقتال الناس حتى لا إله إلا الله محمد رسول الله (١/٥١)(٢٠)، وهي عند البخاري إلا أنه صحح رواية عناقاً (٩/٩٣)(٧٢٨٤).

وفي رواية: ((جدياً أدوط)). قال الخطابي في غريب الحديث (٢/٤٩): وفي رواية أخرى ذكرها ابن الأعرابي محمد بن زياد والله لو منعوني جدياً أدوط لقاتلتهم عليه.

وفي رواية: ((لو منعوني كذا)).

الترجيح بين الروايات: قال ابن حجر في الفتح (٢/٢٧٨): وقع في رواية قتيبة عن الليث عند مسلم: ((عقلاً))، وأخرجه البخاري في كتاب الاعتصام عن قتيبة فكفى بهذه اللفظة فقال: ((لو منعوني كذا))،

=

واختلف في هذه اللفظة فقال قوم: هي وهم، وإلى ذلك أشار البخاري بقوله في الاعتصام (٩٣/٩)(٧٢٨٤) عقب إيراده: قال لي ابن بكير -يعني شيخه فيه هنا- وعبد الله -يعني بن صالح- عن الليث: ((عناقاً)) وهو أصح، ووقع في رواية ذكرها أبو عبيدة: ((لو منعوني جدياً أذوط))، وهو يؤيد أن الرواية عناقاً، والأذوط: الصغير الفك والذفن.

ثم قال بعد ذلك: وجرى النووي -شرح النووي على مسلم (٢٠٧/١)- على طريقته فقال: هو محمول على أنه قالها مرتين، مرة: عناقاً، ومرة: عقلاً. قلت: وهو بعيد مع اتحاد المخرج والقصة. قال الخطابي في معالم السنن (١١/٢): في قوله (لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم) دليل على وجوب الصدقة في السخال، والفصلان، والعجاجيل، وأن واحدة منها تجزي عن الواجب في الأربعين منها إذا كانت كلها صغاراً، ولا يكلف صاحبها مسنة. وفيه دليل على أن حول النتاج حول الأمهات، ولو كان يستأنف بها الحول لم يوجد السبيل إلى أخذ العناق.

قد اختلف الناس فيما يجب في السخال فقال أبو حنيفة ومحمد بن الحسن: لا شيء فيها، وقد اختلف فيها، عن أبي حنيفة وهذا أظهر أقاويله، وإلى هذا ذهب أحمد بن حنبل، وحكي ذلك عن سفیان الثوري، وقد روي عن سفیان أيضاً أنه قال: يأخذ المصدق مسنة ثم يرد على رب المال فضل ما بين المسنة والصغيرة التي في ماشيته، وقال مالك فيها مسنة وقال الشافعي يؤخذ من أربعين سخله واحدة منها وهو قول الأوزاعي وأبي يوسف وإسحاق بن راهويه.

وقال ابن حجر في فتح الباري (٣٢٢/٣) في شرحه كتاب الزكاة: قوله: (لو منعوني عناقاً) وكأن البخاري أشار بهذه الترجمة السابقة إلى جواز أخذ الصغيرة من الغنم في الصدقة، لأن الصغيرة لا عيب فيها سوى صغر السن، فهي أولى أن تؤخذ من الهرمة إذا رأى الساعي ذلك، وهذا هو السر في اختيار لفظ الأخذ في الترجمة دون الإعطاء، وخالف في ذلك المالكية فقالوا: معناه كانوا يؤدون عنها ما يلزم أداؤه، وقال أبو حنيفة، ومحمد بن الحسن: لا يؤدي عنها إلا من غيرها. وقيل: المراد بالعناق في هذا الحديث الجذعة من الغنم، وهو خلاف الظاهر، والله أعلم.

وينظر في معنى رواية: ((لو منعوني عقلاً)) وفقهها كلام ابن حجر في فتح الباري (٢٧٨/١٢).

## باب إذا عرض الذمي بسب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يصرح نحو قوله: السام عليكم.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب: إذا عرض الذمي وغيره، بسب النبي ﷺ، ولم يصرح): ذكر ابن المنير ما ذكره (خ) على عادته، ثم قال: كأن البخاري كان على مذهب الكوفيين في هذه المسألة، وهو أن الذمي يُعزَّر ولا يقتل. ولهذا أدخل في الترجمة حديث ابن مسعود رضي الله عنه، - يعني: «كأني أنظر إلى النبي ﷺ يحكى نبياً من الأنبياء..» الحديث<sup>(٢)</sup> - قال ابن المنير: ومقتضاه أن خُلِقَ الأنبياء عليهم السلام، الصبر، والصفح. ألا ترى إلى النبي ﷺ، الذي ضربه قومه فأدموه، وهو يدعو لهم بالمغفرة. فأين هذا من السب؟! وكل<sup>(٣)</sup> حديث ابن مسعود يطابق الترجمة بالأولوية، والله أعلم. انتهى<sup>(٤)</sup>. وقال القاضي عياض في الشفا، لما ذكر هذه الترجمة، -أعني ترجمة البخاري- ثم قال: قال بعضُ علمائنا: وليس هذا بتعريض بالسب، وإنما هو تعريض بالأذى.. ثم قال القاضي: وقد قدمنا أن الأذى والسب في حقه عليه السلام سواء<sup>(٥)</sup> انتهى. والله أعلم.

(١) بدأ المصنف شرح باب إذا عرض الذمي وغيره بسب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يصرح، نحو قوله: السام عليك.

(٢) صحيح البخاري: كتاب استنابة المرتدين، باب إذا عرض الذمي وغيره بسب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يصرح، (١٦/٩)(٦٩٢٩).

(٣) في المطبوع من المتواري [وكان].

(٤) المتواري (ص: ٣٥٤-٣٥٥)، وقد تعقبه ابن حجر رحمه الله في الفتح (٢٨١/١٢) فقال عقب نقل كلامه: وفيه نظر، لأنه لم يبيت الحكم، ولا يلزم من تركه قتل من قال ذلك لمصلحة التأليف؛ أن لا يجب قتله حيث لا مصلحة في تركه. اهـ. ثم نقل الإجماع على وجوب قتل من سب النبي ﷺ عن جمع من الأئمة وذكر بعض الأحكام المتعلقة فيها.

(٥) الشفا بتعريف حقوق المصطفى (٢/٢٢٨).

قوله: (السام عليك): تقدم الكلام على السام، وأنه: الموت، أو السامة، وهي المللُ مطولاً.

قوله<sup>(١)</sup>: (أنا عبد الله): تقدم مراراً، أنه ابن المبارك، شيخ خراسان.

قوله: (مر يهودي برسول الله ﷺ): هذا اليهودي لا أعرفه.

قوله: (وعليك): تقدم الكلام على هذه الواو مطولاً، فانظره.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا أبو نعيم): تقدم مراراً، أنه الفضل بن دكين، الحافظ.

و(الزهري) تقدم أعلاه وقبله مراراً، أنه محمد بن مسلم.

قوله: (استأذن رهط من اليهود): تقدم أن: الرهط ما دون العشرة من الرجال،

كالنفر. وتقدم أن هؤلاء الرهط من اليهود لا أعرفهم، ولا أحداً منهم.

قوله: (السام عليك): تقدم الكلام على السام مطولاً، وأنه الموت، أو السامة،

وهي المللُ.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: مَرَّ يَهُودِيٌّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَتَدْرُونَ مَا يَقُولُ؟ قَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ " قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَقْتُلُهُ؟ قَالَ: " لَا، إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ، فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ "

صحيح البخاري: كتاب استتابة المرتدين، بابُ إِذَا عَرَّضَ الدِّمِيُّ وَغَيْرُهُ بِسَبِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَمْ يُبْصَرُحُ، (١٥/٩)(٦٩٢٦).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقُلْتُ: بَلْ عَلَيْكُمْ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ» قُلْتُ: أَوَلَمْ تَسْمَعِ مَا قَالُوا؟ قَالَ: ((قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ)).

صحيح البخاري: كتاب استتابة المرتدين، بابُ إِذَا عَرَّضَ الدِّمِيُّ وَغَيْرُهُ بِسَبِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَمْ يُبْصَرُحُ، (١٦/٩)(٦٩٢٧).

قوله: (وعليكم): تقدم الكلام على هذه الواو مطولاً، فانظره.  
قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا يحيى بن سعيد): تقدم مراراً، أن يحيى بعد مسدد هو القطان، شيخ الحفاظ. و(سفيان) بعده هو الثوري، سفيان بن سعيد، بن مسروق، أحد الأعلام.

---

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيَّ أَحَدِكُمْ إِثْمًا يَقُولُونَ: سَامٌ عَلَيْكَ، فَقُلْ: عَلَيْكَ" صحيح البخاري: كتاب استتابة المرتدين، باب إِذَا عَرَّضَ الدِّمِيُّ وَغَيْرُهُ بِسَبِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَمْ يُصْرَحُ، (١٦/٩)(٦٩٢٨).

## باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم.

وقول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُمَ مَا يَتَّقُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

وكان ابن عمر يراهم شرار خلق الله، وقال: إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا عمر بن حفص): تقدم مراراً، أنه عمر بن حفص بن غياث. وتقدم ضبط غياث مراراً. و(شقيق) بعده هو أبو وائل، شقيق بن سلمة. و(عبدالله) هو ابن مسعود بن غافل، الهذلي رضي الله عنه.

قوله: (يحكي نبياً من الأنبياء): تقدم ما قال فيه القرطبي: أنه النبي ﷺ فإن لم يكن هو فلا أعرفه بعينه<sup>(٣)</sup>، وقد قدمته مطولاً في الأنبياء.

(١) [التوبة: ١١٥].

(٢) بدأ المصنف شرح باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم، وحديث: حدثنا عمر بن حفص، حدثنا أبي، حدثنا الأعمش، قال: حدثني شقيق، قال: قال عبد الله: كآني أنظر إلى النبي صلى الله عليه وسلم يحكي نبياً من الأنبياء، ضربه قومه فأدموه، فهو يمسح الدم عن وجهه، ويقول: «رب اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون».

صحيح البخاري: كتاب استتابة المرتدين، باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم (١٦/٩) (٦٩٢٩).

(٣) وجدت للقرطبي في تفسيره قولين في المسألة، فتارة نقل قول بعض العلماء - في معرض تفسيره لآيات في سورة آل عمران (١٩٩/٤) - أن المقصود هو النبي ﷺ، ودل على صحة هذا القول بأدلة، وبعدها في سورة التوبة (٢٧٣/٨) نفى ذلك مستدلاً بما قال: إنه في البخاري: أن النبي ﷺ ذكر نبيا قبله شجحه قومه فجعل النبي ﷺ يخبر عنه بأنه قال: «اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون». ثم قال: وهذا صريح في الحكاية عن قبله، لا أنه قاله ابتداء عن نفسه كما ظنه بعضهم. والله أعلم. اهـ. قلت: وزيادة [قبله] في الحديث لو صحت لكان حجة، ولكني لم أجدها لا في البخاري ولا غيره.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا عُمر بن حفص بن غياث): تقدم مراراً أن غياثاً بكسر الغين المعجمة، ثم مشناة تحت مخففة، وفي آخره ثاء مثلثة. وهذا معروف مشهور عند أهله. و(الأعمش) سليمان بن مهران، أبو محمد الكاهلي، القارئ. و(خيثة) هو ابن عبدالرحمن ابن أبي سبرة، يزيد بن مالك. - لابنه وحده صحبة، ووفادة - وخيثة بفتح الخاء المعجمة، ثم مشناة تحت ساكنة، ثم ثاء مثلثة. الجعفي. عن: علي، وعائشة، وغيرهما. وعنه: الحكم، ومنصور. إمام ثقة. ورث مائتي ألف، فأنفقها على العلماء. أخرج له (ع). توفي قبل أبي وائل، قاله (خ)، وقال غيره: بعد سنة ثمانين<sup>(٢)</sup>. وسويد بن غفلة بفتح الغين المعجمة، والفاء. وصحفه عبدالقدوس بن حبيب الكلاعي، الشامي، الدمشقي - وهو وضاع -: عقّله بفتح العين المهملة، والقاف. ذكر عنه مسلم في المقدمة<sup>(٣)</sup>. واختلف فيه رواة مسلم، فقال أكثرهم كما ضبطته، وعند ابن أبي جعفر: عقّلة بالفاء، والعين المهملة. انتهى.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عُمرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا خَيْثَمَةُ، حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ غَفَلَةَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ، إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا، فَوَاللَّهِ لَأَنْ أَحْرَجَ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ، وَإِذَا حَدَّثْتُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ، فَإِنَّ الْحَرْبَ خِدْعَةٌ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «سَيَخْرُجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ، سُنْفَهَاءُ الْأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانَهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ، كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَأَيُّمَا لَقِيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

صحيح البخاري: كتاب استتابة المرتدين، باب قتل الخوارج والملّجين بعد إقامة الحجّة عليهم، (١٦/٩) (٦٩٣٠).

(٢) التاريخ الكبير (٢١٥/٣)، تهذيب الكمال (٣٧٠/٨).

(٣) صحيح مسلم: المقدمة، باب الكشف عن معاييب رواة الحديث، (٢٥/١).

و(سويد) هذا ابن غفلة بن عوسجة، بن عامر، بن وداع، الجعفي. أبو أمية الكوفي، من سادة التابعين. روي عنه أنه قال: أنا لدّة رسول الله ﷺ، ولدت عام الفيل<sup>(١)</sup>. وروى (د) أنه قال: أنا أصغر بسنتين<sup>(٢)</sup> قدم المدينة حين نفضت الأيدي من دفن رسول الله ﷺ. وشهد اليرموك. وسمع: أبا بكر، وعمر، وعثمان، وعلياً، وجماعة. وعنه: إبراهيم النخعي، والشعبي، وخيثمة بن عبد الرحمن، وخلق. وثقه ابن معين، وغيره. قال جماعة: توفي سنة ٨١، وقال خليفة: سنة ٨٢<sup>(٣)</sup>. أخرج له (ع)<sup>(٤)</sup>.

قوله: (فإن الحربَ خدعة): تقدم الكلام عليها في الجهاد. وذكرت معناها، وذكرت فيها خمس لغات. فانظر ذلك.

قوله: (سفهاء الأحلام): أي صغيروا العقول، وقد تقدم. وكذا تقدم: (حناجرهم) ما الحناجر. وكذا قوله: (من الدين) أي: من طاعة الإمام. وكذا تقدم (الرمية).

(١) ينظر: دلائل النبوة للبيهقي (٧٩/١).

(٢) لم أجد سنده لأبي داود، وهو في دلائل النبوة فبعد الحديث المتقدم قريباً قال: وقد روي عن سويد بن غفلة أنه قال: أنا أصغر من النبي ﷺ بسنتين (٧٩/١)، وفي تاريخ البخاري (١٤٢/٤) بسنده إلى سويد قال: أنا أصغر من النبي ﷺ بسنتين. أه.

تنبيه: روى أبو نعيم في معرفة الصحابة بسنده إليه قال: كان النبي ﷺ أكبر مني بسنتين (١٤٠٣/٣) (٣٥٤٨)، وذكر قبل أن يشرع في سرد الأحاديث عنه بأنه ولد عام الفيل! وفي حلية الأولياء روى بسنده من طريق آخر غير الذي في معرفة الصحابة عنه أنه قال: أنا أصغر من النبي ﷺ بسنة (١٧٤/٤-١٧٥)!!

(٣) طبقات خليفة (ص: ٢٤٧) وقال: «مات سنة إحدى أو اثنتين وثمانين».

(٤) تهذيب الكمال (٢٦٥/١٢).

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا عبد الوهاب): تقدم مراراً، أنه عبد الوهاب بن عبد المجيد، بن الصلت، بن عبيد الله، بن الحكم، بن أبي العاصي، الثقفي. أبو محمد الحافظ، أحد أشرف البصرة. تقدم مترجماً. و(يحيى بن سعيد) هو الأنصاري القاضي. و(أبو سلمة) تقدم أنه عبد الله، وقيل: إسماعيل بن عبد الرحمن بن عوف. و(أبو سعيد الخدري) سعد بن مالك بن سنان.

قوله: (عن الحرورية): تقدم الكلام عليهم، وأنهم الخوارج، وأنهم نسبوا إلى حروراء، وتقدم أين هي<sup>(٢)</sup>.

قوله: (من الرميّة): تقدم الكلام عليها، وكذا تقدم (الرِصاف) وأنه بكسر الراء، وبالصاد المهملة. وكذا (الفوقة)، وكذا الفوق، وهو: الحاز. و(يتماري): مبني للفاعل، وفي نسخة للمفعول.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَعَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّهُمَا أَتَيَا أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، فَسَأَلَاهُ عَنْ الْحُرُورِيَّةِ: أَسَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي مَا الْحُرُورِيَّةُ؟ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «يَخْرُجُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ - وَلَمْ يَقُلْ مِنْهَا - قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حُلُوقَهُمْ، - أَوْ حَنَاجِرَهُمْ - يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَيَنْظُرُ الرَّامِي إِلَى سَهْمِهِ، إِلَى نَصْلِهِ، إِلَى رِصَافِهِ، فَيَتَمَارَى فِي الْفُوقَةِ، هَلْ عَلِقَ بِهَا مِنَ الدَّمِ شَيْءٌ».

صحيح البخاري: كتاب استنابة المرتدين، باب قتل الخوارج والملّجدين بعد إقامة الحجّة عليهم، (١٦/٩)(٦٩٣١).

(٢) الحرورية: هم الخوارج، وهم الذين خرجوا على أمير المؤمنين علي رضي الله عنه؛ حين جرى أمر الحكمين، واجتمعوا بحروراء من ناحية الكوفة، ورئيسهم عبد الله بن الكواء، وعتاب بن الأعرور، وعبد الله بن وهب الراسبي، وعروة ابن جرير، ويزيد بن عاصم المخاري، وحر قوص بن زهير البجلي، المعروف بذي الثدية، وكانوا يومئذ في اثني عشر ألف رجل، أهل صلاة وصيام، أعني يوم النهروان. وموقعها: قيل: هي قرية بظاهر الكوفة، وقيل: على موضع ميلين من الكوفة. ينظر: الملل والنحل (١/١٤)، والبداية والنهاية (٧/٣٠٩)، ومعجم البلدان (٢/٢٤٥).

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا ابن وهب): تقدم مراراً، أنه عبد الله بن وهب. وعمر عن أبيه، قال  
الدمياطي: عُمر بن محمد، بن عبد الله، بن عمر بن الخطاب، العسقلاني. وأصله من  
المدينة. اتفقا عليه. أخو أبي بكر، وعاصم، وزيد، وواقد. انتهى. قال أبو علي الغساني  
في تقييده: حدثني عمر ابن محمد أن [أباه حدثه]<sup>(٢)</sup> عن عبد الله بن عمرو. وذكر  
حديث الحرورية قال أبو محمد: قرأ لنا أبو زيد في عرضة بغداد عمرو بن محمد، بزيادة  
واو في الخط، والصواب: عُمر بن محمد، كما قال الرواة. وهو عُمر بن محمد، بن  
زيد، بن عبد الله، بن عمر بن الخطاب<sup>(٣)</sup> انتهى. وفي المطالع المسألة ولفظها: حدثني  
عُمر، أن أباه حدثه. كذا للكافة، وفي أصل الأصيلي: حدثني عمرو، ثم بَشَرَ الواو،  
ورده عُمر، وقال: في عرضة مكة<sup>(٤)</sup> انتهى.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ، أَنَّ أَبَاهُ،  
حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَذَكَرَ الْحُرُورِيَّةَ، فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ  
مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ».

صحيح البخاري: كتاب استتابة المرتدين، باب قتل الخوارج والملّجين بعد إقامة الحجّة عليهم،  
(١٧/٩)(٦٩٣٢).

(٢) وجدت في مخطوط الاختلاف بين رواة البخاري لابن المبرد ٩٠٩ هـ [أن أبا حذيفة حدثه]، -  
والمخطوط نشر في برنامج جوامع الكلم المجاني التابع لموقع الشبكة الإسلامية الطبعة الأولى ٢٠٠٤ - والله  
أعلم بالصواب.

(٣) تقييد المهمل (٧٥٠/٢).

(٤) مشارق الأنوار (١١٣/٢).

## باب من ترك قتال الخوارج للتألف ولئلا ينذر الناس عنه.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب من ترك قتال الخوارج للتألف، وأن لا ينذر الناس عنه): ينفر بإسكان النون، وكسر الفاء. والناس، مرفوع فاعل.

تنبيه: كان الخوارج الذين خرجوا على علي عليه السلام خمسة آلاف، وقيل: عشرة آلاف، وفي مسند أبي يعلى: أنهم بضعة عشر ألفاً<sup>(٢)</sup>، وفيه أيضاً: أنهم كانوا ثمانية آلاف، فرجع منهم أربعة آلاف، كلهم تائب<sup>(٣)</sup>.

قوله<sup>(٤)</sup>: (حدثنا عبدالله بن محمد): هذا هو المسندي تقدم. و(هشام) هو ابن يوسف، قاضي صنعاء. و(معمّر) تقدم ضبطه، وأنه ابن راشد. و(الزهري) محمد بن

(١) بدأ المصنف شرح باب من ترك قتال الخوارج للتألف، وأن لا ينذر الناس عنه. صحيح البخاري (١٧/٩).

(٢) مسند أبي يعلى (٣٦٤/١).

(٣) مسند أبي يعلى (٣٦٧/١).

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا هشام، أخبرنا معمّر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد، قال: بينا النبي صلى الله عليه وسلم يقسم، جاء عبد الله بن ذي الخويصرة التميمي، فقال: اغدِلْ يا رسول الله، فقال: «ويملك، ومن يعدل إذا لم يعدل» قال عمر بن الخطاب: دعني أضرب عنقه، قال: "دعه، فإن له أصحاباً، يحفر أحدكم صلواته مع صلواته، وصيامه مع صيامه، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ينظر في قذوه فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر في نصبله فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر في رصافه فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر في نصيبه فلا يوجد فيه شيء، قد سبق الفرث والدم، أيهم رجل إحدى يديه، أو قال: تدييه، مثل تدي المرأة، أو قال: مثل البضعة تدردر، يخرجون على حين فرقة من الناس" قال أبو سعيد: أشهد سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم، وأشهد أن علياً، قتلهم، وأنا معه، جيء بالرجل على النعت الذي نعت النبي صلى الله عليه وسلم، قال: فنزلت فيه: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾ [التوبة: ٥٨].

صحيح البخاري: كتاب استنابة المرتدين، باب من ترك قتال الخوارج للتألف، وأن لا ينذر الناس عنه، (١٧/٩) (٦٩٣٣).

مسلم، ابن شهاب. و(أبو سلمة) عبدالله، وقيل: إسماعيل بن عبدالرحمن بن عوف.  
و(أبو سعيد) سعد بن مالك بن سنان، الخدري.

قوله: (يقسم): هو بفتح أوله، ثلاثي. أي: يقسم غنائم حنين.

قوله: (جاء عبدالله بن ذي الخويصرة، التميمي): تقدم الكلام على عبدالله هذا، وأن الصواب إنما هو ذو الخويصرة القائل، لا ابنه عبدالله. وكذا قال بعض الحفاظ المصريين ولفظه: جاء ذو الخويصرة وهو أصوب<sup>(١)</sup>. واسم ذي الخويصرة: حرقوس بن زهير. وقد قدمت أنه يحتمل أنهما قالا ذلك. قال شيخنا: وفي [الثعلبي]<sup>(٢)</sup> أنه أصول الخوارج<sup>(٣)</sup> - أعني ذا الخويصرة - قيل: ولقبه ذو الثدية. وسماه أبو داود: نافعا<sup>(٤)</sup>. قال السهيلي: وهو أصح<sup>(٥)</sup> انتهى. قال بعض حفاظ العصر من أن اسمه نافع، قال: وقاتله الأشهب البجلي<sup>(٦)</sup> انتهى. وسيأتي قريباً جداً الكلام على ذي الثدية.

تنبيه: في مسند أبي يعلى الموصلي، من حديث أبي سعيد، قال: حضرت رسول الله ﷺ يوم حنين، وهو يقسم.. فذكر الحديث إلى أن قال: وحضرت مع علي ﷺ حين قتلهم بنهروان.. إلى أن قال: قال رجل من القوم: نحن نعرفه، هذا حرقوس<sup>(٧)</sup>، وأمه هاهنا. قال: فأرسل علي إلى أمه فقال (٢/٣٩٢/ب) لها: من أب هذا؟ قالت: ما أدري يا أمير المؤمنين، إلا أني كنت أرعى غنماً لي في الجاهلية بالربذة، فغشني شيء

(١) فتح الباري لابن حجر (١/٣٤٠).

(٢) في التوضيح (١٩٣/٢٠): [تفسير الثعلبي].

(٣) في التوضيح (١٩٣/٢٠)، وكذلك في تفسير الثعلبي (٥/٥٥): [أصل الخوارج].

(٤) سنن أبي داود: كتاب السنة، باب في قتال الخوارج، (٤/٣٩١) (٤٧٧٢).

(٥) الروض الأنف (٤/٢٧٣).

(٦) فتح الباري (١/٣٤٠).

(٧) كتب فوقها: كذا. قلت: وكذلك جعلها بالسین أبو داود في سننه (٤/٣٩١) (٤٧٧٢).

كهيئة الظلمة، فحملت منه، فولدت هذا<sup>(١)</sup> انتهى. فهذا أبوه جني فليعلم، وسأذكر فيه قريباً كلاماً آخر إن شاء الله تعالى.

قوله: (قال عمر بن الخطاب: ائذن لي فأضرب عنقه): تقدم أن الذي سأله خالد بن الوليد، وتقدم هذا، والظاهر أنهما سألا ذلك، وقد تقدم.

قوله: (من الرميّة): تقدمت. وكذا: (يُنظر إلى قُدْزِه) يُنظر مبني لما لم يسم فاعله، وكذا ما بعده. وتقدم الكلام على القذض ضبطاً، وأن معناها: ريش السهم. وعلى (الرصاف): وأنه العقب الملوي على السهم مدخل النصل. وكذا (النضي): وأنه بفتح النون، وكسر الضاد المعجمة، مشدد الياء، وأن عود السهم. وتقدم (الفرث): وأنه ما في الكرش. و(آيتهم): أي علامتهم. و(البضعة) بفتح الموحدة، وإسكان الضاد المعجمة: القطعة. تقدمت. و(تدرُدُرُ) تقدم<sup>(٢)</sup>.

قوله: (على حين فرقة): حين، الأصح جرّها. لأن ما بعدها معرب، ويجوز فتحها.

قوله: (جيء بالرجل على النعت الذي نعته النبي ﷺ): هذا الرجل إن كان ذا الشدية فاسمه نافع كما في أبي داود في كتاب شرح السنة<sup>(٣)</sup>، وفي صحاح الجوهري:

(١) مسند أبي يعلى: (٢/٢٩٨)، قلت: إسناده ضعيف، وضعفه بسبب أبي معشر وهو نجيح بن عبد الرحمن السندي، قال ابن حجر في التقريب (ص: ٥٥٩): ضعيف من السادسة أسن واختلط. وفي سنده أيضاً أفلح بن عبدالله بن المغيرة وهو مجهول الحال.

(٢) تدرُدُرُ: أي ترجرج تجيء وتذهب. النهاية (٢/١١٢).

(٣) سنن أبي داود: كتاب السنة، باب في قتال الخوارج، (٤/٣٩١) (٤٧٧٢)، وفي سننه نعيم بن حكيم المدائني قال عنه ابن حجر في التقريب (ص: ٥٦٤): صدوق له أوهام.

اسمه ثرملة ذكر ذلك في المعتل في ثَدَار (١). وذكر شيخنا عن الثعلبي في حرقوص: أنه ذو الثديية (٢)، وقد تقدم قريباً جداً، وقال في مرآة الزمان: أن اسمه بُلْبُل، وقد تقدم.

تنبيه: رأيت في مسند أبي يعلى الموصلي، من حديث أنس رضي الله عنه، قال: كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل يعجبنا تعبدُه واجتهاده، فذكرناه لرسول الله صلى الله عليه وسلم باسمه فلم يعرفه، ووصفناه بصفته فلم يعرفه، فبينما نحن نذكره إذ طلع الرجل، فقلنا: ها هو ذا. فقال: إنكم لتخبروني عن رجل، إن على وجهه سفعة من الشيطان... فذكر حديثاً إلى أن قال - يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم - : لو قتل ما اختلف في أمتي رجلاً. قال موسى - يعني ابن عُبَيْدَةَ المذكور في سند هذا الحديث - : سمعت محمد بن كعب يقول: هو الذي قتله علي رضي الله عنه ذو الثديية (٣). ثم ذكره من حديث أنس بسند آخر، ولم يذكر كلام موسى بن عُبَيْدَةَ (٤). ورأيت فيه أيضاً من حديث سعد بن مالك: أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم، وذكر ذا الثديية الذي يوجد مع أهل النهروان (٥)، فقال: شيطان.. الحديث (٦).

(١) الصحاح (٦/٢٢٩١).

(٢) في التوضيح: (١٩٣/٢٠)، وفي تفسير الثعلبي: (٥٥/٥).

(٣) مسند أبي يعلى (١/٩٠)، و(٧/١٦٨).

قلت: الحديث منكر، في سنده: موسى بن عبيدة الربذي، وهود بن عطاء اليمامي. فأما موسى فضعيف، قاله ابن حجر في التقريب (ص: ٥٥٢)، وأما هود فمكرر الرواية على قلتها. قال عنه ابن حبان: كان قليل الحديث منكر الرواية على قلته، يروي عن أنس مالا يشبه حديثه. ينظر: ميزان الاعتدال (٤/٣١٠)، والمجروحين لابن حبان (٣/٩٦).

(٤) مسند أبي يعلى (٦/٣٤٠)، و(٧/١٥٤).

(٥) كتب فوقها كذا، والموجود في مطبوع مسند أبي يعلى «الذي وجد مع أهل النهروان».

(٦) مسند أبي يعلى (٢/٩٧).

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا موسى بن إسماعيل) هو التبوذكي تقدم، وتقدم الكلام على هذه النسبة لماذا؟ و(عبدالواحد) تقدم مراراً، أنه ابن زياد. وتقدم مترجماً. و(الشيبياني) هو بالشين المعجمة. تقدم مرارا، أنه سليمان بن أبي سليمان، فيروز، ويقال: خاقان. أبو إسحاق الشيبياني مولاهم الكوفي، تقدم مترجماً. و(يسير بن عمرو) هو بضم المثناة تحت، وفتح السين المهملة، ثم مشاة تحت ساكنة، ثم راء، مصغر. ويقال فيه: أسير. وقيل في أبيه: جابر أبو الخيار الحاربي، ويقال: العبدى، ويقال: الكندي، ويقال: القتباني، ويقال: هما اثنان. روى عن النبي ﷺ حديثين، ولم يذكر سماعاً، ويقال له رؤية. قال الذهبي في تجريده: يُسير بن عمرو الكندي، [السكوني]<sup>(٢)</sup>، الدرهمكي. توفي رسول الله ﷺ وله عشر سنين. يروي عن ابن مسعود. اسمه يُسير بن [عمرو]<sup>(٣)</sup>. أدرك النبي ﷺ، وعاش إلى زمن الحجاج. وقال ابنُ المديني: أهل البصرة يروون عنه، عن عمرو، قصة أويس. ويسمونه أُسير بن جابر. وأهل الكوفة يقولون: أُسير بن عمرو. روى [عنه]<sup>(٤)</sup> زرارة بن أوفى، وابن سيرين، وجماعة. والظاهر أنه [أسير]<sup>(٥)</sup> بن عمرو بن جابر. انتهى<sup>(٦)</sup>. روى عن: عمر، وعلي، وسلمان، وابن مسعود، وسهل وسهل بن حنيف. وعنه: ابنه قيس -وقال: أدرك من حياة النبي ﷺ عشر سنين-

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، حَدَّثَنَا يُسَيْرُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: قُلْتُ لِسَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: فِي الْخَوَارِجِ شَيْئًا؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ، وَأَهْوَى بِيَدِهِ قَبْلَ الْعِرَاقِ: «يَخْرُجُ مِنْهُ قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُحَاوِرُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ».

صحيح البخاري: كتاب استتابة المرتدين، باب مَنْ تَرَكَ قِتَالَ الْخَوَارِجِ لِلتَّأَلُّفِ، وَأَنْ لَا يَنْفِرَ النَّاسُ عَنْهُ، (١٧/٩)(٦٩٣٤).

(٢) في المطبوع من التجريد لا يوجد السكوني!!

(٣) في مطبوع التجريد [عمر] وهو خطأ.

(٤) سقطت من المخطوط.

(٥) في مطبوع التجريد [يسير].

(٦) التجريد (١٤٣/٢)(١٦٦١).

وزرارة بن أوفى، وجماعة. توفي سنة خمس وثمانين، وفيها أُرِخه ابن سعد<sup>(١)</sup>. أخرج له (خ، م، س). قال الذهبي في ميزانه: يُسير بن جابر، ويقال: أُسير، صاحب قصة حديث أويس، صدوق. وقال أبو محمد بن حزم: ليس بالقوي<sup>(٢)</sup>. و(سهل بن حنيف) صحابي مشهور، وحنيف مصغر، وهذا مشهور عند أهله.

قوله: (تراقيهم): تقدم ما التراقي<sup>(٣)</sup>، ولكل إنسان ترقوتان. وكذا تقدم الكلام على (الرمية).

(١) الطبقات الكبرى (١٩٤/٦).

(٢) ميزان الاعتدال (٤٤٧/٤)، تهذيب الكمال (٣٠٢/٣٢).

(٣) التراقي: جمع ترقوة، وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق. وهما ترقوتان من الجانبين. النهاية (١٨٧/١).

## باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما واحدة».

قوله<sup>(١)</sup>: (حتى تقتتل فئتان، دعواهما واحدة): قد كان هذا في الصدر الأول، رضي الله تعالى عن الصحابة أجمعين. هما علي، ومعاوية.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا علي): هو علي بن عبدالله بن جعفر بن المديني، الحافظ الجهبذ. و(سفيان) بعده ابن عيينة. و(أبو الزناد) بالنون، عبدالله بن ذكوان. و(الأعرج) عبدالرحمن ابن هرمز. و(أبو هريرة) عبدالرحمن بن صخر، على الأصح من نحو ثلاثين قولاً، تقدموا كلهم.

(١) بدأ المصنف شرح باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تقوم الساعة حتى يقتتل فئتان، دعوتهما واحدة» صحيح البخاري (١٧/٩).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حدثنا علي، حدثنا سفيان، حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان، دعواهما واحدة».

صحيح البخاري: كتاب استنابة المرتدين، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تقوم الساعة حتى يقتتل فئتان، دعوتهما واحدة»، (١٧/٩) (٦٩٣٥).

## باب ما جاء في المتأولين.

قوله<sup>(١)</sup>: (وقال الليث: حدثني يونس، عن ابن شهاب..). إلى آخره: هذا تعليق بصيغة جزم. وقد أخرجه (خ) في فضائل القرآن، عن سعيد بن عفير، عن الليث، عن عقيل، عن الزهري، به<sup>(٢)</sup>. ولم أر في الكتب الستة عن يونس به. وفي شرح شيخنا كالصريح في أنه رواه كذلك (خ)، في فضائل القرآن<sup>(٣)</sup>، وليس كذلك فاعلمه، إنما رواه عن الليث، عن عقيل، في فضائل القرآن، والله أعلم. و(المسور بن مخزوم) تقدم مراراً أنه بكسر الميم، وإسكان السين. وأنه صحابي صغير، وأن أباه مخزوم من مسلمة الفتح. و(عبدالرحمن بن عبدالقاري) منسوب إلى القارة، القبيلة المعروفة، لا إلى القراءة. تقدم أنه: رأى النبي ﷺ، وتقدم بعض ترجمته. قال أبو داود: أتي به النبي ﷺ

(١) بدأ المصنف شرح باب ما جاء في المتأولين، وقال أبو عبد الله: وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ الْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ الْقَارِيِّ، أَخْبَرَاهُ: أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَائَتِهِ، فَإِذَا هُوَ يَقْرؤها عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُقْرئِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَلِكَ، فَكِدْتُ أُساورُهُ فِي الصَّلَاةِ، فَانْتظرْتُهُ حَتَّى سَلَّمَ، ثُمَّ لَبَّيْتُهُ بِرِدَائِهِ أَوْ بِرِدَائِي، فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ؟ قَالَ: أَقْرَأَنِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قُلْتُ لَهُ: كَذَبْتَ، فَوَاللَّهِ إِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَأَنِي هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتِكَ تَقْرؤها، فَانْطَلَقْتُ أَقودُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ بِسُورَةِ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقْرئِهَا، وَأَنْتَ أَقْرَأْتَنِي سُورَةَ الْفُرْقَانِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرْسِلْهُ يَا عُمَرُ، أقرأ يَا هِشَامُ» فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرؤها، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَكَذَا أُنزلَتْ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أقرأ يَا عُمَرُ» فَقَرَأْتُ، فَقَالَ: «هَكَذَا أُنزلَتْ» ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنزلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَأَقْرءُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ».

صحيح البخاري: كتاب استنابة المرتدين، باب ما جاء في المتأولين، (١٧/٩)(٦٩٣٦).

(٢) صحيح البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب أنزل القرآن على سبعة أحرف، (١٨٤/٦)(٤٩٩٢).

(٣) التوضيح (٥٨٢/٣١).

وهو طفل. وقد حمر عليه الذهبي في تجريده<sup>(١)</sup>، فالصحيح أنه تابعي، وذلك لأن شرط الصحبة؛ أن تكون الرؤية مع التمييز، كما قدمته في حد الصحابي، والله أعلم.

قوله: (سمعت هشام بن حكيم): تقدم أنه هشام بن حكيم، بفتح الحاء، وكسر الكاف. ابن حزام بالزاي الأسدي. من الطلقاء، كأبيه. تقدم بعض ترجمته.

قوله: (على حروف كثيرة لم يقرئها رسول الله ﷺ): قال بعض الحفاظ المتأخرين: بينها ابن عبد البر في التمهيد<sup>(٢)</sup> في كلامه على هذا الحديث، انتهى<sup>(٣)</sup>. وقد قدمت ذلك أيضاً.

قوله: (فكدت أساوره): تقدم الكلام عليه، وأنه: أوائبه. وكذا (لبته): وأنه بالتشديد، والتخفيف. وتقدم معناه، وتقدم الرداء ما هو.

قوله: (أرسله): هو بفتح الهمزة، لأنه رباعي، وهذا ظاهر.

قوله: (إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف): تقدم الكلام عليه في باب أنزل القرآن على سبعة أحرف مطولاً، فانظره إن أردته.

قوله<sup>(٤)</sup>: (حدثنا إسحاق بن إبراهيم): هذا هو ابن راهويه، أحد الأعلام. و(وكيع) هو ابن الجراح أحد الأعلام.

(١) (٧٧/٢)(٧٦١).

(٢) (٣٠١/٨)، وينظر: كتاب طلائع البشر في توجيه القراءات العشر (ص: ١٤٦)، والبشرى في تيسير القراءات العشر الكبرى (ص: ٦٢٢).

(٣) فتح الباري (١/٣٤٠).

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا﴾ [الأنعام: ٨٢] إِيْمَانَهُمْ بِظُلْمٍ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالُوا: أَيْنَا لَمْ يَظْلَمُوا =

قوله: (ح): تقدم الكلام عليها كتابة وتلفظاً، في أول هذا التعليق. وسأذكره في  
أواخره إن شاء الله تعالى.

قوله: (وحدثنا يحيى ثنا وكيع): تقدم الكلام عليه في سورة الأعراف.  
(والأعمش) سليمان بن مهران. و(إبراهيم) هو ابن يزيد النخعي. و(عبدالله) هو ابن  
مسعود.

قوله: (أ/٣٩٣/٢) (كما قال لقمان لابنه): تقدم الكلام على لقمان في الأنبياء،  
وفي سورته، وأن الأكثرين قالوا: إنه ليس بنبي، وأن مقتضى إيراد البخاري له في  
كتاب الأنبياء، أنه عنده نبي. وتقدم أهما لقمانان. وقدمت الاختلاف في اسم ابن  
الذي اختلف في نبوته.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا عبدان): تقدم مراراً، أنه عبدالله بن عثمان، بن جبلة، بن أبي  
رواد. وأن عبدان لقبه. و(عبدالله) بعده تقدم مراراً، أنه ابن المبارك، شيخ خراسان.  
و(معمّر) تقدم ضبطه، وأنه ابن راشد. و(الزهري) محمد بن مسلم، ابن شهاب.  
و(محمود بن الربيع) تقدم الكلام عليه مطولاً في كتاب العلم. وتقدم (عتبان بن مالك)  
.

نَفْسُهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَيْسَ كَمَا تَتَّظُنُونَ، إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ: ﴿يَا بُنَيَّ لَا  
تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾. [لقمان: ١٣] لَظُلْمٌ عَظِيمٌ)).

صحيح البخاري: كتاب استنابة المرتدين، باب ما جاء في المتأولين، (١٨/٩)(٦٩٣٧).

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ  
الرَّبِيعِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: غَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَيْنَ مَالِكُ  
بْنِ الدُّخَشَنِ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَّا: ذَلِكَ مُنَافِقٌ، لَا يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَلَا  
تَقُولُونَ: يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يُبْتَغَى بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ " قَالَ: بَلَى، قَالَ: «فَإِنَّهُ لَا يُؤَفَّى عَبْدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِهِ، إِلَّا  
حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ».

صحيح البخاري: كتاب استنابة المرتدين، باب ما جاء في المتأولين، (١٨/٩)(٦٩٣٨).

قوله: (فقال رجل: أين مالك بن الدخشن): تقدم أن الرجل لا أعرفه. ومالك بن الدخشن، واللغات في أبيه، تقدمت في أوائل هذا التعليق.

قوله: (فقال رجل منا ذلك منافق) وتقدم ما قاله شيخنا: أنه عتبان<sup>(١)</sup>، وقد تعقبته في ذلك.

قوله: (ألا تقولوه: يقول: لا إله إلا الله): كذا الرواية، ومعناه تظنوه يقوله. كما قال: فمتى تقول الدار تجمعنا<sup>(٢)</sup>، أي: تظن. فالظاهر أنه خطاب للجميع فإن كان على هذا فهو وهم، وصوابه: ألا تقولونه. قال بعضهم: ويحتمل أن يكون خطاباً للواحد فأشبع الضمة، كما قال: "أدنو فانظور". يريد: انظر. ومثله ما روي في أذان بلال: «أكبار»، إشباع الفتحة. قاله ابن قرقول<sup>(٣)</sup>. انتهى. أما لو قال الشخص في تكبيرة افتتاح الصلاة: الله أكبار، فإنها لا تصح صلاته، والله أعلم.

قوله<sup>(٤)</sup>: (ثنا أبو عوانة): تقدم مراراً، أنه الوضاح بن عبد الله. و(حُصين) بعده تقدم أنه بضم الحاء، وفتح الصاد، المهملتين. وقدمت أن الأسماء بالضم، والكنى بالفتح. وهو حُصين بن عبد الرحمن، تقدم.

(١) التوضيح (٤٤٩/٥)، وإنما قال: ذكر أبو عمر أن قائله عتبان بن مالك. اهـ. ولم يُعقب عليه. وقول أبي عمر هذا في الاستيعاب (١٣٥٠/٣).

(٢) هو عجز لبيت عمر بن أبي ربيعة عندما شيع فاطمة بنت محمد بن الأشعث فقال أبياتاً منها هذا البيت: أما الرحيلُ فدونَ بعدِ غدٍ فمتى تقول: الدارُ تجمعنا ديوان عمر بن أبي ربيعة (ص: ٣٩٣).

(٣) مطالع الأنوار (٤٠٩/٥).

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ فُلَانٍ، قَالَ: تَنَازَعَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَحِبَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لِحِبَّانَ: لَقَدْ عَلِمْتُ مَا الَّذِي حَرَّأَ صَاحِبِكَ عَلَى الدِّمَاءِ، يَعْنِي عَلِيًّا، قَالَ: مَا هُوَ لَأَبَا لَكَ؟ قَالَ: شَيْءٌ سَمِعْتُهُ يَقُولُهُ، قَالَ: مَا هُوَ؟ قَالَ: بَعَنِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالزُّبَيْرَ وَأَبَا مَرْثَدَةَ، وَكُلَّنَا فَارِسٌ، قَالَ: "انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ حَاجٍ - قَالَ أَبُو سَلَمَةَ:

وقوله: (عن فلان): هو سعد بن عبيدة، وقد ذكر هذا الحديث المزي (١) في ترجمة سعد بن عبيدة السلمي، عن أبي عبدالرحمن السلمي، عن علي. وطره إلى أن قال: وفي استتابة المرتدين -يعني هذا الباب- عن موسى بن إسماعيل عن أبي عوانة -ثم طرته من عند مسلم إلى أن قال-: خمستهم عن حصين عنه -أي عن سعد بن عبيدة- به. يعني بالسند. قال ابن شيخنا البلقيني: فلان هو سعد بن عبيدة، وقد صرح بذلك البخاري في باب من شهد بدرًا. انتهى. وكذا رأيت بخط والده شيخنا البلقيني، وكذا بعض حفاظ العصر قاله (٢).

قوله: (تنازع أبو عبدالرحمن، وحبان بن عطية): أما أبو عبدالرحمن فهو السلمي، واسمه: عبدالله بن حبيب، تقدم مرارًا. و(حبان بن عطية) بكسر الحاء،

هَكَذَا قَالَ أَبُو عَوَانَةَ: حَاجٍ - فَإِنَّ فِيهَا امْرَأَةً مَعَهَا صَحِيفَةٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ، فَأَتُونِي بِهَا " فَأَنْطَلَقْنَا عَلَى أَفْرَاسِنَا حَتَّى أَدْرَكْنَاهَا حَيْثُ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، تَسِيرُ عَلَيَّ بِعَيْرِ لَهَا، وَقَدْ كَانَ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ بِمَسِيرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ، فَقُلْنَا: أَيْنَ الْكِتَابُ الَّذِي مَعَكَ؟ قَالَتْ: مَا مَعِيَ كِتَابٌ، فَأَنْخَنَّا بِهَا بِعَيْرِهَا، فَأَبْتَعِينَا فِي رَحْلِهَا فَمَا وَجَدْنَا شَيْئًا، فَقَالَ صَاحِبَايَ: مَا نَرَى مَعَهَا كِتَابًا، قَالَ: فَقُلْتُ: لَقَدْ عَلِمْنَا مَا كَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ حَلَفَ عَلَيَّ: وَالَّذِي يُحْلَفُ بِهِ، لَتَخْرُجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَأُجْرِدَنَّكَ، فَأَهْوَتِ إِلَى حُجْرَتِهَا، وَهِيَ مُحْتَجِزَةٌ بِكِسَاءٍ، فَأَخْرَجَتِ الصَّحِيفَةَ، فَأَتَوْنَا بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ خَانَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، دَعْنِي فَلَأُضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا حَاطِبُ، مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا صَنَعْتَ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِي أَنْ لَا أَكُونَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ؟ وَلَكِنِّي أَرَدْتُ أَنْ يَكُونَ لِي عِنْدَ الْقَوْمِ يَدٌ يُدْفَعُ بِهَا عَنْ أَهْلِي وَمَالِي، وَلَيْسَ مِنْ أَصْحَابِكَ أَحَدٌ إِلَّا لَهُ هُنَالِكَ مِنْ قَوْمِهِ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ، قَالَ: «صَدَقَ، لَا تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْرًا» قَالَ: فَعَادَ عُمَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ خَانَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، دَعْنِي فَلَأُضْرِبَ عُنُقَهُ، قَالَ: " أَوْلَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، وَمَا يُدْرِيكَ، لَعَلَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ أُوجِبَتْ لَكُمْ الْجَنَّةُ " فَاعْرُورَقَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: " خَاخِ أَصْحَابُ، وَلَكِنْ كَذَا قَالَ أَبُو عَوَانَةَ: حَاجٍ، وَحَاجٍ تَصْحِيفٌ، وَهُوَ مَوْضِعٌ، وَهَشِيمٌ يَقُولُ: خَاخِ "

صحيح البخاري: كتاب استتابة المرتدين، باب ما جاء في التأولين، (١٨/٩) (٦٩٣٩).

(١) تحفة الأشراف (٣٩٨/٧).

(٢) فتح الباري (٣٤٠/١).

وتشديد الموحدة. كذا جزم به ابن ماكولا<sup>(١)</sup>، والمشاركة. وبه صدر صاحب المشارق كلامه<sup>(٢)</sup>. وذكر أبو الوليد الفرضي أنه بالفتح، وحكاه أبو علي الجياني<sup>(٣)</sup>، وصاحب المشارق<sup>(٤)</sup>، عن بعض رواة أبي ذر. وقالوا: وهو وهم. وكذا قال ابن قرقول في مطالعه، ولفظه: وضبط بعض رواة أبي ذر، حبان بن عطية بفتح الحاء، وهو وهم<sup>(٥)</sup>. انتهى. وفي تذهيب الذهبي: حبان بن عطية السلمي، صاحب علي عليه السلام. قال سعد بن عبيدة: تنازع هو وأبو عبدالرحمن السلمي، وكان عثمانياً. وبعضهم قيده حيان بياء<sup>(٦)</sup>. انتهى. فحصل فيه ثلاثة أقوال: حبان بكسر الحاء وبالموحدة؛ وهو الصحيح، وبفتح الحاء؛ وهو وهم، وحيان بمشناة تحت، والله أعلم.

قوله: (لقد علمت الذي جرأً صاحبك على الدماء): علمتُ: بضم تاء المتكلم، وتفتح على الخطاب. وبهما ضبط في أصلنا بالقلم، وكتب عليه معاً.

قوله: (جرأً): هو بجمزة مفتوحة، وهذا ظاهر.

قوله: (لا أبا لك): هو أكثر ما يستعمل في المدح، أي: لا كافي لك غير نفسك. وقد يذكر في معرض الذم، كما يقال: لا أم لك. وقد يذكر في معرض التعجب، ودفعاً للعين، كقولهم: لله درك. وقد يذكر بمعنى جدّ في أمرك وشمر، لأن من أب له؛ اتكل عليه في بعض شأنه. وقد تحذف اللام، فيقال: لا أباك، بمعناه. والله أعلم

(١) الإكمال (٣٠٨/٢).

(٢) مشارق الأنوار (٢٢٢/١).

(٣) تقييد المهمل (٢٠١/١).

(٤) (٢٢٢/١).

(٥) مطالع الأنوار (٣٩١/٢).

(٦) تذهيب التهذيب (١٩٨/٢).

أنه قاله في معرض الدم. وقد قدمت أن هذا ليس بكلام حسن في حق أمير المؤمنين علي، من عند الداودي فانظره.

قوله: (والزبير، وأبا مرثد، وكلنا فارس): تقدم من لقبه عليه السلام معهم، مطولاً.

قوله: (روضة حاج): هو هنا بجاء مهملة، ثم ألف، ثم جيم. قال أبو سلمة: هكذا قال أبو عوانة!! وإنما هو خاخ. يعني بمعجمتين، كما قدمته أنا، وما قاله أبو عوانة تصحيف<sup>(١)</sup>. و(أبو سلمة) قائل ذلك عن أبي عوانة، هو شيخ البخاري، موسى بن إسماعيل التبوذكي، كنيته أبو سلمة.

قوله: (فإن فيها امرأة): تقدم اسم المرأة، والاختلاف في اسمها، مطولاً. وهي أم سارة، أو سارة، أو كَنُود المزنبة.

قوله: (معها صحيفة): تقدم ما في صحيفتها، والاختلاف في اللفظ الذي فيها، مطولاً.

قوله: (من حاطب بن أبي بلتعة): تقدم الكلام على حاطب رضي الله عنه، وبعض ترجمته.

---

(١) فتح الباري (١/١١٥)، وفي تصحيفات المحدثين (١/٧٣) روى العسكري عن سفيان بن عيينة حديثاً ذكر فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجه علياً والزبير رضي الله عنهما إلى روضة خاخ، فضحك علي بن المديني فقال: يا أبا محمد إن هشيماً يقول: إلى روضة حاج، فضحك سفيان وقال: وجد في كتابه شيئاً لم يقيده فصحفه.

قال البخاري (٩/١٨): (خاخ) أصح، ولكن كذا قال أبو عوانة: (حاج)، وحاج تصحيف، وهو موضع، وهشيم يقول: (خاخ). اهـ. قلت: لعل هشيماً كان يقول حاج ثم عدل عنها إلى الصواب، والله أعلم.

قوله: (إلى المشركين): تقدم أنه كتب إلى: سهيل بن عمرو، وعكرمة بن أبي جهل، وصفوان ابن أمية، وتقدم أن الثلاثة أسلموا.

قوله: (فابتغينا في رحلها): ابتغينا أي: طلبنا.

قوله: (فقال صاحبائي): تقدم هنا من صاحباه. وقد قدمت: أنهم كانوا جماعة، وذكرتهم مجموعهم فيما مضى<sup>(١)</sup>.

قوله: (والذي يُحلف به): يُحلف: مبني لما لم يسم فاعله.

قوله: (إلى حُجْرَتِهَا): تقدم أن الحُجْزة بضم الحاء المهملة، وإسكان الجيم، ثم زاي، ثم تاء التأنيث. وأن الحجرة: معقد الإزار، والسرراويل. وتقدم الجمع بين هذا، وبين (فأخرجته من عقاصها)<sup>(٢)</sup>.

(ب/٣٩٣/٢) قوله: (دعني فأضرب): هو بنصب أضرب، ونصبه معروف. وكذا الثانية.

قوله: (عن أهلي ومالي): الذي أعرف أنه كان له فيهم أم، وقد تقدم.

قوله: (أوكيس): هو بفتح الواو على الاستفهام. وقد قدمت متى تحرك الواو، ومتى تسكن.

(١) هما: الزبير بن العوام، وأبو مرثد الغنوي. وقد رد ذكرهما في أول هذا الحديث.

(٢) قال الحافظ: وجمع بينهما بأنها أخرجته من حجرتها فأخفته في عقاصها، ثم اضطرت إلى إخراجها، أو بالعكس، أو بأن تكون عقيصتها طويلة بحيث تصل إلى حجرتها، فربطته في عقيصتها وغرزه بحجرتها، وهذا الاحتمال أرجح، وأجاب بعضهم باحتمال أن يكون معها كتابان إلى طائفتين، أو المراد بالحجرة العقدة مطلقاً، وتكون رواية العقيصة أوضح من رواية الحجرة، أو المراد بالحجرة الحبل، لأن الحجز هو شد وسط يدي البعير بحبل ثم يخالف فتعقد رجلاه ثم يشد طرفاه إلى حقويه، ويسمى أيضاً الحجاز. فتح الباري (٦/١٩١).

قوله: (فأغرورقت عيناه): أي: امتلأت عيناه بالدموع، ولم يفيض.

## كتاب الإكراه إلى كتاب الحيل

### كتاب الإكراه

قول الله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ

بِالْكَفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾<sup>(١)</sup>.

وقال: ﴿إِلَّا أَنْ تَكْفُوا مِنْهُمْ تَقِيَّةً﴾<sup>(٢)</sup>. وهي تقيية.

وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا

مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ

وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً

وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا﴾<sup>(٣)</sup>.

وقال: ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا

مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾<sup>(٤)</sup>.

فعدر الله المستضعفين الذين لا يمتنعون من ترك ما أمر الله به،

والمكره لا يكون إلا مستضعفا غير ممتنع من فعل ما أمر به.

وقال الحسن: التقيية إلى يوم القيامة.

(١) [النحل: ١٠٦].

(٢) [آل عمران: ٢٨].

(٣) [النساء: ٩٧-٩٩].

(٤) [النساء: ٧٥].

وقال ابن عباس فيمن يكرهه اللصوص فيطلق: ليس بشيء.

وبه قال ابن عمر وابن الزبير والشعبي والحسن.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «الأعمال بالنية».

قوله<sup>(١)</sup>: (من ترك ما أمر الله به): كذا في أصلنا القاهري. وفي الدمشقي من فعل ما أمر به، وكذا في غيرها، وهذه أوضح. وتلك تحتاج إلى تقدير؛ ليصح الكلام. وتقديره: من ترك ما أمر الله بتركه.

قوله: (والمكره لا يكون إلا مستضعفاً): المكره، اسم مفعول بفتح الراء، وهذا ظاهر جداً.

قوله: (إلا مستضعفاً): هو بفتح العين، اسم مفعول، وهذا ظاهر.

قوله: (من فعل): هو مجرور غير منون، مضاف إلى (ما)، الذي هي بمعنى الذي. وهذا ظاهر.

قوله: (ما أمر به): أمر، مبني لما لم يسم فاعله. والفاعل هو المكره، بكسر الكاف، الأمر.

قوله<sup>(٢)</sup>: (وقال الحسن): هو ابن أبي الحسن البصري، أحد الأعلام.

قوله: (والشعبي): تقدم مراراً، أنه عامر بن شراحيل.

(١) بدأ المصنف شرح كتاب الإكراه. وقول البخاري: «فَعَدَرَ اللَّهُ الْمُسْتَضْعَفِينَ الَّذِينَ لَا يَمْتَنِعُونَ مِنْ تَرْكِ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ، وَالْمُكْرَهُ لَا يَكُونُ إِلَّا مُسْتَضْعَفًا، غَيْرَ مُمْتَنِعٍ مِنْ فِعْلِ مَا أُمِرَ بِهِ». صحيح البخاري (١٩/٩).

(٢) بدأ المصنف شرح قول البخاري: وَقَالَ الْحَسَنُ: «التَّقِيَّةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، فِيمَنْ يُكْرَهُهُ اللَّصُوصُ فَيُطْلَقُ: «لَيْسَ بِشَيْءٍ» وَبِهِ قَالَ ابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ الزُّبَيْرِ وَالشَّعْبِيُّ، وَالْحَسَنُ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ» صحيح البخاري (١٩/٩).

قوله: (والحسن): تقدم أعلاه، أنه ابن أبي الحسن البصري، أحد الأعلام.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا يحيى بن بكير): تقدم مراراً، أنه يحيى بن عبدالله بن بكير. و(الليث) هو ابن [سعد]<sup>(٢)</sup> الإمام، أحد الأعلام. و(أبو سلمة بن عبدالرحمن) تقدم مراراً أنه عبدالله، وقيل: إسماعيل بن عبدالرحمن، بن عوف، الزهري. أحد الفقهاء السبعة، على قول الأكثر. و(أبو هريرة) عبدالرحمن بن صخر.

قوله: (أنج): هو بفتح الهمزة، وكسر الجيم، رباعي. فعل أمر معتل، تقدم. وكذا تقدم (عياش ابن أبي ربيعة) وأنه بالمشاة تحت، والشين المعجمة. وتقدم بعض ترجمته. و(سلمة بن هشام) وكذا أخو أبي جهل لأبويه، وعياش أخوه لأمه. و(الوليد بن الوليد) تقدم بعض ترجمته، وأنه أخو خالد بن الوليد، رضي الله عن الثلاثة. وكذا تقدم الكلام على الوطأة: وهي العقاب. و(على مضر)، و(على سنين)، و(على كسني يوسف)، وأنها بتخفيف الياء. وأن السنة: القحط، والجدب.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أُسَامَةَ، أَنَّ أَبَا سَلْمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ: «اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رِبِيعَةَ، وَسَلْمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَالْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، وَأَبْعَثْ عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسَنِي يُوسُفَ». صحیح البخاری: کتاب الإكراه، باب قول الله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أكرهه وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ عَذَابٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦]، (١٩/٩) (٦٩٤٠).

(٢) في المخطوط سعيد على قلة النقط عنده! وهو خطأ والصواب ما ذكرته، والله أعلم.

## باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا محمد بن عبدالله بن حَوْشَب): تقدم أن حوشباً بفتح الحاء المهملة، ثم واو ساكنة، ثم شين معجمة مفتوحة، ثم موحدة. وهذا معروف عند أهله. و(عبدالوهاب) بعده هو ابن عبدالمجيد الثقفي، تقدم مترجماً. و(أيوب) هو ابن أبي تيممة السخثياني. و(أبو قلابة) تقدم ضبطه، وأنه عبدالله بن زيد الجرمي.

قوله: (مما سواهما): تقدم الكلام عليه في أول هذا التعليق<sup>(٢)</sup>.

قوله<sup>(٣)</sup>: (ثنا عباد): هذا هو عباد بن العوام الواسطي، أبو سهل. عن: حُصَيْن، وعبدالله بن أبي نجيح، وعدة. وعنه: أحمد، وابن عرفة، وخلق. قال أبو حاتم: ثقة. قال أحمد: حديثه عن ابن أبي عروبة مضطرب. مات سنة خمس وثمانين ومائة. أخرج له

(١) بدأ المصنف شرح باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر، وحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبِ الطَّائِفِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَّفَ فِي النَّارِ». صحيح البخاري: كتاب الإكراه، باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر، (٢٠/٩) (٦٩٤١).

(٢) قال ابن حجر فتح الباري (٦١/١): إنما قال: «مما سواهما» ولم يقل: (من) ليعم من يعقل ومن لا يعقل. وقال في موضع آخر (٤٦٣/١٠): معناه أن من استكمل الإيمان، علم أن حق الله ورسوله، أكد عليه من حق أبيه وأمه وولده وزوجه وجميع الناس، لأن الهدى من الضلال، والخلاص من النار، إنما كان بالله على لسان رسوله، ومن علامات محبته نصر دينه بالقول والفعل، والذب عن شريعته، والتخلق بأخلاقه، والله أعلم.

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، سَمِعْتُ قَيْسًا، سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ، يَقُولُ: «لَقَدْ رَأَيْتَنِي وَإِنَّ عُمَرَ مَوْثِقِي عَلَى الْإِسْلَامِ، وَلَوْ انْقَضَ أَحَدٌ مِمَّا فَعَلْتُمْ بِعُثْمَانَ، كَانَ مَحْقُوقًا أَنْ يَنْقُضَ». صحيح البخاري: كتاب الإكراه، باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر، (٢٠/٩) (٦٩٤٢).

(ع)<sup>(١)</sup>. و(إسماعيل) هو ابن أبي خالد. و(قيس) هو ابن أبي حازم. و(سعيد بن زيد) هو ابن عمرو بن نفيل، أحد العشرة رضي الله عنهم، تقدموا.

قوله: (رأيتني): هو بضم التاء. وتقدم: أن معناه رأيت نفسي.

قوله: (وإن عمر لموثقي على الإسلام): عمر هو ابن الخطاب، أوثق سعيد بن زيد، وهو ابن عم والد سعيد، وسعيد زوج أخت عمر، فاطمة بنت الخطاب<sup>(٢)</sup>. أوثقه عمر بسبب كونه أسلم. وسعيد قديم الإسلام، وكذا زوجته، بل يقال: إنها أول امرأة أسلمت بعد خديجة، ويقال: إن أول امرأة بعد خديجة، أم الفضل، لبابة زوج العباس، أم بنيه الستة النجباء<sup>(٣)</sup>، وهذا معروف عند أهله.

قوله: (ولو انقض أحد..) الحديث: هو بالقاف في أصلنا. وقال ابن قرقول: ولو انقض أحد، لكان محقوقاً أن ينفذ. بالفاء، كذا للأصيلي، والحموي، والكافة. وفي رواية عن القاسي بالقاف. والفاء عنده في الإكراه بلا خلاف. ورواه بعضهم: أرْفَضَ. وقد تقدم في الراء<sup>(٤)</sup>. انتهى. فذكر في الراء، أن معنى أرْفَضَ: انهار، وخرق، وتفرق. وفي رواية: انقض<sup>(٥)</sup>. انتهى. وقد تقدم في إسلام عمر.

(١) تهذيب الكمال (١٤٠/١٤)، تقريب التهذيب (ص: ٢٩٠).

(٢) فاطمة بنت الخطاب بن نفيل بن عبد العزى القرشية العدوية. أخت عمر بن الخطاب زوجة سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، أسلمت قديماً الاستيعاب (١٨٩٢/٤)، الإصابة (٢٧١/٨).

(٣) لبابة الكبرى بنت الحارث بن حزن الهلالية، زوجة العباس بن عبد المطلب وأم أولاده يقال إنها أول من أسلمت من النساء بعد خديجة. الاستيعاب (١٩٠٧/٤) الإصابة (٢٩٩/٨).

(٤) مطالع الأنوار (٢٥٨/٥).

(٥) السابق (١٧٤/٣).

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا يحيى): تقدم مراراً، أن يحيى بعد مسدد، هو ابن سعيد القطان، شيخ الحفاظ. و(إسماعيل) هو ابن أبي خالد. و(قيس) هو ابن أبي حازم. و(حباب بن الأرت) بفتح الخاء المعجمة، وتشديد الباء الموحدة، وفي آخره موحدة. والأرت بفتح الهمزة، وتشديد التاء المثناة فوق في آخره، تقدم.

قوله: (ألا تستنصر لنا): هو مرفوع، ورفع ظاهر.

قوله: (من قبلكم): من: بفتح الميم، بمعنى الذين.

قوله: (فيحفر له)، وكذا (فيجعل): هما مبنيان لما لم يسم فاعلهما، وكذا (فيجاء).

قوله: (بالمنشار): تقدم الكلام عليه. وهو في أصلنا هنا بالنون، وبالياء، وعليه معاً. وقد تقدمت لغاته، وهو بالنون، وبالياء. وإذا كان بالياء يهمز، ولا يهمز. قال الشيخ محيي الدين في شرح مسلم: وروي بهن كلهن. انتهى<sup>(٢)</sup>.

قوله: (فيجعل نصفين)، وكذا (يُمشط): هما مبنيان لما لم يسم فاعلهما.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ حَبَابِ بْنِ الأَرْتِ، قَالَ: شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ مُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الكَعْبَةِ فَقُلْنَا: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا أَلَا تَدْعُو لَنَا؟ فَقَالَ: «فَدَنْ كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ، يُؤْخَذُ الرَّجُلُ فَيُحْفَرُ لَهُ فِي الأَرْضِ، فَيُجْعَلُ فِيهَا، فَيَجَاءُ بِالمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُجْعَلُ نَصْفَيْنِ، وَيُمَشَطُ بِأَمْشَاطِ الحَدِيدِ، مَا دُونَ لَحْمِهِ وَعَظْمِهِ، فَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللَّهُ لَيَتِمَّنَّ هَذَا الأَمْرُ، حَتَّى يَسِيرَ الرَّأكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتِ، لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ، وَالدَّتْبَ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ».

صحيح البخاري: كتاب الإكراه، باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر، (٢٠/٩) (٢٩٤٣).

(٢) شرح مسلم للنووي (١٨/٧٤، ١٣٠).

قوله: (بأمشاط الحديد): الأمشاط واحدها مشط. وقد قدمت اللغات فيه، وهي: ضم الميم مع إسكان السين، ومع ضمها وكسر الميم مع إسكان السين. ويقال: مِمَشَطٌ، بميمين الأولى مكسورة.

(أ/٣٩٤/٢) قوله: (لَيَتَمَنَّ هَذَا الأَمْرُ): يتمن: مبني للفاعل، وهو بفتح أوله. والأمرُ: مرفوع فاعل.

قوله: (من صنعاء): تقدم ضبطها، وأين هي، وأنها باليمن. فإن بدمشق، بقرب الربوة، صنعاء، وبالروم صنعاء، والمراد التي باليمن.

قوله: (إلى حضرموت): تقدم الكلام عليها أيضاً، وهي من اليمن.

## باب في بيع المكره ونحوه في الحق وغيره.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب في بيع المكره ونحوه في الحق وغيره): ساق بن المنير حديث الباب بغير إسناد، ثم قال: إن قيل: ترجم على بيع المكره في الحق وغيره، ولم يذكر إلا بيع اليهود أموالهم مكرهين على الجلاء، والإكراه بحق لا غير، فما موقع قوله: (وغيره)؟

قلت: يحتمل أن يريد: باب بيع المكره في الدين مثلاً وغيره. والكل حق. وذكر الحديث: لأنهم أكرهوا على بيع أموالهم، لا لحق عليهم، ولكن كان الإكراه حقاً. فالإكراه على البيع في الحق. ولسبب آخر غير ماليٍّ سواء في نفوذ البيع؛ كما نقل عن مالك: أن المفسد يُلزم بيع داره لحق جاره في إبعاده عنه على تفصيل عند الفقهاء. انتهى<sup>(٢)</sup>.

قوله: (باب بيع المكره): هو بفتح الراء، اسم مفعول.

قوله: (في الحق وغيره): أي في الدين وغيره، كما تقدم أعلاه.

قوله<sup>(٣)</sup>: (ثنا الليث): هو ابن سعد الإمام. و(سعيد المقبري) تقدم أنه سعيد بن أبي سعيد، كيسان. والمقبري بضم الموحدة، وفتحها.

(١) بدأ المصنف شرح باب في بيع المكره ونحوه، في الحق وغيره. صحيح البخاري (٢٠/٩)  
(٢) المتواري (ص: ٣٣٧).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ» فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمَدْرَسِ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَادَاهُمْ: «يَا مَعْشَرَ يَهُودَ، أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا» فَقَالُوا: قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَقَالَ: «ذَلِكَ أُرِيدُ» ثُمَّ قَالَهَا الثَّانِيَةَ، فَقَالُوا: قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، ثُمَّ قَالَ الثَّلَاثَةَ، فَقَالَ: «اعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجْلِبِكُمْ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِعْهُ، وَإِلَّا فَاغْلَمُوا أَمَّا الْأَرْضُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ».

قوله: (إلى يهود): هو بالفتح، والفتح علامة الجرّ في كل ما لا ينصرف، وهذا لا ينصرف للعلمية، والتأنيث.

قوله: (بيت المدراس): هو بكسر الميم، وإسكان الدال، وفي آخره سين، مهملتان. قال ابن قرقول: هو البيت الذي يقرأ فيه أهل الكتاب. درستُ الكتاب قرأته<sup>(١)</sup>. انتهى. وفي النهاية: هو البيت الذي يدرسون فيه. ومفعال غريب في المكان<sup>(٢)</sup>.

قوله: (أن أُجليكم): هو بضم الهمزة رباعي أي: أخرجكم.

صحیح البخاری: کتاب الإكراه، بابُ في بَيْعِ الْمُكْرَهَةِ وَنَحْوِهِ، فِي الْحَقِّ وَغَيْرِهِ، (٢٠/٩)(٦٩٤٤).

(١) مطالع الأنوار (٢٥/٣).

(٢) النهاية (١١٣/٢).

## باب لا يجوز نكاح المكره.

قوله<sup>(١)</sup>: (لا يجوز نكاح المكره): تقدم أعلاه أنه بفتح الراء، اسم مفعول. وهذا ظاهر.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا يحيى بن قزعة): تقدم أنه بفتح الزاي، وإسكانها. و(مُجَمَّع) هو بضم الميم الأولى، وفتح الجيم، وكسر الميم الثانية مشددة، وهو غير منون. و(جارية) جده بالجيم. و(خنساء بنت خِذَام) بكسر الخاء، وبالذال، المعجمتين. و(خِذَام) هو ابن خالد، وقيل: ابن وديعة. من بني عمرو بن عوف. وكنية خِذَام أبو وديعة. وفي تجريد الذهبي في الصحابة: خِذَام بن وديعة، بن الأوس، وقيل: خِذَام بن خالد. هو الذي زوج ابنته فكرهت<sup>(٣)</sup>. انتهى.

قوله: (وهي ثيب): هو بفتح الثاء المثناة، وتشديد المثناة تحت، ثم موحدة. والثيب معروفة. وقد اختلف في أنها حين زَوَّجَهَا أبوها خِذَام، كانت ثيباً، أو بكرًا؟ وقد جاءت الروايات بهما. قال الشيخ محيي الدين النووي: والصحيح أنها ثيب<sup>(٤)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح باب لا يجوز نكاح المكره. صحيح البخاري (٢٠/٩)

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمُجَمَّعٍ، ابْنِي يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ خَنْسَاءَ بِنْتِ خِذَامِ الْأَنْصَارِيِّ: أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ ثَيْبٌ فَكْرَهَتْ ذَلِكَ «فَأَنْتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَدَ نِكَاحَهَا».

صحيح البخاري: كتاب الإكراه، باب لا يجوز نكاح المكره، (٢٠/٩)(٦٩٤٥).

(٣) تجريد أسماء الصحابة (١/١٥٧)، إلا أن المطبوع جاء فيه خِذَام بالذال المهملة، وما نقله الشارح أثبت فيه الإعجام، والله أعلم.

(٤) تهذيب الأسماء واللغات (٢/٣٤٢)(١١٦٠).

وقد تقدم ذلك. وقد تقدم في النكاح في قوله: (وهي ثيب) ما قال بعضهم هذا مدرج في الحديث، قاله ابن عبد البر<sup>(١)</sup> وقد أخرجه (س) وقال: (وهي بكر)<sup>(٢)</sup> انتهى.

تنبيه: كانت خنساء متزوجة، بأنيس بن قتادة بن ربيعة الأنصاري، الأوسي. وقد روى مُجَمَّع بن جارية، أن خنساء بنت خدام، كانت تحت أنيس بن قتادة، فزوجها أبوها رجلاً، فكرهته، فجاءت إلى النبي ﷺ، فرد نكاحه، فتزوجها أبو لبابة، فجاءت بالسائب بن أبي لبابة، قاله ابن شيخنا البلقيني. وقد تقدم زوجها في كتاب النكاح.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا محمد بن يوسف): هذا هو الفريابي. وقد قدمت الفرق بينه، وبين محمد بن يوسف البخاري، البيكندي، في أوائل هذا التعليق، وذكرت الأماكن التي روى فيها (خ) عنه. و(سفيان) بعده هو الثوري فيما يظهر، وإن كان الفريابي روى عن السفانين، لكنه مكث عن الثوري، والله أعلم. و(ابن جريج) عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج، أحد الأعلام. تقدم مراراً. و(ابن أبي مليكة) تقدم مراراً، أنه عبدالله بن عبيدالله، بن أبي مليكة، زهير. وتقدم أن زهيراً صحابي. و(أبو عمرو) ذكوان، بفتح العين، وزيادة واو في آخره. وثقه أبو زرعة. تقدم.

(١) الاستذكار (٤١١/٥).

(٢) السنن الكبرى: كتاب النكاح، باب البكر يزوجه أبوها وهي كارهة، (١٧٥/٥) (٥٣٦٤-٥٣٦٣). وقد ذكر ابن عبد البر في التمهيد (١٠٠/١٩) أنه ليس بمحفوظ.

قال ابن حجر في الفتح (١٩٦/٩): وهذا سند ظاهره الصحة ولكن له علة، أخرجه النسائي من وجه آخر عن الأوزاعي، فأدخل بينه وبين عطاء: إبراهيم بن مرة، وفيه مقال، وأرسله فلم يذكر في إسناده جابراً. اهـ. وإبراهيم بن مرة قال عنه ابن حجر في التقريب (ص: ٩٤): صدوق.

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو هُوَ ذُكْوَانُ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يُسْتَأْمَرُ النِّسَاءُ فِي أَبْضَاعِهِنَّ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: فَإِنَّ الْبِكْرَ تُسْتَأْمَرُ فَتَسْتَحْيِي فَتَسْكُتُ؟ قَالَ: «سُكَّاتُهَا إِذْنُهَا».

صحيح البخاري: كتاب الإكراه، باب لا يجوز نكاح المكره، (٢١/٩).

قوله: (يُستأمر النساء): يُستأمر: مبني لما لم يسم فاعله. والنساء: مرفوع، نائب  
مناب الفاعل، وكذا يستأمر بعدها.

قوله: (في أبضاعهن): الأبضاع: جمع بُضْع، بضم الموحدة، وهو الفرج. أي: في  
فروجهن.

## باب إذا أكره حتى وهب عبداً أو باعه لم يجز.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب إذا أكره حتى وهب عبداً): أكره: مبني لما لم يسم فاعله.

قوله: (وبه قال بعضُ الناس): قال شيخنا: أبو حنيفة المراد.

قوله: (بزعمه): الزعم مثلث الزاي، ثلاث لغات حكاها غير واحد. والزعم: القول. وأكثر ما يستعمل بمعنى القول فيما لا يتحقق. قال ابن المظفر: أهل العربية يقولون: زعم فلان؛ إذا شك فيه، ولم يُدر كذب أو باطل. وعن الأصمعي: الزعم الكذب. وقال شريح: زعموا كنية الكذب. وقال ثعلب، عن ابن الأعرابي: الزعم: القول، يكون حقاً، ويكون باطلاً. انتهى<sup>(٢)</sup>. وقد أكثر سيبويه في كتابه، الذي هو قدوة أهل العربية، من قوله: زعم الخليل، وزعم أبو الخطاب، وهما شيخاه، ويعني بزعم: قال، والله أعلم.

قوله: (وكذلك إن دبره): التدبير: تعليق العتق بدبر الحياة. سمي تدبيراً من لفظ الدبر، وقيل: لأنه دبر أمر دنياه باستخدامه واسترقاقه، وأمر آخرته بإعتاقه. وهذا عائد إلى الأول؛ لأن التدبير في نفس الأمر مأخوذ من الدبر أيضاً، لأنه نظر في عواقب الأمور، وأدبارها.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا أبو النعمان): تقدم مراراً، أنه محمد بن الفضل، عارم.

(١) بدأ المصنف شرح باب إذا أكره حتى وهب عبداً أو باعه لم يجز. وقول البخاري: وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: «فَإِنْ نَدَرَ الْمُشْتَرِي فِيهِ نَدْرًا، فَهُوَ جَائِزٌ بِزَعْمِهِ، وَكَذَلِكَ إِنْ دَبَّرَهُ» صحيح البخاري (٢١/٩)

(٢) ينظر: تاج العروس (٣١٢/٣٢).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ دَبَّرَ مَمْلُوكًا، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله: (أن رجلاً من الأنصار دبر مملوكاً): تقدم أن الرجل الأنصاري، يقال له: أبو مذكور، والمملوك المدبّر: يعقوب. وهذان في مسلم<sup>(١)</sup>.

قوله: (فاشتراه نعيم بن النحام): كذا في أصلنا، وكذا في أصلنا الدمشقي. قال الديمياطي: صوابه نعيم النحام، انتهى. وقد ذكرت الكلام على نعيم النحام، وأن الصواب فيه أنه صفة لنعيم لا لأبيه، وقد تقدم [لم]<sup>(٢)</sup> قيل له النحام.

فَقَالَ: «مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي» فَاشْتَرَاهُ نَعِيمُ بْنُ النَّحَامِ بِثَمَانِ مِائَةِ دِرْهَمٍ قَالَ: فَسَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: عَبْدًا قِطِيًّا، مَاتَ عَامَ أَوَّلِ.

صحيح البخاري: كتاب الإكراه، باب إذا أكره حتى وهب عبداً أو باعه لم يجز، (٢١/٩)(٦٩٤٧).

(١) صحيح مسلم (٧٩/٣)(٢٣٦١) كتاب الزكاة.

(٢) في المخطوط: [لما]، والصواب ما أثبت، والله أعلم.

## باب من الإكراه.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب من الإكراه كرها وكُرها): يعني بفتح الكاف، وضمها، لغتان. وقد قدم هذا في سورة براءة. وهذا قول الكسائي، وأما الفراء فإنه قال: (ب/٣٩٤/٢) الكُره بالضم: المشقة. يقال: قمتُ على كُره، أي: على مشقة. ويقال: أقامني على كُره بالفتح، إذا أكرهك عليه. وقد قدم الجوهري قول الفراء، على قول الكسائي<sup>(٢)</sup>. وفي المطالع: الكُره، والكُره، لغتان عند البصريين. وقال الكوفيون: بالفتح الكراهية، وبالضم المشقة. وقال القُتيبي: بالفتح القهر، وبالضم المشقة. وقيل: بالفتح المصدر، وبالضم الاسم، أي: المكروه. وقيل: بالفتح ما أكرهت عليه، وبالضم ما كرهته من عند نفسك، وهو قول القُتيبي بعينه. والكُره، والكُره، لغتان عند البخاري. انتهى<sup>(٣)</sup>. وقد قدمتُ في ﴿براءة﴾ بعض ما هنا. وقال شيخنا: قال المهلب: فائدة: هذا الباب -والله أعلم- ليعرفك أن كل من أمسك امرأته، ولا إرب له فيها، طمعاً أن تموت، فلا يحل له ذلك، بنص القرآن. انتهى<sup>(٤)</sup>.

قوله<sup>(٥)</sup>: (ثنا الشيباني، سليمان بن فيروز): الشيباني بالشين المعجمة، وهذا معروف عند أهله. و(عطاء، أبو الحسن السوائي) بضم السين المهملة -ونقل شيخنا

(١) بدأ المصنف شرح باب من الإكراه، كُرها وكُرهاً واحداً. صحيح البخاري (٢١/٩)

(٢) الصحاح (٢٢٤٧/٦).

(٣) مطالع الأنوار (٣٥٥/٣).

(٤) التوضيح (٤٠/٣٢). ويقصد قول الله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾ [سورة النساء: ١٩].

قال ابن حجر معقباً بعد ذكره لكلام المهلب: كذا قال، ولا يلزم من النص على أن ذلك لا يحل أن لا يصح ميراثه منها في الحكم الظاهر. الفتح (٣٢١/١٢).

(٥) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ سُلَيْمَانُ بْنُ فَيْرُوزَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: الشَّيْبَانِيُّ، وَحَدَّثَنِي عَطَاءُ أَبُو الْحَسَنِ السُّوَائِيُّ، وَلَا أَظُنُّهُ إِلَّا ذَكَرَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾ [النساء: ١٩] الآية.

في تفسير النساء فتحها. انتهى<sup>(١)</sup>. - وتخفيف الواو، وهمزة ممدودة مكسورة، ثم ياء النسبة، إلى سُوءَاة بن عامر بن صعصعة. تقدم.

قال: " كَانُوا إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ كَانَ أَوْلِيَاؤُهُ أَحَقَّ بِأَمْرَاتِهِ: إِنْ شَاءَ بَعْضُهُمْ تَزَوَّجَهَا، وَإِنْ شَاءُوا زَوَّجَهَا، وَإِنْ شَاءُوا لَمْ يُزَوِّجَهَا، فَهُمْ أَحَقُّ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ ".  
صحيح البخاري: كتاب الإكراه، باب من الإكراه، كُرْهًا وَكَرْهًا وَاحِدًا، (٢١/٩)(٦٩٤٨).  
(١) التوضيح (٢٢/٢١٦).

## باب إذا استكرهت المرأة على الزنا فلا حد عليها.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب إذا استكرهت المرأة على الزنا): استكرهت: بضم التاء، وكسر الراء، مبني لما لم يسم فاعله. ساق ابن المنير ما في الباب من الآيات، وحديث الباب بغير إسناد، ثم قال: إدخال حديث سارة في الترجمة غير حسن، ولا مطابق إلا من جهة سقوط الملامة عنها في خلوته بها، لأنها مكرهة. وآية سقوط الملامة؛ ظهور الكرامة في إجابة الدعوة، ولم يكن من الأدب الحسن إدخال الحديث في الترجمة بالجملة. والله موفق<sup>(٢)</sup>. انتهى. وما قاله ابن المنير نقدا للإمام، في نهاية من الحسن وهو الأدب.

قوله<sup>(٣)</sup>: (وقال الليث: حدثني نافع، أن صفية بنت أبي عبيد... الأثر إلى آخره: هذا تعليق مجزوم به. و(الليث) هو ابن سعد، الإمام. و(نافع) هو مولى عبدالله بن عمر، الثقة المشهور. و(صفية بنت أبي عبيد) بن مسعود الثقفية، أخت المختار بن أبي عبيد الكذاب، وزوجة عبدالله بن عمر بن الخطاب. روت عن: عائشة، وحفصة، وأم سلمة، وغيرهن. وعنهما: سالم، ونافع، وعبدالله بن دينار، وموسى بن عقبة، وجماعة. وثقها أحمد العجلي، وغيره. أخرج لها<sup>(٤)</sup>: (خت) كما ترى، و (م، د، س، ق)<sup>(٥)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح باب إذا استكرهت المرأة على الزنا فلا حد عليها. صحيح البخاري (٢١/٩).

(٢) المتواري (ص: ٣٣٨-٣٣٩).

(٣) بدأ المصنف شرح قول البخاري: وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ: أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ أَبِي عُبَيْدٍ، أَخْبَرَتْهُ: «أَنَّ عَبْدًا مِنْ رَقِيقِ الْإِمَارَةِ وَقَعَ عَلَى وَلِيدَةٍ مِنَ الْخُمْسِ، فَاسْتَكْرَهَهَا حَتَّى اقْتَضَاهَا، فَحَلَدَهُ عُمَرُ، الْحَدَّ وَنَفَاهُ، وَلَمْ يَجْلِدِ الْوَلِيدَةَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ اسْتَكْرَهَهَا» قَالَ الزُّهْرِيُّ: " فِي الْأَمَةِ الْبِكْرُ يُفْتَرَعُهَا الْحُرُّ: يُقِيمُ ذَلِكَ الْحَكْمَ مِنَ الْأَمَةِ الْعُدْرَاءِ بِقَدْرِ قِيمَتِهَا وَيُجْلِدُ، وَلَيْسَ فِي الْأَمَةِ الثَّيْبُ فِي قَضَاءِ الْأُمَّةِ عُرْمٌ، وَلَكِنْ عَلَيْهِ الْحَدُّ ".

صحيح البخاري: كتاب الإكراه، باب إذا استكرهت المرأة على الزنا فلا حد عليها، (٢١/٩) (٦٩٤٩).

(٤) في المخطوط [له] ضمير المذكر وهو سبق قلم لا يكون إلا كذلك.

(٥) تهذيب الكمال (٢١٢/٣٥).

قال شيخنا: أثر عُمر أخرجَه ابن أبي شيبَةَ، عن حفص، عن عبد الله، عن ابن عمر: أن عمر... فذكره<sup>(١)</sup>.

قوله: (أن عبداً من رقيق الإمارة وقع على وليدة من الخُمس): العبد، والأمة، لا أعرفهما. والوليدة، الجارية الصبية.

قوله: (حتى اقتضها): هو بالقاف، مجود في أصلنا. قال ابن قرقول في قوله: «لا تفض الخاتم إلا بحقه»<sup>(٢)</sup> ما لفظه: لا تكسره، وهو عبارة عن افتراع البكر، وافتضاض عُذرتها، وكسر الخاتم الذي جعله الله عليها. يقال: افتض الجارية، واقتضها. انتهى<sup>(٣)</sup>. وفي الصحاح في القاف: واقتض الجارية افترعها<sup>(٤)</sup>، وقال في الفاء: الفض الكسر بالترفة<sup>(٥)</sup>.

قوله: (من أجل): هو بفتح الهمزة -وتكسر أيضاً- وإسكان الجيم. وقد تقدم.

قوله: (وقال الزهري): هو محمد بن مسلم، بن عبيد الله، بن عبد الله، بن شهاب، الزهري. أحد الأعلام. تقدم.

قوله: (يفترعها): تقدم ما الافتراع، وهو بالفاء، والراء، والعين المهملة، أي: يقتضها.

(١) التوضيح (٤٢/٣٢)، وهو عند ابن أبي شيبَةَ في مصنفه كتاب الحدود باب في المستكرهة (٥٥٠/٩) وفيه:

حدثنا حفص، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أن عمر أتى بإماء.. الحديث.

(٢) صحيح البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، (١٧٢/٤) (٣٤٦٥)، وصحيح مسلم:

كتاب الذكر والدعاء، باب قصة أصحاب الغار الثلاثة، (٢٠٩٩/٤) (٢٧٤٣).

(٣) ينظر: مشارق الأنوار (١٦٠/٢).

(٤) الصحاح (١١٠٣/٣).

(٥) السابق (١٠٩٨/٣).

قوله: (يقيم ذلك الحَكْمُ من الأمة): الحَكْمُ بفتح الحاء، والكاف. وهو الحاكم. وهو مرفوع، فاعل يقيم. وقوله (من الأمة) هو بفتح الهمزة، والميم المخففة، وهي الرقيقة.

قوله: (العدراء): تقدم أنها البكر.

قوله: (ويُجلد): هو مبني لما لم يسم فاعله.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا أبو اليمان): تقدم مراراً، أنه الحكم بن نافع. و(شعيب) هو ابن أبي حمزة. و(أبو الزناد) بالنون، عبدالله بن ذكوان. و(الأعرج) عبدالرحمن بن هرمز. و(أبو هريرة) عبدالرحمن بن صخر، على الأصح من نحو ثلاثين قولاً، تقدموا. قوله: (دخل بها قرية): تقدم هل هي مصر، أو الأردن؟ وتقدم الجبار، أنه اختلف في اسمه، هل هو صادوف، أو سنان بن علوان، أو عمرو بن امرئ القيس ابن نابليون.

قوله: (أن أرسل إلي بها): أن بفتح الهمزة، وإسكان النون. وأرسل بفتح الهمزة، فعل أمر من الرباعي. وكله ظاهر.

قوله: (توضاً): هو محذوف إحدى التائين، مرفوع. وقد تقدم الكلام عليه، في الرد على من قال: أن الوضوء من خصائص هذه الأمة، في أول الوضوء، وكذا حديث جريح فيه: «أنه توضأ وصلى»<sup>(٢)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "هَاجَرَ إِبْرَاهِيمُ بِسَارَةَ، دَخَلَ بِهَا قَرْيَةً فِيهَا مَلِكٌ مِنَ الْمُلُوكِ، أَوْ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَابِرَةِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ: أَنْ أُرْسِلَ إِلَيَّ بِهَا، فَأَرْسَلَ بِهَا، فَفَاقَمَ إِلَيْهَا، فَفَاقَمَتْ تَوْضُأً وَتُصَلِّي، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ، فَلَا تُسَلِّطْ عَلَيَّ الْكَافِرَ، فَعُطِّ حَتَّى رَكَضَ بَرَجِلِهِ".

صحيح البخاري: كتاب الإكراه، باب إذا استكرهت المرأة على الزنا فلا حدَّ عليها، (٢١/٩)(٦٩٥٠).

(٢) صحيح مسلم: كتاب البر والصلة، باب تقدم بر الوالدين على التطوع، (٤/١٩٧٦)(٢٥٥٠).

قوله: (فَعُطَّ حَتَّى رَكُضَ بِرَجْلِهِ): غط بضم الغين، وتشديد الطاء المهملة. تقدم معناه، والجمع بينه وبين ما في مسلم<sup>(١)</sup>، في باب شراء المملوك من الحربي، وهبته قبيل السلم.

---

(١) جاء في رواية مسلم في كتاب الفضائل باب فضائل من إبراهيم الخليل ﷺ (٤/١٨٤٠) (٢٣٧١): فلما دخلت عليه لم يتمالك أن بسط يده إليها فقبضت يده قبضة شديدة فقال لها ادعي الله أن يطلق يدي ولا أضرك ففعلت فعاد فقبضت أشد من القبضة الأولى فقال لها مثل ذلك ففعلت فعاد فقبضت أشد من القبضتين الأوليين فقال ادعي الله أن يطلق يدي فلك الله أن لا أضرك ففعلت وأطلقت يده. وفي رواية البخاري هنا أنه غط حتى ركض.

قال ابن حجر: يمكن الجمع بأنه عوقب تارة بقبض يده، وتارة بانصراعه. الفتح (٦/٣٩٣).

## باب يمين الرجل لصاحبه أنه أخوه إذا خاف عليه القتل أو

## نحوه.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب يمين الرجل لصاحبه أنه أخوه): أنه بفتح همزتها، أي: بأنه.

قوله: (وكذلك كل مكره): هو بفتح الراء، اسم مفعول.

قوله: (يذُبُّ عنه المظالم): المظالم منصوب، مفعول يذُبُّ. وهو جمع مظلمة، كذا

هو في أصلنا القاهري، وفي الدمشقي الظالم بغير ميم.

قوله: (ويقاتل دونه): يقاتل بكسر التاء.

قوله: (ولا يخذله): هو مرفوع، ومضمومة الذال المعجمة<sup>(٢)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح باب يمين الرجل لصاحبه: إنه أخوه، إذا خاف عليه القتل أو نحوه " وقول البخاري: وكذلك كل مكره يخاف، فإنه يذُبُّ عنه المظالم، ويقاتل دونه ولا يخذله، فإن قاتل دون المظلوم فلا قود عليه ولا قصاص. وإن قيل له: لتشرين الخمر، أو لتأكلن الميتة، أو لتبيعن عبدك، أو تقرن بدين، أو تهب هبة، وتحل عقدة، أو لتقتلن أباك أو أخاك في الإسلام، وما أشبه ذلك، وسعه ذلك " لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «المسلم أخو المسلم» وقال بعض الناس: لو قيل له لتشرين الخمر، أو لتأكلن الميتة، أو لتقتلن ابنك أو أباك، أو ذا رحم محرّم، لم يسعه، لأن هذا ليس بمضطر. ثم ناقض فقال: إن قيل له: لتقتلن أباك أو ابنك، أو لتبيعن هذا العبد، أو تقرن بدين أو تهب، يلزمه في القياس، ولكننا نستحسن ونقول: البيع والهبة، وكل عقدة في ذلك باطل. فرقوا بين كل ذي رحم محرّم، وغيره، بغير كتاب ولا سنة " وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " قال إبراهيم لامرأته: هذه أختي، وذلك في الله " وقال النخعي: «إذا كان المستحلف ظالمًا فنية الحالف، وإن كان مظلومًا فنية المستحلف». صحيح البخاري: كتاب الإكراه، باب يمين الرجل لصاحبه: إنه أخوه، إذا خاف عليه القتل أو نحوه (٢١/٩).

(٢) هكذا في المخطوط، استعمل التذكير أولاً فقال: هو، ثم التأنيث بعدها فقال: مضمومة!!

قوله: (فلا قود عليه): القود بفتح القاف والواو، وبالبدال المهملة: القصاص. وأقدتُ القاتلَ بالقتيل، أي: قتلته به. قاله الجوهري<sup>(١)</sup>. وقوله: (ولا قصاص) أي: ولا دية. والقصاص: هو الأخذ. ومثله قص الله به من خطاياها، أي: نقص، وأخذ. ومنه القصاص، لأنه يأخذ منه حقه. وقيل: هو من القطع، لأن أصله الجرح يقطع كما يقطع جارحه، والله أعلم. ومقتضى إيراد شيخنا أن يكون غير ذلك، ولفظه: والمراد بالقود في قول البخاري: (لا قود ولا قصاص) يريد: ولا دية، لأن الدية تسمى أرشاً. نبه عليه الداودي. انتهى<sup>(٢)</sup>. أو عطف القصاص على القود، وإن كانا بمعنى، لتغاير اللفظ، فحسن ذلك، والله أعلم.

قوله: (أو تقر): هو من الإقرار. وهو مرفوع، لعدم تقدم الناصب، والجازم.

(٢/٣٩٥/أ) قوله: (وتحلُّ عقدة): تحلُّ بفتح التاء أوله، وضم الحاء المهملة، ضد الربط. مثل أن يطلب منه الإقالة في البيع، أو الإجارة، أو طلاق ونحوها.

قوله: (وقال بعضُ الناس): قال شيخنا في أثناء كلامه: إنه أبو حنيفة<sup>(٣)</sup>.

قوله: (وقال إبراهيم لامرأته: هذه أختي): امرأته هي سارة رضي الله عنها.

قوله: (وقال النخعي): هو إبراهيم بن يزيد النخعي أحد الأعلام المشهورين.

(١) الصحاح (٢/٥٢٨).

(٢) التوضيح (٣٢/٤٧).

(٣) السابق (٣٢/٥٠).

قوله: (إذا كان المستحلف): هو بكسر اللام اسم فاعل، وكذا المستحلف الثاني بكسر اللام. والمذهب في هذه المسألة معروفة، فلا نطول بها<sup>(١)</sup>.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا يحيى بن بكير): تقدم مراراً، أنه يحيى بن عبد الله بن بكير، بضم الموحدة وفتح الكاف. و(الليث) هو ابن سعد، الإمام، أحد الأعلام. و(عُقيل) بضم العين، وفتح القاف. وهو ابن خالد. و(ابن شهاب) هو محمد بن مسلم، الزهري.

قوله: (ولا يُسلمه): هو بضم أوله. يقال: أسلم فلان فلاناً، إذا ألقاه إلى الهلكة، ولم يحمه من عدوه. وهو عام في كل من أسلمته إلى شيء، لكن دخله التخصيص، وغلب عليه الإلقاء في الهلكة، والله أعلم.

قوله<sup>(٣)</sup>: (ثنا هشيم): تقدم مراراً، أنه ابن بشير.

(١) قال ابن حجر في الفتح (٥٧٢/١١): إن اليمين على نية الحالف لكن فيما عدا حقوق الآدميين فهي على نية المستحلف، ولا ينتفع بالتورية في ذلك إذا اقتطع بها حقاً لغيره، وهذا إذا تحاكما، وأما في غير المحاكمة، فقال الأكثر: نية الحالف، وقال مالك وطائفة: نية المحلوف له، وقال النووي -شرح مسلم (١١٧/١١)-: من ادعى حقاً على رجل فأحلفه الحاكم انعقدت يمينه على ما نواه الحاكم، ولا تنفعه التورية اتفاقاً، فإن حلف بغير استحلاف الحاكم نفعت التورية، إلا أنه إن أبطل بها حقاً أتم وإن لم يحنث، وهذا كله إذا حلف بالله، فإن حلف بالطلاق أو العتاق نفعت التورية ولو حلفه الحاكم، لأن الحاكم ليس له أن يحلفه بذلك. كذا أطلق وينبغي فيما إذا كان الحاكم يرى جواز التحليف بذلك أن لا تنفعه التورية.

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَالِمًا، أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ». صحيح البخاري: كتاب الإكراه، باب يمين الرجل لصاحبه: إِنَّهُ أَخُوهُ، إِذَا خَافَ عَلَيْهِ الْقَتْلَ أَوْ نَحْوَهُ، (٢٢/٩)(٦٩٥١).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «انصُرْ

قوله: (فقال رجل يا رسول الله): هذا الرجل لا أعرف اسمه.

قوله: (تحجزه): هو [بضم الجيم]<sup>(١)</sup>، ومعناه: تمنعه.

قوله: (فإن ذلك نصره): نصره مرفوع، خبر إن.

=  
أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْصُرُهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا، أَوْ رَأَيْتَ إِذَا كَانَ ظَالِمًا كَيْفَ أَنْصُرُهُ؟ قَالَ: «تَحْجُزُهُ، أَوْ تَمْنَعُهُ، مِنَ الظُّلْمِ فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ».

صحيح البخاري: كتاب الإكراه، باب يمين الرجل لصاحبه: إنه أخوه، إذا خاف عليه القتل أو نحوه، (٢٢/٩)(٦٩٥٢).

(١) في المخطوط [بضم الحاء]، وأظنه سبق قلم، والله أعلم.

## (كتاب في ترك الحيل)<sup>(١)</sup> إلى كتاب التعبير:

كذا في أصلنا القاهري، وعليه (ز) وبعد الحيل (إلى)، أي: أن هذا زائد. وعلم عليه علامة مثبتة، وبعده في الأصل، باب ترك الحيل، وهذه في الأصل بلا زيادة. وكتاب الحيل، زائدة في رواية.

### باب في ترك الحيل وأن لكل امرئ ما نوى في الأيمان وغيرها.

ساق ابن المنير ما في الباب على عادته، ثم قال: أدخل الترك في الترجمة، حذراً من إيهام إجازة الحيل - وهو شديد على من أجازها - فتجري في الترجمة خلاف إطلاقه: باب بيعة الصغير، وإن كان عليه السلام لم يبايعه، كما تقدم آنفاً. ولكن لا تدخل بيعته في الإنكار كالحيل، ولهذا عوضه عن البيعة أن دعا له، ومسح رأسه. والله أعلم (٢) انتهى.

وفي أصلنا القاهري بغير ترك، وفي أصلنا الدمشقي بإثبات ترك.

(١) بدأ المصنف شرح كتاب الحيل. صحيح البخاري (٢٢/٩)

(٢) المتواري (ص: ٣٤٠).

قوله <sup>(١)</sup>: (حدثنا أبو النعمان): تقدم مراراً، أنه محمد بن الفضل عارم. وتقدم ما العارم، وهو بعيد منها. و(يحيى) بعد حماد بن زيد، هو ابن سعيد الأنصاري. وكذا [في] <sup>(٢)</sup> منسوب إلى أبيه في نسخة.

قوله: (إلى دنيا): تقدم الكلام على الدنيا، وفي حقيقتها، وأن الرواية بغير تنوين، ولا يجوز تنوينها، إلا على لغية تقدمت.

قوله: (أو امرأة): تقدم أن هذه المرأة كنيته أم قيس، وسماها ابن دحية: قيلة. وقدمت الكلام عليها مطولاً، في أول هذا التعليق.

(١) حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَخْطُبُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِأَمْرٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ هَاجَرَ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةً يَتَزَوَّجُهَا، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

صحيح البخاري: كتاب الحيل، باب في ترك الحيل، وأن لكل أمرٍ ما نوى في الأيمان وغيرها، (٢٢/٩)(٦٩٥٣).

(٢) كذا في المخطوط ولا محل له، ولعله أراد بعده الإشارة إلى بعض أصوله، أو نحو ذلك؛ فانصرف عن إثبات النسخة، بما كتبه بعده، وترك حرف الجر كما هو، ونسي أن يضرب عليه، أو أن يلحق بالنسخة بعده، والله أعلم.

## باب في الصلاة.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب في الصلاة): ذكر ابن المنير حديث الباب بغير إسناد، وهو حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «لا يقبلُ اللهُ صلاةَ أحدِكُمْ إذا أحدث، حتى يتوضأ» ثم قال: إن قلت: ما موقعها؟ قلتُ: عدَّ قول أبي حنيفة: إن المُحَدِّثَ عَمَدًا في أثناء الجلوس الأخير كالمُسلِّم، من التحيل لتصحیح الصلاة مع الحدّث. لأن البخاري -رحمه الله- بنى على أن التحلل من الصلاة، ركن منها، فلا يقبل مع الحدّث. والذي قبله، على أن التحلل ضدها، لا ركنها. فتحيل لقبوله بهذا الرأي<sup>(٢)</sup> انتهى. وقال لنا شيخنا الحافظ، نور الدين الهيثمي، تلميذ شيخنا العراقي: إن هذا الحديث أخرجه (خ) هنا، ليرد قول من قال: إن الجنابة إذا حضرت، وخاف فوتها، يجوز له أن يتيمم لها عند الحنفية، فاستدل بهذا ليرد هذا، والله أعلم.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا إسحاق، ثنا عبدالرزاق): كذا في أصلنا، وفي نسخة: ابن نصر. وقد تقدم الكلام على إسحاق هذا في سورة النساء، وما في نسخة في أصلنا هو أحد الأقوال فيه. وفي أطراف المزي: إسحاق بن نصر<sup>(٤)</sup>. وكأنه وقع له كذلك، وليس هو موضحاً، بل كذلك وقع ذلك، والله أعلم.

(١) بدأ المصنف شرح باب في الصلاة. صحيح البخاري (٢٣/٩)

(٢) المتواري (ص: ٣٤١).

(٣) بدأ المصنف شرح: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ».

صحيح البخاري: كتاب الحيل، باب في الصلاة، (٢٣/٩) (٦٩٥٤).

(٤) تحفة الأشراف (٣٩٧/١٠).

## باب في الزكاة وأن لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة.

قوله<sup>(١)</sup>: (وأن لا يفرق بين مجتمع، ولا يجمع بين متفرق): يفرق، ويجمع: مبيان لما لم يسم فاعلهما. وقد قدمت معنى ذلك في الزكاة<sup>(٢)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح باب في الزكاة وأن لا يفرق بين مجتمع، ولا يجمع بين متفرق، خشية الصدقة. صحيح البخاري (٢٣/٩).

(٢) قال الإمام مالك في الموطأ (٢٦٤/١): وتفسير قوله: (لا يجمع بين متفرق) أن يكون نفر الثلاثة الذين يكون لكل واحد منهم أربعون شاة؛ قد وجبت على كل واحد منهم في غنمه الصدقة، فإذا أظلمهم المصدق جمعوا لثلاثا يكون عليهم فيها إلا شاة واحدة، فنهوا عن ذلك. وتفسير قوله: (ولا يفرق بين مجتمع) أن الخليطين يكون لكل واحد منهما مائة شاة وشاة، فيكون عليهما فيها ثلاث شياه، فإذا أظلمهما المصدق فرقا غنمهما فلم يكن على كل واحد منهما إلا شاة واحدة، فنهى عن ذلك، فقيل: (لا يجمع بين متفرق، ولا يفرق بين مجتمع، خشية الصدقة). قال مالك: فهذا الذي سمعت في ذلك.

وقال الشافعي في الأم (١٥/٢): لا يفرق بين ثلاثة في عشرين ومائة خشية إذا جمع بينهم أن يكون فيها شاة؛ لأنها إذا فرقت ففيها ثلاث شياه. ولا يجمع بين متفرق: ورجل له مائة شاة، وآخر له مائة شاة وشاة، فإذا تركا على افتراقهما كانت فيها شاتان، وإذا اجتمعت كانت فيها ثلاث. ورجلان لهما أربعون شاة، وإذا افترت فلا شيء فيها، وإذا اجتمعت ففيها شاة. فالخشية خشية الوالي أن تقل الصدقة، وخشية أخرى وهي خشية رب المال أن تكثر الصدقة، وليس واحد منهما أولى باسم الخشية من الآخر، فأمر أن نقر كلا على حاله، وإن كان مجتمعاً صدق مجتمعاً، وإن كان متفرقاً صدق متفرقاً.

قوله<sup>(١)</sup>: (عن أبي سُهَيْل، عن أبيه): أبو سُهَيْل اسمه نافع بن مالك، بن أبي عامر، الأصبحي. مشهور<sup>(٢)</sup>. وهو عم مالك بن أنس، الإمام، أحد الأعلام.

قوله: في حديث طلحة بن عبيدالله: (أن أعرابياً جاء إلى رسول الله ﷺ، ثائر الرأس): هذا الأعرابي تقدم الكلام عليه، في أوائل هذا التعليق، في باب الزكاة من الإسلام، وقول من قال: إنه ضمام.

قوله: (ثائر الرأس): تقدم الكلام على إعرابه، ومعناه، في الباب المذكور أعلاه.

قوله: (الصلوات الخمس): الصلوات: منصوب، وعلامة النصب فيه الكسرة، وهو مفعول. والخمس: منصوب، صفة للصلوات.

قوله: (شهر رمضان): شهر منصوب كالصلوات.

قوله: (وقال بعضُ الناس: في عشرين ومائة بعير، حقتان): قال شيخنا: بعض الناس هو أبو حنيفة رحمه الله<sup>(١)</sup>.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَائِرَ الرَّأْسِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي مَاذَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: «الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ إِلَّا أَنْ تَطْوَعَ شَيْئًا» فَقَالَ: أَخْبِرْنِي بِمَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصِّيَامِ؟ قَالَ: «شَهْرَ رَمَضَانَ إِلَّا أَنْ تَطْوَعَ شَيْئًا» قَالَ: أَخْبِرْنِي بِمَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الزَّكَاةِ؟ قَالَ: فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ. قَالَ: وَالَّذِي أَكْرَمَكَ، لَا أَتَطْوَعُ شَيْئًا، وَلَا أَتَقْصُ مِمَّا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ شَيْئًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ، أَوْ: دَخَلَ الْجَنَّةَ إِنْ صَدَقَ" وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: «فِي عِشْرِينَ وَمِائَةٍ بَعِيرٍ حَقَّتَانِ، فَإِنْ أَهْلَكَهَا مُتَعَمِّدًا، أَوْ وَهَبَهَا، أَوْ احْتَالَ فِيهَا فِرَارًا مِنَ الزَّكَاةِ، فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ».

صحيح البخاري: كتاب الحيل، باب في الزكاة، (٢٣/٩)(٦٩٥٦).

(٢) نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي التيمي، أبو سهيل المدني، ثقة مات بعد ١٤٠هـ. ينظر: تهذيب الكمال (٢٩٠/٢٩)، تقريب التهذيب (ص: ٥٥٨).

قوله: (حقتان): تقدم الكلام على ما هي في الزكاة.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا إسحاق، ثنا عبدالرزاق): تقدم الكلام على إسحاق هذا في سورة النساء، والمزي لم ينسبه في أطرافه<sup>(٣)</sup>. و(عبدالرزاق) هو ابن همام الصنعاني، الحافظ الكبير. و(معمّر) هو ابن راشد. و(همام) هو ابن منبه بن كامل، الأبنواوي. قوله: (شجاعاً أقرع): تقدم ما الشجاع، وما الأقرع، في الزكاة. وما الحكمة في كونه يكون الكنز حية، والله أعلم.

(٢/٣٩٥ب) قوله: (فيلقمها): هو بضم أوله، وكسر القاف، رباعي. وهو منصوب، ويجوز رفعه، والله أعلم. قوله: (رَبُّ النِّعَمِ): رب: بمعنى صاحب، وهذا معروف. والنعم تقدم الكلام عليها.

قوله: (وقال بعضُ الناس): قال شيخنا: هو أبو حنيفة رحمه الله تعالى<sup>(٤)</sup>. قوله<sup>(٥)</sup>: (ثنا ليث): هو ابن سعد. و(ابن شهاب) هو محمد بن مسلم الزهري.

(١) التوضيح (٦٣/٣٢).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَكُونُ كَنْزٌ أَحَدِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعًا، يَفِرُّ مِنْهُ صَاحِبُهُ، فَيَطْلُبُهُ وَيَقُولُ: أَنَا كَنْزُكَ، قَالَ: وَاللَّهِ لَنْ يَزَالَ يَطْلُبُهُ، حَتَّى يَبْسُطَ يَدَهُ فَيَلْقِمَهَا فَاهُ" وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا مَا رَبُّ النَّعَمِ لَمْ يُعْطِ حَقَّهَا تُسَلِّطُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَتَخْبِطُ وَجْهَهُ بِأَخْفَافِهَا» وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: "فِي رَجُلٍ لَهُ إِبِلٌ، فَخَافَ أَنْ تَجِبَ عَلَيْهِ الصَّدَقَةُ، فَبَاعَهَا بِإِبِلٍ مِثْلِهَا أَوْ بَعْنٍ أَوْ بَقْرٍ أَوْ بَدْرَاهِمٍ، فِرَارًا مِنَ الصَّدَقَةِ يَوْمَ احْتِيَالًا، فَلَا بَأْسَ عَلَيْهِ. وَهُوَ يَقُولُ: إِنْ زَكَّى إِبِلُهُ قَبْلَ أَنْ يَحُولَ الْحَوْلُ يَوْمٍ أَوْ بِسْتَةٍ جَازَتْ عَنْهُ.

صحيح البخاري: كتاب الحيل، باب في الزكاة، (٢٣/٩) (٦٩٥٧).

(٣) تحفة الأشراف (٤٠٥/١٠).

(٤) التوضيح (٦٣/٣٢). وقول أبو حنيفة ذكره الشيباني في الأصل المعروف بالمبسوط (١٣/٢).

(٥) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: اسْتَفْتَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي نَذْرِ

قوله: (في نذر كان على أمه): أم سعد بن عبادة صحابية. تقدم أن اسمها: عمرة بنت مسعود، وأنها توفيت سنة خمس، وهي من المبايعات، وكان ابنها غائباً عنها.

قوله: (وقال بعضُ الناس: إذا بلغتِ الإبِلُ عشرين): قال شيخنا: المراد ببعض الناس أبو حنيفة رحمه الله تعالى (١).

=  
كَانَ عَلَى أُمِّهِ، تُوفِّيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَقْضِيهِ عَنْهَا» وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: «إِذَا بَلَغَتْ الْإِبِلُ عِشْرِينَ فَفِيهَا أَرْبَعُ شِيَاهٍ، فَإِنْ وَهَبَهَا قَبْلَ الْحَوْلِ أَوْ بَاعَهَا فِرَارًا وَاحْتِيَالًا لِإِسْقَاطِ الزَّكَاةِ، فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ، وَكَذَلِكَ إِنْ أَتْلَفَهَا فَمَاتَ، فَلَا شَيْءَ فِي مَالِهِ».

صحيح البخاري: كتاب الحيل، باب في الزكاة، (٢٣/٩) (٦٩٥٩).

(١) التوضيح (٦٣/٣٢).

## باب الحيلة في النكاح.

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا يحيى): تقدم أن يحيى بعد مسدد، هو ابن سعيد القطان مراراً. و(عبيدالله) هو ابن عمر بن حفص، بن عاصم، بن عمر بن الخطاب، تقدم مراراً.

قوله: (نهي عن الشغار): تقدم أنه بكسر الشين، وبالغين، المعجمتين. وقد فسره في الحديث نافع أحد رواته. وقد تقدم الكلام عليه، والاختلاف فيه، أعني فيمن فسره بذلك، في باب ما يحل من النساء، وما يحرم، والله أعلم.

قوله: (أن ينكح ابنة الرجل، وينكحه ابنته<sup>(٢)</sup>): ينكح الأولى بالفتح، والثانية بالضم، وهذا معروف جداً. وكذا (وينكح أخت الرجل، وينكحه أخته<sup>(٣)</sup>): الأولى بالفتح، والثانية بالضم.

قوله: (وقال بعضهم): بعضهم هو كما قال شيخنا في الذي قبله.

(١) بدأ المصنف شرح باب الحيلة في النكاح، وحديث: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «نَهَى عَنِ الشَّغَارِ» قُلْتُ لِنَافِعٍ: مَا الشَّغَارُ؟ قَالَ: «يَنْكِحُ ابْنَةَ الرَّجُلِ وَيَنْكِحُهُ ابْنَتَهُ بِغَيْرِ صَدَاقٍ، وَيَنْكِحُ أُخْتَ الرَّجُلِ وَيَنْكِحُهَا أُخْتَهُ بِغَيْرِ صَدَاقٍ» وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ «إِنْ احْتَالَ حَتَّى تَزُوجَ عَلَى الشَّغَارِ فَهُوَ جَائِزٌ وَالشَّرْطُ بَاطِلٌ» وَقَالَ فِي الْمُتَعَةِ: «النَّكَاحُ فَاسِدٌ وَالشَّرْطُ بَاطِلٌ». وَقَالَ بَعْضُهُمْ: «الْمُتَعَةُ وَالشَّغَارُ جَائِزٌ وَالشَّرْطُ بَاطِلٌ».

صحيح البخاري: كتاب الحيل، باب الحيلة في النكاح، (٢٤/٩)(٦٩٦٠).

(٢) تنمة الكلام ((بغير صداق)) وحذفها يحل، والله أعلم.

(٣) كسابقها.

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا يحيى): تقدم أن يحيى بعد مسدد، هو ابن سعيد القطان، شيخ الحفاظ. و(عبيدالله بن عمر) هو ابن حفص بن عاصم، بن عمر بن الخطاب. و(الزهري) محمد بن مسلم.

قوله: (قيل له): القائل لعلي ذلك لا أعرفه.

قوله: (نهى عنها يوم خير، وعن لحوم الحمر الإنسية): تقدم على ذلك، وأن المتعة<sup>(٢)</sup> ما حُرمت يوم خير، بل إنما حُرمت عام الفتح، وقدمت سبع روايات في وقت تحريمها، وقدمت كلام الناس في ذلك، ورد قول من قال: حُرمت يوم خير، من عند السهيلي<sup>(٣)</sup>، وابن قيم الجوزية<sup>(٤)</sup>. وهو كلام حسن معقول، في غزوة خير.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ، وَعَبْدِ اللَّهِ، ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِمَا: أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قِيلَ لَهُ: إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لَا يَرَى بِمُتَعَةِ النِّسَاءِ بَأْسًا، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «نَهَى عَنْهَا يَوْمَ خَيْرٍ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ» وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: «إِنْ احْتَالَ حَتَّى تَمْتَعَ فَالنِّكَاحُ فَاسِدٌ». وَقَالَ بَعْضُهُمْ: «النِّكَاحُ جَائِزٌ وَالشَّرْطُ بَاطِلٌ».

صحيح البخاري: كتاب الحيل، باب الحيلة في النكاح، (٢٤/٩)(٦٩٦١).

(٢) متعة النساء: هو النكاح إلى أجل، وكان في الجاهلية يشارط الرجل المرأة على شيء معلوم وأيام معلومة، فإذا انقضت خلى سبيلها بغير عقد ولا طلاق. فتح الباري (١٨٥/١).

(٣) ذكر ذلك السهيلي في الروض الأنف (٧٠/٤).

(٤) قال ابن القيم في زاد المعاد (٣٠٤/٣): لم تحرم المتعة يوم خير، وإنما كان تحريمها عام الفتح هذا هو الصواب، وقد ظن طائفة من أهل العلم أنه حرمها يوم خير، واحتجوا بما في الصحيحين -البخاري (١٣٥/٥)(٤٢١٦)، ومسلم (١٠٢٧/٢)(١٤٠٧)- من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خير، وعن أكل لحوم الحمر الإنسية. وفي الصحيحين أيضاً -البخاري (١٢/٧)(٥١١٥)، ومسلم (١٠٢٧/٢) -: أن علياً رضي الله عنه سمع ابن عباس يلين في متعة النساء، فقال: مهلاً يا ابن عباس فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها يوم خير، وعن لحوم الحمر الإنسية. وفي لفظ للبخاري - (١٣٥/٥)(٤٢١٦)- عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خير، وعن أكل لحوم الحمر الإنسية. ولما رأى هؤلاء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أباحها عام الفتح ثم حرمها، قالوا: حرمت ثم أبيحت ثم حرمت. قال الشافعي: لا أعلم شيئاً حرم ثم أبيض ثم حرم إلا =

قوله: (الإنسية): تقدم الكلام عليها في خير، وغيرها.

قوله: (وقال بعضُ الناس): القول فيه كالذي قبله.

قوله<sup>(١)</sup>: (ولا يُمنع فضل الماء؛ لِيُمنع به فضلُ الكَلأ): يُمنع في الموضوعين، مبني لما لم يسم فاعله. وفضل في الموضوعين: مرفوع، نائب مناب الفاعل، وكذا في الحديث. والكَلأ، مهموز مقصور، تقدم ما هو.

المتعة. قالوا: نسخت مرتين، وخالفهم في ذلك آخرون، وقالوا: لم تحرم إلا عام الفتح، وقبل ذلك كانت مباحة. قالوا: وإنما جمع علي بن أبي طالب رضي الله عنه بين الإخبار بتحريمها وتحريم الحمر الأهلية، لأن ابن عباس كان يبيحهما، فروى له علي تحريمهما عن النبي صلى الله عليه وسلم رداً عليه، وكان تحريم الحمر يوم خيبر بلا شك، وقد ذكر يوم خيبر ظرفاً لتحريم الحمر وأطلق تحريم المتعة ولم يقيد بزمان، كما جاء ذلك في مسند الإمام أحمد - (٦٠/٢٤) (١٥٣٤٤) - بإسناد صحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر، وحرم متعة النساء، وفي لفظ - (٢٩/٣) (٥٩٢) -: حرم متعة النساء، وحرم لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر، هكذا رواه سفيان بن عيينة مفصلاً ممياً فظن بعض الرواة أن يوم خيبر زمن للتحريمين فقيدهما به، ثم جاء بعضهم فاقتصر على أحد المحرمين وهو تحريم الحمر وقيد بالظرف، فمن هنا نشأ الوهم. وقصة خيبر لم يكن فيها الصحابة يتمتعون باليهوديات، ولا استأذنوا في ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا نقله أحد قط في هذه الغزوة، ولا كان للمتعة فيها ذكر البتة، لا فعلاً ولا تحريماً، بخلاف غزاة الفتح فإن قصة المتعة كانت فيها فعلاً وتحريماً مشهورة، وهذه الطريقة أصح الطريقتين. وفيها طريقة ثالثة وهي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحرمها تحريماً عاماً البتة، بل حرمها عند الاستغناء عنها وأباحها عند الحاجة إليها، وهذه كانت طريقة ابن عباس حتى كان يفتي بها ويقول هي كالميتة والدم ولحم الخنزير تباح عند الضرورة وخشية العنت، فلم يفهم عنه أكثر الناس ذلك، وظنوا أنه أباحها بإباحة مطلقة، وشببوا في ذلك بالأشعار، فلما رأى ابن عباس ذلك رجع إلى القول بالتحريم. وانظر أيضاً المواضع التالية أيضاً (٤٠٣/٣)، (١٠١/٥).

(١) بدأ المصنف شرح باب ما يُكره من الاحتياَل في البُوع، ولا يُمنع فضلُ الماء لِيُمنع به فضلُ الكَلأ. صحيح البخاري (٢٤/٩).

## باب ما يكره من الاحتياال في البيوع ولا يمنع فضل الماء

### ليمنع به فضل الكلاب.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا إسماعيل): تقدم مراراً، أنه ابن أبي أويس عبدالله، وأنه ابن أخت مالك، الإمام المجتهد. و(أبو الزناد) تقدم مراراً أنه بالنون، وأن اسمه عبدالله بن ذكوان. و(الأعرج) تقدم مراراً، أنه عبدالرحمن بن هرمز الأعرج. و(أبو هريرة) تقدم مراراً، أنه عبدالرحمن بن صخر، على الأصح من نحو ثلاثين قولاً.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ يُمْنَعُ بِهِ فَضْلُ الْكَلْبِ». صحيح البخاري: كتاب الخيل، باب ما يُكْرَهُ مِنَ الْإِحْتِيَالِ فِي الْبُيُوعِ، وَلَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ يُمْنَعُ بِهِ فَضْلُ الْكَلْبِ، (٢٤/٩)(٦٩٦٢).

## باب ما يكره من التناجش.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب ما يُكره من التناجش): يُكره: مبني لما لم يسم فاعله. وقوله: (يكره) تقدم في أمثاله أن مراده يجرم. والنجش<sup>(٢)</sup> تقدم ما هو، في البيوع وغيرها.

(١) بدأ المصنف شرح باب ما يُكره من التناجش. صحيح البخاري (٢٤/٩)

(٢) هو أن يمدح السلعة لينفقها ويروجها، أو يزيد في ثمنها وهو لا يريد شراءها، ليقع غيره فيها. النهاية (٢١/٥).

## باب ما ينهى من الخداع في البيوع.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب ما يُنهي من الخداع في البيوع): يُنهي: مبني لما لم يسم فاعله. وأصل الخدع: إظهار أمر وإضمار خلافه. ويقال: خدع الريقُ فسد. فكأن الخداع يُفسد تدبير المخدوع. وفي كلام بعضهم: أصل الخداع من إخفاء الشيء. وقال الليث: خدعتُ الشيء أخفيته. وقال آخرون: أصل الخداع الفساد، والخدع الفساد. وقال ابن الأعرابي: الخادع الفاسد من الطعام<sup>(٢)</sup>.

قوله<sup>(٣)</sup>: (وقال أيوب): هو ابن أبي تيممة السخثياني. واسم أبي تيممة: كيسان. وهو أحد الأئمة الأعلام. وكذا عزوه إليه، وممن عزاه إليه ابن القيم، في تعاليم الموقعين<sup>(٤)</sup>، وفي حفظي أن الذهبي عزاه أيضاً إليه، والله أعلم.

قوله<sup>(٥)</sup>: (حدثنا إسماعيل): تقدم أعلاه، أنه ابن أبي أويس، عبد الله.

قوله: (أن رجلاً ذكر للنبي ﷺ، أنه يخدع في البيوع): تقدم الكلام على هذا الرجل، وأن جماعة قالوا: هو حبان بن منقذ، وأن الصحيح أنه والده: منقذ. والله

(١) بدأ المصنف شرح باب ما يُنهي من الخداع في البيوع. صحيح البخاري (٢٤/٩).

(٢) تهذيب اللغة (١١١/١)، مقاييس اللغة (١٦١/٢).

(٣) بدأ المصنف شرح قول البخاري: وَقَالَ أَيُّوبُ: «يُخَادِعُونَ اللَّهَ كَأَنَّمَا يُخَادِعُونَ آدَمِيًّا، لَوْ أَنُوا الْأَمْرَ عِيَانًا كَانَ أَهْوَنَ عَلَيَّ». صحيح البخاري: كتاب الحيل، باب ما يُنهي من الخداع في البيوع، (٢٤/٩).

(٤) ذكر ذلك ابن القيم في إعلام الموقعين في (١٢٢/٣)، (١٦١/٣)، (٢٣١/٤).

(٥) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يُخَدَعُ فِي الْبُيُوعِ، فَقَالَ: «إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لَا خِلَابَةَ». صحيح البخاري: كتاب الحيل، باب ما يُنهي من الخداع في البيوع، (٢٤/٩) (٦٩٦٤).

أعلم.

قوله: (لا خلافة): تقدم ضبطه، ومعناه<sup>(١)</sup>، في باب كم يجوز من الخيار؟<sup>(٢)</sup>.

---

(١) الخلافة: الخداع، ومنها خلبتُ الرجل بمنطقي. ينظر: مجمل اللغة (٢٩٨/١).

(٢) هكذا في المخطوط بإثبات [من].

## باب ما ينهى من الاحتيال للولي في اليتيمة المرغوبة وأن لا يكمل لها صداقها.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب ما يُنهي): هو: مبني لما لم يسم فاعله.

قوله: (وأن لا يكمل صداقها): يُكمل: هو بضم أوله، وسكون الكاف، وكسر الميم. وفي أصلنا مشدد الميم المكسورة. وهما لغتان: كَمَّلَ الشيء، وأكمله، بمعنى: أتمّه. ويترجح هنا التخفيف؛ لأنه سيأتي في الحديث بعد الترجمة، في إكمال الصداق. والله أعلم.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا أبو اليمان): تقدم مراراً، أنه الحكم بن نافع. و(شعيب) هو ابن أبي حمزة. و(الزهري) محمد بن مسلم.

قوله: (في حجر): تقدم أنه بفتح الحاء، وكسرهما.

(١) بدأ المصنف شرح باب ما يُنهي من الاحتيال للولي في اليتيمة المرغوبة، وأن لا يكمل لها صداقها. صحيح البخاري (٢٤/٩).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حدثنا أبو اليمان، حدثنا شعيب، عن الزهري، قال: كان عروة، يحدث: أنه سأل عائشة: ﴿وإن خفتُم أن لا تُقسطُوا في اليتامى فأنكحُوا ما طاب لكم من النساء﴾ قالت: "هي اليتيمة في حجر وليها، فيرغب في مالها وحملها، فيريد أن يتزوجها بأدنى من سنة نساءها، فنهوا عن نكاحهن إلا أن يقسطوا لهن في إكمال الصداق، ثم استفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد، فأُنزل الله: ﴿ويستفتونك في النساء﴾ [النساء: ١٢٧] فذكر الحديث".

صحيح البخاري: كتاب الخيل، باب ما يُنهي من الاحتيال للولي في اليتيمة المرغوبة، وأن لا يكمل لها صداقها، (٢٤/٩) (٦٩٦٥).

## باب إذا غصب جارية فزعم أنها ماتت فقضي بقيمة الجارية الميتة ثم وجدها صاحبها فهي له ويرد القيمة ولا تكون القيمة ثمنا.

وقال بعض الناس الجارية للغاصب لأخذه القيمة. وفي هذا احتيال  
من انتهى جارية رجل لا يبيعها فغصبها واعتل بأنها ماتت حتى يأخذ  
ربها قيمتها فتطيب للغاصب جارية غيره. قال النبي صلى الله عليه  
وسلم: «أموالكم عليكم حرام».

قوله<sup>(١)</sup>: (فقضي بقيمة الجارية): قضي: مبني لما لم يسم فاعله.

قوله: (وقال بعض الناس): قال شيخنا: هو أبو حنيفة رحمه الله<sup>(٢)</sup>.

قوله: (حتى يأخذ رها): أي: مالها، وهذا معروف.

(٢/٣٩٦/أ) قوله: (فيطيب للغاصب): يطيب بتشديد الياء تحت؛ بعد الطاء،  
كذا في أصلنا. والطيب خلاف الخبيث. وطاب الشيء، يطيب طيبة، وتطيابا. وأطابه  
غيره، وطيبه أيضاً. فما في الأصل يقرأ بالتخفيف، والتثقيل، لكن كذا سمعناه  
بالتشديد، والرواية المتبعة.

(١) بدأ المصنف شرح باب إذا غصب جارية فزعم أنها ماتت، فقضي بقيمة الجارية الميتة، ثم وجدها صاحبها  
فهي له، ويرد القيمة ولا تكون القيمة ثمنا. وقال بعض الناس: الجارية للغاصب، لأخذه القيمة. وفي هذا  
احتيال لمن انتهى جارية رجل لا يبيعها، فغصبها، واعتل بأنها ماتت، حتى يأخذ ربها قيمتها، فيطيب  
لغاصب جارية غيره قال النبي صلى الله عليه وسلم: «أموالكم عليكم حرام» ولكل غادر لواء يوم القيامة "  
صحيح البخاري (٢٥/٩).

(٢) التوضيح (٧٧/٣٢).

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا أبو نعيم): تقدم مراراً، أنه الفضل بن دكين، الحافظ. و(سفيان) بعده هو الثوري، سفيان بن سعيد بن مسروق، أحد الأعلام.

قوله: (يُعرف به): يُعرف مبني لما لم يسم فاعله.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا محمد بن كثير): تقدم مراراً، أن كثيراً بفتح الكاف، وكسر الثاء المثناة. و(سفيان) بعده هو فيما يظهر الثوري. وذلك لأني راجعت ترجمة محمد بن كثير، في الكمال للحافظ عبدالغني، فوجدته ذكر في مشايخه الثوري، ولم يذكر ابن عيينة. وراجعت كلام الذهبي في تذهيبه، ذكر في مشايخه سفيان وأطلق<sup>(٣)</sup>، فحملت المطلق على المقيد، والله أعلم. وقد تقدم مثله غير مرة. و(زينب بنت أم سلمة) ذكرتها مع بعض ترجمتها. وكذا أمها أم سلمة، هند بنت أبي أمية، حذيفة المخزومية. توفيت بعد مقتل الحسين، رضي الله عنهما، أم المؤمنين.

قوله: (أَلْحَنَ): أي: أفطن.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لَوْاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ». صحيح البخاري: كتاب الحيل، باب إذا غصب جارية فرعم أنها ماتت، (٢٥/٩)(٦٩٦٦).

(٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضُكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، وَأَفْضَى لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ فَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذُ، فَإِنَّمَا أَفْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ».

صحيح البخاري: كتاب الحيل، باب إذا غصب جارية فرعم أنها ماتت، (٢٥/٩)(٦٩٦٧).

(٣) التذهيب (٢٦٥/٨).

## باب في النكاح.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا مسلم بن إبراهيم): تقدم مراراً، أن هذا هو الفراهيدي، الحافظ. و(هشام) بعده، هو ابن أبي عبدالله، الدستوائي. و(يحيى بن أبي كثير) تقدم مراراً، أنه بفتح الكاف، وكسر التاء المثناة. و(أبو سلمة) هو عبدالله، وقيل: إسماعيل بن عبدالرحمن بن عوف الزهري، أحد الفقهاء السبعة، على قول الأكثر.

قوله: (لا تُنكح البكر حتى تُستأذن): تُنكح: مبني لما لم يسم فاعله. والبكر: مرفوع، نائب مناب الفاعل. وتستأذن: مبني لما لم يسم فاعله أيضاً. وكذا (حتى تُستأمر): مبني أيضاً.

قوله: (وقال بعض الناس: إن لم تستأذن): بعض الناس؛ نقل شيخنا عن المهلب: أنه أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه<sup>(٢)</sup>.

قوله: (إن لم تُستأذن البكر): تُستأذن مبني لما لم يسم فاعله. والبكر مرفوع، ناب مناب الفاعل.

قوله: (ولم تزوج): هو بفتح التاء في أصلنا، مشدد الواو، محذوف إحدى التائين.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا تُنكحُ الْبِكْرَ حَتَّى تُسْتَأْذِنَ، وَلَا الثَّيْبَ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ» فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ إِذْنُهَا؟ قَالَ: «إِذَا سَكَتَتْ» وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: " إِنْ لَمْ تُسْتَأْذِنِ الْبِكْرُ وَلَمْ تَزَوْجْ، فَاحْتَالَ رَجُلٌ، فَأَقَامَ شَاهِدِي زُورٍ: أَنَّهُ تَزَوَّجَهَا بِرِضَاهَا، فَأُتِبَتِ الْقَاضِي نِكَاحَهَا، وَالزَّوْجُ يَعْلَمُ أَنَّ الشَّهَادَةَ بَاطِلَةٌ، فَلَا بَأْسَ أَنْ يَطَّأَهَا، وَهُوَ تَزْوِيجٌ صَحِيحٌ.

صحيح البخاري: كتاب الحيل، باب في النكاح، (٢٥/٩) (٦٩٦٨).

(٢) التوضيح (٨٣/٣٢).

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا علي بن عبدالله): تقدم مراراً، أن هذا هو ابن المديني، الحافظ الجهبذ. و(سفيان) بعده، هو ابن عيينة. و(يحيى بن سعيد) هو الأنصاري القاضي. و(القاسم) هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق.

قوله: (أن امرأة من ولد جعفر): هذه المرأة هي أم كلثوم، بنت عبدالله بن جعفر، ووليها أبوها، ... والمراد: بجعفر: ابن أبي طالب، وكان الخاطب لها يزيد بن معاوية، فتزوجت ابن عمها، القاسم بن محمد بن جعفر. قاله برمته بعض الحفاظ المتأخرين<sup>(٢)</sup>.

قوله: (عبدالرحمن، ومجمع؛ ابني جارية): تقدم الكلام عليهما، وضبط مجمع، وأنه بغير تنوين بكسر، مكسور فقط، وأن جارية بالجيم، وبمثناة تحت، بعد الراء.

قوله: (فلا تخشين): كذا هو في أصلنا. وقال شيخنا: صوابه بكسر الياء، وتشديد النون؛ لأنه فعل مبني على النون المشددة. وإن جعلته للمخاطبة؛ فيكون غير مستقيم في الإعراب؛ إذا لم تحذف النون منه في النهي<sup>(٣)</sup>. انتهى.

قوله: (فإن خنساء بنت خدام): تقدم أن خداماً بالخاء المعجمة المكسورة، وبالذال المعجمة أيضاً.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ وَلَدِ جَعْفَرٍ، تَخَوَّفَتْ أَنْ يُزَوِّجَهَا وَلِيِّهَا وَهِيَ كَارِهَةٌ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى شَيْخَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُجَمِّعِ ابْنِي جَارِيَةٍ، قَالَا: فَلَا تَخْشَيْنَ، فَإِنَّ خَنْسَاءَ بِنْتَ خِدَامٍ «أَنَّكَحَهَا أَبُوهَا وَهِيَ كَارِهَةٌ، فَرَدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ» قَالَ سُفْيَانُ: وَأَمَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: عَنْ أَبِيهِ: «إِنَّ خَنْسَاءَ».

صحيح البخاري: كتاب الحيل، كتاب الحيل، باب في النكاح، (٢٥/٩)(٦٩٦٩).

(٢) هو ابن حجر في فتح الباري (٣٤٠/١).

(٣) التوضيح (٨٥/٣٢).

قوله: (أنكحها أبوها وهي كارهة): تقدم أنه اختلف في خنساء هذه، هل كانت ثيباً، أم بكرًا؟ وأن الصحيح أنها كانت ثيباً. قاله النووي<sup>(١)</sup>. وتقدم من كان زوّجها أبوها. وقد تقدم في النكاح أيضاً، وقريباً جداً، في قوله: وهي ثيب، ما قال بعضهم: هذا مدرج في الحديث. قاله ابن عبد البر<sup>(٢)</sup>. وقد أخرجه (س) وقال: «وهي بكر»<sup>(٣)</sup> انتهى.

قوله: (قال سفيان): هو ابن عيينة، كما قدمته أعلاه.

قوله: (وأما عبدالرحمن): هو عبدالرحمن بن يزيد بن جارية، تقدم.

قوله<sup>(٤)</sup>: (حدثنا أبو نعيم): تقدم مراراً، أنه الفضل بن دكين، الحافظ. و(شيبان) هو ابن عبدالرحمن النحوي. تقدم أنه منسوب إلى القبيلة، لا إلى صناعة النحو. كذا قاله ابن الأثير في لبابه<sup>(٥)</sup>. وتقدم مرات أن ابن أبي داود<sup>(٦)</sup>، وغيره، قالوا: إن المنسوب إلى القبيلة يزيد بن أبي سعيد، لا شيبان هذا<sup>(٧)</sup>. انتهى. و(يحيى) بعده هو ابن أبي

(١) تهذيب الأسماء واللغات (٢/٣٤٢).

(٢) الاستذكار (٥/٤١١).

(٣) السنن الكبرى: كتاب النكاح، باب البكر يزوجه أبوها وهي كارهة، (٥/١٧٥)(٥٣٦٣).

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُنْكَحُ الْأَيْمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ، وَلَا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ» قَالُوا: كَيْفَ إِذْنُهَا؟ قَالَ: «أَنْ تَسْكُتَ» وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: «إِنْ احْتَالَ إِنْسَانٌ بِشَاهِدِي زُورٍ عَلَى تَزْوِيجِ امْرَأَةٍ تَيْبٍ بِأَمْرِهَا، فَأَنْبَتَ الْقَاضِي نِكَاحَهَا إِيَّاهُ، وَالزَّوْجُ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَمْ يَتَزَوَّجْهَا قَطُّ، فَإِنَّهُ يَسْعُهُ هَذَا النِّكَاحُ، وَلَا بَأْسَ بِالْمُقَامِ لَهُ مَعَهَا».

صحيح البخاري: كتاب الحيل، باب في النكاح، (٩/٢٥)(٦٩٧٠).

(٥) اللباب في تهذيب الأنساب (٣/٣٠١).

(٦) ذكر الخطيب البغدادي بسنده إليه هذا الخبر بمعناه في تاريخه (١٠/٣٧٤)، وبسنده ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢١/٩٦).

(٧) ينظر: الأنساب المتفقة طبعة ليدان (ص: ١٥٩-١٦٠)، والأنساب للسمعاني (٥/٤٦٩).

كثير. و(أبو سلمة) عبدالله، وقيل: إسماعيل بن عبدالرحمن بن عوف، أحد الفقهاء السبعة، على قول الأكثر.

قوله: (لا تُنكح الأيم): تُنكح: مبني لما لم يسم فاعله. والأيم: مرفوع، نائب مناب الفاعل. وقد قدمت من الأيم.

قوله: (وقال بعض الناس): القول فيه كالذي قبله.

قوله: (قط): تقدم الكلام عليها بلغاتها.

قوله: (بالمقام له معها): هو بضم الميم، وفتحها.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا أبو عاصم): تقدم مراراً، أنه الضحاك بن مخلد النبيل. و(ابن جريج) تقدم مراراً، أنه عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج. و(ابن أبي مليكة) تقدم مراراً، أنه عبدالله ابن عبيدالله بن أبي مليكة، زهير بن عبدالله، بن جدعان، التيمي. وتقدم أن زهيراً صحابي. و(ذكوان) هو مولى عائشة أم المؤمنين ﷺ، وكنيته أبو عمرو.

قوله: (تُستأذن): هو مبني لما لم يسم فاعله.

قوله: (وقال بعض الناس): القول فيه كالقول فيمن<sup>(٢)</sup> قبله.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ذُكْوَانَ، عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْبِكْرُ تُسْتَأْذَنُ» قُلْتُ: إِنَّ الْبِكْرَ تَسْتَحْيِي؟ قَالَ: «إِذْنُهَا صُمَاتُهَا» وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: «إِنَّ هَوِيَّ رَجُلٍ جَارِيَةٌ يَتِيمَةٌ أَوْ بَكْرًا، فَأَبَتْ، فَاحْتَالَ فَجَاءَ بِشَاهِدِي زُورٍ عَلَى أَنَّهُ تَزَوَّجَهَا، فَأَدْرَكَتْ، فَرَضِيَتْ الْيَتِيمَةَ، فَقَبِلَ الْقَاضِي شَهَادَةَ الزُّورِ، وَالزُّورُ يُعْلَمُ بِبُطْلَانِ ذَلِكَ، حَلَّ لَهُ الْوَطْءُ».

صحيح البخاري: كتاب الحيل، باب في النكاح، (٢٦/٩) (٦٩٧١).

(٢) هكذا في المخطوط الخطاب للعاقل!!

(ب/٣٩٦/٢) قوله: (هَوِي رجل جارية): هَوِيَ بفتح الهاء، وكسر الواو. أي:

أَحَبَّ.

## باب ما يكره من احتيال المرأة مع الزوج والضرائر وما نزل

## على النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك.

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا أبو أسامة): تقدم مراراً، أنه حماد بن أسامة.

قوله: (يحب الحلواء): تقدم أن الحلواء بالمد عند أكثرهم، والأصمعي يقصرها، وحكى أبو علي الوجهين، وقال الليث: الحلواء ممدود، كل حلو يؤكل. قاله ابن قرقول<sup>(٢)</sup>. وقد قدمت الاختلاف فيها ما هي، وكلام الحب الطبري.

(١) بدأ المصنف شرح باب ما يكره من احتيال المرأة مع الزوج والضرائر، وما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك، وحديث: حدثنا عبيد بن إسماعيل، حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء، ويحب العسل، وكان إذا صلى العصر أجاز على نسائه فيدئو منهن، فدخل على حفصة، فاحتبس عندها أكثر مما كان يحتبس، فسألت عن ذلك، فقال لي: أهدت لها امرأة من قومها عكة عسل، فسقت رسول الله صلى الله عليه وسلم منه شربة، فقلت: أما والله لاحتالن له، فذكرت ذلك لسودة، قلت: إذا دخل عليك فإنه سيئدو منك، فقولي له: يا رسول الله، أكلت مغافير، فإنه سيقول: لا، فقولي له: ما هذه الریح، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشتد عليه أن يوجد منه الریح، فإنه سيقول: سقتني حفصة شربة عسل، فقولي له: جرسنت نحل العرْفَط، وسأقول ذلك: وقولي أنت يا صفيّة، فلما دخل على سودة، قلت: تقول سودة: والذي لا إله إلا هو، لقد كدت أن أبادره بالذي قلت لي وإنه لعلی الباب، فرقا منك، فلما دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت: يا رسول الله، أكلت مغافير؟ قال: «لا» قلت: فما هذه الریح؟ قال: «سقتني حفصة شربة عسل» قلت: جرسنت نحل العرْفَط، فلما دخل علي قلت له مثل ذلك، ودخل على صفيّة فقالت له مثل ذلك، فلما دخل على حفصة قالت له: يا رسول الله، ألا أسفيك منه؟ قال: «لا حاجة لي به» قالت: تقول سودة: سبحان الله، لقد حرمتاه، قالت: قلت لها: اسكتي. صحيح البخاري: كتاب الحيل، باب ما يكره من احتيال المرأة مع الزوج والضرائر، وما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك، (٢٦/٩)(٦٩٧٢).

(٢) مطالع الأنوار (٢/٢٩٤).

قوله: (أجاز على نسائه): قال الدمياطي: جاز الوادي جوازاً، وأجازه، قطعه. وقال الأصمعي: جازه مشى فيه، وأجازه قطعه، وأجزت عليه نفذت، وكذلك جزت عليه. انتهى<sup>(١)</sup>. وهذا أيضاً قاله غيره. والقولان معروفان.

قوله: (فدخل على حفصة، فاحتبس عندها أكثر مما كان يحتبس ..) الحديث: كذا هنا أن شرب العسل كان عند حفصة، وقد قدمت في باب من أجاز طلاق الثلاث، أن الأصح أن شرب العسل إنما كان عند زينب، لا حفصة. وقد تقدم هناك كلام الداودي، وما عند عبد بن حميد فانظره.

قوله: (أهدت لها امرأة من قومها، عكة عسل<sup>(٢)</sup>): تقدم أن هذه المرأة لا أعرفها.

قوله: (أما والله): أما بفتح الهمزة، وتخفيف الميم.

قوله: (أكلت مغافير): تقدم الكلام على المغافير<sup>(٣)</sup> ضبطاً، وما هو.

قوله: (أن يوجد منه الريح): يعني: الريح الكريهة. وحذف الوصف للعلم به، وذلك لأن المعروف أن الرائحة الطيبة، كان يجبها عليه السلام، ويكره الكريهة، فلهذا حذف الوصف الراوي، والله أعلم.

(١) مطالع الأنوار (١٨٣/٢).

(٢) عكة عسل بضم العين وتشديد الكاف، قال صاحب العين (٦٦/١) هي أصغر من القرية. وينظر: مشارق الأنوار (٨٢/٢).

(٣) المغافير شيء كالصمغ ينضحه العرطف حلو وله ريح منكرة. تفسير غريب ما في الصحيحين (ص: ٥٤٠)

قوله: (جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطَ): تقدم الكلام على جرس، ومعناه: رعت. وتقدم الكلام على العُرْفُطَ ضبطاً، وما هو، وأنه شجر العِضَاة<sup>(١)</sup>.

قوله: (وسأقول ذلك): هو بكسر الكاف؛ لأنه خطاب لمؤنث، وهذا ظاهر.

قوله: (فَرَقًا مِنْكَ): الفرق بفتح الفاء، والراء، وبالقاف: الفرع.

قوله: (حَرَمَنَاهُ): تقدم أن حرمه ثلاثي متعد، وزان سرقه، يسرقه، سرقاً، بكسر الراء. ويقال أيضاً في لغة: أحرمه إذا منعه.

---

(١) العرْفُطُ نوع من شجر العِضَاة، والعِضَاة من شجر الشوك كالطلح. تفسير غريب ما في الصحيحين (ص: ٥٤٠).

## باب ما يكره من الاحتياال في الفرار من الطاعون.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب ما يكره من الاحتياال في الفرار من الطاعون): اعلم أن البخاري استدل في هذا الصحيح على بطلان الحيل بأحاديث، منها حديث الفرار من الطاعون<sup>(٢)</sup>، وهذا من دقة فهمه، وأنه إذا كان قد نهي عليه السلام عن الفرار من قدر الله إذا نزل بالعد، رضى بقضاء الله وتسليماً لحكمه، فكيف بالفرار من أمره ودينه إذا نزل بالعد؟! قاله ابن قيم الجوزية، في إغاثة اللفهان<sup>(٣)</sup>.

قوله: (عن الطاعون): تقدم الكلام عليه، وعلى الوباء، وأن بينهما خصوصاً وعموماً، فإن كل طاعون وباء، وليس كل وباء طاعوناً، والله أعلم.

قوله: (فلا تقدموا): هو بفتح التاء والذال. وبضم التاء، وكسر الدال.

قوله<sup>(٤)</sup>: (عن ابن شهاب): تقدم مراراً، أنه محمد بن مسلم الزهري.

(١) بدأ المصنف شرح باب ما يُكره من الاحتياال في الفرار من الطاعون. صحيح البخاري (٢٦/٩)  
 (٢) ذكر البخاري حديثين في كتاب الحيل، تحت باب ما يكره من الاحتياال في الفرار من الطاعون.  
 الأول (٢٦/٩)(٢٦٧٣): عن عبد الله بن عامر بن ربيعة أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه خرج إلى الشام، فلما جاء بسرغ، بلغه أن الوباء وقع بالشام، فأخبره عبد الرحمن بن عوف: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه» فرجع عمر من سرغ وعن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، أن عمر إنما انصرف من حديث عبد الرحمن.  
 والثاني (٢٧/٩)(٢٦٧٤): عن أسامة بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الوجد فقال: «رجز، أو عذاب، عذب به بعض الأمم، ثم بقي منه بقية، فيذهب المرة ويأتي الأخرى، فمن سمع به بأرض فلا يقدم عليه، ومن كان بأرض وقع بها فلا يخرج فرارا منه».  
 (٣) (٣٧٦/١).

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، فَلَمَّا جَاءَ بِسَرِغٍ، بَلَغَهُ أَنَّ الْوَبَاءَ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَأَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا

قوله: (فلما جاء سرغ): تقدم ضبطها وأين هي<sup>(١)</sup>، في باب ما يذكر في الطاعون، في كتاب المرضى والطب. وتقدم الكلام على الشام، طولاً وعرضاً.

قوله: (وعن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله، أن عمر ..) إلى آخره: هذا معطوف على السند الذي قبله، فرواه البخاري عن عبدالله بن مسلمة القعني، عن مالك، عن الزهري. وليس تعليقاً فاعلمه. وحديث سالم عن أبي بكر، وعمر، مرسل. قاله أبو زرعة<sup>(٢)</sup>. وهذا لا شك فيه.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا أبو اليمان): تقدم مراراً، أنه الحكم بن نافع. و(شعيب) هو ابن أبي حمزة، و(الزهري) محمد بن مسلم.

قوله: (عذب به بعض الأمم): المراد بالوجع هنا: الطاعون. والمراد ببعض الأمم: بنو إسرائيل. وهذا الوصف يكون عذاباً مختصاً بمن كان قبلنا، وأما هذه الأمة؛ فهو لها

عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ» فَرَجَعَ عُمَرُ مِنْ سَرَّغَ وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عُمَرَ إِذَا أَنْصَرَفَ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

صحيح البخاري: كتاب الحيل، باب ما يُكره من الاحتياال في الفرار من الطاعون، (٢٦/٩)(٦٩٧٣).

(١) بفتح أوله، وإسكان ثانيه، بعده غين معجمة: مدينة بالشام، افتتحها أبو عبيدة بن الجراح، وهي أول الحجاز وآخر الشام. ينظر: معجم ما استعجم (٧٣٥/٣)، ومعجم البلدان (٢١١/٣).

واسمها اليوم المدورة، وتقع على الحدود الأردنية السعودية. ينظر: بلادنا فلسطين (٣٣٠/١)، والمعالم الأثرية في السنة والسير (ص: ١٣٩).

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم (ص: ٨١).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، يُحَدِّثُ سَعْدًا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ الْوَجَعَ فَقَالَ: «رَجَزٌ، أَوْ عَذَابٌ، عُذِّبَ بِهِ بَعْضُ الْأُمَمِ، ثُمَّ بَقِيَ مِنْهُ بَقِيَّةٌ، فَيَذْهَبُ الْمَرَّةُ وَيَأْتِي الْأُخْرَى، فَمَنْ سَمِعَ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا يُقَدِّمَنَّ عَلَيْهِ، وَمَنْ كَانَ بِأَرْضٍ وَقَعَ بِهَا فَلَا يَخْرُجْ فِرَارًا مِنْهُ».

صحيح البخاري: كتاب الحيل، باب ما يُكره من الاحتياال في الفرار من الطاعون، (٢٧/٩)(٦٩٧٤).

رحمة، وشهادة، وفي (خ، م): «المطعون شهيد»<sup>(١)</sup>. وفي الحديث الصحيح: «أنه كان عذاباً يبعثه الله على من يشاء فجعله رحمة للمؤمنين»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) صحيح البخاري كتاب الطب، باب ما يذكر في الطاعون، (١٣١/٧)(٥٧٣٣). صحيح مسلم كتاب الإمارة، باب بيان الشهداء، (١٥٢١/٣)(١٩١٥).  
(٢) صحيح البخاري كتاب الطب، بيان أجر الصبر على الطاعون، (١٣١/٧)(٥٧٣٤).

## باب في الهبة والشفعة.

قوله<sup>(١)</sup>: (وقال بعض الناس: إِنْ وَهَبَ هِبَةً..). إلى آخره: بعض الناس، القول فيه كالقول في الذي قبله.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا أبو نعيم): تقدم مراراً، أنه الفضل بن دكين الحافظ. و(سفيان) بعده هو الثوري. وقد تقدم مثله كل ذلك، وذكرت فيه كلاماً قاله بعض حفاظ العصر، والله أعلم. و(أيوب) هو ابن أبي تيممة. و(السختياني) تقدم أنه مثلت السين غير مرة.

قوله: (في قِيَّه): هو بهمزة مكسورة بعد الياء، وهذا ظاهر.

قوله: (مثل السوء): هو بفتح السين مهموز، وهذا ظاهر.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا عبد الله بن محمد): هذا هو المسندي، تقدم. و(هشام بن يوسف) هو قاضي صنعاء. و(معمّر) بفتح الميمين، وإسكان العين، هو ابن راشد.

(١) بدأ المصنف شرح باب في الهبة والشفعة، وقول البخاري: وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: " إِنْ وَهَبَ هِبَةً، أَلْفَ دِرْهَمٍ أَوْ أَكْثَرَ، حَتَّى مَكَثَ عِنْدَهُ سِنِينَ، وَاحْتَالَ فِي ذَلِكَ، ثُمَّ رَجَعَ الْوَاهِبُ فِيهَا فَلَا زَكَاةَ عَلَيْهِ وَاحِدٍ مِنْهُمَا. فَخَالَفَ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْهِبَةِ، وَأَسْفَطَ الزَّكَاةَ. صحيح البخاري (٢٧/٩).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قِيَّهِ، لَيْسَ لَنَا مَثَلُ السُّوءِ».

صحيح البخاري: كتاب الحيل، باب في الهبة والشفعة، (٢٧/٩) (٦٩٧٥).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُسُفَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِنَّمَا «جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشُّفْعَةَ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقَسِّمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ، وَصُرِّفَتِ الطَّرِيقُ، فَلَا شُفْعَةَ» وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: ((الشُّفْعَةُ لِلْجَوَارِ، ثُمَّ عَمَدًا إِلَى

و(الزهري) محمد ابن مسلم. و(أبو سلمة) عبدالله، وقيل: إسماعيل بن عبدالرحمن بن عوف، أحد الفقهاء السبعة، على قول الأكثر.

قوله: (أ/٣٩٧/٢) (وضُرِّفَ الطرق): تقدم الكلام عليه.

قوله: (وقال بعضُ الناس): القول فيه كالقول في الذي قبله.

قوله: (ثم عمد): هو بفتح الميم في الماضي، يعمد بكسرها في المضارع، عكس صعد. وقد ذكرت لك ما رأيته في حاشية نسخة، أنه بكسر الميم في الماضي، ونقله عن شرح الفصيح للبلبي (١).

قوله: (إلى ما شدده): بالشين المعجمة في أصلنا، وبالمهملة نسخة في الهامش.

قوله (٢): (حدثنا علي بن عبدالله): تقدم مراراً، أنه ابن المديني الجهيد. و(سفيان) بعده تقدم مراراً، أنه ابن عيينة. و(عمرو بن الشريد) بفتح الشين المعجمة، وكسر الراء

مَا شَدَّدَهُ فَأَبْطَلَهُ، وَقَالَ: إِنْ اشْتَرَى دَارًا، فَخَافَ أَنْ يَأْخُذَ الْجَارُ بِالشُّفْعَةِ، فَاشْتَرَى سَهْمًا مِنْ مِائَةِ سَهْمٍ، ثُمَّ اشْتَرَى الْبَاقِي، وَكَانَ لِلْجَارِ الشُّفْعَةُ فِي السَّهْمِ الْأَوَّلِ، وَلَا شُفْعَةَ لَهُ فِي بَاقِي الدَّارِ، وَلَهُ أَنْ يَحْتَالَ فِي ذَلِكَ)).  
صحيح البخاري: كتاب الحيل، باب في الهبة والشفعة، (٢٧/٩)(٦٩٧٦).

(١) كتاب تحفة المجد الصريح في شرح كتاب الفصيح لأبي جعفر أحمد بن يوسف الفهري اللبلي ٦٩١هـ، وحدثه ضَعَّفَ الكسر في كلامه. ينظر الكتاب: (ص: ٨٣).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الشَّرِيدِ، قَالَ: جَاءَ الْمِسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيَّ مِنْكِبِي، فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ إِلَى سَعْدٍ، فَقَالَ أَبُو رَافِعٍ، لِلْمِسُورِ: أَلَا تَأْمُرُ هَذَا أَنْ يَشْتَرِيَ مِنِّي بَيْتِي الَّذِي فِي دَارِي؟ فَقَالَ: لَا أَزِيدُهُ عَلَيَّ أَرْبَعِ مِائَةٍ، إِمَّا مُقَطَّعَةً وَإِمَّا مُنْجَمَةً، قَالَ: أُعْطِيتُ خَمْسَ مِائَةٍ نَقْدًا فَمَنْعْتُهُ، وَلَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «الْجَارُ أَحَقُّ بِصَفِيهِ» مَا بَعْتُهُ أَوْ قَالَ: مَا أُعْطِيتُكَ قُلْتُ لِسُفْيَانَ: إِنَّ مَعْرَمًا، لَمْ يَقُلْ هَكَذَا، قَالَ: لَكِنَّهُ قَالَ لِي هَكَذَا وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: «إِذَا أَرَادَ أَنْ يَبِيعَ الشُّفْعَةَ فَلَهُ أَنْ يَحْتَالَ حَتَّى يُبْطَلَ الشُّفْعَةَ، فَيَهَبَ الْبَائِعُ لِلْمُشْتَرِي الدَّارَ وَيَحْدُهَا، وَيَدْفَعُهَا إِلَيْهِ، وَيَعْوِضُهُ الْمُشْتَرِي أَلْفَ دِرْهَمٍ، فَلَا يَكُونُ لِلشُّفْعِيعِ فِيهَا شُفْعَةٌ».

صحيح البخاري: كتاب الحيل، باب في الهبة والشفعة، (٢٧/٩)(٦٩٧٧).

المخففة، ثم مشاة تحت ساكنة، ثم دال مهملة. وهذا معروف عند أهله. و(المسور بن مخزومة) تقدم مراراً، أنه بكسر الميم، وإسكان السين المهملة. وأنه صحابي صغير. وأن مخزومة والده من مسلمة الفتح، وتقدما مترجمين.

قوله: (على منكي): هو بالإفراد.

قوله: (فانطلقت معه إلى سعد): هو سعد بن أبي وقاص؛ مالك. وسيأتي أنه سعد بن مالك. وهو أحد العشرة، رضوان الله عليهم أجمعين.

قوله: (فقال أبو رافع للمسور): أبو رافع: هذا هو مولى النبي ﷺ، اسمه: إبراهيم القبطي، وقيل: أسلم، ويقال: ثابت، ويقال: هرمز. ترجمته معروفة، صحابي مشهور. أخرج له (ع) وقد تقدم، وكان قبطياً<sup>(١)</sup>.

قوله: (ألا تأمر): ألا: بفتح الهمزة، مخفف اللام.

قوله: (بيتي الذي في داره): بيتي بالإفراد، ولهذا قال: الذي. وسيأتي في آخر باب: احتيال العامل ليهدى له، أن أبا رافع ساوم سعد بن مالك بيتاً. وقد تقدم في الشفعة «ابتع مني بيتي في دارك»، بيتي: بتشديد الياء مثني، فقال: «ما أبتاعهما. فقال له المسور: لتبتاعنهما». ففي هذا أنهما بيتان!!

والجواب: لعله أراده أن يبيعه أولاً بيتاً، فقال له ما قال، ثم عرض له بيع البيتين، فقال ما قال. ولا يحتمل أنه أراد بالإفراد الجنس، ولا داراً تجمع بيتين، لاختلاف الثمن. ولو كان الثمن متحداً، لجاز هذا، والذي قبله، والله أعلم.

قوله: (إما مُقَطَّعَةٌ وَإِمَّا مُنْجَمَةٌ): إما: في الموضعين بكسر الهمزة، وتشديد الميم.

(١) الاستيعاب (٨٣/١)، الإصابة (١١٢/٧).

قوله: (مقطعة وإما منجمة): معناهما: مقسطة، ولكن شك الراوي أي اللفظين قال. ومقطعة، ومنجمة، مجروران مع التنوين، ويجوز نصبهما منونين على الحال.

قوله: (بسقبه): تقدم ما السَقْبُ. ويقال: سقب، وصقب. وهو: القرب. وقد قدمت أنه من الأضداد.

قوله: (قلت لسفيان): قائل ذلك هو شيخ البخاري، علي بن عبدالله، ابن المديني. و(سفيان) تقدم أنه ابن عيينة. و(معمر) تقدم ضبطه مراراً، وأنه ابن راشد.

قوله: (وقال بعض الناس): القول كالذي قبله.

قوله: (فنهب): هو بفتح الهاء منصوب، ومرفوع في أصلنا بالقلم.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا محمد بن يوسف): هذا هو الفريابي، وقد قدمت الفرق بينه وبين محمد بن يوسف البيكندي، البخاري. وذكرت المواضع في هذا الصحيح، التي روى فيها (خ) عن البيكندي، في أوائل هذا التعليق. و(سفيان) بعده هو الثوري. و(عمرو بن الشريد) تقدم أعلاه ضبطه. و(أبو رافع) تقدم أعلاه. و(سعد) هو ابن أبي وقاص، مالك بن أهيب، أحد العشرة، تقدم أعلاه.

قوله: (بصقبه): تقدم ما الصَقْبُ. ويقال: سَقْبُ. وتقدم أعلاه وقبله، أنه القرب. و قدمت أيضاً، أنه من الأضداد.

قوله: (وقال بعض الناس): القول فيه كالذي قبله.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ: أَنَّ سَعْدًا سَأَوَّمَهُ بَيْتًا بِأَرْبَعِ مِائَةِ مِثْقَالٍ، فَقَالَ: لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْجَارُ أَحَقُّ بِصَقْبِهِ» لَمَّا أُعْطَيْتُكَ وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: «إِنْ اشْتَرَى نَصِيبَ دَارٍ فَأَرَادَ أَنْ يُبْطِلَ الشُّفْعَةَ، وَهَبَ لِابْنِهِ الصَّغِيرِ، وَلَا يَكُونُ عَلَيْهِ يَمِينٌ».

صحيح البخاري: كتاب الحيل، باب في الهبة والشفعة، (٢٧/٩) (٦٩٧٨).

## باب احتيال العامل ليهدى له.

قوله<sup>(١)</sup>: (لِيُهْدَى لَهُ): يهدى، مبني لما لم يسم فاعله.

قوله<sup>(٢)</sup>: (ثنا أبو أسامة): تقدم مراراً، أنه حماد بن أسامة. و(أبو حميد الساعدي) تقدم مراراً، أنه عبدالرحمن بن عمرو بن سعد، وقيل: ابن المنذر بن سعد، الخزرجي. صحابي مشهور رضي الله عنه، تقدم.

قوله: (رجلاً على صدقات بني سليم، يدعى ابن اللثبية): تقدم ضبطه، وأن الصواب فيه سكون التاء، سواء قلته بالألف، أو باللام. وتقدم أنه وقع تسميته في بعض الروايات في (خ): عبدالله<sup>(٣)</sup>. وبنو سليم بضم السين، وفتح اللام.

قوله: (هذا مالكم): هو بضم اللام. وهو خبر، والمبتدأ هذا. وكذا قوله: (يأتنا فيقول: هذا مالكم) وكذا في أصلنا. و(ما): هي ما بمعنى الذي، والله أعلم.

(١) بدأ المصنف شرح باب احتيال العامل ليهدى له. صحيح البخاري (٢٨/٩).

(٢) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ، يُدْعَى ابْنَ اللَّثْبِيَّةِ، فَلَمَّا جَاءَ حَاسِبُهُ، قَالَ: هَذَا مَالُكُمْ وَهَذَا هَدِيَّةٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَهَلَّا جَلَسْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمِّكَ، حَتَّى تَأْتِيكَ هَدِيَّتُكَ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا» ثُمَّ خَطَبَنَا، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: " أَمَا بَعْدُ، فَإِنِّي اسْتَعْمِلُ الرَّجُلَ مِنْكُمْ عَلَى الْعَمَلِ مِمَّا وَلَانِي اللَّهُ، فَيَأْتِي فَيَقُولُ: هَذَا مَالُكُمْ وَهَذَا هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ لِي، أَفَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ حَتَّى تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ، وَاللَّهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا بَعِيرٍ حَفَّهِ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَلَأَعْرِفَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ لَقِيَ اللَّهَ يَحْمِلُ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقْرَةً لَهَا خَوَارٌ، أَوْ شَاةً تَيْعُرٌ" ثُمَّ رَفَعَ يَدَهُ حَتَّى رُئِيَ بَيَاضُ إِبْطِهِ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتَ» بَصَرَ عَيْنِي وَسَمِعَ أُذُنِي.

صحيح البخاري: كتاب الحيل، باب احتيال العامل ليهدى له، (٢٨/٩)(٦٩٧٩).

(٣) لم أجد رواية في البخاري تدل على تسميته بذلك، وقد نسب الحافظ ابن حجر تسمية ابن اللثبية إلى ابن سعد، وهو ما يشعر على عدم وجودها في البخاري كما ذكرت. ينظر: فتح الباري (٣/٣٦٦).

قوله: (أما بعدُ): تقدم الكلام على إعرابها، والاختلاف في أول من قالها، في أول هذا التعليق.

قوله: (له رُغَاء): تقدم ضبطه وما هو<sup>(١)</sup>. وكذا (خُوار)<sup>(٢)</sup>. وكذا (تيعر)<sup>(٣)</sup>، وأنها بالكسر، أفصحها منها بالفتح. وكذا تقدم الكلام على بياض إبطيه، وأنه من علامات نبوته. وريء بكسر الراء، مفتوح الهمزة، وبضمها، ثم همزة مكسورة، وفتح الياء.

قوله: (بَصْرَ عَيْني وَسَمْعَ أذني): بَصْرَ بفتح الموحدة، وإسكان الصاد المهملة، وفتح الراء. وَسَمْعَ بفتح السين المهملة، وإسكان الميم، وبالعين المهملة أيضاً. كذا هو مضبوط في أصلنا، وعلى بصر "صح"، وكذا على سمع "صح". وفي الهامش: بَصْرَ، وَسَمْعَ، وعليهما علامة الدمياطي، وأنها رواية أبي ذر. انتهى. قال ابن قرقول: وفي كتاب الحيل: (بَصْرَ عَيْني وَسَمْعَ أذني) بسكون الصاد، والميم، وفتح الراء، والعين. كذا ضبطه أكثرهم، والرفع في الحديث الأول أوجه. قال سيبويه: العرب تقول: سَمْعُ أذني زيداً، ورأي عيني ذا، بضم آخرهما. وأما الذي في كتاب الحيل، فوجهه النصب على المصدر، لأنه لم يذكر المفعول بعده. انتهى<sup>(٤)</sup>.

(١) الرغاء: رَغَا البَعِيرُ والضَّبْعُ والنَّعَامُ رُغَاءً، بالضم: صَوَّتَتْ فَضَحَّتْ. القاموس المحيط (ص: ١٢٨٩)، النهاية (٢/٢٤٠).

(٢) الخوار: من أصوات البقر والغنم والظباء والسهام. وهي هنا للبقر كما ورد. ينظر: المحكم والمحيط الأعظم (٥/٢٩٢)، والنهاية (٢/٨٧).

(٣) شاة تيعر: أي تصيح، واليعار صوت الشاة، ويُقال: يعرت الشاة تيعر يعارا. تفسير غريب ما في الصحيحين (ص: ١١٣).

(٤) مطالع الأنوار (١/٥٢٣).

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا أبو نعيم): تقدم مراراً، أنه الفضل بن دكين، الحافظ. و(سفيان) بعده هو الثوري. و(عمرو بن الشريد)، وكذا (أبو رافع) تقدما أعلاه.

(٣٩٧/٢/ب) قوله: (أحق بصقبه): تقدم قريباً أنه القرب. وأن السقب، والصقب: القرب. وأنه من الأضداد.

قوله: (وقال بعض الناس): القول فيه كالذي قبله.

قوله: (بعشرين ألف): ألف: منصوب غير منون للإضافة، ونصبه على التمييز. وكذا الثانية، وكذا الثالثة.

قوله: (وينقده): هو بفتح أوله؛ لأنه ثلاثي، ومضموم القاف، ومفتوح الدال. ويجوز ضمها. والثاني في أصلنا، والأول عليها علامة نسخة الدمياطي، وكذا الثانية.

قوله: (أخذها): هو فعل ماض، كذا هو مضبوط في أصلنا.

قوله: (قال: استحققت الدار): استحققت: بضم التاء، وكسر الحاء. مبني لما لم يسم فاعله. والدار: مرفوع، نائب مناب الفاعل، أي: خرجت مستحقةً. وكذا استحق: مبني أيضاً للمفعول. وكذا تُستحق، هو بضم أوله، وفتح ثالته، مبني أيضاً.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْجَارُ أَحَقُّ بِصَقْبِهِ» وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: " إِنْ اشْتَرَى دَارًا بَعِشْرِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، فَلَا بَأْسَ أَنْ يَحْتَالَ حَتَّى يَشْتَرِيَ الدَّارَ بَعِشْرِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، وَيَنْقُدَهُ تِسْعَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ، وَتِسْعَ مِائَةِ دِرْهَمٍ، وَتِسْعَةَ وَتِسْعِينَ، وَيَنْقُدَهُ دِينَارًا بِمَا بَقِيَ مِنَ الْعِشْرِينَ أَلْفًا. فَإِنْ طَلَبَ الشَّفِيعُ أَخَذَهَا بَعِشْرِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، وَإِلَّا فَلَا سَبِيلَ لَهُ عَلَى الدَّارِ. فَإِنْ اسْتَحَقَّتِ الدَّارُ رَجَعَ الْمُشْتَرِي عَلَى الْبَائِعِ بِمَا دَفَعَ إِلَيْهِ، وَهُوَ تِسْعَةُ أَلْفِ دِرْهَمٍ وَتِسْعُ مِائَةٍ وَتِسْعُونَ دِرْهَمًا وَدِينَارًا، لِأَنَّ الْبَيْعَ حِينَ اسْتِحْقَ انْتَقَصَ الصَّرْفُ فِي الدَّيْنَارِ، فَإِنْ وَجَدَ بِهِ الدَّارَ عَيْبًا، وَلَمْ تُسْتَحَقَّ، فَإِنَّهُ يَرُدُّهَا عَلَيْهِ بَعِشْرِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ. قَالَ فَأَجَازَ هَذَا الْخِذَاعَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ. وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَبِيعُ الْمُسْلِمُ، لَا دَاءَ وَلَا خَبِثَةَ وَلَا غَائِلَةَ».

صحيح البخاري: كتاب الحيل، باب احتيال العامِلِ لِيُهْدَى لَهُ، (٢٨/٩)(٦٩٨٠).

قوله: (هذا الخِداع): تقدم في أول هذا الكتاب - كتاب الحيل - ما الخِداع، فانظره.

قوله: (بيعُ المسلم): بيع: مرفوع، ورفعه معروف.

قوله: (لا دَاءَ وَلَا خَبِثَةَ): تقدم الكلام عليه في البيوع<sup>(١)</sup>. وكذا و(لا غائلة)<sup>(٢)</sup>.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا مسدد، ثنا يحيى): تقدم مراراً، أن يحيى بعد مسدد، هو ابن سعيد القطان. و(سفيان) بعده هو الثوري. و(عمرو بن الشريد)، و(أبو رافع)، تقدمما قريباً. و(سعد بن مالك) تقدم قريباً، أنه ابن أبي وقاص، أحد العشرة رضي الله عنهم.

قوله: (بصقبه): تقدم الكلام عليه، وأنه القرب، وأن في رواية السقب بالسين، وأكهما من الأضداد. والمراد هنا: القرب.

(١) الداء: العيب الباطن في السلعة الذي لم يطلع عليه المشتري. والخبثة الحرام. النهاية (٥/٢) و(١٤٢/٢).

(٢) الغائلة: الخصلة التي تغول المال أي: تهلكه من إباق وغيره. الفائق في غريب الحديث (٣٥٠/١).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ: أَنَّ أَبَا رَافِعٍ، سَأَمَ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ بَيْتًا بِأَرْبَعِ مِائَةِ مِثْقَالٍ، وَقَالَ: لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْجَارُ أَحَقُّ بِصَقْبِهِ» مَا أُعْطِيتُكَ.

صحيح البخاري: كتاب الحيل، باب احتيال العامِلِ لِيُهْدَى لَهُ، (٢٨/٩) (٦٩٨١).

## كتاب التعبير<sup>(١)</sup> إلى كتاب الفتن

### كتاب التعبير.

فائدة: يقال: عبرتُ الرؤيا بالتخفيف، أعبرها عبارة، بكسر العين في المصدر - نص عليه ابن قرقول - إذا فسرتها. قال الله تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ﴾<sup>(٢)</sup>، وأوصل الفعل باللام، كما قال: إن كنت للمال جامعاً. ويقال أيضاً: عبّرت الرؤيا تعبيراً، إذا فسرتها. قاله الجوهري غير يسير<sup>(٣)</sup>. وذكر ابن قرقول: عبّرَ وعبّرَ، مخففاً ومشدداً<sup>(٤)</sup>، وكذا حكاهما ابن الأثير<sup>(٥)</sup>. والذي قاله شيخ الإسلام البخاري على لغة التشديد، وكان الأولى استعمال لغة القرآن، والله أعلم.

فائدة: قال عبادة بن الصامت، موقوفاً عليه: «رؤيا المؤمن، كلام يكلم الله به عبده في النوم». انتهى<sup>(٦)</sup>. - وهذا لا يقال من جهة الرأي، فهو مرفوع، والله أعلم -

(١) بدأ المصنف شرح كتاب التعبير. صحيح البخاري (٢٩/٩)

(٢) [يوسف: ٤٣].

(٣) الصحاح (٧٣٤/٢).

(٤) مطالع الأنوار (٣٦٦/٤).

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر (١٧٠/٣).

(٦) الأثر وجدته مرفوعاً عند ابن أبي عاصم في السنة من طريقين (٢١٣/١) (٤٨٦-٤٨٧)، باب ما ذكر عن النبي ﷺ، أن الله تعالى يكلم عبده المؤمن في منامه. وعند الدولابي في الكنى والأسماء (٨٧٣/٢) فوافق الطريق الأول عند ابن أبي عاصم، وذكر الضياء في المختارة الطريقين أيضاً (٣١٢/٣) (٣٣٧-٣٣٨) وقال في الأول: وأظنه أصح عن عبادة، إسناده حسن، وفي الثاني: إسناده حسن.

قلت: الحديث الأول ضعيف بسبب جنيد بن ميمون أبو عبد الحميد مجهول الحال.

وأما الحديث الثاني فإسناده حسن من أجل إسماعيل بن عياش فهو صدوق في روايته عن أهل بلده، ويخلط في غيرهم. التقريب (ص: ١٠٩)، وهو هنا يروي عن بلديه صفوان بن عمرو السكسكي الحمصي.

ولم أقف على الحديث موقوفاً، والله أعلم.

نقله ابن القيم في شرح منازل السائرين<sup>(١)</sup>، وزاد في كتاب الروح: وقاله غير عبادة. انتهى<sup>(٢)</sup>. وقد رأيت في ذلك حديثاً مرفوعاً إلى النبي ﷺ، لكن لا أدري من حديث مَنْ مِنَ الصحابة. ثم رأيت مرفوعاً عن عبادة، في نوادر الأصول للحكيم الترمذي، ذكره بإسناد لنفسه<sup>(٣)</sup>.

---

(١) مدارج السالكين (١/٧٥-٧٦)، وكذلك ذكره في بدائع الفوائد (٢/٧٩)، وقال في حادي الأرواح (ص: ٤١٤): وقد روي عن النبي ﷺ -: أن رؤيا المؤمن كلام يكلم به الرب عبده.  
(٢) (ص: ٢٩).

(٣) نوادر الأصول (٢/٤٤٧) قال ابن حجر في الفتح (١٢/٣٧٠): هو من روايته عن شيخه عمر بن أبي عمر وهو واٍ.

وعمر بن أبي عمر شيخ الحكيم الترمذي هو العبدي البلخي، لا عمر بن أبي عمر العبدي البصري، كما بين ذلك الخطيب في المتفق والمفترق (٣/١٦١٢)، ولم أجد من ضعفه في كتب الرجال إلا ابن حجر كما قدمته قريباً، والسيوطي في جمع الجوامع (٦/٧) فقال: عمر بن أبي عمر البلخي شيخ الحكيم الترمذي ضعيف.

## باب أول ما بُدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من

## الوحي الرؤيا الصالحة.

قوله<sup>(١)</sup>: (وأول ما بُدئ) : بُدئ: بضم أوله، وكسر الدال، بهمزة مفتوحة. مبني لما لم يسم فاعله.

قوله: (من الوحي): تقدم الكلام على (من) هذه، وأن فيها قولين: أحدهما: لبيان الجنس، والثاني: للتنصيص، مطولاً في أول هذا التعليق.

قوله: (الرؤيا الصالحة): تقدم أن في مسلم (الصادقة)، وكذا رواه (خ) هنا كما سيأتي، وفي اقرأ في التفسير، والصادقة، والصالحة، هي تباشير النبوة، لأنه لم يقع فيها ضِعْث.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا يحيى بن بكير): تقدم مراراً، أنه يحيى بن عبدالله بن بكير. و(الليث) هو ابن سعد. و(عُقيل) بضم العين، وفتح القاف. و(ابن شهاب) هو الزهري.

(١) بدأ المصنف شرح باب أول ما بُدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة. صحيح البخاري (٢٩/٩).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَا بُدئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّادِقَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، فَكَانَ يَأْتِي حِرَاءً فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ، وَهُوَ التَّعْبُدُ، اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ، وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى حَدِيحَةٍ فَتَزَوَّدُهُ لِمِثْلِهَا، حَتَّى فَجِنَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فِيهِ، فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِي، فَأَخَذَنِي فَعَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدُ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِي، فَأَخَذَنِي فَعَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدُ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِي، فَأَخَذَنِي فَعَطَّنِي الثَّلَاثَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدُ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾

قوله: (ح): تقدم الكلام عليها كتابةً وتلفظاً، وسأذكره في أواخر هذا التعليق، إن شاء الله تعالى.

قوله: (حدثنا عبدالله بن محمد): الظاهر أنه المسندي، ومستندي في الكمال لعبد الغني، وذلك أنه لم يذكر في الرواة عن عبدالرزاق أحداً اسمه عبدالله بن محمد؛ سوى المسندي. والله أعلم<sup>(١)</sup>.

[العلق: ١] - حَتَّى بَلَغَ - ﴿عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ٥] " فَرَجَعَ بِهَا تَرْجُفُ بَوَادِرُهُ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ، فَقَالَ: «زُمَّلُونِي زُمَّلُونِي» فَرَمَلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ، فَقَالَ: «يَا خَدِيجَةُ، مَا لِي» وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ، وَقَالَ: «قَدْ حَشَيْتُ عَلَى نَفْسِي» فَقَالَتْ لَهُ: كَلَّا، أَبَشِّرْ، فَوَاللَّهِ لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَصْدُقُ الْحَدِيثَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، ثُمَّ انْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزَى بْنِ قُصَيٍّ وَهُوَ ابْنُ عَمِّ خَدِيجَةَ أَخُو أَبِيهَا، وَكَانَ امْرَأً تَنَصَّرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعَرَبِيَّ، فَيَكْتُبُ بِالْعَرَبِيَّةِ مِنَ الْإِنْجِيلِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: أَيُّ ابْنِ عَمِّ، اسْمِعْ مِنِ ابْنِ أَخِيكَ، فَقَالَ وَرَقَةُ: ابْنُ أَخِي مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا رَأَى، فَقَالَ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى مُوسَى، يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَدَعًا، أَكُونُ حَيًّا حِينَ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوْمُخِرْجِي هُمْ» فَقَالَ وَرَقَةُ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِي، وَإِنْ يُدْرِكُنِي يَوْمُكَ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا، ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةُ أَنْ تُؤْفَى، وَفَتَرَ الْوَحْيَ فِتْرَةً حَتَّى حَزِنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [ص: ٣٠]، فِيمَا بَلَّغْنَا، حُزْنًا غَدًا مِنْهُ مِرَارًا كَيْ يَتَرَدَّى مِنْ رُءُوسِ شَوَاهِقِ الْجِبَالِ، فَكَلَّمَا أَوْفَى بِدِرْوَةِ جَبَلٍ لِكَيْ يَلْقَى مِنْهُ نَفْسَهُ تَبَدَّى لَهُ جَبْرِيلُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، فَيَسْكُنُ لِنَدِكَ جَأَشُهُ، وَتَقِرُّ نَفْسُهُ، فَيَرْجِعُ، فَإِذَا طَالَتْ عَلَيْهِ فِتْرَةُ الْوَحْيِ غَدًا لِمِثْلِ ذَلِكَ، فَإِذَا أَوْفَى بِدِرْوَةِ جَبَلٍ تَبَدَّى لَهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿فَالِقُ الْإِصْبَاحِ﴾ [الأنعام: ٩٦]: «ضَوْءُ الشَّمْسِ بِالنَّهَارِ، وَضَوْءُ الْقَمَرِ بِاللَّيْلِ».

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب أول ما بدئ من التعبير، (٢٩/٩) (٦٩٨٢).

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٥٥/١٨).

وتقدم الكلام على (مثل)، وعلى (فلق الصبح)<sup>(١)</sup>، وعلى (حراء)، وأنه يمد ويقصر، ويؤنث ويذكر، ويصرف ولا يصرف. وأنه جبل على ثلاثة أميال من مكة<sup>(٢)</sup>. وقدمت كلام الخطابي، في تخطيطه أهل الحديث في النطق به<sup>(٣)</sup>. وعلى (التحنث) وهو التعبد. و(فجته) معناه: جاءه بغتةً. و(الملك) تقدم أنه جبريل ﷺ.

(١) قال ابن حجر في الفتح (٢٣/١): قوله: (مثل فلق الصبح) بنصب مثل على الحال، أي: مشبهة ضياء الصبح، أو على أنه صفة لمخدوف، أي: جاءت مجيئاً مثل فلق الصبح. والمراد بفلق الصبح ضياؤه، وخص بالتشبيه لظهوره الواضح الذي لا شك فيه.

وقال ابن أبي جمرة في بهجة النفوس (٨/١): ولقائل أن يقول: لم عبرت عن صدق الرؤيا بفلق الصبح ولم تعبر بغيره؟ والجواب: أن شمس النبوة كانت الرؤيا مبادئ أنوارها صحة المرائي وصدقها، فما زال النور يتشعشع ويتسع ويبين حتى بدا شمسها وهو ما أنزل عليه من الهدى والفرقان، فمن كان باطنه نورياً كان في التصديق بما أنزل بكرياً - يعني كأبي بكر - آمن وصدق، ومن كان أعمى البصيرة كان خفاش زمان الرسالة. الشمس تسطع وهو لا يرى شيئاً فإن الخفاش يخرج بالليل ويتخبأ بالنهار لأنه لا يبصر مع ضوء الشمس شيئاً، وبقي الناس بين هاتين المنزلتين يترددون كل منهم يبصر بقدر ما أعطي من النور، جعلنا الله ممن أجزل له من هذا النور وحسن الاتباع أوفر نصيب بمنه، ولأجل هذه النسبة التي بين ابتداء النبوة وظهورها مع فلق الصبح وقعت العبارة به ولم تقع بغيره.

(٢) حراء: بكسر الحاء أوله ممدود، يصرف وكأ يصرف، ويذكر ويؤنث، وقاله بعض الرواة بالفتح والقصر وكأ يثبت فيه إلا الكسر والمد، وهو جبل بمكة معروف. مشارق الأنوار (٢٢٠/١).

(٣) قال الخطابي في غريب الحديث (٢٤٠/٣): أصحاب الحديث يخطئون في هذا الاسم، وهو ثلاثة أحرف في ثلاثة مواضع: يفتحون الحاء، وهي مكسورة، ويكسرون الراء وهي مفتوحة، ويقصرون الألف وهي ممدودة.

وتقدم الكلام على قوله: (ما أنا بقارئ)<sup>(١)</sup>، وعلى (فغطني)، ومعناه: عصبرني وضميني. وعلى (الجهد)، وإعرابه<sup>(٢)</sup>.

وعلى الحكمة في أنه غطّه ثلاث مراتٍ، من عند السُّهيلي<sup>(٣)</sup>. وعلى قوله: (اقرأ باسم ربك الذي خلق)، وكلام الدميّاطي في ذلك: أن فيه دليلاً على أنه أول ما نزل من القرآن، وقدّمتُ الاختلاف في ذلك<sup>(١)</sup>.

(١) قَوْلُهُ: [مَا أَنَا بِقَارِي] يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ مَا النَّافِيَةِ، فَفِي عَن نَفْسِهِ الْمَعْرِفَةَ حِينَئِذٍ بِالْقِرَاءَةِ وَأَنَّهُ أُمِّي لَمْ يَقْرَأْ وَلَمْ يَكْتُبْ، كَمَا كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهَا اسْتِفْهَامِيَّةٌ، لَمَا قَالَ لَهُ: اقْرَأْ، قَالَ لَهُ: مَاذَا أَقْرَأُ؟ وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ، لَأَسِيْمًا لِأَجْلِ الْبَاءِ. مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ (٣٧١/١). وَقَوْلُهُ: لِأَجْلِ الْبَاءِ، يَعْنِي أَنْ دَخُولَ الْبَاءِ عَلَى الْخَبْرِ يَمْنَعُ كَوْنَهَا لِلْاسْتِفْهَامِ، يَنْظُرُ: مَعْنَى اللَّيْبِ (ص: ٧٠٥).

(٢) الْجَهْدُ: أَكْثَرُ الرُّوَايَاتِ فِيهِ وَالضَّبْطُ بِفَتْحِ الْحِيمِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ بِضَمِّهَا، وَبَلَغَ مِنِّي الْجَهْدُ يَعْنِي الْعَايَةَ فِي الْمَشَقَّةِ، قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ: الْجَهْدُ بِالضَّمِّ الْوَسْعُ وَالطَّاقَةُ، وَالْجَهْدُ بِالْفَتْحِ الْمُبَالِغَةُ وَالْعَايَةُ. وَقِيلَ: إِذَا كَانَ مِنَ الْجَهْدِ وَالْمُبَالِغَةِ فِيهِ الْوَجْهَانِ. قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: وَهِيَ لُغَتَانِ فَصِيحَتَانِ، بَلَغَ الرَّجُلُ جُهْدَهُ وَجَهْدَهُ، وَفِي الْعَيْنِ: الْجَهْدُ بِالضَّمِّ الطَّاقَةُ وَالْفَتْحُ الْمَشَقَّةُ. وَمَنْ قَالَ هُنَا الْجَهْدُ بِالضَّمِّ، فَعَلَى مِنْ فَرْقٍ فَيَكُونُ بِمَعْنَى وَسْعِ الْمَلِكِ وَطَاقَتِهِ مِنْ غَطِّهِ، وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْجَهْدُ عَلَى ذَلِكَ مَنْصُوبٌ الدَّالُّ مَفْعُولًا بِبَلِّغْ، وَالْمَلِكُ هُوَ الْفَاعِلُ، وَعَلَى الْوَجْهِ الْآخَرِ الْجَهْدُ هُوَ الْفَاعِلُ. يَنْظُرُ: مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ (١٦١/١).

تنبيه: ما نقله القاضي عياض عن كتاب العين وهم، والله أعلم، وإليك نص عبارة الخليل في كتاب العين (٣٨٦/٣): الْجَهْدُ مَا جَهَدَ الْإِنْسَانُ مِنْ مَرَضٍ أَوْ أَمْرٍ شَاقٍ فَهُوَ مَجْهُودٌ وَالْجُهْدُ لُغَةٌ بِهَذَا الْمَعْنَى، وَالْجَهْدُ شَيْءٌ قَلِيلٌ يَعِيشُ بِهِ الْمُقْبِلُ عَلَى جَهْدِ الْعَيْشِ، وَالْجُهْدُ بِلُغَةٍ غَايَةِ الْأَمْرِ الَّذِي لَا تَأْلُو عَنْ الْجَهْدِ فِيهِ تَقُولُ جَهَدْتُ جَهْدِي وَاجْتَهَدْتُ رَبِّي وَنَفْسِي حَتَّى بَلَغْتُ مَجْهُودِي. اهـ. فهو لم يذكر التفريق الذي نقله عنه القاضي، والله أعلم.

(٣) ذكر السهيلي الحكمة من ذلك بقوله: كان في ذلك إظهار للشدة والجد في الأمر، وأن يأخذ الكتاب بقوة ويترك الأناة، فإنه أمر ليس بالهويني، وقد انتزع بعض التابعين وهو شريح القاضي من هنا: ألا يضرب الصبي على القرآن إلا ثلاثاً كما غط جبريل عليه السلام محمداً - صلى الله عليه وسلم - ثلاثاً، وعلى رواية ابن إسحاق أن ذلك في نومه كان يكون في تلك الغطات الثلاث من التأويل ثلاث شداًد يبتلى بها أولاً، ثم يأتي الفرج والروح، وكذلك كان، لقي هو وأصحابه شدة من الجوع في شعب الحيف، حين تعاقدت قريش ألا يبيعوا منهم ولا يتركوا ميرة تصل إليهم، وشدة أخرى من الخوف والإبعاد بالقتل، وشدة أخرى من الإحلاء عن أحب الأوطان إليه، ثم كانت العاقبة للمتقين، والحمد لله رب العالمين. الروض الأنف (٢٦٢/٢).

وعلى (البّوادِر)<sup>(٢)</sup>، وعلى (زَمْلُونِي)<sup>(٣)</sup>، وعلى (الروَع)، بفتح الراء. وهو:  
الفرع.

وعلى قوله: (لقد خشيت على نفسي) ما هذه الخشية<sup>(٤)</sup>. وعلى (يخزيك)<sup>(١)</sup>،  
وعلى (الكَلِّ)<sup>(٢)</sup>، وعلى (تَقْرِي الضيف)<sup>(٣)</sup>، وأنه ثلاثي. وعلى (ورقة بن نوفل)، وما

(١) قال ابن حجر في الفتح (٦٧٨/٨) في معرض بيانه لقول جابر رضي الله عنه: أول ما نزل سورة المدثر: إن المراد بالأولية في قوله: (أول ما نزل سورة المدثر) أولية مخصوصة بما بعد فترة الوحي، أو مخصوصة بالأمر بالإندار، لا أن المراد أنها أولية مطلقة، فكأن من قال: (أول ما نزل: ﴿اقرأ﴾) أراد أولية مطلقة، ومن قال: إنها المدثر، أراد بقيد التصريح بالإرسال، قال الكرماني: استخرج جابر أول ما نزل ﴿يا أيها المدثر﴾ باجتهاد وليس هو من روايته، والصحيح ما وقع في حديث عائشة، ويحتمل أن يكون قوله في هذه الرواية فرأيت شيئاً أي جبريل بجرأ، فقال لي: ﴿اقرأ﴾ فخشفت فأتيت خديجة فقلت: ((دثروني)) فنزلت: ﴿يا أيها المدثر﴾. قلت: ويحتمل أن تكون الأولية في نزول ﴿يا أيها المدثر﴾ بقيد السبب، أي هي أول ما نزل من القرآن بسبب متقدم وهو ما وقع من التدثر الناشئ عن الرعب، وأما ﴿اقرأ﴾ فنزلت ابتداءً بغير سبب متقدم، ولا يخفى بعد هذا الاحتمال، وفي أول سورة نزلت قول آخر نقل عن عطاء الخرساني، قال: المزمّل نزلت قبل المدثر، وعطاء ضعيف وروايته معضلة لأنه لم يثبت لقاءه لصحابي معين، وظاهر الأحاديث الصحيحة تأخر المزمّل لأن فيها ذكر قيام الليل وغير ذلك مما تراخى عن ابتداء نزول الوحي، بخلاف المدثر فإن فيها ﴿قم فأندر﴾، وعن مجاهد أول سورة نزلت ﴿ن والقلم﴾، وأول سورة نزلت بعد الهجرة ﴿ويل للمطففين﴾.

(٢) البوادِر جَمْعُ بَادِرَةٍ وَهِيَ لَحْمَةٌ بَيْنَ الْمُنْكَبِ وَالْعُنُقِ. النهاية في غريب الحديث (١٠٦/١).

(٣) زَمْلُونِي أَي لَفُونِي فِي الثِّيَابِ وَدَثْرُونِي بِهَا. مشارق الأنوار (٣١١/١).

(٤) قال ابن حجر في الفتح (٢٤/١): الخشية المذكورة اختلف العلماء في المراد بها على اثني عشر قولاً، أولها: الجنون وأن يكون ما رآه من جنس الكهانة، جاء مصرحاً به في عدة طرق، وأبطله أبو بكر بن العربي وحق له أن يبطل، لكن حمله الإسماعيلي على أن ذلك حصل له قبل حصول العلم الضروري له أن الذي جاءه ملك، وأنه من عند الله تعالى، ثانيها: الهاجس وهو باطل أيضاً لأنه لا يستقر وهذا استقر وحصلت بينهما المراجعة، ثالثها: الموت من شدة الرعب، رابعها: المرض وقد جزم به ابن أبي جمرة، خامسها: دوام المرض، سادسها: العجز عن حمل أعباء النبوة، سابعها: العجز عن النظر إلى الملك من الرعب، ثامنها: عدم الصبر على أذى قومه، تاسعها: أن يقتلوه، عاشرها: مفارقة الوطن، حادي عشرها: تكذيبهم إياه، ثاني عشرها: تعييرهم إياه، وأولى هذه الأقوال بالصواب وأسلمها من الارتباب الثالث، واللذان بعده، وما عداها فهو معترض، والله الموفق.

يتعلق به، وبعض ترجمته، وأنه أول ذكر أسلم<sup>(٤)</sup>، وفي أصلنا: (أخو أبيها)، أي: وهو أخو أبيها، وفي نسخة: (أخي أبيها)، وهذه الجادة. وعلى (تنصر في الجاهلية)، ذكرت أنه تهود أولاً، ثم تنصر. وعلى (فيكتب بالعربية)، ما وقع في أول الصحيح، والصواب غيره، وقد أولت<sup>(٥)</sup>. وعلى (قد عمي) وعددت العميان من الأنبياء، والصحابة، وبعض التابعين<sup>(٦)</sup>.

(١) قال القاضي عياض في مشارق الأنوار (١/١٩٢): وقوله في حديث ورقة: ((لَا يَجْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا)) كَذَا رَوَايَةٌ مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَالثُّونِ مِنَ الْحَزْنِ، وَفِي رَوَايَةٍ عَقِيلٌ وَيُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: ((لَا يَجْزِيكَ)) بِالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَالْيَاءِ، مِنَ الْخِزْيِ وَالْفَضِيحَةِ، وَهُوَ الصَّوَابُ.

(٢) الكل: من الأثقال والحوائج المهمة والعيال وكل ما يتكلف ويثقل حمله فهو كل. تفسير غريب ما في الصحيحين (ص: ٥٠٩).

(٣) قرئت الضيف أقره أطعمته، والقرى بالكسر مقصور ما بهياً للضيف من طعام ونزل، قال أبو علي القالي: فإذا فتحت أوله مددته. مشارق الأنوار (٢/١٨١).

(٤) ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى بن قصي القرشي الأسدي، ابن عم خديجة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم. مات قبل أن يدعو رسول الله ﷺ الناس إلى الإسلام على الصحيح، ولذلك في إثبات صحبته نظر. ينظر: أسد الغابة (٤/٦٧١)، والإصابة (٦/٤٧٤).

(٥) قال القاضي عياض في مشارق الأنوار (٢/٦٤): فِي بَدْءِ الْوَحْيِ ((وَكَانَ - يَعْنِي وَرَقَةَ - يَكْتُبُ مِنَ الْإِنْجِيلِ بِالْعِبْرَانِيَةِ مَا شَاءَ اللَّهُ)) كَذَا وَقَعَ هُنَا، وَصَوَابُهُ بِالْعَرَبِيَّةِ، وَهُوَ وَجْهُ الْكَلَامِ وَمَفْهُومُهُ، وَكَذَا تَكَرَّرَ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ فِي الْكِتَابِ فِي التَّعْبِيرِ وَالتَّفْسِيرِ، وَكَذَا ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ، وَفِي الْبُخَارِيِّ فِي كِتَابِ الْأَنْبِيَاءِ ((وَكَانَ يَقْرَأُ الْإِنْجِيلَ بِالْعَرَبِيَّةِ)) وَكَذَا لِكَاثَةَ رُؤَاتِهِ، وَعِنْدَ ابْنِ السَّكَنِ ((بِالْعِبْرَانِيَةِ)) وَقَالَ الدَّوْدِيُّ: مَعْنَى قَوْلِهِ وَكَانَ يَكْتُبُ مِنَ الْإِنْجِيلِ بِالْعِبْرَانِيَةِ أَي: الَّذِي يَقْرَأُ بِالْعِبْرَانِيَةِ فَيَنْقُلُهُ بِالْعَرَبِيَّةِ.

وقال ابن حجر في فتح الباري (١/٢٥): فكان يكتب الكتاب العبراني، فيكتب من الإنجيل بالعبرانية، وفي رواية يونس ومعمر: ويكتب من الإنجيل بالعربية، ولمسلم: فكان يكتب الكتاب العربي، والجميع صحيح، لأن ورقة تعلم اللسان العبراني والكتابة العبرانية، فكان يكتب الكتاب العبراني كما كان يكتب الكتاب العربي، لتمكنه من الكتابين واللسانين. وينظر كلامه أيضاً في (٨/٧٢٠).

(٦) قال ابن الجوزي في تليح فهم أهل الأثر (ص: ٣٢٤): تَسْمِيَةُ الْعَمِيَانِ الْأَشْرَافِ: فَمِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِسْحَاقُ وَيَعْقُوبُ وَشُعَيْبٌ.

وعلى (الناموس)، وما هو (١).

وعلى قوله: (أنزل على موسى)، ولم يذكر في الصحيح على عيسى، ولكن وردت (٢). والحكمة في عدوله لو لم يرد تلك (٣).

وَمِنَ الْأَشْرَافِ: عبد المطلب بن هاشم، أمية بن عبد شمس، زهيرة بن كلاب، كلاب بن مرة، مطعم بن عدي.

وَمِنَ الصَّحَابَةِ: البراء بن عازب، جابر بن عبد الله، حسان بن ثابت، الحكم بن أبي العاص، سعد بن أبي وقاص، سعيد بن يربوع، صخر بن حرب أبو سفیان، العباس بن عبد المطلب، عبد الله بن الأرقم، عبد الله بن عمر، عبد الله ابن العباس، عبد الله بن عمير، عبد الله بن أبي أوفى، عتبان بن مالك، عتبة بن مسعود الهذلي، عثمان بن عامر أبو قحافة، عقيل بن أبي طالب، عمرو بن أم مكتوم، قتادة بن النعمان، كعب بن مالك، مالك بن ربيعة، أبو أسيد الساعدي، مخزومة بن نوفل.

وَمِنَ التَّابِعِينَ: عطاء بن أبي رباح، أبو بكر بن عبد الرحمن، قتادة بن دعامة، أبو عبد الرحمن السلمي، أبو هلال الراسبي.

(١) الناموس: صاحب السر، وزعم ابن ظفر أن الناموس صاحب سر الخير، والجاسوس صاحب سر الشر، والأول الصحيح الذي عليه الجمهور، وقد سوى بينهما رؤية بن العجاج أحد فصحاء العرب، والمراد بالناموس هنا جبريل عليه السلام، وسمي جبريل عليه السلام ناموساً لأنه مخصص بالوحي والغيب اللذين لا يطلع عليهما غيره. ينظر: فتح الباري (٢٦/١)، وتفسير غريب ما في الصحيحين (ص: ٥١٠).

(٢) وردت هذه الرواية عند ابن قانع في معجم الصحابة (١٨١/٣).

(٣) قال ابن حجر في الفتح (٢٦/١): قوله: (على موسى) ولم يقل: (على عيسى) مع كونه نصرانياً لأن كتاب موسى عليه السلام مشتمل على أكثر الأحكام بخلاف عيسى، وكذلك النبي صلى الله عليه وسلم، أو لأن موسى بعث بالنقمة على فرعون ومن معه بخلاف عيسى، كذلك وقعت النقمة على يد النبي صلى الله عليه وسلم بفرعون هذه الأمة وهو أبو جهل بن هشام ومن معه ببدر، أو قاله تحقيقاً للرسالة لأن نزول جبريل على موسى متفق عليه بين أهل الكتاب، بخلاف عيسى فإن كثيراً من اليهود ينكرون نبوته، وأما ما تمحل له السهيلي -الروض الأنف (٢٦٦/٢)- من أن ورقة كان على اعتقاد النصارى في عدم نبوة عيسى، ودعواهم أنه أحد الأقانيم، فهو محال لا يعرج عليه في حق ورقة وأشباهه، ممن لم يدخل في التبديل ولم يأخذ عمن بدل، على أنه قد ورد عند الزبير بن بكار من طريق عبد الله بن معاذ عن الزهري في هذه القصة أن ورقة قال ناموس عيسى، والأصح ما تقدم، وعبد الله بن معاذ ضعيف، نعم في دلائل النبوة لأبي نعيم بإسناد حسن إلى هشام بن عروة عن أبيه في هذه القصة، أن خديجة أولاً أتت ابن عمها ورقة فأخبرته الخبر فقال: لئن كنت صدقتني إنه

وعلى (فيها)<sup>(١)</sup>، وعلى (جذعا)، أي: شاباً قوياً. كل ذلك في أول هذا التعليق.

قوله: (أكون أحيًا): كذا في أصلنا بفتح الهمزة، معتل. وله معنى، ولكن الذي أحفظه: حيًّا، وكذا هو في نسخة، طرأت على هامش أصلنا. وتقدم الكلام على (أو مخرجي هم)<sup>(٢)</sup>، وعلى (قط) بلغاتها<sup>(٣)</sup>، وعلى (مؤزراً)<sup>(١)</sup>، وعلى (ينشب) أي: يلبث، ويمكث. وعلى (فتور الوحي) كم مدته وما الحكمة في ذلك<sup>(٢)</sup>.

ليأتيه ناموس عيسى الذي لا يعلمه بنو إسرائيل أبناءهم، فعلى هذا فكان ورقة يقول تارة ناموس عيسى، وتارة ناموس موسى، فعند إخبار خديجة له بالقصة قال لها: ناموس عيسى بحسب ما هو فيه من النصرانية، وعند إخبار النبي صلى الله عليه وسلم له قال له: ناموس موسى، للمناسبة التي قدمناها، وكل صحيح، والله سبحانه وتعالى أعلم.

(١) قوله: (يا ليتني فيها جذع)، كذا في رواية الأصيلي، وعند الباقرين (يا ليتني فيها جذعاً) بالنصب على أنه خير كان المقدر، قاله الخطابي -أعلام الحديث (١/١٣١)- وقال ابن بري: التقدير يا ليتني جعلت فيها جذعاً، وقيل: النصب على الحال إذا جعلت فيها خير ليت، والعامل في الحال ما يتعلق به الخير من معنى الاستقرار، قاله السهيلي، وضمير فيها يعود على أيام الدعوة. ينظر: فتح الباري (١/٢٦).

(٢) قوله: ((أو مخرجي هم)) بفتح الواو وتشديد الباء وفتحها جمع مخرج، ف (هم) مبتدأ مؤخر، و (مخرجي) خير مقدم، واستبعد النبي صلى الله عليه وسلم أن يخرجوه لأنه لم يكن فيه سبب يقتضي الإخراج، لما اشتمل عليه من مكارم الأخلاق التي تقدم من خديجة وصفها. فتح الباري (١/٢٦).

قال السهيلي في الروض الأنف (٢/٢٧٣): حب الرسول صلى الله عليه وسلم وطنه: بقية من حديث ورقة وذلك أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: لتكذبنه، فلم يقل له النبي ﷺ شيئاً، ثم قال: ولتؤذينه، فلم يقل له شيئاً، ثم قال: ولتخرجنه، فقال: ((أو مخرجي هم؟))، ففي هذا دليل على حب الوطن وشدة مفارقتها على النفس، وأيضاً فإنه حرم الله وجوار بيته وبلدة أبيه إسماعيل، فلذلك تحركت نفسه عند ذكر الخروج منه ما لم تتحرك قبل ذلك فقال: ((أو مخرجي هم؟)) والموضع الدال على تحرك النفس وتحرقها؛ إدخال الواو بعد ألف الاستفهام، مع اختصاص الإخراج بالسؤال عنه، وذلك أن الواو ترد إلى الكلام المتقدم وتشعر المخاطب بأن الاستفهام على جهة الإنكار، أو التفجع لكلامه، أو التألم منه.

(٣) قطّ بتشديد الطاء إذا كانت ظرفاً زمانية بمعنى الدهر، وبتفتح قافها، هذا الأشهر، وقيل: بتخفيف الطاء. مشارق الأنوار (٢/١٨٣).

قوله: (حتى حزن رسول الله ﷺ فيما بلغنا حزناً غداً منه مراراً..). إلى آخره: قال القاضي عياض في الشفا: وقول معمر في فترة الوحي فحزن رسول الله ﷺ .. إلى آخره لم يسنده ولا ذكر رواته ولا من حدث به ولا أنه عليه السلام قاله، ولا يعرف هذا إلا من جهة النبي ﷺ .. إلى آخر كلام القاضي وهو حسن، فانظره في الشفا(٣).

وقول القاضي: إن هذا قول معمر، فيه نظر. وذلك لأن في سيرة أبي الفتح اليعمري، ابن سيد الناس، ما لفظه: وروينا من طريق الدُّولابي: حدثنا يونس بن عبدالأعلى، ثنا عبد الله بن وهب، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، فذكر نحو ما تقدم، وفي آخره: ثم لم ينشب ورقة أن توفي، وفترة الوحي فترة، حتى حزن رسول الله ﷺ، فيما بلغنا [حزناً] (٤) غداً منه مراراً.. (٥) الحديث.

(١) مؤزراً: أي بالغاً شديداً. يُقَالُ أَزَّرَهُ وَأَزَّرَهُ إِذَا أَعَانَهُ وَأَسْعَدَهُ، مِنَ الْأَزْرِ: الْقُوَّةُ وَالشَّدَّةُ. النهاية في غريب الحديث (٤٤/١).

(٢) قال ابن حجر في الفتح (٢٧/١): فتور الوحي عبارة عن تأخره مدة من الزمان، وكان ذلك ليذهب ما كان صلى الله عليه وسلم وجده من الروع، وليحصل له التشوف إلى العود، فقد روى المؤلف في التعبير من طريق معمر ما يدل على ذلك. **فائدة:** وقع في تاريخ أحمد بن حنبل عن الشعبي أن مدة فترة الوحي كانت ثلاث سنين، وبه جزم ابن إسحاق، وحكى البيهقي أن مدة الرؤيا كانت ستة أشهر، وعلى هذا فابتداء النبوة بالرؤيا وقع من شهر مولده وهو ربيع الأول بعد إكماله أربعين سنة، وابتداء وحي اليقظة وقع في رمضان وليس المراد بفترة الوحي المقدرة بثلاث سنين، وهي ما بين نزول ﴿أَقْرَأْ﴾ و ﴿يَا أَيُّهَا الْمَدَّثِرُ﴾ عدم مجيء جبريل إليه، بل تأخر نزول القرآن فقط، ثم راجعت المنقول عن الشعبي من تاريخ الإمام أحمد ولفظه من طريق داود بن أبي هند عن الشعبي: أنزلت عليه النبوة وهو ابن أربعين سنة، فقرن بنبوته إسرافيل ثلاث سنين، فكان يعلمه الكلمة والشيء ولم ينزل عليه القرآن على لسانه، فلما مضت ثلاث سنين قرن بنبوته جبريل، فنزل عليه القرآن على لسانه عشرين سنة. وأخرجه ابن أبي خيثمة من وجه آخر مختصراً عن داود بلفظ: بعث لأربعين، ووكل به إسرافيل ثلاث سنين، ثم وكل به جبريل. فعلى هذا فيحسن بهذا المرسل إن ثبت الجمع بين القولين في قدر إقامته بمكة بعد البعثة، فقد قيل: ثلاث عشرة، وقيل: عشر، ولا يتعلق ذلك بقدر مدة الفترة، والله أعلم.

(٣) (١٠٤/٢).

(٤) ليس في المخطوط، وأثبتته من الكتاب الذي نقل عنه، وسيأتي في الهامش القريب.

(٥) عيون الأثر (١١٥/١).

فهذا السند ليس فيه معمر بالكلية، ولعل قائل هذا الكلام الزهري، فإنها عادته، ويحتمل أن يكون غيره، والجواب عنه؛ كالجواب عن بلاغ معمر في أنه قاله.

(أ/٣٩٨/٢) ثم على تقدير صحته، عن قائله من كان عنه جوابان، ذكرهما القاضي في الشفا، وهو: أنه يحمل على أنه كان في أول الأمر، كما ذكرنا. أو أنه فعل ذلك لما أخرج<sup>(١)</sup> من تكذيب من بلغه، كما قال تعالى: ﴿فَلَعَلَّكَ بَلِغٌ نَفْسِكَ عَلَىٰ آثَرِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا﴾<sup>(٢)</sup>، ويصح معنى هذا التأويل، حديث رواه شريك عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبدالله: أن المشركين لما اجتمعوا بدار الندوة، للتشاور في شأن النبي ﷺ، واتفق رأيهم أن يقولوا: إنه ساحر، اشتد ذلك عليه، وترمّل في ثيابه، وتذر فيها، فأتاه جبريل فقال: ﴿يَأَيُّهَا الْمَرْمَلُ﴾<sup>(٣)</sup>، ﴿يَأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾<sup>(٤)(٥)</sup>، أو خاف أن الفترة لأمرٍ أو سبب منه، فخشى فخشي أن تكون عقوبة من ربه، ففعل ذلك بنفسه. ولم يرد بعدُ شرع بالنهي عن ذلك، فيُعترض به..<sup>(٦)</sup> إلى آخر كلامه وهو حسن.

(١) هكذا في المخطوط [أخرجه] بالحاء المهملة، وعليها علامة الإهمال، وفي مطبوع الشفا (١٠٤/٢) [أخرجه].

(٢) [الكهف: ٦].

(٣) [المزمل: ١].

(٤) [المدثر: ١].

(٥) الحديث رواه الطبراني في المعجم الأوسط (٣١٩/٢) (٢٠٩٦)، والبخاري في زوائد مسنده للهيثمي (٧٧/٣) (٢٢٧٦). قلت: الحديث ضعيف جداً من أجل معلّى بن عبد الرحمن الواسطي قال عنه ابن حجر في التقریب (ص: ٥٤١): متهم بالوضع وقد رمي بالرفض.

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن ابن عقيل إلا شريك، تفرد به معلّى، وقال البخاري: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا عن جابر بهذا الإسناد، ومعلّى واسطي، حدثت بأحاديث لم يتابع عليها، وحدثت عنه جماعة من أهل العلم.

(٦) الشفا (١٠٤/٢).

قوله: (عدا منه): هو بإهمال العين في أصلنا في الموضعين، ومعناه معروف. وفي أصلنا الدمشقي بإعجام العين في الموضعين. وقد رأيت في نسخة مقروءة مقابلة بعدة نسخ: (غدا) بإعجام العين، وتجاه هذه في الحاشية: (عدا)، وعمل عليها ما صورته ثبت، وعمل تحت العين علامة إهمال، وكتب إلى جانبها ما لفظه: حاشية دار الذهب، معلمة كذا بالشين. انتهى. وأما الثانية: فإنه أعجم عينها، ولم يكتب تجاهها شيئاً. ويخط شيخنا الإمام، الأستاذ أبي جعفر<sup>(١)</sup>: (عدا) بإهمال العين، وإعجامها بالقلم، وكتب عليها معاً، وكذا في المكان الثاني.

قوله: (بذروة جبل): تقدم أنها بكسر الذال المعجمة، وضمها: أعلاه. و(تبدأ) معتل غير مهموز، أي: ظهر. وتقدم الكلام على (الجأش)، وأنه بالجيم، ثم بهمزة ساكنة، ويجوز تسهيلها، ثم شين معجمة. قال أبو عبيد: الجأش القلب. وقال غيره: الجأش ثبوت القلب عند الأمر المهول ينزل. وقال الحربي: هو ما ارتفع من القلب. قاله في المطالع، وأخرجه في الجيم مع الهمزة<sup>(٢)</sup>. وكذا أخرجه في الصحاح في جأش، وقال: الجأش: القلب، وهو رُواعه إذا اضطرب عند الفزع. يقال: فلان رابط الجأش، أي: يربط عن الفرار لشجاعته. انتهى<sup>(٣)</sup>. وكذا أخرجه ابن الأثير، في الجيم مع الهمزة<sup>(٤)</sup>.

(١) أحمد بن يوسف بن مالك الغرناطي، أبو جعفر الأندلسي، ولد بعد السبعمئة، دخل دمشق، وسمع من المزني، وابن عبد الهادي، ومحمد بن أبي بكر بن أحمد بن عبد الدائم، وجماعة، ثم قدم حلب فأقام بها نحو من ثلاثين سنة، وحدث أبو جعفر بحلب، كان مقتدرًا على النظم والنثر، عارفًا بالنحو وفنون اللسان، دينًا حسن الخلق حلوا المحاضرة كثير التوايف في العربية وغيرها، وهو مشهور ومات في منتصف شهر رمضان سنة ٧٧٩. الدرر الكامنة (٤٠٣/١).

(٢) مطالع الأنوار (٨١/٢).

(٣) الصحاح (٩٩٧/٣).

(٤) النهاية (٢٣٢/١).

قوله: (وتقر نفسه): تَقَرَّ: بفتح أوله، والقاف، وتكسر أيضاً، مشدد الراء.

قوله: (عدا لمثل ذلك): تقدم الكلام عليه أعلاه.

## باب رؤيا الصالحين.

قوله<sup>(١)</sup>: (جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة): قال الشيخ محيي الدين النووي، في شرح مسلم: قوله ﷺ: «ورؤيا المسلم، جزء من خمسة وأربعين جزءاً من النبوة»<sup>(٢)</sup>، وفي رواية: «رؤيا الرجل الصالح، جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة» في رواية: «الرؤيا الصالحة، جزء من سبعين جزءاً من النبوة»<sup>(٣)</sup> فحصل ثلاث روايات. المشهور: جزء من ستة وأربعين، والثانية: خمسة وأربعين، والثالثة: سبعين. وفي غير مسلم من رواية ابن عباس: «من أربعين جزءاً»<sup>(٤)</sup>، وفي رواية: «من تسعة وأربعين»<sup>(٥)</sup>، وفي رواية العباس: «من خمسين»<sup>(٦)</sup>، ومن رواية ابن عمر: «ستة وعشرين»<sup>(٧)</sup>، ومن

(١) بدأ المصنف شرح باب رؤيا الصالحين، وحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ، مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ، جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ».

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب رؤيا الصالحين، (٣٠/٩)(٦٩٨٣).

(٢) صحيح مسلم: كتاب الرؤيا، (١٧٧٣/٤)(٢٢٦٣).

(٣) صحيح مسلم: كتاب الرؤيا، (١٧٧٥/٤)(٢٢٦٥).

(٤) سنن الترمذي باب ما جاء في تعبير الرؤيا، من حديث أبي رزين العقيلي، (٥٣٦/٤)(٢٢٧٨). صححه الألباني.

(٥) مسند أحمد (٦٢١/١١)(٧٠٤٤). والحديث بهذا السند ضعيف لضعف ابن لهيعة قال ابن حجر في التقريب (ص:٣١٩): صدوق خلط بعد احتراق كتبه.

(٦) مسند البزار (١٢٦/٤)(١٢٩٨)، والحديث سنده ضعيف لأجل عمرو بن هاشم أبي مالك الجني قال عنه عنه ابن حجر في التقريب (ص:٤٢٧): لين.

(٧) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٢٨٢/١) من حديث أنس، وفي سنده الحسن بن المثني بن دجاجة، لم أجد أحداً له ترجمة، وإنما وجدت للحسن بن المثني بن معاذ العنبري وهو يروي عن عفان بن مسلم فإن يكن هو فهو من الثقات قال عنه الذهبي في سير أعلام النبلاء (٥١٥/١٠): من بُبِّلَاءِ الثَّقَاتِ. ووثقه الخليلي في الإرشاد (٤٨٩/٢)، وإلا فهو مجهول.

يبقى أن الرواية مخالفة لرواية غيره من الثقات، وهو ما أشار إليه ابن حجر في الفتح (٣٦٣/١٢) فقال: المحفوظ من هذا الوجه كالجادة.

رواية عبادة: «من أربعة وعشرون»<sup>(١)</sup>. انتهى<sup>(٢)</sup>. وفي المسند: «جزء من النبوة»، من حديث جابر<sup>(٣)</sup>. وفيه: «من سبعة»<sup>(٤)</sup> وأربعين»، من حديث عبد الله بن عمرو<sup>(٥)</sup>. فحصل روايات في ذلك: ستة وأربعون، وخمسة وأربعون، وسبعون، وأربعون، وتسعة وأربعون، وخمسون، وستة وعشرون، وأربعة وعشرون، وجزء من النبوة، وسبعة وأربعون. هذا الذي وقفت أنا عليه من الروايات في ذلك، والله أعلم<sup>(٦)</sup>. ولم يخرج (خ) إلا ستة وأربعين.

قال القاضي عياض رحمه الله: أشار الطبري إلى أن هذا الاختلاف راجع إلى حال الرائي، فالمؤمن الصالح تكون رؤياه من ستة وأربعين جزءاً..<sup>(٧)</sup> انتهى. ويدل له قوله هنا: «الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح.. الحديث»<sup>(٨)</sup>. انتهى. قال: والفاسق جزء من سبعين جزءاً، وقيل: المراد أن الخفي منها جزء من سبعين، والجلي من ستة وأربعين. قال الخطابي وغيره: قال بعض العلماء: أقام عليه السلام يوحى إليه ثلاثاً

(١) في المخطوط أربعة وعشرين وفي المطبوع من شرح مسلم «أربعة وأربعون» (٣١-٣٠/١٥)، ولم أقف عليها وقد حكم ابن عبد البر على هذه الرواية بالضعف فقال في التمهيد (٢٨١/١): وقد روي من حديث عبادة، عن النبي عليه السلام، قال: الرؤيا الصالحة جزء من أربعة وأربعين جزءاً من النبوة بإسناد فيه لين.

(٢) شرح مسلم للنووي (٣١-٣٠/١٥).

(٣) مسند أحمد (٣٨/٢٣) (١٤٦٨١)، وفي سنده إسماعيل بن عياش وهو ضعيف كما تقدم قريباً.

(٤) الموجود في المسند تسعة وأربعون (٦٢٢/١١) (٧٠٤٤).

(٥) تقدم في الهامش السابق، وفيه إسماعيل بن عياش.

(٦) تقدم قريباً في هامشين بعض الأخطاء التي وقع فيها -رحمه الله تعالى، وأجزل له المتوبة- في نقله للروايات للروايات فيتنبه لمثل هذا، والله أعلم.

(٧) إكمال المعلم (١٠٨/٧).

(٨) الهامش السابق.

وعشرين سنة منها عشر سنين بالمدينة وثلاث عشرة بمكة، وكان قبل ذلك ستة أشهر يرى في المنام وهي جزء من ستة وأربعين. انتهى (١).

وعن القاضي عياض: ومن قال: كانت وفاته في أثناء العام الثالث والستين جعل ذلك القدر من العام المتوفى فيه جزءاً من خمسة وأربعين. ومن قال: توفي على الستين جعل الجزء من أربعين؛ لأن مدة النبوة على هذا عشرون سنة، وتبقى بقية الروايات لا وجه لها على هذا التأويل، وإنما يتوجه على ما قيل في ذلك على ما سنذكره إن شاء الله تعالى. وسمعت من ابن شيخنا البلقيني: أن قوله: «من سبعين جزءاً من النبوة» لأن النبوة ثلاث وعشرون سنة، وقد قال عليه السلام: «أنا بشارة عيسى ودعوة إبراهيم ورأت أمي نوراً» (٢) فهذه ثلاث في ثلاث وعشرين تبلغ تسعاً وستين والرؤيا تكملة السبعين؛ هذا معنى ما قال أو نحوه، انتهى.

وقيل: إن الوحي كان يأتي على ستة وأربعين نوعاً وقد حاول الحلبي تعداد هذه الأنواع، انتهى. وقد قدمت في أول هذا التعليق على كم حالة جاء النبي ﷺ

(١) إكمال المعلم (١٠٧/٧) ولم يذكر أنه من قول الخطابي ولا غيره بل قال: «قال بعض الناس فيه» وشرع بالنقل، وقد ذكر بعده كلاماً للخطابي عن بعض العلماء كما هنا، فلعله التبس عليه، والله أعلم.

(٢) مسند أحمد (٣٩٥/٢٨) (١٧١٦٣)، وفي سنده سعيد بن سويد الكلبي قال عنه الذهبي في سير أعلام النبلاء (٢٣٩/٣): ما علمت فيه جرحه، وكأنه حمصي. اهـ. وقال عنه البخاري: لا يتابع في حديثه. -لسان الميزان (٣٣/٣)- وقال ابن حجر في تعجيل المنفعة (٥٨٣/١): روى عن العرياض بن سارية وربما ادخل بينهما عبد الأعلى ابن هلال. ثم قال: قال البخاري: لم يصح حديثه يعني الذي رواه معاوية عنه مرفوعاً ((إني عبد الله وخاتم النبيين في أم الكتاب وآدم منجدل في طينته)) وخالفه ابن حبان في صحيحه (٣١٢/١٤) (٦٤٠٤)، والحاكم في المستدرک (٤٥٣/٢) (٣٥٦٦) فصحاه.

وقال ابن عساكر في تاريخ دمشق (٩٩/٢١) بعد أن ذكر الحديث بسنده: رواه معاوية بن صالح عن سعيد فزاد في إسناده عبد الأعلى بن هلال. ثم قال: وكذلك رواه أبو صالح عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح. وعبد الأعلى بن هلال قال عنه الحسيني في الإكمال (ص: ٢٥١): عبد الله بن هلال السلمي ويُقال عبد الأعلى شامي روى عن العرياض بن سارية وأبي أمامة الباهلي وعنه سويد بن سعيد الكلبي مجهول.

الوحي من عند السهيلي وهي سبعة، والله أعلم. وقال المازري: وقيل: المراد أن للمنامات شبهاً مما حصل له ومُيِّز به من النبوة بجزء من ستة وأربعين.. قال: وقدح بعضهم في الأول بأنه لم تثبت أن مدة رؤياه ﷺ قبل النبوة ستة أشهر، وبأنه رأى بعد النبوة منامات كثيرة، وانضم إلى الأشهر الستة، وحينئذ تتغير النسبة! قال المازري: هذا الاعتراض الثاني باطل؛ لأن المنامات الموحدة بعد الوحي بإرسال الملك منغمرة في الوحي فلم تحسب.

قال: ويحتمل أن يكون المراد أن المنام فيه إخبار بالغيب، وهو إحدى ثمرات النبوة، وهو يسير في جنب النبوة؛ لأنه يجوز أن يعث الله تعالى نبياً ليشرع الشرائع، وسن الأحكام، ولا يخبر بغيب أبداً، ولا يقدر ذلك في نبوته، ولا يؤثر في مقصودها، وهذا الجزء من النبوة وهو الإخبار بالغيب إذا وقع لا يكون إلا صدقاً، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

قال الخطابي: هذا الحديث توكيد لأمر الرؤيا، وتحقيق لميراثها. قال: وإنما كانت جزءاً من أجزاء النبوة في حق الأنبياء، دون غيرهم، وكان الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم يوحى إليهم في منامهم، كما يوحى إليهم في اليقظة<sup>(٢)</sup>. قال الخطابي: قال

(١) ينظر: المعلم بفوائد مسلم (٣/١١٧-١١٨).

(٢) ينظر: معالم السنن (٤/١٣٨).

بعض العلماء: معنى الحديث أن الرؤيا تأتي على موافقة النبوة، [لأنها] (١) جزءٌ باقٍ من النبوة، والله أعلم. انتهى (٢).

## باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة.

قوله (٣): (ثنا عبدالله بن يحيى بن أبي كثير): هو بفتح الكاف، وكسر المثناة. و(أبو سلمة) هو عبدالله، وقيل: إسماعيل بن عبدالرحمن بن عوف الزهري، أحد الفقهاء السبعة، على قول الأكثر. و(أبو قتادة) تقدم مراراً، أنه الحارث بن ربيعي. وقد اختلف في اسمه فقيل: الحارث، وقيل: النعمان، وقيل: عمرو بن ربيعي بن بلدمة، وقد تقدم.

قوله: (والحلم من الشيطان): الحلم بضم الحاء، وإسكان اللام، والفعل منه حَلَمَ. قاله النووي (٤). وفي المطالع: من غير حَلَمَ يجزم اللام، أي: لا من حلم المنام، وهو

(١) هكذا هي في المخطوط [لأنها] وفي المطبوع من معالم السنن [لا أنها] وقد اختلف النقلة عن الخطابي في كتبهم عنه فمنهم من نقلها [لا أنها] كالقاضي عياض في إكمال المعلم (١٠٨/٧)، والإمام ابن حجر في الفتح (٣٦٣/١٢)، واليعيني في عمدة القاري (١٣١/٢٤)، وغيرهم. ونقلها الإمام النووي في شرحه لمسلم [لأنها] (٢١/١٥-٢٢)، والسيوطي في شرحه لسنن ابن ماجه (ص: ٢٧٨)، وكذلك العظيم آبادي في عون المعبود (٢٢٩٧/٩) و(٣٦١/١٣)، والمباركفوري في تحفة الأحوذى (٤٥٣/٦)، وإثبات أحدهما ينافي الآخر تماماً، وبسبب الاختلاف أبقيت ما هو في المخطوط على مكانه، والله أعلم.

(٢) ينظر معالم السنن (١٣٩/٤).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، - وَأُنْتَى عَلَيْهِ خَيْرًا، لَقِيْتُهُ بِالْيَمَامَةِ - عَنْ أَبِيهِ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا حَلَمَ فَلْيَتَّعِذْ مِنْهُ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ شِمَالِهِ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ» وَعَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ.

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة، (٣٠/٩) (٦٩٨٦).

(٤) شرح مسلم للنووي (١٦/١٥)

الاحتلام.. إلى أن قال: والحلم بضم اللام أيضاً، وسكونها، رؤيا النوم. والفعل منه حلم، بفتح اللام<sup>(١)</sup>. وفي النهاية: في هذا الحديث، الرؤيا والحلم، عبارة عما يراه النائم في نومه من الأشياء، لكن غلبت الرؤيا على ما يراه من الخير، والشيء الحسن. وغلب الحلم على ما يراه من الشر والقيح. ومنه قوله تعالى: ﴿أَضَعْتُ أَحْلَمِ﴾<sup>(٢)</sup>، ويستعمل كل واحد منهما موضع الآخر. وتضم لام الحلم وتسكن. انتهى<sup>(٣)</sup>.

قوله: (ويصق عن شماله): تنبيه: أمر رسول الله ﷺ - في أحاديث - النائم الذي يري ما يكره بخمسة أشياء: أن ينفث عن شماله. وأن يستعذ بالله من شرها، وشر الشيطان. وأن لا يخبر بها أحداً. وأن يتحول عن جنبه الذي كان عليه. وأن يقوم يصلي<sup>(٤)</sup>. وذكر شيخنا أيضاً هذه الروايات غير: «ولا يُخبر بها..» - وهي في الصحيح - ثم قال: وفي أخرى - أي في رواية أخرى - ذكرها الداودي: «أن يقرأ آية الكرسي»<sup>(٥)</sup>. وإن فعل من المذكورات في الحديث، ردّ عنه مكروه الرؤيا. والأكمل فعل الكل، والله أعلم.

قوله: (وعن أبيه): هذا معطوف على السند الذي قبله. رواه البخاري عن مسدد، عن عبدالله بن يحيى بن أبي كثير، عن أبيه، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه، أخرجه هنا كذلك.

(١) مطالع الأنوار (٢/٢٨٩)

(٢) [يوسف: ٤٤].

(٣) النهاية (١/٤٣٤).

(٤) كل هذه الروايات في صحيح مسلم: كتاب الرؤيا، (٤/١٧٧١) حديث (٢٢٦١)، وما بعده.

(٥) التوضيح (٣٢/١٢٤)، قال الحافظ ابن حجر: ورأيت في بعض الشروح ذكر سابعة، وهي قراءة آية الكرسي، ولم يذكر لذلك مستنداً، فإن كان أخذه من عموم قوله في حديث أبي هريرة: "ولا يقربنك شيطان" فيتجه. فتح الباري (٢/٣٧١).

قوله: (مثله): هو منصوب، مفعول حدثنا. ولو كان تعليقا؛ لكان مثله، مرفوعاً على الابتداء، وعن أبيه: الجار والمجرور خبر مقدم فاعلمه، والله أعلم.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا محمد بن بشار): تقدم مراراً ضبطه، وأن لقب محمد بندار. وتقدم ما معنى البندار. و(غندر) تقدم ضبطه، وأنه محمد بن جعفر.

قوله: (ورواه ثابت..) إلى آخره: هو ثابت بن أسلم البنياني، أبو محمد البصري. و(حميد) هو ابن أبي حميد الطويل، أبو عبيدة البصري. و(إسحاق بن عبدالله) هو إسحاق ابن عبدالله بن أبي طلحة الأنصاري، ابن أخي أنس بن مالك لأمه. و(شعيب) هو ابن الحبحاب الأزدي، أبو صالح البصري<sup>(٢)</sup>.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا يحيى بن قزعة): تقدم أنه بفتح الزاي وسكونها. و(إبراهيم بن سعد) تقدم مراراً، أنه إبراهيم بن سعد، بن إبراهيم، بن عبدالرحمن بن عوف. و(الزهري) محمد بن مسلم. و(سعيد بن المسيب) تقدم مراراً، أنه بفتح ياء أبيه،

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ»

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة، (٣٠/٩)(٦٩٨٧).

(٢) شعيب بن الحبحاب الأزدي مولاهم المعولي، أبو صالح البصري، ثقة مات سنة ١٣١هـ، أو قبلها. التاريخ الكبير (٢١٦/٤)، تقريب التهذيب (ص: ٢٦٧).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ» وَرَوَاهُ ثَابِتٌ، وَحُمَيْدٌ، وَإِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَشُعَيْبٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة، (٣٠/٩)(٦٩٨٨).

وكسرهما. وأن غير أبيه، ممن اسمه المسيب، بالفتح ليس إلا. و(أبو هريرة) عبدالرحمن بن صخر، على الأصح من نحو ثلاثين قولاً.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثني ابن أبي حازم والدراوردي): أما ابن أبي حازم، فقد تقدم مراراً أنه بالحاء المهملة، وأن اسمه عبدالعزيز بن أبي حازم، سلمة بن دينار. وأما (الدراوردي) فقد تقدم أن اسمه عبدالعزيز بن محمد بن عبيد، تقدم مترجماً. و(يزيد) هو يزيد بن عبدالله، بن أسامة ابن الهادي، الليثي، المدني. و(عبدالله بن خباب) بفتح الحاء المعجمة، وتشديد الموحدة، وفي آخره موحدة أخرى. و(أبو سعيد الخدري) تقدم مراراً، أنه سعد بن مالك بن سنان.

### باب المبشرات.

قوله<sup>(٢)</sup>: (باب المبشرات): هي بكسر الشين، اسم فاعل.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا أبو اليمان، وشعيب): هو ابن أبي حمزة. و(الزهري) محمد بن مسلم. و(سعيد بن المسيب) تقدم مراراً، أنه بفتح ياء أبيه وكسرهما، بخلاف غيره، فإنه لا يجوز فيه إلا الفتح.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ حَمَزَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، وَالدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ».

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة، (٣١/٩)(٦٩٨٩).

(٢) بدأ المصنف شرح بابُ الْمُبَشِّرَاتِ. صحيح البخاري (٣١/٩).

(٣) حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «لَمْ يَبْقَ مِنَ النَّبُوءَةِ إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ» قَالُوا: وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ؟ قَالَ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ».

## باب رؤيا يوسف

وقوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ ﴿٤﴾ قَالَ يَبْنَئِي لَأَنْقُصَنَّ رُءْيَاكَ عَلَى إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿٥﴾ وَكَذَلِكَ يَجْنِيكَ رَبُّكَ وَيَعْلَمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَيُمِئُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ آلِ يَعْقُوبَ كَمَا أَتَمَّهَا عَلَىٰ أَبَوَيْكَ مِنْ قَبْلُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبَّكَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٦﴾﴾.

﴿يَتَأَبَّتْ هَذَا تَأْوِيلُ رُءْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا وَقَدْ أَحْسَنَ بِي إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ وَجَاءَ بِكُمْ مِنَ الْبَدْوِ مِنْ بَعْدِ أَنْ نَزَغَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِمَا يَشَاءُ إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّ فِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَالْحَقِّنِي بِالصَّالِحِينَ ﴿١٠١﴾﴾.

قال أبو عبد الله: فاطر والبديع والمبدئ والبارئ والخالق واحد. قال

أبو عبد الله: من البدو بادئة.

قوله<sup>(١)</sup>: (إني رأيت أحد عشر كوكباً): هي: حرثان، والطارق. وهو النجم الذي يقال له كوكب الصبح. وقيل: رأى إخوته وأبويه فكنى، وكرر (رأيت) توكيداً، أو الأول للنزول، والثاني للسجود. وهو فعل العقلاء، فجمعهم جمعهم، والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

=  
صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب المبشرات، (٣١/٩) (٦٩٩٠).

(١) بدأ المصنف شرح باب رؤيا يوسف. صحيح البخاري (٣١/٩)

(٢) ما أثبتته من تفسير الطبري (١٠/١٣) وذكر في هامشها نسخة أخرى فيها [جربان]، قلت: وكذلك الحال في التفاسير الأخرى فقد اختلف في اسمه اختلافاً كبيراً، وبنية الكلمة في المخطوط الذي بين يدي تحتمل هذا الاختلاف. قال محقق تفسير الطبري: وأثبتنا ما تواترت عليه النسخ.

قوله<sup>(١)</sup>: (فاطر، والبديع، والمبتدع، والبارئ، والخالق، واحد): كذا في أصلنا: المبتدع، وفي نسخة أخرى: والمبدع. وكذا في أصلنا: البارئ، وفي نسخة: والبادي، بالدال. قال في المطالع: الفاطر، والبديع، والمُبتدِع، والبادي، والخالق، واحد. كذا عند أبي ذر، وبعضهم. وعند أبي الهيثم، والأصيلي، وآخرين، (والبارئ) بالراء، واحد. وهو أشبه وأصح إن شاء الله. انتهى<sup>(٢)</sup>.

وقوله: (والبادئ) ينبغي أن يكون بالهمز أيضاً مع الدال، ليكون بمعنى الألفاظ التي ساقها، ويكون من الثلاثي المهموز. وفيه لغة أخرى، رباعي مهموز. وكلاهما في القرآن. ويحتمل أن يكون غير مهموز (البادي)، ويكون قد فسر: ﴿وَجَاءَ بِكُمْ مِنَ الْبَدْوِ﴾<sup>(٣)</sup> فلا يهمز، والله أعلم. لكن يعكّر عليه (واحد)، لأن غير المهموز ليس من هذه المادة، وقد يدل على أنه غير مهموز، لأن في نسخة: فاطر، والمبتدع، والمبدع، والبارئ، والخالق، واحد من البدو بادية. انتهى. والله أعلم. وقوله: (واحد) ممنوع عند المحققين، والله أعلم.

(١) بدأ المصنف شرح قال أبو عبد الله: "فَاطِرٌ وَالبَدِيعُ وَالمُبْتَدِعُ وَالبَارِئُ وَالخَالِقُ وَاحِدٌ. مِنَ البَدْوِ بَادِيَةٌ".

صحيح البخاري (٣١/٩).

(٢) مطالع الأنوار (٤٦٧/١).

(٣) [يوسف: ١٠٠].

## باب رؤيا إبراهيم عليه السلام.

قوله<sup>(١)</sup>: (ما أمراً به): أمراً، مبني لما لم يسم فاعله.

## باب التواطؤ على الرؤيا.

قوله<sup>(٢)</sup>: (باب التواطؤ): هو بضم الطاء، ثم همزة مكسورة. أي: التوافق.

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا يحيى بن بكير): تقدم مراراً، أنه يحيى بن عبدالله بن بكير. و(الليث) هو ابن سعد، الإمام المجتهد. و(عقيل) بضم العين، وفتح القاف، وهو ابن خالد. و(ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري. قوله: (أن أناساً أروا ليلة القدر): هؤلاء الناس لا أعرف أسماءهم.

---

(١) بدأ المصنف شرح باب رؤيا إبراهيم عليه السلام، وقول البخاري: قَالَ مُجَاهِدٌ: " أَسْلَمًا: سَلَّمَ مَا أَمْرًا بِهِ، وَتَلَّهُ: وَضَعَ وَجْهَهُ بِالْأَرْضِ " صحيح البخاري (٣١/٩).

(٢) بدأ المصنف شرح باب التواطؤ على الرؤيا. صحيح البخاري (٣١/٩).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ أَنْاسًا أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، وَأَنَّ أَنْاسًا أُرُوا أَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «التَّمَسُّوهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ». صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب التواطؤ على الرؤيا، (٣١/٩)(٦٩٩١).

## باب رؤيا أهل السجون والفساد والشرك

لقوله تعالى: ﴿ وَدَخَلَ مَعَهُ السَّجْنَ فَتَيَانٌ قَالَ أَحَدُهُمَا إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا وَقَالَ الْآخَرُ إِنِّي أَرَانِي أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِي خُبْرًا تَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْهُ نَبَثْنَا بِنَاؤِهِ ﴾ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٣٦﴾ قَالَ لَا يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِهِ إِلَّا بِنَاؤِكُمَا بِنَاؤِهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمَا ذَلِكَ مِمَّا عَلَّمَنِي رَبِّي إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ ﴿٣٧﴾ وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي ابْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ مَا كَانُوا لَنَا أَنْ نُشْرِكَ بِاللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٣٨﴾ يَصْحَجِي السَّجْنَ ءَأَرْبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَّاحِدُ الْقَهَّارُ ﴿٣٩﴾ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءُ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَءَابَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٠﴾ يَصْحَجِي السَّجْنَ أَمَّا أَحَدُكُمَا فَيَسْقِي رَبَّهُ خَمْرًا وَأَمَّا الْآخَرُ فَيُصَلِّبُ فَتَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْ رَأْسِهِ قُضِيَ الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ ﴿٤١﴾ وَقَالَ لِلَّذِي ظَنَّ أَنَّهُ نَاجٍ مِّنْهُمَا اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ فَأَنْسَاهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ فَلَبِثَ فِي السَّجَنِ بِضْعَ سِنِينَ ﴿٤٢﴾ وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سُنبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ بَنَاتِيهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُءْيَايَ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ ﴿٤٣﴾ قَالُوا أَضْغَثُ أَحْلَمٍ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَمِ بِعَالِمِينَ ﴿٤٤﴾ وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ أَنَا أُنَبِّئُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ فَأَرْسِلُونِ ﴿٤٥﴾ يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ لَعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٤٦﴾ قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرَوْهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا نَأْكُلُونَ ﴿٤٧﴾ ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تُحْصِنُونَ ﴿٤٨﴾ ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعَصِرُونَ ﴿٤٩﴾ وَقَالَ

الْمَلِكُ اتُّوْنِي بِهِ ۖ فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ ارْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَسَأَلَهُ مَا بَالَ الْإِسْوَةِ الَّتِي قَطَّعَنَ أَيْدِيَهُمْ إِنْ رَبِّي بِكَيْدِهِمْ عَلِيمٌ ﴿١﴾ .

وادكر: افتعل من ذكر أمة قرن وتقرأ أمه: نسيان.

وقال ابن عباس: يعصرون الأعناب والدهن. تحصنون: تحرسون.

قوله<sup>(٢)</sup>: (ودخل معه السجن فتيان): أي: عليه، وتأويله حصل معه. والفتيان: ساقى الملك، وخبازة، ولا أعرف اسميهما.

قوله<sup>(٣)</sup>: (أمة: قرن): هذه القراءة العامة، وهي بضم الهمزة، وتشديد الميم، وبالتالي. والقرن قد اختلف فيه على أقوال، ذكرتها في مناقب الصحابة<sup>(٤)</sup>.

(١) [يوسف: ٣٦-٥٠].

(٢) بدأ المصنف شرح باب رؤيا أهل السجون والفساد والشرك. صحيح البخاري (٣٢/٩)

(٣) بدأ المصنف شرح قول البخاري: وأدكر: افتعل من ذكر، أمة: قرن، وتقرأ: أمه: نسيان وقال ابن عباس: " يعصرون: الأعناب والدهن، تحصنون: تحرسون " صحيح البخاري (٣٢/٩).

(٤) قال ابن حجر في فتح الباري (٥/٧): القرن: أهل زمان واحد متقارب اشتركوا في أمر من الأمور المقصودة، ويقال: إن ذلك مخصوص بما إذا اجتمعوا في زمن نبي أو رئيس يجمعهم على ملة أو مذهب أو عمل، ويطلق القرن على مدة من الزمان، واختلفوا في تحديدها من عشرة أعوام إلى مائة وعشرين، لكن لم أر من صرح بالسبعين ولا بمائة وعشرة، وما عدا ذلك فقد قال به قائل، وذكر الجوهري -الصحاح (٢١٨٠/٦)- بين الثلاثين والثمانين، وقد وقع في حديث عبد الله بن بسر عند مسلم - (١٩٦٥/٤)- ما يدل على أن القرن مائة وهو المشهور، وقال صاحب المطالع - (٣٣٩/٥)-: القرن أمة هلكت فلم يبق منهم أحد، وثبتت المائة في حديث عبد الله بن بسر وهي ما عند أكثر أهل العراق، ولم يذكر صاحب المحكم - (٣٦٣/٦)- الخمسين وذكر من عشر إلى سبعين -قلت: بل ذكر الثمانين- ثم قال هذا هو القدر المتوسط من أعمار أهل كل زمن، وهذا أعدل الأقوال، وبه صرح ابن الأعرابي، وقال: إنه مأخوذ من الأقران، ويمكن أن يحمل عليه المختلف من الأقوال المتقدمة ممن قال: إن القرن أربعون فصاعداً أما من قال: إنه دون ذلك فلا يلتزم على هذا القول، والله أعلم.

قوله: (وَتُقرأُ أُمَّه: نسيان)<sup>(١)</sup>: أُمَّه بفتح الهمزة، وبالميم المخففة، ثم هاء لا تاء. وقد قرأها بعض فضلاء القاهرة من النحاة بالتاء، فردوا عليه لَمَّا كنت بالقاهرة الرحلة الثانية.

والأمة: النسيان كما قال. وهذه قراءة ابن عباس، كذا عزاها الجوهري إليه<sup>(٢)</sup>. وقد رأيتُ في إعراب الإمام شهاب الدين السمين القاهري<sup>(٣)</sup>، قال: وقرأ الأشهب العُقيلي بكسر الهمزة<sup>(٤)</sup>، وفسرها بالنعمة، أي: بعد نعمة أنعم بها عليه. وهي خلاصه من السجن، ونجاته من القتل. إلى أن قال: وقرأ ابن عباس، وزيد بن علي، وقتادة، والضحاك، وأبو رجاء: أُمَّه. بفتح الهمزة، وتخفيف الميم، وهاء منونة، من الأمة وهو النسيان. ويقال: أُمَّه، يَأْمُهُ، أُمَّهًا. بفتح الميم، وسكونها، والسكون غير مقيس. ذكر الثعلبي في تفسيره عن عكرمة، أنه قرأ بما قرأ به ابن عباس، والضحاك، أمة قال: الحين<sup>(٥)</sup>. وقرأ مجاهد، وعكرمة، وشبيل بن عزرّة: بعد أُمَّه، بسكون الميم. وقد تقدم أنه مصدر لأُمَّه، على غير قياس. قال الزمخشري: ومن قرأ بسكون الميم فقد خُطئ<sup>(٦)</sup>. خُطئ<sup>(٦)</sup>. قال الشيخ -يعني العلامة الأستاذ أبا حيان- وهذا على عادته في نسبة الخطأ الخطأ إلى القراءة<sup>(٧)</sup>. قلت: لم ينسب هو الخطأ إليهم، ولكن حكى أن بعضهم خطأ هذا القارئ .. إلى آخره<sup>(٨)</sup>.

(١) ينظر: إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر (ص: ٣٣٢).

(٢) الصحاح (٢٢٢٤/٦).

(٣) كتاب الدر المصون في علوم الكتاب المكنون له (٥٠٧/٦) ذكر نص هذه العبارة كاملة.

(٤) تفسير الزمخشري (٤٧٥/٢).

(٥) تفسير الثعلبي (٢٢٦/٥).

(٦) تفسير الزمخشري (٤٧٦/٢).

(٧) البحر المحيط في التفسير (٢٨٤/٦).

(٨) هنا آخر كلام السمين الحلبي من كتاب الدر المصون وهو بالنص كما ذكرت سابقاً.

(٢/٣٩٩/أ) قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا عبدالله، قال: ثنا جويرة): عبدالله هذا هو عبدالله بن محمد بن أسماء. ووقع في أصلنا الدمشقي: عبدالله بن محمد، ثنا عبدالله بن مرة بن أسماء، ثنا جويرة، عن مالك. وهذا خبط. وصوابه: عبدالله بن محمد، ثنا جويرة، عن مالك. وطرح الباقي، والله أعلم. و(جويرة) هو ابن أسماء. وهو عم عبدالله الراوي عنه هاهنا. و(الزهرى) تقدم مراراً، أنه محمد بن مسلم. و(سعيد بن المسيب) تقدم أن ياء أبيه بالفتح، والكسر. وغير أبيه ممن اسمه المسيب، لا يجوز في يائه إلا الفتح. وأما (أبو عبيد) فاسمه سعد بن عبيد، أبو عبيد، مولى ابن أزر. عن: عمر، وعلي. وعنه: الزهرى، وسعيد بن خالد. وثقه ابن سعد. توفي سنة: ٩٨ أخرج له (ع)<sup>(٢)</sup>.

تنبيه: هذا الحديث هنا، لم أره في أطراف المزي، وإنما رأيته قد عزاه إلى (خ) في التفسير<sup>(٣)</sup>، وفي أحاديث الأنبياء<sup>(٤)</sup>. ولعله سقط من نسختي بالأطراف، فإنه ثابت في أصلينا: القاهري، والدمشقي هنا أيضاً.

قوله: (ثم أتاني الداعي لأجبهته): تقدم أن الداعي رسول الملك، لا المرأة التي دعته. إذ قال يوسف: ارجع إلى ربك. وقدمت أن هذا قاله عليه السلام تأدباً وتواضعاً، مع يوسف عليه السلام.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، وَأَبَا عُبَيْدٍ، أَخْبَرَاهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ مَا لَبِثَ يُوسُفُ، ثُمَّ أَتَانِي الدَّاعِي لَأَجِبْتُهُ». صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب رُؤْيَا أَهْلِ السُّجُونِ وَالْفَسَادِ وَالشَّرْكَ، (٣٢/٩)(٦٩٩٢).

(٢) تقريب التهذيب (ص: ٦٥٦).

(٣) تحفة الأشراف (٤٦٣/٩). وهو كما قال، وكتب بعدها: لا، بل في التعبير. ولعله استدراك أحد النساخ جعله المحقق في المتن!! كما أشار المحقق إلى حاشية لإحدى النسخ بخط الحافظ ابن حجر رحمه الله، وفيها: لم أره في التفسير. اهـ. قلت: إنما هو في التعبير. انتهى كلام المحقق.

(٤) المرجع السابق.

## باب من رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب من رأى النبي ﷺ في المنام).

مسألة سئل عنها الشيخ محيي الدين النووي في فتاواه، وهي: أن رؤيته ﷺ في النوم، تختص بالصالحين، أو تكون لهم ولغيرهم؟ فأجاب: بأنها تكون لهم ولغيرهم<sup>(٢)</sup>.

فائدة: ذكر شيخنا عن أبي الحسن، علي بن أبي طالب، في مدخله الكبير، أن رؤية النبي ﷺ، تدل على الخصب والأمطار، وكثرة الرحمة، ونصر المجاهدين، وظهور الدين، وظفر الغزاة والمقاتلين، ودمار الكفار، وظفر المسلمين بهم وصحة الدين، إذا رؤي في الصفات المحبوبة. وربما دل على الحوادث في الدين، وظهور الفتن والبدع، إذا رؤي في الصفات المكروهة. وقد يعبر به عن الباري تعالى، لأنه قرن طاعته بطاعته. انتهى<sup>(٣)</sup>.

قوله<sup>(٤)</sup>: (حدثنا عبدان): تقدم مراراً، أنه عبد الله بن عثمان، بن جبلة، بن أبي رواد. و(عبد الله) هو ابن المبارك. و(يونس) هو ابن يزيد الأيلي. و(الزهري) محمد بن مسلم، ابن شهاب. و(أبو سلمة) عبد الله، وقيل: إسماعيل بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، أحد الفقهاء السبعة، على قول الأكثر.

(١) بدأ المصنف شرح باب من رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام. صحيح البخاري (٣٣/٩)

(٢) المسائل المنثورة (ص: ١٥٣).

(٣) التوضيح (١٦٦/٣٢).

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَسِيرَانِي فِي الْبِقِظَةِ، وَلَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: «إِذَا رَأَاهُ فِي صُورَتِهِ».

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب من رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام، (٣٣/٩) (٦٩٩٣).

قوله: (من رآني في المنام، فسيراني في اليقظة): هكذا بغير شك، وهو في مسلم بالشك.

قال الشيخ محيي الدين النووي، قوله: «من رآني في المنام، فسيراني في اليقظة. أو لكأنا رآني في اليقظة»<sup>(١)</sup>. قال العلماء: إن كان الواقع في نفس الأمر، فكأنا رآني، فهو كقوله: «فقد رآني» أو «فقد رأى الحق»، كما سبق تفسيره. وإن كان فسيراني في اليقظة، ففيه أقوال: أحدها: المراد أهل عصره، ومعناه: إن رآه في النوم؛ ولم يكن هاجر، يوفقه الله تعالى للهجرة، ورؤيته ﷺ في اليقظة عياناً. والثاني: معناه أنه يرى تصديق تلك الرؤيا، في اليقظة، في الدار الآخرة. لأنه يراه في الدار الآخرة جميع أمته، من رآه في الدنيا، ومن لم يره. والثالث: يراه في الآخرة رؤية خاصة في القرب منه، وحصول شفاعته، ونحو ذلك.<sup>(٢)</sup> انتهى. وقوله في هذا الكلام: إن كان الواقع في نفس الأمر.. إلى آخره، يعني أنه ﷺ إن كان قال: فسيراني في اليقظة، أو إن كان قال: لكأنا رآني في اليقظة. لأن الراوي شك أي اللفظين قال ﷺ، وهذا ظاهر، ولكني سئلت عنه فلماذا كتبه. وقد تقدم أن البخاري رواه من هذه الطريق بالجزم، «فسيراني في اليقظة»، والله أعلم.

قوله: («ولا يتمثل الشيطان بي»). قال أبو عبد الله: قال ابن سيرين: إذا رآه في صورته): هذا القدر ثابت في بعض الروايات، قول ابن سيرين. وأبو عبد الله، هو البخاري، وهذا ظاهر جداً. قال شيخنا -في غير شرح هذا الكتاب فيما قرأته عليه-: قال القاضي أبو بكر: معناه أن رؤياه صحيحة، ليست بأضغاث أحلام. وقال آخرون: معناه أنه رآه حقيقة. قال عياض: ويحتمل أن يكون المراد ما إذا رآه على صفته

(١) صحيح مسلم: كتاب الرؤيا، باب قول النبي ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى، (١٧٧٥/٤)(٢٢٦٦).

(٢) شرح النووي على مسلم (٢٦/١٥)

المعروفة له في حياته، فإن رآه على خلافها، كانت رؤيا تأويل لا رؤيا حقيقة. انتهى<sup>(١)</sup>. وهذا هو الذي قاله ابن سيرين، ومقتضى إيراد البخاري له عقب الحديث اختياره، وتقييد الحديث المطلق به. قال الشيخ محيي الدين، بعد أن نقل هذا الكلام عن القاضي: وهذا الذي قاله القاضي ضعيف، بل الصحيح أنه رآه حقيقة، سواء كان على صفته المعروفة، أو غيرها كما ذكره المازري. انتهى<sup>(٢)</sup>. وقد نقل النووي كلام ابن الباقلاني، والمازري، والقاضي، وغيرهم، فانظر ذلك<sup>(٣)</sup>.

قال شيخنا<sup>(٤)</sup>: قال بعض العلماء: حُص عليه السلام بأن رؤيته في المنام صحيحة، ومُنِع الشيطان أن يتصور في خلقتة، لئلا يكذب على لسانه في النوم. كما منعه أن يتصور في صورته في اليقظة، إكراماً له. إذا تقرر كما سمعه الرائي منه في المنام، مما يتعلق بالأحكام، لا يعمل به، لعدم الضبط، لا للشك في الرؤية. فإن الخبر لا يقبل إلا من ضابط مكلف، والنائم بخلافه. هذا ما قاله القاضي حسين في فتاويه<sup>(٥)</sup>، - في مسألة صيام رمضان- وآخرون من الأصحاب، وجزم به في الروضة من زوائده، في أول الكلام على الخصائص<sup>(٦)</sup>. ونقل القاضي عياض الإجماع عليه<sup>(٧)</sup>. ونقل النووي أيضاً في شرح مسلم، في باب بيان أن الإسناد من الدين، عن أصحابنا وغيرهم، أنهم نقلوا الاتفاق على أنه لا يُغير ما رآه النائم، ما تقرر في الشرع<sup>(٨)</sup>.

(١) غاية السؤل في خصائص الرسول (ص: ٢٩٠)، وإكمال المعلم (١١١/٧).

(٢) شرح النووي على مسلم (٢٥/١٥)، والمعلم بفوائد مسلم (١١٩/٣).

(٣) شرح النووي على مسلم (٢٥/١٥).

(٤) ابن الملقن في غاية السؤل في خصائص الرسول (ص: ٢٩١).

(٥) فتاوى القاضي حسين (ص: ١٥٥).

(٦) روضة الطالبين (١٦/٧).

(٧) إكمال المعلم (١٢٥/١).

(٨) شرح النووي على مسلم (١١٥/١).

ثم قال: وهذا في منام يتعلق بإثبات حكم، على خلاف ما يحكم به لولاه. أما إذا رآه يأمره بفعل ما هو مندوب إليه، أو ينهاه عن منهي عنه، أو يرشده إلى فعل مصلحة، فلا خلاف في استحباب العمل على وفقه، لأن ذلك ليس حكماً بمجرد المنام، بل بما تقرر من أصل ذلك الشيء. نعم في فتاوى الحناطي<sup>(١)</sup> - من جلة أصحابنا-: أن إنساناً رأى النبي ﷺ في منامه على الصفة المنقولة، فسأله عن الحكم، فأفتاه بخلاف مذهبه، وليس مخالفاً لنص، ولا إجماع، ففيه وجهان:

أحدهما: يأخذ بقوله، لأنه مقدم على القياس.

وثانيهما: لا، لأن القياس دليل، والأحلام لا تعويل عليها، فلا يترك من أجلها الدليل.

وعن كتاب الجدل للأستاذ أبي إسحاق الأسفرائيني<sup>(٢)</sup>، حكاية وجهين، في أن الرجل لو رأى النبي ﷺ في المنام، وأمره بأمر، هل يجب عليه امتثاله إذا استيقظ؟ كذا في مجموع عتيق، منسوب لابن الصلاح عنه. وفيه أيضاً حكاية وجهين، في وجوب التمسك بالحكم من حيث هو، في الحالة المذكورة.

(١) هو الشيخ والإمام الكبير الحسين بن محمد الطبري أبو عبد الله الحناطي، والحناطي بحاء مَهْمَلَةٌ بَعْدَهَا نون مُشَدَّدَةٌ وَهَذِهِ النَّسْبَةُ لِحَمَاعَةٍ مِنْ أَهْلِ طَرِسْتَانَ مِنْهُمْ هَذَا الْإِمَامُ وَوَلَعَلَّ بَعْضَ آبَائِهِ كَانَ يَبِيعُ الْحِنْطَةَ، كَانَ الْحَنَاطِي إِمَامًا جَلِيلًا لَهُ الْمَصْنُفَاتُ وَالْأَوْجُهَ الْمَنْظُورَةَ، قَدِمَ بَعْدَادَ وَحَدَّثَ بِهَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِي وَأَبِي بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيِّ وَنَحْوَهُمَا. قَالَ عَنْهُ الْقَاضِي أَبُو الطَّيِّبِ: كَانَ الْحَنَاطِي رَجُلًا حَافِظًا لِكُتُبِ الشَّافِعِيِّ وَلِكُتُبِ أَبِي الْعَبَّاسِ. قِيلَ: وَفَاةَ الْحَنَاطِي كَانَتْ بَعْدَ الْأَرْبَعِمِائَةِ بِقَلِيلٍ أَوْ قَبْلَهَا بِقَلِيلٍ وَالْأَوَّلُ أَظْهَرَ. يَنْظُرُ: طَبَقَاتُ الْفُقَهَاءِ لِلشَّرَازِيِّ (١/١٢٦)، وَطَبَقَاتُ الشَّافِعِيَةِ لِلسَّبْكِ (٤/٣٦٧)، وَالْكِتَابُ مَخْطُوطٌ وَهَنَّاكَ نَسْخَةٌ لَهُ فِي الْمَكْتَبَةِ السَّلِيمَانِيَةِ فِي اسْتَنْبُولَ بَتْرَكِيَا.

(٢) هو ركن الدين أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهراَن البغدادي الشافعي يعرف بالإسفرائيني بالإسفرائيني توفي سنة ٤١٨ ثمان عشرة واربعمائة. ولم أجد الكتاب مطبوعاً ولا مخطوطاً، والله المستعان. ينظر: كشف الظنون (١/١)، وهداية العارفين (٨/١).

وعن روضة الحكام للقاضي شريح من أصحابنا، لو كان النبي ﷺ قال لفلان على فلان كذا، هل للسامع أن يشهد لفلان على فلان؟ كذا وجهان<sup>(١)</sup>.

فائدة: روى الطبراني -أظنه في أوسط معاجمه- من حديث أبي سعيد الخدري أنه ﷺ قال: «من رأى في المنام فقد رأى، فإن الشيطان لا يتمثل بي، ولا بالكعبة» ثم قال: لا تحفظ هذه اللفظة، إلا في هذا الحديث. انتهى<sup>(٢)</sup>. وقد رأيت هذا الحديث، في المعجم الصغير للطبراني<sup>(٣)</sup>.

فائدة: ذكر شيخنا الشارح، في هذا الشرح في فضائل الصديق، ما لفظه: وروي من حديث عمران مرفوعاً: «من رأى أبا بكر في المنام فقد رآه، فإن الشيطان لا يتمثل به»<sup>(٤)</sup>. وهو غريب من حديث أيوب، تفرد به ابن أبي عائشة، عبيد الله بن عمرو. وله خصائص أخر نحو الثلاثين، ذكرتها في العدة في رجال العمدة<sup>(٥)</sup>. قال شيخنا: تنبيه: جعل القضاء هذه الخصوصية -يعني في رؤيته ﷺ- مما خص به دون غيره من

(١) (ص: ٢٥٥).

(٢) المعجم الأوسط (٢٣٧/٣) (٣٠٢٦).

(٣) المعجم الصغير (١٧٥/١).

(٤) الحديث رواه الخطيب في تاريخ بغداد (٣٢٩/٨)، والحديث ضعيف جداً، ففي سنده: خلف بن عامر البغدادي قال عنه الذهبي في ميزان الاعتدال (٦٦١/١): فيه جهالة. وقال عنه ابن الجوزي في الضعفاء والمتروكين (٢٢٥/١): روى حيثاً منكراً.

ومحمد بن إسحاق المقرئ منكر الحديث. ينظر: ميزان الاعتدال (٤٧٨/٣).

ومن العجيب ما ذكره الحافظ ابن حجر في لسان الميزان (٤٠٣/٢) في ترجمة خلف بن عامر البغدادي الضريير، قال فيها: فيه جهالة، قال ابن الجوزي: روى حديثاً منكراً انتهى. روى عن محمد بن إسحاق بن مهران بسند صحيح مرفوعاً: (من رأى أبا بكر الصديق في المنام فقد رآه فإن الشيطان لا يتمثل به)!!

(٥) التوضيح (٢٥١/٢٠)، وكتابه الذي أشار إليه وجدت له ذكراً في الفهرس الشامل لمؤسسة آل البيت (١٠٨١/٢) ذكروا: ٢٩- العدة على العمدة - مجهول، لعله: العدة في معرفة رجال العمدة لابن الملقن ١- دار الكتب اليمنية/صنعاء (م.م. خ ١/٢٥) (١٩٧٩م) (١٤/٥) - ٢ ج (٤٧٦ ص) - ١١٧٦هـ.

الأنبياء أيضاً. وعبر (٣٩٩/٢/ب) بقوله: أنه حرّم على الشيطان أن يتمثل به، انتهى<sup>(١)</sup>.

وإذا كان الصديق لا يتمثل الشيطان به، فأحرى أن لا يتمثل بأحد من الأنبياء، لأنهم أرفع مقاماً من الصديق. ولو لم يرد هذا في الصديق، لكان الذي ينبغي أنهم كلهم كذلك، في أن الشيطان لا يتمثل بأحد من الأنبياء، والله أعلم.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا يحيى بن بكير): تقدم مراراً، أنه يحيى بن عبد الله بن بكير. و(الليث) هو ابن سعد. و(أبو سلمة) عبد الله، وقيل: إسماعيل بن عبد الرحمن بن عوف. و(أبو قتادة) تقدم قريباً الاختلاف في اسمه، واسمه الحارث بن ربيعي.

قوله: (والحلم من الشيطان): تقدم الكلام على الحلم قريباً.

قوله: (فلينفث عن شماله): ينفث: بضم الفاء، وكسرها. ولينفث: أكثر الروايات، وهي ثلاث: فلينفث، وليبصق، ولينفث. وقد تقدم الفرق بين الألفاظ الثلاثة. والنفث: نفخ لطيف لا ريق معه. والبصق، والتفل، محمولان على النفث لعله<sup>(٣)</sup>.

(١) غاية السؤل (ص: ٢٩٣).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَمَنْ رَأَى شَيْئاً يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفِثْ عَنْ شِمَالِهِ تَلَاتًا وَلْيَتَعَوَّذْ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَرَاءَى بِي».

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب مَنْ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَنَامِ، (٣٣/٩) (٦٩٩٥).

(٣) ينفث بئاء مثلثة أي: ينفخ مع الرقية شبه البزاق مثل التفل، قال أبو عبيد - غريب الحديث (٢٩٨/١) -: إِلَّا أَنْ التفل لَأ يَكُونُ إِلَّا وَمَعَهُ شَيْءٌ مِنَ الرِّيقِ. وقيل: هما سَوَاءٌ يَكُونُ مَعَهُمَا رِيقٌ، وقيل: بعكس الأول. مشارق الأنوار (٢٠/٢).

وقد تقدم ماذا يصنعه من رأى ما يكره قريباً، وهي خمس خلال، والسادسة ما ذكره الداودي قراءة آية الكرسي، وذكر أنه جاء في رواية.

قوله: **(فإنها لا تضره)**: معني ذلك: أن الله تعالى جعل هذا سبباً لسلامته من مكروهه يترتب عليها كما جعل الصدقة وقاية للمال، وسبباً لدفع البلاء ينبغي أن يجمع الرائي بين ما جاء في هذا الباب أن ينفث عن شماله، وأن يستعيز بالله من شرها، وشر الشيطان، وأن لا يخبر بها أحداً، وأن يتحول من جنبه الذي كان عليه، وأن يقوم يصلي، وأن يقرأ آية الكرسي قال كذا جاء في رواية فإن اقتصر على بعض ما ذكرته أجزأه في دفع ضررها بإذن الله عز وجل كما جاءت به الأحاديث.

قال القاضي عياض: وأمر بالنفث ثلاثاً طرداً للشيطان الذي حضر رؤياه المكروهة، وتحقيراً له واستفزازاً وخصت به اليسار؛ لأنها محل الأقدار والمكروهات ونحوها واليمن ضدها، انتهى<sup>(١)</sup>.

قوله: **(لا يترأى)**: هو بالراء كذا أحفظه. وقال بعضهم: يترايا بالزاي، وروي يترأى.

قوله<sup>(٢)</sup>: **(حدثنا خالد بن خلي)**: هو بفتح الخاء المعجمة، وكسر اللام، وتشديد الياء، بوزن عليّ. وهو كلاعبي، حمصي، قاضيها. كنيته: أبو القاسم. قال (خ): صدوق، وقال (س): ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات، وناه المأمون القضاء.

(١) إكمال المعلم (٧/ ١٠٤).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خَلِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: قَالَ أَبُو قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ» تَابَعَهُ يُوسُفُ، وَأَبْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ.

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب مَنْ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَنَامِ، (٣٣/٩) (٦٩٩٦).

أخرج له: (خ، س)<sup>(١)</sup>. و(الزبيدي) بضم الزاي، وفتح الموحدة. تقدم مراراً، أنه محمد بن الوليد. و(الزهري) محمد بن مسلم، ابن شهاب. و(أبو سلمة) عبد الله، وقيل: إسماعيل بن عبد الرحمن بن عوف. و(أبو قتادة) الحارث بن ربعي، وقيل: غير ذلك. وقد قدمته قريباً وبعيداً.

قوله: (فقد رأى الحق): تقدم الكلام عليه قريباً.

قوله: (تابعه يونس، وابن أخي الزهري): الضمير في تابعه يعود على الزبيدي، محمد بن الوليد. و(يونس) هو ابن يزيد الأيلي. ومتابعة يونس، أخرجها مسلم، عن أبي الطاهر، وحرملة، كلاهما عن ابن وهب، عن يونس به<sup>(٢)</sup>. و(ابن أخي الزهري) هو محمد بن عبد الله، بن مسلم، بن عبيد الله، بن عبد الله، بن شهاب. تقدم مترجماً. ومتابعته أخرجها مسلم، عن زهير بن حرب، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن ابن أخي الزهري، عنه به<sup>(٣)</sup>، وأخرجها الترمذي في الشمائل، عن عبيد الله بن أبي زياد، عن يعقوب بن إبراهيم به<sup>(٤)</sup>، والله أعلم.

(١) التاريخ الكبير (٣/١٤٦)، تهذيب الكمال (٨/٥٠). ولم أجد لابن حجر بياناً لحاله في هدي الساري، وقد قال عنه الخليلي في الإرشاد (١/٢٧٠): ثقة، وقال الدارقطني عنه: كَيْسَ لَهُ شَيْءٌ مُنْكَرٌ. سؤالات الحاكم للدارقطني (ص: ٢٠٠).

(٢) صحيح مسلم: كتاب الرؤيا، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى، (١٧٧٥/٤) (٢٢٦٦).

(٣) صحيح مسلم كتاب الرؤيا، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى، (١٧٧٦/٤).

(٤) الشمائل المحمدية (ص: ٢٣٣)

قوله<sup>(١)</sup>: (ثنا الليث): تقدم مراراً، أنه ابن سعد الإمام. و(ابن الهادي) كذا في أصلنا بغير ياء، وقد قدمت أن الصحيح إثبات الياء فيه، وفي العاصي، وابن أبي الموالي، وابن اليماني. واسم ابن الهادي يزيد بن عبدالله، بن أسامة، بن الهادي. و(عبدالله بن خباب) تقدم مراراً، أنه بفتح الخاء المعجمة، وتشديد الموحدة بعدها، وفي آخره موحدة. و(أبو سعيد الخدري) سعد بن مالك بن سنان.

قوله: (من رأي فقد رأى الحق): تقدم الكلام عليه قريباً.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي ابْنُ هَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَكَوَّنُنِي».

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب مَنْ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَنَامِ، (٣٣/٩) (٦٩٩٧).

## باب رؤيا الليل.

قوله<sup>(١)</sup>: (رواه سمرة): هو سمرة بن جندب، أبو عبدالله الفزاري، تقدم مترجماً. وإنما قيده لأن في الصحابة من اسمه سمرة عشرة، فيهم واحد ذكره فيهم غلط. وحديث سمرة بن جندب هذا المشار إليه، أخرجه (خ) مقطوعاً في عدة أبواب، ومطولاً في الجنائز، وفي التعبير، وأخرجه (م) في التعبير<sup>(٢)</sup>.

قوله<sup>(٣)</sup>: (ثنا محمد بن عبدالرحمن الطفاوي): تقدم أنه بضم الطاء المهملة، ثم فاء مخففة، وبعد الألف واو، ثم ياء النسبة، إلى طفاوة، حي من عبدالقيس. و(أيوب) هو ابن أبي تيممة، السخيتاني. واسم أبي تيممة كيسان، أحد الأعلام. [أيوب]<sup>(٤)</sup>. و(محمد) هو ابن سيرين.

قوله: (أعطيت مفاتيح الكلم): أعطيت، مبني لما لم يسم فاعله. و(مفاتيح) منصوب، مفعول ثان. وفي بعض طرقه: مفاتيح. وهما جمع مفتاح، ومفتاح. وهما في الأصل [كل ما]<sup>(٥)</sup> يتوسل به إلى استخراج المغلقات، التي يتعذر الوصول إليها. فأخبر ﷺ أنه أوتي مفاتيح الكلام، وهو ما يسر الله له من البلاغة، والفصاحة، والوصول إلى

(١) بدأ المصنف شرح باب رؤيا الليل رواه سمرة. صحيح البخاري (٣٣/٩)

(٢) صحيح مسلم: كتاب الرؤيا، باب رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم، (٤/١٧٨١)(٢٢٧٥).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ الْعَجَلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَبَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ الْبَارِحَةَ إِذْ أُتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ حَتَّى وُضِعَتْ فِي يَدِي» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْتُمْ تَنْتَقِلُونَهَا.

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ، (٣٣/٩)(٦٩٩٨).

(٤) هكذا في المخطوط، وأظنها زائدة، فلا محل لها في السياق.

(٥) في المخطوط [كلما]، وإنما يستقيم الكلام بما أثبت، والله أعلم.

غوامض المعاني، وبدائع الحِكم، ومحاسن العبارات، والألفاظ التي أغلقت على غيره وتعذرت. ومن كان في يده مفاتيح شيء مخزون، سهّل عليه الوصول إليه.

قوله: (ونصرت بالرعب): نصرت، مبني لما يسم فاعله. والتاء في آخره مضمومة تاء التكلم. وأتيت: مبني أيضاً، وتاؤه مضمومة، تاء التكلم.

قوله: (بمفاتيح خزائن الأرض): أراد ما سهل الله له ولأمته، من افتتاح البلاد المتعذرات، واستخراج الكنوز الممتنعات.

قوله: (حتى وُضعت): مبني لما لم يسم فاعله. والتاء في آخره، تاء التأنيث الساكنة.

قوله: (في يدي): هو بإسكان الياء، على الأفراد. كذا هو مضبوط في أصلنا.

قوله: (وأنتم تنشلونها): تقدم الكلام عليه. كذا في نسخة، وفي الهامش نسخة مصحح عليها، تنتقلونها.

قوله<sup>(١)</sup>: (أراني الليلة عند الكعبة): أراني، بفتح الهمزة، من رؤية العين. قاله ابن قرقول<sup>(٢)</sup>. وقد تقدم، وكذا هو مضبوط في أصلنا.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: "أُرَانِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا آدَمَ، كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَى مِنْ أَدَمِ الرَّجَالِ، لَهُ لِمَّةٌ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَى مِنَ اللَّمَمِ، قَدْ رَجَلَهَا، تَقَطَّرُ مَاءً، مُتَكِنًا عَلَى رَجُلَيْنِ أَوْ عَلَى عَوَاتِقِ رَجُلَيْنِ، يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ: الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ، ثُمَّ إِذَا أَنَا بِرَجُلٍ جَعَدٍ قَطَطٍ، أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْبَيْمَنَى، كَأَنَّهَا عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ، فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ: الْمَسِيحُ الدَّجَالُ".

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب رؤيا الليل، (٣٣/٩)(٦٩٩٩).

(٢) مطالع الأنوار (١٠٢/٣).

قوله: (فَرَأَيْتُ رَجُلًا أَدَمَ) أي: أسمر كذا في حديث ابن عمر، أن عيسى عليه السلام آدم. وفي حديث أبي هريرة: أنه أحمر. وقد تقدما في باب قول الله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ﴾<sup>(١)</sup>، في الأنبياء. وذكرت جمعاً للشيخ محيي الدين. وذكرت كلام الداودي، أن أثبتهما رواية ابن عمر، أي: أسمر، مطولاً فانظره.

قوله: (كأحسن ما أنت رائبي): أحسن مجرور بالإضافة، وإن كان لا ينصرف، إلا أنه إذا أضيف انجر بالكسرة. قال الله تعالى: ﴿فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾<sup>(٢)</sup>.

قوله: (من آدم الرجال): أي: أسمر الرجال. وقد تقدم أعلاه وقبله أيضاً.

(٢/٤٠٠/أ) قوله: (له لمة): اللمة: شعر الرأس، إذا ألم بالمنكبين. وقد تقدم الكلام على اللمة، والوفرة، والجممة<sup>(٣)</sup>، وما وقع للجوهري من التناقض<sup>(٤)</sup>.

قوله: (كأحسن): هو مجرور كما تقدم قريباً، وإن كان لا ينصرف، إلا أنه إذا أضيف، أو دخله الألف واللام، انجر بالكسرة.

(١) [مريم: ١٦].

(٢) [التين: ٤].

(٣) اللِّمَّةُ ما أَلَمَّ بِالْمَنْكَبَيْنِ من شعر الرأس، سميت بذلك، لأنها أَلَمَتِ بالمنكبين، والوْفْرَةُ ما جاوزَ شَحْمَةَ الأذُنِ، وقيل: ما سال على الأذنين من الشَّعْرِ والجَمْعُ وفارٌّ، والجمَّةُ ما جاوزَ الأذنين. وقيل: الوفرةُ أعظمُ من الجمَّةِ وهذا غلطٌ إنما هي وَفْرَةٌ ثم جُمَّةٌ ثم لِمَّةٌ. ينظر: النهاية (٢٧٣/٤)، والمحکم والحيط الأعظم (٣٧٦/١٠).

(٤) قال الجوهري في حرف الواو (٨٤٧/٢): والوفرة الشعر إلى شحمة الأذن، ثم الجممة، ثم اللمة، إذا ألمت بالمنكبين، وقد خالف هذا في حرف الجيم (٢٠٣٢/٥) فقال: إذا بلغت المنكبين فهي جممة واللمة إذا جاوزت شحم الأذن ثم قال: وكلام الجوهري الثاني هو الموافق لكلام أهل اللغة (٣٥٨/١٠).

قوله: (قد رجّلها): تقدم ما الترجيل<sup>(١)</sup>.

قوله: (على رجلين): هذان الرجلان لا أعرفهما، والله أعلم.

قوله: (المسيح بن مريم): تقدم الكلام على المسيح بن مريم، لم قيل له مسيح؟ وعلى المسيح الدجال أيضاً.

قوله: (برجل جعد قطط): هذا الرجل سيأتي هنا، أنه المسيح الدجال. وجعد تقدم الكلام عليه، وعلى القطط، وأنه بفتح الطاء الأولى، المهملتين، وكسرها<sup>(٢)</sup>.

قوله: (أعور العين اليمنى): تقدم الكلام على الجمع بين هذا، وبين الرواية التي في مسلم، أعور العين اليسرى، والجمع بينهما.

قوله: (كأنها عنبة طافية): تقدم أنها تمز ولا تمز، باختلاف المعنى. وتقدم ما معناهما.

قوله: (فقتل المسيح الدجال): تقدم عليه بعض كلام، ومن أراد الزيادة فليُنظر تذكرة القرطبي، فإنه ذكر أقوالاً لم سُمي المسيح فانظره<sup>(٣)</sup>.

(١) قال القاضي عياض في مشارق الأنوار (٢٨٢/١): رجل الشعر بكسر الجيم: هو الذي فيه تكسر يسير، بخلاف السبط، ورجل شعره ورجل رأسه ورجل رأسه أي: مشطه وأرسله، ويقال: شعر رجل بكسر الجيم وفتحها وضمها، ثلاث لغات إذا كان بين السبوطه والجعده.

(٢) السبط من الشّعْر هو المنبسط الممتد السهل ليس بجعد متكسر، والجعد هو المثني المتكسر، أو القصير من السبط، فإذا زادت جعده فهو قطط، أو القطط هو القصير من الجعد. ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص: ١٨٢)، والقاموس المحيط (ص: ٢٧٣)، (ص: ٦٨٣).

(٣) التذكرة (ص: ١٣٠٥).

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا يحيى ثنا الليث): يحيى هذا هو: يحيى بن عبدالله بن بكير، تقدم مراراً. و(الليث) هو ابن سعد. و(يونس) هو ابن يزيد الأيلي. و(ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري. و(عبيدالله بن عبدالله) هو ابن عتبة بن مسعود الهذلي.

قوله: (أن رجلاً، أتى النبي ﷺ فقال: إني رأيت الليلة): هذا الرجل لا أعرف اسمه.

قوله: (تابعه سليمان بن كثير، وابن أخي الزهري، وسفيان بن حسين، عن الزهري، عن عبيدالله، عن ابن عباس): أما الضمير في تابعه، فإنه يعود على يونس. هو ابن يزيد الليثي كما قدمته. و(سليمان بن كثير) بفتح الكاف، وكسر التاء المثلثة. العبدى، أخو محمد، تقدم. أخرج له (ع).

ومتابعة سليمان، أخرجها مسلم، عن عبدالله بن عبدالرحمن، عن محمد بن كثير، عن أخيه سليمان بن كثير، عن الزهري به<sup>(٢)</sup>.

و(ابن أخي الزهري) تقدم قريباً، أنه محمد بن عبدالله بن مسلم. أخرج له (ع)، وقد تقدم مترجماً.

ومتابعته لم أرها في شيء من الكتب الستة، إلا ما هنا، ولم يخرجها شيخنا.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، كَانَ يُحَدِّثُ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «إِنِّي أُرِيتُ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ» وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَتَابَعَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، وَسُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، أَوْ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَقَالَ شُعَيْبٌ، وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى عَنِ الزُّهْرِيِّ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ مَعْمَرٌ: «لَا يُسْنِدُهُ حَتَّى كَانَ بَعْدُ».

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب رؤيا الليل، (٣٤/٩)(٧٠٠٠).

(٢) صحيح مسلم: كتاب الرؤيا، باب في تأويل الرؤيا، (١٧٧٨/٤).

و(سفيان بن حُسين) هو الواسطي، أبو محمد، وأبو الحسن. علق له (خ)، وأخرج له (٤). وقد تقدم مترجماً.

ومتابعته لم أرها في شيء من الكتب الستة، إلا ما هنا، ولم يخرجها شيخنا رحمه الله تعالى. وقال بعض [حفاظ]<sup>(١)</sup> العصر: متابعة سفيان بن حسين، أخرجها أحمد في مسنده<sup>(٢)</sup>.

و(الزهري) تقدم محمد بن مسلم. و(عبيدالله) هو ابن عبدالله بن عتبة بن مسعود، تقدم.

قوله: (وقال الزبيدي: عن الزهري، عن عبيدالله، أن ابن عباس، وأبا هريرة): كذا في أصلنا. وفي نسخة: أو أبا هريرة. و(الزبيدي) تقدم قريباً، أنه بضم الزاي، وأنه محمد بن الوليد.

وتعليق الزبيدي أخرجه مسلم، عن حاجب بن الوليد، عن محمد بن حرب، عن الزبيدي، عن الزهري به<sup>(٣)</sup>.

قوله: (وقال شعيب، وإسحاق بن يحيى، عن الزهري، كان أبو هريرة يحدث): شعيب هو ابن أبي حمزة. وتعليقه لا أعلم أحداً أخرجه من أصحاب الكتب الستة، إلا ما هنا، وشيخنا لم يخرجها. و(إسحاق بن يحيى) تقدم أنه إسحاق بن يحيى بن علقمة، الكلبي، الحمصي، ويعرف بالعوصي. عن: الزهري. وعنه: يحيى الوحاظي. لا يُعرف. وقيل: إنه قتل أباه. استشهد به (خ). تقدم وأن له ترجمة في الميزان. وأخرج له (خ) في

(١) سقطت من المخطوط، وأظن ذلك بسبب اللحق، والله أعلم.

(٢) مسند أحمد (٢١/٤) (٢١١٣).

(٣) صحيح مسلم: كتاب الرؤيا، باب في تأويل الرؤيا، (٤/١٧٧٧) (٢٢٦٩).

كتاب الأدب المفرد، والله أعلم<sup>(١)</sup>. وتعليقه لا أعلم من خرج من أصحاب الكتب الستة، سوى ما هنا، ولم يخرج شيخنا رحمه الله.

قوله: (وكان معمر لا يسنده، حتى كان بعدُ): معمر تقدم مراراً ضبطه، وأنه ابن راشد. يروي عن الزهري. وقوله: (لا يسنده) أي: لا يذكره مسنداً. والمسند: هو المرفوع إلى النبي ﷺ خاصة، وقد يكون متصلاً، وقد يكون منقطعاً. وقال الخطيب: هو عند أهل الحديث: ما اتصل إسناده من راويه إلى منتهاه<sup>(٢)</sup>. قال ابن الصلاح: وأكثر ما يستعمل فيما جاء عن رسول الله ﷺ، دون ما جاء عن الصحابة، وغيرهم<sup>(٣)</sup>. وكذا قال ابن الصباغ في العدة. والقول الثالث: لا يقع إلا على ما رفع إلى النبي ﷺ، بإسناد متصل. وبهذا جزم الحاكم أبو عبد الله في علومه<sup>(٤)</sup>، وحكاه ابن عبد البر، قولاً لبعض أهل الحديث<sup>(٥)</sup>. وقوله: (حتى كان بعدُ) أي: فأسنده، والله أعلم.

(١) تهذيب الكمال (٤٩٢/٢)، ميزان الاعتدال (٢٠٤/١).

(٢) الكفاية في علم الرواية (ص: ٢١).

(٣) مقدمة ابن الصلاح (ص: ٤٢-٤٣).

(٤) معرفة علوم الحديث (ص: ١٧).

(٥) التمهيد (٢٥/١).

## باب الرؤيا بالنهار.

قوله<sup>(١)</sup>: (وقال ابن عون، عن ابن سيرين: رؤيا النهار مثل الليل): وفي نسخة: مثل رؤيا الليل. (ابن عون) هو عبدالله بن عون بن أرتبان. تقدم مترجماً. لا عبدالله بن عون بن أمير مصر. و(ابن سيرين) هو محمد بن سيرين. وقد تقدم بنو سيرين، كم هم؟ وكذا بناته.

قوله<sup>(٢)</sup>: (يدخل على أم حرام): تقدم أنها بفتح الحاء وبالراء، وأما أخت أم سليم أم أنس بن مالك، وقد تقدمت ترجمتها في باب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء وتقدم أن أبا عمر بن عبدالبر قال: لم أقف على اسم لها صحيح<sup>(٣)</sup>. وقال الذهبي: يقال لها: الغميصاء، أو الرميصاء.. إلى أن قال: وقال غير واحد اسمها مليكة<sup>(٤)</sup>. انتهى. وقال المزي في أطرافه: يقال لها الغميصاء، ويقال: الرميصاء بنت

(١) بدأ المصنف شرح باب الرؤيا بالنهار، وقال ابن عون: عن ابن سيرين: «رؤيا النهار مثل رؤيا الليل». صحيح البخاري (٣٤/٩).

(٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ وَكَانَتْ تَحْتَ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمًا فَأَطْعَمْتُهُ، وَجَعَلَتْ تَفْلِي رَأْسَهُ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَا يَضْحَكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غَزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَرَكِبُونَ نَجْحَ هَذَا الْبَحْرِ، مُلُوكًا عَلَى الْأَسِيرَةِ، أَوْ: مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِيرَةِ " - شَكَ إِسْحَاقُ - قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اذْعُ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَدَعَا لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: مَا يَضْحَكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غَزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ» كَمَا قَالَ فِي الْأُولَى، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اذْعُ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «أَنْتِ مِنَ الْأُولَى» فَرَكِبَتِ الْبَحْرَ فِي زَمَانِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فَصُرِعَتْ عَنْ دَائِبَتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ، فَهَلَكَتْ.

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب الرؤيا بالنهار، (٣٤/٩) (٧٠٠١).

(٣) الاستيعاب (٤/١٩٣١).

(٤) تذهيب التهذيب (١١/١٩٥).

ملحان. واسمه مالك بن خالد، بن زيد، بن حرام، بن جندب، بن عامر، بن غنم، بن عدي، بن النجار<sup>(١)</sup>.

قوله: (بنت ملحان): هو بكسر الميم، وفتحها أيضاً.

قوله: (وجعلت تفلي رأسه): هو بإسكان الفاء. وقد قدمت: أن ابن سبع قال في الشفا: إن القمل لم يكن يؤذي رسول الله ﷺ، تعظيماً، وتكريماً.

وكلامه يحتمل وجهين: أحدهما: أنه لم يكن عليه قمل.

والثاني: أنه عليه، ولم يكن يؤذيه وهذا أظهر، لهذا الحديث، وحديث «ويفلي ثوبه»<sup>(٢)</sup>.

وقوله: (تفلي رأسه) تقدم أنها كانت خالته، أو خالة أبيه، وما قيل في ذلك، من عند ابن الجوزي، وغيره. وما قاله الدمياطي شيخ شيوخنا مطولاً، فانظره في أوائل كتاب الجهاد<sup>(٣)</sup>.

قوله: (عرضوا علي): هو مبني لما لم يسم فاعله، بضم العين، وكسر الراء. وكذا الثانية.

(١) تحفة الأشراف (٧١/١٣).

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده (٢٦٣/٤٣)(٢٦١٩٤) عن عائشة ؓ، قالت: سئلت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل في بيته؟ قالت: ((كان بشراً من البشر يفلي ثوبه، ويحلب شاته، ويخدم نفسه))، والحديث حسن ففي إسناده معاوية بن صالح الحضرمي وهو صدوق. ينظر: تقريب التهذيب (ص: ٥٣٨)، وميزان الاعتدال (١٣٥/٤).

(٣) ينظر: فتح الباري (٧٨/١١).

قوله: (ثبج هذا البحر): تقدم أنه بفتح الثاء المثلثة، ثم موحدة مفتوحة، ثم جيم. وأنه: الظَّهر. والشج: ما بين الكتفين.

(٢/٤٠٠/ب) قوله: (شك إسحاق): هو إسحاق بن عبدالله، بن أبي طلحة، المذكور في السند.

قوله: (في زمن معاوية بن أبي سفيان): تقدم الكلام عليه، في باب الدعاء بالجهاد والشهادة، للرجال والنساء، وأنه ليس المراد بزمن معاوية زمن خلافته، إنما المراد حين كان عليهم في الغزو، من جهة عثمان. وقد تقدم الاختلاف في ذلك، وكلام القاضي عياض، ويرده تاريخ وفاة أم حرام. فانظره، والله أعلم.

قوله: (فصرعت عن دابتها): صرعت، مبني لما لم يسم فاعله. ودابتها كانت بغلة، كما في بعض طرقه<sup>(١)</sup>.

(١) صحيح مسلم كتاب الإمارة، باب فضل الغزو في البحر، (٣/١٥١٩)(١٩١٢).

## باب رؤيا النساء.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا سعيد بن عُفَيْرٍ): تقدم مراراً، أنه بضم العين المهملة، وفتح الفاء. و(الليث) هو ابن سعد. و(عُقَيْل) بضم العين، وفتح القاف، هو ابن خالد. و(ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري. و(أم العلاء) تقدمت في الجنائز، وهي بنت الحارث بن ثابت بن خارجة الأنصارية. بايعت رسولَ الله ﷺ. ويقال: إنها زوجة زيد بن ثابت، وأم ابنه خارجة. قال الدمياطي هنا: بنت الحارث بن ثابت، وعمتها كبشة بنت ثابت، وبنت أخيها أم نوح بنت ثابت بن الحارث بن ثابت. أسلمن كلهن وبايعن. انتهى. وأم نوح هذه لم أرها في الاستيعاب، ولا في تجريد الذهبي في الكنى؛ مع جمعه! وكذا لم نرها في تلقيح ابن الجوزي! قال بعض حفاظ العصر: هي في طبقات ابن سعد<sup>(٢)</sup>.

قوله: (فطار لنا عثمان بن مظعون): طار، أي: خرج في قرعتنا. ومظعون: تقدم أنه بالطاء المعجمة المشالة. وتقدم بعض ترجمته ﷺ.

(١) بدأ المصنف شرح باب رؤيا النساء، وحديث: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ، امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ بَايَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَخْبَرْتُهُ: أَنَّهُمْ اقْتَسَمُوا الْمُهَاجِرِينَ قُرْعَةً، قَالَتْ: فَطَارَ لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ وَأَنْزَلَنَا فِي أَبِيَاتِنَا، فَوَجَعَ وَجَعَهُ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ، فَلَمَّا تُوفِّيَ غُسِّلَ وَكُفِّنَ فِي أَثْوَابِهِ، دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ أبا السَّائِبِ، فَشَهَادَتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ» فَقُلْتُ: يَا أَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَنْ يُكْرِمُهُ اللَّهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَّا هُوَ فَوَاللَّهِ لَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ، وَاللَّهُ إِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ، وَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ مَاذَا يُفْعَلُ بِي» فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَا أَرْكِي بَعْدَهُ أَحَدًا أَبَدًا.

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب رؤيا النساء، (٣٤/٩) (٧٠٠٣).

(٢) ذكر ابن سعد في الطبقات (١٣١/٩) اسمها: أم كوج.

قوله: (فوجع وجعه الذي توفي فيه): وجع بكسر الجيم. وقد تقدم متى توفي عثمان هذا.

قوله: (أبا السائب): تقدم أنها كنية عثمان بن مظعون.

قوله: (أما): هو بفتح الهمزة، وتشديد الميم. واليقين: الموت. وتقدم الكلام على (ما يُفعلُ بي) في الجنائز، وستأتي رواية (ما يفعل به) قريباً.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا أبو اليمان): تقدم مراراً، أنه الحكم بن نافع الحافظ. و(شعيب) هو ابن أبي حمزة. و(الزهري) محمد بن مسلم.

قوله: (ذلك عمله): ذلك بكسر الكاف، لأنه خطاب لمؤنث.

(١) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا، وَقَالَ: «مَا أَدْرِي مَا يُفَعَّلُ بِهِ» قَالَتْ: وَأَحْزَنَنِي فَنِمْتُ، فَرَأَيْتُ لِعُثْمَانَ عَيْنًا تَجْرِي، فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «ذَلِكَ عَمَلُهُ».

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب رؤيا النساء، (٣٥/٩)(٧٠٠٤).

## باب الحلم من الشيطان. وإذا حلم فليصق عن يساره

## وليستعد بالله عز وجل.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب الحلم من الشيطان): تقدم ضبط الحلم قريباً.

قوله: (فليصق عن يساره): تقدم الكلام على الروايات التي وردت في ذلك قريباً، فانظرها.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا يحيى بن بكير): تقدم مراراً، أنه يحيى بن عبدالله بن بكير، وأن بكيراً بضم الموحدة، وفتح الكاف. و(الليث) هو ابن سعد. و(عُقَيْل) بضم العين، وفتح القاف. وأنه ابن خالد. و(ابن شهاب) هو الزهري، محمد بن مسلم. و(أبو سلمة) عبدالله، وقيل: إسماعيل بن عبدالرحمن بن عوف الزهري، أحد الفقهاء السبعة، على قول الأكثر. و(أبو قتادة الأنصاري) الحارث بن ربيعي، وقيل: غير ذلك. وتقدم مطولاً، وبعض ترجمته.

قوله: (والحلم من الشيطان): تقدم.

قوله: (فإذا حلم): تقدم أنه بفتح الحاء، واللام.

قوله: (فلن يضره): تقدم الكلام عليه قريباً.

(١) بدأ المصنف شرح باب: الحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا حَلَمَ فَلْيُصِّقْ عَنِ يَسَارِهِ، وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. صحيح البخاري (٣٥/٩)

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفُرْسَانِهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ الْحُلْمَ يَكْرَهُهُ فَلْيُصِّقْ عَنِ يَسَارِهِ، وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْهُ، فَلَنْ يَضُرَّهُ» صحيح البخاري كتاب التعبير، باب: الحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، (٣٥/٩)(٧٠٠٥).

## باب اللين.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا عبدان): تقدم أن اسمه عبدالله بن عثمان، بن جبلة، بن أبي رواد. وأن عبدان لقبه. و(عبدالله) هو ابن المبارك، شيخ خراسان. و(يونس) هو ابن يزيد الليثي. و(الزهري) محمد بن مسلم، ابن شهاب.

قوله: (أُتيت بقدح): أُتيت: مبني لما لم يسم فاعله. وفي آخره تاء المتكلم المضمومة.

قوله: (لأري): هو بفتح الهمزة، لأنه من رؤية العين.

قوله: (الري): بكسر الراء، وتفتح، مشدد الياء. وقد تقدم.

قوله: (قالوا فما أولته): عرف من القائلين، أبو بكر الصديق، كما تقدم في أول هذا التعليق.

قوله: (قال العلم): هو بالنصب، ويجوز الرفع.

(١) بدأ المصنف شرح باب اللين، وحديث: حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي حَمَزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِقَدَحٍ لَبَنٍ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ، حَتَّى إِذَا لَأَرَى الرَّيَّ يَخْرُجُ مِنْ أَظْفَارِي، ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضْلِي - يَعْنِي - عُمَرَ» قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْعِلْمُ».

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب اللين، (٣٥/٩) (٧٠٠٦).

## باب إذا جرى اللبن في أطرافه أو أظافره.

قوله<sup>(١)</sup>: (عن صالح) هو ابن كيسان. و(ابن شهاب) هو محمد بن مسلم الزهري.

قوله: (أتيت): تقدم أعلاه، وكذا (الري)، وكذا (قال من حوله: فما أولت ذلك)، تقدم أعلاه، وفي كتاب العلم، أنه عرف منهم أبو بكر الصديق.

(١) بدأ المصنف شرح باب إذا جرى اللبن في أطرافه أو أظافره، وحديث: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي حَمْرَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتَيْتُ بِقَدَحِ لَبَنٍ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ، حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرَّيَّ يَخْرُجُ مِنْ أَطْرَافِي، فَأَعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ» فَقَالَ مَنْ حَوْلَهُ: فَمَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْعِلْمُ».

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب إذا جرى اللبن في أطرافه أو أظافره، (٣٥/٩) (٧٠٠٧).

## باب القميص في المنام.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثني أبو أمامة بن سهل): تقدم أن اسمه أسعد بن سهل، بن حنيف. وتقدم بعض ترجمته، وأنه وُلد في زمان رسول الله ﷺ. و(أبو سعيد الخدري) هو سعد بن مالك بن سنان.

قوله: (تعرضون): هو مبني لما لم يسم فاعله.

قوله: (منها ما يبلغ الثدي): هو بضم الثاء وكسرهما، وكسر الدال المهملة، وتشديد الياء، على فُعول، جمع تَدِي. ويجمع أيضاً على أَثِدٍ. والثدي يذكر يؤنث. وهو للمرأة والرجل أيضاً.

(١) بدأ المصنف شرح باب القميص في المنام حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثَّدْيَ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ، وَمَرَّ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ» قَالُوا: مَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الدِّينَ».

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب القميص في المنام، (٣٥/٩)(٧٠٠٨).

## باب جر القميص في المنام.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا سعيد بن عُفَيْرٍ): تقدم مراراً، أنه بضم العين، وفتح الفاء. و(الليث) هو ابن سعد. و(عُقَيْل) بضم العين، وفتح القاف، وهو ابن خالد. و(ابن شهاب) هو الزهري، محمد بن مسلم. و(أبو أَمَامَةَ بن سهل) تقدم أعلاه. وكذا (أبو سعيد الخدري).

قوله: (عُرِضُوا عَلَيَّ): عرضوا، مبني لما لم يسم فاعله. وكذا قوله: (وَعُرِضَ عَلَيَّ) مبني أيضاً لما لم يسم فاعله.

قوله: (يبلغ الثدي): تقدم أعلاه الكلام عليه.

(١) بدأ المصنف شرح باب جر القميص في المنام، وحديث: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو أَمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ عُرِضُوا عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ، فَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثَّدْيَ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ، وَعُرِضَ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَحْتَرُهُ» قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الدِّين».

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب جر القميص في المنام، (٣٦/٩) (٧٠٠٩).

## باب الخضر في المنام والروضة الخضراء.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب الخُضْرِ فِي الْمَنَامِ): الخضر بضم الحاء، وفتح الضاد، المعجمتين. كذا هو مضبوط في أصلنا، وكذا في أخرى، مقروءة، ومقابلة بعدة نسخ.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي): هذا هو المسندي تقدم. و(حرمي بن عمارة) تقدم أنه لا كالمنسوب إلى الحرم، فإن المنسوب إلى الحرم حرمي، بكسر الحاء، وإسكان الراء. والمرأة حريمه، بكسر الحاء أيضاً، وإسكان الراء. وأنه بفتح الحاء، والراء، مشدد الياء. وأن عمارة بضم العين، وتخفيف الميم. و(قيس بن عباد) تقدم أنه بضم العين، وتخفيف الموحدة.

قوله: (أ/٤٠١/٢) قوله: (كنت في حلقة): هي بإسكان اللام ويجوز فتحها، تقدمت.

قوله: (فيها سعد بن مالك): الظاهر أن هذا هو ابن وقاص أحد العشرة، أو البت<sup>(٣)</sup>. وفي الصحابة من اسمه سعد بن مالك: سعد بن أبي وقاص. وسعد بن مالك، بن خالد، بن ثعلبة، الخزرجي، الساعدي. والد سهل. وأبو سعيد الخدري. وهو بالكنية أشهر. وسعد بن مالك العذري. وفد في بني عذرة. وسعد بن مالك، بن

(١) بدأ المصنف شرح باب الخُضْرِ فِي الْمَنَامِ، وَالرَّوْضَةِ الْخَضْرَاءِ. صحيح البخاري (٣٦/٩).  
 (٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: قَالَ قَيْسُ بْنُ عَبَّادٍ: كُنْتُ فِي حَلْقَةٍ فِيهَا سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ وَأَبْنُ عُمَرَ، فَمَرَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، فَقَالُوا: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُمْ قَالُوا كَذَا وَكَذَا، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا كَانَ يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا مَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ، إِنَّمَا رَأَيْتُ كَأَنَّمَا عَمُودٌ وَضِعَ فِي رَوْضَةٍ خَضْرَاءَ فَنَصَبَ فِيهَا، وَفِي رَأْسِهَا عُرْوَةٌ، وَفِي أَسْفَلِهَا مَنْصَفٌ، وَالْمَنْصَفُ الْوَصِيفُ، فَقِيلَ: ارْقَهُ، فَرَقَيْتُهُ حَتَّى أَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ، فَقَصَصْتُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَمُوتُ عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ آخِذٌ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى».

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب الخُضْرِ فِي الْمَنَامِ، (٣٦/٩) (٧٠١٠).

(٣) البت يعني القطع، ينظر: مجمل اللغة (١١٠/١)، فكأنه تردد فيه ثم قطع.

الأقيصر، بن مالك، بن قُريِع. أبو الكنود الأزدي. قال ابن يونس: له وفادة، وشهد فتح مصر<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

قوله: (فمر عبدالله بن سلام): تقدم مراراً أنه بتخفيف اللام. وتقدم بعض ترجمته في مناقبه.

قوله: (وضع في روضة): وضع، مبني لما لم يسم فاعله. وكذا قوله: (فُنصب) هو مبني لما لم يسم فاعله.

قوله: (منصف، والمنصف: الوصيف): المنصف بكسر الميم، وإسكان النون، وفتح الصاد. قال ابن قرقول: منصف، ويروى منصف، وكلاهما وصيف. وقد جاء مفسراً بالوصيف، وبالخادم أيضاً. والوصيف: الصغير الذي قد أدرك الخدمة. يقال: نصفت القوم؛ إذا خدمتهم. وقد ضبطه بعضهم: بضم الميم، وكسر الصاد. وآخرون بفتح الميم، وكسر الصاد. والأول أعرف. انتهى<sup>(٢)</sup>.

وقال الشيخ محيي الدين النووي: هو بكسر الميم، وفتح الصاد. قال القاضي: ويقال بفتح الميم أيضاً. انتهى<sup>(٣)</sup>. وفي الصحاح: بكسر الميم، الخادم. هذا قول الأصمعي<sup>(٤)</sup>. وقد تقدم ذلك في عبدالله بن سلام.

قوله: (ارقه): هو بهمزة وصل، فإن ابتدأت بها كسرتها. والهاء للسكت.

(١) الإصابة (٦١/٣).

(٢) مطالع الأنوار (١٧٠/٤).

(٣) شرح النووي على مسلم (٤٢/١٦)، وإكمال المعلم (٢٦٣/٧)، ومشارك الأنوار (١٥/٢).

(٤) الصحاح (١٤٣٣/٤).

قوله: (فرقيت): هو بكسر القاف. وهذه اللغة الفصيحة. وحكى فيها ابن  
قرقول: ثلاث لغات: هذه أحدها، والثانية: بفتح القاف، بغير همز. و[الثالثة]<sup>(١)</sup>:  
بفتحها مع الهمز<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

---

(١) في المخطوط [الثانية]، والصواب ما أثبت.

(٢) مطالع الأنوار (١٨٤/٣)

## باب كشف المرأة في المنام.

قوله<sup>(١)</sup>: (بابُ كشف المرأة في المنام): ذكر ابن المنير حديث عائشة على عادته، ثم قال: وترجم باب الحرير في المنام، ثم قال: كأن البخاري يقف على كلام من لا يوافق كلامه - والله أعلم - فيرد عليه بالرمز في هذه التراجم. ففي الناس من قال: ما احتملت قط؛ إلا بولي وشاهدي [عدل]<sup>(٢)</sup>. يشير إلى أنه لا يرى في المنام، إلا مثل ما يجوز في اليقظة شرعاً. وهذا غير لازم، فإن النائم يري أمثالاً هو فيها غير مكلف، ألا ترى أنه ﷺ رأى عائشة، وكشف عنها، قبل أن يتزوج بها، على سبيل التمثيل. ويحتمل أن يكون رأى منها، ما يجوز للخاطب أن يراه. ويكون الضمير في قوله: فأكشفتها، للسَّرَقَة. انتهى<sup>(٣)</sup>. وأيضاً لما رآها كانت صغيرة غير مشتهة، وذلك لأنه رآها لما توفيت خديجة، رضي الله عنهما. وقد تقدم في ذلك حديث<sup>(٤)</sup>. وأيضاً النبي ﷺ معصوم.

قوله<sup>(٥)</sup>: (ثنا أبو أسامة): تقدم مراراً أنه حماد بن أسامة.

(١) بدأ المصنف شرح باب كشف المرأة في المنام. صحيح البخاري (٣٦/٩)

(٢) سقطت من المخطوط، ولا يتم المعنى إلا بها، وهي في المتواري أيضاً.

(٣) المتواري (ص: ٣٨١).

(٤) الحديث رواه البخاري في كتاب مناقب الأنصار، باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم عائشة وقدمها المدينة وبنائه بها، (٥٦/٥)(٣٨٩٦)، عن عروة بن الزبير قال: توفيت خديجة قبل مخرج النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة بثلاث سنين، فلبث سنتين أو قريباً من ذلك، ونكح عائشة وهي بنت ست سنين، ثم بنى بها وهي بنت تسع سنين.

(٥) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((أُرَيْتُكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ، إِذَا رَجُلٌ يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ، فَيَقُولُ: هَذِهِ امْرَأَتُكَ، فَأَكْشِفُهَا فَإِذَا هِيَ أَنْتَ، فَأَقُولُ: إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمِضْهُ)).

صحيح البخاري كتاب التعبير، باب كشف المرأة في المنام، (٣٦/٩)(٧٠١١).

قوله: (أريتك في المنام [في المنام]<sup>(١)</sup> مرتين): تقدم أن في مُسلم: أنه رآها ثلاث مرات<sup>(٢)</sup>. وقد جمعتُ بينهما في أول باب النكاح<sup>(٣)</sup>.

قوله: (إذا رجل يملك): تقدم أن هذا الرجل هو ملك، كما في بعض طرقه، وسيأتي قريباً. وهو جبريل عليه السلام كما في الترمذي<sup>(٤)</sup>، وقد تقدم في النكاح.

قوله: (في سرقة): تقدم ما السرقة، وضبطها<sup>(٥)</sup>.

قوله: (فأكشفها): هو بفتح الهمزة، مرفوع، فعل مضارع. وسيأتي معارضه، والجمع بينهما.

قوله: (إن يكن هذا من عند الله يمضه): تقدم الكلام عليه، في باب تزويجه عليه السلام، بعائشة رضي الله عنها.

(١) هكذا في المخطوط مكررة.

(٢) صحيح مسلم كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة، (٤/١٨٨٩)(٢٤٣٨). وينظر: للجمع بين الروايات فتح الباري (١٢/٤٠٠).

(٣) قال ابن حجر في الفتح (١٢/٤٠٠): وقع في هذه الطريق عند مسلم والإسماعيلي بعد قوله المنام: ثلاث ليال، فلعل البخاري حذفها لأن الأكثر رووه بلفظ مرتين، وكذلك أخرجه مسلم من رواية عبد الله بن إدريس وأبو عوانة من رواية مالك، ومن رواية يونس بن بكير، ومن رواية عبد العزيز بن المختار، كلهم عن هشام بن عروة جازمين بمرتين، ومن رواية حماد بن سلمة عن هشام فقال في روايته: مرتين أو ثلاثاً بالشك، فيحتمل أن يكون الشك من هشام فاقتصر البخاري على المحقق، وهو قوله مرتين، وتأكد ذلك عنده برواية أبي معاوية المفسرة، وحذف لفظ ثلاث من رواية حماد بن زيد لأن أصل الحديث ثابت.

(٤) سنن الترمذي: كتاب المناقب، باب في فضل عائشة، (٥/٧٠٤)(٣٨٨٠). وقال هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن عمرو بن علقمة. اهـ. قلت: إسناده صحيح.

(٥) سَرَقَةٌ حَرِيرٌ بَفَتْحِ السَّيْنِ وَالرَّاءِ قِيلَ: هُوَ الْأَبْيَضُ مِنْهُ وَجَمَعَهُ سَرَقٌ، وَقِيلَ: هِيَ شَقَقَهُ الْبَيْضُ، وَقِيلَ: الْحَجِيدُ مِنْهُ، قَالَ أَبُو عبيد: واحسب الكَلِمَةَ فارسية قال ابن دُرَيْدٍ وأصله سره أي جيد. مشارق الأنوار (٢/٢١٣).

## باب ثياب الحرير في المنام.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا محمد ثنا أبو معاوية): محمد هذا تقدم الكلام عليه، في غزوة أحد، في باب ما أصاب النبي ﷺ من الجراح يوم أحد.

قوله: (أريتك قبل أن أتزوجك، مرتين): تقدم أن في مسلم، أنه رآها ثلاث مرات، وذكرت جمعاً في النكاح.

قوله: (رأيت الملك يملك): تقدم أعلاه أنه جبريل، كما في الترمذي.

قوله: (في سرقة): تقدم ضبط السرقة، وما هي.

قوله: (فقلت له اكشف): اكشف: فعل أمر، بهمزة وصل، لأنه ثلاثي. وكذا المكان الثاني الآتي. واعلم أنه تقدم في الرواية الماضية، قبيل هذه، فأكشفتها، فعل مضارع. وتقدم قبل ذلك، أنه أمر بالكشف عنها. فحصل ثلاثة ألفاظ: أحدها: أنه عليه السلام أمر بالكشف عنها. والثانية: أنه كشف من غير ذكر أمر. الثالثة: أنه عليه السلام أمر الملك بالكشف عنها.

والذي في صحيح البخاري: أنه رآها مرتين. وفيه أنه رآها، ولم يتعرض لمرة، ولا مرتين، ولا ثلاث. وفي مسلم في الفضائل: «أنه رآها ثلاث مرات». وقد قدمت

(١) بدأ المصنف شرح باب ثياب الحرير في المنام وحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((أُرَيْتُكَ قَبْلَ أَنْ أَتَزَوَّجَكَ مَرَّتَيْنِ، رَأَيْتُ الْمَلِكَ يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ، فَقُلْتُ لَهُ: اكْشِفْ، فَكَشَفَ فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَقُلْتُ: إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمِضِهِ، ثُمَّ أُرَيْتُكَ يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ، فَقُلْتُ: اكْشِفْ، فَكَشَفَ، فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَقُلْتُ: إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمِضِهِ)).

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب ثياب الحرير في المنام، (٣٦/٩)(٧٠١٢).

في النكاح، جمعاً بين مرتين وثلاث. فالظاهر أن الثلاثة الألفاظ لرؤيتها، ثلاث مرات، والله أعلم. وقد يجمع بغير ذلك أيضاً.

قوله: (إن يكن هذا من عند الله، يمضه): تقدم الكلام عليه، في باب تزويجه عليه السلام، بعائشة رضي الله عنها.

## باب المفاتيح في اليد

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا سعيد بن عُفَيْرٍ): تقدم مراراً، قريباً وبعيداً، أنه بضم العين، وفتح الفاء. و(الليث) هو ابن سعد. و(عُقَيْل) بضم العين، وفتح القاف. وهو ابن خالد. و(ابن شهاب) الزهري. و(سعيد بن المسيب) بفتح الياء، وكسرهما. وغير أبيه لا يجوز في يائه إلا الفتح. تقدم مراراً.

قوله: (بعثت بجوامع الكلم): بعثت، مبني لما لم يسم فاعله. والتاء في آخره مضمومة، تاء المتكلم. وجوامع: واحدها جامعة. أي: كلمة جامعة، وسيأتي. قال محمد: (وجوامع الكلم: أن الله يجمع الأمور الكثيرة، التي كانت تكتب في الكتب قبله، في الأمر الواحد، والأمرين، أو نحو ذلك) انتهى. واعلم أن جوامع الكلم: القرآن، لإيجازه. وكان ﷺ يتكلم بجوامع الكلم، أي: بالموجز من القول. وهو ما قلّت ألفاظه، واتسعت معانيه.

قوله: (ونصرت بالرعب): نصرت، هو مبني لما لم يسم فاعله. والتاء في آخره مضمومة، تاء المتكلم.

قوله: (أُتيت بمفاتيح خزائن الأرض): أُتيت، مبني لما لم يسم فاعله. ومفاتيح خزائن الأرض، تقدم الكلام عليها قريباً ما هي.

(١) بدأ المصنف شرح باب المفاتيح في اليد، وحديث: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِمِفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوَضِعَتْ فِي يَدِي» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَبَلَّغَنِي أَنَّ جَوَامِعَ الْكَلِمِ: أَنَّ اللَّهَ يَجْمَعُ الْأُمُورَ الْكَثِيرَةَ، الَّتِي كَانَتْ تُكْتَبُ فِي الْكُتُبِ قَبْلَهُ، فِي الْأَمْرِ الْوَاحِدِ، وَالْأَمْرَيْنِ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ.

صحيح البخاري كتاب التعبير، باب المفاتيح في اليد، (٣٦/٩) (٧٠١٣).

قوله: (في يدي): هو بالإفراد، كما سبق قريباً.

قوله: (قال محمد: بلغني ..) إلى آخره: كذا في أصلنا القاهري. ومحمد عليها (صح)، وعلامة راويها. فالرواية الأخرى قال، بغير ذكر محمد، وفي أصلنا الدمشقي، قال محمد<sup>(١)</sup>، بلا تردد. ومحمد هذا، هو محمد بن مسلم، بن عبّيدالله، بن عبدالله، بن شهاب، الزهري. المذكور في السند بابن شهاب، الراوي عن ابن المسيب. وهذا البلاغ هو هنا كما ترى. قال شيخنا في كتاب الجهاد، في باب قول النبي ﷺ نُصرت بالرعب مسيرة شهر، ما لفظه: وقال ابن شهاب، فيما ذكره الإسماعيلي: بلغني أن جوامع الكلم.. فذكره<sup>(٢)</sup>. وأما في خصائص النبي ﷺ لشيخنا، -وقد قرأتها عليه- فعزى بلاغ ابن شهاب إلى البيهقي في دلائله، وعزاه إلى (خ، م) انتهى<sup>(٣)</sup>.

قوله: (أو نحو ذلك): نحو منصوب، ونصبه معروف.

(١) في النسخة المطبوعة: قال أبو عبد الله. ينظر: فتح الباري (٤٠١/١٢).

(٢) التوضيح (١٠٧/١٨).

(٣) غاية السؤل لابن الملقن (ص: ٢٨٨)، وقد نقل عن البيهقي، في دلائل النبوة (٤٧١/٥).

## باب التعليق بالعروة والحلقة.

قوله<sup>(١)</sup>: (التعلق بالعروة، والحلقة): تقدم قريباً وبعيداً، أن الحلقة بإسكان اللام، وأنه يجوز فتحها.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا عبد الله بن محمد): هو المسندي فيما ظهر لي. و(أزهر) هو ابن سعد السمان، أبو بكر الباهلي مولاهم، البصري. عن: سليمان التيمي، ويونس، وابن عون، وهشام الدستوائي. وعنه: علي بن المديني، وابن راهويه، وبندار، ومحمد بن يحيى الذهلي، ومحمود بن غيلان، وخلق. قال ابن سعد: ثقة، أوصى إليه ابن عون. وعاش أربعاً وتسعين سنة<sup>(٣)</sup>. وقال غيره: مات سنة ثلاث ومائتين. أخرج له: (خ، م، د، ت، س). له ترجمة في الميزان، وصحح عليه<sup>(٤)</sup>. و(ابن عون) هو عبد الله بن عون بن أرتبان، لا ابن أمير مصر، وقد قدمت ذلك مراراً.

قوله: (ح): تقدم الكلام عليها كتابة وتلفظاً، وسأذكره في أواخر هذا التعليق، إن شاء الله تعالى.

(١) بابُ التَّعليقِ بِالْعُرْوَةِ وَالْحَلِقَةِ. صحيح البخاري (٣٧/٩).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، ح وَحَدَّثَنِي خَلِيفَةُ، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: رَأَيْتُ كَأَنِّي فِي رَوْضَةٍ، وَوَسَطَ الرَّوْضَةَ عَمُودٌ، فِي أَعْلَى الْعَمُودِ عُرْوَةٌ، فَقِيلَ لِي: ارْقَهُ، قُلْتُ: لَا أَسْتَطِيعُ، فَأَتَانِي وَصِيفٌ فَرَفَعَ نِيَابِي فَرَقَيْتُ، فَاسْتَمْسَكْتُ بِالْعُرْوَةِ، فَاتَّبَعْتُ وَأَنَا مُسْتَمْسِكٌ بِهَا، فَفَصَّصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «تِلْكَ الرَّوْضَةُ رَوْضَةُ الْإِسْلَامِ، وَذَلِكَ الْعَمُودُ عَمُودُ الْإِسْلَامِ، وَتِلْكَ الْعُرْوَةُ عُرْوَةُ الْوُثْقَى، لَا تَزَالُ مُسْتَمْسِكًا بِالْإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتَ».

صحيح البخاري: كتاب التعبير، بابُ التَّعليقِ بِالْعُرْوَةِ وَالْحَلِقَةِ، (٣٧/٩)(٧٠١٤).

(٣) الطبقات الكبرى (٢٩٤/٧).

(٤) تهذيب الكمال (٣٢٣/٢)، ميزان الاعتدال (١٧٢/١).

قوله: (وحدثني خليفة): تقدم مراراً أنه خليفة بن خياط، شباب العُصْفَرِي، الحافظ. و(معاذ) بعده، هو ابن معاذ تقدم. و(محمد) هو ابن سيرين. و(قيس بن عباد) تقدم قريباً وبعيداً، أنه بضم العين، وتخفيف الموحدة. و(عبدالله بن سلام) بتخفيف اللام. تقدم مراراً، وهو مشهور.

قوله: (وسط الروضة): هو بفتح السين، وتسكن.

قوله: (ارقه): تقدم أنه بهمزة وصل، والهاء للسكت<sup>(١)</sup>.

قوله: (فرقيت): تقدم أنه بكسر القاف، وتفتح، ومع الهمزة أيضاً؛ وفتح القاف. ثلاث لغات، تقدمت قريباً وبعيداً.

(١) يقال: ارق على ظلعك: أي الزمه وأربع عليه. ويُقال للرجل: ارق على ظلعك: أي اصلح أولاً امرك، فيقول: قد فرقيت، بكسر القاف، رقباً. المحكم والمحيط الأعظم (٥٠٠/٦).

## باب عمود الفسطاط تحت وسادته.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب عمود الفسطاط، تحت وسادته): كذا في أصلنا، ولم يذكر فيها حديثاً. وكذا في أصلنا الدمشقي. وبعد هذه الترجمة في الأصلين: باب الاستبرق، ودخول الجنة في المنام. وذكر فيها حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «رأيت كأن في يدي سرقةً من حرير ..» الحديث، وكأنه لما كانت الترجمة الأولى، مندرجة في حديث الترجمة الثانية، لم يذكر فيها حديثاً، وذكره في الثانية، هذا على ما في أصلينا. وأما ابن المنير، فإنه ذكر في تراجمه باب الفسطاط تحت وسادته، ودخول الجنة في المنام. وذكر فيها حديث ابن عمر رضي الله عنهما بغير إسناد، ثم قال: روى غير البخاري هذا الحديث بزيادة عمود الفسطاط، ووضع ابن عمر له تحت الوسادة، ولكن لم توافق الزيادة شرطه، فدرجها في الترجمة نفسها، والله أعلم. انتهى<sup>(٢)</sup>.

وقال شيخنا: قلت: كأنه رأى أن حديث السرقة، أكمل مما ذكره في كتابه، وفيه أن السرقة مضروبة في الأرض على عمود كالحبأ، وأن ابن عمر اقتلعها من عمودها، فوضعها تحت وسادته، وقام هو بالسرقة يمسكها، وهي كالهودج من استبرق، فلا ينوي مكاناً من الجنة إلا طارت إليه. ولم يرض سنده بهذه الزيادة، فلم يذكره، وأدخله في كتابه من طريق وثقه. وقد فعل في كتابه مثل هذا كثيراً.. فذكر بعض الأماكن مثل ذلك، ثم قال: كذا أجاب به المهلب. انتهى<sup>(٣)</sup>.

وقد رأيتُ أنا حديثاً، فلعل البخاري أراد، رأيتُه في زوائد المعجمين الأوسط، والصغير، للطبراني. أفراد شيخنا الحافظ نور الدين الهيثمي، من حديث عبد الله بن

(١) بدأ المصنف شرح باب عمود الفسطاط تحت وسادته. صحيح البخاري (٣٧/٩).

(٢) المتواري (ص: ٣٨٢).

(٣) التوضيح (١٩٨/٣٢).

عَمَرُو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنَّهُمْ أَخَذُوا عَمُودَ الْكِتَابِ، فَعَمَدُوا بِهِ إِلَى الشَّامِ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْفِتْنُ، فَالْأَمْنُ الشَّامِ»، ثُمَّ قَالَ: لَمْ يَرَوْهُ عَنْ أَيُّوبَ إِلَّا مَعْمَرًا، وَلَا عَنْهُ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ نُورٍ. تَفَرَّدَ بِهِ مَوْمِلٌ. قَالَهُ الطَّبْرَانِيُّ<sup>(١)</sup>. كَتَبَ بَعْضُ حِفَازِ الْعَصْرِ تَجَاهَ ذَلِكَ مَا لَفْظُهُ: أَكْثَرُ ابْنِ عَسَاكِرٍ، فِي مَقْدَمَةِ تَارِيخِ دِمَشْقَ، مِنْ تَخْرِيجِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، وَتَطْرِيفِهَا. انْتَهَى<sup>(٢)</sup>. وَنَحْوُهُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ، فِي الْفِتَنِ وَالْأَهْوَالِ، وَقَالَ: عَلَيَّ شَرْطُ (خ، م)<sup>(٣)</sup>. وَرَأَيْتُ فِي تَذَكْرَةِ الْقُرْطَبِيِّ<sup>(٤)</sup>، حَدِيثًا عَزَاهُ إِلَى الْبِزَارِ، مِنْ حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «رَأَيْتُ عَمُودَ الْكِتَابِ، احْتُمِلَ مِنْ تَحْتِ رَأْسِي، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ مَذْهُوبٌ بِهِ، فَاتَّبَعْتَهُ بِصُرِيٍّ، فَعَمَدَ بِهِ إِلَى الشَّامِ. أَلَا وَإِنَّ الْإِيمَانَ حِينَ تَقَعُ الْفِتْنُ، بِالشَّامِ». خَرَجَهُ أَبُو بَكْرٍ النَّجَّارُ، وَقَالَ: عَمُودُ الْإِسْلَامِ. قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْحَقِّ: هَذَا صَحِيحٌ. انْتَهَى<sup>(٥)</sup>.

قوله: (باب عمود الفسطاط): تقدم الكلام على الفسطاط بلغاته، وما هو.

(١) المعجم الأوسط (٣/١٢٧) (٢٦٨٩).

(٢) ينظر: فتح الباري (١٢/٤٠٣).

(٣) مستدرک الحاكم (٤/٥٥٥) (٨٥٥٤).

(٤) التذكرة (ص: ١١٧٦).

(٥) مسند البزار (١٠/٤٨) (٤١١١)، ونص مقولة الإشبيلي هي: ولما نعلم له إسناداً أحسن من هذا الإسناد.

الأحكام الكبرى (٤/٥١١).

## باب الإستبرق ودخول الجنة في المنام.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب الاستبرق): تقدم الكلام ما هو.

قوله<sup>(٢)</sup>: (ثنا وهيب): تقدم مراراً أنه ابن خالد. و(أيوب) هو ابن أبي تيممة، كيسان السخيتاني.

قوله: (كأن في يدي): كأن من أخوات إن. ويدي بالإنفراد.

قوله: (لا أهوي): هو بضم الهمزة، وكسر الواو. وفي نسخة في هامش أصلنا، أهوي بفتح الهمزة، و[كسر الراء]<sup>(٣)</sup>، وعليها كذا. قال الجوهرى في صحاحه: وأهوى إليه بيده ليأخذه. قال الأصمعي: أهويت بالشيء، إذا أومأت به. ويقال: أهويت له بالسيف<sup>(٤)</sup>. وفي المطالع: يقال: أهوى بيده، وأهوى يده مناولاً. وقال صاحب الأفعال: هوى إليه بالسيف، وأهوى إليه: أماله إليه. انتهى<sup>(٥)</sup>. والمراد بصاحب الأفعال، ابن القطاع، فإنه قال ذلك، ولفظه: هويت إليه بالسيف والشيء هويًا، وأهويت: أملتة إليه، وقصدته. انتهى<sup>(٦)</sup>. والمراد: (لا أهوي بها إلى مكان) أي: لا

(١) بدأ المصنف شرح باب الإستبرق ودخول الجنة في المنام. صحيح البخاري (٣٧/٩).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ فِي يَدِي سَرَقَةً مِنْ حَرِيرٍ، لَا أَهْوِي بِهَا إِلَى مَكَانٍ فِي الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ بِي إِلَيْهِ، فَفَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ، فَفَصَصْتُهَا حَفْصَةَ، عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: ((إِنَّ أَحَاكَ رَجُلٌ صَالِحٌ، أَوْ قَالَ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ)).

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب الإستبرق ودخول الجنة في المنام، (٣٧/٩)(٧٠١٥).

(٣) هكذا في المخطوط!! ولا أعلم أين الراء التي قصد، ولم يتعجب الشارح من ورودها، وأحشى أنها سبق قلم منه دون الناسخ، فقوله: [وكسر الراء] ألحقها في السطر، فلعله وهم.

(٤) الصحاح (٢٥٣٨/٦).

(٥) مطالع الأنوار (١٤٨/٦).

(٦) (٣٦٣/٣).

أقصد وأريد. وفي مسلم: «وليس مكان من الجنة أريد، إلا طارت إليه»<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

---

(١) كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب من فضائل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما (١٩٢٧/٤) (٢٤٧٨).

## باب القيد في المنام.

قوله<sup>(١)</sup>: (سمعت عوفاً): تقدم مراراً، أن هذا هو عوف بن أبي جَميلة، الأعرابي.

قوله: (إذا اقترب الزمان...) إلى آخره: قال الخطابي، وغيره<sup>(٢)</sup>: قيل: المراد إذا قارب الزمان أن يعتدل ليله ونهاره. وقيل: المراد إذا قارب القيامة. والأول (٢/٤٠٢/أ) أشهر عند أهل الرؤيا، وجاء في حديث ما يؤيد الثاني، والحديث: «إذا كان آخر الزمان، لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب». وأصله في (م، ت)، واللفظ للترمذي<sup>(٣)</sup>، والله أعلم.

قوله: (ورؤيا المؤمن، جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة): تقدم الكلام عليه قريباً.

(١) بدأ المصنف شرح باب القيد في المنام، وحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، سَمِعْتُ عَوْفًا، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكُذِبْ تَكْذِيبَ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ» وَمَا كَانَ مِنَ النَّبُوَّةِ فَإِنَّهُ لَا يَكْذِبُ قَالَ مُحَمَّدٌ - وَأَنَا أَقُولُ هَذِهِ - قَالَ: وَكَانَ يُقَالُ: "الرُّؤْيَا ثَلَاثٌ: حَدِيثُ النَّفْسِ، وَتَخْوِيفُ الشَّيْطَانِ، وَبُشْرَى مِنَ اللَّهِ، فَمَنْ رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلَا يَقْضِهِ عَلَى أَحَدٍ وَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ" قَالَ: "وَكَانَ يُكْرَهُ الْعُلُوفُ فِي النَّوْمِ، وَكَانَ يُعْجِبُهُمُ الْقَيْدُ، وَيُقَالُ: الْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ" وَرَوَى قَتَادَةُ، وَيُونُسُ، وَهَشَامٌ، وَأَبُو هِلَالٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَدْرَجَهُ بَعْضُهُمْ كُلَّهُ فِي الْحَدِيثِ، وَحَدِيثُ عَوْفٍ أَيْبَنُ وَقَالَ يُونُسُ: لَا أَحْسِبُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْقَيْدِ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «لَا تَكُونُ الْأَغْلَالُ إِلَّا فِي الْأَعْنَاقِ».

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب القيد في المنام، (٣٧/٩)(٧٠١٧).

(٢) معالم السنن (١٣٩/٤)، وينظر: مشارق الأنوار (١٧٦/٢).

(٣) سنن الترمذي: كتاب الرؤيا، باب ما جاء في رؤيا النبي ﷺ (٥٤١/٤)(٢٢٩١)، وصحيح مسلم: كتاب

الرؤيا (١٧٧٣/٤)(٢٢٦٣).

قوله: (قال محمد: وأنا أقول هذه): محمد هذا، هو ابن سيرين، الراوي في السند عن أبي هريرة.

قوله: (وكان يقال: الرؤيا ثلاث..) إلى آخره: هو هنا كما ترى، وهو في مسلم من جملة الحديث، من الطريق التي في البخاري. محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، ولفظه: «إذا اقترب الزمان، لم تكذ رؤيا المسلم تكذب، وأصدقكم رؤيا، أصدقكم حديثاً. ورؤيا المؤمن، جزء من خمسة وأربعين جزءاً من النبوة، والرؤيا ثلاث: فرؤيا الصالحة بشرى من الله. ورؤيا تحزين من الشيطان. ورؤيا مما يحدث المرء نفسه. فإن رأى أحدكم ما يكره، فليقم فليصل، ولا يحدث بها الناس». قال: وأحب القيد، وأكره الغل. والقيد ثبات في الدين. فلا أدري أهو في الحديث، أم قاله ابن سيرين<sup>(١)</sup>. وبعده: وحدثني محمد بن رافع، فذكر [سند]<sup>(٢)</sup> إلى أيوب، ثم قال: بهذا الإسناد. وقال في الحديث: قال أبو هريرة: (يعجبني القيد، وأكره الغل. والقيد ثبات في الدين) فبين في الطريق الثانية، أنه من قول أبي هريرة، مدرجاً في الحديث. أعني: «يعجبني القيد..» إلى آخره. ثم ذكره من طريق أخرى، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال مسلم: وأدرج في الحديث قوله: (وأكره الغل)، إلى تمام الكلام، ولم يذكر الرؤيا جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة<sup>(٣)</sup>. ولفظ البخاري: قال محمد: وأنا أقول هذه، وكان يقال: الرؤيا ثلاث.. إلى آخره. قال: ورواه قتادة، ويونس، وهشام، وأبو هلال، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. وأدرج بعضهم كله في

(١) صحيح مسلم: كتاب الرؤيا (٤/١٧٧٣)(٢٢٦٣).

(٢) هكذا في المخطوط!!

(٣) كل هذه الطرق في صحيح مسلم (٤/١٧٧٣)(٢٢٦٣).

الحديث، وحديث عوف أبيين<sup>(١)</sup>. يعني الذي فيه أنه مفصول من الحديث، لا منه. والصحيح أن فصله أصح. واختلف من كلام من هو؟

قال شيخنا: عن الخطيب: إنه قول من محمد، يعني ابن سيرين. وقال بعضهم: هذا من كلام أبي هريرة، مدرج في الحديث، وبينه معمر، في روايته عن أيوب، عن ابن سيرين. وبعضهم يعزوه لابن سيرين، انتهى<sup>(٢)</sup>. وسيأتي هذا من كلام الخطيب. وفي صحيح مسلم قولان: هل هو من كلام أبي هريرة، أو محمد بن سيرين.

قوله: (وكان يكره الغل في النوم) وإنما كره الغل في النوم، لأن موضعه العنق، وهو صفة أهل النار. قال تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلًا﴾<sup>(٣)</sup>، وقال تعالى: ﴿إِذِ الْأَغْلُ فِي أَعْنَاقِهِمْ﴾<sup>(٤)</sup>.

قوله: (وكان يعجبهم القيد. وقال: القيد ثبات في الدين): قال العلماء: إنما أعجبهم القيد، لأنه في الرجل. وهو كف عن المعاصي، والشروع، وأنواع الباطل. وأما أهل العبارة، فنزلوا هاتين اللفظتين منازل: فقال: إذا رأى القيد في رجله وهو في المسجد، أو مشهد خير، وعلى هيئة حسنة، فهو دليل ثباته في ذلك. وكذا لو رآه صاحبه. ولأنه كان دليلاً لثباته فيها. فلو رآه مريض، أو مسافر، أو مسجون، أو مكروب<sup>(٥)</sup>، كان لثباته فيه.

(١) صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب القيد في المنام، (٣٧/٩)(٧٠١٧).

(٢) التوضيح (٢٠٢/٣٢)، والفصل للوصل للخطيب (١٦٨/١) وما بعدها.

(٣) [يس: ٨].

(٤) [غافر: ٧١].

(٥) هكذا هي في المخطوط [مريض، مسافر، مسجون، مكروب] على الرفع، وأظنه وهم، والله أعلم.

قالوا: ولو قاربه مكروه، بأن يكون مع القيد غل، عكف المكروه، لأنه صفة المعديين. وأما الغل فهو مذموم إذا كان في العنق، وقد تدل الدلالات إذا كان معه قرائن. كما أن كل وال يحشر مغلولاً حتى يطلقه عدله. فأما إذا كان مغلول اليدين دون العنق، فهو حسن، دليل لكفها عن الشر. وقد يدل على بُخلهما، وقد يدل على منع ما نواه من الأفعال. انتهى. كلام الشيخ محيي الدين النووي<sup>(١)</sup>.

قوله: (رواه قتادة، ويونس، وهشام، وأبو هلال، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ): أما قتادة، فهو ابن دعامة أبو الخطاب السدوسي، الأعمى، الحافظ، المفسر. مشهور. وأما (يونس) فهو ابن عبيد، أحد أئمة البصرة. أخرج له (ع) تقدم. وأما (هشام) فهو ابن حسان، الحافظ. أخرج له (ع). وأما (أبو هلال) فهو محمد بن سليم، أبو هلال الراسبي. علق له (خ)، وروى له (ع). وثقه أبو داود، وقال ابن معين: صدوق، وقال (س)، وغيره: ليس بالقوي. له ترجمة في الميزان<sup>(٢)</sup>.

وما رواه قتادة، عن محمد بن سيرين، أخرجه مسلم، عن إسحاق بن إبراهيم، عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة به<sup>(٣)</sup>. وما رواه يونس عن ابن سيرين، لا أعلم أحداً أخرجه من أصحاب الكتب الستة، إلا ما هنا. وكتب بعض [الحفاظ]<sup>(٤)</sup> تجاه ذلك: رواية يونس وصلها البزار في مسنده. انتهى<sup>(٥)</sup>. وأما ما رواه هشام عن ابن سيرين، فلا أعلم أحداً من أصحاب الكتب الستة أخرجه، إلا ما قاله (خ). وأما أبو هلال فكذلك. ولم يخرج شيخنا رحمه الله شيئاً منها. وقال بعض الحفاظ المتأخرين، في

(١) شرح النووي على مسلم (٢٣/١٥-٢٤).

(٢) ميزان الاعتدال (٥٧٤/٣).

(٣) صحيح مسلم: كتاب الرؤيا، (١٧٧٣/٤) (٢٢٦٣).

(٤) في المخطوط [حفاظ] وأظنها سبق قلم.

(٥) فتح الباري (٤١٠/١٢)، والرواية في مسند البزار (٢٣٠/١٧) (٩٨٩٨-٩٨٩٩).

رواية يونس: وصلها البزار. ورواية هشام، وصلها أحمد<sup>(١)</sup>، وإسحاق، في مسنديهما. ورواية هلال، لم أرها. انتهى<sup>(٢)</sup>.

قوله: (وأدرجه بعضهم كله في الحديث): الرواية المدرجة رواية قتادة، فمن بعده.

ثم اعلم أن المدرج على أقسام: الأول منه: ما أدرج في آخر الحديث، من غير فصل بين الحديث، وبين ذلك الكلام، إما أن يدرجه الصحابي، أو غيره، فيتوهم أن الجميع مرفوع. والإدراج تارة يكون في آخر الحديث كهذا، وتارة في أوله، وتارة في الأثناء. وللإدراج ثلاثة أقسام أخرى ذكرها، معروفة. وله صورتان أخريان<sup>(٣)</sup>.

تنبيه: عمدُ الإدراج لكل هذه الأقسام محذور، أي: ممنوع. قال ابن الصلاح: واعلم أنه لا يجوز تعمد شيء من الإدراج المذكور<sup>(٤)</sup>، والله أعلم.

قوله: (وحديثُ عوفُ أبين): يعني الذي فيه الفصل، (وكان يقال.. ) إلى آخره.

قوله: (قال محمد: وأنا أقول هذه الأمة): معناه قال شيخنا: والله أعلم، أنه لما كان عنده معنى قوله: (رؤيا المؤمن ..) إلى آخره: يراد به رؤيا الرجل الصالح .. الحديث، وقال: إذا اقترب الزمان لم تكذب رؤيا المؤمن. خشي ابن سيرين أن يُتأوّل معناه عند تقارب الزمان، لا تصدق إلا رؤيا الصالح، المستكمل للإيمان خاصة، فقال: وأنا أقول: هذه للأمة إنه تصدق رؤيا هذه الأمة كلها، صالحها، وفاجرها.

(١) مسند أحمد (٣٤٧/١٦) (١٠٥٩٠).

(٢) فتح الباري (١/٦٨).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (١/٢٩٤).

(٤) علوم الحديث (٩٩)، وينظر: التقييد والإيضاح (ص: ١٣٠).

فتكون صدق رؤيا أحد لهم، وحجة عليهم. لدروس أعلام الدين، وطمس آثاره بموت العلماء، وظهور المنكر<sup>(١)</sup>. وما ذكرته من قوله: الأمة بعد هذا.. كذا في كتاب ابن بطلال، أصلاً وشرحاً. والذي في الأصول، حذف لفظ الأمة، كما سقته. وقد قال الخطيب<sup>(٢)</sup>: إن الإدراج إنما هو قول محمد، لا من قول غيره، ما سلف عن الترمذي. فكأن محمد لما انتهى الحديث المرفوع، قال: وأنا أقول هذه المقالة. وهو أوضح مما ذكره ابن بطلال. انتهى<sup>(٣)</sup>.

قوله: (وقال يونس: لا أحسبه إلا عن النبي ﷺ): يونس هذا هو ابن عبّيد، تقدم أعلاه.

قوله: (أبو عبدالله: الأغلال لا تكون إلا في الأعناق): في المحكم: الغل جامعة تُوضع في العنق أو اليد<sup>(٤)</sup>. وفي الجامع<sup>(٥)</sup>: واليد مغلولة، أي: مجعولة في الغل، قال تعالى: ﴿عُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾<sup>(٦)</sup>.

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطلال (٥٣٩/٩-٥٤٠).

(٢) الفصل للوصول المدرج في النقل (١٧٢/١).

(٣) التوضيح (٢٠٥/٣٢).

(٤) المحكم والمحيط الأعظم (٣٧٠/٥).

(٥) كتاب الجامع في اللغة لأبي عبد الله، محمد بن جعفر القزاز القيرواني، المتوفى: سنة ٤١٢، اثنتي عشرة وأربعمائة. وهو كتاب، معتبر، لكنه قليل الوجود. كشف الظنون (٥٧٦/١).

(٦) [المائدة: ٦٤].

## باب العين الجارية في المنام.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا عبدان): تقدم مراراً، أنه عبد الله بن عثمان، بن جبلة، بن أبي رواد. وأن لقبه عبدان. و(عبدالله) بعده هو ابن المبارك، شيخ خراسان. و(معمّر) هو ابن راشد. و(الزهري) محمد بن مسلم. و(أم العلاء) تقدمت قريباً، وفي الجنائز.

قوله: (طار لنا): أي: خرج لنا في قرعتنا، وقد تقدم. وعثمان بن مظعون، بالطاء المعجمة المشالة. من السابقين، تقدم. وهو أبو السائب. وكذا تقدم الكلام على اليقين، وأنه الموت. وكذا على قوله: (ما يفعل بي) في الجنائز مطولاً. و(ذاك) بكسر الكاف، خطاب لمؤنث، تقدم.

قوله: (حتى يروى الناس): يروى بفتح أوله، وثالثه. والناس: مرفوع فاعل، وهذا ظاهر جداً.

(١) بدأ المصنف شرح باب العين الجارية في المنام، وحديث: حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ خَارِجَةَ بِنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أُمِّ الْعَلَاءِ، وَهِيَ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَائِهِمْ، بَايَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: طَارَ لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ فِي السُّكْنَى، حِينَ اقْتَرَعَتِ الْأَنْصَارُ عَلَى سُكْنَى الْمُهَاجِرِينَ، فَاشْتَكَى فَمَرَضَنَاهُ حَتَّى تُوُفِّيَ، ثُمَّ جَعَلْنَاهُ فِي أَنْوَابِهِ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أبا السَّائِبِ، فَشَهِدَاتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ، قَالَ: «وَمَا يُدْرِيكَ» قُلْتُ: لَا أَدْرِي وَاللَّهِ، قَالَ: «أَمَّا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ، إِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ مِنَ اللَّهِ، وَاللَّهُ مَا أَدْرِي - وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ - مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ» قَالَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ: فَوَاللَّهِ لَا أُرْكَبِي أَحَدًا بَعْدَهُ، قَالَتْ: وَرَأَيْتُ لِعُثْمَانَ فِي النَّوْمِ عَيْنًا تَجْرِي، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «ذَاكَ عَمَلُهُ يَجْرِي لَهُ».

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب العين الجارية في المنام، (٣٨/٩) (٧٠١٨).

## باب نزع الماء من البئر حتى يروى الناس.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن كثير): تقدم مراراً أنه بفتح الكاف، وكسر المثناة.

قوله: (ذنوباً أو ذنوبين): تقدم الكلام على الذنوب، وضبطه. وأنه جزم في موضع بذنوبين، ولم يشك.

قوله: (وفي نزعه ضعف): هو قصر مدته في الخلافة.

قوله: (فغفر الله له): تقدم الكلام عليه ما معناه.

قوله: (فاستحالت): أي: تحولت. وقد تقدم، وكذا تقدم العبقري، ضبطاً ومعنى. وعلى (بغري فريه) أي: ينزع نزعه. وعلى (حتى ضرب الناس بعطن) ما معناه<sup>(٢)</sup>. وقد قدمت كلام السهيلي في روضه، ولفظه: وقد رأى رسول الله ﷺ أنه

(١) بدأ المصنف شرح باب نزع الماء من البئر حتى يروى الناس، وحديث: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن كثير، حدثنا شعيب بن حرب، حدثنا صخر بن جويرية، حدثنا نافع، أن ابن عمر رضي الله عنهما، حدثه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بيننا أنا على بئر أنزع منها إذ جاء أبو بكر وعمر، فأخذ أبو بكر الدلو، فنزع ذنوباً أو ذنوبين، وفي نزعه ضعف، فغفر الله له، ثم أخذها عمر بن الخطاب من يد أبي بكر، فاستحالت في يده غرباً، فلم أر عبقرياً من الناس يفري فريه، حتى ضرب الناس بعطن».

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب نزع الماء من البئر حتى يروى الناس، (٣٨/٩)(٧٠١٩).

(٢) معناه: حتى روي وأرووا إبلهم وأخذوا لها عطناً تبرك فيه عزمًا على الإقامة التي أغنتهم عن التبع وطلب الماء، يُقال: عطنت الإبل فهي عاطنة وعواطن إذا بركت عند الحياض لتعاد إلى الشرب مرة أخرى، وأعطنتها أنا اتخذت لها عطناً، والعطن مبرك الإبل حول الماء، وجمعه أعطان، والأعطان للإبل كالمرايض للشاء، وهي المواضع التي تربض فيها وتأوي إليها عند رجوعها من المرعى، وقيل: لا تكون أعطان الإبل إلا على الماء، فأما مباركها في البرية وعند الحي فهو المأوى، ويكون مناخها مراحاً أيضاً. تفسير غريب ما في الصحيحين (ص: ٢٧٧).

ينزع على قليب<sup>(١)</sup>، وحوّلها غنم سود، وغنم عفر. ثم جاء أبو بكر فنزع نزعاً ضعيفاً، والله يغفر له. ثم جاء عمر فاستحالت غرباً - يعني: الدلو - فلم أر عبقرياً يفري فرّيه. فأولها الناس في الخلافة لأبي بكر، وعمر. ولولا ذكر الغنم السود، والعُفر، لبعدت الرؤيا عن معنى الخلافة، والرعاية. إذ الغنم السود، والعُفر، عبارة عن العرب، والعجم. وأكثر المحدثين لم يذكروا الغنم في هذا الحديث. ذكره البزار في مسنده<sup>(٢)</sup>، وأحمد بن حنبل أيضاً<sup>(٣)</sup>، وبه يصح المعنى، والله أعلم<sup>(٤)</sup>. وقد [قدمت]<sup>(٥)</sup> هذا في مناقب الصديق، وذكرت هناك أني رأيت في مسند أحمد، من حديث أبي الطفيل، وفي آخر الحديث التعبير المذكور، فانظره.

قوله: (نزع الذنوب والذنوبين): تقدم ضبط الذنوب، وما هو.

(١) في المخطوط [ينزع قليب]، ولا يستقيم، وما أثبتته هو الصواب من الروض الأنف.

(٢) مسند البزار (٢١١/٧) (٢٧٨٥)

(٣) مسند أحمد (٢١٨/٣٩) (٢٣٨٠١).

(٤) الروض الأنف (١١٧/٢).

(٥) في المخطوط [تقدمت].

## باب نزع الذنوب والذنوبين من البئر بضعف.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا أحمد بن يونس): تقدم مراراً، أنه أحمد بن عبد الله، بن يونس. نسب إلى جدّه. و(زهير) هو زهير بن معاوية بن حديج، الحافظ. تقدم. و(موسى) هو ابن عقبة، وكذا هو في نسخة.

قوله: (ذنوباً أو ذنوبين): تقدم ما الذنوب، وضبطه. وكذا على قوله: (أو ذنوبين) هكذا بالشك، وسيأتي قريباً: ذنوبين من غير شك، وتقدم بعيداً. وكذا قوله: (وفي نزع ضَعْفٌ). وكذا على قوله: (والله يغفر له). وعلى (استحالت). وعلى (غرباً)<sup>(٢)</sup>. وعلى (يفري فريه). وعلى (حتى ضرب الناس بعطن).

قوله<sup>(٣)</sup>: (حدثنا سعيد بن عفير): تقدم قريباً وبعيداً، أن عفيراً بضم العين، وفتح الفاء. و(الليث) هو ابن سعد. و(عقيل) بضم العين، وفتح القاف. هو ابن خالد.

(١) بدأ المصنف شرح باب نزع الذنوب والذنوبين من البئر بضعف، وحديث: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رُوَيْبَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، قَالَ: «رَأَيْتُ النَّاسَ اجْتَمَعُوا، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَزَعَّ ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَعْفِرُ لَهُ، ثُمَّ قَامَ ابْنُ الْخَطَّابِ، فَاسْتَحَالَتْ غَرَبًا، فَمَا رَأَيْتُ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَفْرِي فَرِيَهُ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْطَنًا».

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب نزع الذنوب والذنوبين من البئر بضعف، (٣٨/٩) (٧٠٢٠).

(٢) العَرَبُ بِسُكُونِ الرَّاءِ: الدَّلْوُ الْعَظِيمَةُ الَّتِي تُتَّخَذُ مِنْ جِلْدِ ثَوْرٍ، فَإِذَا فُتِحَتِ الرَّاءُ فَهُوَ الْمَاءُ السَّائِلُ بَيْنَ الْبَيْرِ وَالْحَوْضِ. وَهَذَا تَمَثِيلٌ، وَمَعْنَاهُ أَنَّ عُمَرَ لَمَّا أَخَذَ الدَّلْوَ لِيَسْتَقِي عَظْمَتَ فِي يَدِهِ، لِأَنَّ الْفُتُوحَ كَانَتْ فِي زَمَنِهِ أَكْثَرَ مِنْهَا فِي زَمَنِ أَبِي بَكْرٍ. وَمَعْنَى اسْتِحَالَتْ: انْقَلَبَتْ عَنِ الصَّغَرِ إِلَى الْكِبَرِ. النِّهَايَةُ (٣/٣٤٩).

(٣) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبٍ، وَعَلَيْهَا دَلْوٌ، فَزَعْتُ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ، فَزَعَّ مِنْهَا ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَعْفِرُ لَهُ، ثُمَّ اسْتَحَالَتْ غَرَبًا، فَأَخَذَهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَلَمَّ أَرَّ عَبْرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَنْزِعُ نَزْعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْطَنًا».

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب نزع الذنوب والذنوبين من البئر بضعف، (٣٨/٩) (٧٠٢١).

و(ابن شهاب) هو الزهري، محمد بن مسلم. و(سعيد) هو ابن المسيب. و(أبو هريرة) عبد الرحمن بن صخر، على الأصح من نحو ثلاثين قولاً.

(٤٠٢/٢ب) قوله: (رأيتني): هو بضم التاء. أي: رأيت نفسي، وقد تقدم.

## باب الاستراحة في المنام.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا إسحاق بن إبراهيم): الظاهر أنه ابن راهويه. و(عبد الرزاق) هو ابن همام، الحافظ الكبير، الصنعاني. و(معمر) هو ابن راشد. و(همام) هو ابن منبه بن كامل، الأنباوي، الصنعاني.

(١) بدأ المصنف شرح باب الإستراحة في المنام، وحديث : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ أَنِّي عَلَى حَوْضٍ أُسْقِي النَّاسَ، فَأَتَانِي أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ الدَّلْوَ مِنْ يَدِي لِيُرِيحَنِي، فَنَزَعَ ذُنُوبِيَنِي وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَعْرِفُ لَهُ، فَأَتَى ابْنُ الْخَطَّابِ فَأَخَذَ مِنْهُ، فَلَمْ يَزَلْ يَنْزِعُ حَتَّى تَوَلَّى النَّاسُ، وَالْحَوْضُ يَتَفَجَّرُ».

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب الإستراحة في المنام، (٣٩/٩)(٧٠٢٢).

## باب القصر في المنام.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا سعيد بن عفير): تقدم ضبط عفير قريباً وبعيداً أنه بضم العين، وفتح الفاء. و(الليث) هو ابن سعد. و(عُقَيْل) بضم العين، وفتح القاف، هو ابن خالد. و(ابن شهاب) هو محمد بن مسلم الزهري. و(سعيد بن المسيب) تقدم مراراً أنه بفتح الياء، وكسرهما. وأن غيره لا يقال إلا بالفتح.

قوله: (رأيتني في الجنة): هو بضم التاء من رأيتني. وقد تقدم أعلاه أن معناه: رأيت نفسي، وقبله أيضاً.

(١) بدأ المصنف شرح باب القصر في المنام، وحديث: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتَنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَيَّ جَانِبِ قَصْرِ، قُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَهُ فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا " قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَبَكَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ثُمَّ قَالَ: أَعَلَيْكَ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعَارُ؟

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب القصر في المنام، (٣٩/٩)(٧٠٢٣).

قوله: (فإذا امرأة توضاً إلى جانب قصر): تقدم الكلام على تتوضاً، وأنه تصحيف من (شوهاة)<sup>(١)</sup>! واللفظة صحيحة عند البخاري، لأنه [أخرجه]<sup>(٢)</sup>، وبوب عليه: بابُ الوضوء في المنام. فدل على أن لفظة تتوضاً صحيحة عنده. وقد ذكرت ذلك في باب صفة الجنة، في بدء الخلق.

قوله: (فذكرت غيرته): هي بفتح الغين المعجمة، معروفة.

قوله: (فبكى عمر بن الخطاب): تقدم بكاء عمر لماذا، في صفة الجنة<sup>(٣)</sup>.

قوله<sup>(٤)</sup>: (حدثنا عمرو بن علي): تقدم أن هذا الصيرفي الفلاس، أحد الأعلام، مراراً.

(١) قال ابن حجر في فتح الباري (٤٥/٧): أغرب ابن قتيبة وتبعه الخطابي فزعم أن قوله: تتوضاً تصحيف وتغيير من الناسخ، وإنما الصواب: امرأة شوهاة، ولم يستند في هذه الدعوى إلا إلى استبعاد أن يقع في الجنة وضوء لأنه لا عمل فيها، وعدم الاطلاع على المراد من الخير لا يقتضي تغليط الحفاظ، ثم أخذ الخطابي في نقل كلام أهل اللغة في تفسير الشوهاة فقليل: هي الحسناء، ونقله عن أبي عبيدة، وإنما تكون حسناء إذا وصفت بها الفرس، قال الجوهري -تاج اللغة (٢٢٣٨/٦)-: فرس شوهاة صفة محمودة، والشوهاة الواسعة الفم، وهو مستحسن في الخيل. والشوهاة من النساء القبيحة كما جزم به ابن الأعرابي وغيره، وقد تعقب القرطبي -المفهم (٢٥٧/٦)- كلام الخطابي لكن نسبه إلى ابن قتيبة فقط قال ابن قتيبة بدل تتوضاً شوهاة ثم نقل أن الشوهاة تطلق على القبيحة والحسنة قال القرطبي والوضوء هنا لطلب زيادة الحسن لا للنظافة لأن الجنة منزهة عن الأوساخ والأقذار وقد ترجم عليه البخاري في كتاب التعبير باب الوضوء في المنام فبطل ما تخيله الخطابي.

(٢) في المخطوط [أخرج أخرجه] وأظنه عدل عن كلمة إلى أخرى، ولم يطمس المعدول عنها.

(٣) قال ابن حجر في الفتح (٤٤/٧): بكاء عمر يحتمل أن يكون سروراً، ويحتمل أن يكون تشوقاً أو خشوعاً.

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدِّرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِقَصْرٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَمَا مَنَعَنِي أَنْ أَدْخُلَهُ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، إِلَّا مَا أَعْلَمُ مِنْ غَيْرَتِكَ " قَالَ: وَعَلَيْكَ أَغَارُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

## باب الوضوء في المنام.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب الوضوء): هو بضم الواو، الفعل. والماء، بالفتح. ويجوز في كل منهما الضم والفتح.

قوله<sup>(٢)</sup>: (حدثنا يحيى بن بكير): تقدم مراراً، أنه يحيى بن عبد الله بن بكير. و(الليث) هو ابن سعد. و(عقيل) بضم العين، وفتح القاف، هو ابن خالد. و(ابن شهاب) هو الزهري، محمد بن مسلم. و(سعيد بن المسيب) بفتح الياء، وكسرهما. بخلاف غيره، فإنه لا يقال إلا بالفتح.

قوله: (رأيتني): تقدم أعلاه أنه بضم التاء. وكذا تقدم (توضأ) أعلاه، وفي صفة الجنة مطولاً. وكذا (غيرته) وأما بفتح الغين. وعلى بكاء عمر لماذا.

صحیح البخاری: کتاب التعلیم، باب القصر في المنام، (٣٩/٩)(٧٠٢٤).

(١) بدأ المصنف شرح باب الوضوء في المنام. صحیح البخاری (٣٩/٩).

(٢) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا" فَبَكَى عُمَرُ وَقَالَ: عَلَيْكَ يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغَارُ.

صحیح البخاری: کتاب التعلیم، باب الوضوء في المنام، (٣٩/٩)(٧٠٢٥).

## باب الطواف بالكعبة في المنام.

قوله<sup>(١)</sup>: (بابُ الطواف بالكعبة في المنام): ذكر ابن المنير حديث الباب على عادته، ثم قال: ذكر الشارح -يعني ابن بطلال- أن الكعبة، مثال الإمام الأعظم<sup>(٢)</sup>. ومصداق ذلك عندي أني رأيت قبل واقعة بغداد إذ جبر الله المسلمين عن مصيبتها كأني في الحرم شرفه الله تعالى وكأن مكان الكعبة خال منها وكان ذلك قبل الواقعة بنحو السنة. انتهى<sup>(٣)</sup>. وواقعة بغداد، يريد بها واقعة هولاء بأهل بغداد، وكان سنة ست وخمسين وستمائة. وأما واقعته مع أهل الشام، فكانت في صفر، سنة ثمان وخمسين وستمائة. وفي هذا الشهر دخل حلب، وأوقع بأهلها<sup>(٤)</sup>.

قوله<sup>(٥)</sup>: (حدثنا أبو اليمان): تقدم مراراً، أنه الحكم بن نافع الحافظ. و(شعيب) هو ابن أبي حمزة. و(الزهري) محمد بن مسلم.

قوله: (رأيتني): تقدم أنه بضم التاء أي رأيت نفسي، وقد تقدم أعلاه وقبله. قوله: (أدم) أي: أسمر، يعني ابن مريم. تقدم الكلام على هذه الرواية، ورواية أبي

(١) بدأ المصنف شرح باب الطواف بالكعبة في المنام. صحيح البخاري (٣٩/٩)

(٢) ينظر: شرح ابن بطلال (٥٤٥/٩).

(٣) المتواري (ص: ٣٨٣).

(٤) ينظر: البداية والنهاية (٢٣٣/١٣).

(٥) بدأ المصنف شرح حديث: حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، أخبرني سالم بن عبد الله بن عمر، أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "بيننا أنا نائم رأيتني أطوف بالكعبة، فإذا رجل آدم، سبط الشعر، بين رجلين، ينطف رأسه ماءً، فقلت: من هذا؟ قالوا: ابن مريم، فذهبت ألتفت فإذا رجل أحمر جسيم، جعد الرأس، أعور العين اليمنى، كأن عينه عنب طافية، قلت: من هذا؟ قالوا: هذا الدجال، أقرب الناس به شبهة ابن قطن" وابن قطن رجل من بني المصطلق من خزاعة.

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب الطواف بالكعبة في المنام، (٣٩/٩) (٧٠٢٦).

هريرة: «أنه أحمر»<sup>(١)</sup>، وجمع الشيخ محيي الدين النووي بينهما<sup>(٢)</sup>، وكلام الداودي: أن أباينهما رواية ابن عمر، يعني هذه، (أنه أسمر)، في باب قول الله تعالى: ﴿وَأذْكَرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ﴾<sup>(٣)</sup> من كتاب الأنبياء.

قوله: (سبط الشعر): تقدم ضبطه.

قوله: (ينطِفُ<sup>(٤)</sup>): هو بكسر الطاء، وضمها. أي: يقطر.

قوله: (جعَدُ الرأس): تقدم. وكذا (أعور العين اليمنى) تقدم الكلام عليه، وعلى ما في مسلم في رواية اليسرى، والجمع بينهما. وعلى (عنة طافية) وأما تهمز، ولا تهمز، باختلاف المعنى، وما معنى كل واحدة منهما. وتقدم الكلام على ابن قطن مطولاً، وأنه بفتح القاف، والطاء المهملة، وبالنون. قال الدمياطي: واسمه عبدُ العزى بن قطن، بن عمرو، بن حبيب، بن سعيد، بن عائذ، بن مالك، بن جذيمة. وهو المصطلق بن سعد. وهو كعب، وعدي، أولاد عمرو بن ربيعة، وأمه هالة، أخت خديجة. انتهى. وعبد العزى هلك في الجاهلية، كما صرح به في هذا الصحيح، من كلام الزهري<sup>(٥)</sup>. وقد ذكرت فيما تقدم حديثاً من عند أحمد، صريح في إسلامه. لكن

(١) صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ، (١/١٥٦)(١٦٨).

(٢) قال النووي في شرحه على مسلم (٢/٢٣٣): وصف عيسى صلوات الله عليه وسلامه في هذه الرواية وهي رواية أبي هريرة رضي الله عنه بأنه أحمر، ووصفه في رواية ابن عمر رضي الله عنهما بعدها بأنه آدم، والآدم الأسمر، وقد روى البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه أنكر رواية أحمر، وحلف أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقله، يعني وأنه اشتبه على الراوي، فيجوز أن يتأول الأحمر على الآدم، ولا يكون المراد حقيقة الأدمة والحمرة بل ما قاربها، والله أعلم.

(٣) [مریم: ١٦].

(٤) في المخطوط بالضم، والكسر. وفوقها [معاً].

(٥) صحيح البخاري كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وَأذْكَرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ﴾ [مریم: ١٦]،

(٤/١٦٧)(٣٤٤١).

لكن فيه قطن بن عبد العزى، على العكس، في باب قول الله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي  
الْكِتَابِ مَرْيَمَ﴾<sup>(١)</sup>. وذكرت هناك أنه عليه السلام شبه الدجال برجل آخر، وهو  
أكثم بن أبي الجون، وشبهه عين الدجال، بعين شخص آخر من الأنصار، يقال له: أبو  
يحيى، شيخ من الأنصار. كما رواه الحاكم في الكسوف من المستدرک، من حديث  
سمرة، وأصحاب السنن الأربعة<sup>(٢)</sup> من حديثه، بعضهم مطولاً، وبعضهم مختصراً، والله  
أعلم.

(١) [مریم: ١٦].

(٢) المستدرک (٤٧٨/١) (١٢٣٠)، سنن أبي داود كتاب الصلاة، باب صلاة الكسوف، (٣٠٨/١) (١١٨٤).  
وسنن الترمذي كتاب الصلاة، باب صلاة الكسوف، (٤٥١/٢) (٥٦٢)، سنن ابن ماجه كتاب الصلاة، باب  
صلاة الكسوف، (٤٠٢/١) (١٢٦٤). السنن الكبرى كتاب الصلاة، باب صلاة الكسوف،  
(٣٤٥/٢) (١٨٨٢).

## باب إذا أعطى فضله غيره في النوم.

قوله<sup>(١)</sup>: (حدثنا يحيى بن بكير): تقدم قريباً وبعيداً، أنه يحيى بن عبد الله بن بكير. وأن (الليث) هو ابن سعد. وأن عُقيلاً هو ابن خالد. وأنه بضم العين، وفتح القاف. و(ابن شهاب) هو الزهري.

قوله: (أُتيت): هو مبني لما لم يسم فاعله. والتاء في آخره مضمومة للتكلم.

قوله: (الري): تقدم أنه بكسر الراء، وفتحها.

قوله: (قالوا: فما أولته يا رسول الله): تقدم أن من القائلين، أبا بكر الصديق.

(١) بدأ المصنف شرح باب إذا أعطى فضله غيره في النوم، وحديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي حَمَزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِقَدَحِ لَبَنٍ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِذَا لَأَرَى الرَّيَّ يَجْرِي، ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضْلَهُ عُمَرَ» قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْعِلْمُ».

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب إذا أعطى فضله غيره في النوم، (٤٠/٩) (٧٠٢٧).

## باب الأيمن وذهاب الروع في المنام.

قوله<sup>(١)</sup>: (باب الأيمن، وذهاب الروع): الروع بفتح الراء: الفزع. وكذا في الصحاح، إلى أن قال: والروع بالضم: القلب، والعقل<sup>(٢)</sup>. وفي المطالع: والروع النفس، وقيل: الروع بالضم، موضع الروع بالفتح، وهو الفزع<sup>(٣)</sup>.

قوله<sup>(٤)</sup>: (أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ، كانوا يرون الرؤيا): هؤلاء الرجال لا أعرفهم.

(١) بدأ المصنف شرح باب الأيمن وذهاب الروع في المنام. صحيح البخاري (٤٠/٩).

(٢) الصحاح (١٢٢٣/٣).

(٣) مطالع الأنوار (١٩٧/٣).

(٤) بدأ المصنف شرح حديث: حَدَّثَنِي عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانُوا يَرَوْنَ الرُّؤْيَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَقُصُّونَهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَقُولُ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَاءَ اللَّهُ، وَأَنَا غُلَامٌ حَدِيثُ السِّنِّ، وَبَيْتِي الْمَسْجِدُ قَبْلَ أَنْ أَنْكِحَ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَوْ كَانَ فِيكَ خَيْرٌ لَرَأَيْتَ مِثْلَ مَا يَرَى هَؤُلَاءِ، فَلَمَّا اضْطَجَعْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ فِيَّ خَيْرًا فَأَرِنِي رُؤْيَا، فَبَيْنَمَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ جَاءَنِي مَلَكَانِ، فِي يَدِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِقْمَعَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، يُقْبَلَانِ بِي إِلَى جَهَنَّمَ، وَأَنَا بَيْنَهُمَا أَدْعُو اللَّهَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَهَنَّمَ، ثُمَّ أَرَانِي لَقَيْتَنِي مَلَكٌ فِي يَدِهِ مِقْمَعَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، فَقَالَ: لَنْ تُرَاعَ، نَعَمَ الرَّجُلُ أَنْتَ، لَوْ كُنْتَ تُكْثِرُ الصَّلَاةَ. فَاذْطَلَعُوا بِي حَتَّى وَقَفُوا بِي عَلَى شَفِيرِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَةٌ كَطَيِّ الْبِئْرِ، لَهُ قُرُونٌ كَقَرْنِ الْبِئْرِ، بَيْنَ كُلِّ قَرْنَيْنِ مَلَكٌ بِيَدِهِ مِقْمَعَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، وَأَرَى فِيهَا رَجُلًا مُعَلَّقِينَ بِالسَّلَاسِلِ، رُءُوسُهُمْ أَسْفَلُهُمْ، عَرَفْتُ فِيهَا رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ، فَاذْطَرَفُوا بِي عَنْ ذَاتِ الْيَمِينِ. فَفَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ، فَفَصَصْتُهَا حَفْصَةَ، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنِّي مِنَ اللَّيْلِ» فَقَالَ نَافِعٌ: «فَلَمْ يَزَلْ بَعْدَ ذَلِكَ يُكْثِرُ الصَّلَاةَ».

صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب الأيمن وذهاب الروع في المنام، (٤٠/٩) (٧٠٢٨).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### أهم نتائج الدراسة

- كانت نشأت الإمام برهان الدين بين أحواله بني العجمي لها الأثر الكبير في تكوين شخصيته، إذ كانوا أسرة عريقة في العلم منذ سنين طويلة وكان منهم الفقهاء والمحدثون.
- تميز العصر المملوكي باهتمامه بالعلم والعلماء من خلال بناء المدارس العلمية وإنشاء المساجد والأوقاف على التعليم.
- ظهر في هذا العصر علماء أفذاذ وموسوعات علمية كان لها الأثر الواضح في تكوين الشخصية العلمية لهذا الإمام.
- لم يكن الإمام مقلداً بل كان يتبع الحق يؤثره على العادات، فلم يتمسك ببعض بدع الصوفية التي نشأ عليها، وكان ناقدا بصيرا حتى مع خاصة شيوخه.
- لم يؤثر في الإمام عدم الاستقرار السياسي في عصر المماليك والذي شهد الإمام جزءا كبيرا منه فقد كان منعزلاً عن الأمور السياسية ولم يكن له اتصال بالسلطين ولا الأمراء بل حياته كانت للعلم والتعليم.
- لم يُنقل عن الإمام نقداً للحياة السياسية أو الاجتماعية، وكذلك كان بعيداً عن أبواب السلطين الذين حالوا أن يقربوه منهم.
- للإمام برهان الدين الحلبي مؤلفات كثيرة وأغلبها في فن الحديث رواية ودراية مما يشهد له برسوخ قدمه في العلم لا سيما علم الحديث.

- اعتمد في هذا الشرح على كتب أساسية أكثر النقل منها وهي التوضيح لشيخه ابن الملتن وشرح الإمام النووي على صحيح مسلم وفي بيان ارتباط الأحاديث بالتراجم اعتمد على كتاب المتواري لابن المنير.
- اعتمد المؤلف غالبا في شرح غريب الحديث على كتب أساسية هي مطالع الأنوار لابن قرقول، والنهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، ولم يترك غيرها من كتب اللغة أيضا ككتاب القاموس المحيط لشيخه الفيروزآبادي.
- أما تراجم الرجال فقد كان اعتماده على مؤلفات الحافظ الكبير الإمام الذهبي كميزان الاعتدال وتذهيب التهذيب، والكاشف وتجرید أسماء الصحابة.
- اتسم منهج المؤلف بالأمانة العلمية فهو غالبا يعزو الأقوال إلى أهلها ويبين مصادرها، إلا أنه ينقل في بعض الأحيان ولا يذكر المصدر.
- ظهر المؤلف من خلال شرحه أنه إمام متحرر مجتهد فهو يعرض أقوال العلماء وينقدها ويبين الراجح منها.
- أولى المؤلف عناية كبيرة لضبط غريب ألفاظ الحديث والأعلام الواردة في ثنايا كتابه.

### أهم التوصيات:

- العناية بمؤلفات هذا الإمام وإخراجها إلى النور فهي ثروة علمية فريدة ومفيدة.
- كما أوصي بإكمال تحقيق ما تبقى من هذا الكتاب، وتنسيقه، وطبعه لحاجة الناس لمثله، وألا تبقى الفائدة حبيسة وبعيدة عن متناول اليد.

# الفلسفة العلميّة

## فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	رقم الآية	السورة	طرف الآية
٢١٤	١٦٦	البقرة	﴿وَقَطَعْتَ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾
٢٨٨	٢١٤	البقرة	﴿وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ﴾
٦٨٠، ٣١٧	٢١٤	البقرة	﴿حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ﴾
٤٠٨	٢٢٤	البقرة	﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾
٣٦٨	٢٢٥	البقرة	﴿لَا يُوَازِئُكُمْ اللَّهُ بِاللَّفْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾
٨١٦	٢٥٣	البقرة	﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾
٣٤٨	٢٧٠	البقرة	﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾
٢٢٦	٧٧	آل عمران	﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إلى قوله ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ﴾
٤٢٣	٧٧	آل عمران	﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾
٨١٧	١٨١	آل عمران	﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾
٥٢٦	١١	النساء	﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾
٥٩١	٤٨	النساء	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾
٧٣٣	٨٥	النساء	﴿شَفَعَةَ سَيِّئَةٍ يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا﴾
٣٦١	١٤٥	النساء	﴿فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾
٣٨٨	١٦٣	النساء	﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زُجُورًا﴾
٥٢٦	١٧٦	النساء	﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾
٦٢٩	٣٣	المائدة	﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾
٦٠٨	٣٨	المائدة	﴿وَالسَّارِقِ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾
٢٧٦	٥١	المائدة	﴿وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾
٩٨٩	٦٤	المائدة	﴿عَلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾
٩٨	٦٨	المائدة	﴿لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾

٣٧٠	٨٩	المائدة	﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ...﴾
٦٦٥	٩٥	المائدة	﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾
٣٢٩	٢٨	الأَنْعَام	﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾
١٩٩	٣٨	الأَنْعَام	﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾
٣١٨	٩١	الأَنْعَام	﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾
٦٤	١٦٩	الأَعْرَاف	﴿وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُ﴾
٦٤	٦٧	الأَنْفَال	﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا﴾
٣٢٩	٢٣	الأَنْفَال	﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾
٦١	١٠٧	التَّوْبَة	﴿وَإِصْرًا لِّمَن حَارَبَ اللَّهَ﴾
٤٩	٢٤	يُونُس	﴿كَأَن لَّمْ تَعْنِ بِالْأَمْسِ كَذَلِكَ نَفْصَلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَنْفَكِرُونَ﴾
٣٦٧	٥٣	يُونُس	﴿وَيَسْتَدِينُونَ أَحَقُّ هُوَ قُلُوبِي وَإِي وَرَبِّي إِنَّهُ لِحَقٌّ﴾
٥٤	١٦-١٥	هُود	﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا الْتَارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبِطُلُّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾
٦٠٥	١٨	هُود	﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾
٣٥٣	٣٦	هُود	﴿وَأَوْحَىٰ إِلَىٰ نُوحٍ أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدَّامَنَ﴾
٩١٤	٤٣	يوسف	﴿إِن كُنْتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ﴾
٩٣٣	٤٤	يوسف	﴿أَضَعْتُ أَحْلِبِي﴾
٩٣٧	١٠٠	يوسف	﴿وَجَاءَ بِكُمْ مِنَ الْبَدْوِ﴾
٩٤٠	٥٠-٣٦	يوسف	﴿وَدَخَلَ مَعَهُ السِّجْنَ فَتَيَانٍ﴾ إلى قوله: ﴿إِن رَّبِّي بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ﴾
٣٨٤	٥٣	النحل	﴿فَالْيَهُ تَجَشَّرُونَ﴾
٣٥٥	٦٠	الإسراء	﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّءْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾
٩٢٤	٦	الكهف	﴿فَلَعَلَّكَ بَدِخٌ نَّفْسَكَ عَلَىٰ آثَرِهِمْ إِنْ لَّمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا﴾
١١٩	٤٥	الكهف	﴿نَذَرُوهُ الرِّيحَ﴾
٩٩	٩٨	الكهف	﴿قَالَ هَذَا رَحْمَةٌ مِنْ رَبِّي﴾

١٠٠٠، ٩٥٣	١٦	مریم	﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ﴾
٢١٢	١	الحج	﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾
٢٠٣	٣٥	الحج	﴿وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةِ﴾
٣٢٢	١٤-١٢	المؤمنون	﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ﴾ إلى قوله: ﴿لَحْمًا﴾
٦٣	٦٣-٥٥	المؤمنون	﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَنِينَ﴾ إلى قوله: ﴿هُمْ لَهَا عَمَلُونَ﴾
٢٢٧	٢٨	لقمان	﴿مَا خَلَقَكُمْ وَلَا بَعَثَكُمْ إِلَّا كَفِّسٍ وَاحِدَةً﴾
٣٦٧	٣	سبأ	﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ﴾
٥٤٢	٥٠	سبأ	﴿قُلْ إِنْ ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَىٰ نَفْسِي﴾
٩٨٥	٨	يس	﴿إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا﴾
٣٩٧	١	الصفات	﴿وَالصَّفَاتِ﴾
٣٥٥	٦٤	الصفات	﴿إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْجَحِيمِ﴾
٨٢٠	٦٥	الزمر	﴿لَئِنِ اشْرَكْتَ لَيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ﴾
٩٨٥	٧١	غافر	﴿إِذَا الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ﴾
٩٤	٧٢	الزخرف	﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾
٣٥٥	٤٣، ٤٤	الدخان	﴿إِنَّ شَجَرَةَ الزَّقُّومِ ﴿٤٣﴾ طَعَامٌ لِلْأَيْمِ﴾
٣٩٩	٤	الأحقاف	﴿أَوْ أَثَرَهُ مِنْ عِلْمٍ﴾
٣٩٧	١	الذاريات	﴿وَالذَّارِيَاتِ﴾
٣٩٧	١	الطور	﴿وَالطُّورِ﴾
٣٩٧	١	النجم	﴿وَالنَّجْمِ﴾
٧٣٣	٢٨	الحديد	﴿يُؤْتِيكُمْ كِفْلَيْنِ﴾
٣٦٧	٧	التغابن	﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثَنَّ﴾
٤٦٥	٣	التحريم	﴿وَإِذَا أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا﴾
٤٩١	٢	التحريم	﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾
٦١	٩	الجن	﴿شَهَابًا رَصَدًا﴾
٩٢٥	١	المزمل	﴿يَأْتِيهَا الْمُرْتَلِ﴾

٩٢٥	١	المدثر	﴿يَا أَيُّهَا الْمَدِيرُ﴾
١٩٩	٤٠	النبأ	﴿وَيَقُولُ الْكَافِرُ بَلَّغْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا﴾
٢١٧	٥	التكوير	﴿وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ﴾
٢٣٤	١٠	الانشقاق	﴿وَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ﴾
٣٩٧	١	الليل	﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾
٣٩٧	١	الضحى	﴿وَالضُّحَى﴾
٩٥٣	٤	التين	﴿فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾
٤٨	١	البينة	﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾
٤٦	١	التكاثر	﴿أَلْهَنَكُمْ التَّكَاثُرُ﴾
٣٩٣	١	الإخلاص	﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾

## فهرس الأحاديث

الصفحة	طرف الحديث
٦٥	اتخذوا عند الفقراء أيادي
٦٥	اتخذوا مع الفقراء أيادي
٢٩٨	أحلى من العسل
١١٤	آخر من يدخل الجنة رجل من جُهينة
٢٣٦	أدخل من أمتك من لا حساب عليه
٩٨٤	إذا اقترب الزمان، لم تكدر رؤيا المسلم تكذب، وأصدقكم رؤيا
٤٠٦	إذا قال الرجل لأخيه هلم أقامرك فقد وجبت عليه
١٣٢	إذا كان يوم القيامة وجمع الله الخلائق لحسابهم
٣٢١	إذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله إليها
٣٢٠	إذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله تعالى ملكا
٦٦٢	استغفروا لما عزر بن مالك
٤٩٦	أفضل الصيام بعد رمضان
٣٩٧	أفلح وأبىه إن صدق
٦٥	أكثروا معرفة الفقراء
٤٩٢	إلا أتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني
٣٢	ألا أخبركم بخير الشهداء
٢٩٧	ألسنتهم أحلى من السكر
٧٦٥	أن أجيراً ليعلى بن منية، عض رجل ذراعه، فجذبها، فسقطت ثنيته
٩٩	إن الله خلق الرحمة يوم خلقها مائة رحمة
١٣٣	أن الله يجازي بالحسنة الواحدة ألفي ألف حسنة
٣٢١	أن النطفة تقع في الرحم أربعين ليلة
٣٢٢	أن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه
١٨٥	إن صاحبي الصور في أيديهما قرنان
٢٩٣	إن لحوضي أربعة أركان

٢٩٣	إن لكل نبي حوضاً
٣٢١	أن ملكاً موكلاً بالرحم إذا أراد الله أن يخلق
٧٦٥	أن يعلى بن منية، أو أمية، قاتل رجلاً، فعرض أحدهما صاحبه
١٧	إنك لن تخلف فتعمل عملاً تبتغي به وجه الله
٨١٣	أنكحني أبي امرأة ذات حسب
٨١٤	إنكم لتخبروني عن رجل، إن على وجهه سفعة من الشيطان
٦٤٥	أنه عليه السلام بعث إلى رجل عرس بامرأة أبيه أن يضرب عنقه
٤٦	أنه عليه السلام كان إذا دخل البيت تمثل: ((لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ
٥٨	إنه ليستغفر للعالم من في السماوات، ومن في الأرض
٨٢٢	أنواخذ بما عملنا في الجاهلية
٢٥	إني فرطكم
٣٩٦	إني لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها
٢٢٣	أول ما يحاسب به العبد من عمله صلواته
٦٨٩	الأئمة من قريش
١٨	بعثت من خير قرون بني آدم قرناً فقرناً
٦٤٥	بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه أن يقتله
٤٦٥	بل شربت عسلاً ولن أعود له
٦٢١	تقطع يد السارق في ثمن الجح ربع دينار
٢٩٠	ثم يضرب الجسر على جهنم
٩٨	جعل الله الرحمة في مائة جزء
٢٩٥	حوضي أشرب منه يوم القيامة ومن ابتعني من الأنبياء
٢٣٦	خرج آخذاً بيدها في سكة من سكك المدينة
٦٩٢	الخلافة في قريش
٧٩	دخلت مع رسول الله ﷺ فوجد لبناً في قدح
١٦٥	الدنيا سبعة آلاف سنة وأنا في آخرها ألفاً
٦٨	ذهب أهل الدثور..
٩٨٠	رأيت عمود الكتاب، احتُمل من تحت رأسي
٩٨٠	رأيت في المنام أنهم أخذوا عمود الكتاب

٢٩٠	رب سلم رب سلم
٣٢٣	رزقه وأجله وأثره وشقي أو سعيد
٩٢٧	الرؤيا الصالحة، جزء من سبعين جزءاً من النبوة
١١٠	السلطان ظل الله في الأرض
٢٨٩	شعار المؤمنين على الصراط
٢٩٠	شعار أمي إذا حملوا على الصراط لا إله إلا أنت
٨	فبينما هو كذلك إذ جاءه الخط الأقربُ
٦٤	الفقر فخري..
٥٦٥	قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ
١١٢	قد علمتُ آخر أهل الجنة دخولاً
٦٥	كادت الحاجة أن تكون كفراً
٦٠٥	لعن السارق
٦٠٥	لعن الله آكل الربا
٦٠٩	لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده
٦٠٥	لعن الله الواصلة والمستوصلة
٦٠٥	لعن المصورين
٦٠٥	لعن من غيّر منار الأرض
١٠	لقد أعذر الله إليك
١١	لن يوافي عبد يوم القيامة يقول: لا إله إلا الله
٢٧٧	اللهم حاسبني حساباً يسيراً
٣٠٦	ليردن علي ناس من أصحابي الحوض
٨١٣	ليس الواصل بالمكافئ
٤٤٧	ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم
٣١٣	ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة
٣٠١	ما بين ناحيتي حوضي كما بين المدينة وجرباء
٣١٩	مجوس هذه الأمة
٣٤٠	من أدرك ركعة من الصبح وكذا من العصر
٣٤٠	من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة

١٨	من أسعد الناس بشفاعتك
٦١٥	من جر ثوبه من مخيلة
٤١٠	من حلف بغير ملة الإسلام فهو كما قال
٩٤٦	من رأي في المنام فقد رأي، فإن الشيطان لا يتمثل بي
٥٩١	من قال لا إله إلا الله دخل الجنة وإن زنا وإن سرق
٤٠٦	من قال لصاحبه تعال أقامرك فقد وجب
٦٤٥	من وقع على ذات محرم فاقتلوه
٤٥٧	هلا انتفعتم بجلدها؟!!
٥١٤	وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها فأت الذي
٩٨٤	ورؤيا المسلم، جزء من خمسة وأربعين جزءاً من النبوة
٢٤٠	وعدي ربي أن يدخل الجنة من أمي سبعين ألفاً لا حساب
٤٦٥	وقد حلفت لا تخبري بذلك أحداً
٤٩١	وكان قد أقسم أن لا يدخل على نساءه شهراً
٢٩٠	ولا يتكلم يومئذ إلا الرسل
٢٤٩	ولو أن امرأة اطلعت على أهل الأرض
٢٣٣	ولو بكلمة طيبة
١٨٥	وملكان موكلان بالصور ينتظران متى يؤمران فينفخان
٢٩٠	ونبيكم قائم على الصراط
٥٩٢	لا إيمان لمن لا أمانة له
٧٥٢	لا تبرحوا، حتى يؤذن لكم
٧٧٠	لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا
٤١٢	لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان
٥٩٥	لا تلعبه فإنه يحب الله ورسوله
٥٠٤	لا خير فيه نعلان أجاهد فيهما في سبيل الله أحب
٥٧٧	لا يرث المسلم النصراني إلا أن يكون عبده أو أمته
١٠١	لا يرقون ولا يسترقون
٨٨٠	لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث، حتى يتوضأ
٦٤٩	يا أنيس اغد على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها

٣٣٥	يا رسول الله إنا نُصيب سيئاً ونحب المال
٦٣	يبيع دينه بعرض من الدنيا
٢٣٩	يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً
٢٤٠	يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً مع كل واحد
٣٢٠	يدخل الملك على النطفة بعدما تستقر في الرحم
١١٠	يسير [الراكب] في ظلها خمس مائة عام
١٣١	يقول الله للحفظة يوم القيامة: اكتبوا كذا وكذا من الأجر

## فهرس الآثار

الصفحة	طرف الأثر
٢٠٠	إذا كان يوم القيامة مدت الأرض مد الأديم ...
٦٥٢	أما علمت أن القلم رفع عن المجنون
٢١	إن أصحاب محمد ﷺ مضوا
١٩٨	أن البهائم تحشر وتبعث
٩٢٤	أن المشركين لما اجتمعوا بدار الندوة، للتشاور في شأن
١٩٨	أن حشر الدواب والطير موتها
٨٣٥	أنا لدة رسول الله
٦٦٥	إني أجريت أنا وصاحب لي فرسين إلى ثغرة ثنية، فأصبنا ظيباً
٣٩٩	أو أثاره من علم تأثر علماً
٦١٥	بينما هو في الدار يعني عمر خائفا إذ جاءه العاصي بن وائل
٦٤٧	جلدتها بكتاب الله، ورحمتها بسنة رسول الله
٩١٤	رؤيا المؤمن، كلام يكلم الله به عبده في النوم
٤٥	فلا أدري أهو من القرآن أم لا
٤٢١	في نزلت، خاصمت رجلاً في بئر إلى رسول الله
٩٨٤	فيعجبني القيء، وأكره الغل. والقيد ثبات في الدين
٣٩٦	لأن أحلف بالله مائة مرة
١٨٧	له أربعة أجنحة، جناحان في الهواء، وجناح قد تسربل به
٦١٠	ما أدري الحدود كفارات لأهلها أم لا
٦٦٢	ما استغفر له ولا سبه
١٩٩	ما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا سيحشر يوم القيامة ...
٦٦٥	يا أمير المؤمنين، إن أمره أهون من أن تدعو أحداً يحكم معك
١٩٩	يحشر الخلق كلهم يوم القيامة البهائم والطير والدواب ...

## فهرس الأعلام المترجم لهم من قبل المؤلف

الصفحة	الاسم
٤٠٢	ابن عاصم التميمي الكلبي
٩٩٩	ابن قطن
٧٢٩	أحمد بن يعقوب
٧٤٠	الأحنف بن قيس
٥٥٥	إدريس بن يزيد الأودي
٩٧٧	أزهر
٨٤	إسحاق الأزرق
٨٤	إِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ
٣٩٩	إسحاق بن يحيى الكلبي
٧٧٨	الأشعث بن قيس
٥١٩	أشهل بن حاتم
٦٩٠	الحباب بن المنذر بن الجموح
٧٣٢	حَبِيبُ بن أَبِي عمرة
٢٧٤	حَسَنُ بن ذكوان
٧٤	حماد بن نجيح
٩٤٨	خالد بن خلي
١٥٩	خالد بن مخلد القَطَوَانِي
٤٣٤	خلاس
٨٦٣	حنساء بنت خدام
٢٦٩	خيثمة
٨٣٩	ذو الثدية
٨٣٩	ذو الخويصرة
٥٣٩	زيد بن ثابت بن الضحاك
٨٣٤	سويد بن غفلة

٢٢٩	صالح بن رستم أبو عامر الخزاز
٢٣٠	صالح بن رستم أبو عبد السلام
٦١٤	عاصم بن علي
٨٥٧	عباد بن العوام الواسطي
١٤٣	عبد الرحمن بن أبي صعصعة
٢٩٥	عبد الكريم بن كيسان
٧٥٠	عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين
٧٠١	عبد الرحمن بن محمد بن زياد المحاربي
٧٤٦	عبد الله بن رجاء
٧٩١	عبد الملك بن مروان
٧٤٨	عبيد الله بن موسى
٧٧٨	عدي بن أرطاة
٢٣	العلاء بن الحضرمي
٧٢٨	علي بن الجعد
٢٧٦	عمرو بن أبي عمرو
٢٣	عمرو بن عوف
٣٠١	عمرو بن محمد
٦٠٠	عمير بن سعيد النخعي
٧٨٧	عنيسة بن سعيد
١٣٤	قُزَمان
١٥	الليث
٥٨٧	مجزز
٢٢٨	محمد بن سُليم
٥١٨	محمد بن عبد الله بن المبارك
١٥٩	محمد بن عثمان
١٧	محمود بن الربيع
٧٣٧	مرداس بن نَهيك

٣١٦	المستورد
٩	مسلم بن إبراهيم الفراهيدي
٧٧٠	مطرف بن طريف
٧٣٥	معاذ بن معاذ
٣٨٥	المعور
٧٧٢	مغيرة بن حكيم
٥	منذر
٣٥٢	منصور بن النعمان
٨٤	هلال بن أبي حميد
٦٤١	واصل بن حيان
٤٢	يحيى بن يوسف
٨٤٢	يسير بن عمرو الكندي
٤٨٥	يونس بن عبيد

## الكنى

الصفحة	الكنية
١١٩	أبو بردة
١٣	أبو حازم
٧٣	أبو رجاء
٣٥٧	أبو سعيد السجزي
٩٤١	أبو عبيد
٣٧٩	أبو عقيل
٥٤١	أبو قيس عبدالرحمن بن شروان

## الألقاب:

اللقب	الصفحة
الأوزاعي	١٤٤
الزبيدي	١٤٥
الفزاري	١٥٧
الماجشون	١٤٧

## فهرس الأعلام المترجم لهم في التحقيق

الصفحة	الاسم
٤٢٧	إبراهيم بن سعد بن إبراهيم
٥٠٧	إبراهيم بن يزيد بن قيس
٢٠٠	أبنُ طأوس
١١١	أحمد بن عماد
٩٢	آدم بن أبي إياس
٥٥٥	إسحاق بن إبراهيم بن مخلد
٣٣٣	إسرائيل بن يونس
٧٨٣	إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم
٥٠٧	الأسود بن يزيد بن قيس
٢٤١	أسيد بن زيد
٣٤٢	أكثم بن الجون
٢٦٣	أيوب بن أبي تميمة
٥٥٨	حاطب بن أبي بلتعة
١٨٥	حجاج بن أرطاة
٤٤٩	حجاج بن المنهال الأنماطي
٥١٩	الحسن بن أبي الحسن البصري
٤٦٤	الحسن بن محمد بن الصباح
٢٣٥	الحسين بن محمد
١٠١	حصين بن عبد الرحمن
١٩٣	خالد بن يزيد
١٠٨	خبيب بن عبد الرحمن
٥	الربيع بن خثيم
٥٧١	رشيد الفارسي الأنصاري

١٠١	روح بن عبادة
١٧٤	زُرَّارَةُ بْنُ أَوْفَى
٤٨٩	سباع بن عرفطة الغفاري
٣٣٧	سعد بن عبيدة السلمي
١٧٤	سعد بن هشام
١٢	سعيد بن أبي سعيد
١٧٤	سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ
١٢	سفيان بن سعيد الثوري
٢٠٣	سفيان بن عيينة
١٣	سلمة بن دينار
٩٣	سليمان بن بلال
٤	سليمان بن مهران الأعمش
٥٢١	سماك بن عطية البصري
٢٩٨	شقيق بن سلمة الأسدي
٤٢٧	صالح بن كيسان المدني
١٧٨	صدقة بن الفضل
٢٠٠	طَاوُسُ بْنُ كَيْسَانَ
٢٩٩	عاصم بن بهدلة
٣٣٣	عاصم بن سليمان الأحول
١٠٨	عبد الرحمن بن إسماعيل
١٤	عبد الرزاق بن همام
١٢	عبد السلام بن مطهر
١٣	عبد العزيز بن أبي حازم
٥٤٦	عبد الله بن أبي نجيح
٦٢٣	عبد الله بن إدريس بن يزيد
٢٧٨	عبد الله بن الحارث
٥٤٣	عبد الله بن الزبير بن العوام

٢٥١	عبد الله بن المبارك
١٨٦	عبد الله بن عمرو
٨٨	عبد الله بن محمد
٤٠٢	عبد الوهاب بن عبد المجيد
٤٣٩	عبدالله بن عون بن أمير مصر
٦	عبدالله بن مسعود
١٠٨	عبد الوهاب بن علي
١٧٨	عبدة بن سليمان الكلابي
١٠٧	عبيد الله بن عمر
٥٧٣	عدي بن ثابت الأنصاري الكوفي
٤٣١	عطاء بن أبي رباح
١٨٥	عطية بن سعد
٩٥	عفان بن مسلم
٥٠٢	علي بن الحسين بن علي
٣٠٧	علي بن جعفر بن علي السعدي
٢٠٣	علي بن عبدالله المدني
٨٩	عُمارة بن القعقاع
٢٧٦	عمرو بن أبي عمرو
٢٠٣	عمرو بن دينار المكي
٥٠٤	عمرو بن دينار البصري
٦٤٠	عمرو بن شرحبيل الهمداني
٢٧٧	عمرو بن شعيب
٢٤٩	عوف بن أبي حميلة
٦٨٤	عويم بن ساعدة بن عائش
١٣٣	غيلان بن جرير
٨٥٨	فاطمة بنت الخطاب
٨٩	فضيل بن غزوان

١٧٤	قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ
٨٥٨	لبابة الكبرى بنت الحارث
١٠٤	الليثُ بنُ سَعْدِ
٨٢٥	ماني بن فاتك الحكيم
٢٩٩	محمد بن جعفر الهذلي
١٠٥	مُحَمَّدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ
١٤٠	محمد بن الوليد
٥٧	محمد بن سعد
١٥٧	محمد بن سلام
٣	محمد بن عبد الرحمن الطفاوي
١٥	محمد بن عبيد
١٤	محمد بن عجلان
٢٩٢	محمد بن علي بن عطية
٨٨	محمد بن فضيل
٢٣٢	محمد بن معمر
٤٠٤	محمد بن يعقوب بن محمد
٤٥٩	محمد كثير العبدي
١٥٧	مروان بن معاوية
٩	مسلم بن إبراهيم
١١٤	معتمر بن سليمان
١٤	معمر بن راشد
٦٨٤	معن بن عدي بن أبي عدي
١٠١	المغيرة بن مقسم
٥	المنذر بن يعلى الثوري
١٥	منصور بن المعتمر
٨٨٢	نافع بن مالك ابن أبي عامر
٢٩٨	وضاح بن عبد الله الشكري

١٦٨	وهب بن جرير
٨٥	يحيى بن زكريا
٥	يحيى بن سعيد القطان
٤٧	يحيى بن سلام
٨٦	يحيى بن عبد الله
٨٦	يحيى بن محمد بن قيس
٨٦	يحيى بن يمان
١٠٥	يزيد بن عبد الله
٢٤٧	يعقوب بن إبراهيم
٤٨٥	يونس بن عبيد مولى محمد
٢٠٢	يونس بن محمد
١٤١	يونس بن يزيد

## الكنى

الصفحة	الكنية
٤٤٦	أبو الحسن علي بن محمد
٨٨	أبو بكر بن أبي شيبة
١٥٧	أبو خالد الأحمر
٨٩	أبو زرعة بن عمرو
٣٠	أبو الحسن القابسي

## الألقاب

اللقب	الصفحة
الجياي	٢٥٧
الدمشقي	٢٩٧
السُّهُرُورِدِي	٨٣
المِيَانَشِي	١١٥

## فهرس القبائل

اسم القبيلة	الصفحة
الأوس	٧٣٩
الحُرقة	٧٣٧
خزاعة	٧٤٦
الخزرج	٧٣٩
طفاوة	٩٥١

## فهرس الممل

اسم الملة أو الفرقة	الصفحة
القدرية	٣١٨
الحرورية	٨٣٧
الخوارج	٨٣٨
مذهب ماني	٨٢٥

## فهرس الأماكن والبلدان

الصفحة	اسم المكان أو البلد
٥٣٩	أحد
٦٣٠	الأوزاع
٢٣	البحرَين
٥٣٩	بدر
١٢١	البصرة
٤٣	بغداد
٤٨٨	بيرحاء
٥٣٩	تبوك
١٢٤	تھامة
٥٩٧	الحبشة
٦١	حرّة المَدِينَة
٨٣٦	حروراء
٨٦٠	حضر موت
٢٦١	حلب
٦٠٠	حمص
٦٣٠	حمير
٤٥٦	خراسان
٧٦٣	خيبر
٣٠٣	صنعاء
٤٨٩	ضَبِينَة
٧٥٢	الطائف
٦٣٠	عرينة
٦٣٠	عكل
٦٠٠	فلسطين
٦٠٠	القادسية

١٥٩	قَطَوَان
١٣٤	قِيسَارِيَّة
٤٢٢	كِنْدَة
٢٣٦	المَدِينَة
٣٠٣	مِصْر
٧٤٨	اليَمَن

## فهرس الأشعار

الصفحة	البيت
٨٤٨	أما الرحيلُ فدونَ بعدِ غدٍ *** فمتى تقولُ: الدَّارُ تجمَعنا
١١١	إمام محب ناشئ متصدق *** مصل وباك خائف سطوة الباسِ
١١١	عفيفٌ محبٌ ناشئٌ متصدقٌ *** وباكٍ مصلٍ والإمامُ بعدلهِ
١١٨	فإن لم تأتبر رؤسًا قريشٍ *** فليس لسائر الناسِ ابتئارُ
٥٣٤	وإن تجد عيبا فسد الخللا *** فجل من لا عيب فيه وعلا
١١١	وقال النبي المصطفى إن سبعةً *** يظلمهم الله العظيمُ بظلهِ
١١١	يظلمهم الرحمن في ظل عرشه *** إذا كان يوم الحشر لا ظل للناس

## فهرس المراجع والمصادر

- ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها، جمال بن محمد السيد، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م
- إتحاف القاري بمعرفة جهود وأعمال العلماء على صحيح البخاري، محمد عصام عرار الحسني، اليمامة، دمشق - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ - ١٩٨٧م
- إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر ويسمى (منتهى الأمانى والمسرات في علوم القراءات)، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد الغني الدمياطي، تحقيق: أنس مهرة، دار الكتب العلمية - لبنان - ١٩٩٨م، الطبعة: الأولى.
- آثار البلاد وأخبار العباد، زكريا بن محمد بن محمود القزويني (ت: ٦٨٢هـ)، دار صادر - بيروت.
- الأجوبة الواردة على الأسئلة الواردة من حلب، ابن حجر العسقلان، تحقيق ودراسة: أبي يحيى الفيشاوي، دار الصحابة للتراث بطنطا، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ ١٩٩٢م
- الأحاد والمثاني، أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (ت: ٢٨٧هـ)، تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراية - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩١م
- أحاديث القصاص، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق: د. محمد بن لطفي الصباغ، المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثالثة ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م
- الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجها البخاري ومسلم في صحيحيهما (ت: ٦٤٣هـ)، ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي، دراسة وتحقيق: معالي الأستاذ الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م
- إحرار السعد بإنجاز الوعد بمسائل أما بعد، إسماعيل بن عنيم الجوهري (ت ١١٦٥هـ)، تحقيق: أبي عبد الله الداني بن منير آل زهوي، المكتبة العصرية، صيدا- بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠١١م - ١٤٣٢هـ
- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م
- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ)، مطبعة السنة المحمدية، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ

- الأحكام الشرعية الكبرى، عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد إبراهيم الأزدي، الأندلسي الأشبيلي، المعروف بابن الخراط (ت: ٥٨١هـ)، تحقيق: أبي عبد الله حسين بن عكاشة، مكتبة الرشد - السعودية / الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م
- أحكام القرآن لأبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي (ت: ٥٤٣هـ)، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العملية، بيروت- لبنان، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٣م - ١٤٢٤هـ
- الإحكام في أصول الأحكام، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (ت: ٤٥٦هـ)، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان
- إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: ٥٠٥هـ)، دار المعرفة - بيروت
- أخبار المدينة، محمد بن الحسن ابن زبالة (ت: ١٩٩هـ)، جمع وتوثيق ودراسة: صلاح عبد العزيز زين سلامة، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م
- اختصار علوم الحديث، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية
- الاختلاف بين رواة البخاري، يوسف بن حسن بن أحمد بن حسن ابن عبد الهادي الصالحي، جمال الدين، ابن ابن الميرزا الحنبلي (ت: ٩٠٩هـ)، مخطوط نُشر في برنامج جوامع الكلم المجاني التابع لموقع الشبكة الإسلامية، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٤م
- آداب الشافعي ومناقبه، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)، قدم له وحقق أصله وعلق عليه: عبد الغني عبد الخالق، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م
- الأذكار النووية، الإمام الحافظ المحدث الفقيه أبو زكريا يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه محيي الدين مستو، دار ابن كثير دمشق - بيروت، مكتبة دار التراث- المدينة المنورة
- الأذكار، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط رحمه الله، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م
- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (ت: ٩٢٣هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة: السابعة، ١٣٢٣هـ
- إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطناء، قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م

- الإرشاد في معرفة علماء الحديث، أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (ت: ٤٤٦هـ)، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: علي محمد الجاوي، دار الخليل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- أسد الغابة في معرفة الصحابة، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ)، تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤ م
- إسعاف المبطل برجال الموطأ، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، المكتبة التجارية الكبرى - مصر
- أسماء الكتب، عبد اللطيف بن محمد بن مصطفى المتخلص بلطفي، الشهير بـ «رياض زاده» الحنفي (ت: ١٠٧٨هـ)، د. محمد التونجي، دار الفكر - دمشق / سورية، الثالثة، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م
- الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: د. عز الدين علي السيد، مكتبة الخانجي - القاهرة / مصر، الطبعة: الثالثة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م
- أسماء المدلسين، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٨٤١هـ)، تحقيق: محمود محمد محمود حسن نصار، دار الجليل - بيروت، الطبعة: الأولى
- الإشارات إلى بيان الأسماء المبهمة، الإمام محيي الدين يحيى بن شرف بن مري النووي الشافعي (ت: ٦٧٦هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور طه عفان الحمداني، مكتبة دار البيان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٩م - ١٤٣٠هـ
- الإشراف على نكت مسائل الخلاف، القاضي أبي محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي (ت: ٣١٩هـ)، قرأه وقدم له وعلق عليه وخرج أحاديثه وآثاره: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن القيم - دار ابن عفان
- الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ
- الأصل المعروف بالمبسوط، أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (ت: ١٨٩هـ)، التحقيق: أبو الوفا الأفعاني، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية - كراتشي

- أصول الفقه، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالح الحنبلي (ت: ٥٧٦٣هـ)، حققه وعلق عليه وقدم له: الدكتور فهد بن محمد السّدحان، مكتبة العبيكان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م
- اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: ٦٠٦هـ)، تحقيق: علي سامي النشار، دار الكتب العلمية - بيروت
- إعراب الحديث النبوي، أبو البقاء عبد الله بن الحسين العكبري (ت: ٦١٦هـ)، تحقيق عبد الإله نبهان، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، دمشق، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م
- إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري البغدادي محب الدين (ت: ٦١٦هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: د. عبد الحميد هندراوي، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع - مصر/ القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م
- أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري، للإمام أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت: ٣٨٨هـ)، تحقيق محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، جامعة أم القرى، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م
- إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م
- الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م
- الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط، برهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل سبط ابن العجمي الشافعي (ت: ٨٤١هـ)، تحقيق: علاء الدين علي رضا وسمى تحقيقه (نهاية الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط) وهو دراسة وتحقيق وزيادات في التراجم على الكتاب، دار الحديث . القاهرة، الطبعة : الأولى ١٩٨٨ م
- إكمال المعلم بفوائد مسلم، للإمام أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (ت: ٥٤٤هـ)، تحقيق: الدكتور يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر، مصر - المنصورة، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين (ت: ٧٦٢هـ)، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م

- الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد من الرجال سوى من ذكر في تهذيب الكمال، شمس الدين أبو المحاسن محمد بن علي بن الحسن بن حمزة الحسيني الدمشقي الشافعي (ت: ٥٧٦٥هـ)، حققه ووثقه: د عبد المعطي أمين قلججي، منشورات جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي - باكستان (يطبع لأول مرة عن نسختين خطيتين مع استدراقات الحافظ ابن حجر عليه).
- الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، سعد الملك، أبو نصر علي بن هبة الله بن جعفر بن مأكولا (ت: ٤٧٥هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١١هـ - ١٩٩٠م
- الإلزامات والتتبع، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، دراسة وتحقيق: الشيخ أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوداعي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م
- ألفية السيرة النبوية، المسماه نظم الدرر السنية في السير الزكية، زين الدين عبد الرحيم بن الحسيني العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، تحقيق وتعليق: السيد محمد بن علوي المالكي الحسيني، دار المنهاج
- الأم، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت: ٢٠٤هـ)، دار المعرفة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م
- الإمام في معرفة أحاديث الأحكام، لتقي الدين أبي الفتح محمد بن علي بن وهب المشهور بابن دقيق العيد (ت: ٧٠٢)، تحقيق: سعد بن عبد الله آل حميد، دار تحقيق للنشر والتوزيع
- الإمامة والسياسة، لأبي محمد عبد الله بن مسلم ابن قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦هـ)، تحقيق: خليل المنصورون دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ ١٩٩٧م
- الإملاء المختصر في شرح غريب السير، مصعب بن محمد (أبي بكر) بن مسعود الخشني الجياني الأندلسي، أبو ذر، ويعرف كأبيه، بابن أبي الركب (ت: ٦٠٤هـ)، استخرجه وصححه: بولس برونله، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان
- إنباء الغمر بأبناء العمر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: د حسن حبشي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر، ١٣٨٩هـ، ١٩٦٩م
- إنباه الرواة على أنباه النحاة، جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف القفطي (ت: ٦٤٦هـ)، المكتبة العنصرية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ

- الأنساب المتفقة في الخط المتماثله في النقط والضبط، أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (ت: ٥٠٧هـ)، تحقيق: دي يونج، طبعة: ليدن: بريل، ١٢٨٢ هـ - ١٨٦٥ م
- الأنساب، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي (ت: ٥٦٢هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٢ م
- الإيضاح الجلي في نقد مقولة صححه الحاكم ووافقه الذهبي، ويليه العيوب المنهجية في كتابات المستشرق شاخت المتعلقة بالسنة النبوية، د. خالد بن منصور عبد الله الدريس، دار المحدث، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ
- الإيضاحات العصرية للمقاييس والمكاييل والأوزان والنقود الشرعية، أبو محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة الخليل الجديد، الجمهورية اليمنية - صنعاء، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ ٢٠٠٧ م
- البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، دار الكتبي، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م
- البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ)، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر - بيروت، الطبعة: ١٤٢٠ هـ
- البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م
- بدائع الفوائد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان
- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ)، دار المعرفة - بيروت
- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، ابن الملتن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: ٦٩٧هـ)، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار المحجرة للنشر والتوزيع - الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م
- برهان الدين إبراهيم بن محمد الحلبي المعروف بسبط ابن العجمي وجهوده في علم الحديث للدكتور علي جابر وادع الثبتي، جامعة أم القرى، ١٤١٨ هـ .
- البشرى في تيسير القراءات العشر الكبرى، محمد نيهان بن حسن مصري، الطبعة الأولى، ١٤٣٤ هـ ٢٠١٣ م
- بلادنا فلسطين، مصطفى مراد الدباغ، دار الهدى، كفر قرع، ١٩٩١ م

- البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت: ٨١٧هـ)، دار سعد الدين للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م
- بهجة المحافل وبغية الأمثال في تلخيص المعجزات والسير والشمائل، يحيى بن أبي بكر بن محمد بن يحيى العامري الحرزي (ت: ٨٩٣هـ)، دار صادر - بيروت
- بهجة النفوس وتحليها بمعرفة ما لها وما عليها، شرح مختصر صحيح البخاري، لأبي محمد عبد الله بن أبي حمزة الأندلسي (ت: ٦٩٩هـ)، مطبعة الصدق الخيرية بجوار الأزهر، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٤٨هـ
- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي (ت: ٦٢٨هـ)، أبو الحسن ابن القطان، تحقيق: د. الحسين آيت سعيد، دار طيبة - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م
- تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من تحقيقين، دار الهداية
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م
- التاريخ الأوسط، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، مكتبة دار التراث - حلب، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧ - ١٩٧٧م
- تاريخ الثقات، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي (ت: ٢٦١هـ)، دار الباز، الطبعة: الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م
- التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري (ت: ٢٥٦هـ)، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن
- تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م
- تاريخ دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت: ٥٧١هـ)، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م
- تاريخ مولد العلماء ووفياتهم، أبو سليمان محمد بن عبد الله بن أحمد بن ربيعة بن سليمان بن خالد بن عبد الرحمن بن زبر الرعي (ت: ٣٧٩هـ)، تحقيق: د. عبد الله أحمد سليمان الحمد، دار العاصمة - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ

- تأويل مختلف الحديث، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦هـ)، المكتب الإسلامي - مؤسسة الإشراف، الطبعة: الثانية، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م
- التبيين لأسماء المدلسين، برهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الشافعي سبط ابن العجمي (ت: ٨٤١هـ)، تحقيق: يحيى شفيق حسن، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- تجريد أسماء الصحابة، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، دار المعرفة، بيروت - لبنان
- التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي دمشقي الصالح الحنبلي (ت: ٨٨٥هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح، مكتبة الرشد - السعودية / الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م
- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، دار الكتب العلمية - بيروت
- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزني (ت: ٧٤٢هـ)، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، والدار القيمية، الطبعة: الثانية: ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م
- تذكرة الحفاظ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م
- التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، تحقيق ودراسة: الدكتور: الصادق بن محمد بن إبراهيم، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ
- ترتيب المدارك وتقريب المسالك، أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت: ٥٤٤هـ)، تحقيق: جزء ١: ابن تاويت الطنجي، ١٩٦٥ م، جزء ٢، ٣، ٤: عبد القادر الصحرأوي، ١٩٦٦ - ١٩٧٠ م، جزء ٥: محمد بن شريفة، جزء ٦، ٧، ٨: سعيد أحمد أعراب ١٩٨١-١٩٨٣م، مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب، الطبعة: الأولى
- تصحيفات المحدثين، أبو أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد بن إسماعيل العسكري (ت: ٣٨٢هـ)، تحقيق: محمود أحمد ميرة، المطبعة العربية الحديثة - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٢هـ.
- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق، دار البشائر - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٦م

- التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التحيبي القرطبي الباجي الأندلسي (ت: ٤٧٤هـ)، تحقيق: د. أبو لبابة حسين، دار اللواء للنشر والتوزيع - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.
- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: د. عاصم بن عبدالله القريبوتي، مكتبة المنار - عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ - ١٩٨٣.
- التعريف والإعلام فيما أبهم من القرآن من الأسماء والأعلام، عبدالرحمن بن عبدالله بن أحمد بن أصبغ الخثعمي السهيلي الأندلسي، مخطوط، المكتبة الأزهرية.
- تغليق التعليق على صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القرقي، المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان - الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥م.
- تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)، تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثالثة - ١٤١٩ هـ
- تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٦
- تقييد المهمل وتمييز المشكل (شيوخ البخاري المهملون)، أبو علي الحسين بن محمد الغساني وكان يكره أن يقال له الجياني، تحقيق: الأستاذ محمد أبو الفضل، وزارة الأوقاف - المملكة المغربية، الطبعة: بلا، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م
- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: محمد عبد المحسن الكتي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م
- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ. ١٩٨٩م.
- تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير، جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٧م
- التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعي، أبو محمد، جمال الدين (ت: ٧٧٢هـ)، تحقيق: د. محمد حسن هيتو، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠هـ

- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، ١٣٨٧ هـ
- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، نور الدين، علي بن محمد بن علي بن عبد الرحمن ابن عراق الكنايني (ت: ٩٦٣هـ)، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، عبد الله محمد الصديق الغماري، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ هـ
- تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الخنبلي (ت: ٧٤٤هـ)، تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله وعبد العزيز بن ناصر الخباني، أضواء السلف - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م
- تهذيب الأسماء واللغات، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان
- تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٢٦ هـ
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (ت: ٧٤٢هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠.
- تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي (ت: ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١ م
- التهذيب في فقه الإمام الشافعي، للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي (ت: ٥١٦هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م
- تهذيب مستمر الأوهام على ذوي المعرفة وأولي الأفهام، سعد الملك، أبو نصر علي بن هبة الله بن جعفر بن مأكولا (ت: ٤٧٥هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ
- توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، محمد بن عبد الله (أبي بكر) بن محمد ابن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين (ت: ٨٤٢هـ)، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٣ م

- التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لسراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بابن الملقن (ت: ٨٠٤هـ)، تحقيق دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية - قطر، الطبعة الأولى: ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م
- ثلاث تراجم نفيسة للأئمة الأعلام ابن تيمية والحافظ علم الدين البزالي والحافظ جمال الدين المزي، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد بن ناصر العمري، دار ابن الأثير - الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م
- جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م
- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (ت: ٧٦١هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ - ١٩٨٦م
- الجامع المختصر في عنوان التواريخ وعيون السير، لأبي طالب علي بن انجب تاج الدين المعروف بابن الساعي الخازن (ت: ٦٧٤هـ)، عني بنسخه ونشره وإصلاح تصحيحه وتعليق حواشيه وعمل فهرسه، مصطفى جواد، طبع في المطبعة السريانية الكاثوليكية في بغداد، ١٩٣٤م - ١٣٥٣هـ
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (ت: ٢٥٦)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ
- الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م
- الجرح والتعديل، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: ١٣٣٢هـ)، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بجيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١هـ - ١٩٥٢م
- جمع الجوامع المعروف بالجامع الكبير، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، الأزهر الشريف، دار السعادة للطباعة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م
- جمل من أنساب الأشراف، أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البَلَّاذُري (ت: ٢٧٩هـ)، تحقيق: سهيل زكار ورياض الزركلي، دار الفكر - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م

- جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت: ٣٢١هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م
- جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت: ٣٢١هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م
- حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، مطبعة المدني، القاهرة
- حاشية الدسوقي على أم البراهين، محمد الدسوقي، دار إحياء الكتب العربية
- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت: ٤٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م
- حقائق الأنوار ومطالع الأسرار في سيرة النبي المختار، محمد بن عمر بن مبارك الحميري الحضرمي الشافعي، الشهير بـ «بَحْرُوق» (ت: ٩٣٠هـ)، دار المنهاج - جدة، تحقيق: محمد غسان نصوح عزقول، الطبعة: الأولى - ١٤١٩هـ
- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه - مصر، الطبعة: الأولى ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م
- خلاصة البدر المنير، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: ٨٠٤هـ)، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م
- خلاصة تذهيب تذيب الكمال في أسماء الرجال (وعليه إتخاف الخاصة بتصحيح الخلاصة للعلامة الحافظ البارع علي بن صلاح الدين الكوكباني الصنعائي)، لأحمد بن عبد الله بن أبي الخير بن عبد العليم الخزرجي الأنصاري الساعدي اليمني (ت: بعد ٩٢٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية/دار البشائر - حلب / بيروت، الطبعة: الخامسة، ١٤١٦هـ
- الدارس في تاريخ المدارس، عبد القادر بن محمد النعمي الدمشقي (ت: ٩٢٧هـ)، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م
- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (ت: ٧٥٦هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق.

- الدرّة الفاخرة في كشف علوم الآخرة، للإمام أبي حامد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ)، ضبطه وعلق عليه: موفق فوزي الجبر، دار الحكمة - دمشق - سورية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: مراقبة / محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية - صيدر اباد/ الهند، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م
- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٠٥هـ
- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري (ت: ٨١٦هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت
- ديوان عمر بن أبي ربيعة، قدم له ووضع هوامشه وفهارسه: الدكتور فايز محمد، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٦هـ ١٩٩٦م
- ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد شكور بن محمود الحاجي أمير الميادين، مكتبة المنار - الزرقاء، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م
- ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد، محمد بن أحمد بن علي، تقي الدين، أبو الطيب المكي الحسيني الفاسي (ت: ٨٣٢هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م
- ذيل لب اللباب في تحرير الأنساب، أحمد بن أحمد بن محمد بن أحمد ابن إبراهيم العجمي الشافعيّ الوفائي المصري الأزهرى، شهاب الدين (ت: ١٠٨٦هـ)، دراسة وتحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز نعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م
- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسيني الإدريسي الشهير بـ الكتاني (ت: ١٣٤٥هـ)، تحقيق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي، دار البشائر الإسلامية، الطبعة: السادسة ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م
- الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيلي (ت: ٥٨١هـ)، تحقيق: عمر عبد السلام السلامي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م

- روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - عمان، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م
- رياض الصالحين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: ماهر الفحل، دار الريان للتراث.
- زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م
- الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ)، تحقيق: مسعد عبد الحميد السعدني، دار الطلائع
- الزهد والرفائق لابن المبارك، أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي، التركي ثم المروزي (ت: ١٨١هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية - بيروت
- السلوك لمعرفة دول الملوك، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقرئ (ت: ٨٤٥هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م
- سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي، عبد الملك بن حسين بن عبد الملك العصامي المكي (ت: ١١١١هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود - علي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م
- السنة، أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (ت: ٢٨٧هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠هـ
- سنن ابن ماجه، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي
- سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي (ت: ٢٧٩هـ)، أبو عيسى، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م
- سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، حققه وضبطه نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م

- السنن الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م
- السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُشْرُوْجْردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م
- سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السَّجِسْتاني (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد علي قاسم العمري، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م
- سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م
- سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْمَاز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: مجموعة من تحقيقين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
- السيرة النبوية لابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (ت: ٢١٣هـ)، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الثانية، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥ م
- السيرة النبوية وأخبار الخلفاء، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستِي (ت: ٣٥٤هـ)، صحَّحه، وعلق عليه الحافظ السيد عزيز بك وجماعة من العلماء، الكتب الثقافية - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٧ هـ
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت: ١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرنؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرنؤوط، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م
- شرح (التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي)، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، تحقيق: عبد اللطيف المميم - ماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م

- شرح جمل الزجاجي، لأبي الحسن علي بن محمد بن خروف الإشبيلي (ت: ٦٠٩هـ)، تحقيق ودراسة: الدكتورة سلوى محمد عمر عرب، جامعة أم القرى - مكة المكرمة، ١٤١٩هـ
- شرح سنن ابن ماجه، مجموع من ثلاثة شروح، ١ - مصباح الزجاجة للسيوطي (ت: ٩١١هـ)، ٢ - إنجاح الحاجة، محمد عبد الغني المجددي الحنفي (ت: ١٢٩٦هـ)، ٣ - ما يليق من حل اللغات وشرح المشكلات، لفخر الحسن بن عبد الرحمن الحنفي الكنكوهي (ت: ١٣١٥هـ)، الناشر: قدمي كتب خاتنة - كراتشي
- شرح سنن أبي داود، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ)، تحقيق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م
- شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، المؤلف: شمس الدين محمد بن عبد المنعم بن محمد الجوجري القاهري الشافعي (ت: ٧٦١هـ)، تحقيق: نواف بن جزاء الحارثي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية (أصل الكتاب: رسالة ماجستير للمحقق)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٤م
- شرح صحيح البخاري لابن بطلال، ابن بطلال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت: ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م
- شرح علل الترمذي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار - الزرقاء - الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م
- شرح مشكل الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (ت: ٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى - ١٤١٥هـ، ١٤٩٤م
- شعب الإيمان، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسْرُوجَردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخرجه أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية بيومباي - الهند، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية بيومباي بالهند، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م
- الشفا بتعريف حقوق المصطفى - مذيلا بالحاشية المسماة مزيل الخفاء عن ألفاظ الشفاء، أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت: ٥٤٤هـ)، الحاشية: أحمد بن محمد بن محمد الشمني، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م

- شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان بن سعيد الحميري اليميني، تحقيق: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإرياني - د يوسف محمد عبد الله، دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م
- صحيح ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت
- صفة الجنة، ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت: ٦٤٣هـ)، تحقيق: صبري بن سلامة شاهين، دار بلنسية - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م
- الضعفاء والمتروكون، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ
- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت
- طبقات الحفاظ، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ
- طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ)، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلوة، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ
- الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (ت: ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م
- طبقات خليفة بن خياط، أبو عمرو خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري البصري (ت: ٢٤٠هـ)، تحقيق: د سهيل زكار، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٤ هـ = ١٩٩٣ م
- طلائع البشر في توجيه القراءات العشر، محمد الصادق قمحاوي، دار العقيدة، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦ م
- العبر في خبر من غير، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَازِ الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسويو زغلول، دار الكتب العلمية - بيروت
- العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن يوسف الدمشقي الحنبلي (ت: ١٢٥٢هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكاتب العربي - بيروت

- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، الناشر: إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان، الطبعة: الثانية، ١٤٠١هـ/١٩٨١م
- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، المجلدات من الأول، إلى الحادي عشر، تحقيق وتخريج: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة - الرياض. الطبعة: الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م. والمجلدات من الثاني عشر، إلى الخامس عشر، علق عليه: محمد بن صالح بن محمد الدباسي، دار ابن الجوزي - الدمام، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ
- العلل لابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٧٤٤هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، مطابع الحميضي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت
- عمل اليوم والليلة، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: د. فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ
- عوارف المعارف، للإمام شهاب الدين أبي حفص عمر السهوردي (ت: ٦٣٢هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الحلیم محمود، والدكتور محمود بن الشريف، دار المعارف، القاهرة.
- العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، ابن الوزير، محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسيني القاسمي، أبو عبد الله، عز الدين، من آل الوزير (ت: ٨٤٠هـ)، حققه وضبط نصه، وخرج أحاديثه، وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م
- عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (ت: ١٣٢٩هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ
- عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، محمد بن محمد بن محمد بن أحمد، ابن سيد الناس، اليعمرى الربيعي، أبو الفتح (ت: ٧٣٤هـ)، تعليق: إبراهيم محمد رمضان، دار القلم - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٣/١٤١٤.

- غاية الإحاطة في أحاديث الأحكام، محب الدين أبو جعفر أحمد بن عبد الله الطبري، د. حمزة أحمد الزين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى: ٢٠٠٤م - ١٤٢٤هـ
- غاية السؤل في خصائص الرسول صلى الله عليه وسلم، ابن الملحن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: ٨٠٤هـ)، تحقيق: عبد الله بحر الدين عبد الله، دار البشائر الإسلامية - بيروت
- غاية النهاية في طبقات القراء، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٣٣هـ)، مكتبة ابن تيمية، الطبعة: عني بنشره لأول مرة عام ١٣٥١هـ ج. برجستراسر
- غريب الحديث، أبو غنيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (ت: ٢٢٤هـ)، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن، الطبعة: الأولى، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م
- الغريبين في القرآن والحديث، لأبي عبيد أحمد بن محمد الهروي (ت: ٤٠١هـ)، تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزدي، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ ١٩٩٩م
- غوامض الأسماء المبهمة الواقعة في متون الأحاديث المسندة، أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن مسعود بن بشكوال الخزرجي الأنصاري الأندلسي (ت: ٥٧٨هـ)، تحقيق: د. عز الدين علي السيد، محمد كمال الدين عز الدين، عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧
- الفائق في غريب الحديث والأثر، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت: ٥٣٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة - لبنان، الطبعة: الثانية
- فتاوى الإمام النووي المسماة: "بالمسائل المنتورة"، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: محمد الحجّار، دار البشائر الإسلامية، بيروت - لبنان، الطبعة السادسة، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م
- فتاوى القاضي حسين بن محمد المرورودي، جمعه تلميذه الإمام محيي السنة الحسين بن مسعود البغوي، حققه: أمل عبد القادر خطاب ود. جمال محمود أبو حسان، دار الفتح، الطبعة الأولى: ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م
- فتح الباب في الكنى والألقاب، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنده العبدي (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفارابي، مكتبة الكوثر - السعودية - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت: ٨٥٢هـ)، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩

- فتح المعين بشرح قرّة العين بمهمات الدين، زين الدين أحمد بن عبد العزيز بن زين الدين بن علي بن أحمد المعبري المليباري الهندي (ت: ٩٨٧هـ)، دار بن حزم، الطبعة: الأولى
- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م
- فتوح البلدان، أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البَلَّاذُريّ (ت: ٢٧٩هـ)، دار ومكتبة الهلال - بيروت، ١٩٨٨م
- فتوح مصر والمغرب، عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم، أبو القاسم المصري (ت: ٢٥٧هـ)، مكتبة الثقافة الدينية، عام النشر: ١٤١٥ هـ
- الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الأسفراييني، أبو منصور (ت: ٤٢٩هـ)، دار الآفاق الجديدة - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٧٧م
- الفصل للوصول المدرج في النقل، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: محمد بن مطر الزهراني، دار الهجرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م
- الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، الحديث النووي الشريف وعلومه ورجاله، الجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، مؤسسة آل البيت، عمان، ١٩٩١م
- فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشبخات والمسلسلات، محمد عبّاد الحّيّ بن عبد الكبير ابن محمد الحسيني الإدريسي، المعروف بعبد الحي الكتاني (ت: ١٣٨٢هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٨٢م
- في التعريب والمغرب، عبد الله بن بَرّي بن عبد الجبار المقدسي الأصل المصري، أبو محمد، ابن أبي الوحش (ت: ٥٨٢هـ)، تحقيق: د. إبراهيم السامرائي، مؤسسة الرسالة - بيروت
- فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: ١٠٣١هـ)، المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦
- قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المرید إلى مقام التوحيد، محمد بن علي بن عطية الحارثي، أبو طالب المكي (ت: ٣٨٦هـ)، تحقيق: د. عاصم إبراهيم الكيال، دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م

- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م
- الكامل في ضعفاء الرجال، عبدالله بن عدي بن عبدالله بن محمد أبو أحمد الجرجاني (ت: ٣٦٥هـ)، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، دار الفكر - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩ - ١٩٨٨ م
- كتاب الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، للإمام الحرميين الجويني (ت: ٤٧٨هـ)، حققه وعلق عليه، وقدم له وفهرسه: الدكتور محمد يوسف موسى، وعلي عبد المنعم عبد الحميد، مكتبة الخانجي، مصر. مطبعة السعادة بمصر، ١٣٦٩هـ - ١٩٥٠ م
- كتاب الأفعال، علي بن جعفر بن علي السعدي، أبو القاسم، المعروف بابن القطّاع الصقلي (ت: ٥١٥هـ)، عالم الكتب، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣ م
- كتاب الأوائل، أبو عروبة الحسين بن محمد بن أبي معشر مودود السلمي الجزي الحزاني (ت: ٣١٨هـ)، تحقيق: مشعل بن باني الجبرين المطيري، دار ابن حزم - لبنان / بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣ م
- كتاب السبعة في القراءات، أحمد بن موسى بن العباس التميمي، أبو بكر بن مجاهد البغدادي (ت: ٣٢٤هـ)، تحقيق: شوقي ضيف، دار المعارف - مصر، الطبعة: الثانية، ١٤٠٠هـ
- كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠هـ)، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال
- كتاب الفوائد (الغيلانيات)، أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدوّه البغدادي الشافعي البزاز (ت: ٣٥٤هـ)، تحقيق: حلمي كامل أسعد عبد الهادي، دار ابن الجوزي - السعودية / الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧ م
- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواسي العبسي (ت: ٢٣٥هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ
- كتاب المقصور والمدود على حروف المعجم، لأبي العباس أحمد بن محمد بن ولاد، استخراج وصححه العبد الفقير بولس بروفله، طبع في مدينة ليدن الخروسة، بطبعة بريل، ١٩٠٠.
- كتاب المؤلف والمختلف، للإمام ابن سعيد الأزدي، دار الأمين

- كتاب روضة الحكام وزينة الأحكام، لأبي نصر القاضي شريح بن عبد الكريم بن أحمد روياني الشافعي (ت: ٥٠٥هـ)، دراسة وتحقيق رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الفقه، إعداد الطالب: محمد بن أحمد بن حاسر السهلي، إشراف: الشيخ الدكتور حسين بن خلف الجبوري، ١٤١٩هـ
- كتاب عوارف المعارف، أبو حفص عمر بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عمويه الصديقي القرشي التميمي البكري الشافعي الملقب بشهاب الدين، المكتبة العلامة، بجوار الأزهر - مصر، ١٣٥٨هـ - ١٩٣٩م
- كتاب معرفة الألقاب، أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي (٥٠٧هـ) حققه وعلق عليه: عدنان حمود أبو زيد، مكتبة الثقافة الدينية، بور سعيد - الظاهر، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م.
- الكتاب، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيبويه (ت: ١٨٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م
- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت: ٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٠٧هـ
- كشف الأستار عن زوائد البزار، نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله المشهور باسم حاجي خليفة وبكاتب جلي (ت: ١٠٦٧هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان
- كشف المشكل من حديث الصحيحين، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن - الرياض
- الكشف والبيان عن تفسير القرآن، المؤلف: أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (ت: ٤٢٧هـ)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م
- الكفاية في علم الرواية، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبو عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية - المدينة المنورة
- كنوز الذهب في تاريخ حلب، أحمد بن إبراهيم بن محمد بن خليل، موفق الدين، أبو ذر سبط ابن العجمي (ت: ٨٨٤هـ)، دار القلم، حلب، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ
- الكنى والأسماء، أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم الأنصاري الدولابي الرازي (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفارياي، دار ابن حزم - بيروت/ لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م

- الكنى والأسماء، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م
- الكواكب الدراري (صحيح أبي عبد الله البخاري) بشرح الكرمانى، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان
- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦م
- اللباب في تهذيب الأنساب، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري (ت: ٦٣٠هـ)، عز الدين ابن الأثير، دار صادر - بيروت
- لحظ الألفاظ بذييل طبقات الحفاظ، محمد بن محمد بن محمد، أبو الفضل تقي الدين ابن فهد الهاشمي العلويّ الأصفوني ثم المكّي الشافعي (ت: ٨٧١هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م
- لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت: ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ
- لسان الميزان، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: دائرة المعارف النظامية - الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ٣٩٠هـ / ١٩٧١م
- المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣هـ)، دار المعرفة - بيروت، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م
- المتواري على تراجم أبواب البخاري، أحمد بن محمد بن منصور بن القاسم بن مختار القاضي، أبو العباس ناصر الدين ابن المنير الجذامي الجروي الإسكندراني (ت: ٦٨٣هـ)، تحقيق: صلاح الدين مقبول أحمد، مكتبة المعلا - الكويت
- مجالس ثعلب، لأبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب (ت: ٢٩١هـ)، شرح وتحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار المعارف - مصر
- المجالسة وجواهر العلم، أبو بكر أحمد بن مروان الدينوري المالكي (ت: ٣٣٣هـ)، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، جمعية التربية الإسلامية (البحرين - أم الحصم) ، دار ابن حزم (بيروت - لبنان)، ١٤١٩ هـ
- الجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: ٣٥٤هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦ هـ

- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م
- مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م
- المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار الفكر
- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٤هـ
- الخمر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي الحاربي (ت: ٥٤٢هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢هـ
- الحصول، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: ٦٠٦هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م
- المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م
- المحلى بالآثار، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: ٤٥٦هـ)، دار الفكر - بيروت، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ
- المحيط في اللغة، إسماعيل بن عباد بن العباس، أبو القاسم الطالقاني، المشهور بالصاحب بن عباد (ت: ٣٨٥هـ)، مخطوط
- مختصر المزني (مطبوع ملحقاً بالأم للشافعي)، إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، أبو إبراهيم المزني (ت: ٢٦٤هـ)، دار المعرفة - بيروت، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م
- مختصر كتاب البلدان، لأبي بكر أحمد بن محمد الهمداني المعروف بابن الفقيه، طبع في مدينة ليدن المحروسة، بمطبع بريل، ١٣٠٢
- المخصص، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م

- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م
- مدرسة الإمام البخاري في المغرب، الدكتور يوسف الكتاني، دار لسان العرب بيروت.
- مرآة الزمان في تاريخ الأعيان، لسبط ابن الجوزي، شمس الدين أبي المظفر يوسف بن قزاوغلي (ت: ٥١٧هـ)، تحقيق ودراسة: د مسفر بن سالم بن عريج الغامدي، جامعة أم القرى، مركز إحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م
- المراسيل، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)، تحقيق: شكر الله نعمة الله قوجاني، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧.
- مرآة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م
- مستخرج أبي عوانة، أبو عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني (ت: ٣١٦هـ)، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- المستدرک علی الصحیحین، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠ م.
- الاستفادة من مبهمات المتن والإسناد، لأبي زرعة أحمد عبد الرحيم العراقي، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن عبد الحميد البر، دار الوفاء - دار الأندلس الخضراء، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م
- مسند أبي يعلى، أبو يعلى أحمد بن علي بن المثني بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلية (ت: ٣٠٧هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤
- مسند إسحاق بن راهويه، أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظلي المروزي المعروف بـ ابن راهويه (ت: ٢٣٨هـ)، تحقيق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ - ١٩٩١ م
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م
- مسند البزار (منشور باسم البحر الزخار)، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (ت: ٢٩٢هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩)، وعادل

- بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧)، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨)، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م)
- مسند الروياني، أبو بكر محمد بن هارون الرُّوياني (ت: ٣٠٧هـ)، تحقيق: أيمن علي أبو يماني، مؤسسة قرطبة - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ
  - مسند الشاميين، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٤
  - مسند الشهاب، أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي بن حكيم القضاعي المصري (ت: ٤٥٤هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ - ١٩٨٦.
  - المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت
  - المسند للشاشي، أبو سعيد الهيثم بن كليب الشاشي (ت: ٣٣٥هـ)، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٤١٠هـ
  - مصطلحات في كتب العقائد، محمد بن إبراهيم بن أحمد الحمد، دار ابن خزيمة، الطبعة: الأولى.
  - مصطلحات في كتب العقائد، محمد بن إبراهيم بن أحمد الحمد، دار ابن خزيمة، الطبعة: الأولى
  - المعارف، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦هـ)، تحقيق: ثروت عكاشة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٩٩٢ م
  - معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت: ٥١٠هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ
  - معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت: ٣٨٨هـ)، المطبعة العلمية - حلب، الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م
  - معجم الأدباء = إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت: ٦٢٦هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م
  - المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة.

- معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت: ٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م
- معجم الشيوخ، عمر بن فهد الهاشمي المكي (٨١٢/٨٨٥)، تحقيق وتقديم: محمد الزاهي، دار اليمامة، الرياض - السعودية.
- المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة: الثانية.
- المعجم المختص بالحدثين، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٥٤٨هـ)، تحقيق: د. محمد الحبيب الهيلة، مكتبة الصديق، الطائف، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م
- معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، عاتق بن غيث بن زوير البلادي الحربي (ت: ٤٣١هـ)، دار مكة للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م
- معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (ت: ٤٠٨هـ)، مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي - بيروت
- معجم شيوخ الطبري الذين روى عنهم في كتبه المسندة المطبوعة، أكرم بن محمد زيادة الفالوجي الأثري، تقديم: الشيخ باسم بن فيصل الجوابرة، الشيخ سليم بن عيد الهلالي، الشيخ علي بن حسن الحلبي، الشيخ محمد بن عبد الرزاق الرعود، الشيخ مشهور بن حسن سلمان، الدار الأثرية، الأردن - دار ابن عفان، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م
- معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (ت: ٤٨٧هـ)، عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣ هـ
- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
- المعرب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم، لأبي منصور الجوالقي موهوب بن أحمد بن محمد بن الخضر (٥٤٠هـ)، تحقيق: الدكتور ف. عبد الرحيم، دار القلم دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م
- معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي (ت ٢٦١هـ)، دراسة وتحقيق: عبد العيم عبد العظيم البستوى.
- معرفة الصحابة، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م

- المعلم بفوائد مسلم، للإمام أبي عبد الله محمد بن علي بن عمر المازري (٥٣٦هـ)، تقديم وتحقيق: الشيخ محمد الشاذلي النيفر، دار الغرب الإسلامي
- المغازي، محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي بالولاء، المدني، أبو عبد الله، الواقدي (ت: ٢٠٧هـ)، تحقيق: مارسدن جونز، دار الأعلمي - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٠٩/١٩٨٩.
- مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م
- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت: ٩٧٧هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م
- المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخرّيج ما في الإحياء من الأخبار (مطبوع بمامش إحياء علوم الدين)، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، دار ابن حزم، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م
- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، تحقيق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م
- الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني (ت: ٥٤٨هـ)، مؤسسة الحلبي
- منح الجليل شرح مختصر خليل، محمد بن أحمد بن محمد عليش، أبو عبد الله المالكي (ت: ١٢٩٩هـ)، دار الفكر - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩ م
- منظومة طلعة الأنوار، عبد الله بن الحاج إبراهيم العلوي الشنقيطي، (ت: ١٢٣٣هـ).
- منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلّيم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق: محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م
- منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: عوض قاسم أحمد عوض، دار الفكر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٥ م
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢.

- المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي، يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (ت: ٨٧٤هـ)، حققه ووضع حواشيه: دكتور محمد أمين، تقاسم: دكتور سعيد عبد الفتاح عاشور، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب
- المؤلف والمختلّف، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م
- الموضوعات، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: محمد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ج ١، ٢: ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م، ج ٣: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م
- موطأ الإمام مالك، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت: ١٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف - محمود خليل، مؤسسة الرسالة، ١٤١٢هـ
- الموطأ، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت: ١٧٩هـ)، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي - الإمارات، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٥٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد الجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م
- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (ت: ٨٧٤هـ)، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر
- نزهة الألباب في الألقاب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد العزيز محمد بن صالح السديري، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م
- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (ت: ١٠٠٤هـ)، دار الفكر، بيروت، الطبعة: ط أخيرة - ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م
- النهاية في غريب الحديث والأثر، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م
- نواذر الأصول في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، محمد بن علي بن الحسن بن بشر، أبو عبد الله، الحكيم الترمذي (ت: نحو ٣٢٠هـ)، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار الجليل - بيروت

- نور النبراس في شرح سيرة ابن سيد الناس لابن سبط العجمي، للدكتورة وداد يحيى أحمد عبد الجبار، جامعة أم القرى، ١٤٢٩ هـ
- الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، أحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن، أبو نصر البخاري الكلاباذي (ت: ٣٩٨هـ)، تحقيق: عبد الله الليثي، دار المعرفة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ
- الواضح في أصول الفقه، أبو الوفاء، علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري، (ت: ٥١٣هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م
- الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت: ٧٦٤هـ)، تحقيق: أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث - بيروت، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م
- الوفيات (معجم زمني للصحابة وأعلام المحدثين والفقهاء والمؤلفين)، أبو العباس أحمد بن حسن بن الخطيب الشهير بابن قنفذ القسنطيني (ت: ٨١٠هـ)، تحقيق: عادل نويهض، دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإزيلي (ت: ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت

## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
١	شكر وتقدير
٤	المقدمة
٨	اسباب اختيار الموضوع
٩	الدراسات السابقة
١١	خطة البحث
١٤	عملي في تحقيق النص
١٦	الصعوبات التي واجهتني
١٧	<b>القسم الأول: الدراسة</b>
١٨	<b>الفصل الأول: دراسة موجزة عن سبط بن العجمي</b>
١٩	المبحث الأول: عصر المؤلف وبيئته وأثر ذلك عليه.
١٩	المطلب الأول: الحالة العلمية:
٢٣	المطلب الثاني: الحالة السياسية
٢٧	المطلب الثالث: الحالة الاجتماعية
٢٩	المبحث الثاني: اسمه ونسبه وكنيته ومولده ونشأته وأخلاقه
٣١	المبحث الثالث: حياته العلمية
٣٣	المبحث الرابع: شيوخه وتلاميذه.
٣٥	المبحث الخامس: مكانته العلمية وأشهر مؤلفاته
٣٨	المبحث السادس: عقيدته
٥٠	المبحث السابع: وفاته
٥١	<b>الفصل الثاني: دراسة الكتاب</b>
٥٢	المبحث الأول: اسم الكتاب وثبوت نسبته للمؤلف
٥٤	المبحث الثاني: الباعث على تأليفه للكتاب
٥٥	المبحث الثالث: منهج المؤلف في كتابه التلقيح
٥٥	المطلب الأول: بيان مطابقة الحديث لترجمة الباب:
٥٩	المطلب الثاني: التعريف برجال الحديث.
٦٣	المطلب الثالث: عزو النصوص والأقوال لمصادرها

٦٦	المطلب الرابع: نقده لأقوال العلماء والترجيح بينها
٧١	المطلب الخامس: ضبط المفردات الغريبة، وبيان معانيها.
٧٢	المطلب السادس: ضبط الأعلام الواردة في المتن
٧٣	المطلب السابع: الجمع بين الأحاديث
٧٤	المطلب الثامن: تخريج الأحاديث والمتابعات والتعليقات
٧٧	المبحث الرابع: مصادره
٧٨	المطلب الأول: كتب التفسير والقراءات والمعاني
٧٩	المطلب الثاني: كتب السنة وشروحيها
٨٩	المطلب الثالث: كتب الغرائب
٩١	المطلب الرابع: كتب العقيدة والرفائق
٩٣	المطلب الخامس: كتب الفقه وأصوله
٩٥	المطلب السادس: كتب التاريخ والتراجم والسير والأنساب
١٠١	المطلب السابع: كتب اللغة، والأدب العربي
١٠٣	المبحث الخامس: قيمة الكتاب العلمية، ومكانته بين شروح البخاري واهتمام العلماء به.
١٠٦	المبحث السادس: وصف النسخ الخطية وبيان المعتمد منها في تحقيق الكتاب
١	<b>القسم الثاني: النص المحقق</b>
٢	كتاب: الرقاق
٣	باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ».
٥	باب: في الأمل وطوله.
١٢	باب: من بلغ الستين فقد أعذر الله إليه في العمر.
١٧	باب العمل الذي يبتغى به وجه الله.
٢٠	باب: ما يجذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها.
٣٧	باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّكُمْ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا...﴾
٤٠	باب: ذهاب الصالحين، ويقال الذهاب المطر
٤٢	باب: ما يتقى من فتنَةِ المالِ ...
٤٥	باب: ما يتقى من فتنَةِ المالِ.
٥٠	باب: قول النبي ﷺ: «هذا المال خضرة حلوة»
٥٢	باب: ما قدّم من ماله فهو خير له
٥٣	باب: المكثرون هم المقلون

٦٢	باب: الغنى غنى النفس
٦٤	باب: فضل الفقر
٧٧	باب: كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وتخليهم من الدنيا
٩١	باب: القصد والمداومة على العمل
٩٧	باب: الرجاء مع الخوف
١٠٠	باب: { وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ } {
١٠٢	باب: ما يكره من قيل وقال
١٠٤	شرح باب (حِفْظُ اللِّسَانِ ...
١٠٨	شرح (باب البكاء من خشية الله)
١١١	شرح (باب الخوف من الله)
١٢٠	باب: الانتهاء عن المعاصي
١٢٤	باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: (لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً)
١٢٧	باب: (الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك)
١٢٩	باب: لينظر إلى من هو أسفل منه ولا ينظر إلى من هو فوقه.
١٣٠	باب: من هم بحسنة أو بسيئة
١٣٤	باب: ما يتقى من محقرات الذنوب
١٣٥	باب: الأعمال بالخواتيم وما يخاف منها
١٣٨	باب العزلة راحة من خلط السوء
١٤٥	باب رفع الأمانة
١٥١	باب الرياء والسُّمعة
١٥٥	باب من جاهد نفسه في طاعة الله
١٥٦	باب التواضع
١٦٤	باب (قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ)
١٧٠	باب (طلوع الشمس من مغربها)
١٧٢	باب (مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ)
١٧٧	باب سكرات الموت
١٨٣	باب (نفخ الصور)
١٩٢	باب (يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)
١٩٨	باب كيف الحشر
٢١٢	باب (قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾ ﴿أَزْفَتِ الْأَرْفَةَ﴾ ﴿أَفْتَرَبَتِ السَّاعَةُ﴾)
٢١٤	باب (قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ وقال

	ابن عَبَّاسٍ: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾، قال: الوُصَلَاتُ فِي الدُّنْيَا
٢١٦	شرح باب (الْفِصَاصِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهِيَ ﴿الْحَاقَّةُ﴾ لِأَنَّ فِيهَا الثَّوَابَ وَحَوَاقِّ الْأُمُورِ الْحَقَّةُ....
٢٢٦	باب من نُوقِشَ الحِسابَ عُدْبٌ
٢٣٥	باب يدخلون الجنة سبعون ألفا بغير حساب
٢٤٩	باب صفة الجنة والنار
٢٧٩	باب: الصراط جسر جهنم
٢٩٢	باب في الحوض
٣١٨	كتاب القَدَرِ إلى كتاب الأيمان والندور
٣٢٧	باب جف القلم على علم الله
٣٢٩	باب الله أعلم بما كانوا عاملين
٣٣٣	باب ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا﴾
٣٤٠	باب العمل بالخوانيم
٣٤٥	باب إلقاء النَّذْرِ العَبْدِ إِلَى القَدَرِ
٣٥٠	باب لا حول ولا قوة إلا بالله
٣٥١	باب المعصوم من عصم الله
٣٥٢	باب ﴿وَحرَامٌ عَلَى قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾
٣٥٥	باب ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾
٣٥٦	باب تهاج آدم وموسى عند الله
٣٥٩	باب لا مانع لما أعطى الله
٣٦١	باب من تعود بالله من درك الشقاء...
٣٦٣	باب ﴿يحول بين المرء وقلبه﴾
٣٦٥	باب ﴿قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا﴾
٣٦٦	باب: ﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنَّ هَدَانَا اللَّهُ﴾
٣٦٧	[كتاب الأيمان والندور] إلى كتاب [الكفارات]
٣٧٠	باب قولِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّعْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ...﴾
٣٧٦	باب قول النبي ﷺ: وايم الله
٣٧٧	باب: كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم.
٣٩٧	باب لا تحلفوا بأبائكم
٤٠٦	باب لا يُحلف باللات والعزى ولا بالطواغيت
٤٠٨	باب مَنْ حَلَفَ عَلَى الشَّيْءِ وَإِنْ كَمْ يُحَلِّفُ
٤١١	باب من حلف بعملة سوى الإسلام

٤١٢	باب لا يقول ما شاء الله وشئت، وهل يقول أنا بالله ثم بك
٤١٥	باب قول الله تعالى: وأقسموا بالله جهد أيمانهم
٤٢١	باب إذا قال: أشهد بالله، أو شهدت بالله.
٤٢٥	باب الحلف بعزة الله وصفاته وكلامه
٤٢٧	باب قول الرجل: لعمري الله: قال ابن عباس: لعمرك لعيشك
٤٢٩	باب ﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم...﴾
٤٣٠	باب إذا حنث ناسيا في الأيمان
٤٤٣	باب اليمين الغموس
٤٤٥	شرح باب قول الله تعالى: ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم
٤٤٨	باب اليمين فيما لا يملك وفي المعصية والغضب
٤٥٢	شرح باب إذا قال: والله لا أتكلم اليوم، فصلي...
٤٥٤	باب من حلف أن لا يدخل على أهله شهرا، وكان الشهر تسعا وعشرين
٤٥٦	باب إن حلف أن لا يشرب نبيذاً، فشرب طلاءً، أو سكرًا، أو عصيراً.
٤٥٩	شرح باب: إذا حلف أن لا يأتمم، فأكل تمرًا يجيز
٤٦٣	باب النية في الأيمان
٤٦٤	شرح باب: إذا أهدى ماله على وجه النذر والتوبة
٤٦٥	شرح باب: إذا حرم طعامه
٤٦٨	باب الوفاء بالنذر
٤٧١	شرح باب: إثم من لا يفي بالنذر
٤٧٤	شرح باب: النذر في الطاعة
٤٧٥	شرح باب: إذا نذر، أو حلف
٤٧٦	شرح باب من مات وعليه نذر
٤٨٠	باب النذر فيما لا يملك وفي معصية
٤٨٥	باب من نذر أن يصوم أياما، فوافق النحر أو الفطر.
٤٨٨	باب هل يدخل في الأيمان والنذور الأرض والغنم والزرع والأمتعة
٤٩٢	كتاب الكفارات إلى كتاب الفرائض
٤٩٣	باب قول الله تعالى: ﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم...﴾
٤٩٦	باب ﴿قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم..﴾
٤٩٩	باب من أعان المعسر في الكفارة.
٥٠٠	باب يعطى في الكفارة عشرة مساكين قريبا كان أو بعيدا
٥٠١	باب صاع المدينة ومد النبي ﷺ

٥٠٣	شرح باب قول الله تعالى: ﴿أَوْ تَحْرِيرَ رَقَبَةٍ﴾ وأي الرقاب أركى
٥٠٤	باب عتق المدبر وأم الولد والمكاتب في الكفارة، وعتق ولد الزنا.
٥٠٧	باب إذا أعتق في الكفارة لمن يكون ولاؤه
٥٠٩	باب الاستثناء في الأيمان
٥١٥	باب الكفارة قبل الحنث وبعده
٥٢٥	كتاب الفرائض إلى كتاب الحدود
٥٢٥	باب قول الله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾.
٥٢٧	باب تعليم الفرائض
٥٢٩	باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا نورث ما تركنا صدقة».
٥٣٤	باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «من ترك مالا فلأهله».
٥٣٥	باب ميراث الولد من أبيه وأمه
٥٣٧	باب ميراث البنات
٥٤٠	باب ميراث ابن الابن إذا لم يكن ابن
٥٤٢	باب ميراث ابنة الابن مع بنت
٥٤٤	باب ميراث الجد مع الأب والإخوة
٥٤٧	باب ميراث الزوج مع الولد وغيره
٥٤٨	باب ميراث المرأة والزوج مع الولد وغيره
٥٤٩	باب ميراث الأخوات مع البنات عصبة
٥٥١	باب ميراث الأخوات والإخوة
٥٥٢	باب ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾
٥٥٤	باب ابني عم: أحدهما أخ للأم، والآخر زوج
٥٥٦	باب ذوي الأرحام.
٥٥٨	باب ميراث الملاعنة
٥٥٩	باب: الولد للفراش، حرة كانت أو أمة
٥٦١	باب: الولاء لمن أعتق، وميراث اللقيط
٥٦٣	باب ميراث السائبة
٥٦٥	باب إثم من تبرأ من مواليه
٥٦٧	باب إذا أسلم على يديه
٥٧٠	باب ما يرث النساء من الولاء
٥٧١	باب مولى القوم من أنفسهم وابن الأخت
٥٧٣	شرح باب ميراث الأسير

٥٧٥	باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم
٥٧٨	باب ميراث العبد النصراني ومكاتب النصراني
٥٨١	باب من ادَّعَا أَخًا أو ابن أخ
٥٨٣	باب من ادعى إلى غير أبيه.
٥٨٥	باب: إِذَا ادَّعَتِ الْمَرْأَةُ ابْنًا
٥٨٧	باب القائف
٥٩٠	كتاب الحدود إلى كتاب المحاربين
٥٩٤	باب ما جاء في ضرب شارب الخمر.
٥٩٥	باب من أمر بضرب الحد في البيت
٥٩٨	باب الضرب بالجريد والنعال
٦٠٣	باب: ما يكره من لعن شارب الخمر، وأنه ليس بخارج من الملة
٦٠٧	باب : السارق حين يسرق
٦٠٨	باب لعن السارق إذا لم يُسَمَّ
٦١٠	باب الحدود كفارة
٦١٣	باب: ظهر المؤمن حمى إلا في حد أو حق
٦١٦	باب إقامة الحدود والانتقام لحرمات الله
٦١٧	باب : إقامة الحدود على الشريف والوضيع
٦١٨	باب: كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان
٦١٩	باب قول الله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ وفي كم يقطع؟
٦٢٧	باب توبة السارق
٦٢٩	[كتاب المحاربين] إلى [باب رجم المحصن]
٦٢٩	باب المحاربين من أهل الكفر والردة
٦٣٢	باب لم يحسم النبي ﷺ المحاربين من أهل الردة حتى هلكوا.
٦٣٣	باب لم يسق المرتدون المحاربون حتى ماتوا
٦٣٥	باب سَمَرَ النبي ﷺ أعين المحاربين
٦٣٧	باب فضل من ترك الفواحش
٦٣٩	باب إثم الزناة
٦٤٤	باب رجم المحصن إلى كتاب الديات
٦٤٤	باب رجم المحصن
٦٥٢	باب لا يُرجم المجنون والمجنونة
٦٥٥	باب للعاهر الحجر

٦٥٦	باب الرجم بالبلاط
٦٦٠	باب الرجم بالمصلى
٦٦٤	باب: من أصاب ذنبا دون الحد، فأحبر الإمام، فلا عقوبة عليه بعد التوبة ...
٦٦٩	باب إذا أقر بالحد ولم يبين هل للإمام أن يستتر عليه.
٦٧٠	باب: هل يقول الإمام للمقر: لعلك لمست أو غمزت
٦٧٠	باب سؤال الإمام المقر: هل أحصنت
٦٧٢	باب الاعتراف بالزنا
٦٧٤	باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت
٦٩٤	باب الْبِكْرَانِ يُجْلَدَانِ وَيُنْفَيَانِ
٦٩٦	باب نفى أهل المعاصي والمختئين
٦٩٧	باب من أمر غير الإمام بإقامة الحد غائبا عنه.
٦٩٨	باب إذا زنت الأمة
٧٠٠	باب لا يثرب على الأمة إذا زنت
٧٠١	باب أحكام أهل الذمة وإحصانهم، إذا زنوا ورفعوا إلى الإمام
٧٠٤	باب: إذا رمى امرأته أو امرأة غيره بالزنا....
٧٠٦	باب من أدب أهله أو غيره دون السلطان
٧٠٨	باب من رأى مع امرأته رجلا فقتله
٧١٠	باب ما جاء في التعريض
٧١١	باب كم التعزير والأدب
٧١٨	باب من أظهر الفاحشة واللطخ والتهمة بغير بينة
٧٢١	باب رمي المحصنات
٧٢٢	باب قذف العبيد
٧٢٣	بَابُ: هَلْ يَأْمُرُ الْإِمَامُ رَجُلًا فَيَضْرِبُ الْحَدَّ غَائِبًا عَنْهُ
٧٢٥	كتاب الدييات إلى باب القسامة
٧٢٧	كتاب الدييات وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾
٧٣٣	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾
٧٤١	بَابُ سُؤَالِ الْقَاتِلِ حَتَّى يُقَرَّ، وَالْإِقْرَارِ فِي الْحُدُودِ
٧٤٢	باب إذا قتل بحجر أو بعضا.
٧٤٣	باب قول الله تعالى: ﴿أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ...﴾
٧٤٤	باب من أقاد بالحجر
٧٤٥	باب من قتل له قتيل فهو بخير النظرين

٧٥٠	بَابُ مَنْ طَلَبَ دَمَ امْرِيٍّ بِغَيْرِ حَقٍّ
٧٥١	بَابُ الْعَمُوِّ فِي الْخَطِيئَةِ بَعْدَ الْمَوْتِ
٧٥٣	بَابُ إِذَا أُقْرِرَ بِالْقَتْلِ مَرَّةً قُتِلَ بِهِ
٧٥٤	بَابُ قَتْلِ الرَّجُلِ بِالْمَرْأَةِ
٧٥٥	باب القصاص بين الرجال والنساء في الجراحات.
٧٥٨	باب من أخذ حقه، أو اقتصص دون السلطان
٧٦١	بَابُ إِذَا مَاتَ فِي الرَّحَامِ أَوْ قُتِلَ
٧٦٣	باب إذا قتل نفسه خطأ، فلا دية له
٧٦٥	باب إذا عض رجلًا فوقعت ثناياه.
٧٦٧	بَابُ السِّنِّ بِالسِّنِّ
٧٦٥	بَابُ دِيَةِ الْأَصَابِعِ
٧٦٩	باب إذا أصاب قوم من رجل هل يعاقب أو يقتصص منهم كلهم.
٧٧٥	باب القسامة إلى باب استتابة المرتدين
٧٩٣	باب مَنْ أَطْلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ فَفَقَّقُوا عَيْنَهُ، فَلَا دِيَةَ لَهُ
٧٩٦	باب العاقلة
٨٠١	بَابُ جَنَيْنِ الْمَرْأَةِ وَأَنَّ الْعَقْلَ عَلَى الْوَالِدِ وَعَصْبَةَ الْوَالِدِ لَا عَلَى الْوَالِدِ.
٨٠٤	بَابُ مَنْ اسْتَعَانَ عَبْدًا أَوْ صَبِيًّا
٨٠٦	باب المعدن جبار والبئر جبار.
٨٠٧	باب العجماء جبار
٨١٢	باب إثم من قتل ذميا بغير جرم.
٨١٥	بَابُ: لَا يُقْتَلُ الْمُسْلِمُ بِالْكَافِرِ.
٨١٦	باب إذا لطم المسلم يهوديا عند الغضب.
٨١٩	[كتاب استتابة المرتدين، والمعاندين، وقتالهم]. إلى [كتاب الإكراه]
٨٢٠	بَابُ إِثْمِ مَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ، وَعَقُوبَتِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ
٨٢٤	باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم.
٨٢٨	باب قتل من أبي قبول الفرائض وما نسبوا إلى الردة.
٨٣٠	باب: إذا عرض الدمى وغيره، بسب النبي ﷺ، ولم يصرح نحو قوله: السام عليكم
٨٣٣	بَابُ قَتْلِ الْخَوَارِجِ وَالْمُلْحِدِينَ بَعْدَ إِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ
٨٣٨	باب من ترك قتال الخوارج للتألف، وأن لا ينفر الناس عنه
٨٤٤	بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَفْتَنَالَ فِتْنَانِ، دَعَوْتُهُمَا وَاحِدَةٌ»
٨٤٥	بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُتَأَوَّلِينَ

٨٥٤	كتاب الإكراه إلى كتاب الحيل
٨٥٧	بَابُ مَنْ اخْتَارَ الضَّرْبَ وَالْقَتْلَ وَالْهَوَانَ عَلَى الْكُفْرِ
٨٦١	باب في بيع المكره ونحوه في الحق وغيره
٨٦٣	باب لا يجوز نكاح المكره.
٨٦٦	باب إذا أكره حتى وهب عبداً أو باعه لم يجوز
٨٦٨	باب من الإكراه
٨٧٠	باب إذا استكرهت المرأة على الزنا فلاحد عليها
٨٧٤	باب يمين الرجل لصاحبه أنه أخوه إذا خاف عليه القتل أو نحوه.
٨٨٠	[كتاب في ترك الحيل] إلى كتاب التعبير
٨٨٠	باب في الصلاة
٨٨١	بَابُ فِي الزَّكَاةِ وَأَنْ لَا يُفَرَّقَ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ، وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ
٨٨٨	باب ما يكره من الاحتيال في البيوع ولا يمنع فضل الماء ليمنع به فضل الكالأ
٨٨٩	باب ما يكره من التناجش
٨٩٠	باب ما ينهى من الخداع في البيوع
٨٩٢	بَابُ مَا يَنْهَى مِنَ الْإِحْتِيَالِ لِلْوَلِيِّ فِي الْبَيْمَةِ الْمَرْغُوبَةِ، وَأَنْ لَا يُكْمَلَ لَهَا صَدَاقُهَا
٨٩٣	بَابُ إِذَا عَصَبَ جَارِيَةٌ فَرَعَمَ أَنَّهَا مَاتَتْ، فَقُضِيَ بِقِيمَةِ الْجَارِيَةِ الْمَيْتَةِ، ثُمَّ وَجَدَهَا صَاحِبُهَا فَهِيَ لَهُ...
٨٩٥	باب في النكاح.
٩٠٠	بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ احْتِيَالِ الْمَرْأَةِ مَعَ الزَّوْجِ وَالضَّرَائِرِ
٩٠٣	باب ما يكره من الاحتيال في الفرار من الطاعون
٩٠٦	بَابُ فِي الْهَبَةِ وَالشُّفْعَةِ
٩١٠	باب احتيال العامل ليهدي له
٩١٤	كتاب التعبير إلى كتاب الفتن
٩١٦	بَابُ أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّالِحَةُ
٩٢٨	شرح باب رؤيا الصالحين
٩٣٢	باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة.
٩٣٥	باب المبشرات
٩٣٦	باب التواطؤ
٩٣٨	بَابُ رُؤْيَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ
٩٣٨	باب التواطؤ على الرؤيا
٩٣٩	بَابُ رُؤْيَا أَهْلِ السُّجُونِ وَالْفَسَادِ وَالشَّرْكِ
٩٤٣	باب من رأى النبي ﷺ في المنام

٩٥٢	باب رؤيا الليل
٩٥٩	بَابُ الرُّؤْيَا بِالنَّهَارِ
٩٦٢	باب رؤيا النساء
٩٦٤	بَابُ: الحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا حَلَمَ فَلْيَبْصُقْ عَن يَسَارِهِ، وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
٩٦٥	باب اللبن
٩٦٦	باب إذا جرى اللبن في أطرافه أو أظافره
٩٦٧	باب القميص في المنام.
٩٦٨	بَابُ جَرِّ القَمِيصِ فِي المَنَامِ
٩٦٩	بَابُ الخُضْرِ فِي المَنَامِ، وَالرُّوْضَةَ الخُضْرَاءِ
٩٧٢	باب كشف المرأة في المنام
٩٧٤	باب ثياب الحرير في المنام.
٩٧٦	باب المفاتيح في اليد
٩٧٨	بَابُ التَّعْلِيْقِ بِالْعُرْوَةِ وَالْحَلْقَةِ
٩٨٠	باب عمود الفسطاط تحت وسادته
٩٨٢	بَابُ الإِسْتَبْرَاقِ وَدُخُولِ الجَنَّةِ فِي المَنَامِ
٩٨٤	بَابُ القَيْدِ فِي المَنَامِ
٩٩٠	بَابُ العَيْنِ الجَارِيَةِ فِي المَنَامِ
٩٩١	بَابُ نَزْعِ المَاءِ مِنَ البَيْرِ حَتَّى يَرَوِيَ النَّاسُ
٩٩٣	بَابُ نَزْعِ الدُّنُوبِ وَالدُّنُوبِيْنَ مِنَ البَيْرِ بضعْفٍ
٩٩٥	بَابُ الإِسْتِرَاحَةِ فِي المَنَامِ
٩٩٦	بَابُ القَصْرِ فِي المَنَامِ
٩٩٨	باب الوضوء في المنام
٩٩٩	باب الطواف بالكعبة في المنام
١٠٠٢	باب إذا أعطى فضله غيره في النوم
١٠٠٣	باب الأمن، وذهاب الروح
١٠٠٥	الخاتمة
١٠٠٥	أهم النتائج والتوصيات.
١٠٠٧	الفهارس العلمية
١٠٠٨	فهرس الآيات
١٠١٢	فهرس الأحاديث
١٠١٧	فهرس الآثار

١٠١٨	فهرس الأعلام المترجم لهم من قبل المؤلف
١٠٢٢	فهرس الأعلام المترجم لهم في التحقيق
١٠٢٧	فهرس القبائل.
١٠٢٧	فهرس الملل
١٠٢٨	فهرس الأماكن، والبلدان.
١٠٣٠	فهرس الأشعار.
١٠٣١	ثبت المصادر، والمراجع.
١٠٦١	فهرس الموضوعات.